

~~الجامع لحكام القراء~~

والمبين لما تضمنه من السنة وأي الفرقان

تأليف

أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي
(ت ٦٧١ هـ)

تحقيق

الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الترمذ

شارك في تحقيق هذا الجزء

محمد رضوان عرق سوسي

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الجامع لأحكام القرآن

والمبين لما تضمنه من السنة وأي الفرقان

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ لِلنَّاشرِ
الطبعة الأولى
١٤٢٧ م - ٦٠٢ هـ

مَوْلَانَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَطَهُ الْمَصِيبَةُ - شارع حبيب أبي شهلا - بناية المسكن، بيروت - لبنان
للطباعة والنشر والتوزيع تلفاكس: ٨١٥١١٢-٣١٩٠٣٩ فاكس: ٨١٨٦١٥ ص.ب: ١١٧٤٦

Al-Resalah
PUBLISHERS

BEIRUT/LEBANON-Telefax:815112-319039 Fax:818615-P.O Box:117460
Email:Resalah@Cyberia.net.lb

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿يَتَبَّعُ إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِي أَلَّيْ أَنْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنْفُوْ بِهِمْ أُوفِيَ بِتَهْدِيْكُمْ وَإِنِّي فَازْهَبُونِ﴾

قوله تعالى: ﴿يَتَبَّعُ إِسْرَائِيلَ﴾ نداءً مضادًّا، علامٌ النصب فيه الياءً، ومحذف منه النون للإضافة، الواحدُ: ابنٌ، والأصلُ فيه بَنِيٌّ، وقيل: بَنُوٌّ، فمن قال: المحذوفُ منه واوًّا احتاج بقولهم: البنوة، وهذا لا حجّةٌ فيه، لأنّهم قد قالوا: الفتوة، وأصلُه الياءٌ. وقال الزجاج^(١): المحذوفُ منه عندي ياءٌ، كأنه من: بَنِيَتْ. الأخفش^(٢): اختار أن يكون المحذوفُ منه الواو، لأنَّ حذفها أكثر لثقلها. ويقال: ابنٌ بَيْنَ الْبُنُوَّةِ، والتصغير: بَنِيٌّ. قال الفراء^(٣): يقال: يا بَنِيٌّ ويا بَنِيٌّ، لغتان، مثل: يا أبٍ ويا أبٍ، وقرئ بهما^(٤). وهو مشتقٌ من البناء: وهو وضع الشيء على الشيء. والابن فرع للأب، وهو موضوعٌ عليه.

وإسراطيل: هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام. قال أبو الفرج الجوزي^(٥): وليس في الأنبياء من له اسمانٌ غيره، إلا نبينا محمداً بِرَبِّهِ، فإنَّ له أسماءً كثيرة. ذكره في كتاب «فهوم الآثار» له.

(١) نقله عنه النحاس في إعراب القرآن / ١٢٧ .

(٢) نقله عنه الأزهري في تهذيب اللغة / ١٥ / ٤٩١ .

(٣) نقله عنه الجوهرى في الصلاح (بني).

(٤) قرأ حفص: «يا بَنِيٌّ» بفتح الياء حيث وقع، ووافقه شعبة في هود، والبرّي في آخر موضع من لقمان. وقرأ ابن كثير: «يا بَنِيٌّ» بإسكان الياء في الموضع الأول من لقمان، وكذلك قرأ قبل في الموضع الأخير منها. ولا خلاف عن ابن كثير في كسر الياء مشددة في الحرف الأوسط من لقمان، وكذلك قرأ الباقيون: ﴿يَا بَنِيٌّ﴾ حيث وقع. وقرأ ابن عامر: «يا أبٍ» بفتح التاء حيث وقع، والباقيون: «يا أبٍ». انظر السبعة ص ٣٣٤ و ٣٤٤ ، والتيسير ص ١٢٤ و ١٢٧ و ١٧٦ .

(٥) جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، ينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، البغدادي، الحنبلي، الواقعظ، صاحب التصانيف، كان رأساً في التذكير بلا مدافعة، من كتبه: زاد المسير والمتنظم في التاريخ. توفي سنة (٥٩٧هـ). وكتابه الذي ذكره المصطف طبع قطعة منه بعنوان: تلقيح فهوم أهل الآخر، والكلام فيه ص ٤ ، وينظر السير ٢١ / ٣٦٥ .

قلت : وقد قيل في المسيح : إنه اسمُ عَلَم لعيسى عليه السلام غير مشتقّ، وقد سماه الله رُوحًا وَكِلْمَةً، وكانوا يُسْمُونه أَبِيل الْأَبِيلِينَ^(١). ذكره الجوهرى في «الصحاح»^(٢) وذكر البيهقي في «دلائل النبوة»^(٣) عن الخليل بن أحمد : خمسة من الأنبياء ذُوو^(٤) اسمين ، محمد وأحمد نبئنا عليهم السلام ، وعيسى والمسيح ، وإسرائيل ويعقوب ، ويونس ذو النون ، وإلياس ذو الكفّل ، صلى الله عليهم وسلم.

قلت : قد ذكرنا أنَّ عيسى أَرْبَعَةَ أَسْمَاءً ، وَأَمَّا نبئنا عليهم السلام فله أَسْمَاءً كثيرةً ، بيانها في مواضعها^(٥).

إِسْرَائِيلُ : اسْمُ أَعْجَمِيٍّ ، ولذلك لم ينصرِفْ ؛ وهو في موضع خفضٍ بالإضافة ، وفيه سبُّ لغاتٍ : إِسْرَائِيلُ ، وهي لغة القرآن. إِسْرَائِيلُ ، بِمَدَّةٍ مَهْمُوزَةٍ مُخْتَلِسَةٍ ، حكاها شَبَّابُ^(٦) عن وَرْشَ^(٧) . وإِسْرَائِيلُ ، بِمَدَّةٍ بَعْدِ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ ، وهي قراءةُ الأعمش وعيسى بن عمر^(٨) ، وقرأ الحسنُ والزهريُّ بغير همزٍ ولا مدًّ^(٩) . وإِسْرَائِيلُ ، بغير ياء بهمزة مكسورة. وإِسْرَائِيلُ ، بهمزة مفتوحة. وتُنْسَمُ يقولون : إِسْرَائِيلُ ، بالنون^(١٠) .

وَمَعْنَى إِسْرَائِيلُ : عَبْدُ اللهِ. قال ابن عباس : «إِسْرَا» بالعبرانية هو عبد ، و«إِيل»

(١) في (د) : إِيل الْأَبِيلِينَ ، وفي (ز) : أَبِيلَ الْأَبِيلِينَ ، والمثبت من (ظ) و(م).

(٢) الصحاح : (مسح) و(روح) و(أبل).

(٣) ١٥٩ / ١.

(٤) في النسخ : ذُو ، والمثبت من (م).

(٥) في (ظ) : موضعها.

(٦) لعل المصنف يزيد ابن شَبَّابُ ، وهو محمد بن أحمد بن أيوب ، أبو الحسن ، شيخ المقرئين ، توفي سنة (٣٢٨هـ) ، السير ١٥ / ٢٦٤ ، وثمة من يُعرف بالشَّبَّابِيِّ ، وهو محمد بن أحمد بن إبراهيم أبو الفرج البغدادي المقرئ ، غلام ابن شَبَّابُ ، كان عارفاً بالتفصير وعلل القراءات. توفي سنة (٣٨٨هـ) . معرفة القراء الكبار ٢ / ٦٤٠.

(٧) هو عثمان بن سعيد بن عبد الله ، أبو سعيد الإفريقي ، شيخ الإقراء بالديار المصرية ، لقبه نافع بورش لشدة بياضه ، توفي سنة (١٩٧هـ) . السير ٩ / ٢٩٥ . والقراءة التي حكاها المصنف عنه شاذة ، فقراءته كقراءة الجماعة.

(٨) ذكرها ابن جنني في المحتسب ١ / ٧٩ ، وزاد نسبتها للحسن والزهري وابن أبي إسحاق.

(٩) أي : إِسْرَالُ . ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥ ونسبها للحسن فقط.

(١٠) إعراب القرآن للنحاس ١ / ٢١٧ ، وينظر أيضاً المعرب للجواليقي ص ٦٢.

هو الله^(١). وقيل: «إسرا» هو صفة الله، و«إيل» هو الله. وقيل: «إسرا» من الشدّ، فكان إسرائيل: الذي شدّ الله وأتقنَ خلقه. ذكره المهدوي^(٢).

وقال السهيلي^(٣): سمي إسرائيل؛ لأنه أسرى ذات ليلة حين هاجر إلى الله تعالى، فسمى إسرائيل، أي: سرى^(٤) إلى الله، ونحو هذا. فيكون بعض الاسم عبرانياً وبعضه موافقاً للعرب^(٥). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أذكروا نعثني ألق أعمت عينيك﴾ الذكر اسم مشترك، فالذكر بالقلب ضد النسيان. والذكر باللسان ضد الانصات، وذكر الشيء بلسانه وقلبي ذكراً، واجعله منك على ذكر - بضم الذال - أي: لا تنسه. قال الكسائي: ما كان بالضمير فهو مضموم الذال، وما كان باللسان فهو مكسور الذال، وقال غيره: هما لغتان، يقال: ذكر وذكر، ومعناهما واحد. والذكر، بفتح الذال: خلاف الأنثى. والذكر أيضاً: الشرف^(٦)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ لَذَكَرَ لَكَ ولَقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

قال ابن الأنباري: والمعنى في الآية: اذكروا شكر نعمتي، فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة. وقيل: إنه أراد الذكر بالقلب، وهو المطلوب، أي: لا تغفلوا عن نعمتي التي أنعمت عليكم، ولا تناسوها، وهو حسن.

والنعمـة هنا اسم جنس، فهي مفردة بمعنى الجمع، قال الله تعالى: ﴿وَإِن تَعْذُّوا نَعْمَتَ اللَّهِ لَا تَخْصُّوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، أي: نعمـة، ومن نعـمة عليهم أن أنجـاهـم من آل فرعون، وجـعلـهمـ أنـبـيـاءـ، وأـنـزـلـهـمـ الـكـتـبـ والـمـنـ وـالـسـلـوـيـ، وـفـجـرـهـمـ منـ الـحـجـرـ الـمـاءـ، إـلـىـ ماـ اـسـتـوـدـعـهـمـ مـنـ التـوـرـةـ الـتـيـ فـيـهاـ صـفـةـ مـحـمـدـ ﷺـ وـنـعـتهـ وـرـسـالـتـهـ، وـنـعـمـ عـلـىـ الـآـبـاءـ نـعـمـ عـلـىـ الـأـبـنـاءـ؛ لـأـنـهـمـ يـشـرـفـونـ بـشـرـفـ آـبـائـهـ^(٧).

تنبيه: قال أرباب المعاني: ربـطـ سـبـحانـهـ وـتـعـالـىـ بـنـيـ إـسـرـاـئـيلـ بـذـكـرـ النـعـمـةـ، وـأـسـقـطـهـ

(١) أخرجه الطبرى في تفسيره ٥٩٣/١.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٣٣.

(٣) التعريف والإعلام ص ٢٠.

(٤) في (م): أسرى.

(٥) ينظر مرآة الزمان ٣١٥/١، والدر المصنون ٣١٠/١.

(٦) مجلل اللغة ٣٦٠/٢، والنكت والعيون ١١١/١.

(٧) النكت والعيون ١١١/١.

عن أمة محمد ﷺ، ودعاهم إلى ذكره، فقال: «فَإِذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ» [البقرة: ١٥٢] ليكون نظر الأمم من النعمة إلى المنعم، ونظر أمة محمد ﷺ من المنعم إلى النعمة. قوله تعالى: «وَأَوْفُوا بِعِهْدِكُمْ» أمر وجوابه. وقرأ الزهرى: «أَوْفُّ» بفتح الواو وشد^(١) الفاء؛ للتکثير^(٢).

واختلف في هذا العهد ما هو، فقال الحسن: عهده قوله: «خُذُوا مَا أَتَيْتُكُمْ يَقْوِيْهِ» [البقرة: ٦٣]^(٣)، وقوله: «وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِثْقَلَ بَيْتَ إِسْرَائِيلَ وَيَعْتَنِيْهُ أَثْقَلَ عَشَرَ نَقِيبًا» [المائدة: ١٢]، وقيل: هو قوله: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِثْقَلَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَبَيْتَنَّهُ لِلتَّائِسِ وَلَا تَكْسُبُونَهُ» [آل عمران: ١٨٨].

وقال الزجاج: «وَأَوْفُوا بِعِهْدِكُمْ» الذي عهذت إليكم في التوراة من اتباع محمد ﷺ، «أَوْفُ بِعِهْدِكُمْ» بما ضمنت لكم على ذلك، إن أوفيت به فلهم الجنة. وقيل: «أَوْفُوا بِعِهْدِي» في أداء الفرائض على السنة والإخلاص، «أَوْفِيْ» بقبولها منكم ومجازاكم عليها. وقال بعضهم: «أَوْفُوا بِعِهْدِي» في العبادات، «أَوْفِيْ بِعِهْدِكُمْ» أي: أوصلكم إلى منازل الرّعایات.

وقيل: «أَوْفُوا بِعِهْدِي» في حفظ آداب الظواهر، «أَوْفِيْ بِعِهْدِكُمْ» بتزين^(٤) سائركم. وقيل: هو عامٌ في جميع أوامره ونواهيه ووصاياته، فيدخل في ذلك ذكر محمد ﷺ الذي في التوراة وغيره. هذا قول الجمهور من العلماء، وهو الصحيح. وعهده سبحانه وتعالى هو أن يدخلهم الجنة^(٥).

قلت: وما طلب من هؤلاء من الوفاء بالعهد هو مطلوبٌ مثناً. قال الله تعالى: «وَأَوْفُوا بِالْعُهُودِ» [المائدة: ١]، «وَأَوْفُوا بِعِهْدِ اللَّهِ» [النحل: ٩١]، وهو كثيرٌ. ووفاؤهم بعهد الله أمارة لوفاء الله تعالى لهم لا علة له، بل ذلك تفضّلٌ منه عليهم.

(١) في (ظ): وتشديد.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١/٢١٨، القراءات الشاذة ص ٥، والمحتسب ١/٨١، والمحرر الوجيز ١/١٣٤.

(٣) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ١/٢٠٧.

(٤) في (ظ): في تزين.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٣٤.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا فَازَ هُبُونٌ﴾ أي: خافون. والرُّهْبُ والرَّهْبَةُ: الخوف. ويتضمن الأمر به معنى التهديد، وسقطت الياء بعد النون لأنها رأس آية. وقرأ ابن أبي إسحاق: «فارهبوبي» بالياء، وكذلك «فأنتقوني»، على الأصل^(١). «وإيّا يَ» منصوب بإضمار فعل، وكذا الاختيار في الأمر والنهي والاستفهام، التقدير: وإياي ارهبوا فارهبون. ويجوز في الكلام: وأنا فارهبون، على الابتداء والخبر، ويكون^(٢) «فارهبون» الخبر على تقدير الحذف، المعنى^(٣): وأنا ربكم فارهبون.

قوله تعالى: ﴿وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ يُتَّهَىءُ وَلَا شَرَّوْا بِإِيمَانِنَا قَلِيلًا وَإِنَّمَا فَأَنْتُقُونِ﴾^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ﴾ أي: صدقوا، يعني بالقرآن. «مُصَدِّقاً» حال من الضمير في «أنزلت» التقدير: بما أنزلته مصدقاً، والعامل فيه «أنزلت». ويجوز أن يكون حالاً من «ما»، والعامل فيه «آمنوا»، التقدير: آمنوا بالقرآن مصدقاً، ويجوز أن تكون مصدرية، التقدير: آمنوا بإنزال. «لِمَا مَعَكُمْ» يعني من التوراة.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ يُتَّهَىءُ﴾ الضمير في «به» قيل: هو عائد على محمد ﷺ. قاله أبو العالية.

وقال ابن جرير: هو عائد على القرآن، إذ يتضمنه^(٤) قوله: «بِمَا أَنْزَلْتُ»^(٥).
وقيل: على التوراة، إذ تضمنها قوله: «لِمَا مَعَكُمْ».

فإن قيل: كيف قال: «كافر»، ولم يقل: كافرين؟
قيل: التقدير: ولا تكونوا أول فريق كافر به. وزعم الأخفش والفراء^(٦) أنه

(١) إعراب القرآن للتحاسن ١١٨ / ١، والمحرر الوجيز ١ / ١٣٤، وهي أيضاً قراءة يعقوب من العشرة. ينظر النشر ٢ / ٢٣٧.

(٢) في (د): فيكون، وفي (ز) (و) (م): وكون، والمثبت من (ظ).

(٣) في النسخ: كان المعنى، والمثبت من (م).

(٤) في (م): تضمنه.

(٥) قول أبي العالية وابن جرير أخرجهما الطبرى في تفسيره ٦٠٢ / ١. وذكرهما الماوردي في النكت والعيون ١ / ١١٢.

(٦) معاني القرآن ١ / ٣٣-٣٢.

محمولٌ على معنى الفعل، لأنَّ المعنى: أَوْلَ من كَفَرَ به.
وحكى سيبويه^(١): هو أظرفُ الفتىَن وأجملُه، وكان ظاهرُ الكلام: هو أظرف فتى وأجمله.

وقال: «أَوْلَ كَا فِرِ بِهِ» وقد كان قد كفر قبلَهم كُفَّارُ قَرِيشٍ، فإنما معناه: من أهل الكتاب، إذ هم مُنْظَرُ إِلَيْهِم في مثل هذا، لأنَّه حجَّةٌ مُظْنَوْنٌ بِهِمْ عِلْمٌ^(٢).

و«أَوْلَ» عند سيبويه^(٣) نصب على خبر كان، وهو مما لم يُنْطَقْ منه بفعل، وهو على أَفْعَل، عينه وفاؤه وَأَوْ، وإنما لم يُنْطَقْ منه بفعل، لثلاً يعتَلُّ من جهتين: العين والفاء، وهذا مذهب البصريين، وقال الكوفيون: هو مِنْ وَأَلْ: إذا نجا، فأصله: أَوْلَ، ثم خُفِّفت الهمزة، وأبْدَلت وَأَوْ وأدْغَمَت، فقيل: أَوْلَ، كما تُخَفَّفْ همزة خطيبة، فيقال: خطيبة^(٤).

قال الجوهرى^(٥): والجمع: الأَوَّلُ، والأُولَى أيضًا على القلب، وقال قوم: أصله: وَأَلْ، على فَزَعَل، فُقلِّبت الواو الأولى همزة، وإنما لم يُجْمِعْ على أَوْلَ؛ لاستقالهم اجتماع الواوين بينهما أَلْ الجمع.

وقيل: هو أَفْعَلُ، من: آلَ يَؤُولُ، فأصله: أَوْلَ، قُلْبَ فجاءَ أَغْفَلَ مقلوبًا من أَفْعَلُ، فسُهْلَ، وأبْدَلَ وأدْغَمَ^(٦).

مسألة: لا حجَّةٌ في هذه الآية لمن يمنع القول بدليل الخطاب^(٧)، وهو الكوفيون ومن وافقهم، لأن المقصود من الكلام النهي عن الكفر أَوْلَ وآخرًا، وخصَّ الأول

(١) الكتاب / ٨٠. ونقل المصنف أقوال الأخفش والفراء وسيبوهه بواسطة النحاس في إعراب القرآن .٢١٨/١

(٢) المحرر الوجيز / ١٣٤

(٣) الكتاب / ١٩٥، ونقله بواسطة النحاس في إعراب القرآن / ١ .٢١٩

(٤) قوله: فيقال: خطيبة، ليس في (د) و(م).

(٥) الصحاح: (وَأَلْ).

(٦) ينظر تهذيب اللغة / ١٥ .٤٥٧-٤٥٥

(٧) هو قصر حكم المنطوق به على ما تناوله، والحكم للمسكوت عنه بما خالقه. وهو المسمى بمفهوم المخالفة. الحدود في الأصول للباجي ص ٥٠.

بالذكر لأنَّ التقدُّم فيه أغلظُ، فكان حكمُ المذكور والمسكوتِ عنه واحداً، وهذا واضح.

قوله تعالى: ﴿وَلَا شَرَوْا بِإِيمَانِنِي ثُمَّنَا قَلِيلًا﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا شَرَوْا﴾ معطوفٌ على قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا﴾. نهاهم عن أن يكونوا أول من كفر، وألا يأخذوا على آيات الله ثمناً، أي: على تغيير صفة محمد ﷺ رُشْيٍ، وكان الأخبار يفعلون ذلك، فنهوا عنه. قاله قومٌ من أهل التأويل، منهم الحسنُ وغيره^(١).

وقيل: كانت لهم مأكلٌ يأكلونها على العلم، كالراتب، فنهوا عن ذلك. وقيل: إنَّ الأخبار كانوا يعلمون دينهم بالأجرة، فنهوا عن ذلك. وفي كتبهم: يا ابنَ آدم، عَلِمَ مَجَانًا كما عَلِمْتَ مَجَانًا، أي: باطلًا بغير أجرة. قاله أبو العالية^(٢).

وقيل: المعنى: ولا تشرروا بأوامرِي ونواهِي وآياتِي ثمناً قليلاً، يعني: الدنيا ومَدَنَّها، والعيش الذي هو نَزَرٌ لا خَطْرٌ له^(٣)، فسمى ما اعتصموا به عن ذلك ثمناً؛ لأنَّهم جعلوه عَوْضًا، فانطلق عليه اسمُ الثمن وإن لم يكن ثمناً. وقد تقدَّم هذا المعنى. وقال الشاعر^(٤):

فَمَا أَصَبَتَ (١) بِتَرْكِ الْحِجَّةِ مِنْ ثَمَنٍ
إِنْ كُنْتَ حَاوَلْتَ ذَنْبًا^(٥) أَوْ ظَفِيرَتَ بِهِ
قُلْتَ: وَهَذِهِ الْآيَةُ إِنْ كَانَتْ خَاصَّةً بِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَهِيَ تَتَنَاهُلُ مَنْ فَعَلَ
فَعَلَهُمْ، فَمَنْ أَخْذَ رِشْوَةً عَلَى تَغْيِيرِ حَقٍّ أَوْ إِيْطَالِهِ، أَوْ امْتَنَعَ مِنْ تَعْلِيمِ مَا وَجَبَ
عَلَيْهِ، أَوْ أَدَاءَ مَا عَلِمَهُ - وَقَدْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ - حَتَّى يَأْخُذَ عَلَيْهِ أَجْرًا، فَقَدْ دَخَلَ فِي
مَقْتَضَى الْآيَةِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) النكت والعيون ١١٢/١، ١١٢/١، والمحرر الوجيز ١/١٣٥.

(٢) آخرجه الطبرى في تفسيره ١/٦٠٤-٦٠٣.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٣٥.

(٤) هو عمر بن أبي ربيعة والبيت في ديوانه ص ٢٨٤، والأغاني ١١١/١ و٨/٢١١.

(٥) في (ظ): ذَنْبًا، وفي الديوان والأغاني: دُنْيَا.

(٦) في الديوان: أَخْذَتْ.

وقد روی أبو داود^(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا مَا يُبْتَغِي بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعْلَمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني: ريحها.

الثانية: وقد اختلف العلماء فيأخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم؛ لهذه الآية وما كان في معناها، فمنع ذلك الزهرى وأصحاب الرأى، وقالوا: لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، لأن تعليمه^(٢) واجب من الواجبات التي يحتاج فيها إلى نية التقرب والإخلاص، فلا يؤخذ عليها أجرة، كالصلوة والصيام. وقد قال تعالى: ﴿وَلَا شَرَّدُوا يَعْيَانِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

وروى ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مَعْلِمُو صَبَيَانِكُمْ شَرَارُكُمْ، أَقْلُمُهُمْ رَحْمَةً بِالْيَتَيمِ، وَأَغْلَظُهُمْ عَلَى الْمُسْكِنِ»^(٣). وروى أبو هريرة قال: قلت: يا رسول الله، ما تقول في المعلمين؟ قال: «درهمُهُمْ حرامٌ، وثوبُهُمْ سُخْتٌ، وكلامُهُمْ رباء»^(٤). وروى عبادة بن الصامت قال: علمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتابة، فأهدى إلى رجل منهم قوساً، فقلت: ليست بمالٍ، وأرمي عنها^(٥) في سبيل الله، فسألت عنها رسول الله ﷺ، فقال: «إِنْ سَرَّكَ أَنْ تُطْوِقَ بِهَا طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَاقْبِلْهَا»^(٦).

وأجاز أخذ الأجرة على تعليم القرآن مالك، والشافعى، وأحمد، وأبو ثور، وأكثر العلماء، لقوله عليه السلام في حديث ابن عباس - حديث الرفقة - : «إِنَّ أَحَدَنَا مَا أَخْذَنَا عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ». أخرجه البخارى^(٧)، وهو نصٌ يرفع الخلاف، فينبغي أن يعول عليه.

وأما ما احتاج به المخالف من القياس على الصلاة والصيام ف fasid؛ لأنه في

(١) في سننه (٣٦٦٤). وأخرجه ابن ماجه كذلك (٢٥٢)، وهو في المسند (٨٤٥٧).

(٢) في (د) و(ظ): تعلمته.

(٣) أخرجه ابن عدي ١٩٨٦/٥، وهو حديث موضوع، وسيتكلّم عنه المصنف قريباً.

(٤) موضوع، وسيتكلّم عنه المصنف.

(٥) في (ظ): بها.

(٦) سيرد تخربيجه ص ١٤.

(٧) رقم (٥٧٣٧).

مقابلة النصّ، ثم إنَّ بينهما فرقانًا^(١): وهو أنَّ الصلاة والصوم عبادات مختصة بالفاعل، وتعليم القرآن عبادة متعددة لغير المعلم، فتجوز الأجرة على محاولة^(٢) النقل، كتعليم كتابة القرآن.

قال ابن المنذر: وأبو حنيفة يكره تعليم القرآن بأجرة، ويجوز أن يستأجر الرجل يكتب له لوحًا أو شعراً أو غناءً معلوماً بأجر معلوم، فيجوز الإجارة^(٣) فيما هو معصية، وبطليها فيما هو^(٤) طاعة.

وأما الجواب عن الآية: فالمراد بها بني إسرائيل، وشرع من قبلنا هل هو شرعي لنا؟ فيه خلاف، وهو لا يقول به.

جواب ثانٍ: وهو أن تكون الآية فيمن تعين عليه التعليم، فأبى حتى يأخذ عليه أجرًا، فاما إذا لم يتعين عليه^(٥)، فيجوز لهأخذ الأجرة، بدليل السنة في ذلك، وقد يتعين عليه، إلا أنه ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله، فلا يجب عليه التعليم، وله أن يقبل على صنعته وحرفيته، ويجب على الإمام أن يعين لإقامة الدين إعانته، وإلا؛ فعلى المسلمين، لأن الصديق رضي الله عنه لمن ولـي الخلافة وعـين لها، لم يكن عنده ما يقيم^(٦) به أهله، فأخذ ثياباً وخرج إلى السوق، فقيل له في ذلك، فقال: ومن أين أنفق على عيالي؟ فرددوه، وفرضوا له كفایته^(٧).

وأما الأحاديث؛ فليس شيء منها يقوم على ساق، ولا يصح منها شيء عند أهل العلم بالنقل: أما حديث ابن عباس؛ فرواه سعد^(٨) بن طريف، عن عكرمة، عنه، وسعد متزوك^(٩).

(١) في النسخ: فرقان، والمثبت من (م).

(٢) في (م): محاولته.

(٣) في (ظ): فتجوز الأجرة.

(٤) في (د): فيه، في الموضعين.

(٥) لفظة: عليه، ليست في (د) و(م).

(٦) في (د): يقوم.

(٧) طبقات ابن سعد ١٨٤ / ٣، وسنن البيهقي ٣٥٣ / ٦.

(٨) في النسخ (م): سعيد، وهو خطأ.

(٩) وقال ابن حبان في المجموعين ٣٥٧ / ١: كان يضع الحديث على الفور. اهـ وأسند الحاكم (كما في

وأما حديث أبي هريرة فرواه علي بن عاصم، عن حمّاد بن سلّمة، عن أبي جُرْهم، عنه، وأبو جُرْهم مجهول لا يُعرف، ولم يرو حمّاد بن سلّمة عن أحدٍ يقال له: أبو جُرْهم، وإنما رواه عن أبي المُهَزْمٍ، وهو متروك الحديث أيضاً، وهو حديث لا أصل له.

وأما حديث عبادة بن الصّامت؛ فرواه أبو داود^(١) من حديث المغيرة بن زياد المؤصلية، عن عبادة بن نُسَيْ، عن الأسود بن ثعلبة، عنه، والمغيرة^(٢) معروفة بحمل العلم^(٣)، ولكنه له مناكير، هذا منها. قاله أبو عمر^(٤). ثم قال: وأما حديث القوس فمعروفة عند أهل العلم؛ لأنّه روى عن عبادة من وجهين^(٥)، وروي عن أبي بن كعب، من حديث موسى بن عُلَيْ، عن أبيه، عن أبيه، وعن أبيه، وهو منقطع^(٦)، وليس في الباب حديث يجب العمل به من جهة النقل، وحديث عبادة وأبيه يحتمل التأويل؛ لأنّه جائز أن يكون علّمه الله، ثم أخذ عليه أجرًا.

وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُ النَّاسِ وَخَيْرُ مَنْ يَمْشِي عَلَى جَدِيدِ الْأَرْضِ الْمَعْلُومَ، كَلَّمَا خَلَقَ الدِّينُ جَدَّدُوهُ، أَعْطُوهُمْ، وَلَا تَسْتَأْجِرُوهُمْ فَتُحْرِجُوهُمْ»^(٧)؛ فإنَّ المعلم إذا قال للصبي: قل: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فقال الصبي: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لأبويه من النار^(٨).

= ظفر الأماني للكنوي ص(٤٣١) عن سيف بن عمرو التميمي قال: كنت عند سعد بن طريف، ف جاء ابنه من عند الكتاب يبكي، فقال: مالك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: لا تخزيه اليوم: حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: معلمون صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين.

(١) في سنة (٣٤١٦)، وأخرجه كذلك ابن ماجه (٢١٥٧)، وهو في المسند (٢٢٦٨٩).

(٢) في النسخ: وأبو المغيرة، وهو خطأ، والثابت من (م).

(٣) في (د) و(م): معروف عند أهل العلم، والثابت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق لما في التمهيد.

(٤) هو ابن عبد البر، وكلامه في التمهيد (٢١/١١٤).

(٥) والوجه الثاني الذي أشار إليه: أخرجه أبو داود (٣٤١٧) من طريق بشير بن عبد الله بن يسار السلمي، عن عبادة بن نُسَيْ، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصّامت، وهو في المسند (٢٢٧٦٦).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٢٢٥).

(٧) في (د): فتحوجهم.

(٨) أخرجه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف ٢١٩/٢ من حديث ابن عباس، وقال عقبه: =

الثالثة: وانختلف العلماء في حكم المصلحي بأجرة: فروى أشهب عن مالك أنه سُئل عن الصلاة خلف من استؤجر في رمضان يقوم للناس، فقال: أرجو إلا يكون^(١) به بأس، وهو أشد كراهة له في الفريضة، وقال الشافعية وأصحابه وأبو ثور: لا بأس بذلك، ولا بالصلاحة خلفه، وقال الأوزاعي: لا صلاة له، وكرهه أبو حنيفة وأصحابه، على ما تقدم. قال ابن عبد البر^(٢): وهذه المسألة معلقة من التي قبلها، وأصلهما واحد.

قلت: ويأتي لها^(٣) أصل آخر من الكتاب في براءة إن شاء الله تعالى.

وكره ابن القاسمأخذ الأجرة على تعليم الشعر والنحو. وقال ابن حبيب: لا بأس بالإجارة على تعليم الشعر والرسائل وأيام العرب، ويكره من الشعر ما فيه الخمر والخنا والهجاء. قال أبو الحسن اللخمي^(٤): ولنلزم على قوله أن يُجيز الإجارة على كتبه، ويُجيز بيع كتبه. وأما الغناء والنوح؛ فممنوع على كل حال.

الرابعة: روى الدارمي أبو محمد في «مسند»^(٥): أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن عمر^(٦) بن الكعبي قال: حدثنا علي بن وهب الهمداني قال: أخبرنا الضحاك بن موسى قال: مر سليمان بن عبد الملك بالمدينة وهو يردد مكة، فأقام بها أياماً، فقال: هل بالمدينة أحد أدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قالوا له: أبو حازم^(٧)، فأرسل إليه، فلما دخل عليه قال له: يا أبا حازم، ما هذا الجفأ؟ قال أبو حازم: يا أمير المؤمنين، وأي جفاء رأيت مني؟ قال: أتاني وجوه أهل المدينة

= وهذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به؛ لأنه من عمل أحمد بن عبد الله الهرمي، وهو الجوياري، وكان كذلك يضع الحديث.

(١) في (ظ): أنه لا يكون.

(٢) التمهيد ٢١/١١٥.

(٣) في (م): لهذا.

(٤) علي بن محمد الربيعي، المعروف باللخمي القيرزي، رئيس الفقهاء في وقته، توفي سنة (٤٧٨هـ). شجرة النور الزكية ص ١١٧.

(٥) برقم (٦٧٣).

(٦) في (د) عمران، وفي (ظ): عمرو.

(٧) هو سلمة بن دينار، شيخ المدينة النبوية، الراوی، الراوی، قيل: توفي سنة (١٣٣هـ). السیر ٦/٩٦.

ولم تأتني ! قال : يا أمير المؤمنين ، أعيذك بالله أن تقول ما لم يكن ، ما عرّفتني قبل هذا اليوم ، ولا أنا رأيتك ! قال : فالتفت إلى محمد بن شهاب الزهري ، فقال : أصاب الشيخ وأخطأت .

قال سليمان : يا أبو حازم ، ما لنا نكره الموت ؟ قال : لأنكم أخربتم الآخرة ، وعمرتم الدنيا ، فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب . قال : أصبحت يا أبو حازم ، فكيف القدوم غداً على الله تعالى ؟ قال : أما المحسن ، فكالغائب يقدّم على أهله ، وأما المسيء ؛ فكالآبق يقدّم على مولاه . فبكى سليمان وقال : ليت شفري ! ما لنا عند الله ؟ قال : إنما يُرضي عملك على كتاب الله . قال : وأي مكان أجده ؟ قال : **﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَهُنَّ نَصِيرٌ﴾** **﴿وَلَئِنْ أَفْجَدَ لَهُنَّ بَحِيرٌ﴾** [الانتصار : ١٣-١٤] .

قال سليمان : فأين رحمة الله يا أبو حازم ؟ قال أبو حازم : رحمة الله قريب من المحسنين . قال له سليمان : يا أبو حازم ، فأي عباد الله أكرم ؟ قال : أولو المروءة والنهى . قال له سليمان : فأي الأعمال أفضل ؟ قال أبو حازم : أداء الفرائض مع اجتناب المحaram . قال سليمان : فأي الدعاء أسمع ؟ قال : دعاء المحسن إليه للمحسن . فقال : أي الصدقة أفضل ؟ قال : للسائل البائس ، وجهد المُقلل ، ليس فيها من ولا أذى . قال : فأي القول أعدل ؟ قال : قول الحق عند من تخافه أو ترجوه . قال : فأي المؤمنين أكيسن ؟ قال : رجل عَمِيل بطاعة الله ، وَدَلَّ الناس عليهما . قال : فأي المؤمنين أحمق ؟ قال : رجل انحظ في هو أخيه وهو ظالم ، فباع آخرته بدنيا غيره .

قال [له] سليمان : أصبحت ، فما تقول فيما نحن فيه ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، أو تُعفيوني ؟ قال له سليمان : لا . ولكن نصيحة تُلقيها إلي . قال : يا أمير المؤمنين ، إن آباءك قهروا الناس بالسيف ، وأخذوا هذا الملك عنوة على غير مشورة من المسلمين ولا رضاهم ، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة ، فقد ارتحلوا عنها ، فلو شعرت ما قالوه^(١) وما قيل لهم ! فقال له رجل من جلسائه : بئس ما قلت يا أبو حازم ! قال أبو حازم : كذبت ، إن الله أخذ مثاق العلماء لبيته للناس ولا يكتمونه .

(١) في النسخ : قالوا ، والمثبت من (م) والدارمي .

قال [له] سليمان: فكيف لنا أن نصلح؟ قال: تدعون الصَّلَف^(١)، وَتَمَسَّكُون بالمروءة، وَتَقْسِيمُون بالسَّوْيَة. قال له سليمان: كيف لنا بالماخذ به؟ قال أبو حازم: تأخذه من جَلَّه، وتضعه في أهله. قال له سليمان: هل لك يا أبو حازم أن تصحبنا، فُصُيبَ مَنَا وَنُصَيْبَ مَنْك؟ قال: أعوذ بالله! قال له سليمان: ولم ذاك؟ قال: أخشى أن أرْكَنَ إِلَيْكُمْ شَيْئاً قليلاً، فَيُذِيقَنِي اللَّهُ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ.

قال له سليمان: ارفع إلينا حوائجك. قال: ثُنِجِينِي مِنَ النَّارِ وَتُدْخِلُنِي الجَنَّةَ! قال له سليمان: ليس ذاك إلىك! قال أبو حازم: فما لي إليك حاجة غيرها. قال: فادع لي. قال أبو حازم: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ سَلِيمَانُ وَلِيَكَ، فَيَسِّرْهُ لِخَيْر^(٢) الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَإِنْ كَانَ عَدُوكَ، فَخُذْ بِنَاصِيَتِهِ إِلَى مَا تُحِبُّ وَتُرْضِي. قال له سليمان: قَطْ! قال أبو حازم: قد أوجزت وأكثرت إن كنت من أهله، وإن لم تكن من أهله فما ينبغي أن أرمي عن قوس ليس لها وَّرَ.

قال له سليمان: أوصني، قال: سأوصيك وأوْجِزْ: عَظِيمُ رَبِّكَ، وَنَزَّهَهُ أَنْ يَرَاكَ حيث نهاك، أو يَقْدِكَ حيث^(٣) أمرك.

فلما خرج من عنده بعث إليه بمئة دينار، وكتب [إليه]: أن أنفقها ولك عندي مثلها كثير. قال: فرَدَّها عليه وكتب إليه: يا أمير المؤمنين، أعيذك بالله أن يكون سؤالك إِيَّاهِ هَذِلَاً، أو رَدِّي عَلَيْكَ بَذْلَاً، وما أرضها لك، فكيف [أرضها] لنفسي؟! إنَّ مُوسَى بْنَ عَمْرَانَ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ رِعَاءَ يَسْقُونَ، وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ جَارِيَتَيْنِ تَدُودَانِ، فَسَأَلَهُمَا، فَقَالَا: ﴿لَا نَسْتَقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّزْكَاهُ وَلَبُونَكَا شَيْئٌ كَبِيرٌ، فَسَقَى لَهُمَا ثَمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَلِ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣ - ٢٤]. وذلك أنه كان جائعاً خائفاً لا يأمن، فسأل ربِّه، ولم يسأل الناس، فلم يفطن الرُّعَاءُ، وفطنت الجاريتان، فلما رجعنا إلى أبيهما، أخبرتاه بالقصة وبقوله، فقال أبوهما وهو شعيب عليه السلام: هذا رجلٌ جائع. فقال^(٤) لإِدْهَاهُما: إِذْهِبِي فَادْعِيهِ. فلما أتته عَظَمَتْهُ

(١) يعني: مجاوزة قدر الظرف، والادعاء فوق ذلك تكبراً. مختار الصحاح: (صلف).

(٢) في (د): لخيري.

(٣) في التسخ: من حيث، والمثبت من (م).

(٤) في التسخ: قال، والمثبت من (م).

وَغَطَّتْ وِجْهَهَا، وَقَالَتْ: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِتَجْرِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥].

فشقق على موسى حين ذكرت: «أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا»، ولم يجد بدلاً من أن يتبعها؛ لأنَّه كان بين الجبال جائعاً مستوحشاً، فلما تبعها هبت الريح، فجعلت تصفع ثيابها على ظهرها، فتصفع لها عجيزتها - وكانت ذات عجز - وجعل موسى يعرض مرأة ويغضض أخرى، فلما عين صبره ناداها: يا أمَّةَ اللهِ، كوني خلفي، وأريني السُّمْتَ^(١) بقولك. فلما دخل على شعيب إذا^(٢) هو بالعشاء مُهِمَّاً، فقال له شعيب: لِمَ؟ أَمَا أنت جائع؟؟ قال: بلى، ولكنني أخاف أن يكون هذا عوضاً لما سقيت لهما، وأنا من أهل بيته لا نبيع شيئاً من ديننا بملء الأرض ذهباً. فقال له شعيب: لا يا شاب، ولكنها عادتِي وعادتِ آبائي: تَقْرِي الضيفَ، ونُطِعِمُ الطَّعَامَ، فجلسَ موسى فأكل.

فإن كانت هذه المائة دينار عوضاً لما حدث، فالميزة والدَّم ولحم الخنزير في حال الاضطرار أحلٌ من هذه، وإن كان لِحَقٍ في^(٣) بيت المال، فلي فيها نظراء، فإن ساوَيْتَ بيتنا، وإلا؛ فليس لي فيها حاجة.

قلت: هكذا يكون الاقتداء بالكتاب والأنبياء، انظروا إلى هذا الإمام الفاضل والجَبْرِ العالم؛ كيف لم يأخذ على عمله عوضاً، ولا على وصيته بذلاً، ولا على نصيحته صَفَدًا^(٤)، بل بَيْنَ الْحَقِّ وَصَدَعَ، ولم يلحظه في ذلك خوفٌ ولا فرع. قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ هِيَةً أَحَدٍ أَنْ يَقُولَ - أَوْ يَقُومَ - بِالْحَقِّ حِيثُ كَانَ»^(٥). وفي الترتيل: ﴿مَجِئُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ لَوْمَةً لِآتَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٥٤].

(١) يعني: الطريق.

(٢) في (م): إذ.

(٣) في (د): وإن كانت بحق لي في، وفي (ز): لحق لي في.

(٤) أي: عطاء.

(٥) أخرجه أحمد (١١٠١٧)، والترمذني (٢١٩١)، وأبن ماجه (٤٠٠٧) من حديث أبي سعيد الخدري. قال الترمذني: حديث حسن صحيح.

قوله تعالى : «**وَإِنَّى فَانَّقُونَ**» قد تقدّم معنى التقوى^(١). وقرئ : «فانقوني» بالياء ، وقد تقدّم^(٢).

وقال سهل بن عبد الله : قوله «**وَإِنَّى فَانَّقُونَ**» قال : موضع علمي السابق فيكم . «**وَإِنَّى فَارْهَبُونَ**» قال : موضع المكر والاستدراج^(٣) ، لقول الله تعالى : «**سَتَنْذِرُهُمْ إِنَّ حَيْثُ لَا يَتَّمَنُونَ**» [الأعراف : ١٨٢] ، قوله : «**فَلَا يَأْمُنُ مَكَّرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَيْرُونَ**» [الأعراف : ٩٩] ، مما استثنى نبياً ولا صديقاً.

قوله تعالى : «**وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**»

قوله تعالى : «**وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ**» اللبس : الخلط ، لبست عليه الأمر أليسه : إذا مزجت بينه بمشكيله ، وحقه بباطله ، قال الله تعالى : «**وَلَلَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَلِسُونَ**» [الأنعام : ٩] . وفي الأمر لبسة ، أي : ليس بواضح . ومن هذا المعنى قول علي رضي الله عنه للحارث بن حوط^(٤) : يا حارث : إنه ملبوسٌ عليك ، إن الحق لا يُعرف بالرجال ، إنما يُعرف الحق تُعرف أهله .

وقالت النساء^(٥) :

رُشداً وهيات فانظر ما به التبسا
وأليس عليه أموراً مثل ما لبسـا^(٦)

ترى الجليس يقول الحق تحسبه
صدق مقالته واحذر عداوته
وقال العجاج^(٧) :

غَنِينَ واستبدلـنَ زيداً متنـي

لـمَـا لـبـسـنـ الـحـقـ بـالـثـجـنـيـ

(١) ٢٤٨/١.

(٢) ٩/٢ . وهي قراءة يعقوب من العشرة . ينظر النشر ٢/٢٣٧ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠/١٩٩ ، وعنه : «إلياي فانقون» موضع العلم السابق وموضع المكر والاستدراج ، «وارهبون» موضع اليقين ومعرفته .

(٤) ذكره بأطول مما هنا المناوي في فيض القدير ١/٢١٠ .

(٥) تماضر بنت عمرو بن الشريد الصحابية ، تكى أم العباس ، خزانة الأدب ١/٤٣٣ .

(٦) أورده السمين الحلي في الدر المصنون ١/٣٢٢ .

(٧) أورده الطبرى في تفسيره ١/٦٠٥ ، والماوردي في النكت والعيون ١/١١٢ .

روى سعيد عن قتادة في قوله: ﴿وَلَا تُلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ﴾، يقول: لا تُلْبِسُوا اليهودية والنصرانية بالإسلام، وقد علمتم أنَّ دينَ الله الذي لا يقبلُ غيره ولا يجزي إلا به الإسلام، وأنَّ اليهودية والنصرانية بِدُعَةٍ، ولن ينفعكم من الله^(١).

والظاهر من قول عترة:

وَكَتِيبَةٌ لَبَسَتُهَا بِكَتِيبَةٍ^(٢)

أنه من هذا المعنى، ويحتمل أن يكون من اللباس. وقد قيل هذا في معنى الآية، أي: لا تُغَطِّروا، ومنه لُبس الشوب، يقال: لَيْسَ الشوب أَبْسَهُ، ولباسُ الرجل: زوجته، وزوجُها لباسُها. قال الجعدي^(٣):

إذا ما الضجيج ثَنَى جِيدَهَا
ثَنَثَثَتْ عَلَيْهِ فَكَانَتْ لِبَاسًا
وقال الأخطل^(٤):

وقد لَيْسَ لَهَا الْأَمْرُ أَغْضَرَهُ حتَّى تَجَلَّ رَأْسِي الشَّيْبُ فَاشْتَعَلَ
وَاللَّبْوُسُ: كُلُّ مَا يُلْبِسُ مِنْ ثِيَابٍ وِدِرْعٍ، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَنَا صَنْعَةَ لَبَوْسِ
كُلُّمٍ﴾ [الأنبياء: ٨٠]، ولا بَسَتْ فَلَانًا حتَّى عَرَفَتْ بَاطِنَهُ، وفي فلان مَلْبِسٌ، أي:
مستمتعٌ. قال:

أَلَا إِنَّ بَعْدَ الْعُدُمِ لِلمرءِ قِنْوَةٌ وبعد المَشِيبِ طولَ عُمْرٍ وَمَلْبِسًا^(٥)
ولَيْسَ الْكَعْبَةُ وَالْهَوْدَاجُ: مَا عَلَيْهِمَا مِنْ لِيَسٍ، بِكَسْرِ الْلَّامِ^(٦).

قوله تعالى: ﴿بِالْبَطْلِ﴾ الْبَاطِلُ في كلام العرب: خلافُ الْحَقِّ، ومعناه الزائل.

قال لَيْدَ:

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٤٧/١، وزاد السيوطي في الدر المشور ١/٦٤ نسبته إلى عبد بن حميد.

(٢) هذا صدر بيت عجزه: حتَّى إذا التبَسَتْ نَفَضَتْ لَهَا يَدِي، ولمْ نجد من نسبه لعترة، وقد نسب للفرار السلمي كما في الحماسة شرح المرزوقي ١/١٩١، والحيوان للجاحظ ٥/١٨٥، والعقد الفريد ١/١٣٩.

(٣) هو النابغة، والبيت في ديوانه ص ٨١.

(٤) غياث بن غوث من بني تغلب، يكنى أباً مالك، كان يشبه بالنابغة الذهبياني، واشتهر بمدح خلفاء بني أمية إلى أن هلك. الشعر والشعراء ١/٤٨٣. والبيت في ديوانه ص ١٤٢.

(٥) قائله أمرق القيس، والبيت في ديوانه ص ١٠٨. والقنة: مَا اقْتَنَيْتَ مِنْ شَيْءٍ فَاتَّخَذَهُ أَصْلَ مَالٍ.

(٦) مجمل اللغة ٣/٨٠١.

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَقَ اللَّهُ باطِلٌ^(١)

وَبِطَلَ الشَّيْءُ يَطْلُبُ بُطْلًا وَبُطْلًا وَبِطَلَانًا، وَأَبْطَلَهُ غَيْرُهُ.

ويقال : ذهب دمه بُطْلًا ، أي : هَذِرًا ، والباطل : الشيطان ، والبَطَل : الشجاع ، سُمِّيَ بذلك ؛ لأنَّه يُطْلُبُ شجاعةً صاحبه . قال النابغة :

لَهُمْ لَوَاءٌ بِأَيْدِي مَاجِدٍ بَطَلٍ لَا يَقْطَعُ الْخَرْقَ إِلَّا طَرْفُهُ سَامِيٌّ^(٢)
والمرأة بَطَلَة ، وقد يَطْلُبُ الرجل - بالضم - يَبْطُلُ بُطْلَةً وَبِطَالَةً ، أي : صار شجاعاً ، وبطل الأجير - بطاله ، أي : تعَطَّلَ ، فهو بَطَالٌ^(٣).

واختلف أهل التأويل في المراد بقوله : **﴿الْحَقُّ يَأْتِي بِكُلِّ طَلْبٍ﴾** فروي عن ابن عباس وغيره : لا تَخْلِطُوا ما عندكم من الحق في الكتاب بالباطل ، وهو التغيير والتبديل^(٤).

وقال أبو العالية : قالت اليهود : محمد مبعوث ، ولكن إلى غيرنا . فإنْرَأُهُم بِعَثْهُ حقًّ ، وجحدُهم أنه بُعِثَ إِلَيْهِم باطل .

وقال ابن زيد : المراد بالحق التوراة ، والباطل ما بَدَلُوا فيها من ذكر محمد عليه السلام وغيره .

وقال مجاهد : لا تَخْلِطُوا اليهودية والنصرانية بالإسلام^(٥) . وقاله قتادة ، وقد تقدم^(٦).

قلت : وقول ابن عباس أصوب ، لأنَّه عامٌ ، فيدخلُ فيه جميع الأقوال . والله المستعان .

قوله تعالى : **﴿وَتَكُبُّو الْحَقَّ﴾** يجوز أن يكون معطوفاً على «تلبسوا» ، فيكون

(١) هذا صدر بيت مشهور من قصيدة يرثي بها النعمان بن المنذر ، وعجزه كما في ديوانه ص ٢٥٦ وكل نعيم لا محالة زائل

(٢) ديوانه ص ١٠٦ ، وفيه : بـكـفـي مـاجـدـ.

(٣) الصحاح : (بطل).

(٤) أخرجه الطبرى في تفسيره ١ / ٦٠٦ بمنحوه .

(٥) المحرر الوجيز ١ / ١٣٥ ، وقولا ابن زيد ومجاهد أخرجهما الطبرى في تفسيره ١ / ٦٠٧ بنحوه .

(٦) في الصفحة السابقة .

مجزوماً، ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار «أن»، التقدير: لا يكُن^(١) منكم لبس الحق وكتمانه، أي: وأن تكتموه. قال ابن عباس: يعني كتمانهم أمر النبي ﷺ وهم يعرفونه^(٢).

وقال محمد بن سيرين: نزل عصابة من ولد هارون يشرب لَمَّا أصابَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا أصابَهُمْ مِنْ ظُهُورِ الْعُدُوِّ عَلَيْهِمْ وَالذَّلَّةِ، وتلك العصابة هم حَمَلُهُ التُورَةُ يَوْمَئِذٍ^(٣)، فأقاموا بيشرب يرجون أن يخرج محمدٌ ﷺ بين ظَهَرَائِيهِمْ، وهو مؤمنون مصدقون ببنيته، فمضى أولئك الآباء وهم مؤمنون، وخلف الأبناء وأبناء الأبناء، فأدركوا محمداً ﷺ، فكفروا به وهم يعرفونه، وهو معنى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَتْمَرَ تَمَلُّوْنَ﴾ جملة في موضع الحال، أي: أن محمداً عليه السلام حقٌّ، فكُفِرُهُمْ بِهِ^(٤) كان كفر عِنادٍ، ولم يشهد تعالى لهم بعلم، وإنما نَهَاهم عن كتمان ما علموا.

وَدَلَّ هذا على تغليظ الذنب على مَنْ وَاقَعَهُ عَلَى عِلْمٍ، وَأَنَّهُ أَعْصَى مِنَ الْجَاهِلِ^(٥). وسيأتي بيان هذا عند قوله تعالى: ﴿أَتَأْمَرُونَ النَّاسَ بِإِيمَانِهِ﴾ الآية [٤٤].

قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَمَاتُوا أَلْزَكَوْهُ وَآزْكُوْهُمْ مَعَ الْزَّكِيْكِينَ﴾

فيه أربع وثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أمرٌ معناه الوجوب، ولا خلاف فيه، وقد تقدَّم القول في معنى إقامة الصلاة واستيقافها، وفي جملة من أحكامها^(٦) والحمد لله.

(١) في (د) و(ظ): لا يكون.

(٢) أخرجه الطبراني في تفسيره ٦٠٩/١.

(٣) في (ظ): حيث.

(٤) لفظة «به» من (د).

(٥) المحرر الوجيز ١٣٦/١.

(٦) ٢٥٣/١ - ٢٥٨.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتُوا الْأَرْكَوَة﴾ أمرًا أيضًا يقتضي الوجوب، والإيتاء: الإعطاء. آتته: أعطيته، قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ كُنْتَ مَاتَتْنَا إِنْ فَصَلَوْهُ لَنَصَدِّقُنَّ﴾ [الأعراف: ٧٥]. وأتته - بالقصر من غير مدد -: جئت، فإذا كان المجيء بمعنى الاستقبال مدد، ومنه الحديث: «ولَا تَبْيَغْ رَسُولُ اللهِ فَلَا يُخْبِرُنَّهُ»^(١). وسيأتي.

الثالثة: الزكاة مأخوذة من زكا الشيء: إذا نما وزاد، يقال: زكا الزرع والماء يزكُو: إذا كثُر وزاد، ورجل زكي، أي: زائد الخير، وسمى الإخراج من المال زكاة، وهو نقص منه، من حيث ينمو بالبركة، أو بالأجر الذي يثاب به المزكى^(٢)، ويقال: زرع زاكٌ بين الزكاء، وزكأت الناقة بولدها تزكأ به: إذا رأمت به من بين رجالها^(٣)، وزكا الفرد: إذا صار زوجاً بزيادة الزائد عليه حتى صار شفعاً. قال الشاعر: كانوا حسناً أو زكاً من^(٤) دون أربعة لم يخلقوا وجذود الناس تعتليج^(٥) جمع جد: وهو الحظ والبحث. تعتليج أي: ترتفع، اعتليج الأرض: طال بناها. فحسناً: الفرد، وزكاً: الزوج.

وقيل: أصلها الثناء الجميل، ومنه: زگي القاضي الشاهد. فكان من يخرج الزكاة يحصل لنفسه الثناء الجميل.

وقيل: الزكاة مأخوذة من التطهير، كما يقال: زكا فلان، أي: ظهر من دنس الجرحة والإغفال، فكان الخارج من المال يُطهّره من تبعة الحق الذي جعل الله فيه للمساكين، ألا ترى أن النبي ﷺ سمى ما يخرج من الزكاة أو ساخ الناس^(٦)، وقد قال تعالى: ﴿حَذِّرْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيْهِمْ بِهَا﴾ [التوبه: ١٠٣].

(١) الحديث في قصة تطويل معاذ بالصلاه، وقد أخرجه أحمد (١٤٩٠)، والبخاري (٧٠٥)، ومسلم (٤٦٥): (١٧٨) من حديث جابر رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ١٣٦.

(٣) مجمل اللغة ٢/ ٤٣٧.

(٤) في النسخ: ما، والمثبت من (م) والمصادر.

(٥) البيت في المقصور والممدوح للفراء ص ٦٨، وتفسير الطبرى ١/ ٦١٢، واللسان: (حسناً) من غير نسبة.

(٦) المحرر الوجيز ١/ ١٣٦، وأخرج أحمد (١٧٥١٨) ومسلم (١٠٧٢): (١٦٨) من حديث المطلب بن

ربيعة مرفوعاً: «إن هذه الصدقات إنما هي أو ساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لأهله».

الرابعة: واحتَلَفَ في المراد بالزكاة هنا، فقيل: الزكاة^(١) المفروضة، لمقارنتها بالصلاوة، وقيل: صدقة الفطر. قاله مالك في سماع ابن القاسم.

قلت: فعلى الأول - وهو قول أكثر العلماء - فالزكاة في الكتاب مجملة بينها النبي ﷺ، فروى الأئمة عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «ليس في حب ولا تمرين صدقة حتى يبلغ خمسة أو سق، ولا فيما دون خمس ذود صدقة، ولا فيما دون خمس أواق صدقة»^(٢). وقال البخاري: «خمس أواق من الورق»^(٣). وروى البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «فيما سقط السماء والعيون، أو كان عثريّاً، العشر، وما سُقِي بالنضح نصف العشر»^(٤). وسيأتي بيان هذا الباب في الأنعام إن شاء الله تعالى^(٥).

ويأتي في «براءة» زكاة العين والماشية، وبيان المال الذي لا يؤخذ منه زكاة عند قوله تعالى: «مُنْذَنْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَة» [التوبه: ١٠٣].

وأما زكاة الفطر؛ فليس لها في الكتاب نص عليها^(٦) إلا ما تأوله مالك هنا، وقوله تعالى: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَ زَكَرْ وَذَكَرَ أَسْدَ رَبِّهِ، فَصَلَّى» [الأعلى: ١٤ - ١٥]، والمفسرون يذكرون الكلام عليها في سورة الأعلى، ورأيت الكلام عليها في هذه السورة عند كلامنا على أي الصيام، لأنَّ رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر في رمضان، الحديث. وسيأتي^(٧)، فأضافها إلى رمضان.

(١) في (د): المراد بالزكاة.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٥٥)، ومسلم - والله أعلم - (٩٧٩): (٥).

وألوسق جمع وسق: وهو ستون صاعاً. والأصل في الوسق: **الحمل**، وكل شيء وسقته فقد حملته. النهاية في غريب الحديث: (وسق).

والذود من الإبل: ما بين اثنين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. النهاية: (ذود).

(٣) في الرواية رقم (١٤٥٩) و(١٤٨٤). والورق: الفضة.

(٤) صحيح البخاري (١٤٨٣). والعثري: هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي. فتح الباري ٣/٣٤٩.

(٥) عند قوله تعالى: «وَمَا أَنْوَحْنَا حَقَّمْ يَوْمَ حَسَابِهِ» الآية: ١٤٢.

(٦) في (ز): نص يدل عليها.

(٧) عند قوله تعالى: «لَيْسَ عَلَيْكَ هُدًى هُنَّا وَلَكُمْ أَنَّ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُهُ» [البقرة: ٢٧٢]، ولم نقف على كلامه في صدقة الفطر في موضع آخر.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَأَنْجَعُوا﴾ الركوع في اللغة: الانحناء بالشخص، وكل منحن راكع. قال ليد: أخْبِرُ أخْبَارَ الْقَرْوَنِ التِي مَضَتْ أَدِبُ كَانِي كَلَّمَا قَمَتْ رَاكِعُ^(١) قال^(٢) ابن دُريد: الركعة: الهُوَّةُ فِي الْأَرْضِ، لِغَةُ يَمَانِيَّةٍ^(٣). وقيل: الانحناء يعم الركوع والسجود، ويُستعار أيضًا في الانحطاط في المنزلة. قال الشاعر: ولا تُعَادُ الضَّعِيفَ عَلَّكَ أَنْ ترکعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ^(٤) السادسة: واختلف الناس في تخصيص الركوع بالذكر، فقال قوم: جعل الركوع لما كان من أركان الصلاة عبارة عن الصلاة^(٥).

قلت: وهذا ليس مختصاً بالركوع وحده، فقد جعل الشرع القراءة عبارة عن الصلاة، والسجدة عبارة عن الركعة بكمالها، فقال: ﴿وَقَرْمَانَ الْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨] أي: صلاة الفجر، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَذْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٦). وأهلُ الْحِجَازِ يَطْلُقُونَ عَلَى الرَّكْعَةِ سَجْدَةً.

وقيل: إنما خصَّ الركوع بالذكر؛ لأنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكُنْ فِي صَلَاتِهِمْ رَكْعٌ^(٧). وقيل: لأنَّهُ كَانَ أَثْقَلَ عَلَى الْقَوْمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى لَقِدْ قَالَ بَعْضُهُمْ مِنْ أَسْلَمَ - أَظْنَهُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنَ - لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَى أَلَا أَخْرِيَ إِلَّا قَائِمًا^(٨). فَمَنْ تَأْوِيلُهُ: عَلَى أَلَا أَرْكَعَ،

(١) ديوانه ص ١٧١. وقبله:

ليس ورائي أن تراخت منيتي لزوم العصا تحنى عليها الأصابع

(٢) في (م): وقال.

(٣) الجمهرة ٢/٣٨٥، وانظر المجلد ١/٣٩٧.

(٤) البيت للأضبيط بن قُرْبَيْعَ، وهو في حماسة أبي تمام ١١٥١/٣ (شرح المرزوقي)، والبيان والتبيين ٣٤١/٣، والشعر والشعراء ١/٣٨٣، والأغاني ١٢٩/١٨، وخزانة الأدب ٤٥٢/١١، ورواية الحماسة والشعر والشعراء: لا تهين الفقير، ورواية البيان: لا تحقرن الفقير.

(٥) المعمر الوجيز ١/١٣٦.

(٦) أخرجه أحمد (٧٦٦٥)، والبخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١) من حديث أبي هريرة.

(٧) أحكام القرآن للكيا الطبرى ١/٩.

(٨) الحديث أخرجه أحمد (١٥٣١٢)، والنمساني في المجتبى ٢/٢٠٥، وفي الكبرى (٦٧٥) من حديث حكيم بن حزام، وليس عمران بن حصين كما ظُلِّ المصطفى. وإن سناه منقطع، فإنه من رواية يوسف بن ماهك عنه، ويُوسِّف لم يسمع من حكيم.

فلما تَمَكَّنَ الْإِسْلَامُ مِنْ قَلْبِهِ اطْمَأَنَّ بِذَلِكَ نَفْسُهُ^(١)، وَامْتَلَأَ مَا أُمِرَّ بِهِ مِنَ الرُّكُوعِ.

السابعة: الرُّكُوعُ الشَّرْعِيُّ : هو أَنْ يَخْنِي الرَّجُلُ صُلْبَهُ، وَيَمْدُّ ظَهَرَهُ وَعُنْقَهُ، وَيَفْتَحَ أَصَابَعَ يَدِيهِ، وَيَقْبَضَ عَلَى رَكْبَتِيهِ، ثُمَّ يَطْمَئِنَّ رَاكِعاً يَقُولُ : سَبَّحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ، ثَلَاثَةٌ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ . روَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالْتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ بِ『الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ』، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشَخْصِنْ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصْوِّبْهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ^(٢) . وَرَوَى الْبَخَارِيُّ عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَرَ، جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَهُ مِنْ كَبِيْبِهِ، وَإِذَا رَكَعَ، أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رَكْبَتِيهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهَرَهُ .

الْحَدِيثُ^(٣) .

الثَّامِنَة: الرُّكُوعُ فَرْضٌ، قُرْآنًا وَسُنَّةً، وَكَذَلِكَ السَّجُودُ؛ لِقولِهِ تَعَالَى فِي آخِرِ الْحِجَّةِ : «أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا» [الآية: ٧٧] . وَزَادَتِ السُّنَّةُ الطَّمَانِيَّةَ فِيهِمَا، وَالفَصْلُ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ القَوْلُ فِي ذَلِكَ، وَبَيْنَنَا صَفَةُ الرُّكُوعِ آنَفَاً .

وَأَمَّا السَّجُودُ؛ فَقَدْ جَاءَ مَبِينًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ، مَكَّنَ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ مِنَ الْأَرْضِ، وَنَحَّى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ حَذْوَهُ مِنْ كَبِيْبِهِ . خَرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ، وَقَالَ : حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ^(٤) . وَرَوَى مُسْلِمٌ^(٥) عَنْ أَنْسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَغْتَدِلُوا فِي السَّجُودِ، وَلَا يَبْسُطُوا أَحْدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ ابْسَاطَ الْكَلْبِ» .

(١) أحكام القرآن / ٢١ / ٢١ لابن العربي ، والكلام منه دون قوله: أظنه عمران بن حصين.

وقد ترجم النسائي للحديث بقوله: باب كيف يخرُّ للسجود، وقال أبو عبد في غريب الحديث / ٢ / ١٣٠-١٣١: قد أكثر الناس في معنى هذا الحديث، وما له عندي وجه إلا أنه أراد بقوله: لا آخر: لا أموت؛ لأنَّه إذا مات فقد سقط، وقوله: إلا قائمًا: إلا ثابتاً على الإسلام، وكل من ثبت على شيء وتنسَك به فهو قائم عليه.

(٢) صحيح مسلم (٤٩٨)، وقد سلف / ١ / ١٤٧ و ٢٦٩ . ومعنى: لم يشخص رأسه ولم يصوبه، أي: لم يعرف رأسه بحيث يرى أنه شخص، ولم ينزله، وهو من صَابَ يصوب: إذا نزل. المفهوم ٩٩ / ٢

(٣) صحيح البخاري (٨٢٨). وانظر المستند (٢٣٥٩٩). قوله: هصر ظهره، أي: ثناه في استواء من غير تقويس. فتح الباري / ٢ / ٣٠٨.

(٤) سنن الترمذى (٢٧٢)، وأخرجه أيضاً أبو داود (٧٣٤).

(٥) رقم (٤٩٣): (٢٣٣)، وأخرجه أيضاً البخاري (٨٢٢). وهو في المستند (١٢١٤٩).

وعن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجّدت، فضع كفيك، وارفع مرفقيك»^(١).

وعن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجدَ خَوَى بيديه - يعني جنحَ - حتى يُرَى وَضَعَ إِبْطِينِه مِنْ وَرَائِه، وَإِذَا قَعَدَ اطْمَأَنَّ عَلَى فَخْذِه الْيُسْرَى^(٢).

الناسعة: واختلف العلماء فيما وضع جبهته في السجود دون أنفه، أو أنفه دون جبهته:
قال مالك: يسجد على جبهته وأنفه. وبه قال الشوري وأحمد، وهو قول النَّجْعَانِي.
قال أحمد: لا يُجزئه السجود على أحدهما دون الآخر. وبه قال أبو حَيَثَمَةَ^(٣)
وابن أبي شيبة^(٤).

قال إسحاق: إن سجدة على أحدهما دون الآخر، فصلاته فاسدة.

وقال الأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز: [يسجد على سبع، وأشارا بأيديهما:
الجبهة إلى ما دون الأنف، وقالا: هذا من الجبهة].

وروى عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعبد الرحمن بن أبي ليلى،
كلُّهم أَمَرَ بالسجود على الأنف.

وقالت طائفه: يُجزئ أن يسجد على جبهته دون أنفه. هذا قول عطاء، وطاوس،
وعكرمة، وابن سيرين، والحسن البصري، وبه قال الشافعى، وأبو ثور، ويعقوب،
ومحمد. قال ابن المنذر^(٥): وقال قائل: إن وضع جبهته ولم يضع أنفه، أو وضع أنفه
ولم يضع جبهته، فقد أساء، وصلاته تامة. هذا قول النعمان^(٦).

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٩١)، ومسلم (٤٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨١٨)، ومسلم (٤٩٧): قوله: وضع إبطيه، أي البياض الذي تحتهمما. قاله ابن الأثير في النهاية (وضع).

(٣) زهير بن حرب بن شداد الحرثي النسائي، ثم البغدادي، أحد أعلام الحديث، توفي سنة (٢٢٤هـ).
السير ٤٩١/١١.

(٤) عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة، أبو بكر العبسي مولاه الكوفي، صاحب الكتب الكبار:
المستند، والمصنف، والتفسير، توفي سنة (٢٣٥هـ). السير ١٢٢/١١.

(٥) الأوسط ١٧٤/٣ - ١٧٧، وما سلف بين حاصلتين منه.
(٦) هو الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى.

قال ابن المنذر: ولا أعلم أحداً سبقه إلى هذا القول، ولا تابعه عليه
قلت: الصحيح في السجود وضع الجبهة والأنف، لحديث أبي حميد، وقد
تقدّم.

وروى البخاري^(١) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أن أسجد
على سبعة أعظم: على الجبهة - وأشار بيده إلى أنفه - واليدين، والركبتين، وأطراف
القدمين، ولا نكفت^(٢) الثياب ولا الشّعر^(٣)». وهذا كله بيان لمجمل الصلاة، فتعين
القول به، والله أعلم.

وروى عن مالك: أنه يُجزئه أن يسجد على جبهته دون أنفه، كقول عطاء
والشافعي، والمختار عندنا قوله الأول، ولا يُجزئ عند مالك إذا لم يسجد على جبهته.
العاشرة: وذكره السجود على كُور العِمامَة، وإن كان طاقة أو طاقتين مثل الثياب
التي تُسْتَرُ الرُّكَب والقدمين؛ فلا بأس، والأفضل مباشرة الأرض، أو ما يسجد عليه،
فإن كان هناك ما يؤذيه، أزاله قبل دخوله في الصلاة، فإن لم يفعل؛ فليُمسح مسحة
واحدة. روى مسلم^(٤) عن مُعَيْقِب^(٥) أنَّ رسول الله ﷺ قال في الرجل يُسوِّي التراب
حيث يسجد قال: «إن كنت فاعلاً فواحدة».

وروى^(٦) عن أنس بن مالك قال: كنا نصلّى مع رسول الله ﷺ في شدة الحرّ،
فإذا لم يستطع أحدهُنَا أن يُمْكِنْ جبهته من الأرض، بسَطَ ثوبه، فسجد^(٧) عليه.

الحادية عشرة: لِمَّا قَالَ تَعَالَى : **﴿أَرْكَعُوا وَلَسْجُدُوا﴾** [الحج: ٧٧] قال بعضُ

(١) صحيح البخاري (٨١٢)، وأخرجه أيضاً مسلم (٤٩٠): (٤٩٠). وهو في المسند (٢٦٥٨).

(٢) في (د): يكفت، وفي (ز): تكفت، وفي (ظ): يكف، والمشتبه من (م).

(٣) في (م): والشعر. قوله: ولا نكفت الثياب والشعر، أي: لا نضمها ونجمعها، من الانتشار، يزيد جمع
الثوب باليدين عند الركوع والسجود. النهاية: (كفت).

(٤) رقم (٥٤٦): (٤٩)، وأخرجه أيضاً البخاري (١٢٠٧)، وهو في المسند (١٥٥١١).

(٥) ابن أبي فاطمة الدوسي، من المهاجرين، وكان أميناً على خاتم النبي ﷺ، وله هجرة إلى العبشة،
عاش إلى خلافة عثمان، وقيل: إلى سنة أربعين. السير ٢/ ٤٩١.

(٦) صحيح مسلم (٦٢٠)، وأخرجه البخاري أيضاً (١٢٠٨)، وهو في المسند (١١٩٧٠).

(٧) في (ظ): فصلٍ.

علمائنا وغيرُهم : يكفي منهما^(١) ما يُسمَّى ركوعاً وسجوداً، وكذلك من القيام ، ولم يشترطوا الطمأنينة في ذلك ، فأخذوا بأقلِّ الاسم في ذلك ، وكأنهم لم يسمعوا الأحاديث الثابتة في إلغاء الصلاة.

قال ابن عبد البر^(٢) : ولا يُجزئ ركوع ولا سجود ، ولا وقوف بعد الركوع ، ولا جلوس بين السجدين ، حتى يعتدل راكعاً وواقفاً ، وساجداً وجالساً ، [هذا] هو الصحيح في الأمر ، وعليه جمهور العلماء وأهل النَّظر ، وهي رواية ابن وهب وأبي مصعب عن مالك.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي^(٣) : وقد تكاثرت الرواية عن ابن القاسم وغيره بوجوب الفصل وسقوط^(٤) الطمأنينة ، وهو وَهُمْ عظيمٌ؛ لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها وعلَّمها . فإن كان لابن القاسم عذرٌ أن^(٥) كان لم يطلع عليها ، فما لكم أثُرْ وقد انتهى العلم إليكم ، وقامت الحجَّةُ به عليكم !

روى النسائي ، والدارقطني^(٦) ، وعلي بن عبد العزيز^(٧) ، عن رفاعة بن رافع قال : كنت جالساً عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل ، فدخل المسجد فصلَّى ، فلما قضى الصلاة ، جاء فسلَّمَ على رسول الله ﷺ وعلى القوم ، فقال رسول الله ﷺ : «ارجع فصلٌ ؛ فإنك لم تصل» وجعل الرجل يُصلِّي ، وجعلنا نرمُّ صلاته ، لا ندرِّي ما يعيَّب منها ، فلما جاء فسلَّمَ على النبي ﷺ وعلى القوم ، فقال له النبي ﷺ : «وعليك ، ارجع فصلٌ ؛ فإنك لم تصل» - قال همَّام^(٨) : فلا ندرِّي^(٩) ، أمره بذلك مرَّتين أو ثلَاثاً - فقال

(١) في (م) : منها.

(٢) الكافي ١/٢٠٣ وما بين حاصلتين منه.

(٣) هو بنحوه في أحكام القرآن ١/٥١٢ ، وعارضه الأحوذى ٢/٦٧ - ٦٨ .

(٤) في (ظ) : ووجوب.

(٥) في (ز) و(ظ) : وإن كان ، وفي (د) : وإن لم يطلع.

(٦) المजتبى ٢/٢٢٥ - ٢٢٦ ، والكري ٧٢٦ ، وسنن الدارقطني ١/٩٦٩٥ . وهو في المستند (١٨٩٩٥) ، وأخرجه كذلك أبو داود (٨٥٨) ، والترمذى (٣٠٢).

(٧) ابن المرزيان ، أبو الحسن البغوي ، الحافظ ، نزيل مكة ، توفي سنة (٢٨٦هـ) . السير ١٣ / ٣٤٨.

(٨) هو ابن يحيى المؤذن ، أحد رجال الإسناد.

(٩) في (د) و(ز) : فلا أدري.

له الرجل: ما أَلْوَثُ، فلَا أُدْرِي مَا عَبَثَ عَلَيَّ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا تَتِمُ صَلَاةً^(١) أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الوضُوءَ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدِيهِ إِلَى الْمِرْقَأَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلِيهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرَ اللَّهُ تَعَالَى وَيُشَنِّي عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقْرَأُ أَمَّ الْقُرْآنِ، وَمَا أَذِنَ لَهُ فِيهِ وَتِيسَّرَ، ثُمَّ يُكَبِّرَ فِي رِكْعَةٍ، فَيُضْعَفَ كَفَّيْهِ عَلَى رُكُبَتِهِ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَفَاصِلُهُ وَيَسْتَرْخِي، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَيَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يُقْيِيمَ صُلْبَهُ وَيَأْخُذَ كُلُّ عَظِيمٍ مَا حَذَّنَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرَ فِي سَجْدَةٍ، فَيُمْكَنَ وَجْهُهُ - قَالَ هَمَّامٌ: وَرِبِّيَا قَالَ: جَبَهَتِهِ - مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَ مَفَاصِلُهُ وَيَسْتَرْخِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ، فَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدِهِ، وَيُقْيِيمَ صُلْبَهُ». فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا أَرْبِعَ رَكْعَاتٍ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعُلَ ذَلِكَ». وَمَثَلُهُ حَدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ؛ خَرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَقَدْ تَقدَّمَ^(٢).

قَلْتُ: فَهَذَا بِيَانُ الصَّلَاةِ الْمُجَمَّلَةِ فِي الْكِتَابِ بِتَعْلِيمِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَبْلِيغِهِ إِيَاهَا جَمِيعَ الْأَنَامِ، فَمَنْ لَمْ يَقْفَتْ عَنْهَا الْبَيَانُ، وَأَخْلَلَ بِمَا فَرَضَ عَلَيْهِ الرَّحْمَنُ، وَلَمْ يَمْتَشِلْ مَا بَلَغَهُ^(٣) عَنْ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ مِنْ جَمْلَةِ مَنْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «**خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَأَتَبَعُوا الشَّهَوَاتِ**» [مَرِيمٌ: ٥٩]. عَلَى مَا يَأْتِي بِيَانُهُ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

روى البخاري^(٤) عن زيد بن وهب قال: رأى حُذيفة رجلاً لا يُتَمِّمُ الركوع ولا السجدة، فقال: ما صلحت، ولو متَّ على غير الفِقْرَةِ التي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا مُحَمَّداً^ﷺ.

الثانية عشرة: قوله تعالى: «**عَمَّ أَرَكَعَيْنَ**» (مع) تقتضي المعية والجمعيَّة، ولهذا قال جماعة من أهل التأویل بالقرآن^(٥): إنَّ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ أَوْلَأَ لَمْ يَقْتَضِ شَهْوَةَ الجَمَاعَةِ، فَأَمْرُهُمْ بِقَوْلِهِ: «**مَعَ شَهْوَةِ الْجَمَاعَةِ**».

(١) في (د): لم يتم صلاته.

(٢) ١٨٥/١.

(٣) في (د): يبلغه.

(٤) رقم (٧٩١).

(٥) في (د): بالقراءة.

وقد اختلف العلماء في شهود الجماعة على قولين، فالذى عليه الجمهور أن ذلك من السنن المؤكدة، ويجب على من أدمَن التخلف عنها من غير عذر العقوبة. وقد أوجَبها بعض أهل العلم فرضاً على الكفاية. قال ابن عبد البر^(١): وهذا قول صحيح، لإجماعهم على أنه لا يجوز أن يجتمع على تعطيل المساجد كلُّها من الجماعات، فإذا قامت الجماعة في المسجد؛ فصلاة المفرد في بيته جائزه، لقوله عليه السلام: «صلوة الجماعة أفضل من صلاة الفَذ بسبعين وعشرين درجة». أخرجه مسلم^(٢) من حديث ابن عمر.

وروى^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «صلوة الجماعة أفضل من صلاة أحدِكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً». وقال داود^(٤): الصلاة في الجماعة فرض على كل أحدٍ في خاصته، كالجمعة، واحتَجَّ بقوله عليه السلام: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد». خرجه أبو داود، وصححه أبو محمد عبد الحق^(٥)، وهو قول عطاء بن أبي رياح^(٦) وأحمد بن حنبل وأبي ثور، وغيرهم. وقال الشافعى: لا أرْخصُ لمن قدرَ على الجماعة في ترك إيتانها إلا من عذر. حكاه ابن المنذر^(٧).

وروى مسلم^(٨) عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى، فقال: يا

(١) التمهيد ١٨/٣٣٤.

(٢) رقم ٦٥٠: (٢٤٩). وأخرجه كذلك البخاري (٦٤٥)، وهو في المستند (٥٣٢).

(٣) صحيح مسلم (٦٤٩): (٢٤٥)، وأخرجه أيضاً البخاري (٦٤٨)، وهو في المستند (١٠١٢١).

(٤) ينظر المحلى لابن حزم ١٨٨/٤ - ١٩٦، والتمهيد ١٨/٣٣٢.

(٥) الحديث أخرجه الدارقطني ١/٤٩٤ - ٤٢٠ من حديث جابر و١/٤٢٠ من حديث أبي هريرة، ولم يروه أبو داود كما ذكر المصنف، ولم نقف على تصحيحه لأبي محمد عبد الحق، بل قال في الأحكام الوسطى ١/٢٧٥ بعد أن أورده: حديث ضعيف. وقال عنه الحافظ في التلخیص ٣١/٢: مشهور بين الناس، وهو ضعيف، ليس له إسناد ثابت... وفي الباب عن علي، وهو ضعيف أيضاً. وينظر نصب الرأية ٤١٢ - ٤١٣.

(٦) هو عطاء بن أسلم، أبو محمد القرشي مولاهن المكي، مفتى الحرث، ولد في خلافة عثمان، وتوفي سنة (١١٥هـ) السير ٥/٧٨.

(٧) الأوسط ٤/١٣٨.

(٨) رقم (٦٥٣)، وما بين حاصلتين منه.

رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يُرخص له، فيصلّي في بيته، فرخص له، فلما ولّى دعاه، فقال: «[هل] تسمع النداء بالصلاحة؟» قال: نعم. قال: «فأجب». وقال أبو داود^(١) في هذا الحديث: «لا أجد لك رخصة». خرجه من حديث ابن أمّ مكتوم، وذكر أنه كان هو السائل.

وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ»^(٢) عذرًا. قالوا: وما العذر؟ قال: خوف أو مرض - لم تقبل منه الصلاة التي صلى^(٣).

قال أبو محمد عبد الحق^(٤): هذا يرويه مغراط العبداني. والصحيح موقف على ابن عباس: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يَأْتِ، فَلَا صَلَاةَ لَه»^(٥). على أن قاسم بن أصبغ ذكره في كتابه، فقال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يُجِبْ، فَلَا صَلَاةَ لَه إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»^(٦). وحسبك بهذا الإسناد صحة. ومغراط العبداني روى^(٧) عنه أبو إسحاق^(٨).

وقال ابن مسعود: ولقد رأينا وما يتخلّف عنها إلا منافق معلوم التفاق^(٩). وقال عليه السلام: «بيتنا وبين المنافقين شهود العتمة والصّبح، لا يستطيعونهما»^(١٠).

(١) في سنته (٥٥٢)، وهو في المسند (١٥٤٩٠).

(٢) في (م): إيتانه.

(٣) سنن أبي داود (٥٥١)، وفيه أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي ضعفوه لكثرة تدليسه فيما قال الحافظ في التقريب، وهو لم يصرح بالتحديث عند أبي داود.

(٤) الأحكام الوسطى / ١٢٧٤.

(٥) أخرجه ابن المتندر في الأوسط / ٤١٣٦ ، بزيادة: من غير عذر.

(٦) أخرجه ابن حزم في المثلث / ٤١٩٠ من طريق قاسم بن أصبغ، وأخرجه ابن ماجه (٧٩٣) من طريق هشيم عن شعبة.

(٧) في (د): يرويه.

(٨) ينظر بيان الوهم والإيهام لابن القطان ٢٧٧ / ٢٧٩ ، و ٣ / ٩٥ - ٩٦.

(٩) سيدركه المصتف بتمامه قريباً.

(١٠) أخرجه مالك / ١٣٠ من حديث سعيد بن المسيب مرسلًا. وقال ابن عبد البر في التمهيد ١١ / ٢٠: لم =

قال ابن المنذر : وقد ^(١) رُوينا عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا : «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يُحِبْ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ». منهم ابن مسعود وأبو موسى الأشعري ^(٢).

وروى أبو داود ^(٣) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «اللَّهُ أَمْمَتْ أَنَّ أَمْرَ فَتَّيَ، فَيَجْمِعُونَ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتَيْ قَوْمًا يُصْلُوْنَ فِي بَيْوَتِهِمْ لِيَسْتَ بَهُمْ عَلَّةً» ^(٤)، فَأَخْرَقُوهُمْ عَلَيْهِمْ».

هذا ما احتاج به مَنْ أَوْجَبَ الصَّلَاةَ فِي الْجَمَاعَةِ فَرِضًا ، وَهِيَ ظَاهِرَةٌ فِي الْوَجُوبِ ، وَحَمَلَهَا الْجَمَهُورُ عَلَى تَأكِيدِ أَمْرٍ شَهُودُ الصلوات فِي الْجَمَاعَةِ ، بَدْلِيلٍ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هَرِيرَةَ ، وَحَمَلُوا قَوْلَ الصَّحَابَةِ وَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَنَّهُ «لَا صَلَاةَ لَهُ» عَلَى الْكَمَالِ وَالْفَضْلِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ : «فَأَحِبْ» عَلَى النَّدْبِ ، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «اللَّهُ أَمْمَتْ» لَا يَدْلِلُ عَلَى الْوَجُوبِ الْحَثْمِ؛ لِأَنَّهُ هُمْ وَلَمْ يَفْعُلُوا ، وَإِنَّمَا مَخْرُجُهُ ^(٥) مُخْرُجُ التَّهْدِيدِ وَالْوَعْدِ لِلْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَالْجَمَعَةِ .

يُبَيِّنُ هَذَا الْمَعْنَى مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدَاءً مَسْلِمًا ، فَلِيَحَافِظْ عَلَى هُؤُلَاءِ الصلوات حِيثُ يُنَادَى بِهِنَّ ، إِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لَنِّيْكُمْ ^(٧) سُنَّةَ الْهُدَى ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَّةِ الْهُدَى ، وَلَوْ أَنْكُمْ صَلَيْتُمْ فِي بَيْوَتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ^(٨) ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ^(٩) لَضَلَّلْتُمْ ، وَمَا مِنْ

= يُخْتَلِفُ عَنْ مَالِكَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ وَإِرْسَالِهِ ، وَلَا يَحْفَظُ هَذَا الْلَّفْظُ عَنِ النَّبِيِّ ^(١٠) مَسْنَدًا ، وَمَعْنَاهُ مَحْفُوظٌ مِنْ وُجُوهٍ ثَابِتَةٍ .

(١) في (م) : ولقد.

(٢) الأوسط ٤/١٣٦ . وقد ذكر إسناده إليهما في الموضع نفسه.

(٣) في سننه (٥٤٩) ، وأخرجه كذلك البخاري (٦٤٤) ، ومسلم (٦٥١) ، وهو في المستند (٧٣٢٨) .

(٤) في (ز) و(م) : لهم ، وفي (ظ) : من غير علة ، بدل : ليست بهم علة . والمثبت من (د) .

(٥) في (د) و(ظ) : يخرجه .

(٦) صحيح مسلم (٦٥٤) : (٥٧) ، وهو في المستند (٣٩٣٦) .

(٧) في (ظ) : على هذه ... ينادي لها ... نبينا .

رجل يتظاهر، فُيحسِّنُ الظهور، ثم يعمدُ إلى مسجدٍ من هذه المساجد إلا كتب الله له بكلٍّ خطوة يخطوها حسنة، ويرفعُ بها درجة، ويحطُّ عنها سينة، ولقد رأينا وما يَتَحَلَّفُ عنها إلا منافقٌ معلمُ التفاصق، ولقد كانَ الرجلُ يُؤْتَى به يهادى بينَ الرجلين حتى يُقامَ في الصَّفَّ.

فَبَيْنَ رضي الله عنه في حديثه أنَّ الْجَمَاعَةَ سُنَّةُ مِنْ سُنَّنِ الْهُدَى، وَتَرْكُهُ ضَلَالٌ. ولهذا قال القاضي أبو الفضل عياض^(١): اختَلَفَ فِي التَّمَالُّ عَلَى تَرْكِ ظَاهِرِ السُّنْنِ: هُلْ يُقَاتَلُ عَلَيْهَا أَمْ^(٢) لَا، وَالصَّحِيحُ قَتَالُهُمْ؛ لَأَنَّ فِي التَّمَالُّ عَلَيْهَا إِمَاتَهَا.

قلت: فعلى هذا إذا أقيمت السُّنَّةُ وظَاهَرَتْ، جازَتْ صلاةُ المنفرد وصحت.

روى مسلم^(٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجةً، وذلك أن أحدَهم إذا توَضَّأَ، فأحسنَ الوضوء، ثم أتى المسجدَ، لا يَتَهَرَّ إِلَّا الصلاةُ، لا يَرِيدُ إِلَّا الصلاةُ، فلم يَحْطُ خطوةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا درجةً، وَحُطَّ عَنْهَا خطيبةً، حتَّى يدخلَ المسجدَ، فإذا دخلَ المسجدَ، كانَ فِي الصلاةِ مَا كَانَتِ الصلاةُ هِيَ تَخْيِيسَهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنَاهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِنْ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ». قيل لأبي هريرة: ما يُحْدِثُ؟ قال: يَقْسُوُ أَوْ يَضْرِطُ.

الثالثة عشرة: واختلفَ العلماءُ في هذا الفضل المضاف للجماعة: هل لأجل الجماعة فقط حيث كانت، أو إنما يكون ذلك الفضلُ للجماعة التي تكونُ في المسجد، لِمَا يُلَازِمُ ذلك من أفعالٍ تختصُ بالمساجد، كما جاءَ في الحديث^(٤)؟ قوله، والأول أظهرُ؛ لأنَّ الجماعةَ هو الوصفُ الذي عُلِقَ عليهُ الحُكم. والله أعلم.

(١) ابن موسى اليعصبي الأندلسي، ثم السُّنْبُتي، المالكي، الحافظ، صاحب التصانيف، توفي سنة ٥٤٥هـ. السير ٢٠/٢١٢. والكلام المذكور في كتابه إكمال المعلم بفوائد مسلم ٦٢٢/٢.

(٢) في (م): أو.

(٣) رقم ٦٤٩: [٤٥٩/١]. وأخرجه كذلك البخاري (٤٧٧). وهو في المستند (٧٤٣٠).

(٤) يعني حديث أبي هريرة المذكور آنفاً.

وما كان من إكثار الحُطَّى إلى المساجد، وَقَضِيَ الإِتِيَانُ إِلَيْهَا، وَالْمُكْثُ فِيهَا، فَذَلِكَ زِيادةً ثواب خارجٌ عن فضل الجماعة^(١). والله أعلم.

الرابعة عشرة: واختلفوا أيضاً: هل تَفْضُلُ جماعةً جماعةً بالكثرة وفضيلة الإمام؟ فقال مالك: لا. وقال ابنُ حبيب: نعم^(٢)؛ لأن النبي ﷺ قال: «صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَكْثَرٌ مِنْ صَلَاةِ وَحْدَهُ، وَصَلَاةُ الْمَنِّيَّةِ أَكْثَرٌ مِنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ». رواه أبي بن كعب، وأخرجه أبو داود^(٣)، وفي إسناده لين.

الخامسة عشرة: واختلفوا أيضاً فيمن صَلَّى في جماعة؛ هل يُعِيدُ صَلَاةَ تلك في جماعة أخرى؟ فقال مالك، وأبو حنيفة، والشافعى، وأصحابهم: إنما يُعِيدُ الصلاة في جماعة مع الإمام مَنْ صَلَّى وحْدَهُ فِي بَيْتِهِ وَأَهْلِهِ، أَوْ فِي غَيْرِ بَيْتِهِ، وَأَمَّا مَنْ صَلَّى فِي جماعة - وإن قَلَّتْ - فَإِنَّهُ لَا يُعِيدُ فِي جماعة أَكْثَرَ مِنْهَا وَلَا أَقْلَّ.

وقال أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وداود بن عليٍّ: جائزٌ لِمَنْ صَلَّى فِي جماعة وَوَجَدَ جماعةً أخْرَى فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَهَا مَعَهُمْ إِنْ شَاءَ؛ لِأَنَّهَا نَافِلَةٌ وَسَنَةٌ، وَرُوِيَ ذَلِكُ عن حُذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكَ، وَصَلَّى بْنُ رُقَفَةَ^(٤)، وَالشَّعْبِيِّ، وَالنَّحْعَنِيِّ، وَبِهِ قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ^(٥)، وَسَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ^(٦).

احتَجَّ مالك بقوله ﷺ: «لَا تُصَلِّي صَلَاةً فِي يَوْمِ مَرْتَنْ»، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: «لَا تُصَلِّوْا». رواه سليمان بن يسار عن ابن عمر^(٧). وَاتَّفَقَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى

(١) المفهُوم ٢٧٥ / ٢.

(٢) المصدر السابق.

(٣) في سنة ٥٥٤. وأخرجه كذلك النسائي في المجنبي ٢ / ١٠٤، وفي الكبرى (٩١٩)، وهو في المستند (٢١٢٦٦). قال ابن عبد البر في التمهيد ٦ / ٣١٧: حديث ليس بالقوي، لا يحتاج بمثله.

(٤) العبسي الكوفي، تابعي كبير، روى له الجماعة، توفي سنة ٧٠ هـ. السير ٤ / ٥١٧.

(٥) أبو إسماعيل الأزدي الحافظ، قال ابن حبان: كان ضريراً يحفظ حديثه كله، توفي سنة ١٧٩ هـ. السير ٧ / ٤٥٦.

(٦) أبو أيوب الواشحي الأزدي البصري، قاضي مكة، توفي سنة ٢٢٤ هـ. السير ١٠ / ٣٣٠. وهذه المسألة بتمامها في التمهيد ٤ / ٢٤٣ - ٢٤٤.

(٧) أخرجه أحمد (٤٦٨٩) وأبو داود (٥٧٩)، والنسائي في المجنبي ٢ / ١١٤، وفي الكبرى (٩٣٥).

هذا الحديث أن يُصلّى الإنسان الفريضة، ثم يقوم، فيصلّيها ثانيةً ينوي بها الفرض مرّة أخرى، فأما إذا صلّاها مع الإمام على أنها سُنّة، و^(١) تطوع، فليس بإعادة للصلوة^(٢)، وقد قال رسول الله ﷺ للذين أمرهم بإعادة الصلاة في جماعة: «إنها لكم نافلة». من حديث أبي ذرٍ وغيره^(٣).

السادسة عشرة: روى مسلم^(٤) عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ قال: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، إِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنْنَةِ، إِنْ كَانُوا فِي السُّنْنَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، إِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سَلْمًا، وَلَا يَؤْمَنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِيمِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». وفي رواية: «سِنَّةً» مكان «سَلْمًا»^(٥).

وأخرجه أبو داود وقال: قال شعبة: فقلت لسماعيل: ما تكرمت به؟ قال: فراشه^(٦).

وأخرجه الترمذى^(٧) وقال: حديث أبي مسعود حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

قالوا: أحق الناس بالإمام أقرؤهم لكتاب الله، وأعلمهم بالسُّنّة، وقالوا: صاحب المنزل أحق بالإمام.

وقال بعضهم: إذا أذن صاحب المنزل لغيره، فلا بأس أن يُصلّى به، وكرهه بعضهم، وقالوا: السُّنّة أن يُصلّى صاحب البيت.

(١) في (م): أو، وفي التمهيد ٤/٢٤٧: سنة تطوع.

(٢) في النسخ و (م): الصلاة، والمثبت من التمهيد ٤/٢٤٧ (والكلام منه).

(٣) حديث أبي ذر أخرجه أحمد ٢١٢٤، ومسلم ٦٤٨ (٢٣٨): (٢٢٣). وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٤٧٤)، وأبو داود (٥٧٥)، والترمذى (٢١٩)، والنمساني في المختنى ٢/١١٢-١١٣، وفي الكبرى (٩٣٣) من حديث يزيد بن الأسود العامري.

(٤) رقم (٦٧٣): (٢٩٠).

(٥) صحيح مسلم (٦٧٣): (٢٩١)، وفيه: أكبرهم سنًا.

(٦) سنن أبي داود ٥٨٢. وإسماعيل المذكور هو ابن رجاء الزبيدي أحد رجال الإسناد.

(٧) في سنن (٢٣٥).

قال ابن المنذر^(١): رُوينا عن الأشعث بن قيس أنه قدّم غلاماً، وقال: إنما أقدمُ القرآن. وممَّن قال: يومُ القوم أقرؤهم: ابن سيرين، والثوري، وإسحاق، وأصحابُ الرأي.

قال ابن المنذر^(٢): بهذا نقول، لأنَّه موافقٌ للسنَّة.

وقال مالك: يتقدَّمُ القوم أعلمُهم إذا كانت حاله حسنة، وإنَّ للسنَّة^(٣) حقاً.

وقال الأوزاعي: يؤمُّهم أفقُهم، وكذلك قال الشافعى وأبو ثور إذا كان يقرأ القرآن، وذلك لأنَّ الفقيه أعرَفُ بما ينوبُه من الحوادث في الصلاة، وتأولُوا الحديث بآراء الأئمَّة من الصحابة كان الأفقَة، لأنَّهم كانوا يتلقَّبون في القرآن، وقد كان من عرفهم الغالِب تسميتُهم الفقهاء بالقراء^(٤)، واستدلُّوا بتقديم النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه أبا بكر، لفضله وعلمه^(٥).

وقال إسحاق: إنما قدَّمَه النبي ﷺ ليدلَّ على أنَّه الخليفة^(٦) بعده. ذكره أبو عمر في «التمهيد»^(٧).

وروى أبو بكر البزار بإسناد حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرْتُم، فليؤمِّكم أقرؤُكم؛ وإنْ كان أصغرَكم، وإذا أَمَّكم فهو أميرُكم». قال: لا نعلمُه يُروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد^(٨).

قلت: إمامَة الصغير جائزةٌ إذا كان قارئاً، ثبت في «صحيح البخاري»^(٩) عن

(١) الأوَسط ١٤٩ / ٤ و ١٥١.

(٢) الأوَسط ١٥٠ / ٤. بفتح الواو.

(٣) في (ز): للسنَّة، وفي (ظ): للمُسنَّ.

(٤) الأوَسط ١٥٠ / ٤، والمفهوم ٢٩٧ / ٢.

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٠٦)، والبخاري (٦٦٤)، ومسلم (٤١٨)؛ (٩٠) من حديث عائشة، رضي الله عنها. (٦) في (م): خليفتة.

(٧) (١٢٤ / ٢٢)، والكلام فيه لأحمد بن حنبل، وليس لإسحاق.

(٨) كشف الأستار (٤٦٦) و(١٦٧١). وقد حسن إسناده اليشمي في المجمع ٦٤ / ٢، إلا أنه قال في موضع آخر ٢٥٥ / ٥: وفيه من لم أعرفه.

(٩) رقم (٤٣٠٢)، وهو في المسند (٢٠٣٣٣).

عَمِّرُو بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: كَنَا بِمَاءِ مَمَّ النَّاسُ، وَكَانَ يَمْرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسَأَلُوهُمْ: مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ كَذَا! أَوْحَى إِلَيْهِ كَذَا! فَكَنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، فَكَأْنَمَا يُقْرَرُ^(١) فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرْبُ تَأْتُومُ^(٢) بِإِيمَانِهَا، فَيَقُولُونَ: اتَرْكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ، فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِيمَانِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِهِمْ بِإِيمَانِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمْتُ: جَئْتُكُمْ وَاللَّهُ مِنْ عِنْدِ نَبِيِّ اللَّهِ حَقًّا، قَالُوا: «صَلُّوا صَلَاةً كَذَا فِي حِينِ كَذَا»^(٣)، فَإِذَا حَضَرْتِ الصَّلَاةَ، فَلِيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلِيُؤَمِّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فَنَظَرُوا، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرُ مِنِّي قُرْآنًا؛ لِمَا كَنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانَ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا ابْنُ سَتَّ - أَوْ سَبْعَ - سَنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، إِذَا سَجَدْتُ تَقْلَصَتْ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوْا^(٤) عَنَّا اسْتَقْرَئُوكُمْ! فَاشْتَرَوْا، فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِخْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

وَمِنْ أَجَازَ إِمَامَةَ الصَّبِيِّ غَيْرِ الْبَالِغِ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهْوَيْهِ، وَاحْتَارَهُ ابْنُ الْمَنْذَرَ^(٥) إِذَا عَقَلَ الصَّلَاةَ وَقَامَ بِهَا، لِدُخُولِهِ فِي جَمْلَةِ قَوْلِهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ}: «يَوْمُ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ»، وَلَمْ يَسْتَئْنِ، وَلِحَدِيثِ عَمِّرُو بْنِ سَلَمَةَ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ قَوْلِهِ: يَوْمٌ فِي سَائِرِ الصلواتِ، وَلَا يَوْمٌ فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ، وَقَدْ كَانَ قَبْلُ يَقُولُ: وَمِنْ أَجْزَاتِ إِمَامَتِهِ فِي الْمَكْتُوبَةِ، أَجْزَاتِ إِمَامَتِهِ فِي [الْجُمُعَ وَ] الْأَعِيادِ، غَيْرُ أَنِّي أَكْرَهُ فِيهَا^(٦) إِمَامَةَ غَيْرِ الْوَالِيِّ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: لَا يَوْمُ الْغَلَامُ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَوْمٌ لَيْسُ مَعَهُمْ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، فَإِنَّهُ يَؤْمِنُهُمُ الْغَلَامُ الْمَرَايِقُ. وَقَالَ الرَّهْبَرِيُّ: إِنْ

(١) فِي (ز) وَ(ظ): يَقْرَأُ.

(٢) أَيْ: تَسْتَظِرُ. النَّهَايَا (لَوْمَ).

(٣) فِي (ز) وَ(ظ): صَلُّوا صَلَاةً كَذَا وَصَلَاةً كَذَا فِي حِينِ كَذَا.

(٤) فِي (م): أَلَا تَنْغِطُونَ.

(٥) الْأَوْسَطُ / ٤ . ١٥٢.

(٦) فِي (ز) وَ(ظ): فِيهِمَا.

اضطُرُوا إِلَيْهِ أَمَّهُمْ. وَمِنْ ذَلِكَ جَمْلَةُ مَالِكُ، وَالثُّوْرَى، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ^(١).

السادسة عشرة: الاتمام بكل إمام بالغ مسلم حر [أو عبد]^(٢) على استقامة جائز من غير خلاف، إذا كان يعلم حدود الصلاة، ولم يكن يلحن في أم القرآن لحناً يُحيل به المعنى^(٣)، مثل أن يكسر الكاف من «إِنَّا نَعْبُدُهُ»، ويضم الناء في «أَنْعَمْتَ». ومنهم من راعى تفريق الظاء^(٤) من الضاد، وإن لم يفرق بينهما لا تصح إمامته؛ لأن معناهما يختلف^(٥)، ومنهم من رخص في ذلك كله إذا كان جاهلاً بالقراءة، وأمّا مثله^(٦).

ولا يجوز الاتمام بامرأة، ولا ختنى مشكلاً، ولا كافر، ولا مجنون، ولا أمي، ولا يكون واحداً من هؤلاء إماماً بحال من الأحوال عند أكثر العلماء - على ما يأتي ذكره - إلا الأمي بمثله^(٧).

قال علماؤنا: لا تصح إمامه الأمي الذي لا يحسن القراءة، مع حضور القارئ، له ولا غيره، وكذلك قال الشافعى، فإن أميًّا مثله، صحت صلاته عندها وعنده الشافعى.

وقال أبو حنيفة: إذا صلى الأمي بقوم يقرؤون ويقوم أميين، فصلاته كلهم فاسدة. وخالفه أبو يوسف، فقال: صلاة الإمام ومن لا يقرأ تامة. وقالت فرقه^(٨): صلاته كلهم جائزة؛ لأنَّ كلاماً مُؤَدَّ فرضه، وذلك مثل المتييم يُصلِّي بالمتطرفين بالماء، والمصلى قاعداً يُصلِّي بقوم قيام، صلاته مجزئة^(٩) في قول من خالقنا؛ لأنَّ كلاماً مُؤَدَّ فرض نفسه^(١٠).

(١) الأوسط ٤/١٥٢-١٥١، وما بين حاصلتين منه.

(٢) ما بين حاصلتين من الكافي لابن عبد البر ١/٢١٠.

(٣) في (د) و(م): يدخل بالمعنى، وفي (ز): يدخل بالمعنى، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في الكافي.

(٤) في (م): الطاء.

(٥) في (د): مختلف.

(٦) في (ظ): بمثله.

(٧) في (ز) و(ظ) و(م): لمثله (بلام)، والمثبت من (د)، وهو الموافق للكافي ١/٢١٠.

(٨) في (ظ): طائفة.

(٩) في (د): صلاة مجزئة، وفي (ز): صلاة صحيحة مجزئة (كذا)، وفي (ظ): يجزئه.

(١٠) الأوسط ٤/١٥٨-١٥٩.

قلت : وقد يُحتاجُ لهذا القول بقوله عليه السلام : «أَلَا يَنْظُرُ الْمُصْلِي كَيْفَ يُصَلِّي؟! فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ». أخرجه مسلم^(١). وأن صلاة المأموم ليست مرتبطة بصلاة الإمام ، والله أعلم.

وكان عطاء بن أبي رياح يقول : إذا كانت امرأته تقرأ ، كبر هو وتقرأ هي ، فإذا فرغت من القراءة ، كبر وركع وسجد ، وهي خلفه تصلي [بصلاته]. وروي هذا المعنى عن قتادة^(٢).

الثامنة عشرة : ولا بأس بإماماة الأعمى ، والأعرج ، والأشل ، والأقطع ، والخصي ، والعبيد ، إذا كان كُلُّ واحد منهم عالماً بالصلاحة^(٣).

وقال ابن وهب : لا أرى أن يَؤْمِنَ الأقطعُ والأشلُ؛ لأنَّه مُنْتَقَصٌ عن درجة الكمال ، وكرهت إمامته لأجل التقصص.

وخلاله جمهور أصحابه ، وهو الصحيح ؛ لأنَّه عَضُوٌ لا يَمْنَعُ فَقْدُه فرضاً من فروض الصلاة ، فجازت الإمامة الراية مع فقده ، كالعينين.

وقد روى أنس أنَّ النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم ، يَؤْمِنُ الناسَ وهو أعمى^(٤). وكذا الأعرج والأقطع ، والأشل والخصي ، قياساً ونظراً ، والله أعلم.

وقد رُويَ عن أنس بن مالك أنه قال في الأعمى : وما حاجتهم إليه^(٥)؟!

وكان ابن عباس وعثمان بن مالك^(٦) يَؤْمَنُان ، وكلاهما أعمى^(٧) ، وعليه عامة العلماء.

(١) رقم (٤٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله ، وهو في المستند (٩٧٩٦).

(٢) الأوسط / ٤ / ١٥٨ ، وما بين حاصلتين منه.

(٣) الكافي ٢١١ / ١.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٠٠) ، وأبو داود (٥٩٥).

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط / ٤ / ١٥٤ ، وقال : وليس في قول أنس بن مالك نهي عن إمامرة الأعمى.

(٦) الأنباري الخزرجي السالمي ، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين عمر ، وشهد بدرأ ، وتوفي في خلافة معاوية . الإصابة ٥ / ٣٧٥.

(٧) الأوسط لابن المنذر / ٤ / ١٥٣.

الناسعة عشرة: واختلقو في إماماة ولد الرَّنْي، فقال مالك: أكره أن يكون إماماً راتباً. وكره ذلك عمرُ بنُ عبد العزيز، وكان عطاء بنُ أبي رِبَاح يقول: له أن يؤم إذا كان مريضياً، وهو قول الحسن البصري، والرُّهْري، والنَّحْعَنِي، وسفيان الثوري، والأوزاعي، وأحمد، وإسحاق، وتُجزئ الصلاة خلفه عند أصحاب الرأي^(١)، وغيره أحب إليهم، وقال الشافعى: أكره أن يُنصب إماماً راتباً من لا يُعرف أبوه، ومنْ صَلَّى خلفه أجزاءه. وقال عيسى بن دينار: لا أقول بقول مالك في إماماة ولد الرَّنْي، وليس عليه من ذنب أبويه شيء. ونحوه قال ابن عبد الحكم إذا كان في نفسه أهلاً للإمامنة. قال ابن المنذر: يؤم لدخوله في جملة قوله رسول الله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم»^(٢). وقال أبو عمر^(٣): ليس في شيء من الآثار الواردة في شرط الإمامة ما يدل على مراعاة نسب، وإنما فيها الدلالة على الفقه والقراءة والصلاح في الدين.

الموفية عشرین: وأما العبد؛ فروى البخاري^(٤) عن ابن عمر قال: لَمَّا قَدِيمَ المهاجرون الأَوَّلُونَ الْعَصْبَةَ^(٥) موضعاً^(٦) بقباء قبل مقدم النبي ﷺ، كان يؤمُّهم سالمٌ مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآنًا.

وعنه قال^(٧): كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب النبي ﷺ في مسجد قباء، فيهم أبو بكر، وعمر، وزيد، وعامر بن ربيعة^(٨)، وكانت عائشة

(١) الأوسمى ٤/١٦٠-١٦١.

(٢) قول ابن المنذر هذا في الأوسط ٤/١٥٢ في إماماة غير المدرك، أما قوله في إماماة ولد الرَّنْي فلفظه فيه ٤/١٦١: يؤم إذا كان مريضياً، ولا تضره معصية غيره.

(٣) هو ابن عبد البر، وکلامه في الاستذكار ٥/٣٨٠.

(٤) في صحيحه (٦٩٢).

(٥) قيدها البكري في معجم ما استجمع ٣/٩٤٦ بفتح العين وإسكان الصاد، وهو المعصب.

(٦) في (م): موضع.

(٧) صحيح البخاري (٧١٧٥).

(٨) أبو عبد الله العزى، من السابقين الأولين، شهد بدراً، وتوفي سنة (٣٥ هـ). السير ٢/٣٣٣.

يؤمّها عبدُها ذُكْرُهَا من المصحف^(١). قال ابنُ المندَر^(٢) : وأمَّ أبو سعيد^(٣) مولى أبي أَسِيدٍ - وهو عبدٌ - نَفَرَأَ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ ، منهم حُذِيفَةُ وَأَبُو مسعودٍ^(٤).

ورَحْصَ في إمامَةِ العَبْدِ : التَّخَعِيُّ ، الشَّعْبِيُّ ، الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ ، الْحَكَمُ^(٥) ، والثُّورِيُّ ، الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ ، وَكَرِهَ ذَلِكَ أَبُو مِجَازَ . وَقَالَ مَالِكٌ : لَا يُؤمِّهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونُ الْعَبْدُ قَارِئًا وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْأَحْرَارِ لَا يَقْرُؤُونَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونُ فِي عِيدٍ أَوْ جُمْعَةً ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يُؤمِّهُمْ فِيهِمَا^(٦) . وَيُجَزِّئُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِنْ صَلَّوْنَا وَرَاءَهُ . قَالَ ابْنُ الْمَنْدَرَ : الْعَبْدُ دَاخِلٌ فِي جَمْلَةِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «يَوْمُ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ»^(٧) .

الحادية والعشرون : وأمَّا الْمَرْأَةُ ؛ فَرَوَى الْبَخَارِيُّ^(٨) عنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : لَمَا بَلَغَ رَسُولَ الله ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْمَلَكُوا بَنْتَ كَسْرَى قَالَ : «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْنَ أَمْرَهُمْ امْرَأَةً» . وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادَ ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بْنِتِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُهُنَّا فِي بَيْتِهِ ، قَالَ : وَجَعَلَ لَهَا مَؤْدَنًا يُؤْدَنُ لَهَا ، وَأَمْرَهَا أَنْ تَؤْمَنَّ أَهْلَ دَارِهَا . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَأَنَا رَأَيْتُ مَؤْدَنَهَا شِيخًا كَبِيرًا^(٩) .

(١) علقة البخاري في الأذان، باب إمامَةِ العَبْدِ وَالْمَوَالِيِّ . وَوَصَّلَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ / ٢٣٨ ، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي الصَّاحِفَةِ صِ ١٩٢ ، وَابْنُ الْمَنْدَرَ فِي الْأَوْسَطِ / ١٥٦ . وَقَالَ الْحَافِظُ فِي تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ / ٢٩١ : وَهُوَ سَنْدٌ صَحِيحٌ .

(٢) الْأَوْسَطِ / ١٥٥ .

(٣) أورده ابن حجر في الإصابة / ١١ / ١٨٧ وَقَالَ : ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَرٍ فِي الصَّحَابَةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا يَدْلِلُ عَلَى صَحِيبَتِهِ ، لَكِنْ ثَبَّتَ مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ أَدْرَكَ أَبَا بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٤) عَقبَةُ بْنُ عَمْرُو الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ شَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلُّهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، نَزَلَ الْكُوفَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ ، وَتَوَفَّى بَعْدَ سَنَةٍ (٤٤٠ هـ) . الإِصَابَةُ / ٧ .

(٥) ابْنُ عَيْبَةَ ، أَبُو مُحَمَّدِ الْكَنْدِيِّ مَوْلَاهُمْ ، عَالِمٌ أَهْلُ الْكُوفَةِ ، تَوَفَّى سَنَةً (١١١٥ هـ) . السِّيرُ / ٥ .

(٦) فِي (م) وَ(د) : فِيهَا .

(٧) الْمَسْأَلَةُ بِتَمَامِهَا فِي الْأَوْسَطِ / ٤ / ١٥٦ - ١٥٧ .

(٨) رَقْمُ (٤٤٢٥) ، وَهُوَ فِي الْمَسْنَدِ (٢٠٤٣٨) .

(٩) سَنْنُ أَبِي دَاوُدَ (٥٩٢) ، وَهُوَ فِي الْمَسْنَدِ (٢٧٢٨٣) . قَالَ الْبَاجِيُّ فِي الْمَنْتَقِيِّ / ١ / ٢٣٥ : وَهَذَا الْحَدِيثُ مَا لَا يَجُبُ أَنْ يَعْوَلَ عَلَيْهِ . وَيَنْتَرِ المُغْنِيُّ لَابْنِ قَدَّامَةَ . ٣٣ / ٣ .

قال ابن المنذر^(١) : والشافعی یوجب الإعادة على من صلی من الرجال خلف المرأة . وقال أبو ثور : لا إعادة عليهم . وهذا قياس قول المزني .

قلت : وقال علماؤنا : لا تصح إمامتها للرجال ولا للنساء . وروى ابن أيمن جواز إمامتها للنساء^(٢) . وأما الختنى المشكّل^٣ ؛ فقال الشافعی : لا يوم الرجال ، ويؤمّ النساء . وقال مالك : لا يكون إماماً بحال ، وهو قول أكثر الفقهاء .

الثانية والعشرون : الكافر المخالف للشرع ، كاليهودي والنصراني ، يوم المسلمين وهم لا يعلمون بكتفه . وكان الشافعی وأحمد يقولان : لا يجزئهم ويُعيدون . وقاله مالك وأصحابه ، لأنّه ليس من أهل القرابة . وقال الأوزاعی : يعاقب . وقال أبو ثور والمزني : لا إعادة على من صلّى خلفه ، ولا يكون بصلاته مسلماً عند الشافعی وأبي ثور . وقال أحمد : يُجبر على الإسلام^(٤) .

الثالثة والعشرون : وأما أهل البدع من أهل الأهواء ، كالمعتزلة والجهمیة وغيرهما ؛ فذكر البخاري عن الحسن : صلّى ، وعليه بدعته^(٥) .

وقال أحمد : لا يصلّى خلف أحدٍ من أهل الأهواء إذا كان داعيّة إلى هواه . وقال مالك : ويصلّى خلف أئمة الجحود ، ولا يصلّى خلف أهل البدع من القدريّة وغيرهم . وقال ابن المنذر : كل من أخرجته بدعته إلى الكفر لم تجز الصلاة خلفه ، ومن لم يكن كذلك ؛ فالصلاحة خلفه جائزه ، ولا يجوز تقديم من هذه صفتة^(٦) .

الرابعة والعشرون : وأما الفاسق بجوارحه ، كالزاني ، وشارب الْخمر ، ونحو ذلك ، فاختلط المذهب فيه ، فقال ابن حبيب : من صلّى وراء من شرب الْخمر فإنه

(١) الأوسمط ١٦٢ / ٤ ، بنحوه .

(٢) نقله عنه الباقي في المتنقى ١ / ٢٣٥ . وابن أيمن هو أبو عبد الله محمد بن عبد الملك بن أيمن بن فرج القرطبي شيخ الأندلس ومستشارها في زمانه ، كان بصيراً بالفقه ، مفتياً ، بارعاً ، عارفاً بالحديث وطرقه ، عالماً به . صنف كتاباً في السنن خرجه على سنن أبي داود . توفي سنة (٣٣٠هـ) . السير ١٥ / ٢٤١ .

(٣) الأوسمط ١٦٢ / ٤ .

(٤) علقة البخاري بصيغة العزم ، في كتاب الأذان ، باب إمام المفترن والمبتدع ، (فتح الباري ٢ / ١٨٨) . ووصله الحافظ في تغليق التعليق ٢ / ٢٩٢ - ٢٩٣ .

(٥) الأوسمط ٢ / ٢٣٢ .

يُعَدُ أَبْدًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَالِيُّ الَّذِي تُؤَذَّى إِلَيْهِ الطَّاعَةُ، فَلَا إِعَادَةَ عَلَى مَنْ صَلَّى خَلْفَهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حِيتَنَدُ سَكْرَانَ. قَالَهُ مَنْ لَقِيَتْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ^(١).

وَرُوِيَّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا تَؤْمَنُ امْرَأً رَجُلًا، وَلَا يَؤْمَنُ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، وَلَا يَؤْمَنُ فَاجِرًا بَرًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ ذَا سُلْطَانًا»^(٢). قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ^(٣): هَذَا يَرْوِيهُ عَلَيَّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جُدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ، [عَنْ جَابِرٍ]، وَالْأَكْثَرُ يُضَعِّفُ عَلَيَّ بْنَ زَيْدٍ.

وَرَوَى الدَّارَقَطْنِيُّ^(٤) عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ سَرَّكُمْ أَنْ تُزَكُّوا صَلَاتَكُمْ، فَقَدْمُوا خَيَارَكُمْ». فِي إِسْنَادِهِ أَبُو الْوَلِيدِ خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْرُومِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. قَالَهُ الدَّارَقَطْنِيُّ. وَقَالَ فِيهِ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ^(٥): كَانَ يَضْعُفُ الْحَدِيثَ عَلَى ثَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَدِيثُهُ هَذَا يَرْوِيهُ عَنْ أَبْنِ جُرِيجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ.

وَذَكَرَ الدَّارَقَطْنِيُّ عَنْ سَلَامِ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعِلُوهُ أَئْمَانَكُمْ خَيَارَكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ وَفَدٌ^(٦) فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ». قَالَ الدَّارَقَطْنِيُّ: عُمَرُ هَذَا هُوَ عَنْدِي عُمَرُ بْنُ يَزِيدٍ قاضِي المَدَائِنِ، وَسَلَامُ بْنُ سَلِيمَانَ أَيْضًا مَدَائِنِيٌّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. قَالَهُ عَبْدُ الْحَقِّ^(٧).

الخامسة والعشرون: رَوَى أَئْمَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَرَ فَكَبُرُوا، وَإِذَا رَكِعَ فَارْكِعوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ

(١) المتنقى للباجي / ١٢٣٦.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٨١)، والبيهقي في السنن ١٧١/٣، وأعلمه بعد الله بن محمد العدوى، ونقل عن البخاري قوله فيه: منكر الحديث، لا يتابع في حديثه.

(٣) الأحكام الوسطى ١/٣٢٩، وما بين حاصلتين منه.

(٤) سنن الدارقطني ١/٣٤٦.

(٥) الكامل ٩١٢/٣، ونقله عنه أبو محمد عبد الحق في الأحكام الوسطى ١/٣٢٢. وابن عدي هو عبد الله ابن عدي الجرجاني، الحافظ الناقد، توفي سنة (٣٦٥هـ). السير ١٦/١٥٤.

(٦) في سنن الدارقطني ٢/٨٧ - ٨٨: وفدركم.

(٧) الأحكام الوسطى ١/٣٢٢ - ٣٢٣. والكلام في سلام بن سليمان من كلام عبد الحق. ثم إن في إسناد الحديث الحسين بن نصر، قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ١٤٩/٢: لا يعرف.

حمده، فقولوا: اللَّهُمَّ رِبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، إِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جَلْوَسًا أَجْمَعُونَ^(١).

وقد اختلف العلماء فيمن رفع^(٢) أو خفَضَ قبل الإمام عامداً على قولين: أحدهما: أنَّ صلاةً فاسدةٌ إنْ فعلَ ذلك فيها كُلُّها أو في أكثُرها، وهو قولُ أهل الظاهر، ورويَ عن ابن عمر^(٣)؛ ذكر سُنيد قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَلَيَّةَ، عنْ أَيُوبَ، عنْ أَبِي قِلَابَةَ، عنْ أَبِي الْوَزْدِ الْأَنْصَارِيِّ قال: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبْنِ عَمِّي، فَجَعَلْتُ أَرْفَعَ قَبْلَ الْإِمَامِ، وَأَضَعَ قَبْلَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ، أَخْذَ أَبْنَ عَمِّي بِيَدِي، فَلَوْانِي وَجَذَبَنِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ؟! قَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَلْتُ: فَلَانُ بْنُ فَلَانَ، قَالَ: أَنْتَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ صَدِيقٍ! فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَصْلِي؟ قَلْتُ: أَوْمَا رَأَيْتَنِي إِلَى جَنْبِكَ؟! قَالَ: قَدْ رَأَيْتُكَ تَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ، وَتَنْهَضُ قَبْلَهُ، وَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ خَالَفَ الْإِمَامَ^(٤).

وقال الحسن بن حَيَّيٍّ فيمن رفع أو سجد قبل الإمام، ثم رفع من رکوعه أو سجوده قبل أن يركع الإمام أو يسجد: لم يعتد بذلك، ولم يجزِه.

وقال أكثر الفقهاء: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسَاءَ، وَلَمْ تَفْسُدْ صَلَاةُهُ؛ لَأَنَّ الْأَصْلَ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالاتِّمامِ فِيهَا بِالْأَنْتَمَةِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ، فَمَنْ خَالَفَهَا بَعْدَ أَنْ أَذَّى فَرَضَ صَلَاةَ بَطْهَارَتِهَا وَرُکُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَفَرَائِضَهَا، فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِعَادَتُهَا، وَإِنْ أَسْقَطَ بَعْضَ سُنَّتِهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ شَاءَ أَنْ يَنْفَرِدَ، فَصَلَّى إِمامَهُ تَلْكَ الصَّلَاةَ، أَجْزَأَتْ عَنْهُ، وَبَشَّسَ مَا فَعَلَ فِي تَرْكِهِ الْجَمَاعَةَ.

قالوا: ومن دَخَلَ فِي صَلَاةِ الْإِمَامِ، فَرَكَعَ بِرُکُوعِهِ، وَسَجَدَ بِسُجُودِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي رُکُوعِ إِمامِهِ فِي أُخْرَى، فَقَدْ اقْتَدَى [بِهِ]، وَإِنْ كَانَ يَرْفَعُ قَبْلَهُ، وَيَخْفَضُ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ

(١) في (د): أجمعين، وأخرجه أَحْمَد (٨١٥٦)، وَالْبَخَارِي (٧٢٢)، وَمُسْلِم (٤١٤) من حديث أبي هريرة. وفي الباب عن ابن عمر وأنس وجابر وعائشة رضي الله عنهم.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): رُكُوعٌ، والمثبت من (ز).

(٣) الأوسط لابن المنذر / ٤١٩.

(٤) ذكره بتمامه ابن عبد البر في الاستذكار / ٤٣٠٦. وأخرجه ابن المنذر بنحوه في الأوسط من طريق وَهْبٍ، عن أَيُوبَ، عن قَيْسَ بْنِ عَبَّاْيَةَ، عن رَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: أَتَيْتَ الْمَدِيْنَةَ... وَذَكَرَ الْقَصَّةَ.

بركوعه يركع، وبسجوده يسجد، و[برفعه] يرفع، وهو في ذلك تَبَّعَ له، إلا أنه مسيءٌ في فعله ذلك؛ لخلافه^(١) سنة المأمور المجتمع عليها^(٢).

قلت: ما حكاها ابنُ عبدِ البرِّ^(٣) عن الجمهور يبني^(٤) على أنَّ صلاة المأمور عندهم غيرُ مرتبطٍ بصلاحة الإمام؛ لأنَّ الاتِّباع الحسني والشرعية مفقود، وليس الأمرُ هكذا عند أكثرهم. والصحيحُ في الأثر والنظر القولُ الأوَّل، فإنَّ الإمام إنما جعلَ ليؤتَمَ به ويُقتَدَى به بأفعاله، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ جَاعِلَكُمْ لِتَائِبٍ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] أي: يأتُمُونَ بك، على ما يأتي بيانه^(٥).

هذا حقيقةُ الإمام لغةً وشرعاً، فمن خالفَ إمامَه لم يتبعه، ثم إنَّ النبيَّ ﷺ بينَ فقال: «إِذَا كَبَرُ فَكَبِرُوا» الحديث^(٦). فأتي بالفاء التي تُوجِّبُ التعقيب، وهو المبين عن الله مُرَاده. ثم أُوْعَدَ مَنْ رَقَعَ أو رَكَعَ قَبْلُ وعِدَّا شديداً، فقال: «أَمَا يَخْشِي الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَه قَبْلَ الْإِيمَانَ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَه رَأْسَ حَمَارٍ - أَوْ صُورَتَه صُورَةً حَمَاراً -» آخرجه «الموطأ»، والبخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، وغيرُهم^(٧). وقال أبو هريرة: إنما ناصيته بيد شيطانٍ^(٨). وقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ لِيُسْ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٩). يعني مردود^(١٠). فمن تَعَمَّدَ خلافَ إمامِه عالماً بأنه مأمورٌ باتِّباعِه، منهىٌ عن مخالفته، فقد

(١) في (د) و(ظ): يخالف.

(٢) الاستذكار ٤/٣٠٧، وما بين حاصلتين منه.

(٣) حکى المصنف هنا رده على ابن عبد البر، ولم يصرح قبل بكلامه، وهو في الاستذكار كما في التعليق قبله.

(٤) في (ز): يبني، وفي (م) يبني.

(٥) ٣٦٧/٢.

(٦) سلف ٤٤/٢.

(٧) لم تقف عليه في الموطأ، وهو عند البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧)، وأبي داود (٦٢٣) من حديث أبي هريرة. وهو في المسند (٩٨٨٤).

(٨) آخرجه مالك ١/٩٢.

(٩) أوردَه بهذا اللفظ ابن عبد البر في الاستذكار ٤/٣٠٦، والتمهيد ٢/٨٢، وأخرج البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ»، وفي لفظ لمسلم: «مَنْ عَمَلَ عَمَلاً لِيُسْ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ».

(١٠) في (د) و(ز): مردوداً.

استحقَّ بصلاته، وخالفَ ما أُمِرَّ به، فواجبُ ألا تُجزئَ عنه صلاته تلك^(١)، والله أعلم.

السادسة والعشرون: فإنْ رفعَ رأسه ساهيًّا قبلَ الإمام؛ فقال مالكُ رحمة الله: السُّنَّةُ فيمن سَهَّا ففعلَ ذلك في رکوع أو^(٢) سجود أن يرجعَ راكعاً أو ساجداً، ولا يتتظر^(٣) الإمام، وذلك خطأً ممَّن فعلَه؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيؤْتَمِّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ»^(٤).

قال ابنُ عبدِ البر^(٥): ظاهرُ قولِ مالكٍ هذا لا يُوجِبُ الإعادةَ على مَنْ فَعَلَهُ عماداً، لقوله: وذلك خطأً ممَّن فعلَه؛ لأنَّ الساهيُّ الإثمُ عنه موضوعٌ.

السابعة والعشرون: وهذا الخلافُ إنما هو فيما عدا تكبيرَ الإحرام والسلام؛ أمَّا السلام؛ فقد تقدَّمَ القولُ فيه^(٦). وأمَّا تكبيرُ الإحرام؛ فالجمهورُ على أنَّ تكبيرَ المأمورِ لا يكونُ إلا بعد تكبيرِ الإمام، إِلا ما رُوِيَ عن الشافعيٍّ في أحد قوليه: إنه إنْ كَبَرَ قبلَ إمامه تكبيرَ الإحرام، أجزأَتْ عنه، لحديثِ أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ جاءَ إلى الصلاة، فلما كَبَرَ، انصرفَ، وأوْمأَ إليهم، أي: كما أنتُمْ، ثم خرجَ، ثم جاءَ ورأسه يقطرُ^(٧)، فصلَّى بهم، فلما انصرفَ قال: «إِنِّي كُنْتُ جُنُباً، فَتَبَيَّنَتْ أَنَّ أَغْتَسَلَ»^(٨). ومن

(١) الاستذكار ٤/٣٠٦.

(٢) في (م) أو في سجود.

(٣) في (م) ويستظر.

(٤) سلف ٢/٤٤.

(٥) الاستذكار ٤/٣٠٦.

(٦) ١/٢٦٨.

(٧) في (د) و (ظ) و (م): تقطُّر، والمثبت من (ز).

(٨) أخرجه بنحوه ابن ماجه (١٢٢٠)، والدارقطني ١/٣٦١، واللفظ له، وهو في المسند (٩٧٨٦). وفيه أسماء بن زيد الليثي: صدوق له أوهام، وقوله: فلما كَبَرَ انصرفَ، هو من أوهامه، فقد أخرجه البخاري (٦٣٩)، ومسلم (٦٠٥): (١٥٧) وفيهما أن ذلك إنما كان قبلَ أن يكُبرَ. وانظر شرح مشكل الآثار ٢/٩٠.

حديث أنس «فَكَبَرَ وَكَبَرَنَا معاً»^(١) وسيأتي بيانُ هذا عند قوله تعالى: «وَلَا جُنْبًا» في «النساء» إن شاء الله تعالى.

الثامنة والعشرون: ورَوَى مسلم^(٢) عن أبي مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يمسح مَنَاكِبنا في الصلاة، ويقول: «استُوا، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليلني^(٣) منكم أولو الأحلام والنُّهُم، ثم الذين يلوِّنُهم، ثم الذين يلوِّنُهم». قال أبو^(٤) مسعود: فأنتم اليوم أشدُّ اختلافاً. زاد من حديث عبد الله: «إِيَّاكُمْ وَهَيَّشَاتُ الْأَسْوَاقِ»^(٥). قوله^(٦): «استُوا»: أمر بتسوية الصفوف، وخاصةً الصفة الأولى، وهو الذي يلي الإمام، على ما يأتي بيانه في سورة الحجر إن شاء الله تعالى^(٧). وهناك يأتي الكلام على معنى هذا الحديث بحول الله تعالى.

الناسعة والعشرون: واختلف العلماء في كيفية الجلوس في الصلاة؛ لاختلاف الآثار في ذلك، فقال مالك وأصحابه: يُفضِّل المصلى بأبيته^(٨) إلى الأرض، وينصب رجله اليماني، ويثنى رجله اليسرى، لما رواه في موطنه^(٩) عن يحيى بن سعيد: أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد، فنَصَبَ رجله اليماني، وثنَى رجله اليسرى، وجلس على ورِكِه الأيسر، ولم يجلس على قدمه، ثم قال: أرانِي هذا عبد الله بن عمر، وحدَثني أن أباه كان يفعل ذلك.

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٢٤)، والبيهقي ٣٩٩/٢ من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال البيهقي: خالقه عبد الوهاب بن عطاء، فرواه عن سعيد، عن قتادة، عن بكر بن عبد الله المزن尼، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

(٢) رقم (٤٣٢): (١٢٢). وهو في المستند (١٧١٠٢).

(٣) في (م): ليلني.

(٤) في النسخ: ابن، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٥) صحيح مسلم (٤٣٢): (١٢٣). وهو في المستند (٤٣٧٣). والهيشات، ويقال أيضاً: الهوشات، جمع هوشة: وهي الفتنة والهيج والاضطراب.

(٦) في (م): قوله.

(٧) عند قوله تعالى: **﴿وَلَئِنْ دَعَنَا الْمُتَّقِينَ إِنَّمَا كُنْتُمْ لَقَدْ دَعَنَا الْمُتَّقِينَ﴾**.

(٨) في (د) (م): بأبيته، والمثبت موافق لما في الاستذكار.

(٩) ١/٩٠، وينظر الاستذكار ٤/٢٦٣-٢٦٤.

قلت : وهذا المعنى قد جاء في صحيح مسلم ^(١) عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يُسْخَنْ رأسه ، ولم يُصوّبه ، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجدة ^(٢) لم يسجد حتى يستوي جالساً ^(٣) ، وكان يقرأ ^(٤) في كل ركعتين التحية ، وكان يفْرُشُ رِجْلَه اليسرى ، وينصب رِجْلَه اليمنى ، وكان ينْهَا عن عقبة الشيطان ، وينْهَا أن يفْتَرِشَ الرجل ذراعيه افتراش السَّبْعِ ، وكان يختتم الصلاة بالتسليم .

قلت : ولهاذا الحديث - والله أعلم - قال ابن عمر : إنما سُنَّةُ الصلاة أن تنصبَ رِجْلَك اليمني ، وتنْهَا اليسرى ^(٥) . وقال الثوري ، وأبو حنيفة وأصحابه ، والحسن بن صالح بن حبي : يَنْصِبُ اليمني ، ويقعد على اليسرى ^(٦) ، لحديث وائل بن حُبْر ^(٧) . وكذلك قال الشافعي وأحمد وإسحاق في الجلسة الوضطى . و قالوا في الآخرة من الظهر ، أو العصر ، أو المغرب ، أو العشاء ، كقول مالك ^(٨) ، لحديث أبي حمِيد الساعدي ؛ رواه البخاري ^(٩) قال :رأيت النبي ﷺ إذا كَبَرَ جعل يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وإذا ركع أمكن يَدَيْهِ من ركبتيه ، ثم هَضَرَ ظهره ، فإذا رفع استَوَى حتى يعود كل فَقار مكانه ، فإذا سجد وَضَعَ يَدَيْهِ غير مُفْتَرِشٍ ولا قابضِهما ، واستقبل بأطراف أصابع

(١) سلف ١/١٤٧ ، ٢٦٩ و ٢/٢٦٢ .

(٢) في (ظ) : السجود .

(٣) في (ز) و (ظ) : قاعدًا .

(٤) في (م) : يقول .

(٥) أخرجه البخاري (٨٢٧) .

(٦) مختصر اختلاف العلماء للجصاص ١/٢١٢ ، والاستذكار ٤/٢٦٤ .

(٧) يشير إلى ما أخرجه أبو داود (٧٢٦) ، والترمذى (٢٩٢) . وللهذه له ، والنمساني في المجنبي ٢/٢٣٦ ، وفي الكبير (٧٥٠) عن وائل بن حُبْر قال : قدمت المدينة ، قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ ، فلما جلس - يعني - للتشهد ، افترش رجله اليسرى ، ووضع يده اليسرى - يعني - على فخذه اليسرى ، ونصب رجله اليمنى . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(٨) الأوسط لابن المندز ٣/٢٠٣ ، والاستذكار ٤/٢٦٤ .

(٩) في صحيحة (٨٢٨) ، وذكر المصنف شطرًا منه في المسألة السابعة .

رِجْلِيهِ الْقَبْلَةَ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكُعَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى^(١) وَنَصَبَ الْأُخْرَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكُعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيَمْنَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعِدَتِهِ .
قال الطبرى^(٢) : إِنْ فَعَلَ هَذَا فَحَسَنَ، وَإِنْ فَعَلَ هَذَا فَحَسَنَ^(٣) كُلُّ ذَلِكَ قَدْ ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

الموفية ثلاثة^(٤) : مالك^(٥) عن مسلم بن أبي مریم ، عن علي بن عبد الرحمن المعاوی أَنَّهُ قَالَ : رَأَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَغْبَثُ بِالْحَضْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي ، وَقَالَ : أَصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ . فَقَلَّتْ : وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيَمْنَى ، وَقَبَضَ أَصَابِعَ كُلِّهَا ، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبَاهَامَ ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى ، وَقَالَ : هَكُذا كَانَ يَفْعُلُ .

قال ابن عبد البر^(٦) : وَمَا وَصَفَهُ ابْنُ عُمَرَ مِنْ وَضِعِ كَفَّهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيَمْنَى ، وَقَبَضَ أَصَابِعِ يَدِهِ تَلْكَ كُلُّهَا إِلَّا السُّبَابَةَ مِنْهَا ؛ فَإِنَّهُ يُشَيرُ بِهَا ، وَوَضِعِ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى مَفْتُوحَةً مَفْرُوجَةً أَصَابِعَ ؛ كُلُّ ذَلِكَ سُنَّةٌ فِي الْجَلْوَسِ فِي الصَّلَاةِ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا^(٧) ، لَا خَلَافٌ عَلِمْتُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِيهَا ، وَحَسِبُكَ بِهَذَا . إِلَّا أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَحْرِيكِ أَصَابِعِ السُّبَابَةِ : فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَحْرِيكَهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرَهُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَرْوِيٌّ فِي الْأَثَارِ الصَّحَاحِ الْمُسْنَدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَجَمِيعُهُ مُبَاحٌ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وروى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن مسلم بن أبي مریم بمعنى ما رواه مالك ، وزاد فيه : قال سفيان : وكان يحيى بن سعيد حديثه عن مسلم ، ثم لقيته فسمعته منه ،

(١) في (ظ) : اليمنى وهو خطأ .

(٢) نقله عنه ابن عبد البر في الاستذكار ٢٦٥ / ٤ .

(٣) لم تكرر العبارة في (م) ، والمثبت من (ز) و(د) ، وهو الموافق للاستذكار ، وكررت في (ظ) ثلاث مرات .

(٤) في (م) : الثلاثين .

(٥) الموطأ ١/٨٩ - ٨٨ . ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٨٠) : (١١٦) .

(٦) الاستذكار ٤/٢٦٢ - ٢٦١ .

(٧) في (د) : مجتمع عليه ، وفي (ز) : فيمجتمع عليها ، وفي (م) : مجمع عليه ، والمثبت من (ظ) .

وزادني فيه قال: «هي مَذَبَّةُ الشَّيْطَانِ، لَا يَسْهُو أَحَدُكُمْ مَا دَامْ يُشَيرُ بِأَصْبَعِهِ وَيَقُولُ هَذَا»^(١).

قلت: روى أبو داود في حديث ابن الزبير أنه عليه السلام كان يُشير بأصبهنه إذا دعا ولا يُحرّكها^(٢). وإلى هذا ذهب بعض العراقيين، فمنع من تحريكها، وبعض علمائنا رأوا أنَّ مَذَبَّهَا إشارة إلى دوام التوحيد.

وذهب أكثر العلماء من أصحاب مالك وغيرهم إلى تحريكها، إلا أنهم اختلفوا في الم الولاية بالتحريك على قولين، تأوَّلَ مَنْ وَالَّهُ بَأْنَ قال: إِنَّ ذَلِكَ يُذَكَّرُ بِمَوَالَةِ الْحَضُورِ فِي الصَّلَاةِ، وَبِأَنَّهَا مَقْمَعَةٌ وَمَدْفَعَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَلَى مَا رَوَى سَفِيَانُ، وَمَنْ لَمْ يُوَالِيْ؛ رَأَى تحرِيكَهَا عَنْدِ التَّلْفُظِ بِكَلْمَتِيِّ الشَّهَادَةِ، وَتَأوَّلَ فِي الْحَرْكَةِ كَأَنَّهَا تُطْقَنُ بِتِلْكَ الْجَارِحةِ بِالْتَّوْحِيدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

الحادية والثلاثون: وَاخْتَلَفُوا فِي جَلْوسِ الْمَرْأَةِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ مَالِكٌ: هِيَ كَالرَّجُلِ، وَلَا تَخَالَفُهُ فِيمَا بَعْدَ الإِحْرَامِ إِلَّا فِي الْلِّبَاسِ وَالْجَهْرِ. وَقَالَ الثُّورِيُّ: تَسْدُلُ الْمَرْأَةُ بِرِجْلِيهَا^(٤) مِنْ جَانِبِ وَاحِدٍ، وَرَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمِ النَّخْعَنِيِّ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ: تَجْلِسُ الْمَرْأَةُ كَأَيْسِرٍ مَا يَكُونُ لَهَا. وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: تَقْعُدُ كَيْفَ تَيْسَرُ لَهَا. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: تَجْلِسُ بِأَسْتِرٍ مَا يَكُونُ لَهَا^(٥).

الثانية والثلاثون: روى مسلم^(٦) عن طاوس قال: قلنا لابن عباس في الإقامة على القدمين، فقال: هي السُّنَّةُ، فقلنا له: إنا لَنَرَا جَفَاءَ بِالرَّجُلِ، فقال ابن عباس: [بل] هي سُنَّةُ نَبِيِّكُ ﷺ.

(١) رواية سفيان أخرجها مسلم كذلك عقب (٥٨٠): (١١٦) وليس فيها هذه الزيادة، وأخرجها بذلك تل ذلك الزيادة الحميدي (٦٤٨)، وابن عبد البر في التمهيد ١٩٦/١٣.

(٢) سنن أبي داود (٩٨٩)، وأخرجها أيضاً النسائي في المختبى ٣٧/٣، وفي الكبرى (١١٩٤). وقد أخرجها مسلم (٥٧٩) إلا أنه لم يذكر فيه قوله: «ولا يحرركها». وهو في المسند (١٦١٠٠) وليس فيه أيضاً: «ولا يحرركها».

(٣) المفهم ٢٠٢/٢، وينظر التوادر والزيادات ١/١٨٨ - ١٨٩، وإكمال المعلم ٢/٥٣٠ - ٥٣١.

(٤) في (م): جلبها، وهو خطأ.

(٥) الاستذكار ٤/٢٦٦-٢٦٧.

(٦) رقم (٥٣٦)، وما بين حاصلتين منه.

وقد اختلف العلماء في صفة الإقعاء ما هو، فقال أبو عبيدة^(١): الإقعاء جلوس الرجل على أليته^(٢) ناصباً فخذلَه مثل إقعاء الكلب والسبع. قال ابن عبد البر^(٣): وهذا إقعاء مجتمع عليه، لا يختلفُ العلماء فيه. وهذا تفسير أهل اللغة وطائفة من أهل الفقه. وقال أبو عبيد^(٤): وأما أهلُ الحديث؛ فإنهما يجعلون الإقعاء أن يجعل أليته على عقبَيه بين السجدين. قال القاضي عياض^(٥): والأشبَه عندي في تأويل الإقعاء الذي قال فيه ابن عباس: إنه من السنة، الذي فسرَ به الفقهاء من وضع الأليتَين على العَقبَيْن بين السجدين، وكذا جاء مُفَسِّراً عن ابن عباس: من السنة أن تُمسَ عَقبَك أليتك. رواه إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عنه، ذكره أبو عمر^(٦).

قال القاضي^(٧): وقد رُويَ عن جماعة من السَّلَف والصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ولم يقلُ بذلك عامةُ فقهاء الأمصار، وسمّوه إقعاء. ذكر عبد الرزاق عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، أنه رأى ابنَ عمرَ وابنَ عباسَ وابنَ الزبير يُقْعِدونَ بين السجدين^(٨).

الثالثة والثلاثون: لم يختلف من قالَ من العلماء بوجوب التسليم وبعدم وجوبه أنَّ التسليمَ الثانية ليست بفرض، إلا ما رُويَ عن الحسن بن حَيَّ أنه أوجَبَ التسليمَتين معاً. قال أبو جعفر الطحاوي^(٩): لم نجد عن أحد من أهل العلم الذين ذهبوا إلى التسليمَتين أنَّ الثانية من فرائضها غيره.

(١) في (ز) و(ظ) و(م): أبو عبيد، وكلاهما محتمل، والمثبت من (د)، فقد نقله أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث ١/٢١٠ و ٢١٠/٢١٠، والأزمرى في تهذيب اللغة ٣/٣١ عن أبي عبيدة معمر بن المثنى، وفي مطبوع الاستذكار ٤/٢٦٩ - وعنه نقل المصنف: - أبو عبيد.

(٢) في (ز) و(ظ): أليته.

(٣) الاستذكار ٤/٢٦٩-٢٧٠.

(٤) غريب الحديث ١/٢١٠ و ٢١٠/١٠٩، والاستذكار ٤/٢٧٠.

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم ٢/٤٥٩.

(٦) الاستذكار ٤/٢٧١.

(٧) إكمال المعلم ٢/٤٥٩، ٤٦٠.

(٨) مصنف عبد الرزاق (٣٠٢٩)، والاستذكار ٤/٢٧١.

(٩) لم تُقف عليه، وهو في الاستذكار ٤/٢٩٨، ونقله المصنف عنه.

قال ابن عبد البر^(١) : من حجّة الحسن بن صالح - في إيجابه التسليمتين جميعاً، وقوله : إنَّ مَنْ أَحَدَتْ بَعْدَ الْأُولَى وَقَبْلَ الثَّانِيَةِ فَسَدَّتْ صَلَاتُهُ - قوله عليه السلام : « تحليلُها التسليم »^(٢) . ثمَّ بيَّنَ كيف التسليم ، فكان يُسلِّمُ عن يمينه وعن يساره .

ومن حجّة مَنْ أَوجَبَ التسليمَ الواحدَةَ دونَ الثَّانِيَةِ قوله عليه السلام : « تحليلُها التسليم » ؛ قالوا : والتسليمَ الواحدَةَ يقعُ عليها اسْمُ تسليم .

قلت : هذه المسألة مبنية على الأخذِ بأول^(٣) الاسم أو باخره ، ولما كان الدخول في الصلاة بتكبيرٍ واحدةٍ بإجماع ، فكذلك الخروج منها بتسليمة واحدة^(٤) ، إلا أنه تواردت السننُ الثابتةُ من حديث ابن مسعود - وهو أكثرُها تواتراً - ومن حديث وائلِ ابن حجر الحضرميّ ، وحديث عمار ، وحديث البراء بن عازب ، وحديث ابن عمر ، وحديث سعد بن أبي وقاص ، أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُسلِّمُ تسليمتين^(٥) . روى ابن جرير ، وسلامانُ بنُ بلال ، وعبد العزيز بنُ محمد الدراوزديّ ، كلُّهم عن عمرو بن يحيى المازني ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان قال : قلت لابن عمر : حدثني عن صلاة رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كيف كانت؟ فذكر التكبيرَ كُلُّما رفعَ رأسه وكُلُّما خفَضَه ، وذَكَرَ السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه ، السلام عليكم ورحمة الله

(١) الاستذكار ٤/٢٩٩.

(٢) سلف تخرجه ١/٢٦٨.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م) : بأقل.

(٤) في (ز) و(ظ) : بتكبير واحد... بتسليم واحد.

(٥) أخرج حديث ابن مسعود أَحْمَدَ (٣٦٦٠)، وأَبُو دَاوُدَ (٩٩٦)، وَالْتَّرْمِذِيَّ (٢٩٥)، وَالنَّسَائِيَّ ٣/٦٢، وَابْنِ مَاجَهَ (٩١٤)، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتَذْكَارِ ٤/٣٠٠.

وأخرج حديث وائل بن حجر الحضرمي أَحْمَدَ (١٨٨٥٣)، وأَبُو دَاوُدَ (٩٩٧).

وأخرج حديث عمار ابن أبي شيبة ١/٢٩٩، وابن ماجه (٩١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٦٨، والدارقطني ١/٣٥٦.

وأخرج حديث البراء ابن أبي شيبة ١/٢٩٩، والطحاوي ١/٢٦٩، والدارقطني ١/٣٥٧.

وأخرج حديث سعد بن أبي وقاص أَحْمَدَ (١٤٨٤)، وَمُسْلِمَ (٥٨٢)، وَالنَّسَائِيَّ ٣/٦١، وَسِيُورِدَ المصطفى حديث ابن عمر.

عن يساره^(١). قال ابن عبد البر^(٢) : وهذا إسناد مدنبي صحيح ، والعمل المشهور بالمدينة التسليمة الواحدة ، وهو عمل قد توارثه أهل المدينة كابرًا عن كابر ، ومثله يصح فيه الاحتجاج بالعمل في كل بلد؛ لأنه لا يخفى ؛ لوقوعه في كل يوم مراراً . وكذلك العمل بالكوفة وغيرها مستفيض عندهم بالتسليمتين ، ومتوارث عندهم أيضاً . وكل ما جرى هذا المجرى فهو اختلاف في المباح ، كالاذان ، ولذلك^(٣) لا يروى عن عالم بالحجاج ولا بالعراق ولا بالشام ولا بمصر إنكار التسليمة الواحدة ، ولا إنكار التسليمتين ، بل ذلك عندهم معروف^(٤) ، وحديث التسليمة الواحدة رواه سعد بن أبي وقاص ، وعائشة ، وأنس ، إلا أنها معلولة لا يصححها أهل العلم بالحديث^(٥) .

الرابعة والثلاثون : روى الدارقطني عن ابن مسعود أنه قال : من السنة أن يخفى الشهد^(٦) .

(١) أخرج الشافعي في مسنده ٩٩ / ١ (بترتيب السندي) ، وأحمد ٥٤٠٢ (٦٣٩٧) ، والنسائي في المجنبي ٦٢ / ٣ و ٦٣ .

(٢) الاستذكار ٤ / ٣٠٢ .

(٣) في (ز) و(ظ) و(م) : وكذلك ، والمثبت من (د) ، وهو المافق للاستذكار .

(٤) الاستذكار ٤ / ٢٩٦ - ٢٩٧ .

(٥) أخرج حديث سعد بن أبي وقاص الطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٢٦٦ ، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ٤ / ٢٩١ وقال : أخطأ فيه الدراوردي ، فرواه على غير ما رواه الناس : تسلية واحدة ، وغيره يروي فيه تسليمتين .

وأخرج حديث عائشة الترمذى^(١) (٢٩٦) ، وابن ماجه (٩١٩) ، والطحاوى^(٢) في شرح معاني الآثار ١ / ٢٧٠ ، وابن حبان (١٩٩٥) من طريق زهير بن محمد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

قال الترمذى : وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه . وقال الطحاوى : هذا حديث أصله موقوف على عائشة ، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ٤ / ٢٩٣ وقال : لم يرفعه أحد إلا زهير بن محمد وحده ، وزهير بن محمد ضعيف عند الجميع ، كثير الخطأ ، لا يحتاج به .

وأخرج حديث أنس ابن أبي شيبة ١ / ٣٠١ ، والبزار في مسنده (٥٦٦) من طريق أبوب السختيانى ، والبيهقي في السنن الكبرى ٢ / ١٧٩ من طريق حميد ، كلاماً عن أنس ، به .

قال ابن عبد البر في الاستذكار ٤ / ٢٩٦ بعد أن أورد طريق أبوب : لم يسمع أبوب من أنس .

(٦) لم تتفق عليه عند الدارقطنى لا في سنته ولا في عللته ، وأخرجه أبو داود (٤٨٦) ، والترمذى (٢٩١) ، وابن خزيمة (٧٠٦) ، والحاكم ١ / ٢٣٠ ، والبيهقي ١ / ١٤٦ ، والبغوي في شرح السنة (٦٨٠) . قال الترمذى : حديث ابن مسعود حديث حسن غريب ، والعمل عليه عند أهل العلم .

واختارَ مالكُ^(١) تَشَهِّدَ عمرَ بنِ الخطابِ رضيَ اللهُ عنْهُ، وَهُوَ: التَّحْمِيَّاتُ لِللهِ، الْزَّاكِيَّاتُ لِللهِ، الطَّبِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ لِللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادَ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

واختارَ الشَّافِعِيُّ^(٢) وأصحابِهِ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ تَشَهِّدَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْلَمُنَا التَّشَهِيدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَكَانَ يَقُولُ: «الْتَّحْمِيَّاتُ الْمَبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّبِيَّاتُ لِللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادَ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ».

واختارَ الْغُورِيُّ وَالْكُوفِيُّونَ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ تَشَهِّدَ ابْنَ مُسْعُودَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمُ^(٣) أَيْضًا قَالَ: كَنَا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَى اللهِ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيُقُلْ: التَّحْمِيَّاتُ [لِللهِ]، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّبِيَّاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادَ اللهِ الصَّالِحِينَ - فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ». وَيَهُوَ قَالَ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَدَاؤُدُّ. وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدَ بِالْأَنْدَلُسِ يَخْتَارُهُ وَيَمْلِئُ إِلَيْهِ^(٤).

وَرُوِيَّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا نَحْوُ تَشَهِّدَ ابْنَ مُسْعُودَ^(٥).

(١) الموطأ ٩٠/١، وَذَكَرَهُ ابْنُ عبدِ البرِّ فِي الاستذكار ٤/٢٧٤.

(٢) مسنَد الشافعي ١/٩٧ (بترتيب السندي)، والرسالة (٧٤٣)، واختلاف الحديث ص ٤٣-٤٤، والأم ١/١٠١، وذكر ذلك ابْن عبدِ البرِّ فِي الاستذكار ٤/٢٨٠.

وآخرجه أَحْمَد (٢٦٦٥)، ومسلم (٤٠٣): (٦٠)، وأَبْو دَاؤِد (٩٧٤)، والترمذى (٢٩٠)، والنمساني ٢/٢٤٢-٢٤٣، وابْنِ ماجِه (٩٠٠).

(٣) بِرْقَم (٤٠٢): وَمَا بَيْنَ حَاصِرَتِينَ مِنْهُ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَد (٤١٠١). وَيَنْظَرُ الاستذكار ٤/٢٧٩.

(٤) الاستذكار ٤/٢٧٩، ٢٨٠، وأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ: هُوَ أَبُو عَمْرٍ الْقَرْطَبِيُّ، وَيَعْرَفُ بِابْنِ الْجِبَابِ نَسْبَةً إِلَى بَعْضِ الْجِبَابِ، كَانَ مِنْ أَفْرَادِ الْأَئِمَّةِ، عَدِيمِ النَّظِيرِ، تَوْفَى سَنَةً (٣٢٢ هـ). السِّير ١٥/٣٢٢ هـ.

(٥) أَخْرَجَهُ مَرْفُوعًا أَحْمَد (١٩٦٦٥)، ومسلم (٤٠٤)، وأَبْو دَاؤِد (٩٧٢)، والنمساني ٢/٢٤١-٢٤٢، وابْنِ ماجِه (٩٠١). وَذَكَرَ الدَّارِقَطَنِيُّ فِي الْعَلَلِ ٧/٢٥٤ مِنْ وَقْفِهِ.

وهذا كله اختلاف في مباح، ليس شيء منه على الوجوب، والحمد لله^(١). فهذه جملة من أحكام الإمام والمأمور، تضمنها قوله جل وعز: ﴿وَازْكُوْعَا مَعَ الْزَّكِيْنَ﴾.

وسيأتي القول في القيام في الصلاة عند قوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَدِيْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. ويأتي هناك حكم الإمام المريض وغيره من أحكام الصلاة، ويأتي في «آل عمران»^(٢) حكم صلاة المريض غير الإمام، ويأتي في «النساء»^(٣) في صلاة الخوف حكم المفترض خلف المتنقل، ويأتي في سورة «مريم»^(٤) حكم الإمام يصلி أرفع من المأمور، إلى غير ذلك من الأوقات والأذان والمساجد؛ وهذا كله بيان لقوله تعالى: ﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ﴾، وقد تقدّم في أول السورة جملة من أحكامها^(٥)، والحمد لله على ذلك.

قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِإِلَيْهِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَنْتَوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾، فيه تسعة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِإِلَيْهِ﴾ هذا استفهام معناه التوجيه، والمراد في قول أهل التأويل: علماء اليهود. قال ابن عباس: كان يهود المدينة يقولون الرجل منهم لصمه ولذي قرابةه، ولم يبنه وبينه رضاع من المسلمين: اثبّت على الذي أنت عليه وما يأمرك به هذا الرجل - يريدون محمداً عليه السلام - فإن أمره حق. فكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه^(٦).

وعن ابن عباس أيضاً: كان الأخبار يأمرون مقلديهم وأتباعهم باتباع التوراة، وكانوا يخالفونها في جعلهم صفة محمد صلوات الله عليه^(٧).

(١) في (م): والحمد لله وحده.

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قَيْنَسَا وَقُمُودَا وَعَلَى جَنُوْبِهِم﴾ الآية ١٩١.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْهَا مَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا هُنَّ عَلَيْكُمْ جَاهِلُونَ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَشْكَارِ﴾ الآية ١٠١.

(٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَتَنْجِعَ عَلَى قَوْمِهِمْ يَنَّ الْعَمَّارَ فَأَوْتَعَنَّ إِلَيْهِمْ أَنْ سَيْخُوا بَكْرَهُ وَعَشِيشًا﴾.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَوْمَئِنُنَّ بِالْيَقِيْنِ وَيَسْعُونَ الصَّلَاةَ وَمَنَا رَنَقْتُمْ يُغْمِرُنَّ﴾.

(٦) أخرجه الواحدي في أسباب النزول عند قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِإِلَيْهِ﴾.

(٧) تفسير الشعابي ٥٧/١.

وقال ابن جرير: كان الأَحْبَارُ يَحْضُونَ على طاعة الله، وكانوا هم يُوَاقِّعونَ المعاشي. وقالت فِرْقَةٌ: كانوا يَحْضُونَ على الصدقة وَيَتَخَلُّونَ^(١). والمعنى مُتَقَارِبٌ. وقال بعض أَهْلِ الإِشَارَاتِ: المعنى: أَطْعَالِيُّونَ النَّاسَ بِحَقَّائِقِ الْمَعْانِي وَأَنْتُمْ تَخَالِفُونَ عَنْ ظَوَاہِرِ رُسُومِهَا^(٢)!.

الثانية: في شِدَّةِ عَذَابٍ مَّنْ هَذِه صَفَّتُهُ؛ روى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عن أَنَسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَلَةً أَسْرِيَ بِي مَرَّتُ عَلَى نَاسٍ تُقْرَضُ شِفَاهُمْ بِمَقَارِضَ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: يَا جَبَرِيلُ، مَنْ هُؤُلَاءِ؟ قَالَ: هُولَاءِ الْخُطَبَاءُ مِنْ أَمَّتِكَ^(٣)، يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ وَيَنْهَاونَ أَنفُسَهُمْ وَهُمْ يَتَلَوَّنُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَعْقِلُونَ^(٤)؟».

وروى أبو أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ وَيَنْهَاونَ أَنفُسَهُمْ يَجْرُونَ فُضْبَهُمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الَّذِينَ كَانُوا نَأْمُرُ النَّاسَ بِالْخَيْرِ وَنَنْهَايُ أَنفُسَنَا».

قلتُ: وهذا الحديث وإن كان فيه لينٌ؛ لأنَّ في سنته الخصيَّبُ بْنُ جَنْدُر^(٥)، كان الإمامُ أَحْمَدُ يَسْتَضْعِفُهُ، وكذلك ابْنُ مَعْنَى، يرويه عن أبي غالب، عن أبي أمامة صَدَىَّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهْلِيَّ. وأبو غالب هو – فيما حَكَى يَحْيَى بْنُ مَعْنَى - حَزَّوْرُ الْقَرَاشِيُّ^(٦) مولى خالد بن أَسِيد، وقيل: مولى باهْلَة، وقيل: مولى عبد الرحمن الْحَاضِرِيُّ، كان يَخْلِفُ إِلَى الشَّامِ فِي تِجَارَتِهِ؛ قال يَحْيَى بْنُ مَعْنَى: هُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ، فقد رواه مُسْلِمٌ^(٧) فِي صَحِيحِهِ بِمَعْنَاهُ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قال: سمعتُ

(١) المحرر الوجيز ١/ ١٣٦-١٣٧.

(٢) في (ظ): عن ظواهرها ورسومها.

(٣) في (م): من أَهْلِ الدِّينِ.

(٤) أخرجه وكيع في «الزهد» (٢٩٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤/٣٠٨)، وأحمد في مسنده (١٢٢١١).

(٥) قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٦٥٣: كذبه شعبة والقطان وابن معين وقال أَحْمَدُ: لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وقال البخاري: كذاب، استعدى عليه شعبة.

(٦) قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٤٧٦: ضعفه النسائي، وقال ابن حبان: لا يحتاج به، وقد صَحَّ له الترمذى.

(٧) رقم (٢٩٨٩)، وما بين حاصلتين منه، وأخرجه أيضًا البخاري (٣٢٦٧)، وهو في مسنده أَحْمَدَ (٢١٧٨٤).

رسول الله ﷺ يقول: «يُؤْتَى بالرجل يوم القيمة، فِيلَقَّى فِي النَّارِ، فَتَنَاهِلُ أَقْتَابُ بَطِيهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ بِالرَّحْيِ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلانَ، مَا لَكَ، أَلمْ [تَكَنْ] تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟! فَيَقُولُ: بَلِّي، قَدْ كَنْتُ أَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْهِ، وَأَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ». [١]

الْقُضْبُ، بضم القاف: المعنى، وجمعه أَقْضَابُ. والأقتاب: الأمعاء^(١)، واحدُها قُثْبٌ. ومعنى فَتَنَاهِلُ: تَخْرُجُ^(٢) بِسُرْعَةٍ. وروينا: فَتَنَاهَلُ.

قلتُ: فقد دلَّ الحديثُ الصَّحِيحُ، وألفاظُ الآية، على أنَّ عقوبةَ مَنْ كانَ عالِمًا بالمعروفِ وبالمنكرِ وبوجوبِ القيامِ بوظيفةِ كُلِّ واحدٍ منهما أَشَدُّ مَنْ لم يعْلَمْهُ، وإنما ذلك لأنَّه كالْمُسْتَهِينِ بِحُرُمَاتِ اللهِ تَعَالَى، وَمُسْتَخْفَى بِأَحْكَامِهِ، وَهُوَ مَنْ لمْ يَنْتَفِعْ بِعِلْمِهِ، قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَشَدُّ النَّاسِ عذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ». أخرجه ابنُ ماجه في «سننه»^(٤).

الثالثة: إِعْلَمْ وَفَقَكَ اللهُ تَعَالَى أَنَّ التَّوْبَيْخَ فِي الْآيَةِ بِسَبِّ تَرْكِ فَغْلِ البرِّ، لَا بِسَبِّ الْأَمْرِ بِالبرِّ، ولهذا ذَمَّ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ قَوْمًا كَانُوا يَأْمُرُونَ بِأَعْمَالِ البرِّ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهَا ذَمَّاً، وَبَيَّهُمْ بِهَا^(٥) تَوْبِيَخًا يُثْلِي عَلَى طَوْلِ الدَّهْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ» الآية.

(١) في (د): المعنى.

(٢) في (م): فتخرج.

(٣) في (م): لا.

(٤) لم نجدَه في سنن ابنِ ماجه، وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٥٠٧)، وابنِ عدي في الكامل (٩١١/٣، ١٨٠٧/٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٧٨) من طريق عثمان بن مقسِّ البري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٢٢٢) ونسبة إلى الطبراني في الصغير والبيهقي. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/١) وقال: فيه عثمان البري، قال الفلاس: صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة، ضعفه أحمد والنمساني والدارقطني. وينظر ميزان الاعتلال ٥٨/٣.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): به، والمثبت من (ز)، وهو موافق لما في جامع بيان العلم لابن عبد البرٍ ص ٢٣٥، وعنه نقل المصطفى.

وقال منصور الفقيه^(١) فأحسن :

بِالَّذِي لَا يَفْعُلُونَا
لَمْ يَكُونُوا يُضْرِغُونَا

إِنَّ قَوْمًا يَأْمُرُونَا
لِمَجَانِيْنَ وَإِنْ هُمْ
وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةَ^(٢) :

وَصَفَتِ التَّقَىٰ حَتَّىٰ كَأْنَكَ ذُو تُقَىٰ
وَقَالَ أَبُو الْأَنْوَدِ الدُّؤْلِيُّ :

لَا تَنْهَىٰ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ
وَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهَهَا عَنْ غَيْرِهَا
فَهُنَاكَ يُقْبَلُ إِنْ وَعَظَتْ وَيُقْتَدَىٰ

وقال أبو عمرو بن مطر^(٥) : حضرت مجلس أبي عثمان الجوني الرَّاهِد^(٦) ، فخرجَ وقعدَ على موضعه الذي كان يقعد عليه للتذكرة ، فسكت حتى طال سُكُونُه ، فناداه رجلٌ كان يُعرفُ بأبي العباس : ترى أنْ تقولَ في سكوتك شيئاً؟ فأنشأ يقولُ :

وَغَيْرُ تَقَىٰ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالْتَّقَىٰ طَبِيبُ يُدَاوِي وَالْطَّبِيبُ مَرِيضٌ

قال : فارتَقَعَتِ الأصواتُ بالبكاءِ والضَّجيجِ^(٧).

الرابعة : قال إبراهيم التخريجي : إنني لأكره القصص لثلاث آيات ، قوله تعالى :

(١) ابن إسماعيل ، أبو الحسن التميمي الشافعي ، الصميري ، الشاعر ، فقيه مصر ، توفي سنة (٣٣٦هـ) . السير ٢٣٨ / ١٤ . والبيتان في جامع بيان العلم ص ٢٣٨ .

(٢) إسماعيل بن قاسم بن سويد العتزي ، أبو إسحاق ، رأس الشعراء ، نزيل بغداد ، تشك بأخرة ، وقال في الموعظ والزهد فأجاد ، توفي سنة (٢١٣هـ) . السير ١٩٥ / ١٠ . والبيت في ديوانه ص ٢١٢ ، وجامع بيان العلم ص ٢٣٥ .

(٣) في (٥) وجامع بيان العلم : ثناياك.

(٤) نسبت هذه الآيات إلى المتكلك الكتاني ، والأخطل ، وسابق البريري ، والظرِمَاح ، والمشهور أنها لأبي الأسود الدؤلي . انظر خزانة الأدب ٨ / ٥٦٥ - ٥٦٩ ، وجامع بيان العلم ص ٢٣٧ و ٢٣٨ .

(٥) محمد بن جعفر بن محمد بن مطر ، النيسابوري ، المحدث ، توفي سنة (٣٦٠هـ) . السير ١٦ / ١٦ .

(٦) هو سعيد بن إسماعيل النيسابوري الحجري ، المحدث الراعظ ، توفي سنة (٢٩٨هـ) . السير ١٤ / ٦٢ .

(٧) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٩٢٨) و (٧٣٠٣) .

﴿أَتَأْمُرُنَّ النَّاسَ بِالْبَرِّ﴾ الآية، قوله: ﴿لَمْ تَقُولُنَّ مَا لَا تَفْعَلُنَّ﴾ [الصف: ٢]، قوله: ﴿وَمَا أَيْدَهُ أَنْ حَالَفْكُمْ إِنَّ مَا أَنْهَنَّكُمْ عَنَّهُ﴾ [هود: ٨٨].
وقال سلمُ بن عمرو^(١):

ما أَقْبَحَ التَّزَهِيدَ مِنْ وَاعِظٍ
لَوْ كَانَ فِي تَزَهِيدِهِ صَادِقاً
أَضَحَى وَأَفْسَى بِيَتِهِ الْمَسْجَدُ
إِنْ رَفَضَ الدُّنْيَا فَمَا بَالُهُ
يَسْتَمْنِخُ النَّاسَ وَيَسْتَرْفِدُ
الرِّزْقُ مَقْسُومٌ عَلَى مَنْ تَرَى
يَسْعَى^(٢) لِهِ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ
وَقَالَ الْحَسَنُ لِمَطْرُفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عِظُّ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَتُوَلَّ مَا
لَا أَفْعُلُ. قَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! وَأَيُّنَا يَفْعُلُ مَا يَقُولُ؟! وَيَوْمُ الشَّيْطَانُ أَنَّهُ قَدْ ظَفَرَ بِهَا،
فَلَمْ يَأْمُرْ أَحَدٌ بِمَعْرُوفٍ، وَلَمْ يَنْهِهِ عَنْ مُنْكَرٍ.

وقال مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، سمعت سعيد بن جبير يقول: لو كان المرة لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحداً بمعرفة، ولا نهى عن منكري. قال مالك: وصدق، من ذا الذي ليس فيه^(٣) شيء^(٤)؟!
الخامسة: قوله تعالى: ﴿بِالْبَرِّ﴾. الْبَرُّ هنا: الطَّاغِيَةُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ. وَالْبَرُّ:
الصَّدُقُ. وَالْبَرُّ: وَلْدُ الشَّعْلَبِ. وَالْبَرُّ: سَوقُ الْغَنَمِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: «لَا يَعْرِفُ هُرَّاً مِنْ
بَرٍّ»^(٥) أي: لا يَعْرِفُ دُعَاءَ الْغَنَمِ مِنْ سَوقِهَا. فهو مُشَرِّكٌ.

وقال الشاعر:

(١) من شعراء الدولة العباسية، وهو راوية بشار بن بُرد وتلميذه، كان منقطعاً إلى البرامكة، مات قبل الرشيد. الأغاني ١٩/٢٦١، وسير أعلام النبلاء ٨/١٩٣.

(٢) في (م): يناله، والأبيات في الأغاني ١٩/٢٦٩، وجامع بيان العلم ص ٢٣٥، ومعجم الأدباء ١١/٢٣٩، ووفيات الأعيان ٢/٣٥٢.

(٣) في (د) و(ظ): عليه.

(٤) ينظر إحياء علوم الدين ٢/٣١٢-٣١٣.

(٥) أورده العسكري في جمهرة الأمثال ٢/٤٠١، وقال: قال الأصمسي: معناه لا يَعْرِفُ شيئاً مِنْ شيء، وقيل: معناه: لا يَعْرِفُ مِنْ بَرٍّ مِنْ يَكْرَهُ.

لَا هُمْ رَبُّ إِنَّ بَكْرًا^(١) دُونَكَا يَبْرُكُ النَّاسُ وَيَفْجُرُونَكَا^(٢)
أراد بقوله: يَبْرُكُ النَّاسُ، أي: يُطِيعُونَك.

ويقال: إنَّ الْبَرَّ الفُؤَادُ في قوله:

أَكُونُ مَكَانَ الْبَرِّ مِنْهُ وَدُونَهُ وَاجْعَلْ مَا لَيْ دُونَهُ وَأَوْاِسْرُهُ^(٣)
وَالْبُرُّ، بضم الباء: معروف، وبفتحها: الإجلال والتَّعْظِيمُ، ومنه: ولد بَرٌّ ويَارٌ؛
أي: يُعَظِّمُ والديه ويكرِّمُهما.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَتَنَسَّوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ أي: تَرْكُونَ النَّسِيَانَ - بكسر النُّون - يكونُ بمعنى التَّرْك، وهو المَرَادُ هنا، وفي قوله تعالى: ﴿تَنَسَّوا اللَّهَ فَتَنَسِّبُهُمْ﴾ [التوبه: ٦٧]، قوله: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذَكَرُوا بِهِ﴾ [الأنعام: ٤٤]، قوله: ﴿وَلَا تَنَسُوا الْفَضْلَ بِيَنْتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. ويكونُ خِلافُ الذِّكْرِ والاحفِظُ، ومنه الحديث: «نَسِيَ آدُمُ، فَنَسِيَتْ ذُرْيَتِهِ»^(٤). وسيأتي. يقال: رَجُلٌ نَسِيَانٌ، بفتح النُّون: كثِيرُ النَّسِيَانِ لِلشَّيْءِ. وقد نَسِيَتِ الشَّيْءُ نَسِيَانًا، ولا تقل^(٥): نَسِيَانًا بالتحريك؛ لأنَّ النَّسِيَانَ إِنَّما هو تثنية نَسَا العَرْقَ^(٦). وأنفُس: جمع نَفْسٍ، جمع قَلْةٍ. والنَّفْسُ: الرُّوح، يقال: خَرَجَتْ نَفْسُهُ.

قال أبو خِراشٍ:

نجَا سالِمٌ والنَّفْسُ مِنْهُ بِشَدْقَهِ ولم يَنْجُ إِلَّا جَفْنَ سَيِيفَ وَمِثْرَاهُ^(٧)

(١) في النسخ: بکوا، والمثبت من المصادر.

(٢) البيت في النكت والعيون ١/١٤ دون نسبة.

(٣) البيت لخداش بن زهير، وهو في ديوانه ص ٤٩، والتكميلة للصغاني: (بر) برواية: يكون مكان البر مني ودونه... قال في التكملة: أي: أجعله مكان فؤادي وأشاوره في الأمور. وهو في تهذيب اللغة ١٨٨/١، والمجمل ١١٢/١ برواية المصنف.

(٤) سلف تخریجه ٢٩٣/١ - ٢٩٤، وسيرد عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنَكِّحُوا الشَّرِيكَيْنَ حَقَّ بِيَوْمِهِمْ﴾ الآية: ٢٢١، قوله تعالى: ﴿وَلَا يُسِيَّبَكُمْ أَلْشَيْكَلُنَّ مَلَّا تَقْعُدُ بَعْدَ الْأَيْكَرَى مَعَ الْقَوْبَرَ الْظَّلِيلَيْنَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

(٥) في (د) و(ظ): ولا يقال، وفي (ز): نقول، والمثبت من (م) والصحاح.

(٦) الصحاح: (نسِي).

(٧) البيت في صحاح الجوهرى: (نفس) لأبي خراش الهمذانى خوبيلد بن مرة، وفي شرح أشعار الهمذانين ٥٥٨/٢ لحنيدة بن أنس، وينظر اللسان وناتج العروس: (نفس).

أي : بِجَهْنِ سَيْفٍ وَمُتَزَّرِ.

ومن الدليل على أنَّ النَّفْسَ الرُّوحُ قوله تعالى : «الَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهِمَا» [الزمر : ٤٢] ، يريده الأرواح ، في قول جماعة من أهل التأويل على ما يأتي . وذلك بين في قول إلال للنبي ﷺ في حديث ابن شهاب : أَخْذَ بِنَفْسِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْذَ بِنَفْسِكَ . وقوله عليه السَّلَام في حديث زيد بن أسلم : «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا ، وَلَوْ شاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا». رواهما مالك^(١) ، وهو أولى ما يقال به .

والنَّفْسُ أَيْضًا : الدَّمُ ؛ يُقَالُ : سَالَتْ نَفْسُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢) :

تَسِيلُ عَلَى حَدِّ السُّيُوفِ نَفُوسُنَا . . . وَلَيْسَتْ عَلَى غَيْرِ الْظَّبَابِ^(٣) تَسِيلُ
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ : مَا لَيْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَةٌ ، فَإِنَّهُ لَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ إِذَا مَاتَ
فِيهِ^(٤) . والنَّفْسُ أَيْضًا : الْجَسَدُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ^(٥) :

نُبَشِّتُ أَنَّ بَنِي سُحَيْمٍ أَدْخَلُوا . . . أَبِيَّا تَهْمَمْ تَامُورَ نَفْسِي الْمُنْزِيرِ
وَالْتَّامُورُ أَيْضًا : الدَّمُ^(٦) .

السابعة : قوله تعالى : «وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ» توبیخ عظیم لمن فهم . وتتلون : تقرؤون . الكتاب : التوراة . وكذا من فعل فعلهم كان مثلهم . وأصل التلاوة الاتباع ، ولذلك استعمل في القراءة ؛ لأنَّه يتبخ بعض الكلام ببعض في حروفه حتى يأتي على نسقه ، يقال : تلؤته : إذا تبعته تلؤا ، وتلؤت القرآن تلاؤة . وتلؤت الرجل تلؤا : إذا خذلتة . والتلية والتلاوة ، بضم الثناء : البقية ، يقال : تلئت^(٧) لي من حقي تلاؤة وتلية ،

(١) الموطأ ١٣ - ١٤ - ١٥ ، وقد روی مالك الأول منهما عن ابن شهاب الزهرى ، عن سعيد بن المسیب ، مرسلًا ، ووصله مسلم (٦٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) هو السموأل ، والبيت في ديوانه ص ٩١ .

(٣) في (د) (ظ) : حد الضباب ، وفي (ز) : الطلب ، والمثبت من (م) .

(٤) أخرجه أبو عبيد بن سلام في الطهور (١٩٠) بتحقيقه ، وانظر التمهيد ٣٣٨ / ١ ، والاستذكار ١٢٣ / ٢ .

(٥) هو أوس بن حجر ، والبيت في ديوانه ص ٤٧ .

(٦) من قوله : والنَّفْسُ أَيْضًا الدَّمُ... إِلَى هَنَا فِي صِحَّاجِ الْجَوَهْرِيِّ (نَفْس) .

(٧) في النسخ : بقيت ، والمثبت من (م) والصحاح .

أي : بقيت^(١) . وأثنت : أبقيت . وثالث^(٢) حقي : إذا تبعته حتى تستوفيه . قال أبو زيد : تلّى الرجل^(٣) : إذا كان باخر رقم^(٤) .

الثامنة : قوله تعالى : **﴿وَافْلَأْ تَعْقِلُونَ﴾** أي : أفلأ تمنعون أنفسكم من مواجهة هذه الحال المردية لكم . والعقل^(٥) : المَنْعُ ، ومنه : عقال البعير ؛ لأنَّه يمنعه^(٦) عن الحركة^(٧) . ومنه العقل^(٨) للديَّة ؛ لأنَّها تمنع^(٩) ولئِي المقتول عن قتل الجاني ، ومنه اعتقال البطن^(١٠) واللسان^(١١) ، ومنه يقال للحصن : مَعْقُولٌ . والعقل^(١٢) : نقِضُ الجهل^(١٣) . والعقل^(١٤) : ثوب أحمر^(١٥) تَخْذُه نساء العرب تُغشّي به الهوادج . قال عَلَقَمَة^(١٦) :

عَقْلًا وَرَقْمًا تَكَادُ الطَّيْرُ تَخْطُفُهُ كَانَهُ مِنْ دَمِ الْأَجْوَافِ مَدْمُومٌ^(١٧)
المَدْمُومُ ، بالدال المهملة : الأحمر^(١٨) ، وهو المراد هنا . والمَدْمُومُ : الممتلىء شحمة
من البعير وغيره^(١٩) . ويقال : هُما ضربان من البرود .

قال ابن فارس^(٢٠) : والعقل^(٢١) من ثيات^(٢٢) الشَّيَابِ : ما كان نقشه طولاً ، وما كان
نقشه مستديراً فهو الرَّقم .

وقال الزجاج^(٢٣) : العاقل^(٢٤) من عمل بما أوجب الله عليه ، فمن لم يعمل فهو جاحد^(٢٥) .

النinthة : أتفق أهل الحق على أنَّ العقل كائن موجود ليس بقديم ولا معدهم ؟ لأنَّه لو كان معدهم لما اختص بالاتصال به بعض الذوات دون بعض ، وإذا ثبت^(٢٦)
وجوده فيستحيل القول بقديمه ، إذ الدليل قد قام على أنَّ لا قديم إلا الله تعالى ، على

(١) في (د) : بقية .

(٢) الصحاح (تلوا) .

(٣) في (م) : يمنع .

(٤) المحرر الوجيز ١/١٣٧ .

(٥) في (م) : لأنَّه يمنع .

(٦) ابن عبدة الفحل ، والبيت في ديوانه ص ٥١ .

(٧) في الديوان : تظل الطير تتبعه . وانظر الصحاح (عقل) .

(٨) الصحاح (دم) .

(٩) مجمل اللغة (عقل) ٣/٦١٨ .

(١٠) جمع شيبة ، وهي العلامة ، أو هي سواد في بياض ، أو بياض في سواد ، وأصله من الوثني . انظر اللسان (وشي) .

ما يأتي بيانه في هذه السُّورَةِ وغَيْرِهَا ، إِنْ شاءَ اللهُ تَعَالَى .

وقد صارَتِ الْفَلَاسِفَةُ إِلَى أَنَّ الْعُقْلَ قَدِيمٌ ، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ صَارَ إِلَى أَنَّهُ جَوَهْرٌ لطِيفٌ فِي الْبَدْنِ يَنْبَثُ^(١) شَعَاعَهُ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ السُّرَاجِ فِي الْبَيْتِ ، يُفْصَلُ بَهُ بَيْنَ حَقَائِقِ الْمَعْلُومَاتِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ جَوَهْرٌ بِسَيْطٍ ، أَيْ : غَيْرُ مَرْكَبٍ . ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي مَحْلِهِ ، فَقَالَتِ طَافِئَةٌ مِنْهُمْ : مَحْلُهُ الدَّمَاغُ ؛ لِأَنَّ الدَّمَاغَ مَحْلُ^(٢) الْجِسْ . وَقَالَتِ طَافِئَةٌ أُخْرَى : مَحْلُهُ الْقَلْبُ ؛ لِأَنَّ الْقَلْبَ مَعْدِنُ الْحَيَاةِ وَمَادَّةُ الْحَوَاسِ . وَهَذَا القَوْلُ فِي الْعُقْلِ بِأَنَّهُ جَوَهْرٌ فَاسِدٌ ، مِنْ حِيثُ إِنَّ الْجَوَاهِرَ مَتَّمِاثِلَةً ، فَلَوْ كَانَ جَوَهْرٌ عَقْلًا ، لَكَانَ كُلُّ جَوَهْرٍ عَقْلًا .

وَقَيلَ : إِنَّ الْعُقْلَ هُوَ الْمُدْرِكُ لِلأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ حَقَائِقِ الْمَعْانِي . وَهَذَا القَوْلُ وَإِنْ كَانَ أَقْرَبَ مَمَّا قَبْلَهُ ، فَيَبْعَدُ عَنِ الصَّوَابِ مِنْ جَهَةِ أَنَّ الإِدْرَاكَ مِنْ صَفَاتِ الْحَيَّ ، وَالْعُقْلُ عَرَضٌ يَسْتَجِيلُ ذَلِكَ مِنْهُ ، كَمَا يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مُلْتَدًا وَمُشَتَّهِيًّا .

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيُّ وَالْأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقِ الْإِسْفَارَيْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ : الْعُقْلُ هُوَ الْعِلْمُ ، بَدْلِيلُ أَنَّهُ لَا يُقَالُ : عَقَلْتُ وَمَا عَلِمْتُ ، أَوْ عَلِمْتُ وَمَا عَقَلْتُ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ : الْعُقْلُ عِلْمٌ ضَرُورَيٌّ بِوْجُوبِ الْوَاجِبَاتِ وَجُوازِ الْجَائزَاتِ وَاسْتِحْالَةِ الْمُسْتَحِيلَاتِ^(٣) . وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْمَعَالِيِّ فِي «الْإِرْشَادِ»^(٤) ، وَاخْتِيَارُ فِي «الْبَرْهَانِ»^(٥) أَنَّهُ صَفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا دَرْكُ الْعِلْمِ . وَاعْتَرَضَ عَلَى مَذَهَبِ الْقَاضِيِّ ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى فَسَادِ مَذَهَبِهِ . وَحَكَى فِي «الْبَرْهَانِ» عَنِ الْمَحَاسِبِيِّ^(٦) أَنَّهُ قَالَ : الْعُقْلُ غَرِيزَةٌ .

(١) فِي النُّسْخَةِ : يَبْثُتُ ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (مِنْ).

(٢) فِي النُّسْخَةِ : مَحْلُهُ ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (مِنْ).

(٣) نَقْلَهُ عَنِ الْجَوَيْنِيِّ فِي الْبَرْهَانِ / ١ / ٩٥ .

(٤) ص ٣٦ - ٣٧ .

(٥) ٩٦ / ١ .

(٦) هُوَ الْحَارِثُ بْنُ أَسْدِ الْبَغْدَادِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، صَاحِبِ التَّصَانِيفِ الزَّهْدِيَّةِ ، وَقَدْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ يَسِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ فَتَقَمَّعَ عَلَيْهِ ، تَوْفَى سَنَةً (٢٤٣هـ) . السِّيرَ / ١٢ / ١١٠ .

وحكى الأستاذ أبو بكر^(١) عن الشافعى وأبى عبد الله بن مجاهد^(٢) أنهما قالا : العقلُ آلةُ التَّمِييز، وحكى عن أبي العباس القلائىسي^(٣) أنه قال : العقلُ قُوَّةُ التَّمِييز. وحكى عن المُحَاسِبِيَّ أَنَّهُ قال : العقلُ أَنوارٌ وبصائرٌ. ثم رَتَبَ هَذِهِ الْأَقْوَالَ، وَحَمَلَهَا عَلَى مَحَايِلَ، فَقَالَ : وَالْأَوْلَى أَلَا يَصْحَّ هَذَا النَّقْلُ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَلَا عَنِ ابْنِ مجاهد، فَإِنَّ الْآلَةَ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْآلَةِ الْمُبْتَدَأَةِ، وَاسْتَعْمَالُهَا فِي الْأَعْرَاضِ مَجَازٌ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ قُوَّةٌ، فَإِنَّهُ لَا يَعْقِلُ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَّا الْقُدْرَةُ، وَالْقَلَائِيسِيُّ أَطْلَقَ مَا أَطْلَقَهُ تَوْسِيعًا فِي الْعِبَارَاتِ، وَكَذَلِكَ الْمُحَاسِبِيُّ. وَالْعِقْلُ لَيْسَ بِصُورَةٍ وَلَا نُورًا، وَلَكِنْ تُسْتَفَادُ بِهِ الْأَنوارُ وَالْبَصَائرُ. وَسِيَّاتِي فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِيَانِ فَائِدَتِهِ فِي آيَةِ التَّوْحِيدِ إِنْ شاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَتِيشِينَ﴾

فيه^(٤) ثمان مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ﴾ الصَّابِرُ : الْجَنْسُ فِي الْلُّغَةِ. وَقُتُلَ فَلَانٌ صَابِرًا، أَيْ : أَمْسِكَ وَحْسِنَ حَتَّى أُتَلِفَ. وَصَبَرَتُ نَفْسِي عَلَى الشَّيْءِ : حَبَسْتُهَا. وَالْمَضْبُورَةُ الَّتِي تُهْيَى عَنْهَا فِي الْحَدِيثِ^(٥) : هِيَ الْمَحْبُوسَةُ عَلَى الْمَوْتِ، وَهِيَ الْمُجَحَّمَةُ^(٦). وَقَالَ عَنْتَرَةَ^(٧) :

فَصَبَرْتُ عَارِفَةَ لِذَلِكَ حُرَّةَ تَرْسُو إِذَا تَفَسَّ الجَبَانَ تَطْلُعَ

(١) محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، شيخ المتكلمين، صاحب التصانيف، توفي سنة (٤٠٦هـ).
السير ٢١٤ / ١٧.

(٢) هو محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد، أبو عبد الله الطائي البصري، المتكلم صاحب أبي الحسن الأشعري، وله كتب حسان في الأصول. تبين كذب المفترى لابن عساكر ص ١٧٧.

(٣) أحمد بن عبد الرحمن بن خالد القلائسي الرازى، من معاصرى أبي الحسن الأشعري، وهو من جملة العلماء الكبار. تبين كذب المفترى ص ٣٩٨.

(٤) في (د) و(ز) : فيها.

(٥) أخرج الإمام أحمد (١٤٤٢٣)، ومسلم (١٩٥٩) عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يقتل شيءً من الدواب صبراً.

(٦) مجلل اللغة ٢/٥٤٩ (صبر)، و ١/٢٠٧ (جشم).

(٧) ديوانه ص ٤٩، وينظر الصحاح (صبر).

الثانية: أمرَ تعالى بالصبر على الطّاعة وعن المُخالفَة في كتابه، فقال: «وَاصْبِرْأً» [الأنفال: ٤٦]. يقال: فلان صابر عن المعاصي، وإذا صبر عن المعاصي فقد صبر على الطّاعة، هذا أصح ما قيل. قال النّحاس^(١): ولا يُقال لمن صبر على المصيبة^(٢): صابر، إنما يُقال: صابر على كذا. فإذا قلت: صابر، مطلقاً، فهو على ما ذكرنا، قال الله تعالى: «إِنَّمَا يُؤْكَلُ الصَّنِيرُونَ أَجْرُهُمْ يُغَيِّرُ حِسَابَهُ» [الزمر: ١٠].

الثالثة: قوله تعالى: «وَالصَّلَاةُ» خصَّ الصلاة بالذكر من بين سائر العبادات تنويهاً بذكرها. وكان عليه السلام إذا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَزَعَ إلى الصلاة^(٣).

ومنه ما رُويَ أنَّ عبدَ الله بن عَبَّاسَ نُعِيَ له أخوه قُتَم^(٤) - وقيل: بنت له - وهو في سفر، فاسترجع وقال: عَوْرَةُ سَرَّهَا اللَّهُ، وَمُؤْنَةُ كفَاهَا اللَّهُ، وأَجْرُ ساقِهِ اللَّهُ. ثم تَنَحَّى عن الطريق وصلَّى، ثم انصرَفَ إلى راحلته وهو يقرأ: «وَانْتَهَيْنَا بِالصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ»^(٥). فالصلاحة على هذا التأويل هي الشرعية.

وقال قوم: هي الدعاء على عُرْفها في اللغة، فتكون الآية على هذا التأويل مشبهة لقوله تعالى^(٦): «إِذَا لَمَسْتَ فَكَهَ فَاقْبِلْتُمْ وَآذَكُرُوا اللَّهَ» [الأنفال: ٤٥]؛ لأنَّ الثبات هو الصبر، والذكر هو الدعاء.

وقول ثالث، قال مجاهد^(٧): الصبر في هذه الآية الصوم؛ ومنه قيل لرمضان: شهر الصبر، فجاء الصوم والصلاة على هذا القول في الآية متناسباً في أنَّ الصيام يمنع الشهوات^(٨) ويُزَهِّدُ في الدنيا، والصلوة تنهي عن الفحشاء والمنكر، وتُخشِّع،

(١) إعراب القرآن / ٢٢٠.

(٢) في (د) و(ظ): المعصية.

(٣) سلف تخريجه / ٢٦٢.

(٤) له صحبة، وكان شبيه النبي ﷺ، غزا خراسان، واستعمله علي على مكة. واستشهد بسمرقند في أيام معاوية. السير / ٣ ٤٤٠.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٣١) (التفسير)، والطبرى / ٦٢٠، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٦٨٢).

(٦) في (د): شبيهة لقول الله.

(٧) المحرر الوجيز / ١٣٧، وتفسير البغوي / ٦٨.

(٨) في (م): من الشهوات.

وينقرأ فيها القرآن الذي يذكر الآخرة. والله أعلم.

الرابعة: الصبر على الأذى والطاعات من باب جهاد النفس، وقمعها عن شهواتها، ومنعها من تطاولها، وهو من أخلاق الأنبياء والصالحين.

قال يحيى بن الإيمان^(١): الصبر لا تمنى حالة سوى ما رزقك الله، والرضا بما قضى الله من أمر دُنياك وأحرتك.

وقال الشعبي: قال عليٌّ رضي الله عنه: الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد^(٢). قال الطبرى: وصدق عليٌّ رضي الله عنه، وذلك أنَّ^(٣) الإيمان معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، فمن لم يصبر على العمل بجوارحه لم يستحق الإيمان بالإطلاق. فالصبر على العمل بالشّرائع نظير الرأس من الجسد للإنسان الذي لا تمام له إلا به.

الخامسة: وصف الله تعالى جزاء الأعمال، وجعل لها نهاية وحداً، فقال: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَمْ يَعُشْ أَثْنَاهَا» [الأنعام: ١٦٠]، وجعل جزاء الصدقة في سبيل الله فوق هذا، فقال: «مَثُلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمْثُلِ حَبَّةٍ» [البقرة: ٢٦١] الآية، وجعل أجر الصابرين بغير حساب، ومدح أهله فقال: «إِنَّمَا يُوَفَّ الْأَصْنَافُ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ» [الزمر: ١٠]، وقال: «وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ لِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ عَزِيزٌ الْأَمْوَالُ» [الشورى: ٤٣]، وقد قيل: إن المراد بالصابرين في قوله: «إِنَّمَا يُوَفَّ الْأَصْنَافُ أَجْرُهُمْ» أي: الصائمون، لقوله تعالى في صحيح السنة^(٤) عن النبي ﷺ: «الصيام لي وأنا أجزي به»^(٥) فلم يذكر ثواباً مقدراً كما لم يذكره في الصبر. والله أعلم.

(١) الحافظ، أبو زكريا العجلاني الكوفي، من رجال التهذيب، قال ابن المديني: صدوق، فلنج تغیر حفظه، توفي سنة تسعة وثمانين ومائة. تهذيب الكمال ٣٢/٥٥.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصبر (٨) من طريق السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق قال: قال علي... وأخرجه وكيع في الزهد (١٩٩)، وابن أبي شيبة ١١/٤٧، وأبو نعيم في الحلية ١/٧٦٧٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠) من طرق أخرى عن علي رضي الله عنه.

(٣) في (د): لأن.

(٤) في (ظ): صحيح البخاري.

(٥) قطعة من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (١٠٦٩٣)، والبخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١): (١٦١).

ال السادسة: من فضل الصَّبر وصف الله تعالى نفسه به، كما في حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «ليس أحدٌ - أو ليس شيء - أصبر على أذى سمعه^(١) من الله تعالى ، إنهم ليدعُون له ولداً وإنَّه ليغافِلهم ويرزقُهم». أخرجه البخاري^(٢).

قال علماؤنا: وصف الله تعالى بالصَّبر إنما هو بمعنى الحَلْم، ومعنى وصفه تعالى بالحَلْم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها. ووصفه تعالى بالصَّبر لم يرد في التنزيل وإنما ورد في حديث أبي موسى، وتأوله أهلُ السُّنَّة على تأويل الحَلْم، قاله ابن فورك وغيره^(٣). وجاء في أسمائه «الصَّبور» للبالغة في الحلم عن عصاه.

السابعة: قوله تعالى: «وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ» اختلف المتأولون في عَوْدِ الضَّمير من قوله: «وَإِنَّهَا»، فقيل^(٤): على الصلاة وحدها خاصة، لأنها تُكَبِّرُ على النفس ما لا يُكَبِّرُ الصوم، والصَّبر هنا: الصوم، فالصلاحة فيها سجنُ النُّفُوس^(٥)، والصوم إنما فيه منع الشهوة، فليس من مُنْعِ شهوة واحدة أو شهوتين^(٦) كمن مُنْعِ جميع الشهوات، فالصائم إنما مُنْعِ شهوة النساء والطعام والشراب، ثم ينبعض في سائر الشهوات من الكلام والمشي والنظر، إلى غير ذلك من ملاقاة الخلق، فيتسلى بتلك الأشياء عما مُنْعِ. والمصلحي يمتنع من جميع ذلك^(٧)، فجوارحه كلُّها مقيدة بالصلاحة عن جميع الشهوات. وإذا كان ذلك، كانت الصلاة أصعب على النفس، ومكابدتها أشد، فلذلك قال: «وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ».

وقيل: عليهما، ولكنه كَبَّى عن الأغلب، وهو الصلاة؛ كقوله: «وَالَّذِينَ يَكِرُّونَ الظَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [التوبه: ٣٤]، وقوله: «وَإِذَا رَأَوْا يَجْنَرَةً أَوْ هَوَّا أَنْقَضُوا إِلَيْهَا» [الجمعة: ١١]. فرَدَ الكنایة إلى الفضة؛ لأنها الأغلب والأعم، وإلى التجارة؛ لأنها الأفضل والأهم.

(١) في (ز): يسمعه.

(٢) صحيح البخاري (٦٠٩٩)، وأخرجه أحمد (١٩٥٢٧)، ومسلم (٢٨٠٤).

(٣) مشكل الحديث وبيانه ص ٤٨٥.

(٤) تنظر الأقوال في تفسير الطبرى /١٦٢١ ، والنكت والعيون /١١٦ ، والمحرر الوجيز /١٣٧ .

(٥) في (د): النفس.

(٦) في (ظ): منع الشهوة الواحدة، فليس من منع الشهوة أو الشهوتين.

(٧) في (د): من جميع ذلك بجوارحه.

وقيل: إن الصَّبَرَ لِمَا كَانَ دَاخِلًا فِي الصَّلَاةِ، أَعْدَادُ عَلَيْهَا، كَمَا قَالَ: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبه: ٦٢]. وَلَمْ يُقَالْ: يَرْضُوهُمَا، لِأَنَّ رَضَا الرَّسُولِ دَاخِلٌ فِي رَضَا اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١):

إِنْ شَرَخَ الشَّبَابُ وَالشَّعَرَ الْأَسَدُ
وَدَمَالَمْ يُعَاصِي كَانَ جُنُونًا
وَلَمْ يُقَالْ: يُعَاصِي، رَدَّ إِلَى الشَّبَابِ، لِأَنَّ الشَّعَرَ دَاخِلٌ فِيهِ.

وقيل: رَدَّ الْكَنَاءِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لِكُنْ حَذْفُ اخْتِصَارًا؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا أَبْنَى مَرْبَمْ وَأَمْلَهُ مَائِيَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]، وَلَمْ يُقَالْ آيَتَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

فَمَنْ يُكْمِلُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَخْلُهُ
فَإِنِّي وَقِيَارٌ^(٣) بِهَا لَغَرِيبٌ
وَقَالَ آخَرُ:

لَكُلَّ هَمٌّ مِنَ الْهُمُومِ سَعَةٌ
وَالصُّبْحُ وَالْمُسْنِي لَا فَلَاحَ مَعَهُ^(٤)
أَرَادَ: لَغَرِيبَانِ، لَا فَلَاحَ مَعَهُمَا.

وقيل: عَلَى الْعِبَادَةِ الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا بِالْمَعْنَى^(٥) ذِكْرُ الصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ .

وقيل: عَلَى الْمَصْدِرِ، وَهِيَ الْاسْتِعَانَةُ الَّتِي يَقْتَضِيهَا قَوْلُهُ: «وَاسْتَعِينُوا».

وقيل: عَلَى إِجَابَةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ الصَّبَرَ وَالصَّلَاةَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ.

وقيل: عَلَى الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ إِنَّمَا هُوَ إِلَيْهَا^(٦).

(١) هو حسان بن ثابت، والبيت في ديوانه ص ٤٧٣ ، وأمالي ابن الشجري ٤٤ / ٢.

(٢) هو ضابط بن الحارث البرجمي، والبيت من شواهد الكتاب ١ / ٧٥ ، وهو في الأصميات ص ١٨٤ ، وخزانة الأدب ١٠ / ٣١٢ .

(٣) وقع في بعض المصادر: وَقِيَارًا، بالتصب، كما في الكامل للمبرد ١ / ٤١٦ ، قال: ولورفع لكان جيداً.

(٤) البيت للأَضْبَطِ بْنِ فُرْيَنَةَ، كما في البيان والتبيين ٣ / ٣٤١ ، والأَغَانِي ١٢٩ / ١٨ ، وأمالي القالي ١ / ١٠٧ . ورواية البيت فيها: وَالْمُسْنِي وَالصُّبْحُ لَا فَلَاحَ مَعَهُ.

(٥) في (د): يتضمنها المعنى، وفي (ظ): يتضمنهما.

(٦) النكت والعيون ١ / ١١٦ ، ومجمع البيان ١ / ٢٢٢ ، والمحرر الوجيز ١ / ١٣٧ ، وقد رَدَ ابن عطية القولين الآخرين.

«وكبيرة» معناه: ثقيلة شاقة، خبر «إن». ويجوز في غير القرآن: وإنه لكبيرة^(١).
إلا على الخاسعين» فإنها خفيفة عليهم.

قال أرباب المعاني: إلا على من أيد في الأزل بخصائص الاجتباء^(٢) والهدى.
الثامنة: قوله تعالى: ﴿عَلَى الْخَشِينَ﴾ الخاسعون جمُّ خاشع، وهو المتواضع.
والخشوع: هيئة في النفس يظهر منها في الجوارح سُكُونٌ وتواضع^(٣). وقال قتادة:
الخشوع في القلب^(٤)، وهو الخوف وغضُّ البصر في الصلاة. قال الزجاج: الخاسع
الذي يرى أثر الذل والخشوع عليه، كخشوع الدار بعد الإقواء. هذا هو الأصل. قال
التابعة:

رَمَادٌ كُخْلٍ الْعَيْنِ لَأِيًّا أَبَيْنُهُ وَنُؤِيٌّ كِجْنَمِ الْحَوْضِ أَثْلَمُ خَاشِعٌ^(٥)
ومكان خашع: لا يهتدى له. وخشت الأصوات، أي: سكت. وخشت
خراسبي صدره^(٦): إذا ألقى بعصاً لزجاً. وخشن بصره: إذا عَصَه .
والخشعة^(٧): قطعة من الأرض رخوة. وفي الحديث: «كانت خشعة على الماء،
ثم دُحيت بعد»^(٨). وبلدۀ خاسعة: مُغَيَّبة لا منزل بها^(٩).

قال سفيان الثوري: سألت الأعمش عن الخشوع، فقال: يا ثوري، أنت تريدين أن

(١) إعراب القرآن / ١٢٢٠.

(٢) في (ز): الاختيار.

(٣) المحرر الوجيز / ١٣٧.

(٤) تفسير عبد الرزاق / ٣٤٣، وتفسير الطبرى / ١٧١٠.

(٥) ديوانه ص ٧٩.

(٦) كذا في النسخ الخطية و(م)، وفي مجمل اللغة / ١٢٨٩ (وغالب الكلام فيه): يقال: خشعة خراسبي
صدره . . . ، وكذا هي في جمهرة اللغة / ٢٢٣، قال الأزهري في تهذيب اللغة / ١٥٢: جعل (يعني
ابن دريد) خشعة واقعاً (يعني متعدياً)، ولم اسمعه لغيره. وقال الفيروز آبادي في القاموس: خشعة فلان
خراسبي صدره، فخشعت هي: إذا ألقى براقة لزجاً. قال شارحه: لازم ومتعد.

(٧) في (ظ): والخشفة (باء).

(٨) لم تقف عليه في مصادر الحديث، وهو في الصحاح (خشع)، وجمهرة اللغة / ٢٢٣، وتهذيب اللغة
١/١٥١، والنهاية (خشع).

(٩) مجمل اللغة / ١٢٨٩.

تكون إماماً للناس ولا تعرفُ الخشوعَ! سأّلتُ إبراهيمَ النَّجْعَيِّ عن الخشوعِ، فقالَ: أَعْيُّمُشُّ! ت يريدُ أن تكونَ إماماً للناس، ولا تعرفُ الخشوعَ! ليس الخشوعُ بأكلِ الخشينِ، ولُبُسِ الخشينِ، وَتَطَأْظُرُ الرأسِ! لكنَّ الخشوعَ أن تَرِي الشَّرِيفَ والدُّنْيَا في الحقِّ سواءً، وتخشُّعَ اللَّهُ فِي كُلِّ فرضٍ افترضَ عَلَيْكَ.

ونظرَ عمرَ بْنِ الخطابِ إِلَى شَابٍ قد نَكَسَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا هَذَا! إِزْفَعْ رَأْسَكَ، فَإِنَّ الخشوعَ لا يزيدُ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ.

وقالَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: الْخُشُوعُ فِي الْقَلْبِ، وَأَنْ تَلِينَ كَفْنِيكَ لِلْمَرءِ الْمُسْلِمِ، وَأَلَا تَلْتَفِتَ فِي صَلَاتِكَ^(١). وَسِيَّاطِي هَذَا الْمَعْنَى مَجْوَدًا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَقَدْ أَلْفَحَ الْمُؤْمِنَوْنَ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ» [المؤمنون: ٢-١].

فَمَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ خُشُوعاً فَوْقَ مَا فِي قَلْبِهِ؛ فَإِنَّمَا أَظْهَرَ يَنْفَاقَاً عَلَى نَفَاقِ، قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: لَا يَكُونُ خَاشِعاً حَتَّى تَخْشَعَ كُلُّ شَعْرَةٍ عَلَى جَسَدِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَبارِكَ وَتَعَالَى: «فَتَسْعَرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ» [الزمر: ٢٣].

قلتَ: هَذَا هُوَ الْخُشُوعُ الْمُحْمَدُّ، لَأَنَّ الْخُوفَ إِذَا سَكَنَ الْقَلْبَ، أَوجَبَ خُشُوعَ الظَّاهِرِ، فَلَا يَمْلِكُ صَاحِبُهُ دُفْعَهُ، فَتَرَاهُ مُطْرِقاً مَتَادِبَاً مَتَذَلِّلاً. وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ يَجْتَهِدُونَ فِي سَثْرٍ مَا يَظْهِرُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْمَذْمُومُ: فَتَكَلَّفُهُ، وَالتَّبَاكِيُّ، وَمُطَاطَأَةُ الرَّأْسِ، كَمَا يَفْعُلُهُ الْجَهَّالُ؛ لِيُرَوُا بَعْنَ الْبَرِّ وَالْإِجْلَالِ، وَذَلِكَ خَدْعٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَتَسوِيلٌ مِنَ نَفْسِ الإِنْسَانِ. رَوَى الْحَسَنُ أَنَّ رَجُلًا تَنَفَّسَ عِنْدَ عَمَرَ بْنِ الخطابِ كَأَنَّهُ يَتَحَازِّ، فَلَكَرَهَ عَمَرُ، أَوْ قَالَ: لَكَمَهُ. وَكَانَ عَمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَكَلَّمَ أَسْمَعَ، وَإِذَا مَشَ أَسْرَعَ، وَإِذَا ضَرَبَ أَوْجَعَ، وَكَانَ نَاسِكًا صِدْقَاً، وَخَاشِعاً حَقًا^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبْنُ الْمَبَارِكَ فِي الزَّهْدِ (١١٤٨)، وَوَكِيعُ فِي الزَّهْدِ (٣٢٨)، وَعَبْدُ الرَّزَاقَ فِي تَفْسِيرِهِ (٤٣/٣)، وَالطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٨/١٧)، وَالحاكِمُ فِي المُسْتَدِرِكِ (٣٩٣/٢). وَوَقَعَ فِي زَهْدِ أَبْنِ الْمَبَارِكَ وَوَكِيعِ وَتَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ: تَلِينَ كَنْفِكَ، وَفِي تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: كَفِيكَ، وَفِي الْحاكِمِ: كَفَكَ.

(٢) أَخْرَجَ أَبْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٣/٢٩٠) عَنِ الشَّفَاءِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهَا رَأَتْ فِتْيَانًا يَقْصُدُونَ فِي الْمَشِّ، وَيَتَكَلَّمُونَ رَوِيدًا، فَقَالُوا: مَا هَذَا؟ قَالُوا: نُسَّاكُ، فَقَالَتْ: كَانَ - وَاللَّهُ - عَمَرُ إِذَا تَكَلَّمَ أَسْمَعَ ...

وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: الخاشعون هم المؤمنون حقاً^(١).

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوْتُهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَجِعُوْنَ﴾ (١١)

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظْلَمُونَ﴾ «الذين» في موضع حَفْضٍ على النعت للخاسعين، ويجوز الرفع على القطع^(٢). والظن هنا في قول الجمهور بمعنى اليقين، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَرَى الظَّنُونُ أَنَّهُمْ جَاهِلُوْنَ﴾ [الحاقة: ٢٠]، وقوله: ﴿فَظَلَمُوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوْهَا﴾ [الكهف: ٥٣]. قال دُرَيْدَ بْنُ الصَّمَدَ^(٣):

فَقَلَّتْ لَهُمْ ظُنُونًا بِالْفَقِيْمِ مُدَجَّجِ سَرَّا تُهُمْ فِي الْفَارَسِيِّ الْمُسَرَّدِ^(٤)
وقال أبو دؤاد:

رَبَّهُمْ فَرَّجَسْتُهُ بِغَرِيمٍ وَغَيْوِبٍ كَشَفْتُهَا بِظُنُونٍ^(٥)
وقد قيل: إنَّ الظَّنَّ في الآية يصحُّ أن يكون على بابه، ويُضمَّر في الكلام: بذنوبهم، فكأنَّهم يتَوَقَّعون لقاءً مُذنبين، ذكره المهدويُّ والمماوريُّ^(٦): قال ابن عطية^(٧): وهذا تعسُّف. وزعم الفراء أنَّ الظرن قد يقع بمعنى الكذب، ولا يَعْرُفُ ذلك البصريُّون.

(١) أخرجه الطبرى /١٦٢٢ ، وابن أبي حاتم (٤٩٤).

(٢) ويجوز أيضاً النصب على القطع؛ قال العُجَبُرِي في الإملاء: ويجوز أن يكون في موضع نصب، بإضمار: أعني، ورفع، بإضمار: هم، وبنحوه قال أبو حيان في البحر /١٨٥ .

(٣) ويكتنى أبا قرة، من فخذ من جسم يقال لهم: بنو غزية، وهو أحد الشجاعاء المشهورين وذوي الرأى في الجاهلية، شهد يوم حنين مع هوازن وهو شيخ كبير وُقتل فيما قتل من المشركين. الشعر والشعراء /٢٧٤٩ .

(٤) في (د): بالفارس، وفي (ز) (ظ): بالفارسي، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٥) البيت في تفسير الطبرى /١٦٤٤ ، والأضداد ص ١٤ ، والأغاني /١٠ ، والأصمعيات ص ٤٨ ، وشرح حماسة أبي تمام للمرزوقي ٨١٢ برواية المصنف، وفي ديوانه ص ٤٨ ، والأصمعيات ص ١٠٧ ، وفيه: علانية ظُنُون.

(٦) الأضداد لابن الأباري ص ١٥ ، والنكت والعيون /١١٦ ، وتفسير الطبرسى /١٢٢٣ ، ورواية ابن الأباري والطبرسى: بعزيز، قال ابن الأباري: معناه: كشفتها بيقين وعلم ومعرفة. وأبو دؤاد هو جارية بن الحجاج الحذاقي الإيadi، وقيل: اسمه حنظلة بن الشرقي، وهو شاعر جاهلي، وأحد نئات الخيل المجيدين. الشعر والشعراء /١٢٣٧ - ٢٣٨ .

(٧) النكت والعيون /١١٦ .

(٨) المحرر الوجيز /١٣٨ .

وأصلُ الظنُّ وقاعدته الشُّكُّ مع ميل إلى أحد معتقديه، وقد يُوقَع^(١) موقع اليقين، كما في هذه الآية وغيرها، لكنه لا يُوقَع فيما قد خَرَجَ إلى الحِسْنُ، لا تقول العرب في رجل مرئيٍّ حاضرٍ: أظن هذا إنساناً، وإنما تجد الاستعمال فيما لم يخرج إلى الحِسْنُ بعد، كهذه الآية والشعر، وكقوله تعالى: **﴿فَظَلَّوْا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾** [الكهف: ٥٣].

وقد يجيء اليقين بمعنى الظنُّ، وقد تقدَّم بيانه أول السورة^(٢).

وتقول: سُوتُ به ظنناً، وأسأتُ به الظنُّ، يُدخلون الألف إذا جاؤوا بالألف واللام^(٣).

ومعنى **﴿مُلْئِنُوا رَبِّهِمْ﴾**: جزاء ربِّهم. وقيل: جاء على المفاعة وهو من واحد، مثل: عافاه الله^(٤). **﴿وَأَنَّهُمْ﴾** بفتح الهمزة: عطف على الأول، ويجوز «وانهم» بكسرها على القطع^(٥). **﴿إِلَيْهِ﴾** أي: إلى ربِّهم، وقيل: إلى جزائه^(٦). **﴿رَجِحُونَ﴾** إقرار بالبعث والجزاء، والغرض على الملك الأعلى.

قوله تعالى: **﴿يَبَّنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا يَعْمَىَ الَّتِي أَنْهَىَ عَيْنَكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُمْ عَلَى الْمُتَّمَيِّزِينَ﴾**

(٦)

قوله تعالى: **﴿يَبَّنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا يَعْمَىَ الَّتِي أَنْهَىَ عَيْنَكُمْ﴾** تقدَّم^(٧).

﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُمْ عَلَى الْمُتَّمَيِّزِينَ﴾ يريد على عالمي زمانهم، وأهل كل زمان عالم.

وقيل: على كل العالمين، بما جعلَ فيهم من الأنبياء. وهذا خاصة لهم^(٨) وليس لغيرهم^(٩).

(١) في (د): يقع.

(٢) ٢٧٦/١.

(٣) إصلاح المنطق ص ٣٢٦، والصحاح (سواء).

(٤) المحرر الوجيز ١٣٨/١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢٢١/١.

(٦) تفسير الفخر الرازي ٣/٥٠.

(٧) ٦/٢.

(٨) في (د): خاص بهم.

(٩) رد المفسرون هذا القول، وذكروا أن أمة محمد ﷺ أفضل الأمم بدليل قوله تعالى: **﴿كُلُّمُ خَيْرُ أُمَّةٍ﴾**

قوله تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا يَوْمًا لَا يَنْجِزُونَ نَفْسًّا عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ (١).

قوله تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا يَوْمًا لَا يَنْجِزُونَ نَفْسًّا عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أمر معناه الوعيد، وقد مضى الكلام في التقوى^(١).

«يوماً» يريد: عذابه وهوله، وهو يوم القيمة، وانتصب على المفعول بـ«اتقوا». ويجوز في غير القرآن: يوم لا تجزي، على الإضافة.

وفي الكلام حذف بين النحوين فيه اختلاف؛ قال البصريون: التقدير: يوماً لا تجزي فيه نفس عن نفس شيئاً، ثم حذف «فيه»^(٢)، كما قال: ويوماً شهدناه سليمان وعامرا^(٣)

أي: شهدنا فيه.

وقال الكسائي: هذا خطأ، لا يجوز حذف «فيه»، ولكن التقدير: وانفقوا يوماً لا تجزيه نفس، ثم حذف الهاء. وإنما يجوز حذف الهاء؛ لأن الظروف عنده لا يجوز حذفها. قال: لا يجوز أن تقول: هذا رجلاً قصدت، ولا: رأيت رجلاً أرغبت؛ وأنت تريده: قصدت إليه، وأرغبت فيه. قال: ولو جاز ذلك لجاز: الذي تكلمت زيد، بمعنى: الذي تكلمت^(٤) فيه زيد. وقال الفراء^(٥): يجوز أن تُحذف الهاء وـ«فيه».

= أخرجت للثانية). وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره ٨٩/١ قول القرطبي هذا، وتعقبه بقوله: فيه نظر، لأن العالمين عام يشمل من قبلهم ومن بعدهم من الأنبياء، فإبراهيم الخليل قبلهم وهو أفضل من سائر أنبيائهم، ومحمد بعدهم وهو أفضل من جميع الخلق، وسيد ولد آدم في الدنيا والآخرة، صلوات الله وسلامه عليه.

(١) ٢٤٨ - ٢٥١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢١.

(٣) هو صدر بيت لرجل من بنى عامر، وعجزه:

قليلًا سوى الطعن الشهابي نوافله

وهو في الكتاب ١٧٨/١، وأمالي ابن الشجري ١/٧، وعنهما: ويوم ... قليل، وفي معاني القرآن للزجاج ١٢٨/١ بمثل رواية المصطف.

(٤) في (م) و(ز) و(ظ): بمعنى تكلمت، والمثبت من (د).

(٥) معاني القرآن ١/٣١، ونقله المصطف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٢١.

وحكى المهدوي أن الوجهين جائزان عند سيبويه^(١) والأخفش والزجاج^(٢).

ومعنى «لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ تَقْرِيسِ شَيْئاً» أي: لا تؤخذ^(٣) نفس بذنب أخرى، ولا تدفع عنها شيئاً، تقول: جزى عنّي هذا الأمر يجزي، كما تقول: قضى عنّي. واجتزأ^(٤) بالشيء اجتزاء: إذا اكتفيت به، قال الشاعر^(٥):

فَإِنَّ الْغَدْرَ فِي الْأَقْوَامِ عَارٌ إِنَّ الْحَرَّ يَسْجُرُ بِالْكُرَاعِ
أي: يكتفي بها.

وفي حديث عمر: «إذا أجريت الماء على الماء جزى عنك»^(٦). يريد: إذا صبب الماء على البول في الأرض، فجرى عليه، ظهر المكان، ولا حاجة بك إلى غسل ذلك الموضع، ونشف^(٧) الماء بخرقة أو غيرها، كما يفعل كثير من الناس.

وفي صحيح الحديث عن أبي بُرَادَةَ بْنِ نِيَارٍ^(٨) في الأضحية: «ولن تجزي عن أحدٍ بعده»^(٩) أي: لن تغنم.

فمعنى «لَا تَجْزِي»: لا تقضي، ولا تغنم، ولا تكتفي، إن لم يكن عليها شيء، فإن كان، فإنها تجزي وتقضي وتغنم بغير اختيارها من حسناتها ما عليها من الحقوق،

(١) الكتاب / ٣٨٦، وذكر حذف «فيه» فقط، وقد نقل ابن الشجري جواز الأمرين عن سيبويه والأخفش، إلا أن ابن هشام تعلق به في المغني ص ٨٠٤، فقال: وهو نقل غريب. ذكر ذلك الأستاذ الطناхи رحمة الله في تعليقه على أمالى ابن الشجري ١/٧.

(٢) معاني القرآن للأخفش ١/٨٩ - ٨٨، ومعاني القرآن للزجاج ١/١٢٩.

(٣) في (ظ): لا توجد، وفي (م): لا تؤخذ، والمثبت من (د) و(ز).

(٤) هو أبو حنبل جارية بن مزطاني، والبيت في المحبر ص ٣٥٣، والدرة الفاخرة في الأمثال السائرة ٤١٧/٢، ومجمع الأمثال ٢/٣٧٧.

(٥) لم تعرف عليه، وذكره ابن الأثير في النهاية (جزي).

(٦) في (م): تشيف.

(٧) واسمه هانى، شهد العقبة وبدرأ المشاهد النبوية، وكان من الرماة الموصوفين، توفي سنة ٤٢ هـ. السير ٣٥/٢.

(٨) أخرجه أحمد ١٦٤٨٥، وأخرجه أيضاً البخاري ٤٥٥، ومسلم ١٩٦١) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وفيه أن أبا بردة بن نيار - وهو حال البراء - قال: يا رسول الله، فإن عندنا عناقاً لنا جذعة هي أحلى من شاتين، أفتجزي عنّي؟ قال: «نعم، ولن تجزي عن أحد بعده».

كما في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَظْلِمَةً لِأَخِيهِ مِنْ عِزْرِيهِ، أَوْ شَيْءٍ، فَلَا يَتَحَلَّهُ^(١) مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلًا إِلَّا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دَرْهَمٌ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخِذَّ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلِمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخِذَّ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ، فَحُمِّلَ عَلَيْهِ». خَرَجَهُ البَخَارِي^(٢). ومثُلُهُ حَدِيثُهُ الْآخَرُ فِي الْمُقْلِسِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي «التذكرة»^(٣) خَرَجَهُ مُسْلِم^(٤).

وَقَرِئَ: «تُجَزِّي»، بضم التاء والمهمز^(٥)، وَيَقَالُ: جَزَى وَأَجْزَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقَدْ فَرَقَ بَيْنَهُمَا قَوْمٌ، فَقَالُوا: جَزَى بِمَعْنَى قَضَى وَكَافَأً. وَأَجْزَا بِمَعْنَى: أَغْنَى وَكَفَى، أَجْزَأَنِي الشَّيْءُ يُجْزِنُنِي، أَيْ: كَفَانِي، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَجْزَاتُ أَمْرِ الْعَالَمِينَ وَلَمْ يَكُنْ لِيْجَزِي إِلَّا كَامِلٌ وَابْنُ كَامِلٍ^(٦)
الثَّالِثَةُ^(٧): قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ» الشَّفَاعَةُ مَا خُوذَةٌ مِنَ الشَّفْعِ، وَهُمَا
الاثْنَانُ^(٨)، تَقُولُ: كَانَ وِثْرًا، فَشَفَعَتْهُ شَفْعًا، وَالشَّفَعَةُ مِنْهُ؛ لَأَنَّكَ تَضُمُ مِلْكَ شَرِيكَكَ
إِلَى مِلْكِكَ، وَالشَّفِيعُ: صَاحِبُ الشَّفَعَةِ، وَصَاحِبُ الشَّفَاعَةِ، وَنَاقَةُ شَافِعٍ: إِذَا اجْتَمَعَ
لَهَا حَمْلٌ وَوَلْدٌ يَتَبَعُهَا، تَقُولُ مِنْهُ: شَفَعَتِ النَّاقَةُ شَفْعًا، وَنَاقَةُ شَفُوعٍ: وَهِيَ الَّتِي تَجْمَعُ
بَيْنِ مُخْلِبَيْنِ فِي حَلْبَةِ وَاحِدَةٍ، وَاسْتَشْفَعَتْ إِلَى فَلَانٍ: سَأَلَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِي إِلَيْهِ، وَتَشْفَعَتْ
إِلَيْهِ فِي فَلَانٍ فَشَفَعَنِي فِيهِ^(٩).

فَالشَّفَاعَةُ إِذَا ضَمَّ غَيْرَكَ إِلَى جَاهَكَ وَوَسِيلَتِكَ، فَهِيَ عَلَى التَّحْقِيقِ: إِظْهَارٌ لِمُنْزَلَةِ
الشَّفِيعِ عَنِ الْمَشْفَعَ، وَإِيصالٌ مَنْفَعَةٍ^(١٠) لِلْمَشْفَعِ.

(١) فِي (ظ): فَلَا يَتَحَلَّهُ.

(٢) صحيح البخاري (٢٤٤٩). وهو في المستند (٩٦١٥)، قوله: «مَظْلِمَة» بثليث اللام، انظر فتح الباري /٥ ١٠١ ص ٢٦٧.

(٤) رقم (٢٥٨١)، وهو في المستند (٨٠٢٩).

(٥) هي قراءة أبي السَّمَّال، كما في القراءات الشَّاذَة لابن خالويه ص ٥، والمحرر الوجيز ١٣٩/١.

(٦) لم نقف عليه، وأورده السمين الحلبي في الدر المصور ٣٣٧/١ من غير نسبة.

(٧) كذا في النسخ، ابتدأ بالثالثة دون ذكر الأولى والثانية.

(٨) المحرر الوجيز ١٣٩/١، وجاء بعد ذلك قوله: لأن الشافع والمشفوع له شفاعة.

(٩) الصحاح: (شفاعة).

(١٠) فِي (م): مَنْفَعَتْهُ.

الرابعة: مذهب أهل الحق أن الشفاعة حق، وأنكرها المعتزلة، وخللوا المؤمنين من المذنبين الذين دخلوا النار في العذاب^(١)، والأخبار متظاهرة بأنَّ منْ كان من العصاة المذنبين الموحدين من أمم النبيين، هم الذين تناهُم شفاعة الشافعين من الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين^(٢).

وقد تمسَّك القاضي في الرد عليهم^(٣) بشئين :

أحدهما: الأخبار الكثيرة التي تواترت في المعنى.

والثاني: الإجماع من السَّلْف على تلقِّي هذه الأخبار بالقَبُول، ولم يَبْدُ من أحدِّ منهم في عصر من الأعصار نكير، فظهور روايتها، وإطباقيهم على صحتِها، وقبولُهم لها، دليل قاطع على صحة عقيدة أهل الحق وفساد دين المعتزلة.

فإن قالوا: قد وردت نصوصٌ من الكتاب بما يُوجِّب رد هذه الأخبار، مثل قوله: **﴿هُمَا لِظَّالِمِينَ مِنْ حَيْسِرٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾** [غافر: ١٨]. قالوا: وأصحاب الكبائر ظالمون، وقال: **﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾** [النساء: ١٢٣]، **﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾**.

قلنا: ليست هذه الآيات عامة في كل ظالم، والعموم لا صيغة له^(٤)، فلا تعم هذه الآيات كل من يعمل^(٥) سوءاً وكل نفس، وإنما المراد بها الكافرون دون المؤمنين؛ بدليل الأخبار الواردة في ذلك، وأيضاً، فإنَّ الله تعالى أثبت شفاعة^(٦)

(١) ينظر في مسألة الشفاعة تفسير الفخر الرازي ٣/٦٥٥.

(٢) حديث أبي سعيد الخدري في الشفاعة عند أحمد (١١٨٩٨)، والبخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٢).

(٣) في (د) و(ز) و(م): عليهم في الرد، والمثبت من (ظ).

(٤) قال أبو المظفر السمعاني في قواطع الأدلة ص ٢٤٦: للعموم صيغة مقتضية استيعاب الجنس لغة وشرعاً، وهذا قول جملة الفقهاء وكثير من المتكلمين. وقال أبو الحسن الأشعري ومن تبعه: إنه ليس للعموم صيغة موضوعة في اللغة، والألفاظ التي ترد في الباب تحتمل العلوم والخصوص، فإذا وردت وجوب التوقف فيها حتى يدل الدليل على ما أريد بها.

(٥) في (ظ): عمل.

(٦) في (ظ): الشفاعة.

لأقوامٍ ونفها عن أقوام، فقال في صفة الكافرين: ﴿فَنَا نَنْعَمُهُ شَفَاعَةُ الظَّفِيفِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وقال: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِنَّمَا أَنْ دُونَكَ لَهُ﴾ [سبا: ٢٣]، فعلمنا بهذه الجملة أن الشفاعة إنما تنفع المؤمنين دون الكافرين.

وقد أجمع المفسرون على أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَنْقَلُوا يَوْمًا لَا يَنْبَغِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾: النفس الكافرة، لا كل نفس، ونحن وإن قلنا بعموم العذاب لكل ظالم عاصٍ، فلا نقول: إنهم مخلدون فيها، بدليل الأخبار التي رويناها، وبدليل قوله: ﴿وَقَاتَرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْتِشُ مِنْ رَّجُلِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

فإن قالوا: فقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى﴾، والفاصل غير مرتضى؟

قلنا: لم يقل: لمن لا يرضى، وإنما قال: ﴿لِمَنْ أَرْتَضَى﴾، ومن ارتضاه الله للشفاعة هم الموحدون، بدليل قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ أَنْخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدَهُ﴾ [مريم: ٨٧]. وقيل للنبي ﷺ: ما عهْدُ الله مع خلقه؟ قال: «أن يؤمنوا ولا يشركوا به شيئاً»^(١). وقال المفسرون: إلا من قال: لا إله إلا الله.

فإن قالوا: المرتضى هو التائب الذي أتَخَذَ عند الله عهداً بالإتابة إليه، بدليل أن الملائكة استغفروا لهم، وقالوا^(٢): ﴿فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]. وكذلك شفاعة الأنبياء عليهم السلام إنما هي لأهل التوبة دون أهل الكبائر.

قلنا: عندكم يجب على الله تعالى قبول التوبة، فإذا قبل الله توبة المذنب، فلا يحتاج إلى الشفاعة، ولا إلى الاستغفار. وأجمع أهل التفسير على أن المراد بقوله:

(١) لم تعرف عليه بهذا اللفظ، وأخرج أحمد (٢١٩٩١)، والبخاري (٧٣٧٣) - واللطف له - ومسلم (٣٠) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يا معاذ، أتدرى ما حُقُّ الله على العباد؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. أتدرى ما حُقُّهم عليه؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أن لا يعنفهم».

(٢) في (ظ) (م): وقال، والمثبت من (د) (ز).

﴿فَأَغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ أي : من الشرك ﴿وَاتَّبَعُوا سَيِّئَاتِهِ﴾ أي : سبيلاً المؤمنين ، سأله الله تعالى أن يغفر لهم ما دون الشرك من ذنوبهم ، كما قال تعالى : ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾.

فإن قالوا : جميع الأمة يرغبون في شفاعة النبي ﷺ ، فلو كانت لأهل الكبار خاصة بظل سؤالهم .

قلنا : إنما يطلب كل مسلم شفاعة الرسول ، ويرجع إلى الله في أن تزاله ، لاعتقاده أنه غير سالم من الذنوب ، ولا قائم لله سبحانه بكل ما افترض عليه ، بل كل واحد مُعْتَرِفٌ على نفسه بالتفص ، فهو لذلك يخاف العقاب ، ويرجو النجاة ، وقال ﷺ : « لا ينجو أحد إلا برحمته الله تعالى » فقيل : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال ^(١) : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته » ^(٢) .

الخامسة : قوله تعالى : ﴿وَلَا يَقْبَلُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو : « تقبل » بالتاء ، لأن الشفاعة مؤنثة ، وقرأ الباقيون بالياء على التذكير ^(٣) ، لأنها بمعنى الشفيع ، وقال الأخفش ^(٤) : حُسْنَ التذكير ؛ لأنك قد فرقْتَ ، كما تقدَّم ^(٥) في قوله : ﴿فَلَقِنَ عَادَمَ مِنْ رَبِّيهِ كَلِمَتَ﴾ [البقرة : ٣٧] .

السادسة : قوله تعالى : ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذْلٌ﴾ أي : فداء ، والعدل ، بفتح العين : الفداء ، وبكسرها : المثل ، يقال : عَذْلٌ وعَدِيلٌ للذي يماثلُك في الوزن والقدر ، ويقال : عَذْلُ الشيء : هو الذي يساويه قيمة وقدرًا ، وإن لم يكن من جنسه ، والعدل بالكسر : هو الذي يساوي الشيء من جنسه وفي حِزْمه ، وحکى الطبری ^(٦) أنَّ من العرب مَنْ يكسر العينَ من معنى الفدية ، فاما واحد الأعدال فالكسر لا غير .

(١) في (م) : فقال .

(٢) أخرجه أحمد (١٠٦٧٧) ، والبخاري (٦٤٦٣) ، ومسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) السبعة في القراءات ص ١٥٤ . والتيسير ص ٧٣ .

(٤) معانى القرآن ١ / ٢٦١ ، ونقلها المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١ / ٢٢٢ .

(٥) ٤٨٤ - ٤٨٥ .

(٦) تفسير الطبری ١ / ٦٣٩ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١ / ١٣٩ .

قوله تعالى: ﴿وَلَا مُمْتَنِعٌ يُنَصَّرُونَ﴾ أي: يُعانون، والنصر: العون، والأنصار: الأعون، ومنه قوله: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢]، أي: من يضم نصرته إلى نصرتي، وانتصر الرجل: انتقم، والنصر: الإثبات، يقال: نصرت أرضبني فلان: أتيتها، قال الشاعر^(١):

إذا دخلَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ فَوَدَعَيِ
بِلَادَ تَمِيمٍ وَأَنْصَارِي أَرْضَ عَامِيرٍ
وَالنَّصْرُ: الْمَطَرُ، يَقُولُ: نُصْرَتُ الْأَرْضَ: مُطَرَتٌ.
والنصر: العطاء، قال^(٢):

إِنِّي وأَسْطَارِ سُطْرَنَ سَظْرَا
لَقَائِلٌ يَا نَصْرُ نَصْرًا نَصْرًا
وَكَانَ سَبْبُ هَذِهِ الْآيَةِ - فِيمَا ذَكَرُوا -^(٣) أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالُوا: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ
وَأَحْبَائِهِ، وَأَبْنَاءُ أَنْبِيَائِهِ، وَسِيشْفَعُ^(٤) لَنَا آباؤُنَا، فَأَعْلَمُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ
لَا تُقْبَلُ فِيهِ الشَّفَاعَاتُ، وَلَا يُؤْخَذُ فِيهِ فِدْيَةٌ، وَإِنَّمَا خَصَّ الشَّفَاعَةُ وَالْفِدْيَةُ وَالنَّصْرُ
بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا هِيَ الْمَعْانِي الَّتِي اعْتَادَهَا بَنُو آدَمَ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْوَاقِعَ فِي الشَّدَّةِ لَا
يَتَخَلَّصُ إِلَّا بِأَنْ يُشْفَعَ لَهُ، أَوْ يُنَصَّرَ^(٥)، أَوْ يُفْتَدَى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَعَثَنَاكُمْ مِنْ أَهْلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُوكُمْ سُوْءَ الْعَذَابِ يُدَّخِّلُونَ
أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَخْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾^(٦)
فيه ثلاثة عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَعَثَنَاكُمْ مِنْ أَهْلِ فِرْعَوْنَ﴾ «إذ» في موضع نصب عطف على ﴿أَذْكُرُوا يَعْمَقَ﴾^(٧).

(١) هو الراعي التميري، والبيت في ديوانه ص ١٣٣ ، والمجمل ٣ / ٨٧٠ (نصر).

(٢) هو رؤبة بن العجاج، والبيت في الكتاب لسييره ٢ / ١٨٥ ، والخاصص ١ / ٣٤٠ ، وخزانة الأدب ٢ / ٢١٩ ، والمجمل ٣ / ٨٧٠ (نصر).

(٣) المحرر الوجيز ١ / ١٣٩ .

(٤) في (ز): ويستشفع، وفي (ظ): ومستفتح.

(٥) في (د): يتتصر.

(٦) إعراب القرآن للنسناس ١ / ٢٢٢ .

وهذا وما بعده تذكيرٌ ببعض النعم التي كانت له عليهم، أي: اذكروا نعمتي بإنجائزكم من عدوكم، وجعل الأنبياء فيكم. والخطاب للموجودين^(١)، والمراد من سلف من الآباء، كما قال: ﴿إِنَّا لَنَا طَقَّا الْأَمَّةَ حَتَّى نَكُونُ فِي الْبَارِيَّةِ﴾ [الحاقة: ١١] أي: حملنا آباءكم، وقيل: إنما قال: «نجئناكم» لأن نجاة الآباء كان^(٢) سبباً لنجاة هؤلاء الموجودين.

ومعنى ﴿جَئَنَاكُم﴾: ألقيناكم على نجوة من الأرض: وهي ما ارتفع منها^(٣). هذا هو الأصل، ثم سمي كلُّ فائزٍ ناجياً، فالناجي من خرج من ضيق إلى سعة. وفُرئ^(٤): «وإذ نجئتم» على التوحيد.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ مَالِ فِرْعَوْنَ﴾ آل فرعون: قومه وأتباعه وأهل دينه، وكذلك آل الرسول ﷺ: مَنْ هو على دينه وملته في عصره وسائر الأعصار، سواء كان نسيباً له أو لم يكن، ومن لم يكن على دينه وملته فليس من الله ولا أهله، وإن كان نسيباً وقاربه، خلافاً للرافضة حيث قالت: إنَّ آل رسول الله ﷺ فاطمة والحسن والحسين فقط.

دليلاً: قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَا مَالَ فِرْعَوْنَ﴾ [الأنفال: ٥٤]، ﴿أَدْخَلْنَا مَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] أي: آل دينه، إذ لم يكن له ابن، ولا بنت، ولا أب، ولا عم، ولا أخ، ولا عصبة، وأنه لا خلاف أنَّ مَنْ ليس بمؤمن ولا مُوحَّد فإنه ليس من آل محمد، وإن كان قريباً له، ولأجل هذا يقال: إنَّ أبا لهب وأبا جهل ليس من آل ولا من أهله؛ وإن كان بينهما وبين النبي ﷺ قرابة، ولأجل هذا قال الله تعالى في ابن نوح: ﴿لَا تَنْهَى لَيْسَ مِنْ أَهْلَكَ لَيْسَ عَمَّ لَيْسَ غَرِيبَ صَلِحَ﴾ [هود: ٤٦].

وفي «صحيحة» مسلم^(٥) عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ جهاراً

(١) في (ظ): للموجودين!

(٢) في (م): كانت.

(٣) في النسخ: منه، والمثبت من (م).

(٤) هي قراءة إبراهيم النخعي، كما في القراءات الشاذة لابن خالويه ص٥.

(٥) (٢١٥)، وما بين حاصلتين منه. وأخرجه البخاري كذلك (٥٩٩٠)، وهو في المسند (١٧٨٠٤).

غير سرّ يقول: «[ألا] إِنَّ آلَ أَبِي - يعني فلاناً - لَيْسُوا لِي بِأُولِيَاءِ، إِنَّمَا وَلِيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

وقالت طائفة: آل محمد أزواجه وذرئته خاصة، لحديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلّى عليك؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبِارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» رواه مسلم^(١).

وقال طائفة من أهل العلم: الأهل معلوم، والآل: الأتباع. والأول أصحٌ لما ذكرناه، ول الحديث عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أتاه قومٌ بصدقتهم قال: «اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَيْهِمْ» فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى آلِ أَبِي أَوفَى»^(٢).

الثالثة: اختلف النحواء: هل يضاف^(٣) الآل إلى البلدان أو لا؟ فقال الكسائي: إنما يقال: آل فلان، وآل فلانة، ولا يقال في البلدان: هو من آل حمص، ولا من آل المدينة. قال الأخفش: إنما يُقال في الرئيس الأعظم، نحو: آل محمد^{عليه السلام}، وآل فرعون؛ لأنَّه رئيسهم في الصلاة.

قال: وقد سمعناه في البلدان، قالوا: أهل المدينة، وآل المدينة^(٤).

الرابعة: واحتَلَّفَ النحواءُ أيضًا، هل يضاف الآل إلى المضمر أو لا؟

فمنع من ذلك التَّحَاسُّ والرَّبِيْدِيُّ والكِسائِيُّ، فلا يقال إلا: اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ، ولا يقال: والله، والصوابُ أن يقال: أهله.

وذهب طائفة أخرى إلى أنَّ ذلك يقال، منهم ابنُ السَّيْد^(٥)، وهو الصواب؛ لأنَّ السَّمَاعَ الصَّحِيقَ يَعْضُدُهُ، فإنه قد جاء في قولِ عبدِ المطلب:

(١) صحيح مسلم (٤٠٧). وأخرجه البخاري كذلك (٣٣٦٩)، وهو في المستند (٢٣٦٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١١)، والبخاري (١٤٩٧)، ومسلم (١٠٧٨).

(٣) في (د) و(ز): تضاف.

(٤) إعراب القرآن للتحاس / ١٢٣.

(٥) هو عبد الله بن محمد بن السيد النحووي اللغوي، أبو محمد البطليّوني، صاحب التصانيف، منها كتاب: الأقضاب في شرح أدب الكتاب، توفى سنة (٥٢١هـ). السير / ١٩٥٣٢.

لَامِئَ إِنَّ الْعَبْدَ يَمِ
وَأَنْصُرْ عَلَى آلِ الصَّلَبِ
وَقَالَ نُدْبَةً^(٢) :

أنا الفارسُ الحامي حقيقةُ والدي
والـي كما تَخْمِي حقيقةَ الـكـا^(٣)
الحقيقة ، بـقاـفين : ما يَحْقُّ عـلـى الإـنـسـانـ أـنـ يـحـمـيـهـ ، أـيـ : تـجـبـ عـلـيـهـ حـمـاـيـتـهـ .

الـخامـسـةـ : وـاـخـتـلـفـواـ أـيـضاـ فـيـ أـصـلـ «ـآلـ» ، فـقـالـ النـحـاسـ^(٤) : أـصـلـهـ : «ـأـهـلـ» ، ثـمـ
أـبـدـلـتـ^(٥) مـنـ الـهـاءـ أـلـفـاـ ، فـإـنـ صـعـرـتـهـ رـدـدـتـهـ إـلـىـ أـصـلـهـ ، فـقـلـتـ : «ـأـهـيلـ» .

وـقـالـ المـهـدـوـيـ : أـصـلـهـ : «ـأـوـلـ» ، وـقـيـلـ : «ـأـهـلـ» ، قـلـبـتـ الـهـاءـ هـمـزـةـ ، ثـمـ أـبـدـلـتـ
الـهـمـزـةـ أـلـفـاـ . وـجـمـعـهـ «ـأـلـونـ» ، وـتـصـغـيـرـهـ «ـأـوـيـلـ» ، فـيـماـ حـكـىـ الـكـسـائـيـ . وـحـكـىـ غـيـرـهـ :
«ـأـهـيـلـ» ، وـقـدـ ذـكـرـنـاهـ عـنـ النـحـاسـ . وـقـالـ أـبـوـ الـحـسـنـ بـنـ كـيـسـانـ : إـذـا جـمـعـتـ «ـآـلـآـ» ،
قـلـتـ : «ـأـلـونـ» ، فـإـنـ جـمـعـتـ «ـآـلـآـ» الـذـيـ هـوـ السـرـابـ ، قـلـتـ : «ـأـوـالـ» ، مـثـلـ : مـالـ
وـأـموـالـ^(٦) .

الـسـادـسـةـ : قـوـلـهـ تـعـالـىـ : «ـفـرـعـونـ» «ـفـرـعـونـ» قـيـلـ : إـنـهـ اـسـمـ ذـلـكـ الـمـلـكـ بـعـيـنـهـ ،
وـقـيـلـ : إـنـهـ اـسـمـ كـلـ مـلـكـ مـنـ مـلـوـكـ الـعـمـالـقـةـ ، مـثـلـ كـسـرـىـ لـلـفـرـسـ ، وـقـيـصـرـ لـلـرـوـمـ ،
وـالـنـجـاشـيـ لـلـحـبـشـةـ . وـإـنـ اـسـمـ فـرـعـونـ مـوـسىـ : قـابـوـسـ ، فـيـ قـوـلـ أـهـلـ الـكـتـابـ . وـقـالـ

(١) سيرة ابن هشام ١/٥١ ، والحيوان للجاحظ ٧/١٩٩ ، قوله: حلالك، بكسر الحاء: القوم
المقيمون المتجاورون، يزيد بهم سكان الحرم. النهاية (حلل).

(٢) كذا في النسخ ، ولعله يزيد خفاف بن ندبة.

(٣) ديوان خفاف بن ندبة ص ٦٧ ، ولفظه :

أنا الفارسُ الحامي حقيقةُ والدي
وذكره في الخزانة ٥/٤٤٠ بلفظ :

أنا الفارسُ الحامي حقيقةُ والدي

وحيثـنـدـ فـلاـ شـاهـدـ فـيـهـ ، وأـورـدـهـ أـبـنـ قـيمـ الجـوزـيـ فـيـ جـلـاءـ الـأـنـهـامـ صـ٢٠٥ـ ، بمـثـلـ ماـ أـورـدـهـ المـصـنـفـ نقـلاـ
عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـالـكـ ، وـلـمـ يـذـكـرـ اـسـمـ الشـاعـرـ .

(٤) إعراب القرآن ١/٢٢٣.

(٥) في (د) و(م): أبدل ، وسقطت من (ز) ، والمثبت من (ظ).

(٦) إعراب القرآن ١/٢٢٣.

وَهُبْ : اسْمُهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُصْبَعٍ بْنِ الرَّيَانِ^(١) ، وَيُكَثِّنَ أبا مُرَّةً ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَمْلِيقَ بْنِ لَاوْذَ بْنِ إِرَمَ بْنِ سَامَ بْنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قَالَ السَّهِيلِيُّ^(٢) : وَكُلُّ مَنْ فَلَيَ الْقِبَطَ وَمَصَرَ فَهُوَ فَرَعُونَ ، وَكَانَ فَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ إِضْطَحْرٍ ، قَالَ الْمَسْعُودِيُّ^(٣) : لَا يُعْرَفُ لِفَرَعُونَ تَفْسِيرٌ بِالْعَرَبِيَّةِ . قَالَ الْجَوَهْرِيُّ^(٤) : فَرَعُونُ لَقْبُ الْوَلِيدِ بْنُ مُصْبَعٍ مَلِكُ مَصَرَ ، وَكُلُّ عَابِتٍ فَرَعُونَ . وَالْعُتَّا : الْفَرَاعِنَةُ . وَقَدْ تَفَرَّعَنَ ، وَهُوَ ذُو فَرْعَانَةٍ ، أَيْ : دَهَاءٌ وَنُكُرٌ^(٥) . وَفِي الْحَدِيثِ : «أَخْذَنَا فَرَعُونَ هَذِهِ الْأُمَّةَ»^(٦) .

وَ«فَرَعُونَ» فِي مَوْضِعٍ خَفْضٍ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْصِرِفُ لِعُجْمَتِهِ .

السَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : «يَسُومُوكُمْ» قَيْلٌ : مَعْنَاهُ : يُذِيقُونَكُمْ ، وَيُلَزِّمُونَكُمْ إِيَّاهُ . وَقَالَ أَبُو عَيْبَدَةَ^(٧) : يُولُونَكُمْ ، يَقَالُ : سَامَهُ خُطْبَةُ خَسْفٍ^(٨) : إِذَا أَوْلَاهُ إِيَّاهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ كَلْثُومَ^(٩) :

إِذَا مَا الْمَلِكُ سَامَ النَّاسَ خَسْفًا أَبَيْنَا أَنْ نُقِرَّ الْخَسْفَ فِينَا

وَقَيْلٌ : يُدِيمُونَ تَعْذِيبَكُمْ . وَالسُّؤُمُ : الدَّوَامُ ، وَمِنْ سَائِمَةِ الْغُنْمِ ؛ لِمَدَاوِمَتِهِ الرَّاغِيَ . قَالَ الْأَخْفَشُ^(٩) : وَهُوَ فِي مَوْضِعٍ رَفِيعٍ عَلَى الْابْتِدَاءِ ، وَإِنْ شَتَّ كَانَ فِي مَوْضِعٍ نَصِيبٍ عَلَى الْحَالِ ، أَيْ : سَائِمِينَ لَكُمْ .

الثَّامِنَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : «سُوءُ الْعَذَابِ» مَفْعُولُ ثَانٍ لـ «يَسُومُونَكُمْ» ، وَمَعْنَاهُ : أَشَدُ الْعَذَابِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى : سَوْمُ الْعَذَابِ . وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَعْتًا ، بِمَعْنَى : سَوْمًا

(١) النَّكْتُ وَالْعَيْنُ لِلْمَاوَرِدِيِّ ١١٨/١ ، وَالتَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ لِلْفَخْرِ الرَّازِيِّ . ٦٧/٣ .

(٢) التَّعْرِيفُ وَالْإِعْلَامُ ص ٢١ .

(٣) الصَّاحِحُ : (فَرَعُونَ) .

(٤) فِي (د) وَ(ظ) : مَكْرٌ ، وَفِي الْلِسَانِ : تَكْبِرٌ .

(٥) أُورَدَهُ الْجَوَهْرِيُّ فِي صَحَاحِهِ ، وَنَقَلَهُ الْمَصْنُفُ عَنْهُ .

(٦) مَجَازُ الْقُرْآنِ ١/٤٠ .

(٧) فِي (د) : حَصْفٌ ، وَفِي (ظ) : حَسْبٌ !

(٨) فِي مَعْلَمَتِهِ بِشَرْحِ أَبْنِ كَيْسَانِ ص ١١٤ ، وَشَرْحِ الْقَصَادِيَّاتِ الْمُشْهُورَاتِ لِأَبْنِ النَّحَاسِ ٢/١٢٤ ، وَشَرْحِ الْقَصَادِيَّاتِ الْعَشْرِ لِلتَّبَرِيزِيِّ ص ٢٨٨ .

(٩) مَعْنَى الْقُرْآنِ ١/٢٦٤ ، وَنَقَلَهُ الْمَصْنُفُ عَنْهُ بِوَاسِطةِ النَّحَاسِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ ١/٢٢٣ .

سيّناً. فُرُويَ أَنَّ فَرْعَوْنَ جَعَلَ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَدَّمَاً وَخَوْلَاً، وَصِنْفَهُمْ فِي أَعْمَالِهِ، فَصِنْفٌ يَبْتُونَ، وَصِنْفٌ يَحْرُثُونَ وَيَزْرَعُونَ، وَصِنْفٌ يَتَخَذَّمُونَ - وَكَانَ قَوْمُهُ جَنْدًا مُلُوكًا - وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ فِي عَمَلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ، ضُرِبَتْ عَلَيْهِ الْجِزْيَةُ، فَذَلِكَ سُوءُ الْعِذَابِ^(١).

التاسعة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَدْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ «يُذَبِّحُونَ» بِغَيْرِ وَاوْ: عَلَى الْبَدْلِ مِنْ قَوْلِهِ: «يَسُومُونَكُمْ» كَمَا قَالَ - أَنْشَدَهُ سَيِّبوِيهَ^(٢) - :

مَتَى تَأْتِنَا ثُلْمُ بَنَا فِي دِيَارِنَا تَجِدُ حَظْبَاً جَرْزاً وَنَاراً تَاجِجاً
قَالَ الْفَرَاءُ^(٣) وَغَيْرُهُ: «يُذَبِّحُونَ» بِغَيْرِ وَاوْ عَلَى التَّفَسِيرِ لِقَوْلِهِ: «يَسُومُونَكُمْ سُوءُ
الْعِذَابِ» كَمَا تَقُولُ: أَتَانِي الْقَوْمُ زِيدٌ وَعُمُرُو، فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى الْوَاوِ فِي زِيدٍ، وَنَظِيرُهُ:
﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَشَاماً، يُضَعِّفَ لَهُ الْمَذَابُ﴾ [الْفَرْقَان: ٦٨]، وَفِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ:
﴿وَيَذَبِّحُونَ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٦] بِالْوَاوِ، لَأَنَّ الْمَعْنَى: يَعْذِبُونَكُمْ بِالذَّبْحِ وَبِغَيْرِ الذَّبْحِ. فَقَوْلُهُ:
﴿وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ جَنْسٌ آخَرٌ مِنَ الْعِذَابِ، لَا تَفْسِيرٌ لِمَا قَبْلَهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَلْتَ: قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ الْوَاوَ زَائِدَةٌ بَدْلِيلِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ. وَالْوَاوُ قَدْ تُزَادُ،
كَمَا قَالَ:

فَلَمَّا أَجْزَنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى^(٤)

أَيِّ: قَدْ انتَحَى .

وَقَالَ آخَرُ:

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَابْنِ الْهُمَامِ وَلَيْثُ الْكَتِيبَةِ فِي الْمُزَدَّحِمِ^(٥)
أَرَادَ: إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ ابْنِ الْهُمَامِ لَيْثُ الْكَتِيبَةِ. وَهُوَ كَثِيرٌ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرَ فِي التَّفْسِيرِ ١/٦٤٥، وَالتَّارِيخِ ١/٣٨٦، ٣٨٧.

(٢) الْقَاتِلُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرَّ، وَالْبَيْتُ فِي الْكِتَابِ ٣/٨٦، وَشَرْحُ الْمُفْصَلِ ٧/٥٣، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ ٩٠/٩.

(٣) مَعْنَى الْقُرْآنِ ٢/٦٩.

(٤) صَدْرُ بَيْتِ لَامِرِي الْقِيسِ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ صِ ١٥، وَعَجْزِهِ:
بَنَا بَطْنَ حَفْفَ ذِي رُكَامٍ عَقَنْقَلَ

(٥) الْبَيْتُ فِي الْإِنْصَافِ ٢/٤٦٩، وَمَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ١/١٠٥، وَالْكَشَافِ ١/١٣٣، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ ١/٤٥١
مِنْ غَيْرِ نَسْبَةٍ. قَوْلُهُ الْقَرْمُ، بِفَتْحِ الْقَافِ: السَّيِّدُ، وَالْهُمَامُ: الْمَلِكُ الْعَظِيمُ الْهَمَّةُ، وَالْمَزْدَحُ: مَحْلُ
الْازْدَحَامِ... أَرَادَ بِهِ الْمَعْرَكَةَ. قَالَهُ فِي الْخَزَانَةِ.

العاشرة: قوله تعالى : «يَدْبَحُونَ» قراءة الجماعة بالتشديد على التكثير. وقرأ ابن محيضن : «يَذْبَحُون» بفتح الياء^(١). والذبح : الشق. والذبح : المذبوح. والذبائح : تشقق في أصول الأصابع. وذبحت الدن^(٢) : بزلته، أي : كشفته^(٣). وسعد الذابح : أحد السعدود. والمذابح : المحاريب. والمذابح : جمع مذبح، وهو إذا جاء السيل فخذ في الأرض، فما كان كالشبر ونحوه سمي مذبحة^(٤). فكان فرعون يذبح الأطفال، ويُبقي البنات، وعبر عنهم باسم النساء بالمال. وقالت طائفه : «يَذْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ» يعني : الرجال، وسموا أبناءً لما كانوا كذلك، واستدلّ هذا القائل بقوله : «نِسَاءَكُمْ». والأول أصحٌ؛ لأنّه الأظهر، والله أعلم.

الحادية عشرة : نسب الله تعالى الفعل إلى آل فرعون، وهم إنما كانوا يفعلون بأمره وسلطانه^(٥)؛ لتوليهم ذلك بأنفسهم، وللعلم أنّ المباشر مأمور بفعله. قال الطبرى^(٦) : ويقتضي هذا^(٧) أنّ من أمره ظالم بقتل أحد، فقتله المأمور، فهو المأمور به.

قلت : وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال : يقتلان جميعاً، هذا بأمره، والمأمور^(٨) ب مباشرته. هكذا قال النجاشي^(٩)، وقاله الشافعى ومالك في تفصيل لهما؛ قال الشافعى^(١٠) : إذا أمر السلطان رجلاً بقتل^(١١) رجل، والمأمور يعلم أنه

(١) في (م) : الباء. والقراءة في إعراب القرآن للنحاس ٢٢٣/١، والمحتب ١/٨١، وعزام ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥ للزهري وجماعة.

(٢) أي : وعاء الخمر.

(٣) كذا قال. وفي معاجم اللغة : بزل الخمر وغيرها : ثقب إناءها.

(٤) مجمل اللغة (ذبح) ٣٦٤/١ دون قوله : أي كشفته.

(٥) قوله : سلطانه، ليس في (ظ).

(٦) في تفسيره ٦٤٥ ونقله عنه المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٤٠.

(٧) ليس في (م).

(٨) في (ظ) : وهذا.

(٩) أخرجه عبد الرزاق (١٧٨٨٢) كما في نسخة ذكرها محقق مصطفى، وابن أبي شيبة ٣٧٠/٩، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥٩/٢٥، ٢٦٠.

(١٠) الاستذكار ٢٥/٢٦٠.

(١١) في (ز) : أمره السلطان بقتل.

أمر بقتله ظلماً، كان عليه وعلى الإمام القواد، كقاتلَيْنِ معاً، وإن أكرهه الإمام عليه،
وعلم أنَّه يقتلُه ظلماً، كان على الإمام القواد، وفي المأمور قولان:
أحدُهما: أنَّ عليه القواد.

والآخر: لا قواد عليه، وعليه نصفُ الدِّيَةِ، حكاه ابن المنذر.

وقال علماؤنا: لا يخلو المأمور أن يكون^(١) من تلزمُه طاعةُ الأمر، ويختلفُ
شَرَهُ، كالسلطانِ، والسيِّد لعبدِه، فالقوادُ في ذلك لازمٌ لهما، أو يكونَ منْ لا
يلزمُه^(٢) ذلك، فيقتلُ المباشرُ وحده دونَ الاميرِ، وذلك كالابْ يأمرُ ولدَه، أو المعلمُ
بعضَ صِبيانِه، أو الصَّانِع بعضَ مُتَعَلِّمِيه إذا كان مُختَلِّماً، فإنْ كان غيرَ محظيًّا فالقتلُ
على الاميرِ، وعلى عاقِلِه الصَّبِي نصفُ الدِّيَةِ.

وقال ابنُ نافع: لا يقتلُ السيِّدُ إذا أمرَ عبدَه - وإنْ كان أعمجِيًّا - بقتلِ إنسانٍ. قال
ابنُ حبيب: ويقول ابنُ القاسم أقول: إنَّ القتلَ على هما. فاماً أمرُ منْ لا خوفَ على
المأمورِ في مخالفته، فإنه لا يلحقُ بالإكراه، بل يقتلُ المأمورُ دونَ الاميرِ، ويُضربُ
الامرُ ويُحبسُ.

وقال أحمد في السيِّد يأمرُ عبدَه أنْ يقتلَ رجلاً: يقتلُ السيِّدُ. ورويَ هذا القولُ
عن عليٍّ بن أبي طالبٍ وأبي هريرة رضي الله عنهمَا. وقال عليٌّ: ويُستوَدُعُ العبدُ
السُّجنَ. وقال أحمد: ويُحبسُ العبدُ ويُضربُ ويُؤذَبُ. وقال الثوريُّ: يعزَّزُ السيِّدُ.
وقال الحَكَمُ وحمَّاد^(٣): يقتلُ العبدُ. وقال قتادة: يُقتلان جمِيعاً. وقال الشَّافعيُّ: إنَّ
كان العبدُ فصيحاً يعقلُ، قُتلَ العبدُ وعُوقَبَ السيِّدُ؛ وإنْ كان العبدُ أعمجِيًّا فعلى
السيِّدِ القواد^(٤).

(١) قوله: أن يكون، ليس في (ظ).

(٢) في (ز): أو يكون ما يلزمَه.

(٣) هو ابن أبي سليمان، أبو إسماعيل بن مسلم الكوفي، مولى الأشعريين، فقيه العراق، شيخ أبي حنيفة، وتلميذ إبراهيم النخعي، توفي سنة (١٢٠هـ). السير / ٥ . ٢٣١

(٤) الاستذكار / ٢٥٩ . وقول علي وأبي هريرة أخرجه ابن أبي شيبة / ٩ . ٣٧١

وقال سليمان بن موسى^(١): لا يُقتلُ الْأَمِيرُ، ولكن يَدِيهِ^(٢)، ثُمَّ يُعَاقَبُ وَيُحَبَّسُ - وهو القول الثاني - وَيُقْتَلُ الْمَأْمُورُ لِلمباشَرَةِ. كذلك قال عطاء والحاكم وحماد الشافعي وأحمد وإسحاق في الرجل يأمر الرجل بقتل الرجل^(٣)؛ ذكره ابن المنذر.

وقال زُفَر^(٤): لا يُقتلُ واحِدٌ مِنْهُمَا - وهو القول الثالث - حكاه أبو المعالي في البرهان^(٥)، ورأى أنَّ الْأَمِيرَ والمباشَرَ لِيُسَكُّنَا كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمَا مُسْتَقْلًا فِي الْقَوْدِ، فلذلك لا يُقتلُ واحِدٌ مِنْهُمَا عَنْهُ. والله أعلم.

الثانية عشرة: قرأ الجمهور: «يُذَبِّحُونَ»، بالتشديد على المبالغة. وقرأ ابن مُحيَّصٍ «يُذَبِّحُونَ» بالخفيف^(٦). والأولى أرجحُ إِذَ الذَّبْحِ مُتَكَرِّزٌ. وكان فرعون - على ما رُوِيَ - قد رأى في منامه ناراً خرجت من بيت المَقْدِسِ، فاحرقَتْ بيوت مصر، فأوْلَتْ له رُؤْيَاهُ: أَنَّ مولوداً من بني إِسْرَائِيلَ يَنْشأُ، فِي كُونِ خَرَابٍ مُلْكِهِ^(٧) على يديه^(٨). وقيلَ غيرُ هذا، والمعنى متقاربٌ.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: «وَفِي ذَلِكُمْ» إِشارةٌ إلى جملة الأمر، إِذ هو خبر، فهو كفردٌ حاضر^(٩)، أي: وفي فعلهم^(١٠) ذلك بكم بلاء، أي: امتحانٌ واختبارٌ. و«بِلَاءُ» نعمة^(١١)، ومنه قوله تعالى: «وَلِشَتِّيِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنَةٌ» [الأنفال: ١٧]. قال أبو

(١) الدمشقي الأشدق، مولى آن معاوية بن أبي سفيان، مفتى دمشق، توفي سنة (١١٥هـ)، وقيل: (١١٩هـ). السير / ٤٣٣-٥.

(٢) من: وَدَى القتيل، يَدِيهِ: إذا أعطى دِيَتَهُ. ووقع في (م): تقطع يديه! وهو خطأ فاحش.

(٣) الاستذكار / ٢٥٩-٢٦٠.

(٤) ابن الهذيل العنبري، أبو الهذيل، الفقيه المجتهد، أكبر تلامذة أبي حنيفة، توفي سنة (١٥٨هـ). السير / ٣٨/٨.

(٥) ٧٩٦/٢، وفيه قول زفر أن القصاص على المكره دون المكره.

(٦) ذكر المصطف ذلك في المسألة العاشرة.

(٧) في (د) و(ظ): ملوك.

(٨) تفسير الطبرى / ٦٤٨، والمحرر الوجيز / ١٤٠، وتفسير البغوى / ١٧٠.

(٩) المحرر الوجيز / ١٤١.

(١٠) في (د): وفعلهم.

(١١) أخرج هذا التفسير ابن جرير / ٦٥٣، وابن أبي حاتم / ١٥١ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الهشيم^(١): البلاء يكون حسناً، ويكون سيئاً، وأصله المحنّة، والله عزّ وجلّ يبلو^(٢) عبده بالصنع الجميل ليتحمّل شكره، ويبلوه بالبلوى التي يكرهها ليتحمّل صبره، فقيل للحسن: بلاء، وللسّيئ: بلاء، حكاه الهروي^(٣).

وقال قوم: الإشارة بـ«ذلكم» إلى التنجية، فيكون البلاء على هذا في الخير، أي: تنجيتم نعمة من الله عليكم.

وقال الجمهور: الإشارة إلى الذبح ونحوه، والباء هنا في الشر، والمعنى: وفي الذبح مكروه وامتحان^(٤).

وقال ابن كيسان: ويقال في الخير: أبناء الله وبلاه، وأنشد:

جزى الله بالإحسان ما فعلنا بكم فأبناءهما^(٥) خير البلاء الذي يبلو^(٦)
فجمع بين اللتين. والأكثر في الخير: أبنائيه، وفي الشر: بلوته، وفي الاختبار:
أبنائيه وبلوته، قاله النحاس.

قوله تعالى: «وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَآتَمْ نَظَرُونَ^(٧)

قوله تعالى: «وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ» «إذ» في موضع نصب. و«فرقنا» فلقنا فـ«فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوْرِ الْعَظِيمِ» [الشعراء: ٦٣] أي: الجبل العظيم. وأصل الفرق: الفضل، ومنه فرق الشعر، ومنه الفرقان؛ لأنّه يفرق بين الحق والباطل، أي: يفصل، ومنه: «فَالْفَرِيقَتْ فَرِيقاً» [المرسلات: ٤] يعني: الملائكة تنزل بالفرق بين الحق والباطل، ومنه: «يَوْمَ الْفُرْقَانِ» [الأనفال: ٤١] يعني: يوم بذر، كان فيه فرق بين الحق والباطل، ومنه: «وَقَرَءَنَا فَرِيقَتْهُ» [الإسراء: ١٠٦] أي: فصلناه وأحكمناه.

(١) لعله أبو الهشيم الرازي، اشتهر بكنته، كان نحوياً إماماً، له الشامل في اللغة، الفاخر في اللغة، زيادات معاني القرآن للفراء، توفي سنة ٢٧٦هـ. إنباه الرواة ٤/١٨٢، بغية الوعاة ٢/٣٢٩.

(٢) في (د): بيلي.

(٣) في كتاب «الغريبين: غريبي القرآن والحديث» ص ٢٠٩-٢١٠.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٤١.

(٥) في (م): وأبناءهما.

(٦) البيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه ص ١٠٩، وفيه: «رأى بدل «جزى»، وهي رواية الأصمعي كما ذكر محققه.

وقرأ الزُّهْرِيُّ: «فَرَقْنَا» بتشديد الراء^(١)، أي: جعلناه فرقاً. ومعنى «بكم» أي: لكم، فالباء معنى اللام. وقيل: الباء في مكانها، أي: فرقنا البحر بدخولكم إياه، أي: صاروا بين الماءين، فصار الفرق بهم^(٢)، وهذا أولى^(٣)، يُبيّنه: «فانقلق».

قوله تعالى: ﴿الْبَحْر﴾ البحر معروف، سُمي بذلك لاتساعه. ويقال: فَرَسْ بَحْرٌ إذا كان واسع الجري، أي: كثيره. ومن ذلك قول رسول الله ﷺ في مندوب فرس أبي طلحة: «إِنَّ وَجْدَنَاهُ لَبَحْرًا»^(٤).

والبحر^(٥): الماء الملح، ويقال: أَبْحَرَ الماء: ملح، قال نصيبي^(٦):

وقد عاد ماء الأرض بحراً فزادني إلى مرضي أن أَبْحَرَ المشرب العذب والبخرة^(٧): البلدة، يقال: هذه بخرتنا، أي: بلدتنا. قاله الأموي^(٨). والبحر: السلال^(٩) يصيب الإنسان. ويقولون: لقيته صخرة^(١٠) بخرة، أي: بارزاً مكشوفاً^(١١).

وفي الخبر عن كعب الأحبار، قال: إنَّ الله ملكاً يقال له: صندافيل، البحار كلها في نقرة إيهامه. ذكره أبو نعيم^(١٢) عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن كعب.

(١) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٥، والمحتب ١٨٢.

(٢) في (د): به، وفي (ظ): منهم.

(٣) قوله: وهذا أولى، ليس في (ظ).

(٤) قطعة من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه أحمد (١٢٧٤٤)، والبخاري (٢٦٢٧)، ومسلم (٢٣٠٧).

(٥) في (ظ): والبحر المالح.

(٦) ابن رباح، كان مكتباً، مدح عبد العزيز بن مروان، فوصله، واشتري ولاده، الشعر والشعراء ٤١٠/١ . والبيت في ديوانه ص ٦٦.

(٧) في النسخ: البحر، والمثبت من مجمل اللغة ١١٧/١ (بحر) والكلام منه.

(٨) عبد الله بن سعيد بن أبيان، أبو محمد، كان حافظاً للشعر والأخبار وأيام العرب، ذكره الزبيدي في الطبقية الثالثة من اللغويين الكوفيين، طبقات التحويين واللغويين ص ١٩٣.

(٩) هو مرض يصيب الرئة، يهزل صاحبه ويُضنه ويقتله. المعجم الوسيط.

(١٠) في (د) و(ظ): ضحورة.

(١١) مجمل اللغة ١١٧/١ (بحر) دون قوله: مكشوفاً.

(١٢) في الحلية ٨/٨، وفيه: «صندافيل». وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (٣٣٢) - ومن طريقه أبو نعيم في الحلية ٦/٦١ - بتحريفه من قول شهر بن حوشب، والخبر من الإسرايليات.

قوله تعالى : **﴿فَأَنْجَيْتَنَاكُمْ﴾** أي : أخرجناكم منه ، يقال : نجوت من كذا نجاء ، ممدود ، ونجاة ، مقصور . والصدق منجاة . وأنجيت غيري ونجيئه ، وفرئ بهما : **﴿وَإِذْ نَجَيْتَنَاكُمْ﴾** ، **﴿فَأَنْجَيْتَنَاكُمْ﴾**^(١) .

قوله تعالى : **﴿وَأَغْرَقْتَنَا إِلَى فِرْعَوْنَ﴾** يقال : غرق في الماء غرفاً ، فهو غرق وغارق أيضاً ، ومنه قول أبي التّجّم :

من بين مقتولي وطاف غارق^(٢)

وأغرقه غيره وغرقه ، فهو مغرق وغريق . ولجام مغرق بالفضة ، أي : محلّى .

والتعريق : القتل ، قال الأعشى :

الا لیت قَنِيساً غَرَقَتِه الْقَوَابِلُ^(٣)

وذلك أن القابلة كانت تغرق المولود في ماء السّلَى^(٤) عام القحط ، ذكرأ كان أو أنتى حتى يموت ، ثم جعل كل قتل تغريقاً ، ومنه قول ذي الرّمة :

إذا غرقت أرباضها ثني بكرة بثينها لم تُصبح رؤوما سلوها^(٥)
الأرباض : العبال . والبكرة : الناقة الفنية . وثينها : بطئها الثاني ، وإنما لم تعطف على ولدها لما لحقها من التعب^(٦) .

(١) الصحاح : (نجا) ، وفيه : (فاليلوم ننجيك) بدل : «إذ نجيناكم» ، **﴿فَأَنْجَيْتَنَاكُمْ﴾** ذكر المصنف مثلاً في موضوعين .

(٢) ديوانه ص ١٤٤ ، والصحاح : (غرق) ، وصدره :
فأصبحوا في الماء والخنادق

(٣) ديوانه ص ١٣٦ ، وصدره :

أطروين في عام غزاء ورحلة

(٤) السّلَى : غشاء رقيق يحيط بالجنين ، ويخرج معه من بطن أمه . المعجم الوسيط .

(٥) لم يحود البيت في النسخ الخطية ، والمثبت من المصادر ، والبيت في ديوانه ٧٠١/٢ بشرح الأصمعي .
قوله : ثيناء : أي أرض واسعة ، لا جبال فيها ولا أعلام ، ورؤوم ، أي : عطوف ، سلوب ، أي : مات ولدها ، أو ألقته لغير تمام ، كذا في معجم متن اللغة . قال الأصمعي في شرح البيت : المعنى إذا حزم الحَقَبُ (أي : العَنْبُل) ، غرق هذا في بطنهما في ماء الولد حتى يموت ... أي : هذه الناقة التي سُلبت ولدها لا ترأم ولدها .

(٦) الكلام السالف من قوله : غرق في الماء غرفاً ، في الصحاح (غرق) .

القول في اختلاف العلماء في كيفية إنقاء بنى إسرائيل

فذكر الطبرى^(١) أنَّ موسى عليه السلام أوحى إليه أنَّ يُسرى من مصرَ ببني إسرائيل ، فأمرَهم موسى أنَّ يستعيرُوا الحليَّ والمتابَعَ من القبْط ، وأحلَّ الله ذلك لبني إسرائيل ، فسرَى بهم موسى من أول الليل ، فأعلمَ فرعون ، فقال : لا يتبعهم أحدٌ حتى تُصبحَ الديْكَةُ ، فلم يَصِحْ تلك الليلة بمصرَ ديكٌ ، وأماتَ الله تلك^(٢) الليلة كثيراً من أبناء القبْط ، فاشتغلوا في الدُّفْن ، وخرجوا في الأتباعِ مُشْرِقين ، كما قال تعالى : ﴿فَاتَّبَعُوهُمْ شَرِيقِين﴾ [الشعراء : ٦٠] ، وذهب موسى إلى ناحية البحر حتى بلَّغَه ، وكانت عدَّةُ بني إسرائيل نِيَفاً على سُتُّ مائة ألف ، وكانت عدَّةُ فرعون ألفَ ألفٍ ومئتي ألف .

وقيل : إنَّ فرعون اتَّبعه في ألفِ ألفِ حصانٍ سوى الإناث^(٣) .

وقيل : دخلَ إسرائيلُ - وهو يعقوبُ عليه السلام - مصرَ في ستةٍ وسبعينَ نَفْساً من ولده وولدِ ولده ، فأنمى الله عدَّهم وبارك في ذرِّيَّته ، حتى خرَجُوا إلى البحر يوم فرعونَ ، وهم سُتُّ مائة ألفٍ من المُقاَلَة سوى الشَّيوخِ والذُّرَّةِ والنساء^(٤) .

وذكر أبو بكر عبدُ الله بنُ محمدٍ بن أبي شيبة^(٥) قال : حدَثنا شَيَابَةُ بنُ سَوَارٍ ، عن يُونَسَ بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن عَمِّرُو بنِ مَيْمُونَ ، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ أنَّ موسى عليه السلام حين أسرى ببني إسرائيل ، بلَّغَ فرعونَ ، فأمرَ بشاةٍ فذبَحَتْ ، ثم قال : لا والله ، لا يُفرَغُ من سُلْخَها حتى يجتمعَ لي سُتُّ مائة ألفٍ من القبْط . قال : فانطلقَ موسى حتى انتهى إلى البحر ، فقال له : افْرُقْ ، فقال له البحر : لقد استكثرتَ^(٦) يا موسى ! وهل فرقْتُ لأحدٍ من ولدِ آدمَ ، فأفرقْ لك ؟ قال : ومع موسى

(١) تفسير الطبرى / ١٤١ ، ٦٦١-٦٦٠ ، ٦٧١-٦٧٠ ، ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز / ١٤١ .

(٢) في (د) : في تلك.

(٣) آخرجه الطبرى / ١٤١ ، ٦٥٩-٦٥٨ ، من قول ابن عباس .

(٤) آخرجه بنحوه الطبرى في تفسيره / ١٤١ ، ٣٦٢-٣٦٣ من قول ابن مسعود وعبد الله بن شداد رضي الله عنهما ، وأورده الترمذى في نوادر الأصول ص ١٠٠ ، وعنه نقل المصنف .

(٥) المصنف / ١١ - ٥٢٨ .

(٦) في (د) و(ظ) و(م) : استكترت ، والمثبت من (ز) ، وهو الموافق لما في مصنف ابن أبي شيبة .

رجلٌ على حصانٍ له ، قال: فقال له ذلك الرجل: أين أمْرَتَ يا نبِيُّ الله؟ قال: ما أمْرَتَ إِلَّا بِهَذَا الوجهِ ، قال: فَأَقْهَمَ فَرَسَهُ ، فَسَبَّحَ بِهِ ، فَخَرَجَ ، فقال: أين أمْرَتَ يا نبِيُّ الله؟ قال: ما أمْرَتَ إِلَّا بِهَذَا الوجهِ ، قال: وَاللهِ مَا كَذَبْتَ وَلَا كُذِبْتَ ، ثُمَّ اقْتَحَمَ الثَّانِيَةَ ، فَسَبَّحَ بِهِ ، ثُمَّ ^(١) خَرَجَ ، فقال: أين أمْرَتَ يا نبِيُّ الله؟ فقال: ما أمْرَتَ إِلَّا بِهَذَا الوجهِ ، قال: وَاللهِ مَا كَذَبْتَ وَلَا كُذِبْتَ ، قال: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: «أَنَّ أَخْرِبَ بِعَصَابَ الْبَحْرِ» فَضَرَبَهُ مُوسَى بِعَصَابَهِ ، **﴿فَأَفَلَقَ فَنَّاكَ كُلُّ فِرْقٍ كَالْطَّوَدِ الْعَظِيمِ﴾** [الشعراء: ٦٣] ، فَكَانَ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ فِرْقَةً ^(٢) لِأَنَّهُنَّ عَشَرَ سِبْطًا ، لِكُلِّ سِبْطٍ طَرِيقٌ يَتَرَاءَوْنَ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَطْوَادَ الْمَاءِ صَارَ فِيهَا طِيقَانًا وَشَبَابِيكَ يَرَى مِنْهَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا ^(٣) ، فَلَمَّا خَرَجَ أَصْحَابُ مُوسَى وَقَامُ ^(٤) أَصْحَابُ فَرْعَوْنَ ، التَّقَى ^(٥) الْبَحْرُ عَلَيْهِمْ فَأَغْرَقَهُمْ وَيُذَكِّرُ أَنَّ الْبَحْرَ هُوَ بَحْرُ الْقُلُومُ ^(٦) ، وَأَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ مُوسَى عَلَى الْفَرَسِ هُوَ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى الْبَحْرِ أَنِّي أَنْفَرَقُ لِمُوسَى إِذَا ضَرَبَكَ ، فَبَاتَ الْبَحْرُ تِلْكَ الْلَّيْلَةَ يَضْطَرِبُ ، فَحِينَ أَصْبَحَ ضَرَبَ مُوسَى الْبَحْرَ ، وَكَنَّاهُ أَبَا خَالِدٍ ذَكْرُهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا ^(٧).

وَقَدْ أَكْثَرَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَصْصِ هَذَا الْمَعْنَى ، وَمَا ذُكْرَنَا كَافٍ ، وَسِيَّئَتِي فِي سُورَةِ يُونُسَ وَالْشَّعْرَاءِ ^(٨) زِيَادَةً بِيَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فصل

ذَكَرُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْنَا وَإِغْرَاقُ ، وَلَمْ يَذْكُرُ الْيَوْمَ الَّذِي كَانَ ذَلِكَ فِيهِ.

(١) في (م): حتى.

(٢) في المصنف: طرِيقًا.

(٣) قوله: وذلك أن أطواود الماء صار فيها... ليس في رواية مصنف ابن أبي شيبة.

(٤) في (د): وأقام، وفي مصنف ابن أبي شيبة، وتنام، وهو الأشبه، ففي رواية الطبرى ٦٥٨/١: حتى إذا تاماً فيه أطبقه الله عليهم.

(٥) اختلف لفظ الكلمة في النسخ، فوقع في (د): انتظم، وفي (ر): النط، وفي (ظ): الشط اكتط (كذا)، وفي (م): النطم، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة، والخبر منه.

(٦) يعني: البحر الأحمر.

(٧) المصنف ١١/٥٢٧.

(٨) عند قوله تعالى: **«وَجَزَّنَا بَيْتَ إِسْكَنَى...»** [يونس: ٩٠] ، وقوله: **«وَأَرْجَنَا إِلَى مَوْقِعِ...»** ، [الشعراء: ٥٢] وما يبعدها.

فروى مسلم^(١) عن ابن عباس أنَّ رسول الله ﷺ قدَّمَ المدينةَ، فوجَدَ اليهودَ صياماً يومَ عاشوراءَ، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما هذا اليومُ الذي تصومونَه؟» فقلَّلوا: هذا يومٌ عظيمٌ، أنجى الله فيه موسى وقومه، وغَرَقَ فرعونَ وقومه، فصامَه موسى شكرًا، فتحنَّنَ نصومُه. فقال رسول الله ﷺ: «نحن أحَقُّ وأَوْلَى بِموسىٍ مِّنْكُمْ»، فصامَه رسول الله ﷺ وأمرَ بصيامِه.

وأخرجَه البخاري^(٢) أيضًا عن ابن عباس، وأنَّ النبي ﷺ قال لأصحابه: «أنْتُمْ أحَقُّ بِموسىٍ مِّنْهُمْ، فَصُومُوهُ»^(٣).

مسألة:

ظاهرُ هذه الأحاديث يدلُّ على أنَّ النبي ﷺ إنَّما صامَ عاشوراءَ، وأمرَ بصيامِه اقتداءً بموسى عليه السلام على ما أخبرَه به اليهودُ، وليس كذلك، لِمَا روتَه عائشةُ رضيَ اللهُ عنها قالت: كان يومُ عاشوراءَ تصومُه قريشُ في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومُه في الجاهلية، فلما قدَّمَ المدينةَ صامَه، وأمرَ بصيامِه، فلما فُرضَ رمضانُ، تركَ صيامَ يومَ عاشوراءَ، فمن شاءَ صامَه، ومن شاءَ تركَه^(٤). أخرجَه البخاري^(٥) ومسلم^(٦).

فإنْ قيلَ: يَحتملُ أن تكون قريشُ صامَتْه بِإخبارِ اليهودِ لها؛ لأنَّهم كانوا يسمعونَ منهم؛ لأنَّهم كانوا عندَهم أهْلَ علمٍ، فصامَه النبيُّ عليه السلامُ كذلك في الجاهلية، أي: بمكة، فلَمَّا قدَّمَ المدينةَ، ووجَدَ اليهودَ يصومُونَه، قال: «نَحْنُ أَحَقُّ وأَوْلَى بِموسىٍ مِّنْكُمْ». فصامَه اتَّباعًا لِموسىٍ، وأمرَ بصيامِه، أي: أوجَبه وأكَّدَ أمرَه، حتى كانوا يُصوِّمونَه الصغار.

(١) صحيح مسلم (١١٣٠): (١٢٧)، وهو في المسند (٢٦٤٤).

(٢) صحيح البخاري (٤٦٨٠).

(٣) في (د) و(م): فصوموا.

(٤) في (ظ): أنظره.

(٥) صحيح البخاري (٢٠٠٢)، وصحيح مسلم (١١٢٥)، وهو في المسند (٢٤٠١١). وانظر المفهم ١٩٢ - ٣/١٩١.

قلنا : هذه شبهة من قال : إنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَلَّهُ كَانَ مُتَعَبِّدًا بِشَرِيعَةِ مُوسَى ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، عَلَى مَا يَأْتِي بِيَانُهُ فِي «الأنعام» ، عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَبِهُدَّهُمْ أَفْتَدَهُمْ» [الآية : ٩٠] .
مسألة :

اخْتَلَفَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءِ : هُلْ هُوَ التَّاسِعُ مِنَ الْمُحْرَمَ أَوِ الْعَاشِرُ ؟ فَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّهُ التَّاسِعُ ، لِحَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ^(١) قَالَ : انتهِيَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رَدَاءَهُ فِي زَمْزَمَ ، فَقَلَّتْ لَهُ : أَخْبَرْنِي عَنْ صَومِ عَاشُورَاءِ ، فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْمُحْرَمَ ، فَاغْدُذْ وَأَصْبِخْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا . فَقَلَّتْ : هَكَذَا كَانَ مُحَمَّدُ ﷺ يَصُومُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . خَرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢) .

وَذَهَبَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسِيبِ وَالْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ وَمَالِكُ وَجَمَاعَةُ مِنَ السَّلَفِ إِلَى أَنَّهُ يَوْمَ عَاشِرٍ^(٣) .

وَذَكَرَ التَّرمِذِيُّ^(٤) حَدِيثَ الْحَكَمِ ، وَلَمْ يَصِفْهُ بِصَحَّةٍ وَلَا حُسْنٍ ، ثُمَّ أَرْدَفَهُ حَدِيثَنَا^(٥) قُتَيْبَةَ ، حَدَثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ يُونَسَ ، عَنْ الْحَسْنِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِصَومِ يَوْمِ عَاشُورَاءِ يَوْمَ الْعَاشِرِ . قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ . قَالَ التَّرمِذِيُّ : وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ ، وَخَالِفُوا الْيَهُودَ^(٦) . وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

قَالَ غَيْرُهُ : وَقُولُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِلْسَّائِلِ : فَاغْدُذْ وَأَصْبِخْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا ، لَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَرْكِ صَومِ الْعَاشِرِ ، بَلْ وَعَدَ أَنْ يَصُومَ التَّاسِعَ مُضَافًا إِلَى الْعَاشِرِ ، قَالُوا : فَصِيَامُ الْيَوْمَيْنِ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ .

وَقُولُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِلْحَكَمِ لِمَا قَالَ لَهُ : هَكَذَا كَانَ مُحَمَّدُ ﷺ يَصُومُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

(١) ابن عبد الله بن إسحاق، البصري، وثقة الإمام أحمد، تهذيب الكمال ٧/١٠٣.

(٢) صحيح مسلم (١١٣٣)، وهو في المسند (٢١٣٥).

(٣) المفهم ١٩٠/٣ ، ١٩١ ، وإكمال المعلم ٤/٨٥.

(٤) سنن الترمذى (٧٥٤) و(٧٥٥).

(٥) في (م) : أَبْنَانَا (في الموضعين).

(٦) آخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٨٧ ، وفي شعب الإيمان ٣/٣٦٤ ، وابن حزم في المحل ٧/١٨.

معناه: أَنْ لَوْ عَاشَ، وَإِلَّا، فَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَامَ التَّاسِعَ قُطُّ، يَبْيَّنُهُ مَا خَرَجَهُ
ابْنُ ماجه في «سننه» ومسلم في «صحيحة»^(١) عن ابن عباس، قال: قال رسول الله
ﷺ: «لَئِنْ بَقِيْتُ إِلَى قَابِلٍ، لَأَصُومَنَّ الْيَوْمَ التَّاسِعَ».

فضيلة:

روى أبو قتادة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءِ؛ أَخْتَبِرْ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفَّرَ
السَّنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ». أخرجه مسلم والترمذى^(٢)، وقال: لا نعلمُ فِي شَيْءٍ مِّنَ الرِّوَايَاتِ
أَنَّهُ قَالَ فِي صِيَامٍ^(٣) يَوْمَ عَاشُورَاءِ: كَفَارَةُ سَنَةٍ، إِلَّا فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةِ.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ جملة في موضع الحال، ومعناه: بأبصاركم،
فيقال: إنَّ آلَ فرعونَ طَفَّوا عَلَى الْمَاءِ، فَنَظَرُوا إِلَيْهِمْ يَغْرِقُونَ، وَإِلَى أَنفُسِهِمْ يَنْجُونَ،
فِي هَذَا أَعْظَمُ الْمِنَّةِ.

وقد قيل: إنهم أخرجوا لهم حتى رأوهُمْ، فهذه مِنَّةٌ بعد مِنَّةٍ. وقيل: المعنى
﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ أي: ببصائركم للاعتبار؛ لأنَّهم كانوا في شُغُلٍ عن الوقوف والنظر
بالأبصار. وقيل: المعنى: وأنتم بحالٍ من ينْظُرُ لِوَنَّرَ، كما تقول: هذا الأمرُ منك
بمرأى وسماع، أي: بحالٍ تراهُ وتسمعُه إنْ شئتَ^(٤). وهذا القولُ والأولُ أشبَهُ^(٥)
بأحوال بني إسرائيل؛ لتوالي عدم الاعتبار فيما صدرَ من بني إسرائيل بعد خروجِهم
من البحر، وذلك أنَّ الله تعالى لِمَا أَنجاهُمْ وغَرَّقَ عَدُوَّهُمْ، قالُوا: يا موسى! إِنَّ قَلوبَنَا
لَا تَطمِئِنُ أَنَّ فَرْعَوْنَ قَدْ غَرَقَ، حتى أَمْرَ اللهُ الْبَحْرُ، فلَفَظَهُ، فَنَظَرُوا إِلَيْهِ^(٦).

(١) صحيح مسلم (١١٣٤): (١١٣٤)، وسنن ابن ماجه (١٧٣٦): (١٧٣٦)، وهو في المستند (١٩٧١). قال أبو العباس القرطبي في المفهم ١٩٤/٣: ظاهره أنه كان عزم على أن يصوم التاسع بدل العاشر، وهذا هو الذي فهمه ابن عباس، حتى قال للذي سأله عن يوم عاشوراء: إذا رأيت هلالَ المحرّم، فاعدُه وأصيّرْ يوم التاسع صائمًا، وبهذا تمسك من رأه التاسع.

(٢) صحيح مسلم (١١٦٢): (١١٦٢)، وسنن الترمذى (٧٥٢): (٧٥٢)، وهو في المستند (٢٢٥١٧).

(٣) في (م): أنه قال: صيام.

(٤) المحرر الوجيز ١٤٢/١.

(٥) في (ظ): وهذا القول أشبَهُ.

(٦) نوادر الأصول ص ١٠١.

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، عن قيس بن عباد أنَّ بنى إسرائىل قالت: ما مات فرعونُ، وما كان ليموت أبداً! قال: فلما أَنَّ^(٢) سمعَ الله تكذيبَهم نبيَّه عليه السلام، رمى به على ساحل البحر كأنه ثور أحمرٌ يتراءاه بنو إسرائىل، فلما اطمأنوا ويعثروا من طريق البر إلى مدائن فرعون حتى نقلوا كنوزه وغَرِقُوا في التَّعْمَةِ، رأوا قوماً يعْكِفُون على أصنام لهم ﴿فَالَّذِي يَتَمَوَّسَ أَجْعَلَ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَمْ يَأْلَمْ [إِلَهًا]﴾ [الأعراف: ١٣٨] حتى زَجَرَهُم موسى و قال: ﴿أَعَذِّ اللَّهُ أَبْغِيَكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَلَّكُمْ عَلَى الْعَلَيَّبِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٠] أي: عالمي زمانِهم^(٣). ثم أمرَهُم أن يسيروا إلى الأرض المقدسة التي كانت مساكن آبائهم، ويتطهرون من أرضِ فرعون، وكانت الأرض المقدسة في أيدي الجبارين قد غلَبُوا عليها، فاحتاجوا إلى دفعهم عنها بالقتال، فقالوا: أتريدُ أن تجعلنا لحمة للجبارين؟! فلو أنك تركتنا في يد فرعونَ كان خيراً لنا، قال: ﴿يَقُولُوا أَذْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾ إلى قوله: ﴿فَتَرَوْنَ﴾ [المائدة: ٢١] حتى دعا عليهم، وسمَّاهم فاسقين، فبَقُوا في التيه أربعين سنة عقوبة، ثم رَحِمَهُم، فمنْ عليهم بالسلوى وبالعام على ما يأتي بيانه^(٤)، ثم سار موسى إلى طور سيناء ليجيئهم بالتوراة، فاتَّخذُوا العجلَ، على ما يأتي بيانه^(٥)، ثم قيل لهم: قد وصلتم إلى بيت المقدس، فادخلوا الباب سُجَّداً وقولوا: حَجَّةٌ، على ما يأتي^(٦).

وكان موسى عليه السلام شديدَ الحياة سِتِّيرَاً، فقالوا: إنه آدرُ، فلما اغتسلاً وضعَ على الحجر ثوبَه، فعدا الحجر بشوبيه إلى مجالس بنى إسرائىل، وموسى على آخره عَرْيَانٌ وهو يقول: يا حجر ثوبِي! فذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ أَذْوَأُوا مُوسَى فَبَرَأَ اللَّهُ مِنَ الْأَذْوَاءِ﴾ [الأحزاب: ٦٩] على ما يأتي بيانه^(٧).

(١) المصطفى ١١/٥٢٨-٥٢٧، والكلام منه إلى قوله: يتراءاه بنو إسرائىل، وتنتميه من نوادر الأصول ص ١٠١.

(٢) في (ز) و(ظ): فلم يَعْدَ آنَ.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م): زمانه، والمثبت من (د)، وهو الموافق لنوادر الأصول.

(٤) ٢/١١٧-١١٨.

(٥) في الآية الآتية.

(٦) ٢/١٢٤.

(٧) في تفسير الآية المذكورة، والحديث أخرجه أحمد (٨١٧٣)، والبخاري (٢٧٨)، ومسلم (٣٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثم لما مات هارون قالوا له: أنت قتلت هارون وحسدته، حتى نزلت الملائكة بسريره وهارون ميت عليه، وسيأتي في المائدة^(١).

ثم سأله أن يعلموا آية في قبور قربانهم، فجعلت نار تجيء من السماء فتقبل قربانهم، ثم سأله أن بين لنا كفارات ذنوبنا في الدنيا، فكان من أذنب ذنباً أصبح على^(٢) بابه مكتوب: عملت كذا، وكفارته قطع عضو من أعضائك، يسميه له، ومن أصابه بول لم يظهر حتى يفرضه ويزيل جلدته من بدنها، ثم بدلوا التوراة، وافتروا على الله، وكتبوا بأيديهم، واشتروا به عرضاً، ثم صار أمرهم إلى أن قتلوا أنبياءهم ورسلهم، فهذه معاملتهم مع ربهم، وسيرتهم في دينهم وسوء أخلاقهم^(٣). وسيأتي بيان كل فصل من هذه الفصول مستوفى في موضعه إن شاء الله تعالى.

وقال الطبرى^(٤): وفي إخبار القرآن على لسان محمد عليه السلام بهذه المغيبات التي لم تكن من علم^(٥) العرب، ولا وقعت إلا في حق^(٦) بنى إسرائيل، دليل واضح عند بنى إسرائيل قائم عليهم بنبأة محمد^ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى أَنَّيْعَنَ لَيْلَةً ثُمَّ أَنْجَذَمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾

فيه سُلْطُ مسائل :

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى أَنَّيْعَنَ لَيْلَةً ثُمَّ أَنْجَذَمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾

(١) في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مَحْرَمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ٢٦].

(٢) في نوادر الأصول ص ١٠٢ : وعلى.

(٣) نوادر الأصول ص ١٠١ - ١٠٢ .

(٤) في تفسيره ٢/٢٤٣ ، وقد نقله المصطف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٤٢ .

(٥) في (ظ): عادة.

(٦) في المحرر الوجيز: خفي علم، بدل: حق.

(٧) السبعة لابن مجاهد ص ١٥٤ ، والتيسير ص ٧٣ .

(٨) قال أبو حيان في البحر ١/١٩٩: لا وجه لترجيع إحدى القراءتين على الأخرى؛ لأن كلاً منها متواتر، فهما في الصحة على حد سواء.

تكون من البشر، فاما الله جل وعز؛ فإنما هو المنفرد بالوعد والوعيد، على هذا وجدنا القرآن، كقوله عز وجل: «وَعَدْكُمْ وَفَدَ الْحَقِّ» [إبراهيم: ٢٢]، قوله: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَكِلُوا الصَّالِحَاتِ» [السور: ٥٥]، قوله: «وَإِذْ يَعْدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الظَّلَاقِيَّتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ» [الأنفال: ٧]^(١).

قال مكي^(٢): وأيضاً؛ فإن ظاهر اللفظ فيه وَغَدْ من الله تعالى لموسى، وليس فيه وعد من موسى، فوجب حمله على الواحد لظاهر النص^(٣)، لأن^(٤) الفعل مضاف إلى الله تعالى وحده، وهي قراءة الحسن وأبي رجاء وأبي جعفر^(٥) وشيبة^(٦) وعيسي بن عمر^(٧)، وبهقرأ قتادة وابن أبي إسحاق. قال أبو حاتم: قراءة العامة عندنا: «وَعَدْنَا» بغير ألف؛ لأن الموعادة أكثر ما تكون بين المخلوقين والمتكاففين، كل واحد منهم يُعد صاحبه.

قال الجوهري: الميعاد: الموعادة، والوقت، والموضع.

قال: مكي^(٨): الموعادة أصلها من اثنين، وقد تأتي المُفَاعَلَةُ من واحد في كلام العرب، قالوا: طارقتَ التَّعْلَلَ، وداوَيْتَ الْعَلِيلَ، وعاقبَتَ الْلَّصَّ، والفعلُ من واحد، فيكون لفظ المُوَاعِدَةِ من الله خاصَّةً لموسى، كمعنى «وعَدْنَا»، ف تكون القراءاتان بمعنى واحد. والاختيار «وعَدْنَا» بالألف، لأنَّه بمعنى «وعَدْنَا» في أحد معنيه، ولأنَّه لا بدَّ لموسى من وعد، أو قَبْولِ يقوم مقام الوعد، فتصح المُفَاعَلَة.

قال النحاس^(٩): وقراءة «وعَدْنَا» بالألف أجوء وأحسن، وهي قراءة مجاهد

(١) إعراب القرآن للنحاس /١ - ٢٢٣ / ٢٢٤.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات /١ / ٢٣٩.

(٣) في (ز): حمله على ظاهر النص.

(٤) في النسخ الخطية (م): أن، والمثبت من الكشف عن وجوه القراءات.

(٥) يزيد بن القعقاع المداني، وهو من العشرة.

(٦) ابن نصاج بن سرجس، مقرئ المدينة مع أبي جعفر وقاضيها، ومولى أم سلمة، وهو أول من ألف في الوقوف، وكتابه مشهور، توفي سنة (١٣٠هـ). طبقات القراء /١ / ٣٢٩ - ٣٣٠.

(٧) الهمданى، الكوفي القارئ، كان مقرئ أهل الكوفة بعد حمزة، قال الثوري: أدركت الكوفة وما بها أحد أقرأ من عيسى الهمدانى. توفي سنة (١٥٦هـ). معرفة القراء الكبار /١ / ٢٧٠.

(٨) الكشف عن وجوه القراءات /١ / ٢٤٠.

(٩) إعراب القرآن /١ / ٢٢٤.

والأعرج وابن كثير ونافع والأعمش وحمزة والكسائي^(١) ، وليس قوله عز وجل : «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» من هذا في شيء ، لأن «وَعَدْنَا مُوسَى» إنما هو من باب الموافاة ، وليس هذا من باب الوعد والوعيد في شيء ، وإنما هو من قولك : موعدك يوم الجمعة ، وموعدك موضوع كذا ، والفصيح في هذا أن يقال : واعدته.

قال أبو إسحاق الزجاج^(٢) : «وَاعَدْنَا» هاهنا بالألف جيد ، لأن الطاعة في القبول بمنزلة الموعادة ، فمن الله جل وعز وعد ، ومن موسى قبول واتباع يجري مجرى الموعادة.

قال ابن عطية^(٣) : ورَجَحَ أَبُو عَيْد^(٤) «وَعَدْنَا» ، وليس بصحيح ، لأن قبول موسى لوعيد الله والتزامه ، وارتقابه ، يُشبه الموعادة .

الثانية : قوله تعالى : «مُوسَى» «موسى» اسم أجمي ، لا ينصرف ، للعجمة والتعريف . والقيط - على ما يروى - يقولون للماء : مو ، وللسجر : سا^(٥) ، فلما وجد موسى في التابوت عند ماء وشجر ، سمي : موسى^(٦) .

قال السدي^(٧) : لما خافت عليه أمّه جعلته في التابوت ، وألقته في اليم كما أوحى الله إليها ، فألقته في اليم بين أشجار عند بيت فرعون ، فخرج حواري آسيّة امرأة فرعون يغسلن ، فوجذنه ، فسمى باسم المكان^(٨) . وذكر النقاش وغيره : أن اسم الذي التقته^(٩) صابو^(١٠) .

(١) ابن كثير ونافع وحمزة والكسائي : من القراء السبعة ، ووافقهم على قراءة : «وَاعَدْنَا» من السبعة أيضاً : ابن عامر ، وعاصم . انظر السبعة ص ١٥٤ ، والتيسير ص ٧٣ .

(٢) معاني القرآن / ١٣٣ .

(٣) المحرر الوجيز / ١٤٢ .

(٤) في (م) : أبو عبيدة ، وهو خطأ .

(٥) في (ز) و(م) : شا ، بالمعجمة ، وفي القاموس : سا ، بالمهملة . قال الزبيدي في تاج العروس : هكذا في سائر النسخ (يعني بالمهملة في نسخ القاموس) ، وقال ابن الجواليقي : هو بالشين المعجمة .

(٦) المحرر الوجيز / ١٤٢ . وقال ابن منظور في اللسان (موسى) : قيل : هو بالعبرانية موسى ، ومعناه الجذب ، لأنه جذب من الماء .

(٧) النكت والعيون / ١٢٠ / ١ ، وفيه : فالقاء بين أشجار ، بدل : فالقتة في اليم بين أشجار .

(٨) في (د) و(ز) و(م) : التقطة ، والمثبت من (ظ) .

(٩) في (ظ) : تهامت .

قال ابن إسحاق: وموسى هو موسى بن عمران بن يصهر بن قاheet بن لاوي بن يعقوب إسرائيل الله بن إسحاق بن إبراهيم عليهم^(١) السلام^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ «أربعين» نُصب على المفعول الثاني، وفي الكلام حذف، قال الأخفش^(٣): التقدير: وإذا واعدنا موسى تمام أربعين ليلة، كما قال: ﴿وَسَلَّلَ الْقَرِيرَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. والأربعون كلها داخلة في الميعاد.

والأربعون في قول أكثر المفسرين: ذو القعدة، وعشرين^(٤) من ذي الحجة^(٥)، وكان ذلك بعد أن جاوز البحر، وسأله قومه أن يأتيهم بكتاب من عند الله، فخرج إلى الطور في سبعين من خياربني إسرائيل، وضيّعوا الجبل، وواعدهم إلى تمام أربعين ليلة، فعدوا - فيما ذكر المفسرون - عشرين يوماً وعشرين ليلة، وقالوا: قد أخلفنا موعده، فاتخذوا العجل، وقال لهم السامرئ: هذا إلهكم وإله موسى، فاطمأنوا إلى قوله، ونهاهم هارون وقال: ﴿يَقُولُ إِنَّمَا قَتَنَشَ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَلَا يَعُونَ وَلَا يُطِيعُونَ أَتَرِ﴾ [٩١-٩٠] فالملائكة يتبع هارون ولم يُطعه في ترك عبادة العجل إلا اثنا عشر ألفاً فيما رُوي في الخبر، وتهافت في عبادته سائرهم، وهم أكثر من ألفي ألف، فلما رجع موسى ووجدهم على ذلك^(٦) الحال، ألفى الألواح، فرفع من جملتها ستة أجزاء، وبقي جزء واحد، وهو الحال والحرام وما يحتاجون، وأحرق العجل، وذرarah في البحر، فشربوا من مائه حبتا للعجل، فظهرت على شفاههم صفرة وورقت بطنهم، فتابوا، ولم تقبل توبتهم دون أن يقتلوا أنفسهم، فذلك قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِيْكُمْ فَأَفْلَوْا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]. فقاموا بالخناجر والسيوف بعضهم إلى بعض، من لدن طلوع الشمس إلى ارتفاع الضاحي، فقتل بعضهم بعضاً، لا يسأل والد عن ولده، ولا ولد عن والده، ولا آخر

(١) في (م): عليه.

(٢) تفسير الطبرى ٦٦٦ / ١، والنكت والعيون ١٢٠ / ١، والمحرر الوجيز ١٤٢ / ١.

(٣) معانى القرآن ١ / ٢٦٤، ونقله المصطف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢٢٤ / ١.

(٤) في (م): عشرة.

(٥) النكت والعيون ١٢٠ / ١، والمحرر الوجيز ١٤٢ / ١.

(٦) في (م): تلك.

عن أخيه، ولا أحد عن أخي، كل من استقبله ضربه بالسيف، وضربه الآخر بمثله، حتى عَجَّ موسى إلى الله صارخاً: يا ربِّاه، قد فَنِيْتُ^(١) بنو إِسْرَائِيلَ! فَرَحِمْهُمُ اللهُ، وجادُهُم بِفَضْلِهِ، فَقُبِّلَ تُوبَةً مَنْ بَقَىَ، وَجَعَلَ مَنْ قُتِلَ فِي الشَّهَدَاءِ^(٢)، عَلَى مَا يَأْتِي^(٣).

الرابعة: إن قيل: لِمَ خَصَّ اللَّيَالِي بِالذِّكْرِ دُونَ الْأَيَّامِ؟ قيل له: لأنَّ اللَّيَالِي أَسْبَقَتْ مِنَ الْيَوْمِ، فَهِيَ قَبْلَهُ فِي الرُّتْبَةِ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ بِهَا التَّارِيخُ، فَاللَّيَالِي أَوَّلُ الشَّهُورِ، وَالْأَيَّامُ تَبَعُ لَهَا^(٤).

الخامسة: قال النقاش: في هذه الآية إشارة إلى صلة الصوم؛ لأنَّه تعالى لو ذَكَرَ الأَيَّامَ لَأُمِكِنَ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهُ كَانَ يُفَطِّرُ بِاللَّيلِ، فَلِمَا نَصَّ عَلَى اللَّيَالِي افْتَضَتْ قُوَّةُ الْكَلَامِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاصْلَأَ أَرْبِيعَنَّ يَوْمًا بِلَيَالِيهَا^(٥).

قال ابن عطية^(٦): سمعتُ أَبِي^(٧) يقول: سمعتُ الشِّيْخَ الزَّاهِدَ الإِمامَ الْوَاعِظَ أَبَا الْفَضْلِ الْجَوَهْرِيَّ^(٨) رَحْمَهُ اللهُ يَعْنُو النَّاسَ فِي الْخُلُوَّ بِاللهِ، وَالْدُّنْوُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ وَنَحْوِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَشْغُلُ عَنْ كُلِّ طَعَامٍ وَشَرَابٍ، وَيَقُولُ: أَينَ حَالُ مُوسَى فِي الْقُرْبَانِ مِنَ اللهِ، وَوَصَّلَ^(٩) ثَمَانِينَ مِنَ الدَّهْرِ مِنْ قَوْلِهِ حِينَ سَارَ إِلَى الْخَضْرِ لِفَتَاهُ فِي بَعْضِ يَوْمٍ: ﴿إِنَّا غَدَّأْنَا﴾ [الكهف: ٦٢].

(١) في (د): أَفْنِيت.

(٢) نوادر الأصول ص ١٠١.

(٣) ١١٠ / ٢.

(٤) النكت والعيون ١/١٢٠ ، والمحرر الوجيز ١/١٤٢.

(٥) في المحرر الوجيز ١/١٤٢: أربعين ليلة ب أيامها.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٤٢.

(٧) هو أبو بكر غالب بن عبد الرحمن، ابن عطية الأندلسي، الغرناطي، المالكي، كان حافظاً للحديث وطرقه وعلمه، عارفاً بالرجال، ذاكراً لمتونه ومعانيه، أديباً، شاعراً، أكثر الناس عنه. توفي سنة ٥١٨هـ السير ١٩/٥٨٦ - ٥٨٧.

(٨) هو عبد الله بن الحسين المصري، واعظ العصر، كان أبوه من العلماء العاملين، توفي سنة ٤٨٠هـ. السير ١٨/٤٩٥.

(٩) في (م): ووصال.

قلت : وبهذا استدلّ علماء الصُّوفية على الوصال ، وأنَّ أفضله أربعون يوماً^(١). وسيأتي الكلام في الوصال في أي الصيام من هذه السورة إن شاء الله تعالى ، ويأتي في «الأعراف» زيادة أحكام لهذه الآية عند قوله تعالى : **﴿وَعَذَنَا مُوسَىٰ تَلَثِيتَ لَبَلَه﴾** [١٤٣] ، ويأتي لقصة العجل بيان في كيفية وحواره هناك وفي «طه» إن شاء الله تعالى^(٢).

السادسة : قوله تعالى : **﴿ثُمَّ أَخْذَنَا الْجَلَلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾** أي : اتَّخَذْتُمُوهُ إِلَيْهَا مِنْ بَعْدِهِ موسى .

وأصل اتَّخَذْتُمُوهُ إِلَيْهَا : اتَّخَذْتُمُوهُ ، من الأَخْذ ، وزُنُّهُ : افْتَعَلْتُمُوهُ ، سُهُلَتْ الْهَمْزَةُ الثَّانِيَةُ لامتناع همزتين ، فجاء اتَّخَذْتُمُوهُ ، فاضطربت الياءُ في التصريف : جاءت ألفاً في ياتَّخَذُ ، وواواً في مُوتَّخذ ، فبُدُلَّتْ بحرف جَلْدٍ ثابتٍ من جنس ما بعدها ، وهي التاء ، وأدغمت ، ثم اجتَبَيْتَ الْفُ الْوَصْلَ لِلنُّطْقِ ، وقد يُسْتَغْنِي عنِّها إِذَا كَانَ مَعْنَى الْكَلَامِ التَّقْرِيرُ ، كقوله تعالى : **﴿فَلَمَّا أَخْذَنَا عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ﴾** [البقرة : ٨٠] ، فاستغنَى عن الْفِ الْوَصْلِ بِالْفِ التَّقْرِيرِ . قال الشاعر^(٣) :

أَسْتَحْدَثُ الرَّكْبَ عَنْ أَشْيَاوْهُمْ خَبَرًا
أَمْ رَاجِعَ الْقَلْبَ مِنْ أَطْرَابِهِ ظَرْبُ
وَنَحْوُهُ فِي الْقُرْآنِ : **﴿أَطْلَعَ الْغَيْبَ﴾** [مريم : ٧٨] ، **﴿أَضْطَقَيَ الْبَنَاتَ﴾** [الصفات : ١٥٣] ،
﴿أَسْتَكْبَرَتْ أَمْ كَتَتْ﴾ [ص : ٧٥].

ومذهب أبي علي الفارسي أنَّ اتَّخَذْتُمُوهُ ، من : تَخَذَّلَ ، لا من أَخْذَ^(٤) .
﴿وَأَنْتُمْ ظَلَمُوكُمْ﴾ جملة في موضع الحال . وقد تقدَّمَ معنى الظلم^(٥) ، والحمد لله .

(١) لا اجتهاد في مورد النص ، فقد صَرَّحَ النَّهَيُ عن الوصال في الصوم ، وسيفصل المصنف الكلام فيه (كما ذكر) في أي الصيام عند تفسير قوله تعالى : **﴿ثُمَّ أَتَيْنَا الْقِيمَ إِلَيْنَا﴾** [البقرة : ١٨٧].

(٢) عند تفسير قوله تعالى : **﴿فَأَنْجَحَ لَهُمْ عِنْجَلًا جَسَدًا﴾** [الآية : ٨٨].

(٣) هو ذو الرمة ، والبيت في ديوانه ١٣ / ١.

(٤) الحجة ٧٢ / ٢ ، وانظر المحرر الوجيز ١ / ١٤٣ .

(٥) عند تفسير قوله تعالى : **﴿فَكَفَوْنَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾** ٤٦٠ / ١ .

قوله تعالى: ﴿لَمْ عَفَنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٥)

في أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَمْ عَفَنَا عَنْكُم﴾ العَفْوُ: عفواً الله جلَّ وعزَّ عن خلقه، وقد يكونُ بعد العقوبة وقبلها، بخلاف الغُفران، فإنه لا يكون معه عقوبة البَتَّة. وكلُّ من استحقَّ عقوبة فُتِّرت له، فقد عُفيَ عنه. فالعَفْوُ: مَحْوُ الذَّنْبِ، أي: مَحَوْنَا ذُنُوبَكم، وتجاوزْنَا عنكم.

مأخوذٌ من قوله: عَفَتِ الرِّيحُ الْأَثَرُ، أي: أذهبته^(١). وعفا الشيءُ: كثُرَ فهو من الأَضَادَات^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوْا﴾ [الأعراف: ٩٥].

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي: من بعد عبادتكم العجل، وسمى العجل عجلًا لاستعجالهم عبادته^(٣)، والله أعلم. والعجل: ولد البقرة، والعيرون مثله، والجمع العجاجيل، والأثنى عجلة. عن أبي الجراح^(٤).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: كي تشکروا عفواً الله عنكم. وقد تقدَّم معنى «العل»^(٥). وأما الشكر؛ فهو في اللغة: الظهور، من قوله: دابة شَكُورٌ؛ إذا ظهر عليها من السُّمَّنَ فوق ما تُعْطَى من العَلَفِ^(٦). وحقيقة الشفاء على الإنسان بمعرفة يُؤْلِيَّهُ، كما تقدَّم في الفاتحة^(٧). قال الجوهرى: الشكر: الشفاء على

(١) ينظر اشتقاق أسماء الله ص ١٣٤.

(٢) مجالس ثعلب ص ٤٩٠، والأضداد للأنباري ص ٨٦.

(٣) أخرجه الطبرى ١/٦٧٤ عن أبي العالية قال: إنما سمي العجل لأنهم عجلوا، فاتخذوه قبل أن يأتياهم موسى، ورده ابن عطية في المحرر ١/١٤٥ وقال: ليس هذا القول بشيء، وقال ابن عادل الحنبلي في الباب ٢/٧١: كان العجل موجوداً قبل أن يتخذ بنو إسرائيل العجل.

(٤) الصحاح: (عجل)، وأبو الجراح، هو العقيلي ذكره القفطي في إحياء الرواة ٤/١١٤ من الأعراب الذين دخلوا الحاضرة.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، ١/٣٤١ - ٣٤٢.

(٦) في كتب اللغة: الشكور من الدواب ما يكفيه العَلَفُ القليل، واللفظ الذي أورد المصنف هو في الرسالة القشيرية ٣/٦٦.

(٧) ١/٢٠٥ - ٢٠٧.

المُحسِّن بما أُولَئِكَه من المعروف، يقال: شَكْرُه وشَكْرُ لَه، وباللام أفعح.
والشُّكْران: خلاف الْكُفَّارَنَّ. وتشَكَّرَ لَه مثُل: شَكَّرَ لَه^(١).

وروى الترمذى وأبو داود^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يشَكُّ الله من لا يشَكُّ الناس».

قال الخطابي^(٣): هذا الكلام يتأوّل على معنيين:

أحدهما: أنَّ من كان من طبعه كُفَّارَنَّ نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم، كان من عادته كفَّارَنَّ نعمة الله عزَّ وجلَّ وترك الشكر له.

والوجه الآخر: أنَّ الله سبحانه لا يقبل شُكْرَ العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكُّ إحسان الناس إليه، ويُكْفُرُ معرفتهم، لأنَّ اتصال أحد الأمرين بالآخر.

الرابعة؛ في عبارات العلماء في معنى الشكر؛ فقال سهل بن عبد الله: الشكر: الاجتهد في بذل الطاعة مع الاجتناب للمعصية في السر والعلانية.

وقالت فرقـة أخرى: الشـكر: هو الاعتراف في تقصـير الشـكر للمنـعـمـ، ولذلك قال تعالى: «أَعْمَلُوا مَا لَدُوا شَكَرًا» [سـبـا: ١٣]؛ فقال داود: كيف أشكـركـ يا ربـ، والشـكرـ نـعـمـةـ مـنـكـ؟! قالـ: الـآنـ قـدـ عـرـفـتـيـ وـشـكـرـتـيـ؛ إـذـ قـدـ عـرـفـتـ أـنـ الشـكـرـ مـنـيـ نـعـمـةـ^(٤). قالـ: يا ربـ، فـأـرـنـيـ أـخـفـيـ نـعـمـكـ عـلـيـ. قالـ: يا دـاـوـدـ تـنـفـسـ، فـتـنـفـسـ دـاـوـدـ. فقالـ اللهـ تـعـالـىـ: مـنـ يـحـصـيـ هـذـهـ نـعـمـةـ اللـيـلـ وـالـهـارـ^(٥).

وقال موسى عليه السلام: إلهي^(٦) كيف أشكـركـ وأصـغـرـ نـعـمـةـ وـضـعـتـهاـ بـيـديـ منـ نـعـمـكـ لـاـ يـجـازـيـ بـهـاـ عـمـلـيـ كـلـهـ! فـأـوـحـيـ اللهـ إـلـيـ: يا مـوـسـىـ الـآنـ شـكـرـتـيـ^(٧).

(١) الصـاحـاجـ (شـكـرـ).

(٢) سنن الترمذى (١٩٥٤)، وسنن أبي داود (٤٨١١)، وهو في مستند أحمد (٧٥٠٤).

(٣) معالم السنن ١١٣/٤.

(٤) أخرجه بنحوه البيهقي في الشعب (٤٤١٣) من كلام المغيرة بن عقبة، و(٤٤١٤) من كلام أبي الجلد الجوني جيلان بن فروة (أو ابن أبي فروة) قال أبو حاتم فيه كما في الجرح والتعديل ٥٤٧/٢: صاحب كتب التوراة ونحوها، ونقل توثيقه عن الإمام أحمد بن حنبل.

(٥) أخرجه بنحوه البيهقي في الشعب (٤٦٢٣) من كلام أبي أيوب القرشي مولى بنى هاشم.

(٦) قوله: إلهيـ، ليسـ فيـ (مـ).

(٧) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٤١٥) من كلام أبي الجلد.

وقال الجنيد: حقيقة الشكر العجز عن الشكر^(١). وعنہ قال^(٢): كنث بين يدي السری السقطی^(٣) ألعُب وأنا ابن سبع سنين، وبين يديه جماعة يتكلمون في الشكر، فقال لي: يا غلام ما الشكر؟ فقلت: ألا يُعْصى الله بِنَعْمَهُ . فقال لي: أخشى أن يكون حظك من الله لسانك. قال الجنيد: فلا أزال أبكي على هذه الكلمة التي قالها السری^(٤) لي.

وقال الشبلی^(٥): الشكر: التواضع، والمحافظة على الحسنات، ومخالفة الشهوات، وبدل الطاعات، ومراقبة جبار الأرض والسماءات.

وقال ذو التون المصري أبو القینیض^(٦): الشكر لمن فوقك بالطاعة، ولنظيرك بالكافأة، ولمن دونك بالإحسان والإفضل.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ﴾

«إذا» اسم للوقت الماضي، و«إذا» اسم للوقت المستقبل^(٧)، و«أتينا»: أعطينا. وقد تقدم جميع هذا^(٨).

والكتاب: التوراة بإجماع من المتأولين^(٩). واختلف في الفرقان، فقال الفراء وقطرب^(١٠): المعنى: أتينا موسى التوراة، ومحمدًا عليه السلام الفرقان. قال

(١) ذكره البغوي في التفسير ٦١ / ١ ولم ينسبه.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٤٤ / ٧ - ٢٤٥.

(٣) هو السری بن المعلیس، أبو الحسن البغدادی، صحب معروفاً الكرخي، وهو أجل أصحابه، توفي سنة ٢٥٣هـ وقيل غير ذلك. السیر ١٢ / ١٨٥.

(٤) أبو بكر البغدادی، قيل اسمه: دلف بن جحدر، وقيل: جعفر بن يونس، وقيل: جعفر بن دلف، كان حاجاً للموفق، فتاب، ثم صحب الجنيد وغيره، وكان فقيهاً عارفاً بمذهب مالک. توفي سنة ٢٨٤هـ. السیر ١٥ / ٣٦٧.

(٥) ثوبان بن إبراهيم، وقيل: فیض بن أحمد، الثوبی الإخمي، الزاهد، توفي سنة ٢٤٥هـ. السیر ١١ / ٥٣٢.

(٦) النکت والعيون ١ / ١٢١.

(٧) عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَالَ رَبُّكَ لِلْكَٰتِبِ﴾ ١ / ٣٩١.

(٨) المحرر الوجيز ١ / ١٤٤.

(٩) معانی القرآن للفراء ١ / ٣٧، ولزجاج ١ / ١٣٤، وإعراب القرآن للتحاس ١ / ٢٢٥، والمحرر الوجيز ١ / ١٤٤.

النحاس^(١): هذا خطأ في الإعراب والمعنى، أما الإعراب: فإن المعطوف على الشيء مثله، وعلى هذا القول يكون المعطوف على الشيء خلافه. وأما المعنى: فقد قال تعالى: «وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفُرْقَانَ» [الأنبياء: ٤٨]. قال أبو إسحاق الزجاج^(٢): يكون الفرقان هو الكتاب، أعيد ذكره باسمين تأكيداً. وحكي عن المرأة^(٣)، ومنه قولُ الشاعر:

وَقَدَّمَتِ الْأَدِيمَ لِرَاهِشَنِيهِ وَأَلْفَى قَزْلَهَا كَذِبًا وَمَبِينَا^(٤)
وقال آخر^(٥):

أَلَا حَبَّذَا هِنْدُ وَأَرْضُ بَهَا هِنْدُ وَهِنْدُ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُغْدُ
فَسَقَ الْبُغْدَ عَلَى النَّأْيِ، وَالْمَيْنَ عَلَى الْكَذْبِ، لَا خَلَافٌ لِلْفَظِينِ تَأْكِيدًا. وَمِنْ
قولُ عُتْرَة^(٦):

خُبِيَّتِ مِنْ طَلَلِ تَقَادَمِ عَهْدِهِ أَفْوَى وَأَقْفَرَ بَعْدَ أَمْ الْهَيْثِمِ
قال النحاس^(٧): وهذا إنما يجيء في الشعر.

وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد^(٨): فرقاً بين الحق والباطل، أي: الذي علمه إياه.
وقال ابن زيد: الفرقان: انفراقي البحري له حتى صار فرقاً فعبروا^(٩).

وقيل: الفرقان: الفرج من الكرب؛ لأنهم كانوا مستعبدين مع القبط، ومنه قوله تعالى: «إِنْ تَنْقُوا اللَّهَ يَعْلَمُ لَكُمْ فِرْقَانَكُمْ» [الأنفال: ٢٩] أي: فرجاً ومخرجاً.

(١) إعراب القرآن / ١٢٥.

(٢) معاني القرآن له / ١٣٤.

(٣) معاني القرآن له / ٣٧.

(٤) البيت لعدي بن زيد، وهو في ديوانه ص ١٨٣. والراهشان: عرقان في باطن النراعين. قاله الجوهرى: (رهش).

(٥) هو الحطيئة، والبيت في ديوانه ص ٣٩.

(٦) في ديوانه ص ١٤٣.

(٧) إعراب القرآن / ١٢٥.

(٨) أخرجه الطبرى / ٦٧٧.

(٩) المحرر الوجيز / ١٤٤.

وقيل : إنه الحجة والبيان . قاله ابن بحر^(١) .

وقيل : الواو صلة ، والمعنى : آتينا موسى الكتاب الفرقان^(٢) ، والواو قد تُزاد في النعوت ، كقولهم : فلان حسن وطويل ، وأنشد :

إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتبة في المزدحم^(٣)

أراد : إلى الملك القرم ابن الهمام ليث الكتبة .

ودليل هذا التأويل قوله عز وجل : **﴿ثُمَّ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَبَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَخْسَأَنَا فَقَصِيلًا لِكُلِّ شَقْوٍ﴾** [الأنعام : ١٥٤] أي : بين الحرام والحلال ، والكفر والإيمان ، والوعد والوعيد ، وغير ذلك .

وقيل : الفرقان : الفرق بينهم وبين قوم فرعون ، أنجى هؤلاء ، وأغرق أولئك . ونظيره : «يَوْمُ الْفُرْقَانِ». فقيل : يعني به يوم بدر ، نصر الله فيه محمداً عليه وأصحابه . وأهلك أبا جهل وأصحابه^(٤) .

﴿وَلَمَّا كُنْتُمْ تَهَتَّدُونَ﴾ : لكي تهتدوا من الضلاله . وقد تقدم^(٥) .

قوله تعالى : **﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُ إِنَّكُمْ طَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ يَا تَخَذُّلَكُمْ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِيْكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيْكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ الْوَابُ الْرَّحِيمُ﴾** ٥٥

قوله^(٦) تعالى : **﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾** القوم : جماعة^(٧) الرجال دون النساء ،

(١) علي بن ابراهيم بن سلمة بن بحر ، أبو الحسن القطان ، عالم فزوين ، جمع وصنف وتفنن في العلوم ، توفي سنة ٤٣٥هـ . السير ١٥ / ٤٦٣هـ .

(٢) ذكره البغوي في التفسير ١/٦١ ونسبة للكسانني . واستغريبه ابن كثير ١/١٢٤ ، وضعفه أبو حيان في البحر المحيط ١/٢٠٢ .

(٣) الخزانة ١/٤٥١ ، والإنصاف ٢/٤٦٩ ، والكتشاف ١/١٣٣ . وسلف ص ٨٥ .

(٤) أخرجه الطبراني ١/٦٧٧ من كلام ابن زيد .

(٥) ٢٤٦ - ٢٤٨ .

(٦) في (د) : فيه سبع مسائل ، الأولى قوله تعالى ...

(٧) في (م) : الجماعة .

قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَمْ بِنْ قَوْرِ﴾، ثم قال: ﴿وَلَا يُنَسِّئْ مِنْ نِسَاء﴾^(١). وقال زهير^(٢):

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ إِخْالُ أَذْرِي
أَقْوَمْ أَلْ جَضِينِ أَمْ نِسَاء
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلُوتُوا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾ أراد الرجال دون النساء.

وقد يقع القوم على الرجال والنساء، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوْمًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ وكذا كل نبي مرسلاً إلى النساء والرجال جميعاً.

قوله تعالى: ﴿يَنْتَهُونَ﴾ منادى مضاد. وحذفت الياء في «يا قَوْم» لأنها موضع حذف، والكسرة تدل عليها، وهي بمنزلة التنوين فحذفتها^(٣) كما تحذف التنوين من المفرد. ويجوز في غير القرآن إثباتها ساكنة، فتقول: يا قومي، لأنها اسم، وهي في موضع خفض. وإن شئت فتحتها، وإن شئت ألحقت معها هاء، فقلت: يا قومية. وإن شئت أبدلت منها ألفاً لأنها أخف، فقلت: يا قوما، وإن شئت قلت: يا قوم، بمعنى يا أيها القوم. وإن جعلتهم نكرة نصبت ونؤنت^(٤). وواحد القوم امرؤ على غير اللفظ. وتقول: قوم وأقوام، وأقاوم: جمْعُ الجمْع^(٥). والمراد هنا بالقوم عبَدةُ العجل، وكانت مخاطبته عليه السلام لهم بأمر من الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ كُلُّمُتُمْ أَنْشَحَّكُمْ﴾ استغنى بالجمع القليل عن الكثير، والكثير: نُفُوس^(٦).

وقد يوضع الجمع الكثير موضع جمع القليل، والقليل موضع الكثرة، قال الله تعالى: ﴿ثَلَاثَةُ قُرُونٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وقال: ﴿وَفِيهَا مَا شَتَّهَ يَهُوَ الْأَنْفُس﴾ [الزخرف: ٧١]. ويقال لكل من فعل فعلاً يعود عليه ضرره: إنما أأسأت إلى نفسك.

(١) الصاحب (قُوم)، والمجمِل ٢/٧٣٨.

(٢) ديوانه ص ١٣٦.

(٣) في (د) و(ظ): فحذفها.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٦.

(٥) المجمِل ٢/٧٣٨.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٦.

وأصل الظلم وَضُعُ الشيء في غير موضعه .

ثم قال تعالى : **﴿يَا تَخَذِّلُكُمْ الْعَجْلَ﴾** قال بعض أرباب المعاني : عجل كل إنسان نفسه ، فمن أسقطه وخالف مراده فقد بريء من ظلمه . وال الصحيح أنه هنا عجل على الحقيقة عبدوه كما نطق به التنزيل . والحمد لله .

قوله تعالى : **﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيْكُمْ﴾** لما قال لهم : فتوبوا إلى بارئكم ، قالوا : كيف ؟ قال : **﴿فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾**^(١) . قال أرباب الخواطر : ذللوها بالطاعات وكفوها عن الشهوات . وال الصحيح أنه قتل على الحقيقة هنا . والقتل : إماتة الحركة . وقتلت الخمر : كسرت شدتها بالماء .

قال سفيان بن عيينة : التوبة نعمة من الله ، أنعم الله بها على هذه الأمة دون غيرها من الأمم ، وكانت توبة بني إسرائيل القتل . وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده^(٢) .

قال الزهرى : لما قيل لهم : **﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيْكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾** قاموا صفين وقتل بعضهم بعضاً ، حتى قيل لهم : كفوا . فكان ذلك شهادة للمقتول وتوبة للحي ، على ما تقدم^(٣) .

وقال بعض المفسرين : أرسل الله عليهم ظلاماً ففعلوا ذلك . وقيل : وقف الذين عبدوا العجل صفاً ، ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوا هم^(٤) . وقيل : قام السبعون الذين كانوا مع موسى فقتلوا - إذ لم يعبدوا العجل - من عبد العجل^(٥) . ويروى أن يوشع بن نون خرج عليهم وهو مختبئون ، فقال : ملعون من حل حبته ، أو مدد طرفه إلى قاتله ، أو اتقاءه بيده أو رجل . مما حل أحد منهم حبته حتى قتل منهم - يعني من قتل - وأقبل الرجل يقتل من يليه . ذكره النحاس وغيره .

(١) تفسير أبي الليث ١١٩ / ١ ، ومجمع البيان ١ / ٢٥١.

(٢) تفسير الرازى ٣ / ٨١.

(٣) أخرجه الطبرى ١ / ٦٨٢-٦٨٣ عن الزهرى وقتادة.

(٤) المحرر الوجيز ١ / ١٤٤.

(٥) مجمع البيان ١ / ٢٥١ ، وتفسير الرازى ٣ / ٨٢ ، وقد أخرجه الطبرى ١ / ٦٨٠ من كلام ابن عباس .

وإنما عوقب الذين لم يعبدوا العجل بقتل أنفسهم - على القول الأول - لأنهم لم يغيروا المنكر حين عبدوا^(١)، وإنما اعتزلوا ، وكان الواجب عليهم أن يقاتلو من عبده^(٢). وهذه سنة الله في عباده: إذا فشا المنكر ولم يعير ، عوقب الجميع؛ روى جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يعملُ فيهم بالمعاصي هم أعزُّ منهم وأمن لا يغرون إلا عَمِّهم الله بعِقاب». أخرجه ابن ماجه في سنته^(٣). وسيأتي الكلام^(٤) في هذا المعنى إن شاء الله تعالى.

فلما استحرَّ فيهم القتلُ، ويبلغ سبعين ألفاً، عفا الله عنهم. قاله ابن عباس وعليه رضي الله عنهما^(٥). وإنما رفع الله عنهم القتل لأنهم أعطوا المجهود في قتل أنفسهم. فما أنعم الله على هذه الأمة نعمة بعد الإسلام هي أفضل من التوبة .

وقرأ قتادة: فأُقْلِلُوا أنفسكم - من الإقالة^(٦) - أي: استقبلوها^(٧) من العترة بالقتل. قوله تعالى: «بَارِئُكُمْ» البارئ: الخالق، وبينهما فرق، وذلك أن البارئ هو المبدع المُحَدِّث. والخالق هو المقدر الناقل من حال إلى حال. والبريئة: الخلق، وهي فرعية بمعنى مفعولة، غير أنها لا تُهْمَز^(٨). وقرأ أبو عمرو: «بَارِئُكُمْ»^(٩) - بسكون الهمزة - ويشعركم وينصركم ويأمركم:

(١) في (م): عبادوه.

(٢) المحرر الوجيز ١٤٤ / ١.

(٣) رقم (٤٠٩)، وهو عند أحمد (١٩١٩٢).

(٤) عند تفسير قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا كُنْتُمْ أَنْتُمْ كُمْ» [المائدة: ١٠٥].

(٥) المحرر الوجيز ١٤٤ ، وأخرجه الطبرى ١ / ٦٨٠ ، ٦٨٣ من كلام ابن عباس ، وأخرجه ابن أبي حاتم ٥٣٦ من كلام علي رضي الله عنه.

(٦) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٦. ونقل ابن عطيه في المحرر الوجيز ١ / ١٤٦ عن قتادة أنه قرأ: فاقتلوها ، وقال: هي من الاستقالة ، ونقل عن ابن جنبي قوله: التصريف يضعف أن تكون من الاستقالة ، ولكن قتادة رحمه الله ينبغي أن يحسن الظن به في أنه لم يور ذلك إلا بحجة . وينظر المحتبس ١ / ٨٣.

(٧) في (م): استقبلوها (بالباء)، وهو خطأ.

(٨) مجمع البيان ١ / ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٩) السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ١٥٤ ، والحججة للفارسي ص ٧٦ / ٢ ، والتيسير للداني ص ٧٣ ولكنهم نقلوا عن سفيويه قوله: كان أبو عمرو يختلس الحركة من بارتكم ، ويأمركم ، وما أشبه ذلك مما تتوالى فيه الحركات ، فيرى من سمعه أنه قد أسكن ، ولم يكن يسكن . اهـ . وقرأ أبو عمرو من روایة الدوری بالوجهین ، ومن روایة السوسي بالإسكان فقط ، ووجه تسکین الهمزة في «بارتكم» ، والراء في =

واختلف النحاة في هذا، فمنهم من يُسْكِنُ الضمة والكسرة في الوصل، وذلك في الشعر.

وقال أبو العباس المبرد: لا يجوز التسكين مع توالى الحركات في حرف الإعراب في كلام ولا شعر. وقراءة أبي عمرو لحن^(١).

قال النحاس^(٢) وغيره: وقد أجاز ذلك **النَّحْوُيُونَ** القدماء الأئمة، وأنشدوا:

إِذَا اغْوَجْجَنَ قَلْتُ صَاحِبَ قَوْمٍ بِالدُّوْأِ أَمْشَأَ السَّفَيْنَ الْعُوْمَ^(٣)
وقال أمرؤ القيس:

فَالْيَوْمَ أَشَرَبَ غَيْرَ مُسْتَحْقِبٍ إِثْمًا مِّنَ اللَّهِ وَلَا وَاغْلِ^(٤)
وقال آخر:

قَالَتْ سُلَيْمَى اشْتَرَ لَنَا سَوِيقًا^(٥)

= «يُشعركم» و«ينصركم» و«يأمركم» ثابت مشهور عن أبي عمرو، وقد ردَ ابن الجوزي في النشر ٢١٣/٢ كلام سيبويه هذا، وقال: وجهاً في العربية ظاهر غير منكر، وهو التخفيف، وإجراء المنفصل من كلمتين مجرى المتصل من كلمة، نحو: إيل، وعضد، وعنق.

(١) نقله المصنف عن المبرد بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٤٥، وردَ ابن جني في المحتسب ١/١١٠، وفي الخصائص ١/٧٥. وقد ردَ أبو حيان في البحر ١/٢٠٧ كلام المبرد هذا وقال: ما ذهب إليه ليس بشيء؛ لأنَّ أبا عمرو لم يقرأ إلا بأثر عن رسول الله ﷺ، ولغة العرب توافقه على ذلك، فإنكار المبرد لذلك منكر.

(٢) إعراب القرآن ١/٢٢٦.

(٣) نسبة أبو محمد السيرافي في شرح أبيات سيبويه ٢/٣٩٨، والاسترابادي في شرح الشافية ٤/٢٢٥ لأبي نحيلة، ونسبة في اللسان (عوم) للعجاج، وهو في الكتاب ٤/٢٠٣، والحجة للفارسي ٢/٨٠، والخصائص لابن جني ١/٧٥ و ٢/٣١٧، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٦، ومعاني القرآن للأخفش ١/٢٦٧، والمحرر الوجيز ١/١٤٥، قال السيرافي: الشاهد على حذف الكسرة من: صاحب، أراد: يا صاحبي، وحذف الياء، واكتفى بالكسرة، وحذفهاجيد، ثم اضطر فحذف الكسرة. والدو: يعني الفلاة الواسعة، والعوْم: جمع عائمة، وهي السفينة التي تشق الماء وتدخل فيه.

(٤) هو في الكتاب ٤/٢٠٤، ومعاني القرآن للأخفش ١/٢٦٧، والحجة للفارسي ٢/٨٠، والخصائص لابن جني ١/٧٤، و ٢/٣١٧، والمحرر الوجيز ١/١٤٥، وفي خزانة الأدب ٤/٤٤٨. وفي رواية الأصمعي للديوان ص ١٢٢: فال يوم أسبق، وفي رواية الطوسي ص ٢٥٨: فال يوم فاشرب. قوله: غير مستحقب إثماً، أي: غير مكتتبه ولا محتمله.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٤٥، والحجة ١/٦٧ و ٢/٧٩، ونسبة أبو زيد في التوادر ص ٣٠٦، والبغدادي =

وقال الآخر :

رُحْتِ وفي رجليكِ ما فيهما وقد بدا هنلِكِ من المئزر^(١)
فَمَنْ أَنْكَرَ التسْكِينَ فِي حِرْفِ الْإِعْرَابِ فَحَجَّتْهُ أَنْ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ مِنْ حِثْ كَانَ
عَلِمًا لِلْإِعْرَابِ.

قال أبو علي^(٢) : وأما حركة البناء فلم يختلف النهاة في جواز تسكينها مع توالي
الحركات .

وأصل برأ من : تبرى الشيء من الشيء ، وهو انفصاله منه . فالخلق قد فصلوا من
العدم إلى الوجود^(٣) ، ومنه برأ من المرض براءاً ، بالفتح . كذا يقول أهل الحجاز .
وغيرهم يقول : برأ من المرض براءاً ، بالضم ، وبرأ منك ومن الديون^(٤) والعيوب
براءة ، ومنه المبارأة للمرأة . وقد بارأ شريكه وامرأته^(٥) .

قوله تعالى : ﴿فَنَّابَ عَلَيْكُمْ﴾ في الكلام حذف ، تقديره : ففعلتم ﴿فَنَّابَ عَلَيْكُمْ﴾ ، أي :
فتتجاوز عنكم ، أي : على الباقين منكم . ﴿إِنَّهُ هُوَ الْوَلَّابُ الرَّاجِمُ﴾ تقدم معناه^(٦) ، والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَى لَكُمْ نُؤْمِنُ لَكَ حَقَّنَ اللَّهُ جَهَرَةً فَأَخْذَنَّكُمُ الْعَذَافَةَ
وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ^{٥١} ثم بعثتكم مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ﴾

فيه^(٧) خمس مسائل :

= في شرح شواهد الشافية ٢٢٥ إلى العذاف الكندي .

(١) البيت في الكتاب ٢٠٣/٤ ، ومعاني القرآن للأخفش ١/٢٦٦ ، والمحرر الوجيز ١/١٤٥ ، وشرح
المفصل ١/٤٨ ، والخصائص ١/٧٤ و ٢١٧/٢ ، والحجۃ ٢/٨٠ ، والخزانة ٤/٤٨٤ ونسبة فيه
البغدادي للأفیش الأسدی ، ونسبة ابن الشجري في الأمالي ٢/٢٣٥ إلى الفرزدق . قال البغدادي :
والصواب الأول .

(٢) الحجۃ ٢/٧٩ ، وقد نقل المصنف عنه بواسطة ابن عطیة في المحرر الوجيز ١/١٤٦ .

(٣) مجمع البيان ١/٢٥٠ .

(٤) في (ظ) : الذنوب .

(٥) الصلاح : (برا) .

(٦) ٤٨٣/١ .

(٧) في (د) : فيها .

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتَهُ﴾ معطوف . ﴿يَتُوسَى﴾ نداء مفرد . ﴿أَن تُؤْمِنَ لَكَ﴾ أي: نصدقك . ﴿حَتَّى زَرَ اللَّهَ جَهَرَةً﴾ قيل: هم السبعون الذين اختارهم موسى، وذلك أنهم^(١) لما أسمعهم كلام الله تعالى قالوا له بعد ذلك: ﴿أَن تُؤْمِنَ لَكَ﴾. والإيمان بالأنبياء واجب بعد ظهور معجزتهم^(٢). فأرسل الله عليهم ناراً من السماء فأحرقهم^(٣)، ثم دعا موسى ربّه فاحياهم، كما قال تعالى: ﴿فَمَ بَعْثَתْنَاكُمْ إِنْ يَعْدُ مَوْتَكُمْ﴾. وستأتي قصة السبعين في الأعراف^(٤) إن شاء الله تعالى. قال ابن فوراك: يُحتمل أن تكون معاقبهم لإخراجهم طلب الرؤية عن طريقه بقولهم لموسى: ﴿أَرِنَا اللَّهَ جَهَرَةً﴾ وليس ذلك من مقدور موسى عليه السلام^(٥).

وقد اختلف في جواز رؤية الله تعالى؛ فأكثر المبتدعة على إنكارها في الدنيا والآخرة.

وأهل السنة والسلف على جوازها فيهما، ووقعها في الآخرة، فعلى هذا لم يطلبوا من الرؤية مُحالاً، وقد سألها موسى عليه السلام. وسيأتي الكلام في الرؤية في «الأنعام» و«الأعراف»^(٦) إن شاء الله تعالى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿جَهَرَةً﴾ مصدر في موضع الحال، ومعناه: علانية. وقيل: عياناً، قاله ابن عباس^(٧). وأصل الجهر الظهور، ومنه الجهر بالقراءة: إنما هو إظهارها. والمجاهرة بالمعاصي: المظاهر بها. ورأيت الأمير جهاراً وجهراً، أي: غير مستتر بشيء^(٨).

(١) في (د) و(ظ): أنه.

(٢) في (م): معجزاتهم.

(٣) في (د): فأحرقهم، والخبر في الوسيط للواحدي ١٤١ / ١.

(٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رِجَالًا لِيَتَبَيَّنُوا﴾.

(٥) المحرر الوجيز ١٤٧ / ١.

(٦) عند تفسير قوله: ﴿لَا تُذِيقُهُ الْأَفْئِرُ وَقَوْمُ يَدِيكُ الْأَفْئِرُ﴾، قوله: ﴿فَالَّذِينَ أَنْظَرْنَا إِلَيْكُمْ﴾

(٧) ذكر الماودري في النكت والعيون ١ / ١٢٣، والواحدي في الوسيط ١ / ٤٠ أن «علانية» قول ابن عباس، وأما «عياناً» فهو قول قتادة، وأخرجهما الطبرى ١ / ٦٨٨.

(٨) النكت والعيون ١ / ١٢٣، وإعراب القرآن للتحاسن ١ / ٢٢٧.

وقرأ ابن عباس «جَهْرَة» بفتح الهاء، وهما لغتان، مثل: رَهْرَة وَزَهْرَة^(١).

وفي الجهر وجهان: أحدهما: أنه صفة لخطابهم لموسى أنهم جَهَرُوا به وأعلنوا، فيكون في الكلام تقديم وتأخير، والتقدير: فإذا قلتم جَهْرَة: يا موسى. الثاني: أنه صفة لما سأله من رؤية الله تعالى أن يَرَوْه جَهْرَة وعياناً، فيكون الكلام على نَسْقِه لا تقديم فيه ولا تأخير^(٢). وأكَّد بالجهر، فرقاً بين رؤية العيان ورؤية المنام.

الثالثة: قوله تعالى: **﴿فَأَخَذْتُمُ الظِّنْمَةَ﴾** قد تقدم في أول السورة معنى الصاعقة^(٣). وقرأ عمُر وعثمان وعلي: **«الصَّاعِقَة»**^(٤)، وهي قراءة ابن مُحَيَّضٍ في جميع القرآن^(٥).

﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ جملة في موضع الحال. ويقال: كيف يموتون وهم ينتظرون؟ فالجواب أن العرب تقول: دُورُ آل فلانٍ ثراءٍ، أي: يقابل بعضها بعضاً. وقيل: المعنى: وأنتم تعلمون، وقيل^(٦): **﴿تَنْظُرُونَ﴾** أي: إلى حالكم وما نزل بكم من الموت وأثـار الصاعقة.

الرابعة: قوله تعالى: **﴿لَمْ يَشْتَكِمْ بَعْدَ مَوْتِكُمْ﴾** أي: أحينناكم. قال قتادة: ماتوا وذهبت أرواحهم، ثم رُدُوا لاستيفاء آجالهم^(٧). قال النحاس: وهذا احتجاج

(١) كذلك نسبها أبو حيان في البحر المحيط ٢١١ / ١ لابن عباس، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥، وابن جني في المحاسب ١ / ٨٤ لسهل بن شعيب، ونسبها ابن عطية ١ / ١٤٧ لسهل بن شعيب وحميد بن قيس.

(٢) مجمع البيان ١ / ٢٥٥

(٣) ١ / ٣٣٠ - ٣٣١ .

(٤) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥، ونسبها لعلي، وابن عطية في المحرر الوجيز ١٤٧ / ١ ونسبها لعمرو وعلي.

(٥) إتحاف فضلاء البشر ص ١٧٩ . وذكر مصنفه أنه اختلف عنه في سورة الذاريات، في قوله تعالى: **﴿فَأَنْذَنَتُهُمُ الصَّوْمَةَ﴾** (الآية: ٤٤). وقد وافق الكسائي - وهو من السبعة - ابن مُحَيَّضٍ في قراءته: الصاعقة، في آية الذاريات هذه. ينظر السبعة ص ٦٠٩ ، والتيسير ص ٢٠٣ .

(٦) قوله: وأنت تعلمون وقيل، ليس في (م) .

(٧) النكت والعيون ١ / ١٢٣ ، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٤٦ / ١ ، والطبرى ١ / ٦٩٦ - ٦٩٧ ، بحروه.

على من لم يؤمن بالبعث من قريش ، واحتجاج على أهل الكتاب إذ خبروا بهذا ، والمعنى «**لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ**» ما فعل بكم من البعث بعد الموت . وقيل : ماتوا موتا همودا يعتبر به الغير ، ثم أرسلوا . وأصل البعث الإرسال . وقيل : بل أصله إثارة الشيء من محله^(١) ، يقال : بعثت الناقة : أثرتها ، أي : حرّكتها ؛ قال امرؤ القيس : وفتیان صدق قد بعثت بسخرة فقاموا جميعاً بين عاث ونشوان^(٢) وقال عترة :

وصحابة شم الأنوف بعشتهم ليلاً وقد مال الكرى بظلامها^(٣)
وقال بعضهم : «**بَعَثْتَكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ**» : علمناكم من بعد جهلكم .
قلت : والأول أصح ، لأن الأصل الحقيقة ، وكان موت عقوبة ، ومنه قوله تعالى :
«أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُؤْمِنُو ثُمَّ أَخْبَهُمْ» [البقرة : ٢٤٣] على ما يأتي .

الخامسة : قال الماوردي^(٤) : وخالف في بقاء تكليف من أعيد بعد موته ومعاينة الأحوال المضطربة إلى المعرفة على قولين :
أحدهما : بقاء تكليفهم لثلا يخلو عاقل من تعبد .

الثاني : سقوط تكليفهم ليكون تكليفهم^(٥) معتبراً بالاستدلال دون الاضطرار .
قلت : والأول أصح ، فإنّبني إسرائيل قد رأوا الجبل في الهواء ساقطاً عليهم والنار محيطة بهم ، وذلك مما اضطربوا إلى الإيمان ، وبقاء التكليف ثابت عليهم ، ومثلهم قوم يونس . ومحال أن يكونوا غير مكلفين . والله أعلم .

(١) النكت والعيون ١/١٢٣ .

(٢) ديوانه ص ٩١ . قال شارحه : العاشي : المتناول للشيء ، والسخرة : السحر الأعلى ، أول الأسحار ، أراد : أنه لما أثارهم من نومهم تناول هذا ثوبه ، أو ناول غيره ، وهو كالسكران من النعاس .

(٣) ديوانه ص ٧٥ ، قوله : الكرى ، أي : الناس ، والطلى : الأعناق .

(٤) لم تقف عليه ، ونقله عنه كذلك أبو حيان في البحر المحيط ١/٢١٣ .

(٥) قوله : ليكون تكليفهم ، ليس في (م) .

قوله تعالى : ﴿ وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَرْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ كُلُّا مِنْ طَيْبَتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمْنَا وَلَكُنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ (٤)

فيه ثمانية^(١) مسائل :

الأولى: قوله تعالى : ﴿ وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ ﴾ أي : جعلناه عليكم كالظللة . والغمام جمع غمام ، كسحبة وسحب . قاله الأخفش سعيد . قال القراء : ويجوز : غمام^(٢) ، وهي السحاب ؛ لأنها تغمِّ السماء ، أي : تسترها ، وكلُّ مغضّى ، فهو مغموم ، ومنه المعموم على عقله . وغُمَّ الهلال : إذا غطاه الغيم . والعين مثل الغيم ، ومنه قوله عليه السلام : «إنه ليُغَانِ عَلَى قَلْبِي»^(٣) . قال صاحب «العين» غين عليه : عُطِّي عليه . والعين : شجر مختلف . وقال السدي : الغمام : السحاب الأبيض^(٤) .

وَفَعَلَ هَذَا بَهْمَ لِيَقِيْهِمْ حَرًّا الشَّمْسَ نَهَارًا، وَيَنْجُلِي فِي آخِرِه لِيَسْتَضِيْهِمْ بِالْقَمَرِ لِيَلَّا . وَذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ هَذَا جَرَى فِي التَّيْهِ بَيْنَ مِصْرَ وَالشَّامِ لَمَّا امْتَنَعُوا مِنْ دُخُولِ مَدِينَةِ الْجَبَارِيْنِ وَقَاتَلُهُمْ، وَقَالُوا لِمُوسَىٰ : ﴿ فَأَذَّهَبْتَ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَتْلَيْلًا ﴾ [المائدَةَ : ٢٤] . فَعُوْقِبُوا فِي ذَلِكَ الْفَخْصِ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيْهُونَ فِي خَمْسَةِ فَرَاسِخٍ، أَوْ سَتَّةَ . رُوِيَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَمْشُونَ النَّهَارَ كُلَّهُ وَيَنْزَلُونَ لِلْمَبِيتِ، فَيَصْبِحُونَ حِثَّ كَانُوا بُكْرَةً أَمْسِ . وَإِذْ كَانُوا بِأَجْمِعِهِمْ فِي التَّيْهِ قَالُوا لِمُوسَىٰ : مَنْ لَنَا بِالْطَّعَامِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمِ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ . قَالُوا : مَنْ لَنَا مِنْ حَرًّا الشَّمْسِ؟ فَظَلَّلَ عَلَيْهِمِ الْغَمَامَ . قَالُوا : بِمِنْ^(٥) نَسْتَصْبِحُ؟ فَضَرَبُ لَهُمْ عَمُودًا نُورٍ فِي وَسْطِ مَحَلَّتِهِمْ . وَذَكَرَ مَكْتَبَتِهِمْ : عَمُودًا نَارًا . قَالُوا : مَنْ لَنَا بِالْمَاءِ؟ فَأَمِرَ مُوسَىٰ بِضَرْبِ الْحَجَرِ . قَالُوا : مَنْ لَنَا بِاللِّبَاسِ؟ فَأَعْطَوْهُمْ أَلَا يَبْلَى لَهُمْ ثُوبٌ وَلَا يَخْلُنَّ وَلَا يَدْرُنَّ، وَأَنْ تَنْمَوْ صَغَارُهُمْ حَسْبَ نَمَّ الصَّبِيَّانِ^(٦) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) في (د) : فيها سبع .

(٢) معاني القرآن للأخفش ٢٦٨ / ١ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢٢٧ / ١ .

(٣) أخرجه أحمد ١٧٨٤٨ ، ومسلم ٢٧٠٢ من حديث الأغر المزنبي رضي الله عنه .

(٤) ذكره الطبرى ١/٦٩٩ دون نسبة ، وابن عطية ١/١٤٨ .

(٥) في (د) : مما ، وفي (م) : فيه ، والمثبت من (ر) و(ظ) .

(٦) المحرر الوجيز ١/١٤٨ ، وينظر تفسير الطبرى ١/٧٠٧ .

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْنَّنَّ وَالسَّلَوَتِ﴾ اختُلِفَ في المِنْ ما هو؟ وتعينه على أقوال، فقيل: التَّرَنجِين - بتشديد الراء وتسكين النون، ذكره النحاس، ويقال: الطَّرَنجِين^(١) بالطاء - وعلى هذا أكثر المفسرين. وقيل: صمغة حلوة، وقيل: عسل، وقيل: شراب حلو، وقيل: خبز الرُّقاق، عن وهب بن مُتَّبٍ، وقيل: «المِنْ» مصدر يعم جميع ما منَ الله به على عباده من غير تعب ولا زرع^(٢)، ومنه قول رسول الله ﷺ في حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نُعْمَان: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِ إِسْرَائِيلَ، وَمَا ذَرَهَا شِفَاءً لِلْعَيْنِ»^(٣). في رواية: «مِنَ الْمِنَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى». رواه مسلم^(٤).

قال علماؤنا^(٥): وهذا الحديث يدلُّ على أن الكماء مما أنزل الله علىبني إسرائيل، أي: مما خلقه الله لهم في التّيه. قال أبو عبيد^(٦): إنما شبّهها بالمن لأنه لا مؤونة فيها ببَدْرٍ ولا سَقْيٍ ولا علاج، فهي منه. أي: من جنس مَنْ بني إسرائيل في أنه كان دون تكليف. رُويَ أنه كان ينزل عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، كالثلج، فيأخذ الرجلُ ما يكفيه ليومه، فإن ادْخَرَ منه شيئاً فَسَدَ عليه، إلا في يوم الجمعة، فإنهم كانوا يذخرون لِيُومَ السُّبْتِ، فلا يفْسُدُ عليهم، لأن يوم السُّبْتِ يوم عبادة، وما كان يَنْزَلُ عليهم يوم السُّبْتِ شيء^(٧).

الثالثة: لما نصَّ عليه السلام على أنَّ ماء الكماء شِفاءً للعين، قال بعض أهل العلم بالطلب: إما لتبريد^(٨) العين من بعض ما يكونُ فيها من الحرارة، فتُستعمل

(١) في (د) و(ظ): الطرنجِين.

(٢) تفسير الطبرى / ١٧٠٣-٧٠٠، والمحرر الوجيز / ١٤٨، والنكت والعيون / ١٢٤، وقصص الأنبياء للتعليقى ص ٢٤٦ - ٢٤٨، ومعاني القرآن للزجاج / ١٣٨.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٢٥)، والبخاري (٤٤٧٨)، ومسلم (٢٠٤٩): (١٥٩).

(٤) رقم (٢٠٤٩): (١٦٠).

(٥) المفہم / ٥٣٢٤.

(٦) غريب الحديث / ٢١٧٣.

(٧) المحرر الوجيز / ١٤٨ - ١٤٩، وأخرج الخبر الأخير ابن أبي حاتم (٥٦٠) عن قادة.

(٨) في (د): لنبرة.

بنفسها مفردة، وإنما لغير ذلك فمرجّبة مع غيرها^(١). وذهب أبو هريرة رضي الله عنه إلى استعمالها بحثاً في جميع مرض العين^(٢). وهذا كما استعمل أبو وجزة العسل في جميع الأمراض كلّها حتى في الكُحْل، على ما يأتي بيانه في سورة النحل، إن شاء الله تعالى^(٣).

وقال أهل اللغة: الْكَمْ واحد، وَكَمَانٌ اثنان، وَكَمُؤْ ثلاثة، فإذا زادوا قالوا: كِمَاء، بالباء، على عكس شجرة وشجر. والمِنْ اسم جنس لا واحد له من لفظه، مثلُ الخير والشر، قاله الأخفش^(٤).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّلْوَى﴾ اختُلِفَ في السَّلْوَى، فقيل: هو السَّمَانِي بعينه، قاله الضحاك^(٥). قال ابن عطية^(٦): السَّلْوَى طير ياجماع المفسرين، وقد غلط الهذلي^(٧) فقال:

وَقَاسِمُهَا بِاللَّهِ جَهْدًا لَأَنْتُمْ^(٨) أَلَذُّ مِنَ السَّلْوَى إِذَا مَا نَسْوَرُهَا^(٩)
ظُنَّ السَّلْوَى الْعَسْلَ.

قلت: ما أدّعاه من الإجماع لا يصح؛ وقد قال المؤزّج^(١٠) أحد علماء اللغة

(١) المفہم .٣٢٤/٥

(٢) أخرج الترمذى (٢٠٦٩) عن أبي هريرة قال: أخذت ثلاثة أكمى، أو خمساً، أو سبعاً، فعصرتهن، فجعلت ماءهن في قارورة، فكحلت به جارية لي، فبرأت. قال ابن العربي في عارضة الأحوذى (٢٢٦/٨) فذهب أبي هريرة أنه يكتحل به بصفته، كما قاله الترمذى عنه.

(٣) عند قوله تعالى: ﴿فِي شَفَّافَةِ لَنَسَّ﴾ .

(٤) معاني القرآن ٢٦٨/١ ، ونقله المصطف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٧.

(٥) تفسير الطبرى ١/٧٠٦. قوله: السَّمَانِي، بتخفيف الميم: طائر.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٤٩.

(٧) هو خالد بن زهير، ابن أخت أبي ذؤيب.

(٨) في التسخن: وَقَاسِمُهَا بِاللَّهِ جَهْدًا لَأَنْتُمْ، والمثبت من (م) والمصادر.

(٩) البيت في ديوان الهذليين القسم الأول ص ١٥٨. قوله: نَسْوَرُهَا، أي: نجتنيها.

(١٠) ابن عمرو، أبو فيد السدوسي، كان يعد مع سبوريه والتضر بن شمبل، وهو من أصحاب الخليل، توفي

سنة (١٩٥هـ). السير ٣٠٩/٩. وقد أورد كلامه الشعلبي في قصص الأنبياء ص ٢٤٧، والبغوي في

التفسير ٧٥/١

والتفسير: إنه العسل، واستدل ببيت الهدلي، وذكر أنه كذلك بلغة كنانة، سمي به، لأنه يُسلى به، ومنه: عين السلوان^(١); وأنشد^(٢):

لو أشرب السلوانَ ما سلِيْثٌ
ما بي غنَى عنك وإن غنِيْثٌ
وقال الجوهرى^(٣): والسلوى العسل، وذكر بيت الهدلي:
الذُّ من السَّلْوَى إِذَا مَا نَشُورُهَا
ولم يذكر غلطاً.

والسلوانة، بالضم: خرزة، كانوا يقولون: إذا صبَّ عليها ماء المطر، فشربَه العاشق سلا، قال:

شَرِبْتُ عَلَى سُلْوَانَيْ مَاء مُزْنَةٍ
فَلَا وَجَدْيِدُ الْعِيشِ يَا مَيْ مَا أَسْلُو^(٤)
واسم ذلك الماء: السلوان.

وقال بعضهم: السلوان دواء يُسقاه الحزين فيسلُو، والأطباء يسمونه المُفرح.
يقال: سليث وسلوث، لغتان. وهو في سلوة من العيش، أي: في رأى، عن أبي زيد^(٥).
الخامسة: واختلاف في السلوى، هل هو جمع أو مفرد؟ فقال الأخفش^(٦): لا
واحد له^(٧) من لفظه، مثل الخير والشر، وهو يُشبه أن يكون واحد سلوى، مثل
جماعته، كما قالوا: دفللى للواحد والجماعة، وسمائى وشگاعى في الواحد
والجميع^(٨). وقال الخليل^(٩): واحد سلواة، وأنشد:

(١) في معجم البلدان ٤/١٧٨: سلوان محلة في ريض بيت المقدس تحتها عين عنبة، تسمى جناناً عظيمة، وقفها عثمان بن عفان رضي الله عنه على ضفافه البلد، ونقل ياقوت عن عبد الله الفقير قوله: ليس من هذا الوصف اليوم شيء... ولعل هذا كان قديماً.

(٢) هو رؤبة بن العجاج، والبيت في ديوانه ص ٢٥.

(٣) الصحاح: (سلا).

(٤) أمالى ابن الشجري ١/٢٠٩، والصحاح: (سلا).

(٥) الصحاح: (سلا).

(٦) معاني القرآن ١/٢٦٨، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٢٧ - ٢٢٨.

(٧) في (م): جمع لا واحد له.

(٨) في الصحاح: الدَّفَقَى: نبت مر، والشگاعى: نبت يُنداوى به.

(٩) المحرر الوجيز ١/١٤٩.

وإني لست عروني لذِكْرِكَ^(١) هَرَّةٌ^(٢) كما انتقضَ السَّلْوَةُ من بَلْ القَطْرِ^(٣)
وقال الكسائي : السَّلْوَى واحدةٌ، وجمعه سَلَوَى^(٤).

ال السادسة : «السَّلْوَى» عطفٌ على «المن» ، ولم يظهر في الإعراب لأنَّه مقصورٌ ،
ووجَبَ هذا في المقصور كله ، لأنَّه لا يخلو من أن يكون في آخره ألفٌ . قال الخليل :
والألفُ حرفٌ هوائيٌّ لا مستقرٌ له ، فأشبَه الحركة ، فاستحالَت حركته . وقال الفراء :
لو خُرِّكتَ الألفُ صارت همزة^(٥) .

ال السابعة : قوله تعالى : ﴿كُلُوا مِن طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم﴾ «كلوا» فيه حذف ، تقديره :
وقلنا : كلوا ، فُحِذِفَ اختصاراً للدلالة الظاهرة عليه . والطيبات هنا قد جَمَعَت الحال
واللذيد^(٦) .

ال الثامنة : قوله تعالى : ﴿وَمَا ظَلَمْنَا﴾ يقدر قبله : فعصوا ولم يُقَابِلُوا النَّعْمَ
بالشُّكْر^(٧) . ﴿وَلَكُنْ كَافُرًا أَنْفَشُمْ يَظْلِمُونَ﴾ لمقابلتهم النَّعْمَ بالمعاصي .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْنَا أَذْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغْدًا وَأَذْخُلُوا
آنِيَابَ سُبْكَدًا وَقُولُوا حَطَّةٌ تَفَزُّ لَكُمْ خَطَبَنِكُمْ وَسَزَيْدُ الْمُخْسِنِينَ﴾ ٥٨

فيها^(٨) تسع مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْنَا أَذْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ حُذفتَ الألفُ من «قلنا»

(١) في (ز) و(م) لذكره ، والمثبت من (د) و(ظ) وهو الموافق للمصادر.

(٢) في النسخ سلوة ، والمثبت من (م) .

(٣) البيت لعبد الله بن سلم السهمي الهذلي أبي صخر ، من شعراء الدولة الأموية ، وهو في الخزانة ٢٥٤ / ٣ ، وشرح المفصل ٢ / ٦٧ ، والإنصاف ١ / ٢٥٣ ، وعندهم : العصفور بدل السلواة . وعند بعضهم : نفضة ، بدل : هزة .

(٤) المحرر الوجيز ١ / ١٤٩ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١ / ٢٢٧ .

(٦) المحرر الوجيز ١ / ١٤٩ .

(٧) في (م) : فيه .

لسكنها وسكن الدال بعدها، والألف التي يُتَدَأْ بها قبل الدال ألف وصلٌ؛ لأنَّه من «يدخل»^(١).

الثانية: قوله تعالى: **«هَذِهِ الْقَرِبَةُ»** أي: المدينة، سُمِّيت بذلك لأنَّها تقرَّتْ، أي: اجتمعت، ومنه: قرَّتْ الماء في الحوض، أي: جمعته^(٢)، واسم ذلك الماء: قرَّى، بكسر القاف، مقصورٌ. وكذلك ما قرَّى به الضيف، قاله الجوهرى^(٣). والمقرأة للحوض^(٤). والقرى لمسيل الماء. والقرأ لظاهر، ومنه قوله:

لَا حِقَّ بَأْطَنْ بِقَرَأً سَمِينَ^(٥)

والمقارى: الجفان الكبار، قال:

عِظَامُ الْمَقَارِي ضَيْفُهُمْ لَا يُفَرِّغُ^(٦)

وواحد المقارى: مقرأة، وكلُّه بمعنى الجمع، غير مهموز. والقرية - بكسر القاف - لغة اليمن.

واختلف في تعينها، فقال الجمهور: هي بيت المقدس. وقيل: أريحاء من بيت المقدس.

قال عمر بن شَبَّةَ: كانت قاعدةً ومسكناً ملوك^(٧). ابن كيسان: الشام. الضحاك^(٨): الرَّمْلَةُ وَالْأَرْدُنُ وَفَلَسْطِينُ وَتَدْمُرُ^(٩). وهذه نعمة أخرى، وهي أنه أباح لهم دخول البلدة، وأزال عنهم التّيه.

(١) إعراب القرآن للتحاسن ٢٢٨/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٤٩/١.

(٣) الصحاح: (قرأ).

(٤) في (ظ): الحوض.

(٥) الرجز لحميد الأرقط، وقبله: لا خطي الرجع ولا فرون، وهو في الكتاب ١٩٧/١، والمقتضب ١٥٩/٤، وشرح المفصل ٦/٨٥، واللسان (رزن). قال ابن عييش: اللاحق: الضامر، وحقيقة أن يلحظ بظنه ظهره ضمراً، ثم نفي أن يكون ضمه من هزال، فقال: يقرأ سمين.

(٦) لم تقف على قائله، وأورده الطبرسي في مجمع البيان ١/٢٦١، وعنه: جارهم، بدل: ضيفهم.

(٧) المحرر الوجيز ١٤٩/١، وينظر تفسير الطبرى ١/٧١٢-٧١٣.

(٨) في (ز) و(ظ): قال ابن كيسان... قال الضحاك.

(٩) قصص الأنبياء للتعلبي ص ٢٣٨، وتفسير البغوى ١/٧٦.

الثالثة: قوله تعالى: **﴿وَكُلُوا﴾** إباحة. و**﴿رَغْدًا﴾** كثيراً واسعاً، وهو نعت لمصدر محذف، أي: أكلأ رغداً. ويجوز أن يكون في موضع الحال، على ما تقدم^(١). وكانت أرضًا مباركة عظيمة العلة، فلذلك قال: «رغداً»^(٢).

الرابعة: قوله تعالى: **﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجْدَة﴾** الباب يجمع أبواباً، وقد قالوا: أبوبة للازدواج، قال الشاعر:

هَتَّاكِ أَخْبِيَةٌ وَلَاجِ أَنْوِيَةٌ
يَخْلِطُ بِالْجِدِّ مِنْهُ الْبِرُّ وَاللَّبِنَا^(٣)
ولو أفرده لم يجز. ومثله قوله عليه السلام: «مرحباً بالقوم - أو بالوفد - غير حزايا
ولا ندامى»^(٤). وتبوئ بواباً: اتخاذه. وأبواب^(٥) مبوءة، كما قالوا: أصناف مصنفة.
وهذا شيء من بابك، أي: يصلح لك^(٦).

وقد تقدم معنى السجود^(٧)، فلا معنى لإعادته، والحمد لله.

والباب الذي أمروا بدخوله هو باب في بيت المقدس، يُعرف اليوم بـ«باب حطة»، عن مجاهد وغيره. وقيل: باب القبة^(٨) التي كان يصلّي إليها موسى وبين إسرائيل.

(١) إعراب القرآن للتحاضس ١/٢٢٨، وقد تقدم ١/٤٦١.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٤٩.

(٣) في (م): يخلط بالبر منه الجد واللينا. وقد اختلف في قائله، فقيل: ابن مقبل، كما في الصحاح: (بوب)، وقيل: هو الفلاح بن حباب أحد بنى حزن بن منقر، كما في الاقتضاب ص ٤٧٢ ذيل ديوان ابن مقبل ص ٤٠٦. قال في اللسان (بوب): إنما قال: أبوبة، للازدواج، لمكان: أخبيه. اهـ. وازدواج الكلام: شبه بعضه ببعض في السجع أو الوزن. المعجم الوسيط (زوج).

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٢٠)، والبخاري (٥٣) و(٤٣٦٨) و(٨٧)، ومسلم (٢٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قوله: ولا ندامى؛ نقل الحافظ ابن حجر في الفتح ١/١٣١ عن الخطابي قال: كان أصله «نادمين» جمع «نادم» لأن «ندامي» إنما هو جمع «ندمان» أي: المنادم في اللهو، ولكنه هنا خرج على الإتباع.

(٥) في التسخ: وأبواباً، والمثبت من (م).

(٦) الصحاح: (بوب).

(٧) ٢٦/٢.

(٨) في (د): القبلة.

و﴿سَجَدَا﴾ قال ابن عباس: مُنْخِنِينَ ركوعاً. وقيل: متواضعين خصوصاً لا على هيئة متعينة^(١).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا﴾ عطف على: ادخلوا. و﴿حِطَّة﴾ بالرفع قراءة الجمهور، على إضمار مبتدأ، أي: مسألتنا حِطَّة، أو يكون حكاية. قال الأخفش: وفَرِئْتُ حِطَّةً بالنصب، على معنى: اخْطُطْ عَنَا ذَنْبَنَا حِطَّةً^(٢). قال النحاس^(٣): الحديث عن ابن عباس أنه قيل لهم: قولوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٤). وفي حديث آخر عنه قيل لهم: قولوا: مغفرة^(٥)، تفسير للنصب، أي: قولوا شيئاً يحظ ذنبكم، كما يقال: قل خيراً. والأئمة من القراء على الرفع، وهو أولى في اللغة؛ لما حُكِيَ عن العرب في معنى «بَدَلَ»، قال أحمد بن يحيى^(٦): يقال: بَدَلْتُهُ، أي: غَيَّرْتُهُ ولم أُزِّلْ عَيْنَهُ.

وأبدلته: أَزَلْتُ عَيْنَهُ وشَخْصَهُ، كما قال^(٧):

عزل الأمير للأمير المُبَدَّل

وقال الله عَزَّ وجلَّ: ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتَتْ بِشَرَوْءٍ إِنْ غَيْرَ هَذَا أَوْ بَدَلَهُ﴾ [يونس: ١٥]. وحديث^(٨) ابن مسعود قالوا: ﴿جِنْطَة﴾^(٩) تفسير على الرفع. هذا كله قول النحاس.

(١) المحرر الوجيز ١٤٩ / ١٥٠، وقول مجاهد وابن عباس أخرجهما الطبرى ١ / ٧١٤.

(٢) معانى القرآن للأخفش ١ / ٢٦٩، والقراءة المذكورة هي لابن أبي عبلة، ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥.

(٣) إعراب القرآن ١ / ٢٢٨.

(٤) أخرجه الطبرى في تفسيره ١ / ٧١٧، من طريق حفص بن عمر العدنى، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، وأخرجه أيضاً البيهقي في الأسماء والصفات ١ / ٢٧١ من الطريق المذكورة غير أنه قال: عن عكرمة عن ابن عباس. اهـ. وحفص بن عمر العدنى ضعيف، والحكم بن أبان: صدوق له أوهام.

(٥) أخرجه الطبرى ١ / ٧١٨٧١٧، والحاكم ٢ / ٢٦٢، وصححه.

(٦) هو ثعلب، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ١ / ٢٢٨.

(٧) هو أبو النجم العجلي، والرجز في ديوانه ص ٢٠٤، وفي معانى القرآن للقراء ٢ / ٢٥٩.

(٨) في النسخ الخطية: ول الحديث، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس.

(٩) في (د) و(م): حطة، والمثبت من (ز)، وهو الصواب. وخبر ابن مسعود أخرجه الطبرى ١ / ٧٢٥، والطبراني في الكبير ٩٠٢٧، ولفظه: حنطة حمراء فيها شعيرة.

وقال الحسن وعكرمة : «جِحَّة» بمعنى : حُكْمَ ذنوبنا ، أَمِرُوا أَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لِيُحُكِّمَ بِهَا ذنوبَهُمْ^(١).

وقال ابن جبير : معناه الاستغفار^(٢). أبان بن تَعْلِب^(٣) : التوبة ، قال الشاعر : فاز بالجِحَّةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ بِهَا ذُنُوبَ عَبْدِهِ مَغْفُورًا^(٤) وقال ابن فارس في «المُجْمَل»^(٥) : «جِحَّة» كلمة أَمِرَ بها بُنُو إِسْرَائِيلَ ، لَوْ قَالُوهَا لُحِّنَتْ أَوْزَارُهُمْ . وَقَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا فِي «الصَّاحِحِ»^(٦).

قلت : يحتمل أن يكونوا تُعبدُوا بهذا اللفظ بعينه ، وهو الظاهر من الحديث ؛ روى مسلم^(٧) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «قيل لبني إسرائيل : ادخلوا الباب سُجَّداً ، وقولوا حِجَّةٌ يغفر لكم خطاياكم [فَبَدَّلُوا] فدخلوا الباب يَرْجِفُونَ على أستاههم وقالوا : حَبَّةٌ في شَعْرَةٍ». وأخرجه البخاري^(٨) وقال : «فَبَدَّلُوا وَقَالُوا : حِجَّةٌ حَبَّةٌ في شَعْرَةٍ». في غير «الصَّحِيحَيْنِ» : «حِنْطَةٌ في شَعْرٍ»^(٩). وقيل : قالوا : هِطْأا سُمْهَاثا . وهي لفظة عبرانية ، تفسيرها : حِنْطَةٌ حَمْرَاءٌ ، حَكَاهَا ابْنُ قَتِيبة^(١٠) ، وحكاه الهروي عن السُّدِّيِّ ومجاهد . فـكـان^(١١) قَضَدُهُمْ خلافَ ما أَمْرَهُمُ اللَّهُ بِهِ ، فَعَصَمُوا وَتَمَرَّدُوا

(١) تفسير عبد الرزاق ٤٧ / ١ ، وتفسير الطبرى ١ / ٧١٧.

(٢) أخرج الطبرى ١ / ٧١٦ من طريق سعيد بن جبیر عن ابن عباس : وقولوا حِجَّةٌ ، قال : أَمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا.

(٣) أبو سعد ، وقيل : أبو أمية ، الرَّبِيعي ، الكوفى ، الشيعي ، المقرئ ، ويدعوه خفيف ، روى له الجماعة إِلَّا البخاري . توفي سنة (١٤١هـ) . السير ٣٠٨ / ٦.

(٤) لم نقف على قائله ، وأورده أبو حيان في البحر ١ / ٢١٧.

(٥) ٢١٤ / ١.

(٦) مادة (خطط).

(٧) رقم (٣٠١٥) وما بين حاصلتين منه ، وهو عند البخاري (٣٤٠٣) (٤٦٤١) ، وأحمد (٨٢٣٠).

(٨) رقم (٤٤٧٩).

(٩) أخرجه أَحْمَد (٨١١٠) وعنه : شعرة ، والطبرى ١ / ٧٢٤ ، وعنه : شعيرة.

(١٠) في تفسير غريب القرآن ص ٥٠ ، وأخرجه الطبرى ١ / ٧٢٥ وابن أبي حاتم (٥٩٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقعاً.

(١١) في (م) : وكان.

واستهزءوا ، فعاقبهم الله بالرّجز ، وهو العذاب . قال ابن زيد : كان طاعوناً أهلك منهم سبعين ألفاً^(١) .

ورُويَ أنَّ الْبَابَ جُعِلَ قُصِيرًا لِيَدْخُلُوهُ رُكَّعًا ، فَدَخَلُوا^(٢) مُتَوَّكِينَ عَلَى أَسْتَاهُمْ^(٣) . وَاللَّهُ أَعْلَمَ .

السادسة: استدلَّ بعضُ العلماء بهذه الآية على أنَّ تبديل الأقوال المنصوص عليها في الشريعة لا يخلُو أن يقع التعبُّد بلفظها أو بمعناها، فإنْ كان التعبُّد وقع بلفظها، فلا يجوز تبديلاً لها، لذمَّ الله تعالى من بَدَّلَ ما أمرَه بقوله، وإنْ وقع بمعناها جاز تبديلاً لها بما يؤدي إلى ذلك المعنى، ولا يجوز تبديلاً لها بما يخرج عنه^(٤) .

وقد اختلفَ العلماء في هذا المعنى، فحُكِيَ عن مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابِهم أنه يجوز للعالم بموضع الخطابِ البصیر بأحاديث كلماته نقلُ الحديث بالمعنى، لكن بشرط المطابقة للمعنى بكماله، وهو قولُ الجمهور^(٥) .

ومنَعَ ذلك^(٦) جمُعُ كثير من العلماء، منهم ابنُ سيرين، والقاسمُ بنُ محمد، ورجاءُ بن حَيَّة^(٧) . وقال مجاهد: انْفَضَّ من الحديث إن شئت ولا تَنْزَدْ فيه. وكان مالكُ بنُ أنسٍ يُشدِّدُ في حديثِ رسولِ الله ﷺ في النَّاءِ والياءِ ونحوِ هذا^(٨) .

وعلى هذا جماعةٌ من أئمة الحديث لا يَرَوْنَ إيدالَ اللَّفْظِ ولا تغييرَه حتى إنهم يسمعون ملحوناً ويعلمون ذلك ولا يُغيِّرونَه.

(١) أورده ابن عطيه في المحرر الوجيز ١٥١ / ١، والبغوي في التفسير ٧٦ / ١ ولم ينسبه.

(٢) في (م): فدخلوا.

(٣) أخرجه الطبراني ١/٧٢٤، والحاكم ٢/٢٦٢، عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً . وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/٢١.

(٥) ينظر إكمال المعلم ١/٩٤، والكتفمية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ٣٠٠.

(٦) في (ظ): ومنع من ذلك.

(٧) أبو نصر الكندي، الفقيه، الوزير العادل، من جلة التابعين، توفي سنة ١١٢ هـ. السير ٤/٥٥٧.

(٨) تنظر الأقوال في المحدث الفاصل (٦٩١) (٦٩٢) (٦٩٣) (٧١٤) (٧١٥)، والكتفمية في علم الرواية

ص ٢٧٥ و ٢٨٩ و ٣١١، والإلماع ص ١٧٩، وجامع بيان العلم ص ١٠٤ - ١٠٥.

وروى ابن أبي مجلز^(١) عن قيس بن عباد، قال: قال عمر بن الخطاب: مَنْ سَمِعَ حَدِيثًا فَحَدَّثَ بِهِ كَمَا سَمِعَ، فَقَدْ سَلِيمٌ. وروى نحوه عن عبد الله بن عمرو، وزيد بن أرقم. وكذا الخلاف في التقديم والتأخير، والزيادة والتقصصان، فإن منهم من يعتدُ بالمعنى ولا يعتدُ باللفظ، ومنهم من يشدد في ذلك ولا يفارق اللفظ^(٢)، وذلك هو الأحوط في الدين والأدق والأولى، ولكن أكثر العلماء على خلافه.

والقول بالجواز هو الصحيح إن شاء الله تعالى، وذلك أن المعلوم من سيرة الصحابة رضي الله عنهم هو أنهم كانوا يرْوُون الواقعَ المتَّحدَ بالفاظ مختلفة، وما ذاك إلا أنهم كانوا يصرِّفون عنايَتهم للمعاني ولم يتزموا التكرار على الأحاديث ولا كتبها.

ورُوِيَ عن وائلة بن الأَسْقَعَ^(٣) أنه قال: ليس كُلُّ ما أخْبَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَقْلَنَا إِلَيْكُمْ، حَسْبُكُمُ الْمَعْنَى. وقال قتادة عن زُرَارةَ بْنَ أَوْفِيَ^(٤): لَقِيتُ عِدَّةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْتَلَفُوا عَلَيَّ فِي الْلَّفْظِ، وَاجْتَمَعُوا فِي الْمَعْنَى. وَكَانَ النَّحْعَنِيُّ وَالْحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ رَحْمَهُمُ اللهُ يَأْتُونَ بِالْحَدِيثِ عَلَى الْمَعْنَى. وقال الحسن: إِذَا أَصْبَرَتِ الْمَعْنَى أَجْزَأَكَ^(٥). وقال سفيان الثوري رحمة الله: إِذَا قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي أَحَدُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ فَلَا تَصْدُقُونِي، إِنَّمَا هُوَ الْمَعْنَى^(٦). وقال وكيع رحمة الله: إِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَعْنَى وَاسِعًا، فَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ^(٧).

(١) واسمه الرُّدِيني، ووقع في النسخ: وروى أبو مجلز، وهو خطأ، واسم أبي مجلز لاحق بن حميد. والخبر أخرجه الرامهري في المحدث الفاصل (٧٠١)، وأخرجه من طريق الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٢٦٧، وسقط من مطبوعه اسم قيس بن عباد.

(٢) المحدث الفاصل (٦٨٠).

(٣) من أصحاب الصفة، أسلم سنة تسع، وشهد غزوة تبوك، وهو آخر من مات من الصحابة بدمشق سنة ٩٣هـ. السير ٣/٣٨٣.

(٤) العامري، كنيته أبو حاجب، قاضي البصرة، توفي وهو في صلاة الصبح سنة ٩٣هـ، وكان يقرأ: «إِنَّمَا تُنَزَّلُ فِي الْكَوْفَرِ» السير ٤/٥١٥.

(٥) في (ظ): إِذَا أَصْبَرَ الْمَعْنَى أَجْزَاهُ.

(٦) أخرَجَ الأقوال السابقة (أو بعضها) الرامهري في المحدث الفاصل (٦٨٥) (٦٨٦) (٦٨٩) (٦٩١) (٦٩٤) (٦٩٨)، والخطيب البغدادي في الكفاية ص ٢٨٤ و٣٠٨ و٣١١ و٣١٢، وابن عبد البر

في جامع بيان العلم ص ١٠٢ و١٠٤. وينظر تدريب الرواية ٩٩/٢ - ١٠٠.

(٧) أورده السيوطي في تدريب الرواية ١٠١/٢، ونسبة للبيهقي في المدخل.

وأتفق العلماء على جواز نقل الشع للعجم بلسانهم وترجمته لهم، وذلك هو النقل بالمعنى. وقد فعل الله ذلك في كتابه فيما قص من أنباء ما قد سلف، فقصّاً قصّاً ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة، والمعنى واحد، ونقلها من المستهم إلى اللسان العربي، وهو مخالف لها في التقديم والتأخير، والمحذف والإلغاء، والزيادة والنقصان. وإذا جاز إيدال العربية بالعجمية، فلأنّ يجوز بالعربية أولى. احتاج بهذا المعنى الحسن والشافعي^(١)، وهو الصحيح في الباب.

فإن قيل: فقد قال النبي ﷺ: «أَنْصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَاتِلِي فَبَلَّغُهَا كَمَا سَمِعَهَا». وذكر الحديث^(٢). وما ثبت عنه ﷺ أنه أمر رجلاً أن يقول عند مضاجعه في دعاء علمه: «آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ، ونبيك الذي أرسلتَ» فقال الرجل: وبرسولك الذي أرسلتَ، فقال النبي ﷺ: «وبينيتك^(٣) الذي أرسلتَ»^(٤). قالوا: أفلأ ترى أنه لم يسُوغ لمن علمه الدعاء مخالفة اللفظ، وقال: «فأدأها كما سمعها»؟ قيل لهم: أما قوله: «فأدأها كما سمعها»؛ فالمراد حكتها لا لفظها، لأن اللفظ غير معتبر^(٥) به. ويدلّك على أن المراد من الخطاب حكمه قوله: «فرب حامل فقهه غير فقيه، ورب حامل فقهه إلى من هو أفقه منه».

ثم إن هذا الحديث بعينه قد نُقل بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وإن أمكن أن يكون جميع الألفاظ قول النبي ﷺ في أوقات مختلفة، لكنَّ الأغلب أنه حديث واحد نُقل بألفاظ مختلفة، وذلك أدلة دليل على الجواز.

(١) المحدث الفاصل (٦٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٤١٥٧)، والترمذى (٢٦٥٧) و(٢٦٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٢١٥٩٠)، وأبي داود (٣٦٦٠)، والترمذى (٢٦٥٦) وحسنه، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (٢٣٣٥٠) وابن ماجه (٢٣٦) من حديث أنس رضي الله عنه. وأخرجه أحمد (١٦٧٣٨)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٣) في (د) و(ظ) و(م): ورسولك الذي أرسلت... ونبيك الذي أرسلت، والمثبت من (ز)، وهو الموافق للمحدث الفاصل ص ٥٣١، ومنه نقل.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٥٨٨) والبخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٥) في (م): معنده.

وأما رُدُّه عليه السلام الرجلَ من قوله : وبرسولك ، إلى قوله : «وبنبيك^(١)» ، فإن النبي^(٢) أمدح ، ولكلّ نعتٍ من هذين النعتين موضعٌ . ألا ترى أنَّ اسمَ الرسول يقع على الكافية ، واسمَ النبي لا يستحقُه إلا الأنبياء عليهم السلام ؟ وإنما فُضْلُ المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة . فلما قال : «وبنبيك» ، جاء بالنعت الأمدح ، ثم قيَّدَه بالرسالة بقوله : «الذي أرسلت» .

وأيضاً ؛ فإنَّ نقلَه من قوله : ورسولك ، إلى قوله : «وبنبيك» ، ليجمع بين النبوة والرسالة . ومستقبَحٌ في الكلام أن تقول : هذا رسولُ فلانِ الذي أرسله ، وهذا قتيلُ زيدِ الذي قتلَه ؛ لأنك تجتزئ بقولك : رسولُ فلان ، وقتيلُ فلان ، عن إعادة المرسِل والقاتل ؛ إذ كنت لا تُفِيد به إلا المعنى الأوَّل . وإنما يحسُّن أن تقول : هذا رسولُ عبد الله الذي أرسله إلى عمرو ، وهذا قتيلُ زيدِ الذي قتلَه بالأمس ، أو في وقعةٍ كذا . والله ولئِ التوفيق^(٣) .

فإن قيل : إذا جاز للراوي الأوَّل تغييرُ ألفاظِ الرسول عليه السلام ، جاز للثاني تغييرُ ألفاظِ الأوَّل ، ويؤدي ذلك إلى طمسِ الحديث بالكلية لدقةِ الفروق وخفائها .

قيل له : الجوازُ مشروطٌ بالمطابقة والمساواة كما ذكرنا ، فإنْ عُدِمَتْ لم يَجُزُ .

قال ابنُ العربي : الخلافُ في هذه المسألة إنما يُتصوَّر بالنظر إلى عصر الصحابة والتبعين لتساويهم في معرفة اللغة الجبلية الذوقية ، وأما من بعدهم ، فلا نُشكُ^(٤) في أن ذلك لا يجوز ، إذ الظَّبَاعُ قد تغيَّرت ، والفُهُومُ قد تباينَت ، والعوائد قد اختلفت ، وهذا هو الحق^(٥) . والله أعلم .

قال بعضُ علمائنا : لقد تعاجَمَ ابنُ العربي رحمه الله ، فإنَّ الجوازَ إذا كان

(١) في (د) و(ظ) و(م) : ورسولك إلى قوله : وبنبيك ، والمثبت من (ز) وهو المواقف للمحدث الفاصل .

(٢) في (ز) : فإنَّ لفظَ النبي ، وفي (م) لأنَّ لفظَ النبي ، والمثبت من (د) و(ظ) ، وهو المواقف للمحدث الفاصل ، ووقع في (ظ) و(م) وهامش (ز) زيادة : ﴿بِنْبِيٍّ﴾ ، ولا داعي لها .

(٣) المحدث الفاصل ص ٥٣١ - ٥٣٢ .

(٤) في (د) و(ز) : فلا يُشكُ ، وفي (ظ) : شك ، والمثبت من (م) .

(٥) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٢٢ .

مشروعًا بالمطابقة، فلا فرق بين زمن الصحابة والتابعين وزمن غيرهم؛ ولهذا لم يفضل أحدٌ من الأصوليين ولا أهل الحديث هذا التفصيل. نعم، لو قال: المطابقة في زمانه أبعد، كان أقرب، والله أعلم.

السابعة: قوله تعالى: **﴿تَغْفِرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾** قراءة نافع بالياء مع ضمها. وابن عامر^(١) بالباء مع ضمها، وهي قراءة مجاهد. وقرأها الباقيون بالنون مع نصبها^(٢)، وهي أبینها؛ لأن قبلها: **﴿وَإِذْ قُلْنَا أَذْهَلُوا﴾** فجرى «تغفر» على الإخبار عن الله تعالى، والتقدير: وقلنا: ادخلوا الباب سجدة نغفر، ولأن بعده: **﴿وَسَنَزِيدُ﴾** بالنون، و«خطاياكم» اتبعًا للسوداد، وأنه على بابه^(٣).

ووجه من قرأ بالباء أنه أنت لتأتيت لفظ الخطايا؛ لأنها^(٤) جمع خطيئة على التكسير. ووجه القراءة بالياء أنه ذكر لـما حال بين المؤثر وبين فعله، على ما تقدم في قوله: **﴿فَتَلَقَّئَ مَادُمْ مِنْ رَبِّيهِ كَمَنْتُ﴾**^(٥). وحسن الياء والباء وإن كان قبله إخبار عن الله تعالى في قوله: **﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾**؛ لأنه قد عُلِمَ أن ذنوب الخاطئين لا يغفرها إلا الله تعالى، فاستغنى عن النون، ورد الفعل إلى الخطايا المغفورة^(٦).

الثامنة: واختلف في أصل الخطايا جمع خطيبة، بالهمز^(٧)، فقال الخليل^(٨): الأصل في «خطايا» أن يقول: خطائى، ثم قلب، فقيل: خطائي، بهمزة بعدها ياء، ثم تبدل من الياء ألفا بدلًا لازمًا، فتقول: خطاء، فلما اجتمعت ألفان بينهما همزة والهمزة من جنس الألف. صررت كأنك جمعت بين ثلاث ألفات، فأبدلت من الهمزة

(١) في (ز): قراءة نافع ومن تابعه من أهل المدينة... وابن عامر ومن تابعه من أهل الشام.

(٢) السيدة في القراءات ص ١٥٦ ، والتسهيل للداني ص ٧٣ ، وقراءة مجاهد ذكرها النحاس في إعراب القرآن / ١ ٢٣٠ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس / ١ ٢٣٠ .

(٤) في (ز) و(ظ): لأنـه.

(٥) ٤٨٤ - ٤٨٥ .

(٦) الكشف عن وجوه القراءات / ١ ٢٤٣ .

(٧) في (م): بالهمزة.

(٨) العين ٤/٢٩٢ ، ونقله بواسطة النحاس في إعراب القرآن / ١ ٢٢٩ .

ياء، فقلت: خطايا. وأما سيبويه^(١): فمذهبُه أن الأصل مثلُ الأول: خطايء، ثم وجب بهذه أن تهمز الياء كما همزتها في «مدائِن» فتقول: خطائى، ولا تجتمع همزتان في كلمة، فأبدلت من الثانية ياء، فقلت: خطائي، ثم عملت كما عملت في الأول.

وقال الفراء: خطايا جمع خطيبة، بلا همز، كما تقول: هدية وهدايا.

قال الفراء: ولو جمعت خطينة مهموزة لقلت: خطاء. وقال الكسائي: لو جمعتها مهموزة أدغمت الهمزة في الهمزة، كما قلت: دواب^(٢).

الناسعة: قوله تعالى: ﴿وَسَرِيزِيدُ الْمُخْسِنِينَ﴾ أي: في إحسان مَن لم يعبد العجل. ويقال: يغفر خطايا مَن رفع المَنَّ والسَّلْوَى للعد، وستزيد في إحسان من لم يرفع للعد. ويقال: يغفر خطايا مَن هو عاصٍ، وسيزيد في إحسان من هو مُحسن^(٣)، أي: نزيدُهم إحساناً على الإحسان المتقدم عندهم.

وهو اسم فاعل من أحسنَ، والمحسن: مَن صَحَّحَ عَقْدَ توحيدِه، وأحسنَ سياسة نفسه، وأقبلَ على أداء فرائضه، وكفى المسلمين^(٤) شرَّه. وفي حديث جبريل عليه السلام: ما الإحسان؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ ترَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ترَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ» قال: صدقت. وذكر الحديث. خرجَه مسلم^(٥).

قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْذَنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا يَرْجِعُ مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَثُرُوا يَقْسِطُونَ﴾

فيه أربع^(٦) مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا﴾ «الذين» في موضع رفع، أي: فبدلَ الظالمون منهم قولًا غيرَ الذي قيل لهم. وذلك أنه قيل لهم: قولوا حِطة، فقالوا:

(١) الكتاب / ٣، ٥٥٣، ونقله بواسطة النحاس أيضاً / ١٢٩.

(٢) إعراب القرآن للنحاس / ١٢٩ - ٢٣٠.

(٣) تفسير أبي الليث / ١٢٢.

(٤) في (ظ): أداء فريضة الله تعالى وكفى الناس.

(٥) برقم (٨) من حديث عمر رضي الله عنه، وهو عند أحمد (١٨٤).

(٦) في (ز): خمس، وفي (ظ): ثلاث.

خنطة - على ما تقدم - فزادوا حرفًا في الكلام، فلَقُوا من البلاء ما لَقُوا، تعرِيفاً^(١) أنَّ الزيادة في الدين والابتداع في الشريعة عظيمةُ الخطير، شديدةُ الضرر. وهذا في تغيير الكلمة هي عبارةٌ عن التوبة أو جبت^(٢) كلَّ ذلك من العذاب، فما ظُلِك بِتَغْيِيرِ مَا هُوَ مِنْ صفات المعبود؟! هذا والقولُ أَنْقُصُّ مِنَ الْعَمَلِ، فَكِيفَ بِالتَّبَدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ فِي الْفَعْلِ؟!

الثانية: قوله تعالى: «فَبَدَلَ» تقدم معنى بَدَلْ وَأَبَدَلَ^(٣)، وَقَرِئَ «عَسَى رَبُّنَا أَنْ يَبْدِلَنَا» [القلم: ٢٢] على الوجهين^(٤). قال الجوهرى^(٥): وأَبَدَلَ الشيءَ بغيره. وبَدَلَ الله من الخوف أمناً. وتَبَدِيلُ الشيءِ أَيضاً تَغْيِيرُه. وإن لم يأت بَدَلْ. واستَبَدَلَ الشيءُ بغيره، وَبَدَلَه بِهِ: إذا أَخْذَه مَكَانَه. والمُبادلة: التَّبَادُلُ. وَالْأَبَدَالُ: قَوْمٌ مِنَ الصَّالِحِينَ لَا تَخْلُو الدُّنْيَا مِنْهُمْ، إِذَا ماتَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَه بِآخَرَ^(٦). قال ابن دُرَيْد^(٧): الواحد بَدَيلُ، والبَدَيلُ: الْبَدَلُ. وَبَدَلُ الشيءِ: غيره، يقال: بَدَلْ وَبَدَلْ، لغتان، مثل: شَبَهَ وَشَبَهَ، وَمَثَلَ وَمَثَلَ، وَنَكَلَ وَنَكَلَ.

قال أبو عبيد^(٨): لم يُسمع في فَعْلٍ وَفِعْلٍ غَيْرَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَحْرَفِ.

والبَدَلُ: وَجَعٌ يَكُونُ فِي الْيَدِيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ. وَقَدْ بَدَلَ، بِالْكَسْرِ، يَبْدِلُ بَدَلاً.

الثالثة: قوله تعالى: «فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا» كَرَرَ لِفَظَ: «ظَلَمُوا» وَلَمْ يُضْمِرْهُ تعظِيمًا لِلأَمْرِ. وَالتَّكْرِيرُ يَكُونُ عَلَى ضَرِّيْنِ:

(١) في (ز): فَكَانَ فِي هَذَا تَعْرِيفًا.

(٢) في (ز): التَّوْبَةُ وَالْمَغْفِرَةُ عَلَى مَا تَقْدِيمُ أَوْجَبَتْ.

(٣) في الآية السابقة.

(٤) قرأ نافع، وأبو عمرو، وأبو جعفر بفتح الباء وتشديد الدال، وقرأ الباقيون بإسكان الباء وتحقيق الدال. السبعة ص ٣٩٧، والتيسير ص ١٤٥، والنشر ٣١٤ / ٢.

(٥) الصحاح (بَدَلُ)، وَالكلامُ مِنْهُ إِلَى آخرَ الْمَسَالَةِ الثَّانِيَةِ.

(٦) بعدها في (ز) زيادة: وسيأتي الكلام فيهم في هذه السورة إن شاء الله تعالى. اهـ. ويشير المصطفى (نقلاً عن الجوهرى) إلى ما ورد من بعض آثار في الأبدال، كما في مسنـد أـحمد (٨٩٦) و(٢٢٧٥١). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الأول منهما: أحـادـيـثـ الـأـبـدـالـ التي روـيـتـ عـنـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ الصـحـابةـ، أـسـانـدـهـاـ كـلـهـاـ ضـعـيـفـةـ.

(٧) جمهرة اللغة ٢٤٧ / ١. وابن دُرَيْد: هو محمد بن الحسن، أبو بكر الأزدي، البصري، شيخ الأدب. توفي سنة (٣٢١هـ). السير ٩٦ / ١٥.

(٨) في النسخ الخطية: أبو عبيدة، والكلام في غريب الحديث ٤٤ / ٣ لأبي عبيد القاسم بن سلام.

أحدهما: استعماله بعد تمام الكلام، كما في هذه الآية وقوله: «فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ»، ثم قال بعد: «فَوَيْلٌ لَّهُمْ مَّا كَتَبْتُ أَيْدِيهِمْ» [البقرة: ٧٩]. ولم يقل: مما كتبوا. وكرر الويل تغليظاً لفعلهم، ومنه قول الخنساء:

تَعَرَّقَنِي الْدَّهْرُ نَهْسًا^(١) وَحْزًا وأوجعني الْدَّهْرُ قَرْعًا وَغَمْزًا^(٢)

أرادت أنَّ الدهر أوجعها بكتيريات نوابه وصغيراتها.

والضرب الثاني: مجىء تكرير الظاهر في موضع المضمر قبل أن يتم الكلام، كقوله تعالى: «الْمَاعَةُ ① مَا الْحَاقَةُ ② وَالْقَارَعَةُ ③ مَا الْقَارِعَةُ» كان القياس لولا ما أريده به من التعظيم والتخفيم: الحاقة ما هي، والقارعة ما هي، ومثله: «فَاصْحَبْ الْمَيْمَنَةَ مَا أَخْبَثْ الْمَيْمَنَةَ ④ وَاصْحَبْ الشَّفَّةَ مَا أَخْبَثْ الشَّفَّةَ» [الواقعة: ٨ - ٩]. كرر أصحاب الميمنة لمحاجة أهل العذر، فأصحاب الميمنة من جزيل الثواب؛ وكرر لفظ « أصحاب المشامة» لما ينالُهم من أليم العذاب. ومن هذا الضرب قول الشاعر:

لَيْتَ الْغَرَابَ غَدَةً يَنْعَبُ دَائِبًا كَانَ الْغَرَابُ مَقْطَعَ الْأَوْداج^(٣)
وقد جمع عدي بن زيد^(٤) المعنيين فقال:

لَا أَرَى الْمَوْتَ يَسِيقُ الْمَوْتَ شَيْئًا نَعَصَ الْمَوْتَ ذَا الْغَنَى وَالْفَقِيرَا^(٥)
فَكَرَرَ لفظ الموت ثلاثة، وهو من الضرب الأول^(٦).

(١) في النسخ: نهشاً (يعجمة)، والمثبت من (م) والمصادر.

(٢) ديوان الخنساء ص ٨١. قوله: تعرقني الدهر؛ قال ابن الشجري في أماله ٣٦٨ / ١: يقال: تعرقْت العظم: إذا أخذت ما عليه من اللحم... والنهر: القبض على اللحم بالأسنان ونتره، والحز: قطع غير نافذ.

(٣) البيت لجبرير، وهو في ديوانه ص ٧٣، وتفسير الطبرى ٣٠٣، وأمالى ابن الشجرى ١ / ٣٧٠.
وفي الديوان: بالنوى، وعند الطبرى: دائماً، بدل: دائباً.

(٤) العبادى التميمي، نصراني، جاهلى، من فحول الشعراء. قال الذهبي في السير ١١١ / ٥: أظنه مات في الفترة.

(٥) أمالى ابن الشجرى ١ / ٣٧٠. ونسبة سيبويه في الكتاب ٦٢ إلى ابنه سواد بن عدي، ونسبة الأعلم في تحصيل عين الذهب ص ٨٦ إلى سوادة بن عدي. قال: وقيل لأمية بن أبي الصلت.

(٦) من أمالى ابن الشجرى ١ / ٣٧٠ - ٣٧١.

ومنه قول الآخر^(١):

ألا حبَّا هنْدَ وأرضُ بها هنْدُ
وهنْدَ أتَى مِنْ دُونِهَا التَّأْيُ وَالْبُغْدُ
فَكَرَّ ذَكَرَ مَحْبُوبِيهِ ثَلَاثَةً، تَفْخِيمًا لَهَا.

الرابعة: قوله تعالى: **﴿رِجَزًا﴾**: قراءة الجماعة «رِجَزًا» بكسر الراء، وابن محيصن^(٢): بضم الراء^(٣). والرِّجَز بالزاي: العذاب؛ قيل: كان ظلمة وطاعونا، أهلُكَ منهم في ساعة واحدة سبعين ألفاً. قاله أبو روق^(٤). وقيل: عذاب من السماء، وهو موت الفجأة.

وقيل: نزلت بهم نار فاحتربوا. ويقال: وقع بينهم قتال، فقتل بعضهم بعضاً.
والرِّجَز^(٥) بالسين: النَّشْ وَالْقَدْر، ومنه قوله تعالى: **﴿فَزَادَهُمْ رِجَزًا إِلَى رِجَزِهِمْ﴾**
[التوبه: ١٢٥] أي: تَنَّا إِلَى تَنَّهِم. قاله الكسائي. وقال الفراء: الرِّجَز هو الرِّجْس.
قال أبو عبيد: كما يقال: السُّدْغُ وَالرُّدْغُ، وكذا رِجَسُ وَرِجَزُ، بمعنى. قال
الفَرَاء: وذكر بعضهم أن الرِّجَز - بالضم - اسْمُ صنْمٍ كانوا يعبدونه، وفُرِئَ بذلك في
قوله تعالى: **﴿وَالرِّجَزُ فَاهْجَرْ﴾**^(٦) [المدثر: ٥].
والرِّجَز. بفتح الراء والجيم. نوع من الشَّغْر، وأنكر الخليل أن يكون شعراً^(٧)،
وهو مشتق من الرِّجَز، وهو داء يصيب الإبل في أعيانها، فإذا ثارت ارتعشت
أفخاذها^(٨).

(١) هو الحطيئة وقد تقدم البيت ١٠٧/٢.

(٢) في (ظ): وقرأ ابن محيصن.

(٣) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٥.

(٤) تحرفت في (ز) (والكلام منها) إلى: «أبو رزق»، وأبو روق، بفتح الراء وسكون الواو، هو عطية بن الحارث الهمданى، وسلف ذكره ٢٤٨/١.

(٥) من قوله: والرِّجَز بالزاي... إلى هذا الموضع من (ز)، وليس في باقي النسخ. وهو بنحوه في تفسير أبي الليث ١٢٢/١.

(٦) قرأ أبو جعفر ويعقوب ومحسن بضم الراء، وقرأ الباقيون بكسرها. السيدة ص ٦٥٩، والتيسير ص ٢١٦، والنشر ٣٩٣/٢.

(٧) العين ٦٤/٦.

(٨) مجمل اللغة ٤٢١/١، والصحاح: (رجز).

﴿وَيَمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾^(١) أي : بفسدهم ، والفسد : الخروج ، وقد تقدم^(٢) . وقرأ ابن وثاب والتحعثي^(٣) : «يَفْسِدُونَ» بكسر السين .

قوله تعالى : **﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَنَ مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا أَضْرِبْ بَعْصَالَ الْحَجَرِ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ أَنْتَأَ عَشَرَةَ عَيْنًا فَدَعَ عَلَيْهِ كُلُّ أَنَّاءِ مَشَرِّهِ كُلُّهُ أَشْرَيْوْا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَمْتَنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾**^(٤) في ثمانى مسائل^(٤) :

الأولى : قوله تعالى : **﴿وَإِذْ أَسْتَسْقَنَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾** رجع إلى قصة موسى حين كانوا في التيه ، وأصابهم العطش ، فاستغاثوا بموسى ، فدعوا موسى ربهم ، فأوحى إليه أن اضرب بعصاك الحجر ، على ما يأتي^(٥) ، وكثيرت الذال من «إذ» للتقاء الساكنين .

وال二字ين سين السؤال ، مثل : استعلم ، واستخبر ، واستنصر ، ونحو ذلك ، أي : طلب وسائل السقى لقومه . والعرب تقول : سقيته وأنسقته ، لغتان بمعنى ، قال^(٦) :

سقى قومي بني مجيد وأنسقى نميرأ والقبائل من هلال وقيل : سقيته : من سقى الشفقة ، وأنسقته : دللت على الماء^(٧) .

الثانية : الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء وحبس القطر ، وإذا كان كذلك فالحكم حيتذر إظهار العبودية والفقير والمسكينة والذلة ، مع التوبة النصوح .

(١) في (ز) : الخامسة : **﴿وَيَمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾**.

(٢) ٣٦٨/١.

(٣) القراءات الشاذة ص ٥ ، والمحرر الوجيز ١٥١/١ .

(٤) في (ز) : فيه عشر مسائل .

(٥) من قوله : رجع إلى قصة موسى ... إلى هذا الموضع من (ز) ، وليس في سائر النسخ ، وهو في تفسير أبي الليث ١٢٢/١ .

(٦) هو لبيد بن ربيعة ، والبيت في ديرانه ص ١١٠ ، والصحاح (سقى) .

(٧) النكت والمبيون ١٢٧/١ .

وقد استسقى نبئنا محمد ﷺ، فخرج إلى المصلى متواضعًا متذللاً متخشعًا متوسلاً^(١) متضرعاً^(٢)، وحسبك به! فكيف بنا ولا توبة معنا إلا العتاد، ومخالفه رب العباد، فأئن شئنا! ولكن قد قال ﷺ في حديث ابن عمر: «ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا ميغروا القطر من السماء، ولو لا البهائم لم يمطروها» الحديث. خرجه ابن ماجه في سنته، وأبو بكر البزار في كتابه، وقد ذكرناه في كتابنا التذكرة بكماله من رواية مالك أيضاً، والحمد لله^(٣).

الثالثة: سنة الاستسقاء الخروج إلى المصلى - على الصفة التي ذكرنا - والخطبة، والصلاوة، وبهذا قال جمهور العلماء. وذهب أبو حنيفة إلى أنه ليس من سنته صلاة ولا خروج، وإنما هو دعاء لا غير. واحتاج بحديث أنس الصحيح؛ أخرجه البخاري ومسلم، وأنه عليه الصلاة والسلام دعا على المنبر يوم الجمعة، فسُقُوا^(٤).

ولا حجّة له فيه، فإن ذلك كان دعاء عجلت إجابته، فاكتفى به عمّا سواه، ولم يقصد بذلك بيان سنته^(٥)، ولما قصد البيان بين بفعله^(٦)، حسب ما رواه عبد الله بن زيد المازني^(٧)، قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى، فاستسقى، وحول رداءه، ثم

(١) في (ز) و(م): متولاً.

(٢) يشير المصتف إلى حديث ابن عباس في الاستسقاء، أخرجه عبد الرزاق (٤٨٩٣)، وأحمد (٣٣٣١)، وأبو دارد (١١٦٥)، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذى (٥٥٨)، والنمساني ١٥٦/١٥٧.

(٣) قوله: الحديث خرجه ابن ماجه في سنته... إلى آخر الكلام، من (ز)، ووقع بدله في النسخ: الحديث وسيأتي بكماله إن شاء الله. والحديث عند ابن ماجه (٤٠١٩)، والبزار (١٦٧٦) (كشف الأستار)، وأخرجه أيضًا الطبراني في الكبير (١٣٦١٩)، والحاكم ٤/٤٥٤٠، وأبو نعيم في الحلية ٣/٢٢٠، ٨/٣٣٤، وأبو عمرو الداني في الفتنه (٣٢٧)، والبيهقي في الشعب (٣٣١٤). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسيذكره المصتف عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى الْأَنْوَافِ يَشْتَوْنَ﴾ [المطففين: ٢] من حديث ابن عباس رضي الله عنهم، وهو في الموطأ (٢٦).

(٤) قوله: وأنه عليه الصلاة والسلام دعا على المنبر يوم الجمعة، فسُقُوا، من (ز). والحديث في صحيح البخاري (٩٣٢) وصحيح مسلم (٨٩٧)، وهو في مستند أحمد (١٣٥٦٦).

(٥) في (م): سنة، وفي (ظ): سنة.

(٦) ينظر عارضة الأحوذى ٣/٣٢ - ٣٣.

(٧) من فضلاء الصحابة، صاحب حديث الوضوء، قتل مسيلمة بالسيف مع رمية وحشى له بحرنته، قيل: إنه قتل يوم الحرة سنة (٦٣هـ). السير ٢/٣٧٧.

صلٰى ركعتين. رواه مسلم^(١). وسيأتي من أحكام الاستسقاء زيادةً في سورة هود ونوح^(٢) إن شاء الله.

الرابعة: قوله تعالى: **﴿فَقْلَنَا أَضْرِبُ يَمْصَالَةَ الْحَجَرِ﴾** العصا: معروف، وهو اسم مقصور مؤنث، وألفه منقلبة عن واو، قال:

على عَصَوْيَها سَابِرِيٌّ مُشْبِرِقٌ^(٣)

والجمع عصيٌّ وعصيٌّ، وهو فعلٌ، وإنما كسرت العين لما بعدها من الكسرة، وأغصٌ أيضاً مثله، مثل زَمَنٍ وأزْمُونَ.

وفي المثل: العصا من العصيَّة^(٤)، أي: بعض الأمر من بعض.

وقولهم: ألقى عصاه، أي: أقام وترك الأسفار، وهو مثل. قال:

فاللَّقَثْ عصاها واستقرَّ بها التَّوْيِيْ كَمَا قَرَّ عَيْنِيْناً بِالإِيَابِ الْمَسَافِرِ^(٥)

وفي التنزيل: **﴿وَمَا تَلَكَ يِمْسِنَكَ يَنْمُوسَنَ﴾** ﴿٧﴾ قال هي عصاً أَتَوْكَحُوا عَلَيْهَا^(٦)

[طه: ١٧ - ١٨]. وهناك يأتي الكلام في منافعها إن شاء الله تعالى.

قال الفراء: أَوْلُ لَخْنٍ سُمِعَ بِالْعَرَاقِ: هذه عصاتي.

وقد يعبر بالعصا عن الاجتماع والافتراق، ومنه يقال في الخارج: قد شقّوا عصا المسلمين، أي: اجتماعهم واتلافهم^(٧). وانشققت العصا، أي: وقع الخلاف.

(١) برق (٨٩٤)، وهو عند البخاري أيضاً (١٠١٢)، وأحمد (١٦٤٣٦).

(٢) قوله: ونوح، من (ز)، ولم يذكر المصنف أحكام الاستسقاء في سورة هود، إنما ذكرها في سورة نوح عند قوله تعالى: **﴿فَنَثَثْتُ أَسْتَقْبِرِرُوا رَيْكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَلَّارًا﴾** ﴿٢٦﴾ يُرسِلُ السَّكَّةَ عَلَيْكُمْ يَنْدَرِكُهُمْ [الأية: ١٠].

(٣) عجز بيت لذى الرِّمَة، وصدره: فجاءت بنسج العنكبوت كأنه، وهو في ديوانه ٤٩٦/١. قوله: فجاءت، أي: البشر، وعصوئها، يعني عرقوتتها، وهما خشبنا البشر، وسابري: رقيق من الشيب، ومشبرق: مقطوع مشقق.

(٤) جمهرة الأمثال ٢/٤٠، ومجمع الأمثال ١/١٥، واللسان (عصا).

(٥) اختلف في قائله فنسبه العيداني في مجمع الأمثال ١/٣٦٤ إلى مُعَقَّر البارقي، ونسبه الجاحظ في البيان والتبيين ٣/٤٠ إلى مضرس الأسدي، وقال ابن بري كما في اللسان: (عصا): هذا البيت لعبد ربه السلمي، ويقال لسليم بن ثامة الحنفي، وهو في المجمل ٣/٦٧١، والصحاح: (عصا)، وخزانة الأدب ٦/٤١٣ دون نسبة.

(٦) في النسخ: واقترافهم!

قال الشاعر :

إذا كانت الهنجاء وانشقت العصا فحسبك والضحاك سيف مهند^(١)
أي : يكفيك ويكتفي الضحاك . وقولهم : لا ترفع عصاك عن أهلك ، يراد به
الأدب^(٢) . والله أعلم .

والحجر^(٣) : معروف ، وقياس جمعه في أدنى العدد : أحجار ، وفي الكثير :
حجار ، وحجارة ، والحجارة نادر . وهو كقولنا : جمال وجماله ، وذكر وذكرة ، كذا
قال ابن فارس والجوهري^(٤) .

قلت : وفي القرآن **﴿فَهِيَ كَالْحَجَارَةِ﴾** ، **﴿وَلَئِنْ مِنَ الْحَجَارَةِ﴾** [البقرة: ٧٤] . **﴿فَلَمْ**
كُوُنُواْ حَجَارَةً﴾ [الإسراء: ٥٠] **﴿تَرَمِيمُهُ بِحَجَارَةِ﴾** [الفيل: ٤] . **﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حَجَارَةً﴾**
[الحجر: ٧٤] فكيف يكون نادراً ! إلا أن يريدا^(٥) أنه نادر في القياس ، كثير في
الاستعمال ، فَصَحِيحٌ^(٦) . والله أعلم .

قوله^(٧) تعالى : **﴿فَانفَجَرَتْ﴾** في الكلام حذف تقديره : فضرب فانفجرت . وقد
كان تعالى قادرًا على تفجير الماء وفُلق الحجر من غير ضرب ، لكن أراد أن يربط
المسببات بالأسباب ؛ حكمة منه للعباد في وصولهم إلى المراد ، وليرتب على ذلك
ثوابهم وعقابهم في المعاد . والانفجار : الانشقاق ، ومنه : انشق الفجر . وانفجر الماء
انفجاراً : انفتح . والفجرة : موضع تفتح^(٨) الماء . وفي الأعراف : **﴿فَانْجَسَتْ﴾**^(٩) .
والأنجاسُ أضيقُ من الانفجار ؛ لأنه يكون انجاساً ثم يصير انفجاراً . وقيل : انجس
وتبيّس وتتفجّر وتتفتّق ، بمعنى واحد ، حكاه الهروي وغيره .

(١) شرح المفصل ٤٨/٢ ، والصحاح : (عصا) ، ونسبة في ذيل الأمالي ص ١٤٠ لجرين وليس في ديوانه .

(٢) الصحاح : (عصا) ، والكلام منه من قوله : والجمع عصي .

(٣) زاد في (ز) : دليله قوله عقيبه : أخفهم . الخامسة : قوله تعالى : **﴿الْعَيْرَ﴾** الحجر معروف .

(٤) المجمل ١/٢٦٤ ، والصحاح (حجر) .

(٥) في (د) يراد ، وفي (ز) (ظ) : يريد ، والمثبت من (م) .

(٦) في (د) و(ز) و(م) : صحيح .

(٧) في (ز) : السادسة قوله .

(٨) في (م) : تفجر .

(٩) قوله : وفي الأعراف فانجست ، من (ز) .

الخامسة^(١): قوله تعالى: «أَنْتَ أَعْنَاءُ عَيْنَاتِكَ» «أَنْتَا» في موضع رفع بـ«انفجارت» وعلامة الرفع فيها الألف. وأعربت دون نظائرها؛ لأن التثنية معربة أبداً لصحة معناها. «عَيْنَاتِكَ» تُصب على البيان. وقرأ مجاهد وطلحة^(٢) وعيسي: «عَيْشَرَة» بكسر الشين^(٣)، وهي لغةبني تميم، وهذا من لغتهم نادر؛ لأن سبيلهم التخفيف. ولغة أهل الحجاز «عَيْشَرَة» وسيلهم التقيل. قال جمیعه النحاس^(٤).

والعین من الأسماء المشتركة، يقال: عَيْنُ الماء، وعَيْنُ الإنسان، وعَيْنُ الرُّكْبَة^(٥)، وعَيْنُ الشَّمْس. والعین: سحابة تُقْبِلُ من ناحية القبلة. والعین: مطر يدوم خمساً أو سِتَّاً لا يُقْلِع^(٦). وبِلَدْ قليل العین: أي قليل الناس. وما بها عَيْنٌ، محرّكة الياء. والعين: الثقب في المزادة. والعین من الماء مُشبَّهٌ بالعين من الحيوان؛ لخروج الماء منها كخروج الدم من عين الحيوان. وقيل: لِمَا كَانَ عَيْنُ الْحَيَاةِ أَشَرَّ مَا فِيهِ، شُبِّهَتْ بِهِ عَيْنُ الْمَاءِ؛ لِأَنَّهَا أَشَرُّ مَا فِي الْأَرْضِ.

السادسة^(٧): لِمَا اسْتَسْقَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْمِهِ أَمْرَأٌ يَضْرِبُ عَنْدَ اسْتِسْقَائِهِ بِعَصَمٌ حَجَراً، قَيْلٌ: مَرِبِعاً طُورِياً - مِنَ الطُّورِ - عَلَى قَدْرِ رَأْسِ الشَّاةِ^(٨) يُلْقَى فِي كَسْرٍ جُوَالِقَ^(٩)، وَيُرَحَّلُ بِهِ، فَإِذَا نَزَلُوا وُضِعُوا فِي وَسْطِ مَحَلَّتِهِمْ. وَذُكِرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا

(١) في (ز): السابعة.

(٢) هو طلحة بن مصرف، أبو محمد اليمامي، الكوفي، المقرئ، تلا على يحيى بن وثاب وغيره. توفي سنة ١١٢هـ. السير ٥/١٩١.

(٣) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥ إلى الأعمش، ونسبها الرازبي في تفسيره ٣/٩٤ إلى أبي جعفر، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٢ إلى ابن وثاب وابن أبي ليلى.

(٤) إعراب القرآن ١/٢٣٠.

(٥) في (ز): الركبة، وهو خطأ. قال ابن الشجري في أماله ١/٤٢٣: وعَيْنُ الرُّكْبَةِ: الْقُرْةُ الَّتِي فِيهَا.

(٦) في (ز): لا يقطع.

(٧) في (ز): الثامنة.

(٨) بعدها في (ز): وقيل مثل رأس الإنسان.

(٩) في (ز): كيس جوالق. اهـ. قوله: الْكِشْرُ: الْجَانِبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. والجُوَالِقُ: وَعَاءُ مِنْ صُوفٍ أَوْ شُعْرٍ أَوْ غَيْرِهِمَا، وَهُوَ عِنْدَ الْعَامَةِ: شَوَّالٌ، مَعْرَبٌ. كَذَا فِي الْمَعْجمِ الْوَسِيْطِ.

يحملون الحجر، لكنهم كانوا يجدونه في كل مرحلة في منزلته من المرحلة الأولى، وهذا أعظم في الآية والإعجاز^(١).

وقيل: إنه أطلق له اسم الحجر ليضرب موسى أي حجر شاء، وهذا أبلغ في الإعجاز.

وقيل: إن الله تعالى أمره أن يضرب حجراً بعينه، بينما لم يوصى عليه السلام، ولذلك ذكر بلفظ التعريف. قال سعيد بن جبير: هو الحجر الذي وضع عليه موسى ثوبه لما اغسل، وفرّ بثوبه حتى برأه الله مما رماه به قومه^(٢).

ويقال: كان حجراً من أحجار الأرض. ويقال: رفعه موسى من أسفل البحر حيث مرّ [فيه مع قومه]. والله أعلم^(٣).

قال ابن عطية^(٤): ولا خلاف أنه كان حجراً منفصلًا مربعاً، تَطَرَّدُ من كل جهة ثلاثة عيون إذا ضربه موسى، وإذا استغنووا عن الماء ورحلوا جفت العيون.

قلت: قد ذكر أبو الليث السمرقندى^(٥) في هذا خلافاً، فقال: كان يخرج عيناً واحدة، ثم يتفرق على الثنتي عشرة فرقة، ويصيراثني عشر نهرًا. وقال بعضهم: كان الحجر اثنى عشر ثقباً، يخرج منها اثنتا عشرة عيناً، لا يختلط بعضه بعض^(٦).

قلت: ما أُوتِيَ نبِيُّاً مُّهَمَّداً عليه السلام من نَبْعِ الماء وانفجارِه من يده بين أصابعه أعظم في المعجزة، فإنما نشاهد الماء يتفسّر من الأحجار آناء الليل وآناء النهار، ومعجزة نبِيُّنا عليه السلام لم تكن لنبيٍ قبلَ نبِيِّنا عليه السلام، يخرج الماء من بين لحمِ دم! روى

(١) المحرر الوجيز / ١٥٢.

(٢) قصص الأنبياء للتعليق ص ٢٤٨ ، وتفسير البغوي / ١ . ٧٧.

(٣) قوله: كان حجراً من أحجار الأرض... إلى هذا الموضع، من (ز)، وليس في باقي النسخ، وهو في تفسير أبي الليث السمرقندى / ١٢٣ ، وما بين حاصرتين منه.

(٤) المحرر الوجيز / ١٥٢.

(٥) في تفسيره / ١٢٣.

(٦) من قوله: قلت: قد ذكر أبو الليث... إلى هذا الموضع، من (ز).

الأئمةُ الشفاثُ، والفقهاءُ الأئمّاتُ، عن عبد الله قال: كَمَا مع النَّبِيِّ ﷺ، فلم نجد ماءً فاتي بتوّر^(١)، فأدخل يده فيه، فلقد رأيْتُ الماء يتفسّرَ من بين أصابعه ويقول: «حَيٌّ عَلَى الظَّهُورِ». قال الأعمش: فحدثني سالم بن أبي الجعْد قال: قلت لجابر: كم كتم يومئذ؟ قال: ألفاً وخمس مائة. لفظ النَّسائي^(٢).

السابعة^(٣): قوله تعالى: **﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أَنَّابِينَ تَشَرِّيْهُمْ﴾** يعني: أن لكلّ سبط منهم عيّناً قد عَرَفَها، لا يشربُ من غيرها. والحكمة في ذلك أن الأسباط كانت بينهم عَصَبَيَّةٌ ومباهاة، وكلّ سبط منها لا يتزوجُ من سبط آخر، وأراد كلّ سبط تكثير سبط نفسه، فجعل لكلّ سبط منهم نهرًا على حِدَةٍ، ليستقوا منه، ويستقون دوابهم، لكيلا يقع منهم مخاصمة ولا جدال^(٤).

والمسْرَب: موضع الشرب، وقيل: المشروب، والأسباط فيبني إسرائيل كالقبائل في العرب، وهم ذُرَيْثَةُ الاثنِي عشرَ أولاً دعاقوب عليه السلام، وكان لكلّ سبط عيّنٌ من تلك العيون لا يتعداها^(٥).

قال عطاء: كان للحجَر أربعةُ أوجه، يخرج من كلّ وجه ثلثَة عيّن، لكلّ سبط عيّن لا يخالطُهم سواهم. وبلَغَنا أنه كان في كلّ سبط خمسون ألفَ مقاتل، سوى^(٦) خيلهم ودواهُم.

قال عطاء: كان يظهرُ على كلّ موضع من ضربة موسى مثلُ ثدي المرأة على الحجر، فَيَغْرِقُ أَوَّلًا، ثم يسْيَلُ^(٧).

(١) هو إناءٌ يشرب فيه. القاموس (تور).

(٢) المجنبي ١/٦٠، وهو عند أحمد (٣٨٠٧)، وفيه: حَيٌّ على الرضوه، وينحوه عند البخاري (٣٥٧٩). وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٣٤٨)، والبخاري (١٦٩) ومسلم (٢٢٧٩) من حديث أنس رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٥٢٢)، والبخاري (٣٥٧٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) في (ز): التاسعة.

(٤) من قوله: والحكمة في ذلك... إلى هذا الموضع، من (ز)، وهو في تفسير السمرقندى ١/١٢٣.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٢.

(٦) في التسخن: من سوى، والمثبت من (م).

(٧) تفسير البغوي ١/٧٧.

الثامنة^(١) : قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرِبُوا﴾ في الكلام حذف تقديره: وقلنا لهم: كلوا المنَّ والسلوى، واشربوا الماء المتفجر من الحجر المنفصل.

﴿وَلَا تَعْنَتْنَا﴾ أي: لا تفسدوا. والعَيْثُ: شدة الفساد، نهاهم عن ذلك، أي: لا تعملوا في الأرض بالمعاصي^(٢). يقال: عَيْثَ يَعْنَى عَيْثَ، وعَنَا يَعْنُو عَنْهَا، وعَاثَ يَعْيَثُ عَيْثَانَا وَمَعَانَا^(٣) ، والأول لغة القرآن. ويقال: عَثَ يَعْثُ، في المضاعف: أَفْسَدَ، ومنه العَثَّة: وهي السُّوْسَةُ التي تَلْحَسُ^(٤) الصُّوفَ.

و﴿مُفْسِدِينَ﴾ حال، وتكرر المعنى تأكيداً لاختلاف اللفظ. وفي هذه الكلمات إباحة النعم وتعدادها، والتقدُّم في المعاصي والنهي عنها^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَلَّتِ الْأَنْوَافُ مِنْ بَقِيلِهَا وَقَاتَلَهَا وَقَوْمِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَنْشَبَلُونَ الَّذِي هُوَ أَذْفَرَ إِلَيْهِ هُوَ خَيْرٌ أَفْيَطُوا يَمْسِرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَمُضِرَّتُ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةُ وَالسَّكَنَةُ وَبَاءُوا بِعَصْبَرٍ مِنْ أَنْوَافِهِ ذَلِكَ يَأْتِيهُمْ كَافُوا يَكْفُرُونَ يَنَائِتُ اللَّهُ وَيَقْتُلُونَ أَشْيَانَ يَعْتَرُونَ الْحَقَّ ذَلِكَ إِمَّا عَصَوْا وَكَانُوا يَسْتَدُورُونَ﴾^(٦)

قوله تعالى^(٧): ﴿وَإِذْ قَلَّتِ الْأَنْوَافُ مِنْ بَقِيلِهَا وَجَلَّهَا﴾ كان هذا القول منهم في التيه حين ملأوا المنَّ والسلوى، وتذكروا عيشهم الأول بمصر^(٨). قال الحسن: كانوا نَنَائِي^(٩) أهلَ كُرَاثٍ وأبصالٍ وأعداس، فنزعوا إلى عُكْرِهم عُكْرَ السُّوءِ،

(١) في (ز): العاشرة.

(٢) قوله: أي لا تعملوا في الأرض بالمعاصي، من (ز)، وهو في تفسير السمرقندى ١٢٣/١.

(٣) في المعاجم: عَيْثَانَا بدل: مَعَانَا.

(٤) في (ظ): تلحق.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٢.

(٦) في (ز) فيه سبع عشرة مسألة. الأولى قوله تعالى ...

(٧) المحرر الوجيز ١/١٥٣.

(٨) جمع نَنَيْنَ، والذي في المعاجم أن الجمع: نَنَيْنَ، كسرى.

(٩) أي: أصل وعادة. المعجم الوسيط.

واشتاقت طباعهم إلى ما جرث عليه عادُهم، فقالوا: ﴿لَنْ تُصِيرَنَا عَلَى طَعَامٍ وَجِدِّرٍ﴾^(١): وكثروا عن الماء والسلوى ب الطعام واحد، وهما اثنان؛ لأنهم كانوا يأكلون أحدهما بالآخر، فلذلك قالوا: «طعام واحد».

وقيل: لتكرارهما في كل يوم غداء^(٢)، كما تقول لمن يداوم على الصوم والصلوة القراءة: هو على أمر واحد؛ لملازمه لذلك.

وقيل: المعنى: لن نصبر على الغنى فيكون جميعنا أغنياء، فلا يقدر بعضنا على الاستعانت ببعض؛ لاستغناء كل واحد منا بنفسه^(٣). وكذلك كانوا، فهم أول من اتخذ العبيد والخدم.

قوله تعالى: ﴿عَلَى طَعَامٍ﴾ الطعام يطلق على ما يطعم ويشرب، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِيقٌ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الظَّبَابِ مَأْمَنًا وَعَسْلًا الظَّلَاحِنَتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] أي: ما شربوه من الخمر، على ما يأتي بيانه. وإن كان السلوى العسل - كما حكى المؤرخ^(٤) - فهو مشروب أيضاً. وربما خص بالطعام البر والتمر، كما في حديث أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير. الحديث^(٥). والعرف جاري بأن القائل: ذهب إلى سوق الطعام، فليس يفهم منه إلا موضع بيته دون غيره مما يؤكل أو يشرب.

والطّعم، بالفتح: هو ما يؤديه الذوق، يقال: طعمه مر. والطّعم أيضاً: ما يُشتهى منه، يقال: ليس له طعم. وما فلان بذاته طعم: إذا كان غائباً.

والطّعم، بالضم: الطعام، قال أبو خراش:

أرْدُ شَجَاعَ الْبَطْنِ لَوْ تَعْلَمْتَهُ وَأُثْرُ غَيْرِي مِنْ عِيَالِكِ بِالظُّغْمِ

(١) أخرجه بنحوه ابن أبي حاتم (٦٢٠).

(٢) في (م) غذاء.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ١/٢٧٦، وتفسير البغوي ١/٧٨، والمحرر الوجيز ١/١٥٣.

(٤) تقدم ١١٩/٢.

(٥) أخرجه أحمد (١١٩٣٢)، والبخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥).

وأَغْتَبِقَ الْمَاءَ الْقَرَاحَ فَأَنْتَهِي
إِذَا الزَّادُ أَمْسَى لِلْمَزَلْجِ ذَا طَفْمِ^(١)
أَرَادَ بِالْأُولِي الطَّعَامَ، وَبِالثَّانِي مَا يُشْتَهِي مِنْهُ.

وقد طعمَ يطعُمُ، فهو طاعمٌ: إذا أكلَ وذاقَ، ومنه قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ
فَإِنَّهُ مِنْهُ» [البقرة: ٢٤٩] أي: من لم يذقه. وقال: «فَإِذَا طَعْمَتْهُ فَأَنْتَشِرُوا» [الأحزاب:
٥٣] أي: أكلتم. وقال رسول الله ﷺ في زمزم: «إِنَّهَا طَعَامٌ طُعْمٌ وَشِفَاءٌ سُقْمٌ»^(٢).
 واستطعمني فلانُ الحديث: إذا أرَادَ أَنْ تُحَدِّثَهُ^(٣). وفي الحديث: «إِذَا اسْتَطَعْتُمْ كُمْ
الْإِمَامُ فَاطْعُمُوهُ». خرجه الدارقطني^(٤). يقول: إذا استفتحَ فاقتحوا عليه^(٥). وفلانُ ما
يَطْعَمُ النَّوْمَ إِلَّا قَائِمًا. وقال الشاعر:

نَعَامًا بِوْجَرَةِ صُفْرِ الْخُدوِ دَلَّا تَطْعَمُ النَّوْمَ إِلَّا صِيَاماً^(٦)

قوله تعالى: «فَأَذْعُ لَنَا رَبِّكَ يُخْرِجَ لَنَا مِنَ ثَيْلِ الْأَرْضِ» لغة بنى عامر: «فادع»،
بكسر العين للتقاء الساكنين^(٧)، يُجرؤون المعتل مجرى الصحيح، ولا يُرَاعون

(١) ديوان الهذليين ١٢٧ - ١٢٨ ، والصحاح (طعم). قوله: شجاع البطن، قال ابن منظور في اللسان (شجع): تزعم العرب أن الرجل إذا طال جوعه تعرضت له في بطنه حية يسمونها الشجاع. ونقل عن الأصمعي قوله: شجاع البطن: شدة الجوع. قوله: المزلج، قال شارح الديوان: الذي ليس بالمتين، وهو الأمر الخفيف الذي ليس بكثيف، وكذلك هو أيضاً من الرجال الذي ليس بالثام، وعيش مزلج: إذا كان فيه بعض النقص.

(٢) أخرجه الطيالسي (٤٥٧)، والفاكهبي في أخبار مكة (١٠٨٠)، والبزار في مسنده (٣٩٢٩)، والطبراني في الصغير (٢٩٥)، وابن عدي في الكامل ٢٣٠١/٦، والبيهقي في السنن ٥/١٤٧، من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وصحح إسناد البزار المنذري في الترغيب ٢/١٦٦. وجاء في صحيح مسلم (٤٧٣) من حديث أبي ذر أيضاً (في قصة إسلامه): «إِنَّهَا طَعَامٌ طُعْمٌ».

(٣) في (د) و(ظ): يُحدِّثُهُ، وفي (ز): نَحْدَثُهُ، وَالْمُتَبَثُ مِنْ (م).

(٤) قوله: خرجه الدارقطني، من (ز)، والحديث في سنن الدارقطني ١/٤٠٠ عن علي رضي الله عنه موقعاً.

(٥) الصحاح: (طعم).

(٦) البيت لبشر بن أبي خازم يهجو بنى عامر، ووجرة: موضع بين مكة والبصرة. وأورد البكري في معجم ما استعجم ٢/٥٠٤، والتبريزى كما في شروح سقط الزند ٤/١٤٧٢، وروايته عندهما:

نَعَامًا بِخَطْمَةِ صُفْرِ الْخُدوِ دَلَّا تَطْعَمُ الْمَاءَ إِلَّا صِيَاماً

(٧) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٣١.

المحذوف. وـ«يُخْرِج» مجازٌ على معنى : سُلْهُ وقل له : أَخْرِجْ، يُخْرِجْ. وقيل : هو على معنى الدعاء على تقدير حذف اللام، وضعفه الزجاج^(١). وـ«مِنْ» في قوله : «مِمَّا» زائدةٌ في قول الأخفش^(٢) ، وغير زائدةٌ في قول سيبويه، لأن الكلام موجب^(٣). قال النحاس^(٤) : وإنما دعا الأخفش إلى هذا لأنه لم يوجد مفعولاً لـ«يُخْرِجْ» ، فاراد أن يجعل «ما» مفعولاً ، والأولى أن يكون المفعول محذوفاً دلّ عليه سائر الكلام، التقدير : يُخْرِج لنا مما تُبْتَ الأرضُ مأكولاً. فـ«مِنْ» : الأولى على هذا للتبعيض، والثانية للتخصيص. وـ«مِنْ بَقْلِهَا» بدلٌ من «ما» بإعادة الحرف. «وَقَنَائِهَا» عطفٌ عليه، وكذا ما بعده فاعلمه.

والبقلُ معروف ، وهو كُلُّ نباتٍ ليس له ساق. والشجر : ماله ساق. والقثاء أيضاً معروفة ، وقد تضم قافه ، وهي قراءة يحيى بن وثاب وطلحة بن مصطفى^(٥) ، لغتان والكسر^(٦) أكثر. وقيل في جمع قثاء : قثائي ، مثل علباء وعلابي ، إلا أن قثاء من ذوات الواو^(٧) ، تقول : أَقْثَاثُ الْقَوْمِ^(٨) ، أي : أطعمتهم ذلك.
وفثاثُ الْقِدْرَ سَكَنْتُ غْلَانَهَا بِالْمَاءِ ، قال الجعدي :

تَفُورُ عَلَيْنَا قَدْرُهُمْ فَنُدِيمُهَا وَنَفْثَأُهَا عَنَّا إِذَا حَمِيَاهَا غَلَانٌ^(٩)
وفثاثُ الرَّجُلَ : إِذَا كَسْرَتْهَ^(١٠) عَنْكَ بِقُولٍ أَوْ غَيْرِهِ وَسَكَنَتْ غَضَبَهِ . وَعَدَا حَتَّى

(١) معاني القرآن للزجاج / ١٤٢ .

(٢) معاني القرآن للأخفش / ٢٧٢ .

(٣) الكتاب / ٣٨ .

(٤) إعراب القرآن / ٢٣١ .

(٥) المحتبس / ١ ، القراءات الشاذة ص ٦ ، وإعراب القرآن للنحاس / ٢٣١ ، والمحرر الوجيز / ١٥٣ .

(٦) في (د) و(ظ) : وبالكسر.

(٧) كذا قال . وهو سبق قلم منه رحمة الله ، فإنه يريد أن يقول : من ذوات الهمزة ، كما هو في إعراب القرآن للنحاس / ٢٣١ ، وقد نقل الكلام عنه . ثم إن الأمثلة التي أوردها المصنف بعد ذلك ، دليل على أن لفظة «قثاء» عنده من ذوات الهمزة ، لا من ذوات الواو . وعندئذ؛ فلا حاجة للمبالغة في توهيم المصنف رحمة الله ، كما فعل السمين الحلبي في الدر المصورون / ٣٩٣ .

(٨) في (ظ) : الخيل .

(٩) لم يوجد البيت في النسخ ، وهو في ديوانه ص ١١٨ ، والمجمل / ٣ ، والصحاح : (فثا) .

(١٠) في (ز) : إذا دفعته عنك وكسريه .

أَفَنَا، أَيْ: أُعِيَا وَانْبَهْرَ. وَأَفَنَا الْحَرُّ، أَيْ: سَكَنَ وَفَتَرَ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْيُسِيرِ مِنَ الْبِرِّ
قُولُّهُمْ: إِنَّ الرَّئِيْشَةَ تَفْتَأِيْلُ الغَضْبِ^(١). وَأَصْلُهُ أَنْ رَجُلًا كَانَ غَضِيبًا عَلَى قَوْمٍ، وَكَانَ مَعَ
غَضِيبِهِ جَائِعًا، فَسَقَوْهُ رَئِيْشَةً، فَسَكَنَ غَضِيبُهُ، وَكَفَّ عَنْهُمْ^(٢). الرَّئِيْشَةُ: الْلَّبَنُ الْمُحَلَّبُ
عَلَى الْحَامِضِ لِيُخْتَرُ. رَئَاتُ الْلَّبَنِ رَثًا: إِذَا حَلَبَتِهِ عَلَى حَامِضٍ فَخَتَرَ، وَالْاَسْمُ الرَّئِيْشَةُ.
وَارْتَأَتِ الْلَّبَنُ: خَرَ^(٣).

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ^(٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ،
حَدَّثَنَا هَشَّامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ أُمِّي تَعَالَجُنِي لِلسَّمْنَةَ، تَرِيدُ
أَنْ تُدْخِلَنِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، فَمَا اسْتَقَامَ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى أَكْلَتُ الْفَتَنَاءَ بِالرُّطْبِ،
فَسِمِنْتُ كَأْحَسَنَ سِمْنَةً . وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

قُولُهُ تَعَالَى: **﴿وَوَوْهَمَاهُ﴾**: اخْتَلَفَ فِي الْفُؤُومَ، فَقِيلُ: هُوَ الْثُومُ؛ لَأَنَّ الْمُشَاكِلَ
لِلْبَصْلِ. رَوَاهُ جُوَيْنِيرُ^(٥) عَنِ الصَّحَّاْكِ^(٦). وَالثَّاءُ تُبَدَّلُ مِنَ الْفَاءِ، كَمَا قَالُوا: مَغَافِيرُ
وَمَغَاثِيرُ. وَجَدَثُ وَجَدَفُ لِلْقَبْرِ. وَقَرَأَ ابْنُ مُسَعُودَ: «ثُومَهَا» بِالثَّاءِ الْمُتَّلِّثَةِ، وَرُوِيَ ذَلِكُ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٧).

وَقَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ:

كَانَتْ مَنَازِلُهُمْ إِذَا ذَاكَ ظَاهِرَةً فِيهَا الْفَرَادِيسُ وَالْفُوْمَانُ وَالْبَصْلُ^(٨)
الْفَرَادِيسُ: وَاحِدُهَا فَرَادِيسٌ^(٩). وَكَرْمٌ مَفَرَّدَسٌ، أَيْ: مَعْرَشٌ.

(١) فِي (م): فِي الغَضْبِ.

(٢) الصَّحَّاْكُ (ثَأْ).

(٣) الصَّحَّاْكُ: (رَثًا)، وَقَدْ اسْتَطَرَدَ الْمُصْنَفُ فِي مَادَةٍ: ثَأْ، بَعْدَ إِبْرَادِ الشَّاهِدِ، ثُمَّ أُورِدَ مَادَةٍ: رَثًا، لِارْتِبَاطِهَا بِهَا لِفَظًا وَمَعْنَىً.

(٤) فِي سَنَتِهِ (٣٣٢٤).

(٥) فِي (د) وَ(ظ): جَبِيرٌ.

(٦) الْمَحْرُوجِيْزِيُّ / ١٥٣.

(٧) الْقَرَامَاتُ الشَّاذَةُ لِابْنِ خَالِوِيْهِ ص٦، وَالْمَحْتَسِبُ / ٨٨.

(٨) دِيْوَانَهُ ص٩٨. قَالَ ابْنُ مَظْوَرٍ فِي الْلِسَانِ (فُوْم): وَيُرَوِيُ: الْفَرَادِيسُ، وَهُوَ الْبَصْلُ، وَفُوْمَانُ جَمْعُ فُوْمٍ.

(٩) كَذَا فِي النُّسْخَةِ، وَالَّذِي فِي مَعَاجِمِ الْلُّغَةِ أَنَّ وَاحِدَ الْفَرَادِيسِ: فَرَادِيسٌ.

وقال حسان :

وأنتم أناس لثام الأصول طعامكم القوم والخوزل^(١)
يعني : الثوم والبصل ، وهو قول الكسائي^(٢) والنضر بن شمبل.

وقيل : القوم : الحنطة ، روي عن ابن عباس أيضا وأكثر المفسرين^(٣) ، واختاره النحاس ؛ قال : وهو أولى ، ومن قال به أعلى ، وأسانيده صحاح ، وليس جوينير بنظير روايته ، وإن كان الكسائي والفراء قد اختارا القول الأول ؛ لإبدال العرب الفاء من الثناء^(٤) . والإبدال لا يقاس عليه ، وليس ذلك بكثير في كلام العرب.

وأنشد ابن عباس لمن سأله عن القوم وأنه الحنطة قول أحيمحة بن الجلاح^(٥) :
قد كنت أغنى الناس شخصاً واحداً^(٦) ورَدَ المدينة عن زراعة فُوم^(٧)
وقال أبو إسحاق الزجاج^(٨) : وكيف يطلب القوم طعاماً لا بُرَّ فيه ، والبرُّ أصل
الغذاء ! وقال الجوهرى أبو نصر^(٩) : القوم الحنطة . وأنشد الأخفش :
قد كنت أحسبني كأغنى واحد^(١٠) نزل المدينة عن زراعة فُوم^(١١)

(١) لم نقف عليه ، وأورده ابن عادل الجنبي في اللباب ١١٧/٢.

(٢) النكت والعيون للماوردي ١٢٩/١ ، والتفسير الكبير للفخر الرازي ١٠٠/٣.

(٣) المحرر الوجيز ١٥٣/١ ، وأخرج قول ابن عباس الطبرى في التفسير ١٧/٢.

(٤) معانى القرآن للفراء ٤١/١.

(٥) ويكنى أبا عمرو ، كان سيد الأوس في الجاهلية ، وكانت سلمى بنت عمرو أم عبد المطلب تحته ، ثم تزوجها هاشم ، وكان كثير المال شحيحاً يبيع بيع الربا بالمدينة . الخزانة ٣٥٧/٢.

(٦) في (م) : واحداً ، وهو تحريف .

(٧) أخرجه الطبرى ١٨/٢ ، من طريق نافع بن أبي نعيم عن ابن عباس ، ونافع لم يدرك ابن عباس ، وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٣/١.

(٨) معانى القرآن ١٤٣/١.

(٩) الصحاح : (فُوم).

(١٠) في (م) و(ظ) : واحد ، وهو تحريف .

(١١) رواية أخرى أخرجها الطبراني في الكبير ١٠٥٩٧ مطولة ، من طريق جوير عن الضحاك عن ابن عباس ، وتُنسب البيت فيها لأبي ذؤيب الهمذاني بلطفه : قد كنت تحسبني كأغنى واحد... وتُنسب في الأغاني ٢/١٩ ، واللسان (فُوم) لأبي مجحن . وهو في الصحاح (فُوم) والمحنس ٨٨/١ دون نسبة .

وقال ابن ذرید: الْفُوْمَةُ السُّنْبَلَةُ، وأنسد:

وقال رَبِيْئُهُمْ لِمَا أَتَانَا بِكَفَهْ فُوْمَةُ أَوْ فُوْمَتَانُ^(١)
وَالْهَاءُ فِي «كَفَهْ» غَيْرُ مُشَبِّعَةُ^(٢).

وقال بعضهم: الْفُوْمُ: الْجِمْصُ، لغة شامية. وبائعه: فامي، مغير عن فومي؛ لأنهم قد يغيرون في النسب، كما قالوا: سُهْلِي وَدُهْرِي^(٣). ويقال: فَوْمَا لَنَا، أي: اخْتَبِرُوا. قال الفراء^(٤): هي لغة قديمة. وقال عطاء وقتادة: الْفُوْمُ كُلُّ حَبْ يُخْتَبِرُ^(٥). مسألة: اختلف العلماء في أكل البصل والثوم، وما له رائحة كريهة من سائر البقول: فذهب جمهور العلماء إلى إباحة ذلك، للأحاديث الثابتة في ذلك.

وذهب طائفة من أهل الظاهر - القائلين بوجوب الصلاة في الجماعة فَرَضَا - إلى المنع، وقالوا: كُلُّ ما مَنَعَ مِنْ إثْيَانِ الْفَرْضِ وَالْقِيَامِ بِهِ فَحْرَامٌ عَمَلُهُ وَالتَّشَاغُلُ بِهِ. واحتجوا بأن رسول الله ﷺ سَمَّا هَا خَبِيْثَةً^(٦)، والله عَزَّ وَجَلَ قد وصف نبيه عليه السلام بأنه يُحَرِّمُ الْخَبَائِثَ.

ومن الحجَّة للجمهوْر ما ثبَّتَ عن جابر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقُدْرٍ فِيهِ حَضِيرَاتٍ مِنْ بَعْدِهِ، فوَجَدَ لَهَا رِيحًا، قال: فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبَقْوَلِ، فقال: «قَرِبُوهَا»؛ إلى بعض أصحابه كان^(٧) معه، فلما رأَه كَرِهَ أَكْلَهَا، قال: «كُلُّهُ، فَإِنِّي أَنْاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي». أخرجه مسلم وأبو داود^(٨). فهذا بَيْنَ فِي الْخَصُوصِ لَهُ وَالْإِبَاحةُ لِغَيْرِهِ.

(١) جمهرة اللغة ١٦٠ / ٣، والصحاح (فوم). الريّة: الطليعة التي ترقب العدو من مكان عالٍ لثلاثة أهداف: المعجم الوسيط.

(٢) أي: غير مشبعة الحرقة، وقال ابن دريد في جمهرة اللغة: خفف الهاء غير مشبع. هكذا لغته.

(٣) نسبة إلى السهل والدهر. مختار الصحاح (دهر).

(٤) معاني القرآن ٤١ / ١، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهرى في الصحاح (فوم).

(٥) المحرر الوجيز ١ / ١٥٣، وأخرجه الطبرى ١٦ / ٢.

(٦) كما في المسند (١١٠٨٤)، وصحيف مسلم (٥٦٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَيْثَةَ شَيْئاً، فَلَا يَقْرَبُنَا فِي الْمَسْجَدِ» وسيذكر المصنف قطعة منه قريباً.

(٧) في (ز): من كان معه، وفي (ظ): الصحابة كان معه.

(٨) صحيح مسلم (٥٦٤)، وسنن أبي داود (٣٨٢٢). وهو عند البخاري (٨٥٥). ووقع عند أبي داود وفي رواية البخاري (٧٣٥٩): ببدر، بدل: بقدر. قال النووي في شرح صحيح مسلم ٥٠ / ٥: وهو الصواب، وفُسِّرَ البدْرُ بالطريق لاستدارته كاستدارة البدار.

وفي صحيح مسلم^(١) أيضاً عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل على أبي أيوب، فصنع للنبي ﷺ طعاماً فيه ثوم، فلما رُدَّ إليه سأله^(٢) عن موضع أصابع النبي ﷺ، فقيل له: لم يأكل. ففزع وصعد إليه، فقال: أحرام هو؟ قال النبي ﷺ: «لا، ولكنني أكرهه». قال: فإني أكره ما تكره - أو ما كرهت - قال: وكان النبي ﷺ يُؤْتَى، يعني: يأتيه الوحي.

فهذا نص على عدم التحرير. وكذلك ما رواه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ حين أكلوا الثوم زمن خيبر وفتحها: «أيها الناس، إنه ليس لي تحرير ما أحل الله، ولكنها شجرة أكره ريحها»^(٣).

فهذه الأحاديث تشعر بأن الحكم خاص به، إذ هو المخصوص بمناجاة الملك. لكن قد علمنا^(٤) هذا الحكم في حديث جابر بما يقتضي التسوية بينه وبين غيره في هذا الحكم حيث قال: «من أكل من هذه البقلة الثوم - وقال مرة: من أكل البصل والثوم والكراث - فلا يقربن مسجداً، فإن الملائكة تتأذى مما يتآذى منه بنو آدم»^(٥). وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث فيه طول: إنكم أيها الناس، تأكلون شجرين لا أراهما إلا خبيثين، هذا البصل والثوم، ولقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد، أمر به، فاخرج إلى البقيع، فمن أكلهما فليتمهما طبخاً. خرجه مسلم^(٦).

قوله تعالى: «وَعَدَنَا وَبَصِّلَنَا» العدس معروف. والعَدَسَةُ: بَشَرَةُ تَخْرُجُ بِالإِنْسَانِ^(٧)، وربما قتلت. وعَدَسٌ: زَجْرٌ للبغال، قال:

عَدَسٌ مَا لِعَبَادٍ عَلَيْكِ إِمَارَةٌ نَجُوتٌ وَهَذَا تَحْمِلِينَ طَلْبِيَّ^(٨)

(١) رقم (٢٠٥٣)، وهو عند أحمد (٢٣٥١٧).

(٢) في (د): سأله، وفي (ظ): سأله.

(٣) صحيح مسلم (٥٦٥).

(٤) في (ز): علل، وفي (ظ) علمنا علل.

(٥) أخرجه أحمد (١٥١٥٩)، ومسلم (٥٦٤).

(٦) برقم (٥٦٧)، وهو عند أحمد (٨٩)، والبحث بتمامه في التمهيد (٤١٢/٦ - ٤٢٠).

(٧) في النسخ: بالأسنان، والمثبت من (م).

(٨) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري، وهو في ديوانه ص ١١٥، والخزانة ٤/٣٣٣، و ٤٢، ٤١/٦، ٤٨، ٤٢، ٣٨٨، وفي بعض روایاته: أمنت، بدل، نجوت. وعَبَادُ المذكور في البيت: هو ابن زياد بن أبي سفيان.

والعدس : شَيْءٌ الْوَرَظَاءُ ، وَالْكَذْحُ أَيْضًا ، يقال : عَدَسَةُ . وَعَدَسَ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ فِيهَا . وَعَدَسَ إِلَيْهِ الْمَنِيَّةُ ، أَيْ : سَارَتْ ، قَالَ الْكُمَيْنَتْ :

أَكَلَّفُهَا هَوْلَ الظَّلَامِ وَلَمْ أَرْلْ أَخَا الْلَّيلِ مَغْدُوسًا إِلَيَّ وَعَادِسًا^(١)

أَيْ : يُسَارُ إِلَيَّ بِاللَّيلِ . وَعَدَسْ : لَغَةُ فِي حَدَسْ . قَالَهُ الْجَوَهْرِيُّ^(٢) .

وَيُؤْثِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ عَلَيِّ أَنَّهُ قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ ، فَإِنَّهُ مَبَارَكٌ مُقَدَّسٌ ، وَإِنَّهُ يُرْقَنُ^(٣) الْقَلْبَ ، وَيُنْكِثُ الدَّمْعَةَ ، فَإِنَّهُ بَارَكٌ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا آخِرُهُمْ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ» ذَكْرُهُ الشَّعْلَبِيُّ وَغَيْرُهُ^(٤) . وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَأْكُلُ يَوْمًا خَبْزًا بِزِيتٍ ، وَيَوْمًا بِلَحْمٍ^(٥) ، وَيَوْمًا بَعْدَسْ . قَالَ الْحَلِيمِيُّ^(٦) : «الْعَدَسُ وَالزَّيْتُ طَعَامُ الصَّالِحِينَ ، وَلَوْلَمْ يَكُنْ لَهُ فَضْيَلَةٌ إِلَّا أَنَّهُ ضِيَافَةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَدِينَتِهِ لَا تَخْلُو مِنْهُ ، لَكَانَ فِيهِ كَفَايَةٌ . وَهُوَ مَا يُخْفَفُ الْبَدْنَ فِي خَفْفَةِ الْعِبَادَةِ ، وَلَا تَثْوِرُ مِنْهُ الشَّهْوَاتُ كَمَا تَثْوِرُ مِنَ الْلَّحْمِ .

وَالْجِنْطَةُ مِنْ جَمْلَةِ الْحَبَوبِ ، وَهِيَ الْفُؤُمُ عَلَى الصَّحِيحِ ، وَالشَّعِيرُ قَرِيبٌ مِنْهَا ، وَكَانَ طَعَامُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، كَمَا الْعَدَسُ^(٧) مِنْ طَعَامِ قَرِيْبِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَصَارَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْجَبَتَيْنِ بِأَحَدِ النَّبِيَّيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَضْيَلَةً .

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَشْبِعْ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْ خُبْزٍ بِرْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَةٍ مِنْذَ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٨) .

(١) ديوانه ص ٢٤٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٣.

(٢) الصحاح : (عدس).

(٣) في (م) : يُرْقَنُ.

(٤) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٩٧/٢ ، ثم روی عن ابن المبارك أنه أنكره ، وقد روی هذا الحديث من طرق أخرى لا يعتمد بها . وينظر شعب الإيمان ١٠٢/٥ وتنزية الشريعة ٢٤٤/٢ ، والمنار المنيف ٥٢/١.

(٥) في (د) : بملح.

(٦) الحسين بن الحسن البخاري الشافعي ، أبو عبد الله القاضي ، رئيس المحدثين والمتكلمين بما ورائه النهر ، له مصنفات نفيسة ، توفي سنة (٤٠٣هـ) . السير ١/١٧ . وكلامه في المنهاج في شعب الإيمان له ٥٩/٣ .

(٧) في (م) : كما كان العدس.

(٨) أخرجه أحمد (٢٤١٥١) ، والبخاري (٥٤١٦) ، ومسلم (٦٤٥٤) ، ومسلم (٢٩٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها .

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَسْتَبِلْرُ أَذْنِي هُوَ أَذْنَ بِالْأَذْنِ هُوَ خَيْرٌ﴾؛ الاستبدال: وضع الشيء موضع الآخر، ومنه البَدْلُ، وقد تقدّم^(١).

و«أَذْنَ» مأخوذه - عند الزجاج^(٢) - من الدُّنُونُ، أي: التُّرُبَ في القيمة، من قولهم: ثُوبٌ مُقاِبٌ، أي: قليل الثمن. وقال علي بن سليمان^(٣) : هو مهمومٌ، من الدُّنُونِ، البَيْنُ الدُّنَاءَ، بمعنى الأَخْسَرُ، إلا أنه خُفِفتْ همزُه. وقيل: هو مأخوذ من الدُّنُونِ، أي: الأَحَطُّ، فأصله: أَذْنَ، أَفْعَلُ، قُلْب فجاء: أَفْلَعُ، وحُولَتْ الواو ألفاً لتطرُفها. وقرئ في الشَّوَادُ «أَدْنَا»^(٤).

وهذا من قول موسى عليه السلام لهم. وذلك لما قالوا: «ادْعُ لَنَا رَبِّكَ» الآية، غضب عليهم، وقال: أَتَسْتَبِلُونَ الرَّدِيَّةَ مِنَ الطَّعَامِ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ، يعني: بالشَّرِيفِ الْأَعْلَى، والمعنى واحد^(٥) ومعنى الآية: أَتَسْتَبِلُونَ الْبَقْلَ وَالْقِنَاءَ وَالْفُؤَمَ وَالْعَدْسَ وَالبَصْلَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالْمَنْ وَالسَّلْوَى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

واختلف في الوجه التي تُوجِّبُ فضل المَنْ وَالسَّلْوَى على الشيء الذي طلبوه، وهي خمسة:

الأول: أَنَّ الْبَقْلَ لَمَّا كَانَتْ لَا خَطَرَ لَهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَنْ وَالسَّلْوَى، كَانَ أَفْضَلُ. قاله الرَّجَاجُ.

الثاني: لَمَّا كَانَ الْمَنْ وَالسَّلْوَى طَعَاماً مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ وَأَمْرَهُمْ بِأَكْلِهِ، وَكَانَ فِي اسْتِدَامَةِ أَمْرِ اللَّهِ وَشَكِّرِ نِعْمَتِهِ أَجْرٌ وَذَخَرٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالَّذِي طَلَبُوهُ عَارِّ مِنْ هَذِهِ الْخَصَالِ^(٦)، كَانَ أَدْنَى فِي هَذَا الْوَجْهِ.

الثالث: لَمَّا كَانَ مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ أَطْيَبَ وَأَلَّدَّ مِنَ الَّذِي سَأَلُوهُ كَانَ مَا سَأَلُوهُ

(١) ١٣٢/٢.

(٢) معاني القرآن له ١٤٣ / ١ - ١٤٤.

(٣) هو أبو الحسن الأخفش الأصغر.

(٤) المحرر الوجيز ١ / ١٥٣ (والكلام منه). ونسب القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٦، وابن جنبي في المحتسب ١ / ٨٨ لزهير الغرقبي.

(٥) من قوله: وهذا من قول موسى... إلى هذا الموضع، من (ز)، وهو في تفسير السمرقندى ١ / ١٢٣.

(٦) في (م): الخصائص.

أدنى من هذا الوجه لا محالة.

الرابع : لَمَّا كَانَ مَا أَغْطُوا لَا كُلْفَةً فِيهِ وَلَا تَعْبٌ، وَالَّذِي طَلَبُوهُ لَا يَجِدُهُ إِلَّا
بِالْحَرثِ وَالزَّرْاعَةِ وَالْتَّعْبِ، كَانَ أَدْنِي.

الخامس : لَمَّا كَانَ مَا يَنْزَلُ عَلَيْهِمْ لَا مِرْيَةً فِي جِلْهُ وَخُلُوصِهِ؛ لِنَزْوَلِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ،
وَالْحَبُوبُ وَالْأَرْضُ يَتَخَلَّلُهَا الْبَيْوُعُ وَالْغُصُوبُ وَتَدْخُلُهَا الشَّبَّهُ، كَانَتْ أَدْنِي مِنْ هَذَا
الْوَجْهِ^(١).

مسألة : في هذه الآية دليل على جواز أكل الطيبات والمطاعم المستلذات^(٢)،
وكان النبي ﷺ يحب الحلو والعسل^(٣)، ويشرب الماء البارد العذب^(٤)، وسيأتي
هذا المعنى في «المائدة» و«النحل» إن شاء الله مستوفى^(٥).

قوله تعالى: **﴿أَفَبِطِّلُوا مِصْرَابًا﴾** تقدّم معنى الهبوط^(٦)، وهذا أمر معناه التعجيز،
كقوله تعالى: **﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَيْدَرًا﴾** [الإسراء: ٥٠]؛ لأنهم كانوا في التّيّه، وهذا
عقوبة لهم. وقيل: إنهم أغطوا ما طلبوه^(٧).

(١) المحرر الوجيز ١ / ١٥٣ - ١٥٤.

(٢) في (ز): المستلذات إذا كانت من وجه حل.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٣١٦)، والبخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) أخرج أحمد (١٢٤٣٨)، والبخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله ﷺ كان يدخل بيته وأهله وهو بستان لأبي طلحة. ويشرب من ماء فيها طيب.

وأخرج أحمد (٢٤٦٩٣)، وأبي داود (٣٧٣٥)، والحاكم (١٣٨٤)، وصححه عن عائشة رضي الله عنها
أن رسول الله ﷺ كان يستنقى له الماء العذب من بيت السقيا. وجود إسناده الحافظ ابن حجر في فتح
الباري ١٠ / ٧٤.

وأخرج أحمد (٢٤١٠٠)، والترمذني (٢٨٩٥)، والحاكم (١٣٧٤)، من طريق الزهرى، عن عروة، عن
عائشة: كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد. وصححه الحاكم، وأخرجه الترمذى
(١٨٩٦)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٩٥٨٣) عن الزهرى عن النبي ﷺ مرسلاً، قال الترمذى: وهذا
أصح، وقال الدارقطنى في العلل ٥ ورقة ٢٨: المرسل أشبه بالصواب.

(٥) عند تفسير قوله تعالى: **﴿وَكَلَّا مِنَّا نَرَقْكُمْ أَنَّهُ حَلَّكَ طَيْبَكُمْ﴾** [المائدة: ٨٨]، وقوله تعالى: **﴿فَوِيهِ شَفَّافَةٌ لِلنَّاسِ﴾** [النحل: ٦٩].

(٦) عند قوله تعالى: **﴿وَقُلْنَا أَفَبِطِّلُوا﴾** [الآية: ٣٦] / ٤٧٤.

(٧) تفسير الطبرى ٢ / ٢١.

و«مضراً» بالتنوين مُنْكِرًا قراءة الجمهور، وهو خطأ المصحف^(١). قال مجاهد وغيره من^(٢) صرفها: أراد مضراً من الأمصار غير معين^(٣). وروى عكرمة عن ابن عباس في قوله: «اَهْبِطُوا مِضْرَا» قال: مضراً من هذه الأمصار^(٤). وقالت طائفة من صرفها أيضاً: أراد مضراً فرعونَ بعينها^(٥).

استدلّ الأوّلون بما اقتضاه ظاهر القرآن من أمرهم دخول القرية، وبما ظاهرت به الرواية أنهم سكنوا الشام بعد التّيه. واستدلّ الآخرون بما في القرآن من أن الله أوزّعَبني إسرائيل ديارَ آل فرعونَ وأثارَهم، وأجازُوا صرفها. قال الأخفش والكسائي: لخفتها وشبّهها ببهند ودغد^(٦) ، وأنشد سيبويه^(٧):

لَمْ تَلْفَعْ بِفَضْلِ مِثْرَرِهَا دَغْدَ لَمْ تُشَقَّ دَغْدَ فِي الْعَلَبِ^(٨)
فِجْمَعَ بَيْنَ الْلَّغْتَيْنِ، وَسَبْبَوِيَهُ وَالْخَلِيلُ وَالْفَرَاءُ لَا يُجِيزُونَ هَذَا^(٩)؛ لِأَنَّكَ لَوْ
سَمِّيَتْ امْرَأَةً بِزِيدٍ لَمْ تَصْرُفْ.

وقال غير الأخفش: أراد المكانَ فصرف.

وقرأ الحسن وأبّان بن تغلب وطلحة: «مصر» بترك الصرف^(١٠). وكذلك هي في مصحف أبي بن كعب وقراءة ابن مسعود^(١١). قالوا: هي مصرُ فرعون. قال أشهب قال

(١) تفسير الطبرى ٢٥/٢، والمحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٢) في (د) و(م): فمن.

(٣) أخرجه الطبرى ٢٢/٢، وهو في المحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٦٢٢).

(٥) تفسير الطبرى ٢٣/٢٣، والمحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٦) معاني القرآن للأخفش ١/٢٧٣، وقول الكسائي ذكره النحاس في إعراب القرآن ١/٢٣٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٧) قوله: سيبويه من (ز)، وهو في الكتاب ٣/٢٤٧.

(٨) البيت لجرير، وهو في ديوانه ١٠٢١، وفيهما: تُعَدَّ، بدل: تُشَقَّ. والعلبة: جمع عَلَبَ، وهي كهيئة القصبة من جلد. انظر متن اللغة (علب).

(٩) الكتاب ٣/٢٤٢، والعين للخليل ٧/١٢٣، ومعاني القرآن للفراء ١/٤٢.

(١٠) في (ز): وقرأ الحسن وأبّان بن تغلب وطلحة بن مصرف بترك الصرف، وقد ذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٦ ونسبها للأعمش، وأوردها ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٤ عن الحسن وأبّان بن تغلب.

(١١) تفسير الطبرى ٢٥/٢، والمحرر الوجيز ١/١٥٤، وتفسير الرازى ١/١٠٠.

لي مالك : هي عندي مصر قريتك مسكنُ فرعون ؛ ذكره ابن عطية^(١) . والمصر أصله في اللغة : الحدُّ، ومصرُ الدَّارِ : حدودُها. قال ابن فارس^(٢) : ويقال : إنَّ أهل هجر يكتبون في شروطهم : اشتري فلان الدار بِمُصْوِرِها ، أي : حدودِها ؛ قال عَدَيٌ^(٣) :

وَجَاءُكُلُّ الشَّمْسِ مِضْرَا لَا خِفَاءَ بِهِ بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيلِ قَدْ فَصَلَ

قوله تعالى : «فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ» **«ما»** نُصِّبُ بِيَانٍ . وَقَرَا ابْنُ وَثَابَ وَالنَّخْعَيُّ :

«سَأَلْتُمْ» بِكسْرِ السِّينِ ، يَقَالُ : سَأَلْتُ ، وَسَلَّتْ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ . وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ ، بَدْلِيلٍ قَوْلُهُمْ : يَتَسَاوِلُانِ^(٤) . وَمَعْنَى «وَصَرَيْتَ عَلَيْهِمُ الْذَّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ» أي : أَلْزَمُوهُمَا ، وَقُضِيَ عَلَيْهِمْ بِهِمَا ، مَا خَوَذُ مِنْ ضَرْبِ الْقِيَابِ^(٥) ، قَالَ الفرزدقُ فِي جَرِيرٍ :

ضَرَبْتُ عَلَيْكَ الْعَنْكَبُوتَ بِنَسْجِهَا وَقَضَى عَلَيْكَ بِهِ الْكِتَابُ الْمُنْزَلُ^(٦)

وَضَرَبَ الْحَاكِمُ عَلَى الْيَدِ ، أي : حَمْلَ وَأَلْزَمَ .

وَالْذَّلَّةُ : الْذُّلُّ وَالصَّغَارُ . وَالْمَسْكَنَةُ : الْفَقْرُ ، فَلَا يَوْجِدُ يَهُودِيٌّ وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا خَالِيًّا مِنْ زِيَّ الْفَقْرِ وَخَضْرَوْعِهِ وَمَهَانَتِهِ^(٧) . وَقَيْلُ : الْذَّلَّةُ : فَرْضُ الْجُزْيَةِ ، عَنِ الْحَسْنِ وَقَتَادَة^(٨) ، وَالْمَسْكَنَةُ : الْخَضْرَوْعُ ، وَهِيَ مَا خَوَذَ مِنِ السُّكُونِ ، أي : قَلَّ الْفَقْرُ حَرَكَتَهُ ، قَالَهُ الزَّاجُ^(٩) . وَقَالَ أَبُو عَبِيدَةَ : الْذَّلَّةُ : الصَّغَارُ ، وَالْمَسْكَنَةُ : مَصْدِرُ الْمُسْكِنِينِ^(١٠) .

(١) المحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٢) مجمل اللغة ٣/٨٣٣.

(٣) في ديوانه ص ١٥٩ ، والصحاح : (مصر) ، والمجمل ٣/٨٣٣.

(٤) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ . وقال ابن جني في المحتسب ١/٨٩ : فيه نظر ، .. فقراءتهما (سَأَلْتُمْ) مكسورةً مهمنزةً ، غريبٌ . والصنعة في ذلك : أنَّ فِي سَأَلْتَ لِغَتِينِ : سَلَّتْ تَسَالَ ، كَخْفَتْ تَخَافَ ، وَسَأَلَتْ تَسَالَ ، كَسْبَحَتْ تَسْبِحَ . فإذا أَسْتَدَنَتِ الْفَعْلُ إِلَى نَفْسِكَ قَلَتْ عَلَى لِغَةِ الْوَاوِ : سَلَّتْ ، كَخْفَتْ ، وَهِيَ مِنِ الْوَاوِ .

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٤ ، ومجمع البيان ١/٢٧٢.

(٦) ديوانه ص ٧١٥ ، وذكره الطبرسي في مجمع البيان ١/٢٧٢.

(٧) المحرر الوجيز ١/١٥٤.

(٨) أخرجه عبد الرزاق ١/٤٧ ، والطبراني ٢/٢٦ ، وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٥ .

(٩) معاني القرآن ١/١٤٤.

(١٠) مجاز القرآن ١/٤٢ .

وروى الصحاحُ بن مُزاحم عن ابن عباس: «وَضَرِبَتْ عَلَيْهِمُ الدَّلْلُ وَالْمَسْكَنَةُ» قال: هم أصحاب القِبَالات^(١).

قوله تعالى: ﴿وَبَأَءُوا﴾ أي: انقلبوا ورجعوا، أي: لزمهم ذلك. ومنه قوله عليه السلام في دعائه ومناجاته: «أَبْوُءُ بِنَعْمَتِكَ عَلَيَّ»^(٢) أي: أُفِرْ بها وأُلزمها نفسي. وأصله في اللغة الرجوع، يقال: باء بـكذا، أي: رَجَعَ به، وباء إلى المَبَاءَةَ - وهي المنزل - أي: رجع، والبَوَاءُ: الرجوع بالقَوْد^(٣)، وهُم في هذا الأمر بَوَاءُ، أي: سواء، يرجعون^(٤) فيه إلى معنى واحد. وقال الشاعر:

الَا تَنْتَهِي عَنَّا مَلُوكٌ وَتَشْقِي مَحَارِمَنَا لَا يَبُؤُ^(٥) الدَّمُ بِالدَّمِ^(٦)
أَي: لا يرجع الدم بالدم في القَوْد. وقال:
فَأَبَوا بِالنَّهَابِ وَبِالسَّبَايا وَأَبَنَا بِالْمَلُوكِ مُصَدِّقِنَا^(٧)
أَي: رَجَعُوا وَرَجَعُنا. وقد تقدَّمَ معنى الغضب في الفاتحة^(٨).

قوله تعالى ﴿ذَلِكَ﴾ «ذلك» تعلييل. ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ أي: يكذبون ﴿بِيَائِتِ اللَّهِ﴾ أي: بكتابه ومعجزات أنبيائه، كعيسى ويحيى وزكرياً ومحمد عليهم السلام.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٩٥/١، وقال عقبه: يعني أصحاب القِبَالات أصحاب الجزية.

(٢) قطعة من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٧١١١)، والبخاري (٦٣٠٦).

(٣) في (ز) و(ظ): بالعود.

(٤) في النسخ: لا يرجعون.

(٥) في (م): لا يبُؤُ، ولم تجُد اللفظة في (د) و(ز)، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمصادر.

(٦) نسبة سيبويه في الكتاب ٩٥/٣، والأخفش الأصغر في الاختيارين ص ٣٣٣ لجابر بن حُنَيْ التغلبي، وسماه الشتمري في تحصيل عين الذهب ص ٤٢١ جابر بن جبير. ووقع في تهذيب اللغة ٥٩٨/١٥ واللسان (بوا): لَا يَبُؤُ، وذكر محقق الكتاب رواية: لَا يَبُؤُ، بترك الإعلال، وذكر محقق الكامل ٧٧٦ أن في إحدى نسخه: لَا يَبُؤُ، وعليه علامة الصحة.

(٧) البيت لعمرو بن كلثوم، وهو في معلقته بشرح ابن كيسان ص ١٠٠، وشرح السبع الطول ص ٤١٢. وذكر السمين الحلببي في الدر المصور ١/٣٩٧ أن إبراد هذا البيت وهم، قال: لأن هذا البيت من مادة آب يبُؤُب، فمادته من همزة، وواو، وباء، وباء من باء، وواو، وهمزة، وأدعاء القلب فيه بعيد؛ لأنه لم يُهدِّ تقدم العين واللام معاً على الفاء في مقلوب، وهذا من ذاك.

(٨) ١/٢٣٠ - ٢٣١.

﴿وَيَقْتُلُوكُمْ أَثَيْنِ﴾ معطوف على «يكفرون». وروي عن الحسن: «يُقتلُون»^(١)، وعنده أيضاً كالجماعة. وقرأ نافع «الثَّيْنِينَ» بالهمزة حيث وقع في القرآن إلا في موضعين في سورة الأحزاب: ﴿إِنْ وَهَبَتْ نَفْسًا لِلَّهِ إِنْ أَرَادَ﴾ [آلية: ٥٠] و﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا﴾ [آلية: ٥٣] فإنه قرأ بلا مذ لا همز، وإنما ترك همز هذين لاجتماع همزتين مكسورتين، وترك الهمز في جميع ذلك الباقيون^(٢). فاما من همز فهو عنده من «أبا»: إذا أخبر، واسم فاعله متبوع^(٣). ويجمع النبي: أبناء.

وقد جاء في جمع النبي: نباء، قال العباس بن مرداس السلمي يمدح النبي ﷺ:
 يا خاتم النبأ إنك مُرسَلٌ بالحق كل هدى السبيل هداك^(٤)
 هذا معنى قراءة الهمز.

واختلف القائلون بترك الهمز، فمنهم من اشتقت اشتقاقاً من همز، ثم سهل الهمز. ومنهم من قال: هو مشتق من نبا يتبع: إذا ظهر. فالنبي من النبوة، وهو الارتفاع، ف منزلة النبي رفيعة. والنبي بترك الهمز أيضاً: الطريق، فسمى الرسول نبياً لاهتماء الخلق به، كالطريق^(٥)، قال الشاعر^(٦):

لأصبح رئماً دُقاقيُّ الْحَصَى مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الْكَائِبِ^(٧)

(١) كذا وقع في النسخ الخطية، وضبطها ناسخ (ز) بضم الياء وكسر الناء قبل اللام، وهذا مخالف لما صرّح به ابن عطية في المحرر الوجيز ١٥٥/١، وأبو حيّان في البحر ٢٣٦/١ أنها بالناء على الرجوع إلى خطابهم. أما قراءة: يُقتلُون، بالتشديد، فهي قراءة علي، كما في القراءات الشاذة ص ٦ والكشف ٢٨٥/١، والبحر ٢٣٦/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٥٥/١. وما نقله المصنف عن نافع في الموضعين المذكورين من الأحزاب، هو من روایة قالون عنه حالة الوصل، أما حالة الوقف؛ فهو على أصله من الهمز. وأما روایة ورش عن نافع فهي بالهمز، على الأصل. انظر السبعة ص ١٥٧، والتيسير ص ٧٣.

(٣) المحرر الوجيز ١٥٥/١.

(٤) معاني القرآن للأخفش ١/٢٧٦، والصحاح (نبأ)، وتفسير الطبرى ٢/٣١، وسيرة ابن هشام ٢/٤٦١، والحججة للفارسي ٢/٩٠، والمحرر الوجيز ١٥٥/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٥٥/١، والصحاح (نبأ).

(٦) هو أوس بن حجر والبيت في ديوانه ص ١١، والصحاح (نبأ).

(٧) في النسخ: الكاتب، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

رَأْتُمُ الشيءَ كَسْرُهُ، يقال: رَأْتَ أَنفَهُ وَرَثْمَهُ، بالثاءِ والثاءِ جميـعاً. والرَّثـمُ أيضـاً: المرـتوـمـ، أيـ: المـكسـورـ. والـكـاثـبـ: اسـمـ جـبلـ^(١). فـالـأـنـبـيـاءـ لـنـا كـالـسـبـلـ فـيـ الـأـرـضـ. وـيـرـوـىـ أـنـ رـجـلاـ قـالـ لـلـنـبـيـ ﷺـ: السـلامـ عـلـيـكـ يـانـبـيـهـ اللهـ - وـهـمـزـ. فـقـالـ النـبـيـ ﷺـ: «الـسـلـمـ بـنـبـيـهـ اللهـ - وـهـمـزـ - وـلـكـنـيـ نـبـيـهـ اللهـ» وـلـمـ يـهـمـزـ^(٢). قـالـ أـبـوـ عـلـيـ^(٣): ضـعـفـ سـنـدـ هـذـاـ حـدـيـثـ، وـمـاـ يـقـوـيـ ضـعـفـهـ أـنـ عـلـيـهـ السـلامـ قـدـ أـنـشـدـهـ المـادـخـ: يـاـ خـاتـمـ النـبـاءـ، وـلـمـ يـؤـثـرـ فـيـ ذـلـكـ إـنـكـارـ.

قولـهـ تـعـالـىـ: ﴿يُغَيِّرُ الْحَقَّ﴾ تعـظـيمـ لـلـشـنـعـةـ وـالـذـنـبـ الذـيـ أـتـوهـ.

فـإـنـ قـيلـ: هـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ قـدـ يـصـحـ أـنـ يـقـتـلـوـاـ بـالـحـقـ، وـمـعـلـومـ أـنـ الـأـنـبـيـاءـ مـعـصـومـونـ مـنـ أـنـ يـصـلـرـ مـنـهـمـ مـاـ يـقـتـلـوـنـ بـهـ.

قـيلـ لـهـ: لـيـسـ كـذـلـكـ، وـإـنـماـ خـرـجـ هـذـاـ مـخـرـجـ الصـفـةـ لـقـتـلـهـمـ أـنـ ظـلـمـ وـلـيـسـ بـحـقـ، فـكـانـ هـذـاـ تـعـظـيمـاـ لـلـشـنـعـةـ عـلـيـهـمـ، وـمـعـلـومـ أـنـ لـاـ يـقـتـلـ نـبـيـ بـحـقـ، وـلـكـنـ يـقـتـلـ عـلـىـ الـحـقـ، فـصـرـحـ قـولـهـ: ﴿يُغَيِّرُ الْحَقَّ﴾ عـنـ شـنـعـةـ الذـنـبـ وـوـضـوـحـهـ، وـلـمـ يـأـتـ نـبـيـ قـطـ بـشـيـءـ يـوـجـبـ قـتـلـهـ.

فـإـنـ قـيلـ: كـيـفـ جـازـ أـنـ يـخـلـىـ بـيـنـ الـكـافـرـيـنـ وـقـتـلـ الـأـنـبـيـاءـ؟ قـيلـ: ذـلـكـ كـرـامـةـ لـهـمـ وـزـيـادـةـ فـيـ مـنـازـلـهـمـ، كـمـثـلـ مـنـ يـقـتـلـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ، وـلـيـسـ ذـلـكـ بـخـذـلـانـ لـهـمـ. قـالـ أـبـنـ عـبـاسـ وـالـحـسـنـ: لـمـ يـقـتـلـ نـبـيـ قـطـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ إـلـاـ مـنـ لـمـ يـؤـمـرـ بـقـتـالـ، وـكـلـ مـنـ أـمـرـ بـقـتـالـ نـصـرـ^(٤).

قولـهـ تـعـالـىـ: ﴿ذـلـكـ إـنـاـ عـصـمـاـ وـكـانـواـ يـسـتـدـرـونـ﴾ «ذـلـكـ» ردـ عـلـىـ الـأـوـلـ وـتـأـكـيدـ

(١) الصـحـاحـ: (رـتـمـ) وـ(بـنـاـ).

(٢) أـخـرـجـهـ العـقـيليـ فـيـ الضـعـفـاءـ ٨١ـ/ـ٣ـ، مـنـ حـدـيـثـ أـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـفـيـ إـسـنـادـ عـبـدـ الرـحـيمـ بـنـ حـمـادـ الثـقـفـيـ، قـالـ الـذـهـبـيـ فـيـ مـيزـانـ الـاعـدـالـ ٦٠٤ـ/ـ٢ـ: شـيـخـ وـاهـ. وـأـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ ٢٢١ـ/ـ٢ـ مـنـ طـرـيقـ حـمـرـانـ بـنـ أـعـيـنـ، عـنـ أـبـيـ الـأـسـوـدـ الـدـالـيـلـيـ، عـنـ أـبـيـ ذـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. وـقـالـ: هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ، وـلـهـ شـاهـدـ مـفـسـرـ بـإـسـنـادـ لـيـسـ مـنـ شـرـطـ هـذـاـ الـكـتـابـ، وـتـعـقـبـهـ الـذـهـبـيـ بـقـولـهـ: بـلـ مـنـكـرـ لـمـ يـصـحـ، قـالـ النـسـائـيـ: حـمـرـانـ لـيـسـ بـثـقـةـ، وـقـالـ أـبـوـ دـاـودـ: رـافـضـيـ روـيـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـبـيـدـةـ، وـهـوـ وـاهـ.

(٣) الـحـجـةـ ٩٢ـ/ـ٢ـ، وـنـقـلـهـ الـمـصـنـفـ عـنـهـ بـوـاسـطـةـ أـبـنـ عـطـيـةـ فـيـ الـمـحـرـرـ الـوـجـيـزـ ١ـ/ـ١٥٥ـ.

(٤) الـمـحـرـرـ الـوـجـيـزـ ١ـ/ـ١٥٦ـ، وـمـجـمـعـ الـبـيـانـ لـلـطـبـرـيـ ١ـ/ـ٢٧٧ـ - ٢٧٨ـ.

للإشارة إليه. والباء في «بما» باء السبب^(١). قال الأخفش: أي: بعصيائهم^(٢). والعصيان: خلاف الطاعة. واغتصبت النّوافذ: إذا اشتَدَتْ^(٣). والاعتداء: تجاوزُ الحدّ في كلّ شيء، وعُرِفَ في الظلم والمعاصي^(٤).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالظَّاهِرَى وَالظَّاهِرِينَ مَنْ مَاءَنَ يَأْتِهِ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ وَعَمِلَ صَلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَكْرِزُونَ﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي: صدقوا بمحمد ﷺ، وقال سفيان: المراد المنافقون، كأنه قال: الذين آمنوا في ظاهر أمرهم، فلذلك قرئهم باليهود والنصارى والصابئين، ثم بين حكم من آمن بالله واليوم الآخر من جميعهم^(٥).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ معناه صاروا يهوداً، نسبوا إلى يهوداً، وهو أكبر ولد يعقوب عليه السلام، فقلبت العرب الذال دالاً، لأن الأسماء^(٦) الأعمجية إذا عُرِّبتْ غُرِّبتْ عن لفظها. وقيل: سُمِّوا بذلك لتوتهم من^(٧) عبادة العجل. هاد: تاب، والهائد: التائب، قال الشاعر:

إِنِّي امْرُؤٌ مِّنْ حُبْهِ هَادٌ^(٨)

أي: تائب. وفي التنزيل: ﴿إِنَّا هَذَنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي: تبنا. وهاد القوم يهودون هؤداً وهيادة: إذا تابوا^(٩). قال ابن عرفة: «هذنا إليك» أي: سكنا إلى

(١) المحرر الوجيز ١٥٦.

(٢) معاني القرآن ١٢٧٦.

(٣) الصحاح: (عصا).

(٤) المحرر الوجيز ١٥٦.

(٥) المحرر الوجيز ١٥٦، والوسط للواحدي ١٤٩.

(٦) قوله: الأسماء، من (ز).

(٧) في (م): عن.

(٨) لم تقف على قائله، وهو في الصحاح: (هود)، وفي المحرر الوجيز ١٥٧، وفيه: مدحتي، بدل: حبه.

(٩) النكت والعيون للماوردي ١١٣٢-١٣١، والمحرر الوجيز ١٥٧، ولم تقف على المصدر: هيادة.

أمرك. والهوادة: السكون والمُوادعة. قال: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾. وقرأ أبو السَّمَّال: «هَادُوا» بفتح الدال^(١).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالنَّصَارَى﴾ جمع، واحدُه نَصْرَانِي. وقيل: نَصْرَانُ، بإسقاط الياء، وهذا قول سيبويه^(٢). والأنثى نَصْرَانَة^(٣)، كَنْدِمان وَنَدِمانة. وهو نكرة يُعرف بالألف واللام، قال الشاعر:

صَدَّتْ كَمَا صَدَّ عَمَّا لَا يَحْلُّ لَه
ساقي نَصَارَى قُبْيل الفَضْحِ^(٤) صَوَّام^(٥)
فَوَصَفَهُ بِالنَّكْرَةِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: وَاحْدُ النَّصَارَى نَصْرَانِي؛ كَمَهْرَى وَمَهَارَى^(٦).

وأنشد سيبويه شاهداً على قوله :

تَرَاهُ إِذَا دَارَ الْعِشَاءِ مُتَحَنِّفًا
وَيُضْرِجِي لَدَنِيهِ وَهُوَ نَصْرَانُ شَامِسُ^(٧)
وَأَنْشَدَ^(٨):

كَمَا سَجَدْتُ^(٩) نَصْرَانَةُ لَمْ تَحْنَفِ
فَكَلْتَاهُما خَرَثَ وَأَسْجَدَ رَأْسُهَا

(١) القراءات الشاذة ص ٦ ، والمحتب ١/٩١.

(٢) الكتاب ٣/٢٥٥.

(٣) في (د) و(ز): نَصْرَانِي، وهو خطأ.

(٤) في النسخ: الصبح، والمثبت من المصادر.

(٥) البيت للنمر بن تولب، وهو في ديوانه ص ١٤٤ ، وفي الكتاب ٣/٢٥٥ . قال الشتيري في تحصيل عين الذهب ص ٤٦٥ : الشاهد فيه: بجزي صَوَّام على نَصَارَى نَعْتَاهُ لَهُ؛ لأنَّه نَكْرَة مُثُلُه .

(٦) المحرر الوجيز ١/١٥٧.

(٧) ليس هو في الكتاب، وهو في تفسير الطبرى ٢/١٤٢ ، والأضداد لابن الأنباري ص ١٨١ ، والمحرر الوجيز ١/١٥٧ ، ومجمع البيان ١/٢٨٠ ، وعنهما: العشيئي مُحَنَّفًا، بدل: العشا مُتَحَنِّفًا.

وذكر الأستاذ محمود شاكر رحمة الله في تعليقه على تفسير الطبرى أن القرطبي أخطأ في قوله: أنسدَ سيبويه، فإنه لم ينشده. وقال في شرحه: البيت في صفة الحرباء، ومتَحَنِّفًا: قد تَحَنَّفَ، أو صار إلى الحنيفة، يعني أنه مستقبلُ القبلة، وشامس: يعني مستقبل الشمس قبل المشرق، يقول: يستقبل الشمس كأنه نَصْرَانِي .

(٨) يعني سيبويه في الكتاب ٣/٢٥٦ و ٤١١ ، ونسبة لأبي الأَخْزَرِ الْجَمَانِيِّ ، وهو في تفسير الطبرى ٢/١٤٤ . (شاكر)، ومعاني القرآن للزجاج ١/١٤٧ ، والصحاح (نصر) بدون نسبة.

(٩) في (م): أَسْجَدَتْ .

يقال : أَسْجَدَ إِذَا مال . ولَكُن لَا يُسْتَعْمَلُ نَصْرَانُ وَنَصْرَانَةُ إِلَّا بِيَاءٍ^(١) النَّسَب ؛ لأنَّهُم قَالُوا : رَجُلٌ نَصْرَانِي ، وَامْرَأَ نَصْرَانِيَة . وَنَصَرَهُ : جَعَلَهُ نَصْرَانِيَا . وَفِي الْحَدِيثِ : «فَأَبْوَاهُ يُهُودَانِهُ أَوْ يُنَصَّرَانِهُ»^(٢) ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ»^(٣) لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسَلَتْ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(٤) .

وَقَدْ جَاءَتْ جَمْوَعٌ عَلَى غَيْرِ مَا يُسْتَعْمَلُ وَاحْدُهَا ، وَقِيَاسِهِ النَّصْرَانِيُّونَ .

ثُمَّ قِيلَ : سُمُّوا بِذَلِكَ لِقَرْيَةِ تَسَمَّى «نَاصِرَة» ، كَانَ يَنْزَلُهَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَنُسِبُ إِلَيْهَا ، فَقِيلَ : عِيسَى النَّاصِرِيُّ^(٥) ، فَلَمَّا نُسِبَ أَصْحَابُهُ إِلَيْهِ قِيلَ : النَّاصِرِيُّ ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةً^(٦) . وَقَالَ الْجُوهَرِيُّ : وَنَصْرَانُ قَرْيَةٌ بِالشَّامِ ، يُنْسَبُ إِلَيْهَا النَّاصِرِيُّ ، وَيَقَالُ : نَاصِرَة^(٧) . وَقِيلَ : سُمُّوا بِذَلِكَ لِنُصْرَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا^(٨) ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَمَّا رَأَيْتُ نَبَطَا أَنْصَارًا شَمَرْتُ عَنْ رَكْبَتِيِ الإِزَارَا
كَنْتُ لَهُمْ مِنَ النَّاصِرِيِ جَارًا^(٩)

وَقِيلَ : سُمُّوا بِذَلِكَ لِقَوْلِهِ^(١٠) : «مَنْ أَنْصَارِيٌ إِلَى اللَّهِ قَالَ الْعَوَارِيُّونَ تَخْنُ أَنْصَارًا اللَّهُ»^(١١) [الصف: ١٤].

(١) فِي (م) : بِيَاءِي .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧١٨١) ، وَالْبَخَارِيُّ (١٣٥٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢٦٥٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَجَاءَ بَعْدَهُ فِي (ز) مَا نُصِّهُ : أَيْ يَجْعَلُهُ (كَذَّا) يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا .

(٣) قَوْلُهُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مِنْ (ز) .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٢٠٣) ، وَمُسْلِمٌ (١٥٣) ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٥) فِي النُّسْخَ : النَّاصِرِ ، وَالْمُبْتَدَى مِنْ (م) وَالْمَصَادِرِ .

(٦) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ٢/٣٤ ، وَالنَّكْتُ وَالْعَيْنُونَ ١/١٣٢ .

(٧) الصَّاحِحُ : (نَصْر) .

(٨) النَّكْتُ وَالْعَيْنُونَ ١/١٣٢ .

(٩) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ٢/٣٣ ، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ ١/٤٤ ، وَأَمَالِيِّ ابْنِ الشَّجَرِيِّ ١/١١٨ وَ٢/١٤٥ ، وَالنَّكْتُ وَالْعَيْنُونَ ١/١٣٢ ، وَلَمْ تَقْفَ عَلَى قَاتِلِهِ .

(١٠) فِي (ز) : لِقَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي (ظ) : لِقَوْلِهِ تَعَالَى .

(١١) النَّكْتُ وَالْعَيْنُونَ ١/١٣٢ .

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِئِينَ﴾ جمع صابئ، وقيل: صاب، ولذلك اختلفوا في همزه، وهمز الجمورو إلا نافعاً^(١). فمن همزه جعله من صبات التنجوم: إذا ظللت، وصبات ثانية الغلام: إذا خرجت. ومن لم يهمز جعله من صبا يصبو: إذا مال. فالصابئ في اللغة: من خرج وما ل من دين إلى دين، ولهذا كانت العرب تقول لمن أسلم: قد صبا. فالصابيون قد خرجو من دين أهل الكتاب^(٢).

الخامسة: لا خلاف في أن اليهود والنصارى أهل كتاب وأجل كتابهم جاز نكاح نسائهم وأكل طعامهم، على ما يأتي بيانه في المائدة^(٣)، وضرب الجزية عليهم، على ما يأتي في سورة براءة^(٤) إن شاء الله.

وأختلف في الصابئين، فقال السدي: هم فرق من أهل الكتاب، وقال إسحاق بن راهويه. قال ابن المنذر: قال إسحاق: لا بأس بذبائح الصابئين، لأنهم طائفه من أهل الكتاب. وقال أبو حنيفة: لا بأس بذبائحهم ومناكحة نسائهم، وقال الخليل: هم قوم يشبة دينهم دين النصارى، إلا أن قبلتهم نحو مذهب الجنوب، يزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام. وقال مجاهد والحسن وابن أبي تجيج^(٥): هم قوم ترکب دينهم بين اليهودية والمجوسية^(٦)، لا تؤکل ذبائحهم. ابن عباس: ولا تنكح نساوهم، وقال الحسن أيضاً وقادة: هم قوم يعبدون الملائكة، ويصلون إلى القبلة، ويقرؤون الرؤور، ويصلون الخمس، رأهم زياد بن أبي سفيان^(٧)، فأراد وضيع الجزية عنهم حتى^(٨) عرف أنهم يعبدون الملائكة^(٩).

(١) كتاب السبعة ص ١٥٧، والحججة للفارسي ٩٤/٢، والتيسير للداني ص ٧٥.

(٢) المحرر الوجيز ١٥٧/١.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الْأَنْوَارِ أُوتُوا الْكِتَبَ جُلُّ الْكُفَّارِ﴾ [الآية: ٥].

(٤) عند قوله تعالى: ﴿حَقَّ يَمْطُوا الْحَرَبَةَ﴾ [الآية: ٢٩].

(٥) أبو يسار الثقفي المكي المفسر، كان من أخص الناس بمجاهد، توفي سنة (١٣١هـ). السير ٦/ ١٢٥.

(٦) في النسخ: والمجوس، والمثبت من (م) والمصادر.

(٧) أبو المغيرة، وهو زياد بن عبد الثقفي، استلحقه معاوية بأنه آخره، وهو آخر أبي بكرة الثقفي الصحابي لأمه، ولد عام الهجرة، وأسلم زمن الصديق، وتوفي سنة (٥٣هـ). السير ٣/ ٤٩٤.

(٨) في (م): حين، وهو خطأ.

(٩) تفسير الطبرى ٢/ ٣٥-٣٧، والنكت والعيون ١/ ١٣٣، والمحرر الوجيز ١/ ١٥٧.

والذى تَحَصَّلُ مِنْ مَذَهْبِهِمْ - فِيمَا ذَكَرَهُ بعْضُ عُلَمَائِنَا - أَنَّهُمْ مُوَحَّدُونَ، مُعْتَقِدونَ تَأْثِيرَ النُّجُومَ، وَأَنَّهَا فَعَالَةٌ، وَلِهَذَا أَنْتَى أَبُو سَعِيدَ الْإِضْطَخْرِيَّ^(١) الْقَادِرَ بِاللَّهِ^(٢) بِكُفْرِهِمْ حِينَ سَأَلَهُ عَنْهُمْ.

السادسة: قوله تعالى **«مَنْ آمَنَ»** أي: صَدِيقٌ. و**«مَنْ»** في قوله: **«مَنْ آمَنَ»** في موضع نصب بدل من **«الَّذِينَ»**. والفاء في قوله: **«فَلَهُمْ»** داخلاً بسبب الإبهام الذي في **«مَنْ»**. و**«لَهُمْ أَجْرُهُمْ»** ابتداء^(٣) وخبرٌ في موضع خبر **«إِنَّ»**. ويحسن أن يكون **«مَنْ»** في موضع رفع بالابتداء، ومعناها الشرط. و**«آمَنَ»** في موضع جزء بالشرط، والفاء الجواب. و**«لَهُمْ أَجْرُهُمْ»** خبر **«مَنْ»**، والجملة كلُّها خبر **«إِنَّ»**، والعائد على **«الَّذِينَ»** محفوظ، تقديره: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ. وفي الإيمان بالله واليوم الآخر اندرج الإيمان بالرسل والكتب والبعث^(٤).

السابعة: إن قال قائل: لِمَ جُمِعَ الضمير في قوله تعالى: **«لَهُمْ أَجْرُهُمْ»**، و**«آمَنَ»** لفظ مفرد ليس بجمع، وإنما كان يستقيم لو قال: له أجره؟ فالجواب أن **«مَنْ»** يقع على الواحد والتثنية والجمع، فجائز أن يرجع الضمير مفرداً ومثنى ومجموعاً، قال الله تعالى: **«وَمَنْ هُمْ مِنْ يَسْتَعْنُونَ إِلَيْكُمْ»** [يونس: ٤٢] على المعنى. وقال: **«وَمَنْ هُمْ مِنْ يَسْتَعْنُونَ إِلَيْكُمْ»** [الأنعام: ٢٥] على اللفظ. وقال الشاعر:

أَلِمَّا بَسَلَمَى عَنْكُمَا إِنْ عَرَضْتُمَا وَقُولَا لَهَا عُوجِي عَلَى مَنْ تَخَلَّفُوا^(٥)

(١) الحسن بن يزيد الشافعي، فقيه العراق ورفيق ابن سريج، له تصانيف مفيدة، منها كتاب أدب القضاء، توفي سنة (٤٣٢هـ). السير ١٥ / ٢٥٠.

(٢) هو الخليفة أبو العباس أحمد بن إسحاق العasaki، كان دينًا عالماً وقارئاً من جلة الخلفاء، توفي سنة (٤٤٢هـ). السير ١٥ / ١٢٧.

(٣) في (د) و(ظ): مبتدأ.

(٤) المحرر الوجيز ١ / ١٥٨.

(٥) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٢٤، وتفسير الطبرى ١٤٩ / ٢. قال الأستاذ محمود شاكر رحمه الله: قوله: عنكما، زائدة في الكلام، والعرب يقول: سر عنك، وانفُذ عنك، أي: امض وجز، لا معنى لـ«عنك»... وقوله: عرضتما، من قولهم: عرض الرجل إذا أتى التروض، وهي مكة والمدينة وما حولهما.

وقال الفرزدق :

تعالَ إِنْ عَاهَدْتَنِي لَا تَخُونْنِي
نَكْنُ مِثْلَ مَنْ يَا ذَبْبُ يَصْطَبَانِ^(١)
فَحَمَلَ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَوْ حَمَلَ عَلَى الْلَّفْظِ لَقَالَ : يَصْطَبَ، وَتَخَلَّفَ. وَقَالَ
تَعَالَى : «وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتَهُ» [النساء : ١٣] فَحَمَلَ عَلَى الْلَّفْظِ.
ثُمَّ قَالَ : «خَالِدِين» فَحَمَلَ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَوْ رَاعَى^(٢) الْلَّفْظِ لَقَالَ : خَالِدًا فِيهَا. وَإِذَا
جَرَى مَا بَعْدَ «مَنْ» عَلَى الْلَّفْظِ فَجَاءَ أَنْ يُخَالِفَ بَهْ بَعْدَ عَلَى الْمَعْنَى كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ.
وَإِذَا جَرَى مَا بَعْدَهَا عَلَى الْمَعْنَى لَمْ يَجُزْ أَنْ يُخَالِفَ بَهْ بَعْدَ عَلَى الْلَّفْظِ، لَأَنَّ الْإِلَبَاسَ
يُدْخِلُ فِي الْكَلَامِ^(٣). وَقَدْ مَضِيَ الْكَلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى «فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»
[البقرة : ٣٨]^(٤). وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

الثامنة : رُوِيَّ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ قَوْلَهُ : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا» الْآيَةُ.
مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَنْ يَتَبَعَ عَيْرَ إِلْسَلَمَ دِيَنَا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ» [آل عمران : ٨٥]
الْآيَةُ^(٥). وَقَالَ غَيْرُهُ : لَيْسَ بِمَنْسُوخَةٍ. وَهِيَ فِيمَنْ ثَبَتَ عَلَى إِيمَانِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٦) .

قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَإِذَا أَخَذْنَا مِنْتَقْمُ وَرَقَّنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ خُدُوا مَا مَاتَتْنَكُمْ يَقْوَةً
وَأَذْكَرُوا مَا فِيهِ لَقَلْكُمْ تَنَقُّونَ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّنُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتُهُ لَكُنُودُ مِنَ الْخَسِيرِ ﴿١٤﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى^(٧) : «وَإِذَا أَخَذْنَا مِنْتَقْمُ وَرَقَّنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ» هَذِهِ الْآيَةُ تَفَسِّرُ مَعْنَى

(١) دِيَوَانُهُ ٣٢٩/٢، وَالْكِتَابُ ٤١٦/٢، وَذِكْرُهُ الْمُبَرَّدُ فِي الْمَقْتَضِبِ ٢٩٥/٢، وَابْنُ عَطِيَّةُ فِي الْمُحرَرِ الْوَجِيزِ ١٥٨/١ بِرَوَايَةِ تَعْشُّ، بَدْلٌ : تَعَالَى.

(٢) فِي (ظ) : وَلَوْ حَمَلَ عَلَى الْلَّفْظِ.

(٣) الْمُحرَرُ الْوَجِيزُ ١٥٨/١.

(٤) ٤٨٨ - ٤٨٩.

(٥) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي التَّفْسِيرِ ٤٥/٢ - ٤٦.

(٦) الْمُحرَرُ الْوَجِيزُ ١٥٦/١. وَقَالَ مَكْيُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الإِيَاضَةِ لِنَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ صَ ١٢٣ : أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا مُحَكَّمةٌ، وَنَزَّلَتْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَ بَعْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ .

(٧) فِي (ز) : فِي خَمْسَ مَسَائِلٍ : الْأُولَى : قَوْلُهُ تَعَالَى .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ نَقَّا الْجَبَلَ فَوَقَّمُمْ كَانَهُ طَلَةً﴾ [الأعراف: ١٧١]. قال أبو عبيدة : المعنى : رَعَزَ عناء فاستخر جناه من مكانه^(١). قال : وكل شيء قلغته ، فرميَت به ، فقد نَقَّته ، وقيل : نتقناه : رفعناه^(٢). قال ابن الأعرابي : الناتق الرافع ، والناتق الباسط ، والناتق الفاتق ، وامرأة ناتقٌ ومُنْتَاقٌ : كثيرة الولد^(٣). وقال القتبي : أخذ ذلك من نَقَّ السَّقَاء ، وهو نَفْضُه حتى تُقْلِعِ الرُّبَيْدَةُ مِنْهُ^(٤). قال : قوله : ﴿وَإِذْ نَقَّا الْجَبَلَ فَوَقَّمُمْ كَانَهُ طَلَةً﴾ قال : قُلْعٌ من أصله^(٥).

واختلف في الطور ، فقيل : الطور اسْمُ للجبال الذي كَلَمَ الله عليه موسى عليه السلام ، وأنزل عليه فيه التوراة دون غيره ، رواه ابن جرير عن ابن عباس . وروى الصحاح عن أنه أن الطور ما أَنْبَتَ من الجبال خاصة دون ما لم يُنْبَت . وقال مجاهد وقتادة : أي جبل كان ، إلا أنَّ مجاهداً قال : هو اسم لكل جبل بالسريانية ، وقاله أبو العالية^(٦).

وقد مضى الكلام : هل وقع في القرآن ألفاظ مفردةٌ غير معربةٍ من غير كلام العرب في مقدمة الكتاب^(٧) . والحمد لله . وزعم البكري أنه سُمِيَ بطور بن إسماعيل عليه السلام^(٨) . والله تعالى أعلم.

القول في سبب رفع الطور

وذلك أن موسى عليه السلام لما جاء بني إسرائيل من عند الله بالألواح فيها التوراة قال لهم : خذوها والتزمواها . فقالوا : لا ، إلا أن يُكَلِّمَنا الله بها كما كَلَمَك.

(١) نقله الطبرى في تفسيره ١٠/٥٤٦ ولم ينسبه.

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/٢٣٢.

(٣) نقله عنه ابن منظور في اللسان (نت).

(٤) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ١٧٤.

(٥) أخرجه الطبرى في التفسير ١٠/٥٤٤ عن قتادة.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٥٨ ، وتفسير الطبرى ٢/٤٨٥٠.

(٧) ١/١١٠.

(٨) معجم ما استعجم ٣/٨٩٧ ، ومصنفه البكري : هو عبد الله بن عبد العزيز بن محمد ، أبو عبيد ، نزيل قرطبة ، كان رأساً في اللغة وأيام الناس ، من كتبه أيضاً : اشتقاد الأسماء ، وكتاب النبات ، توفي سنة ٤٨٧هـ) السير ١٩/٤٨٧.

فَصَعَّقُوا شِمَاءَ أَخْيُوا، فَقَالَ لَهُمْ : خُذُوهَا، فَقَالُوا : لَا ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ ، فَاقْتَلُعُتْ جَبَلًا مِنْ جَبَلِ فَلَسْطِينِ طَوْلُهُ فَرْسَخٌ فِي مُثْلِهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ عَسْكَرُهُمْ ، فُجُولَ عَلَيْهِمْ مِثْلَ الْظَّلَّةِ ، وَأَتُوا بِحَرِّ مِنْ خَلْفِهِمْ ، وَنَارٌ مِنْ قَبْلِ وُجُوهِهِمْ ، وَقِيلَ لَهُمْ : خُذُوهَا وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمِنَافِعِ أَلَا تَضِيَّعُوهَا ، إِلَّا سَقْطٌ عَلَيْكُمُ الْجَبَلُ ، فَسَجَدُوا تَوْبَةً لِلَّهِ ، وَأَخْذُوهَا التُورَةَ بِالْمِيثَاقِ.

قال الطبرى^(١) عن بعض العلماء: لو أخذوها أول مرة لم يكن عليهم ميثاق.

وكان سجودهم على شَيْءٍ؛ لأنهم كانوا يرْقُبون الجبل خوفاً، فلما راح لهم الله قالوا: لا سجدة أفضل من سجدة تقبّلها الله ورجم بها عباده، فأمروا سجودهم على شَيْءٍ واحد. قال ابن عطية^(٢): والذى لا يصح سواه أن الله تعالى اخترع وقت سجودهم الإيمان [في قلوبهم] لا أنهم^(٣) آمَنُوا كُرْهًا وقلوبهم غير مطمئنة بذلك.

قوله تعالى: ﴿خُذُوا﴾ أي: فقلنا: خذوا، فحذف. ﴿مَا أَتَيْتُكُمْ﴾: أعطيناكم. ﴿بِقُوَّةِ﴾ أي: بجُدٍ واجتهاد، قاله ابن عباس وقتادة والسدي. وقيل: بنية وإخلاص. مجاهد: القوة: العمل بما فيه^(٤). وقيل: بقوّة: بكثرة درسٍ. ﴿وَذَكَرُوا مَا فِيهِ﴾ أي: تدبّروه واحفظوا أوامر ووعده، ولا تنسوه ولا تضيّعوه^(٥).

قللت: هذا هو المقصود من الكتب: العمل بمقتضاها لا تلاوتها باللسان وترتيلها^(٦)، فإن ذلك تبذّل لها، على ما قاله الشعبي وابن عبيّة^(٧); وسيأتي قولهما عند قوله تعالى: ﴿بَذَّلَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٠١].

(١) تفسيره ٤٧/٢، ونقله المصطف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٥٨.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٥٨، والكلام قبله وما بين حاصرين منه.

(٣) في (د): لأنهم.

(٤) تفسير مجاهد ١/٧٨، وتفسير عبد الرزاق ١/٤٧، وتفسير الطبرى ٢/٥٢، والنكت والعيون ١/١٣٤، والمحرر الوجيز ١/١٥٩.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٥٩.

(٦) في (ز): وتزيينها بالأصوات.

(٧) أخرجه الطبرى ٦/٢٩٩، والخطيب في تاريخ بغداد ١٣/٢٦٨، وأورده المروزى في تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٨١.

وقد روى النسائي^(١) عن أبي سعيد الخذري أن رسول الله ﷺ قال : «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاسِقًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لَا يَرْعَوْي إِلَى شَيْءٍ مِّنْهُ». فَبَيْنَ أَنَّ الْمَقصُودَ الْعَمَلُ كَمَا بَيَّنَا.

وقال مالك : قد يقرأ القرآن من لا خير فيه^(٢). فما لازم إذاً من قبلنا وأخذ عليهم لازم لنا وواجب علينا. قال الله تعالى : «وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ» [الزمر : ٥٥]. فأمرنا باتباع كتابه والعمل بمقتضاه ، لكن تركنا ذلك كما ترك اليهود والنصارى ، وبقيت أشخاص الكتب والمصاحف لا تُفْدِي شينًا ، لغيبة الجهل ، وطلب الرياسة ، واتباع الأهواء .

روى الترمذى^(٣) عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء قال : كنا مع النبي ﷺ ، فشخص بيصره إلى السماء ، ثم قال : «هذا أوان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدرُوا منه على شيء». فقال زياد بن لبيد الانصاري^(٤) : كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن ! فوالله لغيره ولنفترته نساءنا وأبناءنا . فقال : «ثَكِلْتُكَ أُمُّكَ يَا زِيَادَ، إِنْ كُنْتَ لَا عُدُوكَ مِنْ فَقَهَاءِ الْمَدِينَةِ، هَذِهِ التَّوَارِثَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟» وذكر الحديث ، وسيأتي .

وخرجه النسائي^(٥) من حديث جبير بن نفير - أيضاً - عن عوف بن مالك الأشعري من طريق صحيحه ، وأن النبي ﷺ قال لزياد : «ثَكِلْتُكَ أُمُّكَ يَا زِيَادَ، هَذِهِ التَّوَارِثَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

وفي المؤطرا^(٦) عن عبد الله بن مسعود قال لإنسان : إنك في زمان كثير فقهاؤه ،

(١) في المجتبى ٦/١٢ - ١١ ، وهو عند أحمد (١٣٣١٩).

(٢) في (ز) : قد يقرأ القرآن من لا ، أي : من لا خير فيه ، وهو المواقف لما في المدونة ١/٨٥ ، وانظر التمهيد ٢/٢٤ ، ١٢٤ ، وجاء في حاشية (ز) ما نصه : الذي وقع لمالك أنه قيل له : أيُّوم القروم أقرؤهم؟ قال : قد يقرأ ، يريد من لا يُرضي حاله ، لأنَّه قال : لا خير فيه . فسره ابن القاسم .

(٣) في سننه (٢٦٥٣) وقال : هذا حديث حسن غريب ، وأخرجه أيضاً الحاكم ١/٩٩ وصححه .

(٤) أبو عبد الله ، خرج إلى رسول الله ﷺ وأقام معه بمكة حتى هاجر ، شهد العقبة وأحداً والمشاهد كلها ، واستعمله رسول الله ﷺ على حضرموت . مات في أول خلافة معاوية . الاستيعاب (٤/٣٧) .

(٥) في الكبرى (٥٨٧٨) ، وهو في المستند (٢٣٩٩٠).

(٦) ١/١٧٣ ، وما بين حاضرتي منه .

قليلٌ قراؤه، تُحفظ في حدود القرآن، وتُضيّع حروفه، قليلٌ من يسأل، كثيرٌ من يعطي، يُطيلون [فيه] الصلاة، ويَقْصُرُون في الخُطبة، يبدؤون فيه أعمالَهم قبل أهوائهم. وسيأتي على الناس زمانٌ قليلٌ فُقهاؤه، كثيرٌ قراؤه تُخْفَظُ فيه حروفُ القرآن، وتُضيّع حدودُه، كثيرٌ من يسأل، قليلٌ من يعطي، يُطيلون في الخُطبة، ويَقْصُرُون الصلاة، يبدؤون^(١) فيه أهواءَهم قبل أعمالِهم.

وهذه نصوصٌ تدلُّ على ما ذكرنا. وقد قال يحيى : سأّلت ابنَ نافع عن قوله : يبدؤون أهواءَهم قبل أعمالِهم؟ قال : يقول : يتبعون أهواءَهم ويتركون العمل بالذى افترض عليهم.

وتقديم القول في معنى قوله : «لعلكم تتقوّن»^(٢). فلا معنى لإعادته. وقوله تعالى : «تَمَّ تَوَيْثُمُ» تَوَلَّ : تَفَعَّلَ، وأصلُه : الإعراضُ والإدبارُ عن الشيءِ بالجسم، ثم استعمل في الإعراض عن الأوامر^(٣) والأديان والمعتقدات اشاعاً ومجازاً.

وقوله : «مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ» أي : من بعد البرهان، وهو أخذ الميثاق ورفع الجبل. وقوله : «فَلَوْلَا فَضَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» «فضُلٌّ» مرفوعٌ بالابتداء عند سيبويه، والخبر ممحوف لا يجوز إظهاره؛ لأنَّ العَربَ استغنت عن إظهاره، إلا أنَّهم إذا أرادوا إظهارَه جاؤوا بأَنَّ، فإذا جاؤوا بها لم يحدِّثُوا الخبر. والتقدير : فلو لا فضلُ الله تداركُكُمْ. «وَرَحْمَتُهُ» عطفٌ على «فضُلٍّ» أي : لطفُه وإمهالُه. «لَكُنْتُمْ» جواب «لولا» «مِنَ الْخَتِيرِينَ» خبر «كتم» والخساران : التقصان^(٤)؛ وقد تقدم^(٥).

وقيل : فضلُه : قبولُ التوبَة، ورحمتُه : العفوُ. والفضلُ : الريادةُ على ما وجب.

(١) في المروطاً : يُبُدُّون (في الموضعين). قال الباقي في المتنى ٣٠٩/١ في شرح اللفظة الأولى منها : إذا عرض لهم عمل بـرٍ وهي بدؤوا بعمل البر، وقدموا على ما يهونه.

(٢) ٣٤٢/١ - ٣٤٣.

(٣) في (ز) و(ظ) : الأمور.

(٤) المحرر الوجيز ١٥٩/١.

(٥) ٣٧٢/١.

والإفضالُ: فعلٌ ما لم يَجِبْ. قال ابنُ فارسٍ في المُجَمَّل^(١): الفضلُ: الزيادةُ والخيرُ، والإفضالُ: الإحسانُ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قَرْدَةً خَلْقِيَنَ﴾^(٢)

في سبع مسائلٍ:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾: «علمتم» معناه: عرفتمُ أعيانَهم، وقيل: علمتمُ أحکامَهم. والفرقُ بينهما أنَّ المعرفةَ متوجَّهةٌ إلى ذاتِ المُسَمَّى، والعلمُ متوجَّهٌ إلى أحوالِ المسمَى، فإذا قلتَ: عرفتُ زيداً، فالمرادُ شخصُه، وإذا قلتَ: علمتُ زيداً فالمرادُ به: العلمُ بأحوالِه من فضلي ونقصِي^(٣). فعلَ الأوَّل يتعدَّى الفعلَ إلى مفعوليٍ واحدٍ، وهو قولُ سيبويه^(٤): «علمتمُ» بمعنى عرفتمُ، وعلى الثَّانِي إلى مفعولين. وحکى الأخفش^(٤): ولقد علمتُ زيداً ولم أكن أعلمُه. وفي التَّنزيلِ: ﴿لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُم﴾ [الأنفال: ٦٠]. كلُّ هذا بمعنى المعرفةِ، فاعلم.

«اعتدوا^(٥) منكم في السبت» صلةُ «الذين». والاعتداءُ: التجاوز^(٦)، وقد تقدمَ^(٧).

الثانية: روى النسائي^(٨) عن صفوانَ بنِ عَسَّال، قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذهبْ بنا إلى هذا النَّبِيِّ، فقال له صاحبهُ، لا تقلْ: نبِيٌّ، لو سمعَكَ، كان^(٩) له

(١) ٧٢٢/٣ (فضل).

(٢) مجمع البيان للطبرسي ١/٢٨٧.

(٣) الكتاب ١/٤٠.

(٤) معاني القرآن ١/١٠٢.

(٥) في (د) و(ز) و(م): الذين اعتدوا، والمثبت من (ظ).

(٦) في (ظ): التجاوز عن الحد.

(٧) ١٥٨/٢.

(٨) المجتبى ١١١، والسنن الْكَبْرِيِّ (٣٥٢٧)، وهو في المسند (١٨٠٩٢).

(٩) في النسخ: فإنَّ، وهو خطأ، والمثبت من سنن النسائيِّ، وسنن الترمذِيِّ. وفي مسندَ أَحْمَدَ: صارتَ قال السندي في شرحها (كما حواشى المسند ٣٠/١٥): أي كنایة عن ازدياد الفرح وف्रط السرور، إذ الفرح يوجب قوة الأعضاء، وتضاعفُ القوى يشبه تضاعفَ الأعضاء الحاملة لها، أي: يفرحُ غَايَةَ الفرح باعتقاد اليهود إيه نبِيٌّ.

أربعة أعين. فأئمّا رسول الله ﷺ ، وسألواه عن تسع آياتٍ بيناتٍ^(١)، فقال لهم: «لا تُشركوا بالله شيئاً، ولا تُسرقوا، ولا تَزِنوا، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حرم الله إلا بالحقّ، ولا تَمْشُوا ببُرْيَاءٍ إلى سلطانٍ، ولا تَسْحَرُوا، ولا تأكلوا الرِّبَا، ولا تَقْدِفُوا المُحْصَنَةَ، ولا تَوَلُّوا يوم الزَّحْفِ، وعليكم خاصّةً -يهودًا- ألا تَعْدُوا في السَّبَّتِ». فَقَبَّلُوا يَدِيهِ ورِجْلِيهِ، وقالوا: نشهدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. قال: «فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَبَعُونِي؟!» قالوا: إِنَّ دَاوَدَ دعا بِأَنْ لا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيًّا، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ اتَّبَعْنَا أَنْ تَقْتَلَنَا يَهُودًا. وخَرَجَهُ التَّرْمذِيُّ^(٢)، وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ. وسيأتي لفظه في سورة سبحان^(٣) إن شاء الله تعالى.

الثالثة: **«في السَّبَّتِ»** معناه: في يوم السَّبَّتِ؛ ويَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ: في حكم السَّبَّتِ^(٤). والأوَّلُ قُولُ الْحَسْنِ، وَأَنَّهُمْ أَخْذُوا فِي الْجِيَّاتَانَ عَلَى جِهَةِ الْاسْتِحْلَالِ^(٥). وروى أشهبُ عن مالكٍ قال: زعم ابن رومان^(٦) أنَّهُمْ كانوا يأخذُ الرَّجُلُ منهم خيطاً، ويُضْعِفُ فيه وَهْقَةً^(٧)، وألقاها في ذَنَبِ الْحَوْتِ، وفي الطرف الآخرِ من الخيط وتدُّ، وترَكَهُ^(٨) كذلك إلى الأَحَدِ، ثم تطَرَّقَ النَّاسُ حِينَ^(٩) رأوا مَنْ صَنَعَ لَا يُبَتَّلِي، حتى كثُرَ صِدُّ الْحَوْتِ، وَمُشَيَّ بِهِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَأَعْلَمَ الْفَسَقَةَ بِصَيْدِهِ. فَقَامَتْ فِرْقَةٌ فَنَهَتْ، وَجَاهَرَتْ بِالنَّهِيِّ، واعتزَّلَتْ.

(١) الحديث من رواية عبد الله بن سليمان، عن صفوان بن عمال. وأورد ابن كثير هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: **«وَلَمَّا دَعَنَا مُوسَىٰ قَتَعَ مَا كَتَبَتْ بِيَتْتَ...»** [الإسراء: ١٠١] وقال: وهو حديث مشكل، وعبد الله بن سليمان في حفظه شيء، وقد تكلموا فيه، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات، بالعشر الكلمات، فإنها وصايا في التوراة، لا تتعلق لها بقيام الحجة على فرعون، والله أعلم.

(٢) سنن الترمذى (٢٧٣٣).

(٣) عند تفسير الآية (١٠١).

(٤) المحرر الوجيز / ١٥٨ / ١.

(٥) النكت والعيون / ١٣٥ / ١، ومجمع البيان / ٢٨٨ / ١.

(٦) هو يزيد بن رومان، أبو روح الأَسْدِيُّ، المَدْنِيُّ، مولى آل الزبير. قرأ القرآن على عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، وهو ثقة ثبت. مات سنة (١٣٠هـ). وقيل غير ذلك. معرفة القراء الكبار / ١٧٨ / ١.

(٧) في القاموس: **الْوَهْقُ**، محركةً ويسكن: الجبل يرمي في أنشوطه، فتؤخذ به الدابة.

(٨) في (ز): ويتركه.

(٩) في (د) و(ز): حتى.

ويقال: إنَّ النَّاهِينَ قالوا: لَا نُسَاكِنُكُمْ، فَقَسَمُوا الْقَرِيَّةَ بِجَدَارٍ، فَأَصْبَحَ النَّاهِونَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَجَالِسِهِمْ وَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْمُعْتَدِلِينَ أَحَدٌ، فَقَالُوا: إِنَّ لِلنَّاسِ لَشَانًا، فَعَلَوْا عَلَى الْجَدَارِ، فَنَظَرُوا، فَإِذَا هُمْ قِرَدَةٌ، فَفَتَحُوا الْبَابَ، وَدَخَلُوا عَلَيْهِمْ، فَعَرَفُتَ^(١) الْقِرَدَةَ أَنْسَابَهَا مِنَ الْإِنْسَنِ، وَلَا يَعْرِفُ الْإِنْسَنُ أَنْسَابَهُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ، فَجَعَلَتِ الْقِرَدَةَ تَأْتِي نَسَبَهَا مِنَ الْإِنْسَنِ، فَتَشَمَّسُ ثِيَابَهُ وَتَبْكِي، فَيَقُولُ: أَلَمْ تَنْهَكُمْ! فَتَقُولُ بِرَأْسِهَا نَعَمْ^(٢). قَالَ قَتَادَةُ: صَارَ الشُّبَانُ قِرَدَةً، وَالشَّيْوخُ خَنَازِيرٌ، فَمَا نَجَا إِلَّا الَّذِينَ تَهَوَّا، وَهَلْكَ سَائِرُهُمْ^(٣). وَسَيَأْتِي فِي «الأعراف»^(٤) قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا ثَلَاثَ فِرَقٍ. وَهُوَ أَصْحَحُ مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمْ لَمْ يَفْتَرُوْا إِلَّا فِرَقَتَيْنِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَالسَّبَبُ مَأْخُوذُ مِنَ السَّبَبَتِ، وَهُوَ الْقَطْعُ، فَقَيْلٌ: إِنَّ الْأَشْيَاءَ فِيهِ سَبَبَتُ، وَتَمَّتْ خَلْقُهَا، وَقَيْلٌ: هُوَ مَأْخُوذُ مِنَ السُّبُوتِ الَّذِي هُوَ الرَّاحَةُ وَالدَّعَةُ^(٥).

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَمْسُوخِ هُلْ يَنْسُلُ؟ عَلَى قَوْلِيْنِ: قَالَ الرَّجَاجُ^(٦): قَالَ قَوْمٌ: يَحْوِرُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْقِرَدَةُ مِنْهُمْ. وَاخْتَارَهُ الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرُ بْنُ الْعَرَبِيِّ^(٧).

وَقَالَ الْجَمَهُورُ: الْمَمْسُوخُ لَا يَنْسُلُ، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ وَغَيْرِهِمَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، وَالَّذِينَ مَسَخُوهُمُ اللهُ قَدْ هَلَكُوا، وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ نَسْلٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَصَابَهُمُ السُّخْطُ وَالْعِذَابُ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ قُرَارٌ فِي الدُّنْيَا بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

(١) في (د): فَعَرَفَتْ.

(٢) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ ١٠/٥١٥، بِنَحْوِهِ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي تَفْسِيرِهِ ٢/٢٤٠، وَأَبُو نَعِيمَ فِي الْحَلِيلَةِ ٣/٣٢٠، وَالحاكمُ ٢/٣٢٢، وَالبيهقيُّ ١٠/٩٢ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَطْلُوًّا.

(٣) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ ١٠/٥٢٩ عَنْ قَتَادَةِ قَالَ: صَارُوا قِرَدَةً لَهَا أَذْنَابٌ تَعَاوِي، بَعْدَ أَنْ كَانُوا رِجَالًا وَنِسَاءً.

وَأَخْرَجَ ابْنَ أَبِي حَاتَمَ فِي تَفْسِيرِهِ ١/٢١٠، وَالطَّبَرِيُّ ١٠/٥٢٩ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَجَعَلَ اللَّهُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ، فَرَعِمَ أَنْ شَابَ الْقَوْمَ صَارُوا قِرَدَةً، وَأَنَّ الْمُشَيْخَةَ صَارُوا خَنَازِيرَ.

وَأَوْرَدَهُ بِلِفْظِ الْمَصْنُفِ ابْنِ الجُوزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ ١/٩٥.

(٤) عَنْ تَفْسِيرِ الْآيَةِ (١٦٢) مِنْهَا.

(٥) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/١٥٨.

(٦) مَعَانِي الْقُرْآنِ ٢/٣٨٧.

(٧) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ ٢/٧٨٨.

قال ابن عباس : لم يعش مسخ قط فوق ثلاثة أيام ، ولم يأكل ، ولم يشرب ، ولم ينسُل^(١) .

قال ابن عطية^(٢) : وروي عن النبي ﷺ ، وثبت ، أن الممسوخ لا ينسُل ، ولا يأكل ولا يشرب ولا يعيش أكثر من ثلاثة أيام^(٣) .

قلت : هذا هو الصحيح من القولين ، وأماماً ما احتجَّ به ابن العربي وغيره على صحة القول الأول من قوله ﷺ : « فقدت أمّة منبني إسرائيل لا يدرى ما فعلت ، ولا أراها إلاّ الفار ، لا ترونها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشربه »^(٤) ، وإذا وضع لها ألبان الشاء^(٥) شربته ». رواه أبو هريرة ، أخرجه مسلم^(٦) ، وب الحديث الضب ، رواه مسلم أيضاً عن أبي سعيد وجابر^(٧) ، قال جابر : أتى النبي ﷺ بضب ، فأبى أن يأكل منه ، وقال : لا أدرى لعله من القرون التي مُسخَّت » ، فمتأنِّ على ما يأتي .

قال ابن العربي : وفي البخاري^(٨) عن عمرو بن ميمون^(٩) أنه قال : رأيت في الجاهلية قردة قد زنت ، فرجموها ، فرجمتها معهم . ثبت في بعض نسخ البخاري ، وسقط في بعضها ، وثبت في بعض^(١٠) الحديث : « قد زنت » وسقط هذا اللفظ عند بعضهم .

قال ابن العربي : فإنْ قيل : وكأنَّ البهائم بقيَّت فيهم معارف^(١١) الشَّرائع حَتَّى

(١) أخرجه الطبراني ٢٥٩/٢ .

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٠ .

(٣) سيدركه المصتف في الصفحة الآتية .

(٤) في (ظ) : لا تشربها .

(٥) في (ظ) : لبني الشاء .

(٦) رقم (٢٩٩٧) ، وهو عند البخاري (٣٣٥) ، وأحمد (٧١٩٧) .

(٧) حديث جابر برقم (١٩٤٩) ، وهو في المسند (١٤٤٦٠) ، وحديث أبي سعيد برقم (١٩٥١) بعنوانه ، وهو في المسند (١١٠١٣) .

(٨) (٣٨٤٩) .

(٩) هو أبو عبد الله الأودي ، المذججي الكوفي ، أدرك الجاهلية ، وأسلم أيام النبوة ، قدم الشام مع معاذ ، ثم سكن الكوفة ، مات في حدود سنة (٧٥٧) هـ . السير ٤/١٥٨ .

(١٠) في (د) و(ظ) و(م) : نص ، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما في أحكام القرآن ٢/٧٨٨ .

(١١) في النسخ : تعارف ، والمثبت من (م) ، وهو الموافق لما في أحكام القرآن .

وَرِثُوهَا خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ إِلَى زَمَانِ عُمَرٍ. قَلْنَا: نَعَمْ، كَذَلِكَ كَانَ، لَأَنَّ الْيَهُودَ غَيْرُوا الرَّجْمَ، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُقْيِمَهُ فِي مَمْسُوخِهِمْ^(١) حَتَّى يَكُونَ أَبْلَغُ فِي الْحَجَّةِ عَلَى مَا أَنْكَرُوهُ مِنْ ذَلِكَ وَغَيْرِهِ، حَتَّى تَشَهَّدَ عَلَيْهِمْ كَتُبُهُمْ وَأَحْبَارُهُمْ وَمَمْسُوخُهُمْ، حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسْرِئُونَ وَمَا يُعْلَمُونَ، وَيُحَصِّي مَا يُبَدِّلُونَ وَمَا يُغَيِّرُونَ، وَيُقِيمُ عَلَيْهِمُ الْحَجَّةَ مِنْ حِيثُ لَا يَشْعُرُونَ، وَيَنْصُرُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُمْ لَا يُنْصَرُونَ.

قَلْتَ: هَذَا كَلَامُهُ فِي الْأَحْكَامِ، وَلَا حَجَّةَ فِي شَيْءٍ مِنْهُ. وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنْ قَصَّةِ عُمَرٍ، فَذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ^(٢) فِي جَمِيعِ الصَّحِيحَيْنِ: حَكَى أَبُو مَسْعُودُ الدَّمْشِقِيُّ^(٣) أَنَّ لِعُمَرَ بْنَ مَيْمُونَ الْأَوْدِيِّ فِي الصَّحِيحَيْنِ حَكَايَةً مِنْ رِوَايَةِ حُصَيْنِ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً، اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةً، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهُمْ مَعَهُمْ. كَذَا حَكَى أَبُو مَسْعُودٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ مِنْ كِتَابِهِ، فَبَحْثَنَا عَنْ ذَلِكَ، فَوُجِدْنَا فِي بَعْضِ النُّسُخِ، لَا فِي كُلِّهَا، فَذَكَرَ فِي كِتَابِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ التَّعِيمِ^(٤) عَنِ الْفَرَبِيِّ^(٥) أَصْلًا شَيْءًا مِنْ هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقِرْدَةِ، وَلَعَلَّهَا مِنَ الْمُفَحَّمَاتِ فِي كِتَابِ الْبَخَارِيِّ^(٦).

وَالَّذِي قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ^(٧): قَالَ لِي نُعِيمُ بْنُ حَمَادَ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَلْجِ وَحُصَيْنٍ^(٨)، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونَ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ

(١) فِي (ظ): مَمْسُوخَهُ.

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرٍ فُتُوحٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ، الْأَنْدَلُسِيُّ، الْفَقِيهُ الظَّاهِرِيُّ صَاحِبُ بْنِ حَزْمٍ وَتَلَمِيذهُ، صَنَفَ الْجَمِيعَ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَتَارِيخَ الْأَنْدَلُسِ، ماتَ سَنةً (٤٨٨هـ). السِّيرَ (١٩/٤٨٠هـ).

(٣) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدٍ، الْحَافِظُ، صَنَفَ كِتَابًا: أَطْرَافَ الصَّحِيحَيْنِ ماتَ سَنةً (٤٠١هـ). السِّيرَ (١٧/٢٢٧هـ).

(٤) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو حَامِدِ السَّرْخِسِيُّ، نَزِيلُ هَرَاءَ، رَاوِيُ الصَّحِيحِ عَنِ الْفَرَبِيِّ ماتَ (٣٨٦هـ). السِّيرَ (٦٤٨/١٦هـ).

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، رَاوِيُ الصَّحِيحِ عَنِ الْبَخَارِيِّ، ماتَ سَنةً (٢٣٢٠هـ). السِّيرَ (١٥/١٠هـ).

(٦) رَدُّ الْحَافِظِ بْنِ حَمْرَاجَ فِي فَتْحِ الْبَارِي (١٦٠/٧) كَلَامُ الْحَمِيدِيِّ هَذَا، وَقَالَ: الْحَدِيثُ مَذْكُورٌ فِي مُعْظَمِ الْأَصْوَلِ الَّتِي وَقَفَنَا عَلَيْهَا. وَقَالَ: كَفَى بِإِبْرَاهِيمَ أَبِي ذَرٍ الْحَافِظِ لَهُ عَنْ شَيْوَخِهِ الْمُلَائِكَةِ الْمُتَقَنِّينَ عَنِ الْفَرَبِيِّ حَجَّةَ، وَكَذَا إِبْرَاهِيمُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ وَأَبِي ثُعْيمٍ فِي مُسْتَخْرِجِيهِمَا وَأَبِي مَسْعُودٍ لَهُ فِي أَطْرَافِهِ.

(٧) (٦٣٧/٦هـ).

(٨) هُشَيْمٌ: هُوَ أَبْنَى شَيْبَرَ، وَأَبُو بَلْجِ: هُوَ يَحْسَنُ بْنُ سَلِيمٍ، أَوْ أَبْنَى سَلِيمٍ، وَحُصَيْنٌ: هُوَ أَبْنَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

عليها قُرودٌ، فرجموها، فرجمُتها معهم. وليس فيه: «قد زنت». فإن صحت هذه الرواية، فإنما أخرجها البخاري دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية، ولم يُبالي بظنه الذي ظنه في الجاهلية.

وذكر أبو عمَّار في الاستيعاب^(١) عمرو بن ميمون، وأن كنيته أبو عبد الله ، معدود في كبار التَّابعين من الكوفيين ، وهو الذي رأى الرَّجُم في الجاهلية من القردة، إن صح ذلك، لأن رواته مجهولون. وقد ذكره البخاري عن ثعيم ، عن هشيم ، عن حُصين ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، مختصراً، قال: رأيت في الجاهلية قردة زَنَت فرجموها - يعني القردة - فرجمُتها معهم.

ورواه عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عن حُصين كَمَا رَوَاهُ هُشَيْمٌ، مختصراً.

وأما القصة بطولها^(٢)، فإنها تدور على عبد الملك بن مسلم ، عن عيسى بن حطان ، وليس من يُحتج بهما. وهذا عند جماعة^(٣) أهل العلم منكر إضافة الزَّنَى إلى غير مكْلَفٍ ، وإقامة الحدود في البهائم. ولو صح لكانوا من الجن ، لأن العبادات في الإنس والجن دون غيرهما^(٤).

وأمّا قوله عليه السَّلَامُ في حديث أبي هريرة: «ولا أراها إلا الفار»، وفي الضَّبِّ: «لا أدرى لعلَّه من القرون التي مُسْخَثُ»، وما كان مثله ، فإنما كان ظناً وحوفاً لأن يكون الضَّبِّ والفار وغيرهما مما مُسْخَث ، فكان هذا حَذْساً منه ﷺ قبل أن يُوحَى إليه أنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمُسْخَثٍ نَسْلًا ، فلَمَّا أُوحِيَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ ، زَالَ عَنْهُ ذَلِكَ التَّخْوُفُ ، وَعَلِمَ أَنَّ الضَّبِّ والفار ليس مَمَّا مُسْخَث ، وعند ذلك أخبرَنَا بِقُولِهِ ﷺ لِمَنْ سَأَلَهُ عن القردة

(١) ١٤/٩ بهامش الإصابة.

(٢) أوردها الميزِّي في تهذيب الكمال ٢٢/٢٢ - ٢٦٥ - ٢٦٦ ، والذهبِي في السير ٤/١٥٩ ، وابن حجر في لسان الميزان ٤/٣٩٤ ، وزرها للإسماعيلي في مستخرجه.

(٣) في (د): جماهير.

(٤) ردُّ الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ٤/٣٩٤ - ٣٩٣ ، كلام ابن عبد البر هذا ، وقال: رواته مشهورون ، ونقل توثيق عبد الملك بن مسلم عن ابن معين وغيره ، وقال: عيسى بن حطان ذكره ابن حبان في الثقات ، وعداده في أهل البصرة.

(٥) في (م): للمسن.

والخنازير: هي مما مُسِّخَ؟ فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا - أَوْ يُعذِّبْ قَوْمًا - فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ». وهذا نصٌّ صريحٌ صحيحٌ رواه عبد الله بن مسعود، أخرجه مسلمٌ في كتاب القدر^(١). ثبّت النّصوصُ بأكملِ الضّبْتِ بحضورِه وعلى مائذته، ولم يُنْكِرْ^(٢)، فدلَّ على صحة ما ذكرنا، وبالله توفيقنا.

ورُوِيَ عن مجاهِدٍ في تفسير هذه الآية أَنَّه إِنَّمَا مُسِّخَتْ قُلُوبُهُمْ فقط، ورُدَّتْ أَفْهَامُهُمْ كأَفْهَامِ القردة^(٣). ولم يُقُلْهُ غَيْرُهُ من المفسِّرين فيما أعلم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَقَلَّا لَهُمْ كُوَثُرًا قِرْدَةً﴾ (قردة) خبرُ كان . ﴿خَنَازِيرَ﴾ نعتٌ، وإن شئت جعلته خبراً ثانياً لكان، أو حالاً من الضمير في «كونوا»^(٤). ومعناه مُبعدين. يقال: حَسَانُهُ فَخَسَا، وَخَسِيعٌ وَانْخَسَا، أي: أبعدهُ فَبَعْدُ. قوله تعالى: ﴿يَنْقِلِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرُ حَاسِنَاتٍ﴾ (الملك: ٤) أي: مُبعداً. قوله: ﴿أَنْحَسَوْا فِيهَا﴾ (المؤمنون: ١٠٨) أي: تباعدوا تباعداً سخط^(٥). قال الكسائي: حَسَا الرَّجُلُ حُسُوءاً، وَحَسَانُهُ حَسَاناً^(٦). ويكون الخاسي بمعنى الصاغرِ الْقَمِيءِ. يقال: فَمُؤْ الرَّجُلُ قَمَاءُ وَقَمَاءَ: صار قميماً، وهو الصاغرُ الذليلُ. وأقْمَاهُ: ضَغَرَهُ وَذَلَّتُهُ، فهو قميءٌ، على فعل^(٧).

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَلًا لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا حَلَفُهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١١)

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَلًا﴾ نكلا^(٨): نصب على المفعول الثاني، وفي المجموع نكلاً أقاويل^(٩); قيل: المسخة^(٩)، وقيل: العقوبة، وقيل: القرية، إذ معنى

(١) برقم (٢٦٦٣)، وهو في مستند أحمد (٣٧٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٨١٢)، والبخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٦) من حديث خالد رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٦٨٤)، ومسلم (١٩٤٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبراني ٦٥ / ٢ وقال: وهذا القول قول لظاهر مادل عليه كتاب الله مخالف.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٣٤.

(٥) في (د): سخطة.

(٦) الوسيط للواحدي ١/ ١٥٢.

(٧) الصحاح (قما).

(٨) قوله: نكلاً، ليس في (م).

(٩) قوله: قيل المسخة، من (ز) وتحرفت فيها إلى: المحنة.

الكلام يقتضيها، وقيل: الأُمَّةُ التي مُسْخَتْ، وقيل: الْحِيَاتُ، وفيه بُغْدَةُ والنَّكَالُ: الرَّجْرُ والعَقَابُ. والنَّكَلُ والنَّكَالُ: الْقَيْوُدُ^(١). وسُمِّيَتِ الْقَيْوُدُ نَكَالًا، لِأَنَّهَا يُنَكَّلُ بِهَا، أَيْ: يُمْتَنَعُ. ويقالُ لِلْجَامِ التَّقِيلِ: يُنَكَّلُ وَنَكَلٌ^(٢); لِأَنَّ الدَّابَّةَ تُمْنَعُ بِهِ. وَنَكَلٌ عَنِ الْأَمْرِ يُنَكَّلُ، وَنَكَلٌ يُنَكَّلُ: إِذَا امْتَنَعَ. وَالنَّكِيلُ: إِصَابَةُ الْأَعْدَاءِ بِعَقُوبَةٍ تُنَكَّلُ مَنْ وَرَاهُمْ، أَيْ: تُجْبِنُهُمْ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: النَّكَالُ: الْعَقُوبَةُ^(٣). ابْنُ ذَرِيدٍ^(٤): وَالنَّكَلُ: الشَّيْءُ الَّذِي يُنَكَّلُ بِالإِنْسَانِ، قَالَ:

فَارْمِ عَلَى أَفْفَائِهِمْ بِمَنْكَلٍ^(٥)

قوله: ﴿لَمَا بَيْنَ يَدَيْهِمْ﴾ قال ابن عباس والسلفي^(٦): لِمَا بَيْنَ يَدَيِي الْمَسْخَةِ مَا قَبْلَهَا مِنْ دُنُوبِ الْقَوْمِ. ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾ لِمَنْ يَعْمَلُ بَعْدَهَا مِثْلَ تَلْكَ الدُّنُوبِ^(٧). قال الفراء^(٨): جُعِلَتِ الْمَسْخَةُ نَكَالًا لِمَا مَضَى مِنَ الدُّنُوبِ، وَلِمَا يَعْمَلُ بَعْدَهَا لِيَخَافُوا الْمَسْخَ بِدُنُوبِهِمْ.

قال ابن عطية^(٩): وهذا قولٌ جيد، والضميران للعقوبة، ورؤى الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس: لِمَنْ حَضَرَ مَعَهُمْ وَلِمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُمْ^(١٠). واختاره التحاس، قال: وهو أشبه بالمعنى، والله أعلم.

وعن ابن عباس أيضاً: لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا مِنَ الْفُرَى^(١١). وقال قتادة: لما بين يديها من دُنُوبِهِمْ، وما خلفها من صَيْدِ الْحِيَاتِ^(١٢).

(١) المحرر الوجيز ١/١٦١.

(٢) كذا في (ظ)، وهي غير مظهرة في (ز)، وثمة سقط في (د)، والذي في معاجم اللغة: يُنكَلُ، بالكسر لا غير.

(٣) لم تقف عليه، وأورد السمين الحلبي في عمدة الحفاظ ٤/٢٦٩٨ عن الأزهري: النَّكَالُ: العذاب.

(٤) جمهرة اللغة ٣/١٧٠.

(٥) قائله رياح الهملي، ويعده: بصخرة أو عَرْضَنْ جيشٍ بِجَهَنَّمِ. وهو في جمهرة اللغة ٣/١٧٠، ومجمل اللغة ٣/٨٨٣، والصحاح واللسان (نَكَل).

(٦) أخرجه بنحوه عنهما الطبرى ٢/٧١-٧٠.

(٧) معاني القرآن ١/٤٣.

(٨) المحرر الوجيز ١/١٦١.

(٩) أخرجه الطبرى ٢/٧٠ من طريق الضحاك عن ابن عباس بنحوه.

(١٠) أخرجه الطبرى ٢/٧٠.

(١١) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/٤٨ ، والطبرى ٢/٧١-٧٠.

قوله تعالى: «وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ» عطف على نكال، وزعنها: مفعولة من الاتّعاظ والانزجار. والوعظ: التّخويف، والعوّظة الاسم. قال الخليل^(١): الوعظ التذكير بالخير فيما يرقى له قلبه^(٢). قال الماوزدي^(٣): وخصّ المتّقين - وإن كانت مواعظة للعالمين - لتفردّهم بها عن الكافرين المعاندين. قال ابن عطية^(٤): واللفظ يعم كلّ متق من كلّ أمّة. وقال الرّجّاج: «وموعظة للمتقين» لأمّة محمد ﷺ، أن يتّهكوا من حرم الله جلّ وعزّ ما نهاهم عنه، فيصيّبهم ما أصاب أصحاب السّبّت إذ انتهكوا حرم الله في سبّتهم.

قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذَبَّحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَنْتَنَا هُرُونٌ فَالْأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ»

قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذَبَّحُوا بَقْرَةً» فيه أربع مسائل: الأولى: قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ» حكى عن أبي عمرو أنه قرأ «يأمركم» بالسّكون، وحذف الضّمة من الراء لثقلها. قال أبو العباس المبرد: لا يجوز هذا؛ لأن الراء حرف الإعراب، وإنما الصحيح عن أبي عمرو أنه كان يختلس الحركة^(٥).

«أَن تَذَبَّحُوا» في موضع نصب «يأمركم»، أي: بأن تذبحوا. «بَقْرَةً» نصب «تذبحوا»^(٦). وقد تقدّم معنى الذبح^(٧). فلا معنى لإعادته.

الثانية: قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذَبَّحُوا بَقْرَةً» مقدم في التلاوة، وقوله: «فَتَلَمُّثُ نَفْسًا» مقدم في المعنى على جميع ما ابتدأ به من شأن البقرة، ويجوز أن يكون قوله: «قتلتم» في النزول مقدمًا، والأمر بالذبح مؤخرًا، ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها، فكان الله أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها، ثم وقع ما

(١) العين ٢٢٨ (وعظ).

(٢) في (م): القلب.

(٣) لم نقف عليه في المطبوع من تفسيره.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٦١.

(٥) سلف الكلام ص ١١١ من هذا الجزء المشهور عن أبي عمرو الوجهان في رواية الدوري، والإسكان في رواية السوسي. ونقلنا ص ١١٢ رد أبي حيّان كلام أبي العباس المبرد المذكور أعلاه.

(٦) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٣٤.

(٧) ٨٦/٢.

وَقَعَ مِنْ أَمْرِ الْقَتْلِ^(١)، فَأَمْرُوا أَنْ يَضْرِبُوهُ بِعِصْمَهَا، وَيَكُونُ «وَإِذْ قَتَلْتُمْ» مَقْدَمًا فِي الْمَعْنَى عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، حَسْبَ مَا ذَكَرْنَا، لَأَنَّ الْوَاوَ لَا تُوجِبُ التَّرْتِيبَ.

وَنظِيرُهُ فِي النَّزِيلِ فِي قَصَّةِ نُوحٍ بَعْدَ ذِكْرِ الطُّوفَانِ وَانْقِضَائِهِ فِي قَوْلِهِ: «وَحْتَ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ النَّثَرُ قُلْنَا أَجْلِمَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ أَثْنَيْنِ» إِلَى قَوْلِهِ «إِلَّا قَلِيلٌ». فَذَكَرَ إِهْلَاكَ مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَطَّفَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «وَقَالَ أَرْكَبُوا فِيهَا يَسِيرَ اللَّهُ بِعْرَبَهَا وَمَرْسَهَا» [هُودٌ: ٤٠-٤١]. فَذَكَرَ الرُّكُوبَ مُتأخِّرًا فِي الْخُطَابِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ رُكُوبَهُمْ كَانَ قَبْلَ الْهَلاَكِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «الْمَهْدِ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عِبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَاجًا قِيمًا» [الْكَهْفٌ: ٢-١]. وَتَقْدِيرُهُ: أَنْزَلَ عَلَى عِبْدِهِ الْكِتَابَ قِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَاجًا، وَمُثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

الثَّالِثُ: لَا خَلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الذَّبْحَ أَوْلَى فِي الْغَنْمِ، وَالنَّخْرُ أَوْلَى فِي الْإِبْلِ، وَالتَّخْبِيرُ^(٢) فِي الْبَقْرِ. وَقِيلَ: الذَّبْحُ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ، وَلِقُرْبِ الْمَنْحَرِ مِنَ الذَّبْحِ. قَالَ ابْنُ الْمَنْذِرِ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَرَمَ أَكْلَ مَا نُحِرَّ مِمَّا يُذْبَحُ، أَوْ ذَبَحَ مِمَّا يُنْحَرُ. وَكَرِهَ مَالِكُ ذَلِكَ^(٣). وَقَدْ يَكْرِهُ الْمَرْءُ الشَّيْءَ وَلَا يُحِرِّمُهُ.

وَسِيَّئِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ أَحْكَامُ الذَّبْحِ وَالذَّابِحِ وَشَرَائِطُهُمَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ» [الْآيَةُ: ٣٠] مُسْتَوْفَى إِنْ شاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ^(٤): إِنَّمَا أَمْرُوا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - بِذَبْحِ بَقَرَةٍ دُونَ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهَا مِنْ جَنْسِ مَا عَبَدُوهُ مِنَ الْعِجْلِ، لِيَهُوَنَّ عِنْهُمْ مَا كَانَ يَرَوْنَهُ مِنْ تَعْظِيمٍ، وَلِيَعْلَمَ بِإِجَابَتِهِمْ مَا كَانَ فِي ثُفُوسِهِمْ مِنْ عِبَادَتِهِ.

وَهَذَا الْمَعْنَى عَلَيْهِ فِي ذَبْحِ الْبَقْرَةِ، وَلِيَسْ بِعِلْمٍ فِي جَوَابِ السَّائِلِ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى فِيهِ أَنَّ يَحْيَا الْقَتْلُ بِقَتْلٍ حَيٍّ، فَيَكُونَ أَظْهَرًا لِقُدرَتِهِ فِي اخْتِرَاعِ الْأَشْيَاءِ مِنْ أَصْدَادِهَا.

(١) فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِلْكِبَا الْهَرَاسِيِّ ١٠/١ (وَالْكَلامُ مِنْهُ): الْقَتْلُ.

(٢) فِي (م): وَالتَّخْبِيرُ.

(٣) الْمَدْوَنَةُ ٦٥/٢، وَشَرْحُ مُنْحَنِيِّ الْجَلِيلِ ١/٥٨١ - ٥٨٠، وَعَقْدُ الْجَوَاهِرِ الثَّمِينَةِ ١/٥٨٨ - ٥٨٩.

(٤) النَّكْتُ وَالْعَيْنُ ١/١٣٧.

الرابعة: قوله تعالى: «بَقْرَةٌ» البقرة اسم للأئمَّة، والثُّورُ اسم للذِّكْر، مثلُ ناقَة وجمل، وامرأة ورجل، وقيل: البقرة واحدُ الْبَقَرِ، الأنثى والذِّكْرُ سواءٌ، وأصلُه من قولِكَ: بَقَرَ بطنه، أي: شَقَّه، فالبقرة تَشَقُّ الأرضَ بالحرثِ وَتُثْيِرُ^(١). ومنه الباقيُ لأبي جعفرِ محمد بن عَلَيْ زَيْن العابدين، لَأَنَّه بَقَرَ الْعِلْمَ، وَعَرَفَ أَصْلَهُ، أي: شَقَّه.

والبقرةُ: ثُوبٌ يُشَقَّ، فَتُلْقِيَ المَرْأَةُ فِي عَنْقِهَا مِنْ غَيْرِ كُمَيْنٍ.

وفي حديث ابن عَبَّاسَ فِي شَأنِ الْهُدَدِ: «فَبَقَرَ الْأَرْضَ»^(٢). قال شَيْرِ: بَقَرُ: نَظَرُ مَوْضِعِ الْمَاءِ، فَرَأَى الْمَاءَ تَحْتَ الْأَرْضَ^(٣). قال الأَزْهَرِيُّ^(٤): الْبَقَرُ اسْمٌ لِلْجِنْسِ وَجَمِيعُهُ بَاقِرٌ. ابنُ عَرْفَةَ: يَقُولُ: بَقِيرٌ وَبَاقِرٌ وَبَيْقُورٌ^(٥). وَقَرَا عَكْرَمَةُ وَابْنُ يَعْمَرَ^(٦): «إِنَّ الْبَاقِرَ».

والثُّورُ: واحدُ الْغَيْرَانِ، والثُّورُ: السَّيِّدُ مِنَ الرِّجَالِ، والثُّورُ: الْقَطْعَةُ مِنَ الْأَقْطَطِ، والثُّورُ: الْطَّخْلُبُ، وَثُورُ: جَبَلٌ، وَثُورُ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «وَوقْتُ الْمَغْرِبِ^(٧) مَا لَمْ يَغْبُ ثُورُ السَّفَقِ»، يَعْنِي اِنْتِشَارَهُ؛ يَقُولُ: ثَارَ يُثُورُ ثُورًا وَثُورَانًا: إِذَا اِنْتَشَرَ فِي الْأَفْقَادِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ، فَلْيُثُورِ الْقُرْآنَ»^(٨). قال شَيْرِ: ثُوَرِيْرُ

(١) تفسير الماوردي ١٣٧/١.

(٢) ذكره الأزهري في تهذيب اللغة: (بقر)، وأخرج له مطرولاً ابن أبي شيبة ٥٣٦/١١، والطبرى ٣٠/١٨، والحاكم ٤٠٥/٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٢٤٩، والضياء في المختارة ٣٨٣/١٠، ووقع عند ابن أبي شيبة والطبرى والضياء: (نقر). وعند الحاكم والبيهقي: (بقر).

(٣) تهذيب اللغة: (بقر).

(٤) لم تقف عليه في تهذيب اللغة، وانظر الصاحب (بقر).

(٥) وقع في (د): بَقِيرٌ وَبَاقِيرٌ وَبَقِيرٌ تَبَرَّأَ، وَفِي (ز): بَقِيرٌ وَبَاقِيرٌ وَبَيْقُورٌ، وَفِي (ظ): بَقِيرٌ وَبَاقِيرٌ وَبَيْقُورٌ، والمثبت من (م)، والتبير: التوسيع، ولم يرد «بَاقِير» في معاجم اللغة، بل ورد فيها: «بَاقِرٌ».

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٦/١، والمحرر الوجيز ١٦٣/١.

(٧) في النسخ الخطية: العشاء، وهو خطأ، وهو قطعة من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أخرجه أحمد في المستند ٧٠٧٧، ومسلم ١٦٢ (١٧٣).

(٨) أخرجه أحمد في الزهد ص ١٩٦، والطبراني في الكبير ٨٦٦، والبيهقي في شعب الإيمان ١٩٦٠، وابن حزم في الأحكام ٤٨٨/٨ عن عبد الله بن مسعود موقوفاً. ولفظه عند ابن حزم: «فَلَيْشَرٌ». وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٤١، ٤٢، وابن المبارك في الزهد ٨١٤) بلفظ: إذا أردتم العلم فأثروا القرآن.

القرآن : قراءته ومقاييسه^(١) العلماء به.

قوله تعالى : **﴿قَالُوا أَتَتَخْذِنَا هُرُوا﴾** : هذا جوابٌ منهم لموسى عليه السلام لِمَا قال لهم : **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقَرَةً﴾** ، وذلك أنَّهم وَجَدُوا قَتِيلًا بينَ أَظْهَرِهِمْ - قيل : اسمُه عَامِيل^(٢) - وَاشْتَبَهَ أَمْرُ قاتِلِهِ عَلَيْهِمْ ، وَوَقَعَ بَيْنَهُمْ خَلَافٌ ، فَقَالُوا : نَفْتَأِلُ وَرَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهَرُنَا ! فَأَتَوْهُ وَسَأَلُوهُ الْبَيَانَ - وذلك قَبْلَ نَزْوِلِ الْقَسَامَةِ فِي التَّوْرَاةِ - فَسَأَلُوا مُوسَى أَنْ يَدْعُ اللَّهَ . فَسَأَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ رَبَّهُ فَأَمْرَاهُمْ بِذَبْحِ بَقَرَةٍ ، فَلِمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ مُوسَى ، وَلَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ جَوَابٌ عَمَّا سَأَلُوهُ عَنْهُ ، وَاحْتَكَمُوا فِيهِ عَنْهُ ، قَالُوا : أَتَتَخْذِنَا هُرُوا ! - وَالْهُرُزُ : الْلَّعْبُ وَالسُّخْرِيَّةُ ، وَقَدْ تَقدَّمَ^(٣) ، وَقَرَا الجَحْدَرِيُّ^(٤) : **﴿أَيَتَخْذِنَا﴾** بِالْيَاءِ ، أَيْ : قَالَ ذَلِكَ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ - فَأَجَابَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ بِقَوْلِهِ : **﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾** ، لَأَنَّ الْخُرُوجَ عَنْ جَوَابِ السَّائِلِ الْمُسْتَرِشِدِ إِلَى الْهُرُزِ جَهَلٌ ، فَاسْتَعَاذَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَأَنَّهَا صَفَةٌ تَنْتَقِي عَنِ الْأَنْبِيَاءِ^(٥) . وَالْجَهَلُ تَقْيِضُ الْعِلْمَ . فَاسْتَعَاذَ مِنِ الْجَهَلِ ، كَمَا جَهَلُوا فِي قَوْلِهِمْ : أَتَتَخْذِنَا هُرُوا ، لِمَنْ يُخْبِرُهُمْ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَظَاهِرُ هَذَا الْقَوْلِ يَدْلُلُ عَلَى فَسادِ اعْتِقَادِ مَنْ قَالَهُ ، وَلَا يَصْحُّ إِيمَانُ مَنْ قَالَ لِنَبِيٍّ قَدْ ظَهَرَتْ مُعِجزَتُهُ - وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُ بِكَذَا - : أَتَتَخْذِنَا هُرُوا ؟ وَلَوْ قَالَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَحَدٌ عَنْ بَعْضِ أَقْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَوْجَبَ تَكْفِيرُهُ .

وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَلَى جَهَةِ غِلْظَ الطَّبِيعِ وَالْجَفَاءِ وَالْمُعْصِيَةِ ، عَلَى نَحْوِي
مَا قَالَ الْقَائِلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي قِسْمَةِ غَنَامٍ حَتَّى : إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ^(٦)

(١) في (د) و(ز) : ومقاييسه ، وفي (ظ) : ومعايشة ، والمثبت من (م) ، وهو المواقف لما في تهذيب اللغة . ١١٥ / ١٥

(٢) عرائس المجالس ص ٢٣٣ .

(٣) ٣١٤ / ١

(٤) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٦ .

(٥) النكت والعيون ١/١٣٧ ، وانظر تفسير عبد الرزاق ٤٨/١ ، وتفسير الطبرى ٧٥/٢ ، والمحرر الوجيز ١/١٦١ .

(٦) أخرجه أحمد (٣٦٠٨) ، والبخاري (٣٤٠٥) ، ومسلم (١٠٦٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وكما قال له الآخر : أعدْنَ يا محمد^(١). وفي هذا كله أدلة دليل على قبح الجهل ، وأنه مفسد للدين.

قوله تعالى : «هُرُوا»^(٢) مفعول ثان ، ويجوز تخفيف الهمزة ، تجعلها^(٣) بين الواو والهمزة^(٤) . يجعلها حفظاً واؤاً مفتوحة ، لأنها همزة مفتوحة ، قبلها ضمة ، فهي تجري على البديل ، كقوله : «السَّفَهَاءُ لَا»^(٥) [البقرة : ١٣] . ويجوز حذف الضمة من الزاي كما تحدفها من عضده ، فتقول : هُرُوا ، كما قرأ أهل الكوفة^(٦) ، وكذلك : «وَلِمَ يَكُنْ لَهُ كُفُوا أَحَدًا»^(٧) [الإخلاص : ٤] . وحكي الأخفش^(٨) عن عيسى بن عمر أنَّ كلَّ اسم على ثلاثة أحرف ، أوله مضموم ، فيه لغتان : التَّخْفِيفُ وَالتَّقْيِيلُ ، نحو : العُسُرُ ، وَالْيُسُرُ ، وَالْهُرُءُ . ومثله ما كان من الجمع على فعل ، ككتُب وكتُب ، ورُسُل ورُسُل ، وعُون وعُون.

وأما قوله تعالى : «وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزَءًا»^(٩) [الزخرف : ١٥] فليس مثله : هُرُوا ، وكتُب ، لأنَّه على فعل من الأصل . على ما يأتي في موضعه^(٩) إن شاء الله تعالى .

مسألة : في الآية دليل على منع الاستهزاء بدين الله وبال المسلمين^(١٠) ، ومن يجب تعظيمه ، وأنَّ ذلك جهل ، وصاحبُه مُستحق للوعيد .

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٢ ، والخبر أخرجه أحمد (١٤٨٢٠) ، والبخاري (٣١٣٨) ، ومسلم (١٠٦٣) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٢) يعني بضم الزاي ، والهمز ، وهي قراءة السبعة غير حفظ وحمزة ، كما سيرد .

(٣) في (د) و(ظ) : يجعلها .

(٤) ضعف هذا الوجه ابن الجوزي في النشر ١/٤٨٣ .

(٥) وقع في (م) : السفهاء ولكن ، وهو خطأ ، وهي غير مظهرة في (ز) ، وغير مجردة في (د) ، ووقع في (ظ) : «السَّفَهَاءُ لَا» وهو لفظ قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو البصري من السبعة ، حالة الوصل . انظر التيسير ص ٣٣ - ٣٤ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٤ . والذي قرأ بها من أهل الكوفة حمزة من السبعة ، وخلف العاشر ، انظر السبعة ص ١٥٧ ، والتيسير ص ٧٤ . والنشر ٢/٢١٥ .

(٧) يعني بإسكان الفاء والهمز وهي قراءة حمزة من السبعة وصلًا ، وخلف ويعقوب من العشرة ، وقرأ حفظ بضم الفاء وإيدال الهمزة واؤا ، وقرأ الباقون بضم الزاي والهمز . النشر ٢/٢١٥ - ٢١٦ .

(٨) معنى القرآن ١/٢٧٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الكشف عن وجوه القراءات لمكي ١/٢٤٨ .

(٩) عند تفسير الآية (٤) من سورة الإخلاص .

(١٠) في (م) : ودين المسلمين .

وليس المزاح من الاستهزاء بسبيل ، ألا ترى أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يمزح ، والأئمَّةُ بعده . قال ابن حُوينز منداد : وقد بلغنا أنَّ رجلاً تقدَّم إلى عبِيد الله بن الحسن ، وهو قاضي الكوفة ، فمازحه عبِيد الله ، فقال : جُبْنُك هذه من صُوفٍ نعجةٍ أو من صُوفٍ^(١) كُبْشٍ ؟ فقال له : لا تجهل أيها القاضي ! فقال له عبِيد الله : وأين وجدت المزاح جهلاً^(٢) ؟ فتلأ عليه هذه الآية ، فأغرسَ عنْه عبِيد الله ، لأنَّه رأه جاهلاً لا يعرِفُ المزاح^(٣) من الاستهزاء ، وليس أحدهما من الآخر بسبيل .

قوله تعالى : **﴿قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبَّكَ يَبْيَنْ لَنَا مَا هُنَّ﴾** قال إله يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ
وَلَا يَكُرُّ عَوَانٌ يَبْيَنْ ذَلِكَ فَاعْفُلُوا مَا تُؤْمِنُونَ ﴾

قوله تعالى **﴿قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾** هذا تعنيتُ منهم وقلة طواعية ، ولو امتنعوا الأمر وذهبوا أيَّ بقرة كانت ، لَحَصَلَ المقصود ، لكنَّهم شدُّوا على أنفسهم ، فشدَّ الله عليهم ، قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرُهما^(٤) . ونحو ذلك روى الحسن البصري عن النبي ﷺ . ولغةبني عامر : «اذْع»^(٥) ، وقد تقدَّم^(٦) . و«يَبْيَنْ» مجزوم على جواب الأمر . **﴿مَا هُنَّ﴾** ابتداء وخبر . وما هي الشيء : حقيقته وذاته التي هو عليها .

قوله تعالى : **﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكُرُّ عَوَانٌ يَبْيَنْ ذَلِكَ﴾** في هذا دليلٌ على جواز النسخ قبل وقت الفعل ، لأنَّه لِمَا أَمْرَ بِبَقَرَةٍ ، اقتضى أيَّ بقرة كانت ، فلِمَّا زادَ في الصفة ، نَسَخَ الْحُكْمَ الْأَوَّلَ بغيره ، كما لو قال : في ثلاثةٍ من الإبل بنت مَحَاض ، ثم نَسَخَه بابنة لَبُونِ أو حَقَّة . وكذلك ها هنا لِمَا عَيَّنَ الصفة ، صار ذلك نسخاً للْحُكْمِ المتقدَّم . والفارضُ : المُسْنَة . وقد فَرَضَتْ تَفْرِضُ فُرُوضاً ، أي : أَسْنَتْ ، ويقال للشيء القديم : فارِضٌ ، قال الرَّاجِر :

(١) في (م) : أوصوف .

(٢) في (د) (و) (ز) (م) : المزح ، والمثبت من (ظ) .

(٣) أخرج الطبرى ٩٨/٢ ، وابن أبي حاتم ٢١٥/١ قول ابن عباس وصحح إسناده ابن كثير في تفسيره عند الآية : ٧١ . وأخرج الطبرى أيضاً ٩٩/٢ قول أبي العالية .

(٤) النكت والعيون ١/١٣٨ .

(٥) المحرر الوجيز ١/١٦٢ .

(٦) ١٤٤/٢ .

شَيْبَ أَصْدَاغِي فَرَأَسِي أَبِيسُ
مَحَامِلٌ فِيهَا رَجَالٌ فُرَّضُ^(١)
يعني : هَرْمَى .

قال آخر :

لَعْنُرُكَ قَدْ أَغْطَيْتَ جَارَكَ فَارِضاً
أَيْ : قَدِيمًا .

وقال آخر :

يَارُبَّ ذِي ضِغْنِ عَلَيَّ فَارِضاً
لَهُ قُرْوَةُ كُقْرُوَةُ الْحَائِضِ^(٣)
أَيْ : قَدِيم .

و«لا فارِض» رفع على الصفة لبقرة. «ولَا يُكْرُر» عطف. وقيل: «لا فارِض» خبر
مبتدأ مُضَمَّن، أي: لا هي فارِض، وكذا «لا دَلْلُول»، وكذلك «لا تَسْقِي الْحَرَثَ»،
وكذلك «مُسَلَّمَة» فاعلمه.

وقيل: الفارِض التي قد ولَّدت بطنناً كثيرة، فيتسَعُ جَوْفُها لِذَلِك؟ لأنَّ معنى

(١) الرجل من غير نسبة في الصحاح (فرض)، والنكت والعيون ١/١٣٨، ونسبة في اللسان (فرض) لرجل من
قُقيم، وقال: قوم فَرَّض : ضخامة، وقيل: مُسَانَّ، ونسبة الصغاناني في العباب (فرض) إلى ضَبُّ العدوِيِّ.

(٢) البيت في الأضداد ص ٣٧٦، ومجمع البيان ١/٢٩٣ من غير نسبة، ونسبة الزمخشري في الكشاف
١/٢٨٧، وأبو حيان في البحر المحيط ١/٢٤٨ لخاف بن ندبَة، ونسبة ابن منظور في اللسان (فرض)
لعلقة بن عوف، وعندَهم: «ضيقَك» بدل: «جارِك». وعند بعضَهم: «العمري» بدل: «العمرَك».

(٣) هو في تفسير الطبرى ٢/٨٣، والنكت والعيون ١/١٣٩، والمحرر الوجيز ١/١٦٢، ومجمع البيان
١/٢٩٣، وتهذيب اللغة (فرض) من غير نسبة، ونسبة في اللسان (فرض) للعجاج .

وورد في مجالس ثعلب ١/٣٠١ بلفظ :

يَارُبُّ مُولَى شَانِي مِبَاغِضٍ عَلَيَّ ذِي ضِغْنِ وَضَبُّ فَارِضٍ
لَهُ قُرْوَةُ كُقْرُوَةُ الْحَائِضِ

وفي تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٥٣ بلفظ: يَارُبُّ ذِي ضِغْنِ وَضَبُّ فَارِضٍ ...

وفي الأضداد ص ٢٨ بلفظ: صاحب مكاشِي مُبَاغِضٍ ...

وفي الحيوان ٦/٦٦ بلفظ :

يَارُبُّ مُولَى حَاسِدٍ مِبَاغِضٍ عَلَيَّ ذِي ضِغْنِ وَضَبُّ فَارِضٍ
لَهُ قُرْوَةُ كُقْرُوَةُ الْحَائِضِ

الفارض في اللغة : الواسع . قاله بعض المتأخرين . والبُكْرُ : الصَّغِيرَةُ التي لم تتحمل^(١) . وحَكَى الفَتَيَّيُّ أَنَّهَا التي ولَدَت^(٢) . والبُكْرُ : الْأُولُّ^(٣) من الأَوْلَادِ ، قال :

يَا بُكْرَ بُكْرَيْنِ وَبَا حَلْبَ الْكَبِيدِ أَصْبَحَتْ مِنِّي كِذْرَاعَ مِنْ عَصْدٍ^(٤)
وَالبُكْرُ أَيْضًا فِي إِنَاثِ الْبَهَائِمِ وَبَنِي آدَمَ : مَا لَمْ يَفْتَحْلِهِ الْفَحْلُ ، وَهِيَ مَكْسُورَةُ
البَاءِ ، وَيَفْتَجِهَا : الْفَتَيَّيُّ مِنَ الْإِبْلِ . وَالْعَوَانُ : النَّصْفُ التِّي قَدْ وَلَدَتْ بَطْنًا أَوْ بَطْنَيْنِ ،
وَهِيَ أَقْوَى مَا تَكُونُ مِنَ الْبَقَرِ وَأَحْسَنُهُ^(٥) ، بِخَلْفِ الْخَيْلِ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصْفُ فَرْسًا :
كُمَيْتَ بَهِيمِ اللَّوْنِ لَيْسَ بِفَارِضٍ وَلَا يَعْوَانٌ ذَاتٌ لَوْنٌ مُخَصَّفٍ^(٦)
فَرْسٌ مُخَصَّفٌ : إِذَا ارْتَقَعَ الْبَلْقُ^(٧) مِنْ بَطْنِهِ إِلَى جَنْبِهِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْعَوَانُ مِنَ الْبَقَرِ
هِيَ الَّتِي قَدْ وَلَدَتْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَحَكَاهُ أَهْلُ الْلُّغَةِ^(٨) . وَيَقُولُ : إِنَّ الْعَوَانَ النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ ،
وَهِيَ فِيمَا زَعْمَوا لِغَةٌ يَمَانِيَّةٌ . وَحَرْبُ عَوَانٌ : إِذَا كَانَ قَبْلَهَا حَرْبٌ بِكَرٌ ، قَالَ زُهْيِرٌ :
إِذَا لَقِحَتْ حَرْبُ عَوَانٌ مُضِرَّةً ضَرَوْسٌ تُهْرِئُ النَّاسَ أَنْيابُهَا عُضْلٌ^(٩)
أَيْ : لَا هِيَ صَغِيرَةٌ ، وَلَا هِيَ مُسْتَنَّةٌ ، أَيْ : هِيَ عَوَانٌ ، وَجَمِيعُهَا «عُونٌ» بِضمِّ العَيْنِ

(١) النكت والعيون ١/١٣٩.

(٢) تفسير غريب القرآن ص ٥٣ .

(٣) في (ز) (ظ) : البطن الأول .

(٤) البيت للكميت ، وهو في ديوانه ١٦٦/١ . قوله : الْخَلْبُ ، أَيْ : الْحَجَابُ الَّذِي بَيْنَ الْقَلْبِ وَسَوْدَ الْبَطْنِ ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ الَّذِي تَجْهِي النِّسَاءُ : إِنَّهُ لَخَلْبُ نِسَاءٍ . قَالَهُ الْجُوْهَرِيُّ فِي الصَّاحِحِ .

(٥) النكت والعيون ١/١٣٩.

(٦) البيت لأمية بن أبي الصلت ، وهو في ديوانه ص ١٣٢ ، ولفظ عجزه فيه :
وَلَا بِخَصِيفٍ ذَاتٌ لَوْنٌ مَرْقَمٌ

(٧) أَيْ : السَّوَادُ وَالْبَيْاضُ . الصَّاحِحُ (بَلْقٌ) .

(٨) المحرر الوجيز ١/١٦٢ ، وأخرج قول مجاهد الطبرى ٢/٨٩ .

(٩) ديوانه ص ٣٠٦ ، بشرح الشستتمري . وقال في شرح البيت : لَقَحَتْ حَرْبًا ، أَيْ : حَمَلتْ ، وَمَعْنَاهُ : اشْتَدَّتْ وَقْرَبَتْ ، وَالْعَوَانُ : الْحَرْبُ الَّتِي لَيْسَ بِأَوَّلِي ، وَهِيَ الْحَرْبُ الَّتِي قُوْتَلَ فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَتُهْرِئُ
النَّاسَ : أَيْ تُصَبِّرُهُمْ بِهَرْوَنَاهَا ، أَيْ : يَكْرُهُونَهَا ، وَالْعُضْلُ : الْكَالَحَةُ الْمَعْوَجَةُ ، ضَرِبَهَا مَثَلًا لِقُوَّةِ الْحَرْبِ
وَقَدْمَهَا لَأَنَّ نَابَ الْبَعِيرِ إِنَّمَا يَعْصُلُ إِذَا أَسَنَ .

وَسْكُونُ الْوَاءِ، وَسُمُّعُ «عُونٌ» بِضَمِّ الْوَاءِ، كَرْشَلْ وَرُسْلٌ^(١). وَقَدْ تَقدَّمَ^(٢). وَحَكِيَ
الْفَرَأَ^(٣) مِنَ الْعَوَانِ : عَوَنَتْ تَعْوِينَا.

قُولُهُ تَعَالَى : ﴿فَأَفْعَلُوا مَا تَؤْمِرُونَ﴾ : تَجْدِيدٌ لِلأَمْرِ، وَتَأكِيدٌ وَتَبْيَهٌ عَلَى تَرْكِ
الْتَّعْنُتِ، فَمَا تَرَكُوهُ^(٤).

وَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ مَقْتَضَى الْأَمْرِ الْوَجُوبُ كَمَا تَقُولُهُ الْفَقَهَاءُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عَلَى
مَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ، وَعَلَى أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى الْفَوْزِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَكْثَرِ الْفَقَهَاءِ
أَيْضًا. وَيَدْلِلُ عَلَى صَحَّةِ ذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى اسْتَقْصَرُهُمْ حِينَ لَمْ يُبَادِرُوا إِلَى فَعْلٍ مَا أَمْرَوْا
بِهِ، فَقَالَ : ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾.

وَقَيْلٌ : لَا، بَلْ عَلَى التَّرَاجِيِّ، لِأَنَّهُ لَمْ يُعْنِفْهُمْ عَلَى التَّأْخِيرِ وَالْمَرَاجِعَةِ فِي
الْخَطَابِ. قَالَهُ ابْنُ خُويْزِ مَنْدَادٌ .

قُولُهُ تَعَالَى : ﴿قَالُوا آذُنُ لَنَا رَيْكَ يَبِينُ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِلَيْهَا
بَقَرَةٌ صَفَرَاءٌ فَاقْعُ لَوْنُهَا سُرُّ الْأَنْظَارِ﴾^(٥)

قُولُهُ تَعَالَى : ﴿قَالُوا آذُنُ لَنَا رَيْكَ يَبِينُ لَنَا مَا لَوْنُهَا﴾ «ما» اسْتِفْهَامٌ مُبْتَدَأٌ،
وَ«لَوْنُهَا» الْخَبْرُ. وَيَجُوزُ نَصْبُ «لَوْنُهَا» بِ«يَبِينُ»، وَتَكُونُ «ما» زَائِدَةً^(٦). وَاللَّوْنُ وَاحِدٌ
الْأَلْوَانِ، وَهُوَ هِيَةٌ كَالسَّوَادِ وَالْبَيْاضِ وَالْحُمْرَةِ. وَاللَّوْنُ : النَّوْعُ. وَفَلَانٌ مُتَلَوْنٌ : إِذَا كَانَ
لَا يَبْتَئِسْ عَلَى خُلُقٍ وَاحِدٍ وَحَالٍ وَاحِدٍ، قَالَ^(٧) :

كُلَّ يَوْمٍ تَتَلَوَّنَ^(٨) غَيْرُ هَذَا بَكَ أَجْمَلُ
وَلَوْنَ الْبُشْرِ تَلَوِينَا : إِذَا بَدَا فِيهِ أَثْرُ النُّضِيجِ. وَاللَّوْنُ : الدَّقْلُ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ

(١) قُولُهُ : وَرَسُلٌ، لَيْسُ فِي (مِنْ).

(٢) ١٨٠ / ٢.

(٣) مَعْنَى الْقُرْآنِ ٤٥ / ١.

(٤) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١٦٣ / ١.

(٥) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ ٢٣٥ / ١.

(٦) لَمْ تَقْفَ عَلَى قَاتِلِهِ، وَأَوْرَدَهُ ابْنُ قَدَامَةَ فِي التَّوَابِينِ صِ ٢٥٤، وَالسَّمِينِ فِي الدَّرِ المَصْوُنِ ٤٢٤ / ١.

(٧) فِي هَامِشِ (ز) : كُلُّ وَقْتٍ تَبَدِّلُ. (نَسْخَة).

النَّخْلِ. قَالَ الْأَخْفَشُ^(١) : هُوَ جَمَاعَةٌ، وَاحِدُهَا لِيْنَةٌ .
 قَوْلُهُ : «صَفْرَاءُ» جَمِيعُ الْمُفْسِرِينَ أَنَّهَا صَفَرَاءُ الْلَّوْنِ، مِن الصُّفْرَةِ الْمُعْرُوفَةِ. قَالَ مَكْيَّ عَنْ بَعْضِهِمْ : حَتَّى الْقَرْنُ وَالظَّلْفُ. وَقَالَ الْحَسْنُ وَابْنُ جُبَيرٍ : كَانَتْ صَفَرَاءُ الْقَرْنِ
 وَالظَّلْفِ فَقَطُ^(٢). وَعَنِ الْحَسْنِ أَيْضًا : «صَفَرَاءُ» مَعْنَاهُ سُودَاءُ^(٣)، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤) :
 تَلَكَ خَيْلِي مِنْهُ وَتَلَكَ رِكَابِي هُنَّ صُفْرُ أَوْلَادُهَا كَالْزَرَيبِ
 قَلَتْ : وَالْأَوَّلُ أَصْحَى، لَأَنَّهُ الظَّاهِرُ، وَهَذَا شَاذٌ لَا يُسْتَعْمَلُ مَجَازًا إِلَّا فِي الْإِبْلِ^(٥) ،
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «كَانَهُ جِمَالَاتٌ^(٦) صَفْرٌ» [المرسلات: ٣٣] وَذَلِكَ أَنَّ السُّودَ مِنَ الْإِبْلِ
 سُوَادُهَا صَفَرَةٌ. وَلَوْ أَرَادَ السُّوَادَ لَمَّا أَكَدَهُ بِالْفَقْوَعِ، وَذَلِكَ نَعْتُ مُخَصَّ بِالصَّفَرَةِ، وَلَيْسَ
 يُوصَفُ السُّوَادُ بِذَلِكَ، تَقُولُ الْعَرَبُ : أَسْوَدُ حَالِكُ، وَحَلْكُوكُ، وَحَلْكُوكُ^(٧) ،
 وَدُجُوجِيُّ، وَغَرْبِيُّ، وَأَحْمَرُ قَانِيُّ، وَأَبِيضُ نَاصِحٌ، وَلَهِقُ وَلَهِقُ وَيَقِيقُ^(٨) ، وَأَخْضَرُ
 نَاصِرٌ، وَأَصْفَرُ فَاقِعٌ. هَذَا نَصَّ نَقْلَةُ الْلِّغَةِ عَنِ الْعَرَبِ. قَالَ الْكَسَائِيُّ : يَقَالُ : فَقَعَ لَوْنُهَا
 يَفْقَعُ وَيَفْقَعُ^(٩) فَقَوْعًا : إِذَا خَلَصَتْ صَفَرَتُهُ. وَالْإِفْقَاعُ : سُوءُ الْحَالِ. وَفَوَاقِعُ الدَّهْرِ
 بِوَاقِفَهُ. وَفَقَعَ بِأَصَابِعِهِ : إِذَا صَوَّتَ^(١٠) ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى عَنِ التَّقْفِيْعِ فِي
 الصَّلَاةِ^(١١) ، وَهِيَ الْفَرْقَعَةُ، وَهِيَ غَمْرُ الْأَصَابِعِ حَتَّى تُقْضَى. وَلَمْ يَنْصُرْ «صَفَرَاءُ» فِي

(١) معاني القرآن / ٢٧٠٦ ، وَتَقَلَّهُ الْمَصْنُوفُ عَنْهُ بِرَاسِطَةِ الْجُوْهَرِيِّ فِي الصَّاحِحِ (لَوْنِ).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ / ٢٩٤-٢٩٣ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ / ١٢٢٠.

(٣) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ فِي سَنَتِهِ (التَّفْسِيرُ) (١٩٢)، وَالْطَّبَرِيُّ / ٢٩٣ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ / ١٢٢٠.

(٤) هُوَ الْأَعْشَى، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ صِ ٣٨٥.

(٥) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ / ١٦٣.

(٦) هَذَا جَاءَ رَسْمَهَا فِي النُّسُخِ الْخَطِيَّةِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَالْبَصْرِيِّ وَالشَّامِيِّ وَشَعْبَةَ. يُنْظَرُ السَّبْعَةُ صِ ٦٦٦ ، وَالْتَّيسِيرُ صِ ٢١٨.

(٧) فِي الْقَامُوسِ (حَلْكٌ) : حَلْكُوكُ، كَعْصَفُورٌ، وَقَرْبُوسٌ.

(٨) فِي الْقَامُوسِ (لَهْقٌ) وَ(يَقِيقٌ) : أَبِيضُ لَهْقٌ، كَجِيلٌ، وَكَنْتٌ، وَسَحَابٌ، وَكَتَابٌ، وَأَبِيضُ يَقِيقٌ، مُحَرَّكٌ، وَكَكْتُفٌ : شَدِيدُ الْيَاضِ.

(٩) فِي (ظَاهِرٌ) : وَتَفْقَعُ، وَلَيْسَ فِي (مَاءٌ)، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (دَهْرٌ) وَ(زَاهِرٌ).

(١٠) الصَّاحِحُ (فَقَعَ)، وَمُجمِلُ الْلِّغَةِ / ٣٧٠٤.

(١١) أَخْرَجَ سَحْنُونُ فِي الْمَدْوُنَةِ / ١٠٨١ عَنْ شَعْبَةِ مُوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَفَقَعَتْ أَصَابِعِي، قَالَ : ثُلَّمَا صَلَّى قَالَ : لَا أَمْ لَكَ ! فَفَقَعَ أَصَابِعُكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ؟

معرفة ولا نكرة، لأنَّ فيها ألفَ التأنيث، وهي ملازمةٌ، فخالفت الهاء، لأنَّ ما فيه الهاء ينصرفُ في التكراة^(١)، كفاطمةٌ وعائشةٌ.

قوله تعالى: «فَاقِعٌ لَوْنَهَا»: يريدُ خالصاً لونُها، لا لونَ فيها سوى لون جلدها.
﴿تَسْرُّثُ النَّظَرِيْنَ﴾ قال وَهُبْ: كأنَّ شَعَاعَ الشَّمْسِ يخْرُجُ من جَلْدِهَا^(٢)، ولهذا قال ابن عباس: الصُّفْرَةُ تَسْرُّثُ النَّفْسَ، وَحَضَّ عَلَى لِبَاسِ النَّعَالِ الصُّفْرِ^(٣)، حكاه عنَّه القَاشِي. وقال عليٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ: مِنْ لِبَسِ نَعْلِي جَلْدٍ أَصْفَرَ، قَلَّ هُمْهُ، لأنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «صَفَرَةٌ فَاقِعٌ لَوْنَهَا تَسْرُّثُ النَّظَرِيْنَ»، حكاه عنَّه الشَّعْلَبِي^(٤).
 وَنَهَى ابْنُ الزَّيْرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ لِبَاسِ النَّعَالِ السُّودَ، لأنَّهَا تُهُمُّ.

وَمَعْنَى «تَسْرُّثُ»: تُعَجِّبُ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَّةَ: مَعْنَاهُ فِي سَمْتِهَا وَمِنْظَرِهَا، فَهِيَ ذَاتٌ وَضَفَّيْنِ^(٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله تعالى: «قَاتُوا أَذْعَنَ لَنَا رَبَّكَ يَبْيَنُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْهَدِدُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى: «إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهَ عَلَيْنَا» سَأَلُوا سُؤَالاً رابعاً، وَلَمْ يَمْتَلِئُ الْأَمْرُ بَعْدَ الْبَيَانِ. وَذَكَرَ الْبَقَرُ، لَأَنَّهُ بِمَعْنَى الْجَمْعِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: «إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا» فَذَكَرَهُ

= وأخرج ابن ماجه (٩٦٥)، والبزار (٨٥٤) عن علي مرفوعاً: لَا تُفْعَنْ أصابعك وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ. وَنَقلَ الْمَنَاوِي فِي فِيسِ الْقَدِيرِ ٤١٤ / ٦ عن العَرَقِيِّ وَمَغْلَطِيِّ تَضَعِيفِ سَنَدِهِ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدَ (١٥٦٢١)، وَالْطَّبَرَانِيَّ (٤٢٠)، وَالْبَيْهَقِيَّ (٢٨٩ / ٢)، وَابْنِ الْجُوزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (٢٠٧) عَنْ مَعَاذِ بْنِ أَنْسٍ مَرْفُوعاً: إِنَّ الضَّاحِكَ فِي الصَّلَاةِ، وَالْمُلْتَفِتُ، وَالْمُفْعَقُ أَصَابِعُهُ بِمِنْزَلَةِ وَاحِدَةٍ. وَعِنْ الْبَيْهَقِيِّ وَابْنِ الْجُوزِيِّ: وَالْمُفْرِقُ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي مُجْمِعِ الزَّوَادِيِّ (٢ / ٧٩): فِيهِ ابْنُ لَهِيْمَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ فَائِدٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) إعراب القرآن للتحاسن ١ / ٢٣٥.

(٢) أخرجه الطبراني في تفسيره ٩٦ / ٢، وابن أبي حاتم ١ / ٢٢٢.

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء ١ / ٢٣٥، والطبراني (١٠٦٠٢)، والخطيب في تاريخ بغداد ٥ / ٢٥، والجامع لأخلاق الرأوي (٩٢٢). قال أبو حاتم كما في العلل ٢ / ٣١٩: هذا حديث كذب موضوع.

(٤) عرائس المجالس ص ٢٣٥، والضعف فيه ظاهر.

(٥) المحرر الوجيز ١ / ١٦٣، وفيه: يحيى بن أبي كثير بدل محمد.

للفظ تذكر البقر. قال قطُّرُب: جمُّ البقرة باقر وباقور وبقر^(١). وقال الأصمعي: الباقر جمُّ باقرة، قال: ويجمع بقرٌ على باقرة، حكاه النحاس^(٢). وقال الزجاج: المعنى: إنَّ جنس البقر^(٣).

وقرأ الحسن فيما ذكر النحاس^(٤)، والأعرج فيما ذكر الثعلبي: «إنَّ البقر تَشَابَه»^(٥) بالباء وشد الشين، جعله فعلاً مُستقبلاً وأنثه. والأصل^(٦): تَشَابَهُ، ثم أدغمَ التاء في الشين^(٧). وقرأ مجاهد «تَشَابَه» كقراءتهما، إلا أنه بغير ألف^(٨). وفي مصحف أبي: «تَشَابَهَت» بتشديد الشين. قال أبو حاتم: وهو غلط، لأنَّ التاء في هذا الباب لا تُدغم إلا في المضارعة^(٩). وقرأ يحيى بن يعمر: «إنَّ الباقرَ تَشَابَه»^(١٠)، جعله فعلاً مُستقبلاً، وذَكَرَ البقر^(١١) وأدغم. ويجوز: «إنَّ البقرَ تَشَابَه» بتحريف الشين وضمُّ الهاء، وحكاها الثعلبي عن الحسن^(١٢). النحاس^(١٣): ولا يجوز «تَشَابَه» بتحريف الشين والياء، وإنما جاز في التاء، لأنَّ الأصل تَشَابَه، فحُذِفت لاجتماع التاءين.

(١) في (ظ) ويغير.

(٢) إعراب القرآن / ٢٣٥.

(٣) معاني القرآن / ١٥٥.

(٤) إعراب القرآن / ٢٣٦، والمحرر الوجيز / ١٥٤.

(٥) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ لابن مسعود، ونسبها إلى الأعرج أبو حيان في البحر / ٢٥٤، ٢٥٤، وذكرها دون نسبة الأخفش في معاني القرآن / ١، ٢٨٠، والزجاج في معاني القرآن / ١، ١٥٤.

(٦) في (د) (ظ): وأصله.

(٧) إعراب القرآن للنحاس / ٢٣٦.

(٨) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧، وقىدها أبو حيان في البحر على وزن: تَمَلَّلَ.

(٩) ذكر أبو حيان في البحر المحيط / ٢٥٤ قراءة «تَشَابَهَت» عن أبي من غير تشديد الشين، وعن ابن أبي إسحاق بالتشديد. واستبعدَ نقلها عن ابن أبي إسحاق وهو رأسٌ في علم النحو، وقال: يمكن أن توجه هذه القراءة على أنَّ أصله: أَشَابَهَتْ، والتاء هي تاء البقرة، وأصله: إنَّ البقرة أَشَابَهَتْ علينا، ويقوى ذلك لحاق تاء التائيت في آخر الفعل... فظنَّ السامع أن تاء البقرة هي تاء في الفعل، إذ النطق واحد، فتوهم أنه قرأ: تَشَابَهَتْ.

(١٠) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ لمحمد ذو الشامة وفي نسخة منه: تَشَابَهَهُ، اهـ. وزاد في

(د): بالتاء وتشديد الشين، وكذلك ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز / ١٦٣.

(١١) في إعراب القرآن للنحاس / ٢٣٦: الباقر.

(١٢) القراءات الشاذة ص ٧.

(١٣) إعراب القرآن / ٢٣٦.

والبقرُ والباقيُ والبيقُورُ والباقيُ لغاث بمعنى ، والعرب تُذكَرُ وتوثَّبُ ، وإلى ذلك ترجعُ معاني القراءات في «تشابه». وقيل : إنما قالوا : «إنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا» لأنَّ وجوهَ البقرِ تَشَابَهَ ، ومنه حديثُ حُذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ : «فَتَنَّا كَفِطَ اللَّيلَ تَأْتِي كَوْجُوهَ الْبَقَرِ»^(١). يريدهُ أنها يُشَبِّهُ بعضها بعضاً . ووجوهُ البقر تَشَابَهُ ، ولذلك^(٢) قالت بنو إسرائيل : إنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا.

قوله تعالى : «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْهَتِدُونَ» استثناءً منهم ، وفي استثنائهم في هذا السُّؤالِ الأُخْيَرِ إِنَّابَةً ما وانقيادً ، ودليلُ نَدَمٍ^(٣) على عدم موافقةِ الْأَمْرِ^(٤) . وروي عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَوْ مَا^(٥) اسْتَشْتَوْا مَا اهْتَدَوْا إِلَيْهَا أَبْدًا»^(٦) . وتقديرُ الْكَلَامِ : وإنَّ لَمْهَتِدوْنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَدْمٌ عَلَى ذَكْرِ الْإِهْتِدَاءِ اهْتِمَامًا بِهِ . و«شَاءَ» في موضعِ جزْمٍ بالشرط ، وجوابُه عند سببِويه الجملة «إنَّ» وما عَمِلْتُ فيه . وعند أبي العباس المبرد محفوظ^(٧).

قوله تعالى : «قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ ثُبُرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرَثَ مُسَلَّمَةً لَا شَيْءَ فِيهَا قَالُوا أَنَّهُنَّ جِئْتُ إِلَيْهِ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ»^(٨)

قوله تعالى : «قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ» قرأُ الجمهورُ : «لا ذَلُولٌ» بالرفع على الصفةِ لبقرة . قال الأخفش : «لا ذَلُولٌ» نعته ، ولا يجوزُ نصبه . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَيْمَيُّ : «لا ذَلُولٌ»^(٩) بالنَّصْبِ على النفي ، والخبرُ مضمر ، ويجوزُ : لا هي ذَلُولٌ .

(١) أخرجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٣٢٨) ، ولفظه : «فَتَنَ كَفِطَ اللَّيلَ الْمُظْلَمَ ، يَتَبعُ بعضاً بعضاً ، تَأْتِيكُمْ مُشْتَبِهَةً كَوْجُوهَ الْبَقَرِ».

(٢) في (د) : و لأجل ذلك .

(٣) في (د) و (ظ) : تدبير .

(٤) المحرر الوجيز / ١٦٣ .

(٥) في (د) : لولا .

(٦) أخرجَهُ أَبِي حَاتَمَ فِي تَفْسِيرِهِ ١/٢٢٣ بِنحوِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ أَبْنُ كَثِيرٍ عَنْ تَفْسِيرِهِ لِهَذِهِ الْآيَةِ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَأَحْسَنُ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٩٩/٢ وَ١٠٠ عَنْ أَبْنِ جَرِيْعَ وَقَنَادَةَ مَرْسَلَةً . وَأَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سَنْتِهِ (١٩٣) (التَّفْسِيرُ) عَنْ عَكْرَمَةَ مَرْسَلَةً . وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٩٨/٢ وَ٩٩ عَنْ عَكْرَمَةَ وَأَبِي الْعَالِيَةِ قَوْلَهُمَا .

(٧) إعراب القرآن للنحاس / ١/٢٣٦ .

(٨) إعراب القرآن / ١/٢٣٦ ، والقراءات الشاذة ص ٧ ، والكشف / ١/٢٨٨ ، والمحرر الوجيز / ١/١٦٣ .

ولا هي تسقي الحَرثَ، هي مُسلَّمةٌ، ومعنى «لا ذلولٌ» لم يذلّلها العملُ، يقال: بقرة مذللةٌ بينَ الذَّلِيلِ، بكسر الذَّالِ، ورجلٌ ذليلٌ بَيْنَ الذَّلِيلِ، بضم الذَّالِ^(١). أي: هي بقرة صعبةٌ غَيْرَ رَيْضَةٍ، لم تذلّل بالعملِ.

قوله تعالى: «تُثِيرُ الْأَرْضَ»: «تُثِيرُ» في موضع رفع على الصفة للبقرة، أي: هي بقرة لا ذلولٌ مُشيرة^(٢). قال الحسن: كانت تلك البقرة وحشية^(٣)، ولهذا وصفها الله تعالى بأنها لا تُثِيرُ الأرضَ «ولَا تَسْقِي الْحَرثَ» أي: لا يُسْنَى بها لِسَقْيِ الزَّرْعِ، ولا يُسْقَى عليها، والوقفُ هاهنا حَسَنٌ^(٤) على هذا التأويل^(٥). وقال قوم: «تُثِيرُ» فعلٌ مستأنفٌ، والمعنى إيجابُ الحَرثِ لها، وأنها كانت تحرثُ ولا تُسقي^(٦). والوقفُ على هذا التأويل «لا ذلول».

والقولُ الأوَّل أصْحَحُ لوجهين :

أحدهما: ما ذَكَرَه النحاس عن عليٍّ بن سليمان أنه قال: لا يجوز أن يكون «تُثِيرُ» مستأنفاً، لأن بعده: «ولَا تَسْقِي الْحَرثَ»، فلو كان مستأنفاً لما جمع بين الواو و«لا»^(٧). الثاني: أنها لو كانت تُثِيرُ الأرضَ لكان الإثارة قد ذللتَها، والله تعالى قد نفَى عنها الذَّلِيل بقوله: «لا ذلول»^(٨).

قلت: ويُحتمل أن تكون «تُثِيرُ الأرضَ» في غير العمل مَرَحاً ونشاطاً، كما قال أمِرُ القيس :

(١) المحرر الوجيز ١/١٦٣.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٤ - ١٦٣.

(٣) أخرجه الطبرى ٩٣/٢، ١٠٧، ٢١٣، وفيه جوير بن سعيد، قال فيه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: ضعيف جداً.

(٤) يعني الوقف على قوله: «تُثِيرُ الأرضَ» كما في إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ٥٢٠/٥٢٠، أما الوقف على قوله: «ولَا تَسْقِي الْحَرثَ» فهو وقف كافٍ، كما في المكتبة لأبي عمرو الداني ١٦٦.

(٥) قوله: على هذا التأويل، من (ز).

(٦) المحرر الوجيز ١/١٦٤.

(٧) إعراب القرآن ١/٢٣٦.

(٨) ينظر إيضاح الوقف والابتداء ١/٥٢٠ - ٥٢١.

يُهْمِلُ وَيُذْرِي تُرْبَهُ وَيُشَيرُ إِثَارَةً نَبَاتِ الْهَوَاجِرِ مُخْمِسٍ^(١)
فَعَلَى هَذَا يَكُونُ «تُشِير» مُسْتَأْنِفًا، «وَلَا تُسْقِي» مُعْطَوْفٌ عَلَيْهِ؛ فَتَأْمَلُهُ.

وَإِثَارَةُ الْأَرْضِ : تحريرُكُها وَيَخْتَهَا، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : «أَتَيْرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ^(٢) عِلْمُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ» وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى : «مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلِيَشُورُ الْقُرْآنَ» وَقَدْ تَقدَّمَ^(٣) .
وَفِي التَّنْزِيلِ : «وَأَثَارُوا الْأَرْضَ» [الرُّومُ : ٩]. أَيْ : قَلْبُوهَا لِلزَّرَاعَةِ. وَالْحَرْثُ : مَا حُرْثَ
وَرْزَعُ. وَسِيَاتِي^(٤) .

مَسَالَةٌ^(٥) : فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَدْلُ دَلِيلٍ عَلَى حَضُورِ الْحَيَوَانِ بِصَفَاتِهِ، إِذَا ضُبِطَ
بِالصَّفَةِ، وَحُصِرَ بِهَا، جَازَ السَّلْمُ فِيهِ. وَبِهِ قَالَ مَالِكُ وَأَصْحَابُهُ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَاللَّيْثُ
وَالشَّافِعِيُّ. وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يُضْبِطُ بِالصَّفَةِ؛ لِوَضْفِ اللَّهِ تَعَالَى الْبَقَرَةَ فِي كِتَابِهِ وَصَفَا يَقُومُ
مَقَامَ التَّعْبِينِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَصِيفِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ لِزَوْجِهَا حَتَّى كَانَهُ يَنْظُرُ
إِلَيْهَا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٦). فَجَعَلَ ﷺ الصَّفَةَ تَقْوِيمُ مَقَامِ الرَّؤْيَا، وَجَعَلَ ﷺ دِيَةَ الْخَطَا فِي
ذَمَّةِ مَنْ أَوْجَبَهَا عَلَيْهِ ذَنِبًا إِلَى أَجْلٍ، وَلَمْ يَجْعَلْهَا عَلَى الْحَلَولِ، وَهُوَ يَرْدُّ قَوْلَ الْكُوفَيْنِ
أَبِي حَنِيفَةِ وَأَصْحَابِهِ وَالشَّوَّرِيِّ وَالْحَسْنَ بْنَ صَالِحٍ حِيثُ قَالُوا : لَا يَجُوزُ السَّلْمُ فِي
الْحَيَوَانِ، وَرُوِيَّ عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ وَحْدِيْفَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ^(٧)؛ لِأَنَّ الْحَيَوَانَ
لَا يُوقَفُ عَلَى حَقِيقَةِ صَفَتِهِ مِنْ مَشِيٍّ وَحْرَكَةٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَزِيدُ فِي ثَمَنِهِ، وَيَرْفَعُ مِنْ^(٨)

(١) ديوانه ص ١٠٢ ، وجمهرة اللغة ٤٢/٢ ، قال شارح الديوان : نَبَاتُ الْهَوَاجِرِ، يعني رجلاً اشتَدَّ عَلَيْهِ حَرَءُ الْهَاجِرَةِ، فجعل ينْبَثُ التَّرَابُ، أَيْ : يُشِيرُهُ وَيَسْتَخْرِجُهُ لِيَصُلِّ إِلَى بَرِّ الشَّرَى، فِي باشِرهِ، يَدْفعُ بِذَلِكَ شَدَّةَ
الْحَرَّ وَالْعَطْشِ، وَالْمُخْمِسِ : الَّذِي تَرَدُّ إِلَيْهِ الْجَنْسُ، فَشَبَّهَ الثَّورُ بِهَذَا الرَّجُلِ الْمُخْمِسِ فِي فَعْلَهِ هَكَذَا.

(٢) فِي (د) : فِيهِ .

(٣) ١٧٨/٢ .

(٤) عند تفسير الآية (٢٠٥) من هذه السورة .

(٥) فِي (ظ) : «قَلْتَ» بَدِلُ «مَسَالَةً» .

(٦) لَمْ نَقْفُ عَلَيْهِ عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٦٠٩)، وَالْبَخَارِيُّ (٥٢٤٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ : «لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ حَتَّى تَصْفَهَا لِزَوْجِهَا كَائِنًا يَنْظُرُ إِلَيْهَا» .

(٧) التَّرْشِيُّ التَّبَشِّيِّيُّ، أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَنَزَّلَ الْبَصَرَةَ، وَغَزَا سَجْسَانَ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ، تَوْفَيَّ سَنَةٌ

٥٧١/٢ هـ . السِّيرَ .

(٨) فِي النَّسْخَةِ : وَيَرْفَعُ فِي قِيمَتِهِ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (م)، وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِمَا فِي التَّمَهِيدِ ٤/٦٢ - ٦٣ .

قيمة. وسيأتي حكم السَّلْم وشروطه في آخر السورة في آية الدِّين، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: **«مُسْلِمَةٌ»** أي: هي مُسْلِمَةٌ. ويجوز أن يكون وصفاً، أي: إنها بقرة مُسْلِمَةٌ من العَرَج وسائر العيوب، قاله قتادة وأبو العالية^(١)، ولا يقال: مُسْلِمَةٌ من العمل لنفي الله العمل عنها، وقال الحسن: يعني سليمة القوائم لا أثر فيها للعمل^(٢).

قوله تعالى: **«لَا شَيْءَ فِيهَا»** أي: ليس فيها لَوْنٌ يخالف معظم لونها، هي صفراء كلُّها لا ياض فيها ولا حُمرة ولا سَواد، كما قال: «فَاقْعُ لَوْنُهَا».

وأصل **«شَيْءَ»**: و**شَيْءَةٌ**^(٣): حُذفت الواو كما حذفت من: يَشِيشِي، والأصل: يَؤْشِيشِي، ونظيره: الرَّثَّة، والرِّعَة، والصَّلَة. والشَّيْءَةُ مأخوذه من وَشِيشِي الثوب: إذا نُسجَ على لونين مختلفين، وثَوْرٌ مُوَشِّي: في وجهه وقوائمه سَواد. قال ابن عرفة: الشَّيْءَةُ: اللَّوْنُ. ولا يقال لمن نَمَّ: واشِي، حتى يُغَيِّرَ الكلام، ويُلْوِنَه، فيجعله ضُرُوباً، ويزِينَ منه ما شاء. والواشِي: الْكَثْرَةُ، ووَشَيَّ بْنُ فلان: كَثُرُوا، ويقال: فَرَسْ أَبْلُقُ، وكَبْشُ أَخْرَجُ، وَتَيْسْ أَبْرَقُ، وغَرَابْ أَبْقَعُ، وثور أَشْيَهُ. كُلُّ ذلك بمعنى الْبُلْقَة؛ هكذا نصَ أهل اللغة^(٤).

وهذه الأوصاف في البقرة سببها أنهم شدّدوا فشدّد الله عليهم، ودين الله يُسْرُ، والتعمّق في سؤال الأنبياء وغيرهم من العلماء مذموم، نسأل الله العافية^(٥).

ورُوي في قصص هذه البقرة روايات تلخيصها: أنَّ رجلاً من بنى إسرائيل ولد له ابن، وكانت له عِجلة، فأرسلها في غَيْضَةٍ وقال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدُعُكَ^(٦) هذه العِجلة لهذا الصَّبِيِّ. ومات الرجل، فلما كَبِرَ الصَّبِيُّ قالت له أمُّه، وكان بَرًا بها: إنَّ أباك

(١) أخرجه الطبرى ١٠٨/٢، وأورده ابن عطية ١٦٤/١.

(٢) الوسيط للواحدى ١٥٦/١، والمحرر الوجيز ١٦٤/١.

(٣) في (م): وَشِيشِي .

(٤) الصحاح: (وشى)، والمجمل ٩٢٦/٤، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص ٥٤، وتهذيب اللغة ٤٤٤/١١، والمحرر الوجيز ١٦٤/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٦٤/١ .

(٦) في (ز) (و) (ظ): استودعتك .

استودعَ اللَّهُ عِجْلَةً لَكَ، فَأَذْهَبْ فَخْدُهَا، فَذَهَبَ، فَلِمَا رَأَتِهِ الْبَقَرَةُ جَاءَتِ إِلَيْهِ حَتَّى أَخْذَ بَقْرَتِهِا، وَكَانَتِ مُسْتَوْجِشَةً، فَجَعَلَ يَقْوُدُهَا نَحْوَ أَمَّهِ، فَلَقِيَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَوَجَدُوا بَقْرَتَهِا^(١) عَلَى الصَّفَةِ الَّتِي أَمْرَوْا بِهَا؛ فَسَامُوهُ، فَاشْتَطَّ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ قِيمَتُهَا - عَلَى مَا رُوِيَّ عَنْ عَكْرَمَةَ - ثَلَاثَةِ دَنَارٍ، فَأَتَوْا بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالُوا: إِنَّ هَذَا اشْتَطَّ عَلَيْنَا، فَقَالَ لَهُمْ: أَرْضُوهُ فِي مِلْكِهِ، فَاشْتَرَوْهَا مِنْهُ بَوْزِنَهَا مَرَّةً، قَالَهُ عَبِيدَةُ السُّلْدَيِّ: بَوْزِنَهَا عَشَرَ مَرَاتٍ^(٢)، وَقَيلَ: بِمِلْءِ مَسْكِهَا دَنَارٍ. وَذَكَرَ مَكْيَيْ أَنَّ هَذِهِ الْبَقَرَةَ نَزَلتَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَمْ تَكُنْ مِنْ بَقَرِ الْأَرْضِ^(٣). فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله تعالى: ﴿فَالْوَا لَآنَ چَتَ يَالْحَق﴾ أي: بَيَّنَتِ الْحَقَّ، قَالَهُ قَتَادَةُ^(٤). وَحَكَى الأَخْفَشُ^(٥): «قَالُوا لَآنَ» قَطْعَ الْفَوْصَلِ، كَمَا يُقَالُ: يَا اللَّهُ^(٦). وَحَكَى وَجْهًا آخَرَ: «قَالُوا لَآنَ» بِأَثْيَابِ الْوَاوِ. نَظِيرُهُ قِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَبْيِ عُمَرٍ: «عَادَ لُولَى»^(٧) [النَّجَمُ : ٥٠]. وَقَرَا الْكَوْفِيُّونَ: «قَالُوا لَآنَ» بِالْهَمْزَةِ. وَقِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: «قَالُوا لَآنَ» بِتَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ مَعَ حَذْفِ الْوَاوِ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ^(٨). قَالَ الزَّجَاجُ^(٩): «الَّآنَ» مُبْنَيٌ عَلَى الْفَتْحِ لِمُخَالَفَتِهِ سَائِرَ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ؛ لَأَنَّ الْأَلْفُ وَاللَّامُ دَخَلَا لِغَيْرِ عَهْدٍ، تَقُولُ: أَنْتَ إِلَى الَّآنِ هَنَا، فَالْمَعْنَى إِلَى هَذَا الْوَقْتِ، فَبُيَّنَتْ كَمَا بُنِيَ «هَذَا»، وَفُتُّحَتِ النُّونُ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَهُوَ عَبَارَةٌ عَمَّا بَيْنِ الْمَاضِيِّ وَالْمُسْتَقْبَلِ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ أَجازَ سَيِّدِهِ: كَادَ أَنْ يَفْعُلَ، تَشْبِيهً بَعْضِ^(١٠).

(١) في (ظ) و(م): بَقَرَةٌ.

(٢) في (ظ): مَرَارٌ.

(٣) المحرر الوجيز / ١٦٤. وأخرج الطبرى الأقوال المذكورة ١١٥-١١٦ / ٢.

(٤) أخرجه الطبرى ١١١ / ٢.

(٥) معانى القرآن / ٢٨٢، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس فى إعراب القرآن / ١ ٢٣٧.

(٦) ردُّ الزجاج فى معانى القرآن / ١٥٢ هذه الرواية وقال: ليس له وجه فى القياس، ولا هي عندي جائز.

(٧) السبعة ص ٦١٥، والتسير ص ٢٠٤.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢٢٦ / ٦ - ٢٣٧. والقراءة المذكورة من روایة ورش عن نافع من السبعة، وروایة

ابن وردان عن أبي جعفر من العشرة. انظر السبعة ص ٦١٥، والتسير ص ٣٥، والنشر ٤١٤ / ١.

(٩) معانى القرآن / ١٥٣، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس فى إعراب القرآن / ١ ٢٣٧.

(١٠) الكتاب / ٣، ١٦٠، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس ٢٣٧ / ١.

وقد تقدم أول السورة^(١). وهذا إخبار عن تثبيطهم^(٢) في ذبحها وقلة مبادرتهم إلى أمر الله، وقال القرظي محمد بن كعب: لغلاء ثمنها، وقيل: خوفاً من الفضيحة على أنفسهم في معرفة القاتل منهم، قاله وهب بن متبه^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَآذَرَتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ خَرِجَ مَا كُنْتُمْ تَكْنِيُونَ﴾^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَآذَرَتُمْ فِيهَا﴾ هذا الكلام مقدم على أول القصة، التقدير: وإذا قتلت نفساً فآذرت أتم فيها، فقال موسى: إن الله يأمركم بذلك. وهذا كقوله: ﴿لَعَمِدَ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَمَنْ يَحْكُمْ لَهُ عِوْجَانًا قِيمَاهُ﴾ [الكهف: ١] أي: أنزَلَ على عبده الكتابَ قِيمَاً، ولم يجعل له عِوْجاً، ومثله كثير، وقد بيَّناه أول القصة^(٥).

وفي سبب قتله قوله:

أحدهما: لابنة له حسنة، أحب أن يتزوجها ابن عمها، فمنعه عمها، فقتلته، وحمله من قريته^(٦) إلى قرية أخرى، فألقاه هناك، وقيل: ألقاه بين قريتين.

الثاني: قتله طلباً لميراثه، فإنه كان فقيراً، وادعى قتله على بعض الأسباط^(٧).

قال عكرمة: كان لبني إسرائيل مسجدٌ له اثنا عشر باباً، لكل باب قوم يدخلون منه، فوجدوا قتيلاً في سينط من الأسباط، فادعى هؤلاء على هؤلاء، وهؤلاء على هؤلاء، ثم أتوا موسى يختصمون إليه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَكَّرُوْا بَعْدَهُ﴾ الآية^(٨).

(١) ٣٣٤/١.

(٢) في (ز) و(م): تثبيطهم.

(٣) المحرر الوجيز ١٦٥، وقول محمد بن كعب القرظي أخرجه الطبرى ١١٣ وابن أبي حاتم ٩٤٦، وقول وهب أخرجه الطبرى ١١٧/٢.

(٤) ١٧٦ - ١٧٧.

(٥) في (د) و(ز): قرية.

(٦) تفسير الماوردي ١٤٢/١.

(٧) في (م): وادعى هؤلاء.

(٨) أورده ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥/٢٠٤ - ٢٠٥.

ومعنى «أَذَارَأْتُمْ» : اختلftتم وتنازعتم، قاله مجاهد^(١) . وأصله: تدارأْتُمْ، ثم أدغمت الناء في الدال، ولا يجوز الابتداء بالمدغّم؛ لأنّه ساكن، فزيادة ألف الوصل.
﴿وَاللَّهُ تَعْلِمُ﴾ ابتداء وخبر. **﴿مَا كُنْتُمْ﴾** **﴿مَا﴾**^(٢) : في موضع نصب بـ«مُخْرِج»؛ ويجوز حذف التثنين على الإضافة^(٣) **﴿كُنْتُمْ﴾** جملة في موضع خبر «كان»، والعائد ممحوز، التقدير: تكتمونه.

وعلى القول بأنه قتله طلباً لميراثه لم يرث قاتلُ عَمِدٍ^(٤) من حيثذاك؛ قاله عبيدة السُّلْمَانِي^(٥) .

قال ابن عباس: قُتِلَ هذا الرجلُ عَمَّه ليرثه^(٦) . قال ابن عطية: ويمثله جاء شرعننا. وحکى مالك رحمه الله في «موطنه» أنَّ قصة أخينحة بن الجلاح في عَمَّه هي كانت سببًّا لا يرث قاتلُ، ثم ثبتَ ذلك الإسلامُ، كما ثبتَ كثيراً من نوازل الجاهلية^(٧) .

ولا خلاف بين العلماء أنه لا يرث قاتلُ العَمِدِ من الديّة ولا من المال، إلا فرقة شدّت عن الجمهور، كُلُّهم أهلٌ بدع. ويرثُ قاتلُ الخطأ من المال، ولا يرثُ من الديّة في قول مالك والأوزاعي وأبي ثور والشافعي، لأنَّه لا يتهمُ على أنه قتله ليرثه ويأخذ ماله.

وقال سفيانُ الثوريُّ، وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعيُّ في قول له آخر: لا يرث القاتل عَمِداً ولا خطأً شيئاً من المال ولا من الديّة. وهو قول شريخ وطاوس والشّعبيُّ والنَّخعيُّ. ورواه الشعبيُّ عن عمرٍ وعليٍّ وزيد؛ قالوا: لا يرثُ القاتل عَمِداً ولا خطأً شيئاً. ورويَ عن مجاهد القولانِ جميعاً. وقالت طائفة من البصريين: يرث قاتلُ الخطأ

(١) أخرجه الطبرى / ٢ ،١٢٠ ، وابن أبي حاتم (٧٥١).

(٢) لفظ «ما» من (د) و(ظ).

(٣) إعراب القرآن للتحاسن / ١ .٢٣٨ .

(٤) في (ظ): قاتلُ عَمِدًا.

(٥) المحرر الوجيز / ١ ،١٦٦ ، وأخرجه الطبرى / ٢ ،٧٧-٧٦ ، وابن أبي حاتم (٦٩٥) ، والبيهقي / ٦ ،٢٢١-٢٢٠ .

(٦) أخرجه الطبرى مطولاً / ٢ ،١٢١-١٢٢ .

(٧) المحرر الوجيز / ١ ،١٦٦ ، وقول مالك في الموطأ / ٢ ،٨٦٨ .

من الديّة ومن المال جميعاً، حكاه أبو عمر^(١). وقول مالك أصحُّ، على ما يأتي بيانه في آية المواريث^(٢) إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَصْرِيْوْهُ بِعَصِيْهَا كَذَلِكَ يُعَنِّي اللَّهُ الْمَوْقَنَ وَيُرِيْكُمْ مَا إِيْتَهُ لَكُلُّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَصْرِيْوْهُ بِعَصِيْهَا﴾ قيل: باللسان؛ لأنَّه الكلام، وقيل: بعَجَبِ الذَّنْبِ؛ إذ فيه يُرَكِّبُ^(٣) خلُقَ الإنسان، وقيل: بالفَحْذِ، وقيل: بعظام من عظامها، والمقطوع به عضوٌ من أعضائها. فلما ضُربَ به حَيَّيْهِ، وأخبر بقاتلِه، ثم عادَ ميتاً كما كان.

مسألة: استدَلَّ مالكُ رحمه الله في رواية ابنِ وهبِ وابنِ القاسم على صحة القولِ بالقسامة بقول المقتول: دَمِي عند فلان، أو: فلان قتلني. ومنعه الشافعِيُّ وجمهورُ العلماء؛ قالوا: وهو الصحيح؛ لأنَّ قولَ المقتول: دَمِي عند فلان، أو فلان قتلني، خبرٌ يَحْتَمِلُ الصدقَ والكذبَ. ولا خلافَ أَنَّ دَمَ المَدْعَى عليه معصومٌ، ممنوعٌ إياهُ إلا بيقين، ولا يقيئَ مع الاحتمال، فبطلَ اعتبارُ قولِ المقتول: دَمِي عند فلان. وأمَّا قتيلُ بني إسرائيلَ فكانت معجزةً، وأخبرَ تعالى أنه يُحييهِ، وذلك يتضمنُ الإخبارَ بقاتلِه خبراً جزماً لا يدخلُ الاحتمال، فافتراقاً.

قال ابنُ العربي: المعجزةُ كانت في إحياءه، فلما صارَ حَيّاً كانَ كلامُه كسائرِ كلامِ الناسِ كُلُّهم في القبُولِ والرَّدِّ. وهذا فَنٌ دقيقٌ من العلم لم يتَفَطَّنْ له إلا مالكُ، وليس في القرآن أنه إذا أخبرَ وجَبَ صِدْقُهُ، فلعله أمرَهم بالقسامة معه. واستبعدَ ذلك البخاريُّ الشافعِيُّ وجماعةُ من العلماء فقالوا: كيف يُقبلُ قوله في الدَّمِ وهو لا يُقبلُ قوله في درهم^(٤).

(١) الاستذكار ٢٥/٢٠٥-٢٠٩.

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿يُرِيْكُمْ اللَّهُ فِي أَرْكَبِكُمْ﴾ [النساء: ١١].

(٣) في (د) و(ظ): تركب.

(٤) أحكام القرآن ١/٢٤-٢٥. ويوضح هذا الكلام قوله ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥/٣٢٦: أجمع العلماء على أن قول المقتول عند موته: دَمِي عند فلان؛ لو قال حينئذ: ولِي عليه مع هذا، أو على غيره، درهم، فما فوقه، لم يُقبل قوله في الدرهم.

مسألة: اختلف العلماء في الحكم بالقسامة، فروي عن سالم^(١) وأبي قلابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عتبة^(٢) التوقف في الحكم بها. وإليه مال البخاري^(٣)؛ لأنَّه أتى بحديث القسام في غير موضعه^(٤).

وقال الجمهور: الحكم بالقسامة ثابت عن النبي ﷺ، ثم اختلفوا في كيفية الحكم بها، فقالت طائفة: يبدأ فيها المدعون بالأيمان، فإن حلفوا استحقوا، وإن نكلا حلف المدعى عليهم خمسين يميناً ويردوا. هذا قول أهل المدينة واللَّيث والشافعى وأحمد وأبى ثور. وهو مقتضى حديث حُرِيصة ومحىضة^(٥)، خرجه الأئمة: مالك وغيره^(٦).

وذهب طائفة إلى أنه يبدأ بالأيمان المدعى عليهم، فيحلفون ويبرأون؛ روى هذا عن عمر بن الخطاب والشَّعبى والنَّخعى، وبه قال الثورى والковيون، واحتجوا بحديث سعيد^(٧) بن عبيد، عن بشير بن يسار، وفيه: فبدأ بالأيمان^(٨) المدعى عليهم، وهم اليهود^(٩). وبما رواه أبو داود^(١٠) عن الزهرى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

(١) هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مفتى المدينة، أبو عمر، توفي سنة سنت وستة. السير ٤٤٧.

(٢) في النسخ: عينة، وهو خطأ.

(٣) إكمال المعلم ٤٤٨/٥.

(٤) أورد البخاري حديث القسام في الجزية والأدب والأحكام، بالأرقام: (٣١٧٣) و(٦١٤٣) و(٧١٩٢)، وفيها أن المدعين يبدؤون في بعين القسام، وأورد أيضاً الرواية (٦٨٩٨) في باب القسام من روایة سعيد بن عبيد (وسيدكرها المصنف) عن بشير بن يسار، يشير بذلك البخاري إلى ترجيح روایة سعيد بن عبيد في هذا الباب.

(٥) حُرِيصة بن مسعود بن كعب بن عامر الأنصاري، شهد أحداً والخدق وسائر المشاهد، وأخوه محىضة أصغر منه، وأسلم قبله. الإصابة ٢/٣٠٣ و٩/١٤٢.

(٦) أخرجه مالك ٢/٨٧٧-٨٧٨، وأحمد ٩١/١٦٥، والبخاري في الموضع المذكورة قبل، ومسلم ٩١/١٦٦٩: (٢).

(٧) في (م): شعبة، وهو خطأ.

(٨) في (د): بأيمان.

(٩) قوله: فبدأ بالأيمان المدعى عليهم، ليس لنظر روایة سعيد بن عبيد، كما يفيده سياق كلام المصنف، بل هو معناه. وقد أخرج روایة سعيد البخاري^(٦٨٩٨)، وأخرجه أيضاً مسلم (١٦٦٩): (٥)، لكنه لم يستل لنظره، وهو مما انتقد على مسلم فيما ذكر القاضي عياض في إكمال المعلم ٥/٤٦، وقال: لم يتبه - أي: مسلم - على مخالفته - يعني سعيداً - في تبدئة المدعى عليهم.

(١٠) في سنّة (٤٥٢٦). وأخرجه أيضاً ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥/٣٠٦، والتمهيد ٢٣/٢٠٧.

عن رجالٍ من الأنصار، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لليهود، وبدأ بهم: «أَيْخَلِفُ مِنْكُمْ خَمْسونَ رَجُلًا؟»، فَأَبَوَا، فَقَالَ لِلنَّصَارَى: «اسْتَحْقُوا»^(١). فَقَالُوا: نَحْلِفُ عَلَى الْغَيْبِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَجَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةً عَلَى يَهُودٍ؛ لَأَنَّهُ وُجِدَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ. وَبِقُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَلَكُنَّ اليمينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ»، فَعَيْنُوا^(٢).

قَالُوا: وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْمُقْطَوْعُ بِهِ فِي الدَّعَاوَى، الَّذِي نَبَأَ الشَّرْعُ عَلَى حُكْمِهِ بِقُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدُعَاهُمْ لَادَعُنِي نَاسٌ دَمَاءُ رِجَالٍ وَأَمْوَالٍ، وَلَكُنَّ اليمينَ^(٣) عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ»^(٤).

رَدًّا عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْمَقَالَةِ الْأُولَى، فَقَالُوا: حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْتُوْعُ بِهِ فِي تَبْدِيهِ الْيَهُودِ وَهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ^(٥)، وَقَدْ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ: وَلَمْ يُتَابِعْ سَعِيدٌ فِي هَذِهِ الْرَوَايَةِ فِيمَا أَعْلَمُ^(٦). وَقَدْ أَسْنَدَ حَدِيثَ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَدَا بِالْمَدْعَى عِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَابْنِ عَيْنَةَ، وَحَمَادَ بْنِ زِيدٍ، وَعَبْدَ الْوَهَابِ الثَّقْفَيِّ، وَعِيسَى بْنِ حَمَادَ وَبِشْرُ بْنِ الْمُفَضْلِ، فَهُؤُلَاءِ سَبْعَةٌ^(٧). وَإِنْ كَانَ أَرْسَلَهُ مَالِكٌ؛ فَقَدْ وَصَلَهُ جَمَاعَةُ

(١) فِي (د): أَتَحْلِفُونَ، وَهِيَ رَوَايَةُ الْإِسْتَذْكَارِ ٢٥٦/٣٠٦.

(٢) قُولُهُ: فَعَيْنُوا، لِيُسْ فِي (ظ).

(٣) فِي (د): وَلَكُنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينَ... الخ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣١٨٨)، وَالْبَخَارِيُّ (٢٥١٤)، وَمُسْلِمُ (١٧١١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبَيْهَقِيُّ فِي الْسِنْنِ الْكَبْرِيِّ (٦٨٩٥)، وَالْبَخَارِيُّ (٢٥٢/١٠، ٢٥٢/١١)، وَفِيهِ: «وَلَكُنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ» وَحْسَنَ رَوَايَةُ الْبَيْهَقِيِّ ابْنِ الصَّلَاحِ وَالنَّوْوَيِّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُمَا ابْنَ رَجَبَ فِي جَامِعِ الْعِلُومِ وَالْحُكْمِ (٢٢٦/٢)، وَنَقَلَ أَيْضًا رَوَايَةَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي صَحِيحِهِ - وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ - وَلَفَظُهَا: «وَلَكُنَّ الْبَيْنَةَ عَلَى الطَّالِبِ، وَالْيَمِينَ عَلَى الْمَطْلُوبِ».

(٥) يَنْظَرُ إِكْمَالُ الْمُغْلِمِ ٥/٤٤٩.

(٦) الْمَجْتَبِيُّ (١٢/٨)، وَالْكَبْرِيُّ (٦٨٩٥)، وَالْمَصْنُوفُ رَحْمَهُ اللَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ بِتَامَّهِ، فَقَدْ قَالَ النَّسَائِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ: وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَقَةٌ، وَحَدِيثُهُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٧) كَذَا فِي النُّسْخَى، وَفِي هَذَا الْكَلَامِ نَظَرٌ، فَقُولُهُ: وَقَدْ أَسْنَدَ حَدِيثَ بُشَيْرٍ... يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَابْنِ عَيْنَةَ: خَطَا، وَالْحَدِيثُ مِنْ رَوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ - عَنْ بُشَيْرٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلٍ. وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ: سَفِيَّانَ بْنَ عَيْنَةَ، وَحَمَادَ بْنَ زِيدٍ، وَعَبْدَ الْوَهَابِ الثَّقْفَيِّ، مِنْ ذَكْرِهِمُ الْمَصْنُوفِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا: هُشَيْمٌ، وَاللَّبِثُ، وَسَلِيمَانُ بْنُ بَلَالٍ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ. وَصَوَابُ الْعَبَارَةِ أَنْ يَقَالَ: أَسْنَدَ حَدِيثَ بُشَيْرٍ، عَنْ سَهْلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَدَا بِالْمَدْعَى عِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: ابْنُ عَيْنَةَ... الخ.

الحفظ^(١)، وهو أصح من حديث سعيد بن عبيد. قال أبو محمد الأصيلي^(٢) : فلا يجوز أن يُعترض بخبر واحد على خبر جماعة^(٣) ، مع أن سعيد بن عبيد قال في حديثه : فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ مِنْ إِبْلِ الصَّدْقَةِ، وَالصَّدْقَةُ لَا تُعْطَى فِي الدِّيَاتِ وَلَا يُصَالِحُ بِهَا عَنْ غَيْرِ أَهْلِهَا، وَحَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ مُرْسَلٌ^(٤) ، فَلَا تُعَارِضُ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحَّاحُ الْمُتَصَلِّهُ . وأجابوا عن التمسك بالأصل^(٥) بأن هذا الحكم أصلٌ بنفسه لحرمة الدماء^(٦) .

قال ابن المنذر : ثبتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمَدْعَى وَالْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ، وَالْحُكْمُ بِظَاهِرِ ذَلِكِ يُجْبَى، إِلَّا أَنْ يَخْصُّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ، حُكْمًا فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ، فَيُسْتَثْنَى مِنْ جَمْلَةِ هَذَا الْخَبْرِ . فَمِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ إِلَزَامُ الْقَادِفِ حَدًّا الْمَقْدُوفِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَرْبَعَةٌ شَهَادَةٌ يَشَهِّدُونَ لَهُ عَلَى صِدْقِ مَا رَمَى بِهِ الْمَقْدُوفُ، وَخَصَّ مَنْ رَمَى زَوْجَتَهُ بِأَنْ أَسْقَطَ عَنْهُ الْحَدَّ إِذَا شَهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، وَمَمَّا خَصَّهُ السُّنْنَةُ حَكْمُ النَّبِيِّ بِالْقَسَامَةِ . وقد روى ابن جرير عن عطاء، عن أبي هريرة، أنَّ النَّبِيَّ قَالَ : «الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادْعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنِ انْكَرَ إِلَّا

(١) في (د) : حفاظ. وقد رواه الإمام مالك في الموطأ ٨٧٨/٢ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بشير بن يسار، أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خبير ... مرسلًا، لم يذكر سهل بن أبي خثمة، ووصله عن يحيى بن سعيد: ابن عبيدة، وغيره، كما سلف.

(٢) عبد الله بن إبراهيم، عالم الأندلس، شيخ المالكية، له كتاب الدلائل في اختلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي، توفي سنة (٣٩٢هـ). السير ٥٦٠/١٦.

(٣) رواه بمثل رواية يحيى بن سعيد (أن رسول الله ﷺ بَدَا بِالْمَدْعَى) : محمد بن إسحاق، عن الزهرى وبشیر بن يسار، كما في التمهيد ٢٠٢/٢٣ ، والاستذكار ٢٥/٣٠٣-٣٠٤ . وأبى ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل، كما في الموطأ ٨٧٧/٢، صحيح البخاري (٧١٩٢)، وغيرهما .

(٤) سنن أبي داود (٤٥٢٦)، وهو عن رجال من الأنصار أن النبي ﷺ قال لليهود... وسلف ذكره قريباً . ولم يورده أبو داود في مرايسيله . ونقل المنذري في مختصر سنن أبي داود ٦/٣٢٤ عن الشافعى قوله فيه: مرسل. قال ابن القيم في تهذيب السنن ٦/٣٢٣: قوله: مرسل، فيه نظر، والرجال من الأنصار لا يمتنع أن يكونوا صحابة.

(٥) يعني حديث: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدْعَوْاهُمْ...» الذي سلف قبل .

(٦) قال ابن عبد البر في الاستذكار ٣٠٧/٢٥: وما أعلم في شيءٍ من الأحكام المروية عن النبي ﷺ من الاضطراب والتضاد، ما في هذه القصة، فإن الآثار فيها متضادة متدافعه، وهي قصة واحدة .

في القسامـة». خـرجـه الدـارـقـطـنـي^(١).

وقد احـتـجـ مـالـكـ لـهـذـهـ مـسـأـلـةـ فـيـ مـوـظـنـهـ^(٢) بـمـاـ فـيـ كـفـاـيـةـ، فـتـأـمـلـهـ هـنـاكـ.

مسـأـلـةـ وـاـخـتـلـفـواـ أـيـضـاـ فـيـ وجـوبـ القـوـدـ بـالـقـسـامـةـ، فـأـوـجـبـ طـائـفـةـ القـوـدـ بـهـ،
وـهـوـ قـوـلـ مـالـكـ، وـالـلـيـثـ، وـأـحـمـدـ، وـأـبـيـ ثـورـ؛ لـقـولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ لـحـوـيـصـةـ وـمـحـيـصـةـ
وـعـبـدـ الرـحـمـنـ: «أـتـخـلـفـونـ وـتـسـتـحـقـونـ دـمـ صـاحـبـكـمـ»^(٣).

وـرـوـىـ أـبـوـ دـاـوـدـ عـنـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ جـدـهـ^(٤) أـنـ النـبـيـ ﷺ قـتـلـ
رـجـلاـ بـالـقـسـامـةـ مـنـ بـنـيـ نـصـرـ بـنـ مـالـكـ. قـالـ الدـارـقـطـنـيـ: نـسـخـةـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ عـنـ أـبـيـهـ
عـنـ جـدـهـ صـحـيـحـةـ^(٥)؛ وـكـذـلـكـ أـبـوـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـبـرـ يـصـحـحـ حـدـيـثـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ
وـيـحـتـجـ بـهـ^(٦). وـقـالـ الـبـخـارـيـ: رـأـيـتـ عـلـيـ عـلـيـ بـنـ الـمـدـيـنـيـ^(٧) وـأـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ وـالـحـمـيـدـيـ
وـإـسـحـاقـ بـنـ رـاهـوـيـهـ يـحـتـجـوـنـ بـهـ. قـالـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ «الـسـنـنـ»^(٨).

وـقـالـتـ طـائـفـةـ لـاـ قـوـدـ بـالـقـسـامـةـ، إـنـماـ تـوـجـبـ الـدـيـةـ. رـوـيـ هـذـاـ عـنـ عـمـرـ

(١) في سنته ١١٠/٣، وقوله منه: «البيـنةـ عـلـيـ مـنـ أـدـعـيـ، وـالـيمـينـ عـلـيـ مـنـ أـنـكـرـ» حـسـنـ أوـ صـحـيـحـ، كـمـاـ سـلـفـ ذـكـرـهـ. وأـمـاـ الـزـيـادـةـ: «إـلـاـ فـيـ القـسـامـةـ» فـضـعـيفـةـ، وـهـيـ مـنـ روـاـيـةـ مـسـلـمـ بـنـ خـالـدـ الـزنـجـيـ، عـنـ أـبـيـهـ جـرـيـحـ، بـالـإـسـنـادـ المـذـكـورـ أـعـلـاـهـ. وـمـسـلـمـ هـذـاـ صـدـوقـ كـثـيرـ الـأـوـهـامـ. كـمـاـ ذـكـرـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ تـقـرـيـبـ التـهـيـبـ. وـقـدـ اـضـطـرـبـ فـيـهـ، فـرـوـاهـ أـيـضـاـ عـنـ اـبـنـ جـرـيـحـ، عـنـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ جـدـهـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ عـمـرـ، رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ. قـالـ الدـارـقـطـنـيـ ١١٠/٣: خـالـفـهـ عـبـدـ الرـزـاقـ وـحـجـاجـ، روـيـةـ عـنـ اـبـنـ جـرـيـحـ، عـنـ عـمـرـ، مـرـسـلـاـ. وـانـظـرـ الـكـامـلـ لـابـنـ عـدـيـ ٢٢١٢/٦.

(٢) ٨٧٧ - ٨٨١.

(٣) أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ (١٦٠٩٧)، وـالـبـخـارـيـ (٣١٧٣)، وـمـسـلـمـ (١٦٦٩).

(٤) قـولـهـ: عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ جـدـهـ: خـطـأـ، فـالـحـدـيـثـ فـيـ سـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ (٤٥٢٢) مـنـ روـاـيـةـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ عـنـ النـبـيـ ﷺ، مـعـضـلـ، وـأـورـدـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ أـيـضـاـ فـيـ مـرـاسـيـلـهـ (٢٧٠). إـنـماـ تـابـعـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ ذـلـكـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ فـيـ أـحـكـامـ الـقـرـآنـ ١/٢٥ـ. وـقـدـ روـاهـ عـلـيـ هـذـاـ الـوـهـمـ أـيـضـاـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ فـيـ التـمـيـدـ ٢٢/٢٢ـ، وـسـبـيـهـ. وـالـلـهـ أـعـلـمـ. أـنـ روـاـيـةـ عـمـرـ بـنـ شـعـيبـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ، نـسـخـةـ مـشـهـورـةـ عـنـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ، فـظـنـ أـنـ هـذـاـ الـوـهـمـ عـنـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ: الـوـهـمـ بـسـلـوكـ الـجـادـةـ.

(٥) نـقلـهـ عـنـ المـصـنـفـ بـوـاسـطـةـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ فـيـ أـحـكـامـ الـقـرـآنـ ١/٢٥ـ.

(٦) الـاسـنـدـكـارـ ٢٠ - ١٢٧ - ١٣٤.

(٧) هـوـ عـلـيـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ، أـبـوـ الـحـسـنـ السـعـديـ مـوـلـاـهـ، الـبـصـرـيـ، أـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ فـيـ الـحـدـيـثـ، تـوـفـيـ سـنـةـ (٤١/١١ـهـ). السـيـرـ (٢٣٤ـهـ).

(٨) ٥١/٣.

وابن عباس، وهو قول التّخّعي والحسن، وإليه ذهب الثوري والковيون والشافعى وإسحاق، واحتُجّوا بما رواه مالك^(١) عن أبي ليلى^(٢) بن عبد الله ، عن سهل بن أبي حشمة، عن النبي ﷺ قوله للأنصار: «إما أن يذروا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب». قالوا: وهذا يدل على الدّيَة، لا على القوَد، قالوا: ومعنى قوله عليه السلام: «وتستحقّون دم صاحبكم»: ديَة دم قتيلكم؛ لأن اليهود ليسوا بأصحاب لهم، ومن استحقّ ديَة صاحبه فقد استحقّ دمه؛ لأن الدّيَة قد تؤخذ في العَمْد، فيكون ذلك استحقاقاً للدم .

مسألة: المُوجِب للقسامة اللّوث، ولا بدّ منه. **واللّوث**: أمارة تغلب على الظنّ صدق مدعى القتل، كشهادة العَدْل الواحد على رؤية القتل، أو يرى المقتول يتَّسّحَط^(٣) في دمه والمتهم نحوه - أو قُربه - عليه آثار القتل^(٤) .

وقد اختلفَ في اللّوث والقول به، فقال مالك: هو قول المقتول: دمي عند فلان، والشاهد العَدْل لوث. كذا في رواية ابن القاسم عنه^(٥) .

وروى أشهب عن مالك أنه يُقسم مع الشاهد غير العَدْل ومع المرأة. وروى ابن وهب أن شهادة النساء لوث. وذكر محمد^(٦) عن ابن القاسم أن شهادة المرأتين لوث دون شهادة المرأة الواحدة.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: اختلف في اللّوث اختلافاً كثيراً؛ مشهور المذهب أنه الشاهد العَدْل، وقال محمد: هو أَحَب إلَيَّ؛ قال: وأخذَ به ابن القاسم وابن عبد الحكم^(٧). وروي عن عبد الملك بن مروان: أن المجروح أو المضروب إذا قال: دمي عند فلان، ومات، كانت القسامه. وبه قال مالك والليث بن سعد.

(١) الموطأ / ٢ / ٨٧٧.

(٢) في (م): ابن أبي ليلى، وهو خطأ، ولم يجد الاسم في النسخ الخطية .

(٣) في (د) (وظ): يتَّسّحَط .

(٤) يقارن الكلام بعقد الجواهر الشعنة ٢٨٣ / ٣ .

(٥) المدونة الكبرى / ٦ / ٤٢٤ .

(٦) هو ابن المؤاز محمد بن إبراهيم، الفقيه المالكي .

(٧) عقد الجواهر الشعنة ٢٨٤ / ٣ ، وينظر التوارد والزيادات ١٣٨ / ١٤ .

واحتاجَ مالكُ بقتيلِ بني إسرائيلَ أَنْهَا قَالَ: قُتلَنِي فلانُ^(١).
وقال الشافعِيُّ: اللَّوْثُ: الشاهدُ العَذلُ، أو تأتي بِيَتَةً^(٢) وإنْ لم يَكُونُوا عَدُولًا^(٣).
وأوجَبَ الثوريُّ والковيُّون القَسَامَةَ بِوُجُودِ القَتْلِ فَقَطْ، وَاسْتَعْنُوا بِمَرَاعَاةِ قَوْلِ
الْمَقْتُولِ وَعَنِ الشَّاهِدِ، قَالُوا: إِذَا وُجِدَ قَتْلُ فِي مَحَلَّ قَوْمٍ، وَبِهِ أَثْرٌ، حَلَفَ أَهْلُ ذَلِكَ
الْمَوْضِعِ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ، وَيَكُونُ عَقْلُهُ عَلَيْهِمْ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ أَثْرٌ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْعَاقِلَةِ
شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ تَقُومَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى وَاحِدٍ.

وقال سفيان: وهذا مَمَّا أَجْمَعَ^(٤) عَلَيْهِ عِنْدَنَا؛ وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ خَالِفُوا فِيهِ أَهْلَ
الْعِلْمِ، وَلَا سَلَفَ لَهُمْ فِيهِ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ، وَلَا نَفِيَ إِلَزَامُ الْعَاقِلَةِ مَا لَا
يَغْيِرُ بِيَتَةً ثَبَّتَ عَلَيْهِمْ وَلَا إِقْرَارٍ مِّنْهُمْ.

وَذَهَبَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّ الْقَتْلَ إِذَا وُجِدَ فِي مَحَلَّ قَوْمٍ أَنَّهُمْ هَذِرُونَ، لَا يُؤْخَذُ بِهِ
أَقْرَبُ النَّاسِ دَارًا؛ لِأَنَّ الْقَتْلَ قَدْ يُقْتَلُ، ثُمَّ يُلْقَى عَلَى بَابِ قَوْمٍ لِيَلْطُخُوا بِهِ، فَلَا
يُؤَاخَذُ بِمِثْلِ ذَلِكَ حَتَّى تَكُونَ الْأَسْبَابُ الَّتِي شَرَطُوهَا فِي وَجْهِ الْقَسَامَةِ. وَقَدْ قَالَ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزَ: هَذَا مَمَّا يُؤْخَرُ فِيهِ^(٥) الْقَضَاءُ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

مَسَأَلَة: قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُسَعِّدَةَ^(٦): قَلْتُ لِلنَّسَائِيِّ: لَا يَقُولُ مَالِكُ بِالْقَسَامَةِ إِلَّا
بِاللَّوْثِ، فَلِمَ أَوْرَدَ حَدِيثَ الْقَسَامَةِ وَلَا لَوْثَ فِيهِ؟ قَالَ النَّسَائِيُّ: أَنْزَلَ مَالِكُ الْعِدَاوَةَ الَّتِي
كَانَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْيَهُودِ بِمَنْزِلَةِ اللَّوْثِ، وَأَنْزَلَ اللَّوْثَ، أَوْ قَوْلَ الْمَيْتِ، بِمَنْزِلَةِ الْعِدَاوَةِ^(٧).

(١) المفہوم ٧/٥، وكذا ذکر ابن أبي زید في التوارد والزيادات ٤/١٣٦، وابن العربي في أحكام القرآن ١/٢٤. ورد ذلك ابن عبد البر في الاستذكار ٢٥/٣٢٦، فقال: وهذه غفلة شديدة أو شعورنة، لأنَّ الذي ذُبِحَت البقرة من أجله كانت فيه آية، لا سبِيلٌ إليها اليوم، فلا تصحُّ إلا لتنبي، أو بحضوره نبي... في (م): بيته.

(٢) ولفظ الشافعي في الأم ٦/٧٩: أو يوجد قتيل، فتأتي بيتة متفرقة من المسلمين من تواج لم يجتمعوا، فيثبت كل واحد منهم على الانفراد على رجل أنه قتله، فتتوافق شهادتهم، ولم يسمع بعضهم شهادة بعض، وإن لم يكونوا من يتعذر في الشهادة، أو يشهد شاهد واحد عدل على رجل أنه قتله.

(٣) في (ظ): اجتمع.

(٤) في (د): به.

(٥) لم نعرفه.

(٦) إكمال المعلم ٥/٤٥٢.

قال ابن أبي زيد^(١) : وأصلُ هذا في قصة بني إسرائيل حين أحيى الله الذي ضرب بعض البقرة فقال : قتلني فلان، وبأن العداوة لؤث^(٢) .

قال الشافعى : ولا نرى قول المقتول لؤثاً ، كما تقدم. قال الشافعى : إذا كان بين قوم وقوم عداوة ظاهرة كالعداوة التي كانت بين الأنصار واليهود، ووُجِدَ قتيلٌ في أحد الفريقين^(٣) ، ولا يخالطهم غيرهم ، وجَبَت القسامه فيه^(٤) .

مسألة : واختلفوا في القتيل يوجد في المحلة التي أكراها أربابها ، فقال أصحاب الرأي : هو على أهل الخطة ، وليس على السكان شيء ، فإن باعوها دورهم ، ثم وجد قتيل ، فالديمة على المشتري ، وليس على السُّكَان شيء ، وإن كان أرباب الدور عبيداً وقد أكرروا دورهم ؛ فالقسامه والديمة على أرباب الدور العَيْب ، وليس على السكان الذي وُجد القتيل بين أظهرهم شيء .

ثم رجع يعقوب من بينهم عن هذا القول ، فقال : القسامه والديمة على السُّكَان في الدور ، وحکى هذا القول عن ابن أبي ليلى ، واحتاج بأن أهل خيبر كانوا عملاً سُكَاناً يعملون ، فوُجِدَ القتيل فيهم. قال الثوري^٥ : ونحن نقول : هو على أصحاب الأصل ، يعني أهل الدور. وقال أحمد : القول قول ابن أبي ليلى في القسامه ، لا في الديمة. وقال الشافعى : وذلك كله سواء ، ولا عقل ولا قواد إلا ببيان تقوم ، أو ما يوجب القسامه فيقسم الأولياء. قال ابن المنذر : وهذا أصح.

مسألة : ولا يُحلُّ في القسامه أقلُّ من خمسين يميناً ، لقوله عليه السلام في حديث حُويصة ومُحيصة : «يُقسِّم خمسون^(٦) منكم على رجلٍ منهم»^(٧) . فإن كان المستحقون خمسين ، حلَّ كلُّ واحدٍ منهم يميناً واحدةً ، فإن كانوا أقلَّ من ذلك ، أو

(١) هو عبد الله بن أبي زيد ، أبو محمد ، القير沃اني المالكي ، عالم أهل المغرب ، صنف كتاب النواذر والزيادات ، واختصر المدونة ، وعلى هذين الكتاين المعول في الفتيا بال المغرب ، توفي سنة (٣٨٦هـ). السير ١٧/١٠ .

(٢) ينظر النواذر والزيادات ١٤/١٣٦-١٣٧ .

(٣) في (ظ) : الطريقيين .

(٤) الكلام بنحوه في الأم ٦/٧٨-٧٩ .

(٥) في (ظ) و(م) : خمسين ، وهو خطأ .

(٦) في (د) و(ظ) : رجل واحد منهم ، وسلف الحديث ٢/١٩٧ .

نَكَلْ مِنْهُمْ مَنْ لَا يَجُوزُ عَفْوُهُ، رُدَّتِ الْأَيْمَانُ عَلَيْهِمْ بِحَسْبِ عَدُوِّهِمْ. وَلَا يَحْلِفُ فِي الْعَمَدِ أَقْلَى مِنْ اثْنَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ، لَا يَحْلِفُ فِي الْوَاحِدِ مِنَ الرِّجَالِ^(١) وَلَا النِّسَاءَ، يَحْلِفُ الْأُولَيَاءِ وَمَنْ يَسْتَعِنُ بِهِمُ الْأُولَيَاءُ مِنَ الْعَصَبَةِ خَمْسِينَ يَمِينًا. هَذَا مِذْهَبُ مَالِكٍ، وَاللَّيْثِ، وَالنَّوْرِيِّ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَدَاوَدَ^(٢).

وَرَوَى مُطَرْفٌ^(٣) عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَحْلِفُ مَعَ الْمُدَعَى عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَيَحْلِفُ هُمْ أَنفُسُهُمْ كَانُوا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ^(٤) خَمْسِينَ يَمِينًا يَبْرُئُونَ بِهَا أَنفُسَهُمْ؛ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَقْسِمُ إِلَّا وَارِثٌ، كَانَ الْقَتْلُ عَمَدًا أَوْ خَطَاً. وَلَا يَحْلِفُ عَلَى مَا وَيَسْتَحْقُهُ إِلَّا مَنْ لِهِ الْمِلْكُ لِنَفْسِهِ، أَوْ مَنْ جَعَلَ اللَّهَ لِهِ الْمِلْكَ مِنَ الْوَرَثَةِ؛ وَالْوَرَثَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى قَدْرِ مَوَارِيثِهِمْ. وَبِهِ قَالَ أَبُو ثَورٍ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْمَنْذِرَ^(٥)، وَهُوَ الصَّحِيفُ؛ لَأَنَّ مَنْ لَمْ يُدَعَ عَلَيْهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ سَبْبٌ يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ بِهِ^(٦) يَمِينَ^(٧). ثُمَّ مَقْصُودُ هَذِهِ الْأَيْمَانِ الْبِرَاءَةُ مِنَ الدَّعْوَى، وَمَنْ لَمْ يُدَعَ عَلَيْهِ بَرِيءٌ^(٨).

وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْخَطَا: يَحْلِفُ فِيهَا الْوَاحِدُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَمَهْمَا كَمَلَتْ خَمْسُونَ^(٩) يَمِينًا مِنْ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرٍ اسْتَحْقَقَ الْحَالُفُ مِيرَاثَهُ، وَمَنْ نَكَلَ لَمْ يَسْتَحْقُ شَيْئًا؛ فَإِنْ جَاءَ مَنْ غَابَ حَلَفَ مِنَ الْأَيْمَانِ مَا كَانَ يَجُبُ عَلَيْهِ لَوْ حَضَرَ، بِحَسْبِ مِيرَاثِهِ. هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ الْمَشْهُورُ عَنْهُ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يَرِي فِي الْخَطَا قَسَامَةً^(١٠).

وَتَشْتَمِمُ مَسَائِلُ الْقَسَامَةِ وَفِرْوَعَهَا وَأَحْكَامُهَا مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ وَالْخَلَافِ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا نَاهٌ كَفَايَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ظ): وَلَا يَحْلِفُ فِي الْوَاحِدِ فِي الرِّجَالِ.

(٢) الْمَفْهُومُ ١١/٥.

(٣) هُوَ مُطَرْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُطَرْفٍ بْنِ يَسَارٍ أَبُو مَصْعَبٍ، مُولَى مِيمُونَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، صَاحِبُ مَالِكٍ وَابْنِ أَخْتِهِ، وَبِهِ تَفَقَّهَ، رَوَى عَنْهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيفِهِ، وَكَانُوا يَقْتَلُونَهُ عَلَى أَصْحَابِ مَالِكٍ. مَاتَ سَنَةً ٢٢٠هـ بِالْمَدِينَةِ. تَرْتِيبُ الْمَدِارِكِ ١/٣٥٩.

(٤) فِي (د) وَ(م): كَمَا لَوْ كَانُوا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (ظ)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٤/٥.

(٥) بِنَحْوِهِ فِي الْمَفْهُومِ ١٢/٥.

(٦) فِي (ظ) وَ(م): فِيهِ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (د)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٤/٥.

(٧) قَوْلُهُ: وَهُوَ الصَّحِيفُ؛ لَأَنَّ مَنْ لَمْ يُدَعَ عَلَيْهِ... تَابِعُ لِقَوْلِهِ: وَرَوَى مُطَرْفُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَحْلِفُ مَعَ الْمُدَعَى عَلَيْهِ أَحَدٌ... كَمَا هُوَ فِي الْمَفْهُومِ ١٤/٥.

(٨) فِي (ظ) وَ(م): خَمْسِينَ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (د)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٢/٥.

(٩) الْمَفْهُومُ ١٢/٥.

مسألة: في قصة البقرة هذه دليل على أن شرُّعَ مِنْ قبْلَنَا شَرُّ لَنَا، وقال به طوائف من المتكلمين، وقومٌ من الفقهاء، واختاره الْكَرْخِيُّ^(١)، ونصَّ عليه ابنُ بُكَيْرٍ الْقَاضِيُّ^(٢) من علمائنا، وقال القاضي أبو محمد عبدُ الْوَهَابٍ: هو الذي تقتضيه أصولُ مالك ومتنازعُه في كتبه، وإليه مال الشافعيُّ^(٣)، وقد قال الله: ﴿فِيهِدَنَّهُمْ أَفْتَدَهُمْ﴾ [الأنعام: ٩٠] على ما يأتي إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُعَيِّنُ اللَّهُ الْمَوْتَ﴾ أي: كما أحياناً هذا بعد موته؛ كذلك يُحيي الله كلَّ مَنْ مات. فالكافُّ في موضع نَصْبٍ، لأنَّه نَعْتُ لمُصْدِرِ مَحْذُوفٍ^(٤). ﴿وَوَرِبِّكُمْ إِيَّاهُمْ﴾ أي: علاماته وفُدُرَتَه. ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾: كي تَعْقِلُوا. وقد تَقدَّمَ^(٥). أي: تَمْتَعُونَ مِنْ عِصْيَانِهِ وَعَقْلُتُ نَفْسِي عنِ كَذَا، أي: مَنْعَتُهَا مِنْهُهُ . والَّمَاعِقُولُ: الْحَصُونُ .

قوله تعالى: ﴿لَمَّا فَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ الْجِبَارَةُ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْجِبَارَةِ لَمَا يَنْعَجِزُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا يَسْقُطُ فِيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشِيشَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ يُنْفِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٦)

قوله تعالى: ﴿لَمَّا فَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ القسوة^(٧): الصَّلَابَةُ والشَّدَّةُ واليُّسُسُ . وهي عبارةٌ عن خُلُوْهَا من الإنابة والإذعان لآيات الله تعالى^(٨). قال أبو العالية وفتادة وغيرُهَا : المرادُ: قلوبُ جمِيع بني إِسْرَائِيلَ^(٩). وقال ابن عباس: المرادُ قلوبُ ورثَةِ

(١) عَيْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسِينِ بْنَ دَلَّالَ، أَبُو الْحَسِينِ، الْبَغْدَادِيُّ، مَفْتِي الْعَرَاقِ، شِيخُ الْحَنْفِيَّةِ، انتَهَى إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْمَذْهَبِ، وَكَانَ رَأِسًا فِي الْاعْتِزَالِ، تَوْفَى سَنَةَ (٤٣٤هـ). السِّيرَ / ١٥ / ٤٢٦.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، أَبُو بَكْرٍ، التَّمِيمِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْفَقِيْهُ، تَوْفَى سَنَةَ (٤٣٠هـ). شَجَرَةُ النُّورِ الزَّكِيَّةِ صِ ٧٨.

(٣) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ / ١ / ٢٣.

(٤) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلْتَّحَاسِ / ١ / ٢٣٨.

(٥) ٣٤١ / ١ - ٣٤٢.

(٦) فِي (د): الْقَسَاوَةُ.

(٧) الْمَعْرُرُ الْوَجِيزُ / ١ / ١٦٦.

(٨) ذَكْرُهُ الْمَاوَرِدِيُّ فِي النُّكْتَ وَالْعِيُونِ / ١ / ١٤٤، وَابْنِ الْجُوزِيِّ فِي زَادِ الْمَسِيرِ / ١ / ١٠٢، وَلَمْ يَنْسِبَهُ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٧٦٠) عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ .

القتيل؛ لأنهم حين حَيَّ وأخبرَ بقاتلِه^(١) وعادَ إلى موته، أنكروا قتْلَه، وقالوا: كَذَبَ، بعد ما رَأَوْا هذه الآيَةُ الْعَظِيمَى، فلم يَكُونُوا قُطُّ أعمى قلوبًا، ولا أشَدَّ تكذيبًا لنبِيِّهِمْ منهم عند ذلك، لكنْ نَفَدَ حُكْمُ الله بقتلِه^(٢).

روى الترمذى عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «لَا تُنْكِثُوا الْكَلَامَ بغير ذكر الله ، فإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بغير ذكرِ الله قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي»^(٣).

وفي مسنَد البزار عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : «أَرْبَعَةٌ مِنَ الشَّقَاءِ: جُمُودُ الْعَيْنِ، وَقَسَاءُ الْقَلْبِ، وَطُولُ الْأَمْلِ، وَالْحَرْصُ عَلَى الدُّنْيَا»^(٤).

قوله تعالى: «فَهَيَّ كَلِمَجَارَقَ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً»^(٥) «أَوْ» قيل: هي بمعنى الواو، كما قال: «ءَايَشًا أَوْ كُفُورًا» [الإنسان: ٢٤]. «غُذْرًا أَوْ نُذْرًا» [المرسلات: ٦] وقال الشاعر :

نَالَ الْخَلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدَارًا^(٦)

أي: وكانت.

وقيل: هي بمعنى «بل»؛ كقوله تعالى: «وَأَرْسَلْنَاهُ إِنَّ يَأْتِيَ أَلْفٌ أَوْ يَزِيدُونَ»^(٧) [الصفات: ١٤٧]، المعنى: بل يزيدون^(٨)، وقال الشاعر :

بَدْثٌ مِثْلَ قَرْنِ الشَّمْسِ فِي رَوْقِ الْضَّحْكِ وَصُورَتِهَا أَوْ أَنْتِ فِي الْعَيْنِ أَمْلَحَ^(٩)

أي: بل أنت.

(١) في (ظ): وأخبروا بقاتلِه.

(٢) المحرر الوجيز / ١٦٦ ، وفيه: بقتلهم، بدل : بقتلِه. وأخرجه بنحوه الطبرى .١٢٩/٢

(٣) سنن الترمذى (٢٤١١) ، وقال: هذا حديث حسن غريب .

(٤) كشف الأستار (٣٢٣٠) وهو من طريق هانئ بن المتكىكل، عن عبد الله بن سليمان، عن أبيان، عن أنس، به. قال البزار: عبد الله بن سليمان حدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يَتَابَعْ عَلَيْهَا. وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٢٩١ ، وقال: هذا حديث منكر .

(٥) هو صدر بيت لجريز، وعجزه: كما أتى رئيْه موسى على قَتْر. وسلف ١/٣٢٥.

(٦) تفسير الطبرى / ٢ ، والتكت والعيون ١/١٤٥ - ١٤٦ ، والمحرر الوجيز / ١٦٦ .

(٧) نسبة ابن جنى في المحتسب ١/٩٩ ، والخصائص ٢/٤٥٨ ، إلى ذي الرُّمَة ، وهو في ملحقات ديوانه ٣/١٨٥٧ ، وأورده القراء في معاني القرآن ١/٧٢ ولم ينسبه .

وقيل : معناها الإبهام على المخاطب ، ومنه قول أبي الأسود الدؤلي :

أَحَبُّ مُحَمَّداً حَبَّاً شَدِيداً وَعَبَاساً وَحَمْزَةَ أَوْ عَلِيًّا

فَإِنْ يُكَلُّ حَبَّهُمْ رَشَدًا أَصِبْهُ^(١) **وَلَسْتُ بِمُخْطَطٍ إِنْ كَانَ غَيْرًا**^(٢)

ولم يشك أبو الأسود أن حبهم رشد ظاهر ، وإنما قصد الإبهام . وقد قيل لأبي الأسود حين قال ذلك : **شَكْنَتْ !** قال : كلا ، ثم استشهد بقوله تعالى : **فَوَلَا تَأْكُمْ لَعَلَّ هُنَّ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ** [سبأ : ٢٤] وقال : **أَوْ كَانَ شَاكِنًا**^(٣) **مَنْ أَخْبَرَ بِهَذَا**^(٤) !

وقيل : معناها التخيير ، أي : شبّوها بالحجارة تصيبوا ، أو باشد من الحجارة تصيبوا ، وهذا كقول القائل : **جَالِسِ الْحَسَنَ، أَوْ ابْنَ سِيرِينَ، وَتَعْلَمُ الْفَقَهَ، أَوْ الْحَدِيثَ أَوِ النَّحْوَ.**

وقيل : بل هي على بابها من الشك ، ومعناها عندكم أيها المخاطبون وفي نظركم **أَنْ لَوْ شَاهَدْتُمْ قَسْوَتَهَا لَشَكَكْتُمْ** : أهي كالحجارة ، أو أشد من الحجارة ؟

وقد قيل هذا المعنى في قوله تعالى : **إِنَّ مَا تَنْهَى أَنَّفُنَّ أَوْ يَرِيدُونَ** [الصفات : ١٤٧].

وقالت فرقه : إنما أراد الله تعالى أن فيهم من قلبه كالحجر ، وفيهم من قلبه أشد من الحجر ، فالمعنى : هم **فُرْقَاتٌ**^(٥) .

قوله تعالى : **أَوْ أَشَدُّ** **أَشَدُّ** مرفوع بالعاطف على موضع الكاف في قوله :

(١) في (ظ) : أصبت .

(٢) النكت والعيون ١٤٥ / ١ ، والمحرر الوجيز ١ / ١٦٦ . ووقع في ديوانه ص ١٢٠ - ١١٩ ، وتفسير الطبرى ١٣١ / ٢ : والوصايا ، بدل : أو علينا .

(٣) في (د) و(ظ) : شاكنا .

(٤) تفسير الطبرى ١٣١ / ٢ ، والنكت والعيون ١٤٥ / ١ ، والمحرر الوجيز ١ / ١٦٦ ، قال ابن عطية : وهذه الآية - التي استدل بها أبو الأسود - مفارقة لبيت أبي الأسود ، ولا يتم المعنى إلا بأو .

(٥) في (ظ) : أنكم .

(٦) في (د) و(ظ) : هي .

(٧) المحرر الوجيز ١ / ١٦٦ .

«الحجارة»؛ لأن المعنى : فهي مثل الحجارة أو أشد. ويجوز : «أو أشد» بالفتح عطف على الحجارة^(١). و﴿قَسْوَةٌ﴾ نصب على التمييز. وقرأ أبو حنيفة : «قساوة»، والمعنى واحد^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ مِنَ الْحَجَارَةِ لَمَا يَنْفَجِرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَلَئِنْ مِنْهَا لَمَا يَسْعَقُ فَيَرْجُحُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾ قد تقدم معنى الانفجار^(٣). ويُشَقَّقُ؛ أصله : يَتَشَقَّقُ، أدغمت الناء في الشين. وهذه عبارة عن العيون التي لم تَعْظُمْ حتى تكون أنهاراً، أو عن الحجارة التي تَتَشَقَّقُ وإن لم يجر ماءً مُنْسَخ^(٤).

وقرأ ابن مُصَرْفٍ : «يَتَشَقَّقُ» بالنون^(٥)، وقرأ «لَمَا يَنْفَجِرُ»، «لَمَا يَتَشَقَّقُ» : بتشديد «اللَّمَّا» في الموضعين. وهي قراءة غير متوجهة^(٦). وقرأ مالك بن دينار^(٧) : «يَنْفَجِرُ» بالنون وكسر الجيم^(٨).

قال قتادة : عذر الحجارة ولم يغذر شقي بني آدم^(٩)!

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٣٨/١، ونسب ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ قراءة «أو أشد» لأبي حبيبة، ونسبها الزمخشري في الكشاف ٢٩٠/١ للأعمش.

(٢) المحرر الوجيز ١٦٧/١. وذكر قراءة «قساوة» أيضاً الزمخشري ٢٩٠/١.

(٣) ١٣٨/٢.

(٤) المحرر الوجيز ١٦٧/١، وفيه : منسفح.

(٥) المحرر الوجيز ١٦٧/١، قال أبو حيان في البحر المحيط ٢٦٥/١ : والذي يتضمنه لسان العرب أن يكون بقاف واحدة مشددة، وقد يجيء الفك في شعر. فإن كان المضارع مجزوماً جاز الفك فصيحاً، وهو هنا مرفوع، فلا يجوز الفك، إلا أنها قراءة شاذة، فيجوز أن يكون ذلك فيها.

(٦) المحرر الوجيز ١٦٧/١. وذكر قراءة «اللَّمَا يَنْفَجِرُ» ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ ونسبها لمالك بن دينار والأعمش، قال أبو حيان في البحر المحيط ٢٦٤/١ : ما قاله ابن عطية من أنها قراءة غير متوجهة لا يتنشئ إلا إذا نقل عنه - أي ابن مصروف - أنه يقرأ : «وَلَئِنْ» بالتشديد، فحيثند يُغُسِّرُ توجيه هذه القراءة، أمّا إذا قرأ بتخفيف «إن» وهو المظنون به ذلك فيظهر توجيهها بعض ظهور؛ إذ تكون «إن» نافية، وتكون «لَمَا» بمثابة «إلا» كقوله تعالى : «لَمْ يَقُولْ لَمَّا عَلِمْنَا حَاجَتْنَا» ..

(٧) من ثقات التابعين، ومن أعيان كتبة المصاحف، ولد في أيام ابن عباس، وسمع من أنس بن مالك، توفي سنة (١٢٧هـ) وقيل غير ذلك. السير ٥/٣٦٢.

(٨) الكشاف ٢٩٠/١، والمحرر الوجيز ١٦٧/١، وتفسير الرازى ١٣٠/١.

(٩) تفسير الطبرى ١٣٦/٢، والمحرر الوجيز ١٦٧/١.

قال أبو حاتم : يجوز : لَمَا تَفْجَرَ ، بالباء ، ولا يجوز : لَمَا تَشَقَّ^(١) ، بالباء ؛ لأنه إذا قال : تفجر ، أَنَّهُ بتأنيث الأنهر ، وهذا لا يكون في : تَشَقَّ^(٢) . قال النحاس^(٣) : يجوز ما أنكره على المعنى ؛ لأنَّ المعنى : وإنَّ منها لحجارة تَشَقَّ^(٤) ، وأما : يَشَقَّ [بالياء] فمحمولٌ على لفظ «ما» .

والشق واحد الشُّقُوق ، فهو في الأصل مصدر ، تقول : يَبِدِّل فلان ورجله^(٥) شُقُوق ، ولا تقل : شُقَاق ، إنما الشُّقَاق داء يكون بالدواات ، وهو تَشَقَّ يُصيب أَرْسَاغَها ، وربما ارتفع إلى وظيفتها ، عن يعقوب . والشق : الصبح^(٦) .

و«ما» في قوله : «لَمَا يَتَفَجَّر» في موضع نصب ، لأنها اسم «إن» واللام للتأكيد . «منه» على لفظ «ما» ، ويجوز : «منها» على المعنى^(٧) ، وكذلك «وإنَّ منها لَمَا يَشَقَّ فَيُخْرُجُ مِنَ الْمَاء» . وقرأ قتادة : «وإن» في الموصعين ، مُخْفَفة من الثقيلة^(٨) .

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهِيظُ مِنْ خَشْيَةَ اللَّهِ﴾ يقول : إنَّ من الحجارة ما هو أَنْفع من قلوبكم ؛ لخروج الماء منها وتَرَدِّيها . قال مجاهد : ما تَرَدَّى حجرٌ من رأس جبل ، ولا تَفَجَّر نهرٌ من حجر ، ولا خَرَجَ منه ماءٌ إِلَّا من خشية الله ، نزل بذلك القرآنُ الكريم . ومثله عن ابن جرير^(٩) .

(١) في (ز) : يتشقق ، وهو خطأ ، وفي (د) و(م) : تتشقق ، والمثبت من (ظ) وهو موافق لما في إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٨ .

(٢) في (د) : تتشقق .

(٣) إعراب القرآن ١/٢٣٨ . وما بين حاصلتين منه .

(٤) في (د) و(ز) و(م) : تتشقق ، والمثبت من (ظ) .

(٥) في (م) : ورجله .

(٦) الصحاح : (شقق) . قوله : وظيفتها : هو مستدقُ الذراع والساقي من الخيل والإبل ونحوهما . الصحاح (وظف) .

(٧) ذكر الفراء في معاني القرآن ١/٤٩ ، والنحاس في إعراب القرآن ١/٢٣٨ أن قراءة أبي : «وإن من الحجارة لما يتفسج منها الأنهر» .

(٨) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٧ ، والمحتب ١/٩١ .

(٩) المحرر الوجيز ١/١٦٧ ، وأخرجه الطبرى ٢/١٣٧ .

وقال بعض المتكلمين في قوله: ﴿وَإِنْ مِنْهَا لَمَّا يَهِيِّطْ مِنْ خَشْيَةَ اللَّهِ﴾ : البرد الهايئ من السحاب^(١).

وقيل: لفظة الهايئ مجاز، وذلك أن الحجارة لما كانت القلوب تعتبر بخلقها، وتخشى بالنظر إليها، أضيفت تواضع الناظر إليها، كما قالت العرب: ناقة تاجرة، أي: تبعث من يراها على شرائها^(٢).

وحكى الطبرى^(٣) عن فرقه: أن الخشية للحجارة^(٤) مُستعارة؛ كما استعيرت الإرادة للجدار في قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧]، وكما قال زيد الخيل: [بِجَمِيعِ تَضْلِيلِ الْبُلْقُونِ فِي حَجَرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَمَ فِيهِ سُجَّداً لِلْحَوَافِرِ^(٥)] وكما قال جرير^(٦):

لَمَا أَتَى خَبَرُ الرَّبِّيْرِ تَوَاضَعَتْ سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجَبَانُ الْخَشِعُ
وَذَكَرَ ابْنُ بَخْرٍ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ مِنْهَا» راجعٌ إِلَى الْقُلُوبِ، لَا إِلَى
الحجارة، أي: مِنَ الْقُلُوبِ لَمَّا يَخْضُعُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ^(٧).

قلت: كل ما قيل يحتملُ اللُّفْظُ، والأوَّلُ صَحِيحٌ، فَإِنَّهُ لَا يُمْتَنِعُ أَنْ يُعْطَى بَعْضُ
الْجَمَادَاتِ الْمُعْرَفَةِ^(٨) فَيَعْقِلُ، كَالَّذِي رُوِيَّ عَنِ الْجَذْعِ الَّذِي كَانَ يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ
بِسْمِ اللَّهِ إِذَا حَطَبَ، فَلَمَّا تَحَوَّلَ عَنْهُ حَنَّ^(٩).

(١) النكت والعيون ١٤٦/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٦٧/١.

(٣) تفسير الطبرى ١٣٧/٢، ونقله عنه المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٦٧ ، وما بين حاصلتين منه .

(٤) قوله: للحجارة ، ليس في (د) و(ظ).

(٥) ديوانه ص ٦٦ ، برواية: منه ، بدل: فيه ، وسلف ٤٣٤/١.

(٦) ديوانه ٩١٣/٢ ، وهو في الكتاب ١/٥٢ .

(٧) النكت والعيون ١٤٦/١.

(٨) في (د): المعروفة .

(٩) النكت والعيون ١٤٧/١ ، وخبر الجذع أخرجه أَحْمَدٌ (١٤٢٠٦)، وابْخَارِيٌّ (٣٥٨٤) من حديث جابر .
وآخرجه أَحْمَدٌ (٥٨٨٦)، وابْخَارِيٌّ (٣٥٨٣) من حديث ابن عمر . وأخرجه أَيْضًا أَحْمَدٌ من حديث ابن عباس (٢٢٣٦) ، ومن حديث أَنَسٍ (٢٢٣٧) ، ومن حديث أَبِي بن كعب (٢١٢٤٨) ، رضي الله عنهم أجمعين .

وَبَثَتْ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّ حَجَرًا كَانَ يُسْلَمُ عَلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، إِنِّي لَا أَغْرِفُهُ الْآنَ»^(١) .
وَكَمَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «قَالَ لِي ثَبِيرٌ : اهْبِطْ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوكُ عَلَى
ظَهْرِيِّ ، فَيَعْذِنُنِي اللَّهُ ، فَنَادَاهُ حِرَاءُ : إِلَيَّ يَارَسُولَ اللَّهِ»^(٢) .
وَفِي التَّنْزِيلِ : «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ» [الأحزاب : ٧٢]
الآيَةِ . وَقَالَ : «لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَشِعاً مُتَصَدِّعًا مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ»
[الحشر : ٢١] يَعْنِي تَذَلِّلاً^(٣) وَخُضْوَعًا . وَسِيَّاتِي لِهَذَا مِزِيدٌ بِبَيَانِ فِي «سَبْحَانَ»^(٤) إِنْ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَمَا اللَّهُ بِتَنْفِيلِ عَمَّا تَعْمَلُونَ» [بِغَافِلٍ] فِي مَوْضِعٍ نَضِبَ عَلَى لِغَةِ أَهْلِ
الْحِجَازِ ، وَعَلَى لِغَةِ تَمِيمٍ فِي مَوْضِعِ رُفْعٍ ، وَالبَاءُ تَوْكِيدٌ .

«عَمَّا تَعْمَلُونَ» أَيْ : عَنْ عَمَلِكُمْ ، حَتَّى لَا يُغَادِرْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا يُحْصِيهَا^(٥)
عَلَيْكُمْ «فَمَنْ يَعْمَلْ مِنْكُلَّ ذَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ ⑤ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْكُلَّ ذَرَّةً شَرًّا يَرَهُ»^(٦)
[الزلزال : ٧ - ٨] . وَلَا تَحْتَاجُ «مَا» إِلَى عَائِدٍ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهَا بِمَعْنَى الَّذِي فَيُحَذَّفُ الْعَائِدُ
لِطُولِ الْاسْمِ ، أَيْ : عَنِ الَّذِي تَعْمَلُونَ^(٧) .

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ : «يَعْمَلُونَ» ، بِالبَاءِ ، وَالْمَخَاطَبَةَ عَلَى هَذَا لِمَحْمَدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٨) .

قَوْلُهُ تَعَالَى «أَنْتُمْ مُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَمَنَ اللَّهِ
ثُمَّ يُخَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ⑯ ⑰»
فِيهِ أَرْبَعُ مَسَاقَاتٍ :

الْأُولَى : قَوْلُهُ تَعَالَى : «أَنْتُمْ مُؤْمِنُوا لَكُمْ» : هَذَا اسْتِفْهَامٌ فِيهِ مَعْنَى الْإِنْكَارِ ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٨٢٨) ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٧٧) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) أَورَدَهُ الْبَغْوَى فِي التَّفْسِيرِ / ١ ، ٨٦ ، وَالْقَاضِي عِياضُ فِي الشَّفَاعَةِ / ١ ، ٣٠٨ . قَوْلُهُ : ثَبِيرٌ : جَبَلٌ بِمَكَةَ .
(٣) فِي (ز) : تَذَلِّلاً .

(٤) فِي (م) : سُورَةُ سَبْحَانَ ، وَالْكَلَامُ سِيَّاتِي فِي الآيَةِ (٤٤) مِنْهَا .

(٥) فِي (ز) : أَحْصَاهَا ، وَهُوَ لَفْظُ الْآيَةِ .

(٦) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلْتَّحَاسِ / ١ ، ٢٣٩ .

(٧) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ / ١ ، ١٦٧ . وَيَنْتَظِرُ السَّبْعَةُ ص. ١٦٠ ، وَالْتَّيسِيرُ ص. ٧٤ .

كأنه أَيُّسَهُمْ من إيمان هذه الفِرْقَةِ مِنَ الْيَهُودِ، أَيْ : إِنْ كَفَرُوا ، فَلَهُمْ سَابِقَةٌ فِي ذَلِكَ .
وَالخطابُ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانَ لَهُمْ حِرْصٌ عَلَى إِسْلَامِ
الْيَهُودِ لِلْحَلْفِ وَالْجِوارِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ ^(١) .

وقيل : الخطابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خاصَّةً . عن ابن عباس ^(٢) ، أَيْ : لَا تَخْرُنْ عَلَى
تَكْذِيبِهِمْ إِيَّاكَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّوءِ الَّذِينَ مَضَوْا . وَ«أَنْ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ ،
أَيْ : فِي أَنْ . «يُؤْمِنُوا» : نَصْبٌ بـ«أَنْ» ، وَلِذَلِكَ حُذِفَتْ مِنَ النُّونِ ^(٣) .

يقال : طَمِيعٌ فِيهِ طَمَعاً وَظَمَاعِيَّةً - مَخْفَفٌ - فَهُوَ طَمِيعٌ ، عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ . وَأَظْمَعَهُ
فِيهِ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ فِي التَّعْجُبِ : طَمِيعُ الرَّجُلُ ، بِضمِّ الْمِيمِ ، أَيْ : صَارَ كَثِيرُ الطَّمِيعِ .
وَالظَّمِيعُ : رِزْقُ الْجُنْدِ ، يُقَالُ : أَمْرَ لَهُمُ الْأَمْرُ بِأَطْمَاعِهِمْ ، أَيْ : بِأَرْزَاقِهِمْ . وَأُمْرَأَةٌ
مِظْمَاعٌ : ثُمِيعٌ وَلَا تُمْكِنُ ^(٤) .

الثانية : قوله تعالى : «وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ» : الفِرْقَةُ : اسْمُ جَمْعٍ ، لَا وَاحِدَ لَهُ
مِنْ لَفْظِهِ ، وَجَمِيعُهُ فِي أَدْنَى الْعَدْدِ : أَفْرِقَةٌ ، وَفِي الْكَثِيرِ : أَفْرِقَاءٌ .

«يَسْمَعُونَ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ خَبْرُ «كَانَ» . وَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ «مِنْهُمْ» ، وَيُكَوِّنُ
«يَسْمَعُونَ» نَعْتًا لـ«فِرْقَةٍ» ^(٥) ، وَفِيهِ بُعْدٌ .

«كَلَمَ اللَّهِ» قِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ . وَقَرَا الْأَعْمَشُ : «كَلَمَ اللَّهِ» عَلَى جَمْعِ
«كَلْمَةٍ» ^(٦) . قَالَ سَيِّدُهُ : وَاعْلَمُ أَنَّ نَاسًا مِنْ رِبِيعَةِ يَقُولُونَ : «مِنْهُمْ» ، بِكَسْرِ الْهَاءِ ،
إِتْبَاعًا لِكَسْرَةِ الْمِيمِ ، وَلَمْ يَكُنْ الْمَسْكُنُ حَاجِزًا حَصِيبَنَا عَنْهُمْ ^(٧) . «كَلامُ اللَّهِ»
مَفْعُولٌ بـ«يَسْمَعُونَ» .

(١) المحرر الوجيز ١٦٧ / ١.

(٢) تفسير أبي الليث ١٣١ / ١ ، وَزَادُ السَّيْرِ ١٠٣ / ١ ، وَتَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ١٣٣ / ٣ .

(٣) إعراب القرآن للتحاضس ١ / ٢٣٩ .

(٤) الصحاح : (طَمِيعٌ) .

(٥) إعراب القرآن للتحاضس ١ / ٢٣٩ .

(٦) القراءات الشاذة ص ٧ ، والمحتب ٩٣ / ١ ، والمحرر الوجيز ١٩٨ .

(٧) الكتاب ١٩٦ / ٤ .

والمراد السبعونَ الذين اختارَهم موسى عليه السلام ، فسمعوا كلامَ الله ، فلم يمتلُوا أمنَّه ، وحرَّقُوا القولَ في إخبارِهم لقومِهم . هذا قولُ الريبي وابن إسحاقَ^(١) . وفي هذا القول ضعفٌ ، ومن قال : إنَّ السبعينَ سمعُوا ما سمعَ موسى ، فقد أخطأ ، وأذهبَ بفضيلةِ موسى واحتقارِه بالتكليم^(٢) .

وقد قال السُّدِّيُّ وغيرُه : لم يُطِيقُوا سماعَه ، واختلطتْ أذهانُهم ، ورَغُبُوا أن يكون موسى يسمعُ^(٣) ويعيدهُ لهم ، فلما فَرَغُوا وَخَرَجُوا ، بدَّلت طائفةً منهم ما سمعَت من كلامَ الله على لسانِ نَبِيِّهم موسى عليه السلام ، كما قال تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِهَكَ فَأَنْزِهُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ﴾ [التوبه : ٦] .

فإن قيل : فقد روى الكلبيُّ ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، أنَّ قومَ موسى سألوا موسى أنْ يسألَ ربَّه أنْ يسمعُهم كلامَه ، فسمعوا صوتَ الشُّبورِ^(٤) : «إني أنا الله لا إله إلا أنا الحيُّ القيُومُ ، أخر جتكم مِنْ مصرَ بيدِ رفيعة ، وذراع شديدة»^(٥) .

قلنا^(٦) : هذا حديثٌ باطلٌ لا يصحُّ ، رواه ابن مروان^(٧) عن الكلبيِّ ، وكلاهما ضعيفٌ لا يُحتجُّ به ، وإنَّما الكلامُ شيءٌ خُصَّ به موسى مِنْ بينِ جميعِ ولدِ آدم ، فإنَّ كان كَلَمُ قومَه أيضاً حتى أسمَعُهم كلامَه ، فما فضلُ موسى عليهم^(٨) ، وقد قال قولهُ الحقُّ : «إِنِّي أَنْظَفْتُكُمْ عَلَى الْأَنْتَاسِ بِرِسْلَتِي وَبِكَلْمِي» [الأعراف : ١٤٤]؟ وهذا واضحٌ .

(١) النكت والعيون ١/١٤٧ . وأخرجَه بنحوه الطبرى ٢/١٤١-١٤٢ ، وابن أبي حاتم ١/٢٣٥ عن أبي العالية والريبي ، والبغوي في تفسيره ١/٨٧ عن ابن عباس ، وابن الجوزي في زاد المسير ١/١٠٣ عن مقاتل ، والطبرسي في مجمع البيان ١/٣١٧ عن ابن عباس والريبي .

(٢) المحرر الوجيز ١/١٦٨ .

(٣) في (ظ) : سمعه .

(٤) الشُّبور - وزن الشُّبور - البوق ، يقال : هو مغرب الصاحح (شبر) .

(٥) أورده الحكيم الترمذى في نوادر الأصول ص ٦٤ ، ورددَه .

(٦) في (م) : قلت .

(٧) هو محمد بن مروان السُّدِّي الصغير ، متهم بالوضع . ميزان الاعتدال ٤/٣٢ .

(٨) نوادر الأصول ص ٦٤ .

الثالثة: واختلف الناسُ بماذا عَرَفَ موسى كلامَ الله ، ولم يكن سَمِعَ قَبْلَ ذلك خطابَه ، فمنهم من قال: إنه سَمِعَ كلاماً ليس بحروف ولا أصوات^(١) ، وليس فيه تقطيعٌ ولا نَفْسٌ ، فحيثَنَّه عِلْمٌ أنَّ ذلك ليس هو كلامُ البشرِ ، وإنَّما هو كلامُ ربِّ العالمين.

وقال آخرون: إنَّه لَمَّا سَمِعَ كلاماً لا مِنْ جهَّةِ، وكلامُ البشر يُسمعُ من جهَّةِ من الجهاتِ السَّتَّ، عِلْمٌ أَنَّه ليس مِنْ كلامِ البشرِ.

وقيل: إنَّه صار جسده كُلُّه مسامِعَ حتَّى سَمِعَ بها ذلك الكلام ، فعِلْمٌ أَنَّه كلامُ الله .
وقيل فيه: إنَّ المعجزةَ دَلَّتْ على أَنَّ ما سَمِعَه هو كلامُ الله ، وذلك أَنَّه قيل له: أَلْقِ عصاكَ ، فَأَلقاها ، فصَارَتْ ثُعباناً ، فكان ذلك علامَةً له على صدقِ الحال ، وأنَّ الذي يقولُ له: **﴿إِنَّمَا رَبِّكَ﴾** [طه: ١٢] هو الله جَلَّ وَعَزَّ.

وقيل: إنَّه قد كان أَضْمَرَ في نفسه شيئاً لا يَقْفُظُ عليه إِلَاعْلَامُ الغُيوبِ ، فأخبره الله تعالى في خطابِه بذلك الضمير ، فعِلْمٌ أَنَّ الذي يخاطبه هو الله جَلَّ وَعَزَّ.

وسيأتي في سورة القصص بيانٌ معنى قوله تعالى: **﴿تُؤْمِنُ﴾**^(٢) إن شاء الله تعالى.

الرابعة: قوله تعالى: **﴿ثُرَدَ يُحَرِّقُونَه﴾** قال مجاهدُ والسُّدِّيُّ: هم علماء اليهود الذين يُحرِّفونَ التوراةَ ، فيجعلونَ الحرامَ حلالاً ، والحلالَ حراماً ، اتَّباعاً لأهوائهم^(٣) . **﴿مِنْ بَمَدِّ مَا عَقَلُوه﴾** أي: عَرَفُوه وعَلِمُوه . وهذا توبیخٌ ، أي: إنَّ هؤلاء اليهود قد سَلَفُتْ لآبائِهم أَفَاعِيلُ سُوءٍ وعِنادٍ ، فهؤلاء على ذلك السَّنَنِ ، فكيف تَطَمِّعونَ في إِيمانِهم؟! .

وَدَلَّ هذا الكلامُ أَيْضاً على أَنَّ الْعَالَمَ بِالْحَقِّ الْمَعَانِدِ فِيهِ بَعِيدٌ مِنَ الرُّشْدِ؛ لِأَنَّه عِلْمٌ الْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ ، وَلَمْ يَنْهُهُ ذَلِكُ عنِّعِنَادِه^(٤) .

(١) في (م): ليس بحروف وأصوات .

(٢) تمامها **﴿مِنْ شَطَئِ الْوَادِ الْأَيْنَ فِي الْبَقْعَةِ الْمُبَرَّكَةِ﴾** [الآية: ٣٠].

(٣) النكت والعيون ١٤٧/١ . وأخرج الطبرى ١٤١/٢ قول مجاهد ، وأخرج ابن أبي حاتم ١/٣٣٦ قول السُّدِّي .

(٤) بنحوه في تفسير الرازي ٣/١٣٦ .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ مَاءَنُوا قَالُوا مَاءَنَا وَإِذَا خَلَأَ بَعْضُهُمْ إِنَّكُمْ قَالُوا أَتَخْدِثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيَحْاجُوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا يَعْقُلُونَ ﴾ ﴿١﴾ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسَرِّوْنَ وَمَا يُعْلَمُونَ ﴾ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ مَاءَنُوا قَالُوا مَاءَنَا﴾ هذا في المنافقين . وأصل «لقوا» : لقيوا ، وقد تقدّم ^(١) .

﴿وَإِذَا خَلَأَ بَعْضُهُمْ إِنَّكُمْ﴾ الآية في اليهود ، وذلك أنَّ ناساً منهم أسلموا ثم نافقوا ، فكانوا يُحدِّثُونَ المؤمنينَ من العرب بما عذَّبَ به آباؤهم ، فقالت لهم اليهود : ﴿أَتَخْدِثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي : حَكْمُ الله عليكم من العذاب ، ليقولوا : نحن أَكْرَمُ على الله منكم . عن ابن عباس والسدّي ^(٢) .

وقيل : إنَّ عَلَيَّاً لَمَّا نَازَلَ قُرْيَظَةً يَوْمَ خَيْرٍ ، سَمِعَ سَبَّ رسول الله ﷺ ، فَانصَرَفَ إِلَيْهِ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، لَا تَبْلُغُ إِلَيْهِمْ ، وَعَرَضَ لَهُ ، فَقَالَ : «أَظُنُّكَ سَمِعْتَ شَنْمِي مِنْهُمْ ، لَوْ رَأَوْنِي لَكَفُوا عَنْ ذَلِكَ» وَنَهَضَ إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ أَمْسَكُوا ، فَقَالَ لَهُمْ : «نَقْضَتُمْ ^(٣) الْعَهْدَ يَا إِخْرَوَةَ الْقِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ ، أَخْزَاكُمُ اللهُ ، وَأَنْزَلَ بِكُمْ نَقْمَتِهِ» ، فَقَالُوا : مَا كَنْتَ جَاهِلًا يَا مُحَمَّدَ ، فَلَا تَجْهَلْ عَلَيْنَا ، مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا ؟! مَا خَرَجَ هَذَا الْخَبْرُ إِلَّا مِنْ عَنْدِنَا ! رُوِيَ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ مُجَاهِدٍ ^(٤) .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا خَلَأَ﴾ الأصلُ في «خلأ» : خَلَوْ ، قُلْبَتِ الواوُ الْفَاءُ لِتَحْرِكُهَا وَانْفَتَاحِ مَا قَبْلَهَا ^(٥) . وتقدّمَ معنى «خلأوا إلى» ^(٦) في أولِ السورة . ومعنى «فتَحَ» : حَكْمٌ . والفتَحُ عند العرب : القضاة والحكُم ، ومنه قوله تعالى :

(١) ٣١٢/١

(٢) النكت والعيون ١/١٤٨-١٤٩ . وأخرج الطبرى ^{٢/١٤٨} ، وابن أبي حاتم ^{١/٢٣٩} قول السدى ، ولم تقف على قول ابن عباس .

(٣) في (م) : أَنْقَضْتُمْ .

(٤) أخرجه الطبرى ^{٢/١٤٨} ، وابن أبي حاتم ^{١/٢٣٨} .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٣٩ .

(٦) لم تجُدُ اللفظة في النسخ ، فقد وقع فيها : خلا والى ، ووقع في (م) : خلا ، وسلف الكلام ١/٣١٣ .

﴿وَرَبَّنَا أَفْتَحَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَتَّاحِ﴾^(١) [الأعراف: ٨٩] أي: الحاكمين. والفتاح: القاضي بلغة اليمن، يقال: بيبي وبينك الفتاح. قيل ذلك؛ لأنَّه ينصر المظلوم على الطالم، والفتاح: النصر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبَسْتَحِنُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩]، قوله: ﴿إِن تَسْتَحِنُوهُ فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩]، ويكون معنى الفرق بين الشيئين^(٢).

قوله تعالى: ﴿لِيُحَاجُّوكُم﴾ نصب بلام «كي»، وإن شئت بإضمار «أن»، وعلامة النصب حذف النون. قال يوسف: وناسٌ من العرب يفتحون لام «كي». قال الأخفش: لأنَّ الفتاح الأصل. قال خلف الأحمر^(٣): هي لغة بني العبر^(٤).

ومعنى ﴿لِيُحَاجُّوكُم﴾: ليُعِيرُوكم ويقولوا: نحن أكرم على الله منكم. وقيل: المعنى: ليحتجُوا عليكم بقولكم، يقولون: كفرتم به بعد أن وَقَفْتُمْ على صدقه. وقيل: إنَّ الرجل من اليهود كان يلقى صديقه من المسلمين، فيقول له: تَمَسَّكْ بدين محمد، فإنه نبيٌّ حَقًّا.

﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ قيل: في الآخرة، كما قال: ﴿فَنَّدَ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ مَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١] وقيل: عند ذِكْرِ ربِّكم. وقيل: «عِنْد» بمعنى «في» أي: ليُحَاجُّوكم به في ربِّكم، فيكونوا أحقَّ به منكم، لظهور الحُجَّةِ عليكم. رُوي عن الحسن^(٥).

والحجَّةُ: الكلام المستقيم على الإطلاق، ومن ذلك مَحَاجَةُ الطريق. وحاجَجْتُ فلاناً فحَاجَجْتُهُ، أي: غلبتُه بالحجَّةِ، ومنه الحديث: «فَحَاجَ آدُمُ مُوسَى»^(٦).

(١) في التسخن الخطية: ثم يفتح بيبي بالحق وهو خير الفاتحين، والمثبت من (م).

(٢) ينظر تفسير الطبرى / ١٥٠ - ٢، والنكت والعيون / ١٤٩، وتهذيب اللغة / ٤٤٥ - ٤٤٨.

(٣) ابن حيان، أبو مُحرز، مولى أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، كان عالماً بالغريب وال نحو والنسب والأخبار، شاعراً، كثير الشعر، جيئه، صنف كتاب جبال العرب، وما قيل فيها من الشعر. وتبعد في آخر عمره، مات في حدود سنة (١٨٠هـ). الشعر والشعراء / ٢٧٨٩ - ٢٨٠. وإنباء الرواة / ٣٤٨ - ١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس / ٢٣٩ - ٢٤٠.

(٥) النكت والعيون / ١٤٩، وتفسير الرازى / ٣ - ١٣٧.

(٦) قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه أحمد (٧٨٥٦)، والبخاري (٤٧٣٧)، ومسلم (٢٦٥٢).

﴿أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ قيل: هو من قول الأخبار للأثباع، وقيل: هو خطاب من الله تعالى للمؤمنين، أي: أفلأ تعقلون أنّ بنى إسرائيل لا يؤمنون وهم بهذه الأحوال^(١). ثم وبّحهم توبخاً يُتلّى، فقال: ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ﴾ الآية. فهو استفهامٌ معناه التوبخ والتقرير.

وقرأ الجمهور: «يعلمون»، بالياء، وابن محيص بن التاء، خطاباً للمؤمنين. والذي أسرّوه كفرُهم، والذي أعلنوه الجحد به^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَبَ إِلَّا آمَانَةً وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَطْنَبُونَ﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ﴾ أي: من اليهود^(٣). وقيل: من اليهود والمنافقين. «أُميُّونَ»: أي: من لا يكتب ولا يقرأ، واحدُهم أميٌّ، منسوب إلى الأمة الأممية التي هي على أصل ولادات^(٤) أمهاهات لها لم تتعلم الكتابة ولا قراءتها، ومنه قوله عليه السلام: «إِنَّ أُمَّةً أُمِيَّةً لَا يَكْتُبُونَ وَلَا تَخْسُبُ»^(٥). الحديث. وقد قيل لهم: أميون^(٦) لأنَّهم لم يصدقُوا بأم الكتاب، عن ابن عباس^(٧). وقال أبو عبيدة: إنما قيل لهم أميون؛ لنزل الكتاب عليهم، كانوا نسبوا إلى أم الكتاب^(٨)، فكانَه قال: ومنهم أهل الكتاب لا يعلمون الكتاب.

(١) المحرر الوجيز ١٦٩/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٦٩/١، وزاد ابن خالويه نسبة قراءة «تعلمون» في القراءات الشاذة ص ٧ إلى قنادة.

(٣) هو قول أبي العالية، كما أخرجه عنه الطبرى ١٥٣/٢، وابن أبي حاتم ١/٢٤٠.

(٤) في (خ) و(م): ولادة.

(٥) أخرجه أحمد ٥١١٧، والبخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهم.

(٦) في (خ) و(م): إنهم أميون.

(٧) أخرجه الطبرى في تفسيره ١٥٣-١٥٤ بعنجهة.

(٨) كذا نقل المصنف رحمه الله عن أبي عبيدة، وكذا نقل عنه السمين الحلبى في الدر المصور ٤٤٥/٢،

وابن عادل الحنبلي في اللباب ٣٠٣/٢، والذي في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/٩٠ أن الأميين هم الذين لم يأتهم الأنبياء بالكتب.

عكرمة والضحاك : هم نصارى العرب ، وقيل : هم قوم من أهل الكتاب ، رفع كتابهم للذنوب ارتكبواها ، فصاروا أميين .

عليٌّ رضي الله عنه : هم المجروس^(١) .

قلت : والقول الأول أظهره ، والله أعلم .

الثانية : قوله تعالى : ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا آمَانَى﴾ «إلا» هنا^(٢) بمعنى «لكن» ، فهو استثناءً مُنقطع ، كقوله تعالى : ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنَّعَ الْفَلَنَ﴾ [النساء : ١٥٧] .

وقال النابغة^(٣) :

حلفت يميناً غير ذي مثنيَّةٍ ولا علِمَ إِلَّا حُسْنَ ظُنْ بصاحبٍ
وقرأ أبو جعفر وشيبة والأعرج : «إِلَّا آمَانَى» خفيفة الياء^(٤) ، حذفوا إحدى الياءين
استخفافاً . قال أبو حاتم : كلُّ ما جاء من هذا النحو واحدٌ مشدّدٌ ، فلَكَ فيه التَّشديدُ
والتأخيفُ ، مثلُ : أثافي ، وأغانٍ ، وأمانٍ ، ونحوه . وقال الأخفش^(٥) : هذا كما يقال
في جمع مفتاح : مفاتيح ومفاتح ، وهي ياءُ الجمع . قال النحاس : الحذفُ في المعتلُّ
أكثرُ ، كما قال الشاعر :

وهل يرْجِعُ التسلیمَ أو يُكْشِفُ العَمَى ثلَاثُ الأثافي والرُّسُومُ الْبَلَاقِعُ^(٦)
والأمانَى : جمع أمنيَّة ، وهي التلاوة ، وأصلُها : أمنيَّة ، على وزن : أفعولة ،

(١) المحرر الوجيز ١٦٩/١.

(٢) في (خ) و(م) : هاهنا .

(٣) ديوانه ص ١١٠ ، وهو في الكتاب ٣٢٢/٢ .

(٤) المحرر الوجيز ١٦٩/١ ، وفيه بدل «الأعرج» : «نافع في بعض ماروبي عنه» . وزاد نسبتها ابن جنبي في المحتسب ١/٩٤ إلى الحسن ، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ ، والنحاس في إعراب القرآن ٢٤٠ . أبو جعفر - وهو يزيد بن القعقاع - من العشرة . وذكر قراءته ابن الجزر في الشر ٢١٧/٢ .

(٥) معاني القرآن له ٢٩٧/١ بفتحه ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٤٠ .

(٦) إعراب القرآن ١/٢٤٠ ، والبيت الذي الرُّمَءَة ، وهو في ديوانه ٢/١٢٧٤ قوله : ثلَاثُ الأثافي : هي الحجارة التي تنصب عليها القذر ، واحدتها أثفيَّة . الأغاني ١٨/٥٠ . وقال أبو نصر الباهلي شارح ديوان ذي الرُّمَءَة : «الثَّمَى» هاهنا الجهل . يزيد هل ترد السلام أو تكشف الجهل ثلَاثُ الأثافي ؟ و«البلاقع» : لاشيء فيها .

فأدغمت الواو في الياء، فانكسرت النون من أجل الياء، فصارت: أَمْنِيَّة، ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِذَا تَمَّنَّ الَّتِي أَشَّيَطَنُ فِي أَمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، أي: إذا تلا، ألقى الشيطان في تلاوته.

وقال كعب بن مالك:

تَمَّنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ
وَآخِرَهُ لَاقَ حِمَامَ الْمَقَادِيرِ^(١)
وقال آخر:

تَمَّنَّى كِتَابَ اللَّهِ آخِرَ لَيْلَةٍ
تَمَّنَّى دَاوَدَ الرَّبُورَ عَلَى رِسْلِي^(٢)
وَالْأَمَانِيَّ أَيْضًا: الْأَكَاذِبُ، ومنه قول عثمان رضي الله عنه: ما تَمَّنَّيْتُ مِنْذَ أَسْلَمْتُ^(٣)، أي: ما كَذَبْتُ. وقول بعض العرب لابن دَأْبٍ^(٤) وهو يُحدَّثُ: أَهْذَا شَيْءٌ رُوَيْتُهُ، أَمْ شَيْءٌ تَمَّنَّيْتُهُ؟ أي: افتعلته. وبهذا المعنى فسر ابن عباس ومجاهد «أمانى» في الآية^(٥).

والأمانى أيضًا: ما يَتَمَّنَاهُ الْإِنْسَانُ وَيَشْتَهِيهِ؛ قال قتادة: «إِلَّا أَمَانِي» يعني أنَّهُم يَتَمَّنُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَيْسَ لَهُمْ^(٦).

(١) البيت في النكت والعيون ١/١٥٠، ومجمع البيان ١/٣٢٢، والمحرر الوجيز ١/١٦٩، والفائق ٣٩٢/٢.

(٢) سيرة ابن هشام ١/٥٣٨، ومجمع البيان ١/٣٢٢، وصدره فيما: تَمَّنَّى كِتَابَ اللَّهِ بِاللَّيلِ خَالِيًّا، وهو بلطف المصنف في الدر المصون ١/٤٤٧، ٤٤٧، واللباب ٢/٢٠٤، واللسان (منى)، والبيت في مرثية عثمان رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣١١)، والطبراني (١٤٤) بنحوه أطول منه، وأورده ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ٥٥، والطبراني في تفسيره ٢/١٥٨، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/٢٤٣، والزمخشري في الفائق ١/٣٥١، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٦٩، وابن الأثير في النهاية (منى).

(٤) هو عيسى بن يزيد بن بكر الليثي المدنى، قال خلف الأحمر: كان يضع الحديث، وقال البخاري وغيره: منكر الحديث. لسان الميزان ٤/٤٠٨. والقصة أوردها الفراء في معاني القرآن ١/٥٠، والزمخشري في الكشاف ١/٢٩٢. وابن الأثير في النهاية: (منى).

(٥) تفسير الطبرى ٢/١٥٦، وابن أبي حاتم ١/٢٤٢.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/٥٠، والطبرى ٢/١٥٦-١٥٧. وأخرجه أيضًا الطبرى، وابن أبي حاتم ١/٢٤١ من قول أبي العالية.

وقيل : الأماني : التقدير؛ يقال : مُنِيَ له ، أي : قُدْرَ ، قاله الجوهرى^(١) ، وحكاه ابن بحر ، وأنشد قول الشاعر :

لَا تَأْمَنَنَّ وَإِنْ أَمْسَيْتَ فِي حَرَمٍ حَتَّى تُلَاقِي مَا يَمْنَى لَكَ الْمَانِي^(٢)

أَيْ : يَقْدُرُ لَكَ الْمَقْدُرُ.

الثالثة : قوله تعالى «وَإِنْ هُمْ إِلَّا يُظْنَوْنَ» «إِنْ» بمعنى «ما» النافية ، كما قال تعالى : «إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرْبَةٍ» [الملك : ٢٠] .

و«يُظْنَوْنَ» : يَكْذِبُونَ وَيَحْدُسُونَ^(٣) ، لأنَّه^(٤) لا عِلْمَ لَهُمْ بِصَحةِ مَا يَتَلَوْنَ ، وَإِنَّمَا هُم مَقْلُودُنَّ لِأَخْبَارِهِمْ فِيمَا يَقْرَؤُنَّ بِهِ.

قال أبو بكر الأنباري^٥ : وقد حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى التَّحْوِيُّ أَنَّ الْعَرَبَ تَجْعَلُ الظَّنَّ عِلْمًا وَشَكًّا وَكَذِبًا ، وقال : إذا قَامَتْ بِرَاهِينُ الْعِلْمِ ، فَكَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ بِرَاهِينِ الشَّكِّ ، فَالظَّنُّ يَقِينٌ ، إِذَا اعْتَدَلَتْ بِرَاهِينُ الْيَقِينِ وَبِرَاهِينُ الشَّكِّ ، فَالظَّنُّ شَكٌّ ، إِذَا زَادَتْ بِرَاهِينُ الشَّكِّ عَلَى بِرَاهِينِ الْيَقِينِ ، فَالظَّنُّ كَذِبٌ ، قال الله عز وجل : «وَإِنْ هُمْ إِلَّا يُظْنَوْنَ» أراد : إِلَّا يَكْذِبُونَ.

الرابعة : قال علماؤنا رحمة الله عليهم : نَعَتَ الله تعالى أَخْبَارَهُمْ بِأَنَّهُمْ يُبَدِّلُونَ وَيُحْرِفُونَ ، فقال قوله الحق^٦ : «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ» الآية . وذلك أنه لمَا درسَ الْأَمْرُ فِيهِمْ ، وسَاءَتْ رِعْيَةُ عَلِمَائِهِمْ ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الدُّنْيَا حِرْصًا وَطَمَعاً ،

(١) الصاحح (مني).

(٢) وقع هذا البيت ضمن عدة أبيات لسويد بن عامر في حديث أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء ٨٩/١ ، والطبراني في الكبير ١٠٤٩/١٩ من حديث أبي مسلم (أو مسلم) الخزاعي أنه كان مع رسول الله ﷺ ومنشد يُنشدُ قوله سويد بن عامر المصطلقي... واستناده ضعيف. وأورد البيت ابن منظور في اللسان ، وأورد عجزه الجوهرى في الصاحح (مني). وورد في تهذيب اللغة ٥٣٠/١٥ ، والنكت والعيون ١٥٠/١ بلفظ :

وَلَا تَقُولُنَّ لَشَيْءٍ سُوفَ أَفْعُلُهُ حَتَّى تُلَاقِي مَا يَمْنَى لَكَ الْمَانِي
وفي النكت والعيون : تَبَيَّنَ ، بدل : تُلَاقِي . ونسبة ابن منظور في اللسان لأبي قلابة الهمذاني . وانظر الفائق ٣٩٠/٣

(٣) في (ظ) : ويحدسون ، وفي (م) : ويحدثون.

(٤) في (ز) و(م) : لأنَّهُمْ .

طلبوا أشياءً تصرفُ وجةَ الناسِ إلَيْهِمْ، فأخذُوا فِي شرِيعتِهِمْ ويدُلُّوهَا، وألحقوهُ ذلك بالتوراة، وقالوا لسفهائِهِمْ: هذا مِنْ عِنْدِ اللهِ ، ليَقْبِلُوهَا عَنْهُمْ، فَتَأكَدَ رِيَاستُهُمْ، وينالُوا بِهِ حُطَامَ الدُّنْيَا وأوْسَاخَهَا. وَكَانَ مَا أَحْدَثُوا فِيهِ أَنْ قَالُوا: ﴿لَيْسَ عَيْنَاهُ فِي الْأَمْمَيْنَ سَيِّلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وَهُمُ الْعَرَبُ، أَيْ: مَا أَخْذَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَهُوَ جِلٌ لَنَا، وَكَانَ مَا أَحْدَثُوا فِيهِ أَنْ قَالُوا: لَا يَضْرُنَا ذَنْبُ، فَنَحْنُ أَحَبَّوْهُ وَأَبْنَاؤُهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ! وَإِنَّمَا كَانَ فِي التُّورَةِ: «يَا أَحْبَارِي، وَيَا أَبْنَاءَ رُسُلِي»، فَغَيْرُهُ وَكَتَبُوا: «يَا أَحَبَّانِي وَيَا أَبْنَانِي»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَكْذِيبَهُمْ: ﴿وَقَاتَلَتِ الْيَهُودُ وَالشَّرْكَرِيَّ حَنْدَنَ أَبْنَتُهُ اللَّهُ وَاجْتَبَوْهُ قُلْ فَلَمْ يُعِذَّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة: ١٨]. فَقَاتَلَتْ: لَنْ يُعَذِّبَنَا اللَّهُ ، وَإِنْ عَذَّبَنَا، فَأَرْبِعَنَ يَوْمًا مَقْدَارَ أَيَّامِ الْعِجْلَنِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتُوا لَنْ تَمَسَّنَا الشَّارِإِلَّا أَتَيْنَا مَقْدُودَهُ قُلْ أَنْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾. قَالَ ابْنُ مَقْسُمَ^(١): يَعْنِي تَوْحِيدًا؛ بَدْلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِلَّا مِنْ أَنْهَدَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا» [مریم: ٨٧] يَعْنِي «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ﴿فَقَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَنْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. ثُمَّ أَكْذَبُوهُمْ، فَقَالَ: ﴿وَكُلُّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَاتٍ وَاحْتَطَتْ بِهِ خَطِيَّتُهُ فَأَوْلَئِكَ أَصْحَابُ الشَّارِإِلَّا هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾ [البقرة: ٨٠، ٨١]. فَبَيْنَ تَعَالَى أَنَّ الْخَلُودَ فِي النَّارِ وَالْجَنَّةِ إِنَّمَا هُوَ بِحَسْبِ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ، لَا بِمَا قَالُوهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْرُوْبُوا بِهِ، ثُمَّنَا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَنَّبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾

فِيهِ خَمْسَ مَسَائِلٍ :

الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ﴾ اخْتَلَفَ فِي الرَّوْيَلِ مَا هُوَ، فَرَوَى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ جَبِيلٌ مِنْ نَارٍ^(٢)، وَرَوَى أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ أَنَّ الرَّوْيَلَ وَادِيَ فِي جَهَنَّمَ بَيْنَ

(١) المغيرة بن مقعد الضبي مولاهم، الكوفي، الأعمى، الفقيه، أبو هشام، مات سنة (٣٣٠هـ)، وقيل غير ذلك، روى له أصحاب الكتب الستة. سير أعلام النبلاء /٦٠٠.

(٢) أخرجه الطبراني ١٦٤ و ١٦٧ و ذكره ابن كثير في تفسير الآية ٧٩، وقال: غريب جداً، وقال ابن رجب في التخريف من النار ص ٨٢: في إسناده نظر.

جلبين يهوي فيه الهاوي أربعين خريفاً^(١). وروى سفيان وعطاء بن يسار: أنَّ الويل في هذه الآية وادٍ يجري بفناء جهنم من صديد أهل النار^(٢). وقيل: صهريج في جهنم^(٣). وحكي الزهراوي عن آخرين: أنَّه بات من أبواب جهنم. وعن ابن عباس^(٤): الويل: المشقة من العذاب. وقال الخليل: الويل شدة الشَّرّ. الأصمعي: الويل تفجع، والوئح^(٥) ترجم. سيبويه^(٦): وَيْلٌ: لمن وَقَعَ فِي الْهَلَكَةِ، وَوَيْحٌ: زَجْرٌ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى الْهَلَكَةِ. ابن عرفة: الويل: الحُزْنُ، يقال: تَوَيَّلَ الرَّجُلُ: إِذَا دَعَا بِالْوَيْلِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ ذَلِكَ عِنْدَ الْحُزْنِ وَالْمَكْرُوهِ، وَمِنْ قَوْلِهِ: «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ يَا نَبِيَّنَا وَقَيْلٌ: أَصْلُهُ الْهَلَكَةُ، وَكُلُّ مَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةِ دَعَا بِالْوَيْلِ، وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «بَوْنَالَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ» [الكهف: ٤٩]، وَهِيَ الْوَيْلُ وَالْوَيْلَةُ، وَهُمَا الْهَلَكَةُ، وَالْجَمْعُ الْوَيْلَاتُ، قَالَ:

لَهُ الْوَيْلُ إِنْ أَمْسَى وَلَا أُمْ هَاشِمٌ^(٧)

وقال أيضاً:

فَقَالَ لَكَ الْوَيْلَاتُ إِنَّكَ مُرْجِلٍ^(٨)

(١) أخرجه أحمد (١١٧١٢)، والترمذى (٢٥٧٦)، وأبو يعلى (١٣٨٣)، والطبرى في تفسيره /٢، وابن أبي حاتم في تفسيره /١، وابن حبان (٧٤٦٧)، والحاكم /٥٠٧، والبيهقي في البعث والنشور (٥١٢)، والبغوى في شرح السنة (٤٤٠٩) وفي التفسير /٨٩ من طريق دراج عن أبي الهيثم عنه مرفوعاً. وإسناده ضعيف لضعف دراج. قال الترمذى: حديث غريب.

(٢) قول سفيان أورده ابن عطية في المحرر الر吉ز /١٧٠، والرازي في تفسيره /١٤٠، وقول عطاء أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٣٢)، والطبرى في تفسيره /١٦٨، وابن أبي حاتم (٢٤٤) /١، والبيهقي في البعث والنشور (٥١٦) بلفظ: «الويل واد في جهنم لو سيرت فيه الجبال لانماعت من حرّه».

(٣) أخرجه الطبرى في تفسيره /٢ من قول أبي عياض، والصهريج: واحد الصهاريج: وهي كالحياض يجتمع فيها الماء. اللسان (صهريج).

(٤) أخرجه الطبرى في تفسيره /٢، وذكره ابن عطية (١٧٠) /١.

(٥) في النسخ: والويل، والمثبت من (م)، وهو المافق لما في الصحاح ومجمل اللغة ص ٩١٢.

(٦) الكتاب /٣٣١، وذكره ابن منظور في اللسان (ويح) (ويل).

(٧) قائله امرؤ القيس، وهو في ديوانه ص ٦٨، وعجزه: قریب ولا البنية ابنة يشكرا.

(٨) ديوانه ص ١١، وصدره: يوم دخلت الخدر خدر عنزة.

وارتفع «وَيْلٌ» بالابتداء، وجاز الابتداء به وإن كان نكرة؛ لأنَّ فيه معنى الدُّعاء. قال الأَخْفَشُ^(١) : ويجوزُ النصبُ على إضمار فعل، أي: أَلْزَمْهُمُ اللهُ وَيْلًا. وقال الفَرَاءُ: الأَصْلُ في الويل: وَيْنِي، أي: حُزْنٌ، كما تقول: وَيْنِي لفلان، أي: حُزْنٌ له، فوصلته العربُ باللام، وقدرُوا أنها منه^(٢) ، فأعربُوها. والأَحْسَنُ فيه إذا فُصِّلَ عن الإضافة الرفعُ؛ لأنَّه يقتضي الواقعَ. ويصحُ النصبُ على معنى الدُّعاء، كما ذكرنا.

قال الخليل: ولم يُسمَعْ على بنائه إلا وَيْحٌ، وَوَيْسٌ، وَوَيْكٌ، وَوَيْلٌ، وَوَيْبٌ، وكلُّه يتقربُ في المعنى^(٣) . وقد فرق بينها قومٌ، وهي مصادرٌ لم تُنطقُ العربُ منها بفعل. قال الجَرميُّ: وما ينتصب انتساب المصادر: وَيْلٌ، وَعَوْلَهُ، وَوَيْحَهُ، وَوَيْسَهُ، فإذا أَدْخَلْتَ اللامَ رَفَعْتَ، فقلتَ: وَيْلٌ لِهِ، وَوَيْحٌ لِهِ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ﴾ الكتابةُ معروفةٌ. وأَوَّلُ مَن كتب بالقلم، وَخَطَّ به إدريسُ عليه السلامُ، وجاء ذلك في حديث أبي ذرٍ، خرجه الأَجْرِيُّ وغيره^(٤) . وقد قيل: إنَّ آدمَ عليه السلامُ أُعطيَ الخطَّ، فصار وراثةً في ولده.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ تأكيدٌ، فإنه قد عُلمَ أنَّ الكُتُبَ لا يكون إلا باليد، فهو مثلُ قوله: ﴿وَلَا طَهِيرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. وقيل: فائدةُ «بِأَيْدِيهِمْ» بيان لجُرمِهم، وإثبات لمجاوريتهم، فإنَّ مَن تَوَلََّ الفعلَ أشدُّ موقعةً ممن لم يتَوَلََّ وإنْ كان رأياً له. وقال ابن السَّرَّاجُ: «بِأَيْدِيهِمْ» كنايةٌ عن أنه^(٥) من تلقائهم دون أن ينزلَ عليهم، وإن لم يكن حقيقةً في كُتُبِ أيديهم^(٦) .

(١) معاني القرآن له ٢٩٨/١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢٤٠/١.

(٢) في (د) و(ز): وقدرُوها أنها منه، وفي (ظ): وقدرُوها أنها منها، وفي (م): وقدرُوها منه، والمثبت من (خ).

(٣) معجم مقاييس اللغة ١/٧٧، ومجمِل اللغة ص ٩١٢.

(٤) هو جزءٌ من حديث طريل أخرجه ابن حبان «الإحسان» (٣٦١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٦٦/١٦٨، وفي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى النسائي وقد كذبه أبو حاتم وأبو زُزعة كما في ميزان الاعتدال ١/٧٢-٧٣.

(٥) في (م): أنهما.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٧٠.

الرابعة: في هذه الآية والتي قبلها التحذير من التبديل والتغيير، والزيادة في الشَّرْع؛ فكُلُّ مَنْ بَدَّلَ وَغَيَّرَ، أو ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لِيْسَ مِنْهُ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ، فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ هَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ، وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَقَدْ حَذَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّةَ لَمَّا قَدْ عَلِمَ مَا يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَىٰ ثَنَتَيْنِ وَسَبْعَيْنِ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرَقُ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ وَسَبْعَيْنَ»^(١)، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً^(٢). الْحَدِيثُ، وَسِيَّاتِي^(٣). فَحَذَرَهُمْ أَنْ يُخْدِلُوهُمْ مِنْ تَلْقاءِ أَنفُسِهِمْ فِي الدِّينِ خَلَافَ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ سَنَّتِهِ، أَوْ سَنَّةِ أَصْحَابِهِ، فَيُضْلِلُوهُمْ بِهِ النَّاسَ، وَقَدْ وَقَعَ مَا حَذَرَهُ وَشَاعَ، وَكَثُرَ وَذَاعَ، فَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

الخامسة: قولُهُ تَعَالَى: «لَيَشْرُوُا يَمِّهُ، ثَمَنًا قَلِيلًا» وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى مَا يَأْخُذُونَهُ بِالْقَلْلَةِ، إِمَّا لِفَنَائِهِ وَعَدْمِ ثَوَابِهِ^(٤)، إِمَّا لِكُونِهِ حِرَاماً، لَأَنَّ الْحِرَامَ لَا بُرْكَةَ فِيهِ، وَلَا يَرْبُو عَنْهُ اللَّهُ . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَالْكَلْبِيُّ: كَانَتْ صَفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابِهِمْ رَبِيعَةً أَسْمَرَ، فَجَعَلُوهُ آدَمَ سَبِيلًا طَوِيلًا، وَقَالُوا لِأَصْحَابِهِمْ وَأَتَبِاعِهِمْ: انْظُرُوهُمْ إِلَى صَفَةِ النَّبِيِّ الَّذِي يُبَعْثُثُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَيْسَ يُشَبِّهُهُ نَعْتُ هَذَا. وَكَانَتْ لِلْأَحْبَارِ وَالْعُلَمَاءِ رِيَاسَةً وَمَكَابِسُ، فَخَافُوا إِنْ يَبْتَوِوا، أَنْ تَذَهَّبَ مَا كَلُّهُمْ وَرِيَاستُهُمْ، فَمِنْ ثَمَّ غَيْرُوا^(٥).

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: «فَوَيْلٌ لَهُمْ مِنْ كَنْبَتِ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِنْ مَا يَكْسِبُونَ» قَبْلَ: مِنَ الْمَآكِلِ. وَقِيلَ: مِنَ الْمَعَاصِيِّ. وَكَرَرَ الْوَيْلَ، تَغْلِيظًا لِفَعْلِهِمْ.

(١) فِي (م): ثَلَاثَ وَسَبْعَيْنَ فِرْقَةً .

(٢) أَخْرَجَهُ مَطْلُولاً وَمُخْتَصِراً أَحْمَدَ (١٦٩٣٧)، وَأَبْيُو دَادُ (٤٥٩٧)، وَالْدَّارَمِيُّ (٢٤١/٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمِ فِي الْسَّنَةِ (١)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي الْسَّنَةِ ص١٤-١٥، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٩/٨٨٤)، وَالْأَجْرِيُّ فِي الْشَّرِيعَةِ ص١٨، وَالْحَاكِمُ (١٢٨/١)، وَاللَّالِكَانِيُّ فِي أَصْوَلِ الْاعْتِقَادِ (١٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَالِ (٦/٥٤١)، وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدَ (٨٣٩٦).

(٣) عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَغْنَمُوا بِمَيْتِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْرَقُوا» [آل عَمَانٍ: ١٠٣].

(٤) فِي (م): ثَيَابَهُ.

(٥) قَوْلُ ابْنِ إِسْحَاقِ أَوْرَدَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ (١٧٠)، وَأَخْرَجَهُ بَنْحُورُهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٦٧/٢، ٢٤٥، ٢٤٦)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي الْوَسِيْطِ (١٦٥/١٦٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٦٧/٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٢٤٧) بَنْحُورُهُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتَيْنَا مَا تَعْدُونَ فَلَنْ أَنْخَذْنَاهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ أَمْ نَفْلُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ 

فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾ يعني اليهود. ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتَيْنَا مَا تَعْدُونَ﴾ اختلف في سبب نزولها، فقيل: إن النبي ﷺ قال لليهود: «من أهل النار؟». قالوا: نحن، ثم تخلفوننا أنتم. فقال: «كذبتم، لقد علمناكم أننا لا نخلفكم» فنزلت هذه الآية، قاله ابن زيد^(١).

وقال عكرمة عن ابن عباس: قدم رسول الله ﷺ المدينة ويهود يقول: إنما هذه الدنيا سبعة آلاف سنة^(٢)، وإنما يعذب الناس في النار، لكل ألف سنة من أيام الدنيا يوم واحد في النار من أيام الآخرة، وإنما هي سبعة أيام، فأنزل الله الآية^(٣)، وهذا قول مجاهد^(٤).

وقالت طائفه: قالت اليهود: إن في التوراة أن جهنم مسيرة أربعين سنة، وأنهم يقطعون في كل يوم سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم. ورواه الضحاك عن ابن عباس^(٥).
وعن ابن عباس: زعم اليهود أنهم وجدوا في التوراة مكتوبًا أن ما بين طرفي جهنم مسيرة أربعين سنة إلى أن يتنهوا إلى شجرة الرزقون. قالوا: إنما نعذب حتى نتهي إلى شجرة الرزقون، فتذهب جهنم وتهلك^(٦).

وعن ابن عباس أيضاً وقتادة: أن اليهود قالت: إن الله أقسم أن يدخلهم^(٧) النار أربعين يوماً عدد عبادتهم العجل، فاكذبهم الله^(٨)، كما تقدم.

(١) المحرر الوجيز ١/١٧٠-١٧١، وأخرجه الطبرى ١/١٧٤.

وأخرج البخارى (٣١٦٩) نحوه ضمن قصة من حديث أبي هريرة. وليس فيه سبب نزول الآية.

(٢) لفظ: سنة، من (د) و(ز).

(٣) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢/١٧٥، وابن أبي حاتم في تفسيره ١/٢٤٧، ٢٤٨.

(٤) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢/١٧٥.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٧١.

(٦) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢/١٧٢، وابن أبي حاتم ١/٢٤٨.

(٧) في (د): أقسم ليدخلهم.

(٨) قول ابن عباس أخرجه الطبرى في تفسيره ١/١٧١ بتحوه، وقول وقتادة أخرجه عبد الرزاق في تفسيره

الثانية: في هذه الآية رد على أبي حنيفة وأصحابه حيث استدلوا بقوله عليه السلام: «دعى الصلاة أيام أقرائك»^(١) في أن مدة الحيض ما يسمى أيام الحيض، وأقلها ثلاثة، وأكثرها عشرة، قالوا: لأنَّ ما دونَ الثلاثة يسمى يوماً ويومين، وما زادَ على العشرة يُقال فيه: أحد عشر يوماً، ولا يقال فيه أيام، وإنما يُقال أيام من الثلاثة إلى العشرة، قال الله تعالى: «فَصَيَّامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْجَنَاحِ» [البقرة: ١٩٦]، «تَمَعَّداً فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» [مود: ٦٥]، «سَرَّحَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَنِّيَّةَ أَيَّامٍ حُسْنَمًا» [الحاقة: ٧].

فيقال لهم: فقد قال الله تعالى في الصوم: «أَيَّاماً مَقْدُودَاتٍ» [البقرة: ١٨٤] يعني جميع الشهر، وقال: «وَقَاتُلُوا لَنْ تَمَسَّنَا الْكَازُ إِلَّا أَيَّاماً مَقْدُودَةً»^(٢) يعني أربعين يوماً، وأيضاً: فإذا أضيقت الأيام إلى عارض، لم يُرد به تحديد العدد، بل يقال: أيام مُشِيك وسَفَرِك وإقامتك، وإنْ كانَ ثلاثينَ وعشرينَ وما شئتَ من العدد. ولعله أراد ما كان معتاداً لها، والعادة ست أو سبع^(٣)، فخرج الكلام عليه، والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: «فَلَمْ أَخْذُنَّمُّ» تقدم القول في «اتَّخذ»^(٤) فلا معنى لإعادته. «عِنْدَ اللَّهِ عَهْدَهُ» أي: أسلفتم عملاً صالحاً، فأنتم وأطعتم، فستتوجبون بذلك الخروج من النار؟! أو: هل عرفتم ذلك بوخيِّ الذي عَهَدَ إليكم. «فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ نَفُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» توبیخ وتقریع.

= ٥١/١ ، والطبری في تفسیره ٢/١٧١ ، وابن أبي حاتم ١/٢٤٩ بنحوه.

(١) أورده بهذا اللفظ الطحاوي في شرح معانی الآثار ٣/٥٩ ، وابن الجوزی في التحقیق في احادیث الخلاف ١/٢٦٠ ، وابن الملقن في خلاصة البدر المنیر ١/٨٢ . وأخرجه الإمام أحمد (٢٤١٤٥) بلفظ: «دعى الصلاة أيام حيضة» من حديث عائشة رضي الله عنها. وأخرجه البخاری (٣٠٦) ، ومسلم (٣٣٢) وغيرهما من حديث عائشة بلفظ: «إذا أقبلت الحيضة، فدع عن الصلاة».

(٢) في (خ) (و) (ظ) (م): معدودات، يعني الآية (٢٤) من آل عمران.

(٣) أحكام القرآن للكیا الطبری ١/١١-١٢ ، قوله: ولعله أراد، يعني النبي ﷺ .

(٤) ١٠٣/٢

قوله تعالى : ﴿بَلْ مَن كَسَبَ سَيِّئَاتٍ وَأَخْطَطَ بِهِ حَطِيشَاتٍ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿٤١﴾ وَالَّذِينَ مَامُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿٤٢﴾﴾

فيه ثلاثة مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿بَلْ﴾ أي : ليس الأمر كما ذكرتم. قال سيبويه^(١) : ليس «بل» و«نعم» اسمين. وإنما هما حرفان مثل «بل» وغيره، وهي رد لقولهم : ﴿لَن تَسْئَنَا النَّارُ﴾ . وقال الكوفيون : أصلها «بل» التي هي للإضراب عن الأول، زيدت عليها الباء؛ ليحسن الوقف عليها، وضممت الباء معنى الإيجاب والإنعام^(٢). فـ﴿بَلْ﴾ تدل على رد الجحد، والباء تدل على الإيجاب لما يبعد. قالوا : ولو قال قائل : ألم تأخذ ديناراً؟ فقلت : نعم، لكن المعنى : لا، لم آخذ، لأنك حفقت النفي وما بعده. فإذا قلت : بلـ، صار المعنى : قد أخذت^(٣). قال الفراء^(٤) : إذا قال الرجل لصاحبه : مالك على شيء، فقال الآخر : نعم، كان ذلك تصديقاً لأن لا شيء له عليه، ولو قال : بلـ، كان ردـاً لقوله، وتقديره : بلـ لي عليك. وفي التنزيل : ﴿أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلْ﴾ [الأعراف : ١٧٢] ولو قالوا : نعم، لكفروا.

الثانية : قوله تعالى : ﴿سَيِّئَاتٍ﴾ السيئة : الشرك. قال ابن جرير : قلت لعطاء : ﴿مَن كَسَبَ سَيِّئَاتٍ﴾ ؟ قال : الشرك^(٥) وتلا : ﴿وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَاتِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ [النمل : ٩٠] وكذا قال الحسن وقتادة، قالا : والخطيئة : الكبيرة^(٦).

(١) الكتاب / ٤٢٣.

(٢) المحرر الوجيز / ١٧١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس / ٢٤١.

(٤) معاني القرآن / ١٥٣، ٥٢، ونقله عنه المصطف بواسطه الماوردي في النكت والعيون / ١.

(٥) آخر جمه الطبرى / ٢١٨٠.

(٦) أخرج قول قتادة الطبرى / ٢١٧٩ و ١٨٣، أما قول الحسن فقد ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره / ١٥١ و ٢٥٣.

وأخرج الطبرى / ٢١٨٤ من رواية سلام بن مسكين قال : سأله رجل الحسن عن قوله : «وأحاطت به خططيته» فقال : ما ندرى ما الخططيته، يابني أتل القرآن، فكل آية وعد الله عليها النار فهي الخططيته.

الثالثة: لَمَّا قَالَ تَعَالَى : «بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَاتٍ وَأَحْكَمْتُ بِهِ حَطَّيَّتُهُ» دَلَّ عَلَى أَنَّ
الْمَعْلَقَ عَلَى شَرْطَيْنِ لَا يَتَّجَزَّ^(١) بِأَفْلَاهِمَا ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : تَعَالَى : «إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّا اللَّهَ
ثُمَّ أَسْتَقْبَلُوهُمْ» [فَصِلْتَ : ٣٠]^(٢) ، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِسَفِيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّقِيِّ^(٣) ، وَقَد
قَالَ لَهُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ . قَالَ : «قُلْ أَمْنَتُ
بِاللَّهِ ، ثُمَّ أَسْتَقِيمُ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤) . وَقَدْ مَضَى الْقَوْلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى ، وَمَا لِلْعُلُمَاءِ فِيهِ ،
عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى لَآدَمَ وَحْوَاءَ : «وَلَا نَقْرَبَا هَذِهِ السَّجَرَةَ فَنَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ» [البَقْرَةَ : ٣٥]

وَقَرَأَ نَافِعٌ : «خَطِيَّنَاهُ» بِالْجَمْعِ ، الْبَاقُونَ بِالْإِفْرَادِ^(٥) ، وَالْمَعْنَى الْكَثِيرُ ، مِثْلُ قَوْلِهِ
تَعَالَى : «وَإِنْ تَشْدُدُوا يَقْمَتَ اللَّهُ لَا تُخْصُبُوهُمْ» [إِبْرَاهِيمَ : ١٤]

قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَإِذَا أَخَذْنَا مِيقَاتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَقْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِإِلَوَالِيَّنِ
إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالسَّكِينَ وَقُوْلُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا وَأَقْسَمُوا أَصْكَلَوَةَ
وَمَأْثُوا أَرْكَوَةَ ثُمَّ تَوَيَّسُوا إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْشَمُوا مُغَرِّضُونَ



فِيهِ عَشْرُ مَسَائِلٍ :

الأولى: قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَإِذَا أَخَذْنَا مِيقَاتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ» تَقْدُمُ الْكَلَامُ فِي بَيَانِ هَذِهِ
الْأَلْفَاظِ^(٦) .

وَاخْتَلَفَ فِي الْمِيَاثِقِ هُنَا ، فَقَالَ مَكْيَّ : هُوَ الْمِيَاثِقُ الَّذِي أَخْذَ عَلَيْهِمْ حِينَ أَخْرَجُوا
مِنْ صُلْبِ آدَمَ كَالَّذِرُ . وَقَيْلُ : هُوَ مِيَاثِقُ أَخْذَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ عَقْلَاءُ فِي حَيَاتِهِمْ عَلَى أَلْسِنَةِ
أَنْبِيَاهُمْ وَهُوَ قَوْلُهُ : «لَا تَقْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ»^(٧) .

وَعِبَادَةُ اللَّهِ إِثْبَاثُ تَوْحِيدِهِ ، وَتَصْدِيقُ رُسُلِهِ ، وَالْعَمَلُ بِمَا أَنْزَلَ فِي كُتُبِهِ.

(١) فِي (ز) : يَتَجَزَّ ، وَفِي (م) : يَتَمْ .

(٢) يَنْظُرُ أَحْكَامَ الْقُرْآنَ لِلْكِيَّا الْهَرَاسِيِّ ١٢/١ .

(٣) الطَّافِئِيُّ ، أَسْلَمَ مَعَ الْوَفْدِ ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَمْرٌ عَلَى صِدْقَاتِ الطَّافِئِ ، الْإِصَابَةُ ٤/٢٠٨ .

(٤) رقم (٣٨) ، وَهُوَ عَنْدَ أَحْمَدَ (١٥٤٦) .

(٥) السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ ص ١٦٢ ، وَالْتَّيسِيرُ ص ٧٤ .

(٦) ٢/٣٧١-٣٧٠ وَ ١/٧-٦ .

(٧) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ١/١٧٢ ، وَضَعَفَ أَبْنُ عَطِيَّةُ قَوْلُ مَكْيَّ وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ مِيَاثِقُ أَخْذَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ عَقْلَاءُ .

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ قال سيبويه^(١): «لا تعبدون» متعلق بقسم^(٢)، والمعنى: وإذا استخلفناهم^(٣): والله لا تعبدون... وأجازه المبرد والكسائي والفراء^(٤). وقرأ أبي وابن مسعود: «لاتعبدوا» على النهي^(٥)، ولهذا وصل الكلام بالأمر، فقال: «وقوموا»، و«قولوا»، و«أقيموا»، و«أتوا».

وقيل: هو في موضع الحال، أي: أخذنا ميثاقهم موحدين، أو: غير معاندين، قاله قطرب والمبرد أيضاً، وهذا إنما يتوجه على قراءة ابن كثير وحمزة والكسائي: «يعبدون» بالياء من أسفل^(٦).

وقال الفراء والزجاج وجماعة^(٧): المعنى: أخذنا ميثاقهم بألا يعبدوا إلا الله، وبأن يحسّنوا للوالدين، وبألا يسفكوا الدماء، ثم حذفت «أن» والباء، فارتفع الفعل لزوالها^(٨)، كقوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٤]. قال المبرد: هذا خطأ؛ لأن كل ما أضمر في العربية فهو يعمل عمله مظهراً، تقول: وبلي قطعت، أي: ربّ بلدي.

قلت: ليس بخطأ^(٩)، بل بما وجهان صحيحان، وعليهما أنسد سيبويه^(١٠):
ألا أَيُّهذا الزاجري أَخْضُرُ الْوَعْنَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي
بالنصب والرفع، فالنصب على إضمار «أن»، والرفع على حذفها.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِنْسَانٌ﴾ أي: وأمرناهم بالوالدين إحساناً. وقرن

(١) الكتاب ١٠٦/٣، ونقله عنه المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٧٢.

(٢) في (م): بقسم.

(٣) في (م): استخلفناهم، بالخام، وهو خطأ.

(٤) معاني القرآن له ١/٥٤.

(٥) معاني القرآن للفراء ١/٥٣، ومعاني القرآن للزجاج ١/١٦٢، القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٧، والكشف ١/٢٩٣، والمحرر الوجيز ١/١٧٢.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٧٢، وانظر السبعة لابن مجاهد ص ١٦٢، والتيسير للدارمي ص ٧٤.

(٧) معاني القرآن للفراء ١/٥٣، ومعاني القرآن للزجاج ١/١٦٢، والمحرر الوجيز ١/١٧٢.

(٨) في (م): لزوالهما.

(٩) في (م): ليس هذا بخطأ.

(١٠) الكتاب ٩٩/٣، والبيت لطيفة بن العيد، وهو في ديوانه ص ٣٢.

الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية حقَّ الوالدين بالتوحيد؛ لأنَّ النُّشأة الأولى من عند الله ، والنُّشأة الثانية - وهو التربة - من جهة الوالدين ، ولهذا قرَن تعالى الشُّكْر لهما بشُكْرِه ، فقال : **«أَن أَشْكُر لِي وَلِوَالِدَيَّكَ»** [لقمان : ١٤].

والإحسان إلى الوالدين : معاشرُهُمَا بِالْمَعْرُوفِ ، والتواضعُ لِهِمَا ، وامتثالُ أَمْرِهِمَا ، والدُّعَاء بِالْمَغْفِرَةِ بَعْدِ مَمَاتِهِمَا ، وصَلَةُ أَهْلِ وُدُّهِمَا ، عَلَى مَا يَأْتِي بِيَانُهُ مَفْضَلًا في «الإِسْرَاءِ»^(١) إن شاء الله تعالى .

الرابعة : قوله تعالى : **«وَذِي الْقُرْبَى»** عطف ذي القربي على الوالدين . والقربي : بمعنى القرابة ، وهو مصدر ، كالرجُعى ، والعُقْبَى^(٢) ، أي : وأمرناهم بالإحسان إلى القرابات بصلة أرحامهم ، وسيأتي بيان هذا في سورة القتال إن شاء الله تعالى^(٣) .

الخامسة : قوله تعالى : **«وَآلِيَتَكُنَّ»** اليتامي عطف أيضاً ، وهو جمعٌ يتيم ، مثل نَدَامَى جمع نَدَيْمٍ . واليتم في بني آدم بفقد الأب ، وفي البهائم بفقد الأم^(٤) . وحكى الماوردي أنَّ اليتيم يقال في بني آدم في فقد الأم^(٥) . والأول المعروف .

وأصله الانفراد ، يقال : صبيٌّ يتيم ، أي : منفردٌ من أبيه . وبيتٌ يتيم : أي : ليس قبْلَه ولا بعْدَه شيءٌ من بيوت الشُّعْرَ . ودُرَّةٌ يتيمةٌ : ليس لها نظير . وقبيل : أصله الإبطاء ، فُسُميَّ به اليتيم ؛ لأنَّ الْبَرَّ يُبَطِّئُ عنه . ويقال : يتيمٌ يتيمٌ يتاماً ، مثل عَظَمٌ يَعْظُمُ ، ويتيمٌ يتيمٌ يتاماً ، مثل سَمِعٌ يَسْمَعُ ، ذَكَرٌ الوجهين الفراء . وقد أسمَاهُ الله^(٦) .

ويدلُّ هذا على الرأفة باليتيم ، والحضور على كفالته وحفظ ماله ، على ما يأتي بيانه في «النساء»^(٧) .

(١) عند تفسير الآية (٢٣) و(٢٤) منها .

(٢) المحرر الوجيز / ١٧٢ .

(٣) عند تفسير قوله تعالى : **«فَهَلْ عَيْشَتِ إِنْ تَوَلَّنِمْ أَنْ تُقْسِطُوا فِي الْأَرْضِ وَقُطِلُوكُمْ أَنْسَاكُمْ»** [الآية : ٢٢] .

(٤) المحرر الوجيز / ١٧٢ .

(٥) نقل المصنف كلام الماوردي بواسطة ابن عطيه في المحرر الوجيز / ١٧٢ ، والذي في النكث والعيون ٢/٣٢١ أن يتم الأدميين بموت الآباء دون الأمهات ، ويتم البهائم بموت الأمهات دون الآباء .

(٦) ينظر معاني القرآن للفراء / ١٤١ ، وتهذيب اللغة / ١٤ ٣٣٩-٣٤٠ .

(٧) عند تفسير قوله تعالى : **«وَمَأْتُوا الْبَشَّرَ أَنْوَاهَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا لِتَكْبِيَتِ يَا لَكَبِيَّهُ»** [الآية : ٢] .

وقال رسول الله ﷺ : «كافلُ اليتيمِ له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة». وأشار مالكُ بالسَّبَابَةِ والوُسْطِيِّ، رواه أبو هريرة، أخرجه مسلم^(١).

وخرج الإمامُ الحافظُ أبو محمد عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ من حديثِ الحسنِ بنِ دينارِ أبي سعيدِ البصريِّ - وهو الحسنُ بنُ واصلٍ - قال: حدثنا الأسودُ بنُ عبدِ الرحمنِ، عن هُصَانَ، عن أبي موسى الأشعريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما قَعَدَ يَتِيمٌ مَعَ قَوْمٍ عَلَى قَضَاعِهِمْ، فَيَقْرَبُ قَضَاعَهُمُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

وخرج أيضاً من حديثِ حسین بن قیسٍ - وهو أبو علي الرَّحْبَنِيُّ - عن عکرمة، عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ مُسْلِمِيْنَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يُعْيِّنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، غُفرَتْ لَهُ ذُنُوبُ الْبَتَّةِ، إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ عَمَلاً لَا يُغْفَرُ، وَمَنْ أَذْهَبَ اللَّهُ كَرِيمَتَهُ، فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، غُفرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ»، قالوا: وما كرمتك؟ قال: «عيناه، وَمَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخْوَاتٍ، فَأَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ وَأَخْسَنَ إِلَيْهِنَّ حَتَّى يَبْيَنَ أَوْ يَمْتَنَّ، غُفرَتْ لَهُ ذُنُوبُ الْبَتَّةِ، إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ عَمَلاً لَا يُغْفَرُ» فناداه رجلٌ من الأعراب ممن هاجرَ، فقال: يا رسول الله ، أَوْ اثنتين؟ فقال رسول الله ﷺ : «أَوْ اثنتين». فكان ابن عباس إذا حدث بهذا الحديث قال: هذا والله من كرامهم^(٣) الحديثُ وغيره^(٤).

(١) برقم (٢٩٨٣)، وهو عند أحمد (٨٨١) بزيادة: «إذا اتقى الله ». قوله: مالك: هو ابن أنس الإمام، وقد أخرجا من طريقه.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٦١)، وابن عدي في الكامل ٢/٧١٤، والخطيب البغدادي في موضع أوهام الجمع والتفرق ١/٥٤٩. وراووه الحسن بن دينار فيه كلام، قال ابن عدي: أجمع من تكلم في الرجال على ضعفه، على أنني لم أر له حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق أهـ وحسن الحديث المتندر في الترغيب والترهيب ٣/٣٢، والهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٦٠.

(٣) في النسخ الخطية (م): غرائب، والمثبت من مصادر الحديث .

(٤) حسین بن قیسٍ - وهو أبو علي الرَّحْبَنِيُّ ، ولقبه حنش، رواي الحديث - متوفى، فيما ذكر الحافظ ابن حجر في تقيييف التهذيب، لكن للحديث أصل صحيح.

وقد أخرجه بتمامه الحارت (٩٠٣) (زوائد)، وأبو يعلى (٢٤٥٧)، والطبراني في الكبير (١١٥٤٢)، وأخرج القسم الأول منه الترمذى (١٩١٧) وقال: حسین بن قیس ضعيف عند أهل الحديث. وقوله منه: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ مُسْلِمِيْنَ...» له أصلٌ صحيح عند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد ذكره المصنف قرباً. وفي الباب عن مالك بن الحارت، ومالك بن عمرو عند أحمد = (١٩٠٢٥) و (١٩٠٣٠).

السادسة: السَّبَابَةُ مِنَ الْأَصَابِعِ : هي التي تلي الإبهام، وكانت في الجاهلية تُدعى بالسَّبَابَةِ؛ لأنَّهُمْ كَانُوا يَسْبُونَ بِهَا، فلما جاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، كَرِهُوا هَذَا الاسم، فَسَمَّوْهَا الْمُشِيرَةَ؛ لأنَّهُمْ كَانُوا يُشِيرُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ فِي التَّوْحِيدِ^(١). وَتُسَمَّى أَيْضًا بِالسَّبَابَةِ، جَاءَ تَسْمِيَتُهَا بِذَلِكَ فِي حَدِيثٍ وَائِلٍ بْنِ حُجْرٍ وَغَيْرِهِ^(٢)، وَلَكِنَّ الْلُّغَةَ سَارَثَ بِمَا كَانَتْ تَعْرِفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَغَلَبَتْ.

ورُوِيَّ عَنْ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشِيرَةَ مِنْهَا كَانَتْ أَطْوَلَ مِنَ الْوَسْطَىِ، ثُمَّ الْوَسْطَىِ أَقْصَرُ مِنْهَا، ثُمَّ الْبِنْصِرُ أَقْصَرُ مِنَ الْوَسْطَىِ؛ رُوِيَّ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَقْسُمَ الطَّائِفِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَّتِي سَارَةُ بْنُتُ مَقْسُمٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ مِيمُونَةَ بْنَتَ كَرْدَمَ قَالَتْ: خَرَجْتُ فِي حَجَّةَ حَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَىِ رَاحِلَتِهِ^(٣)، وَسَأَلَهُ أَبِي عَنْ أَشْيَاءَ، فَلَقِدْ رَأَيْتِي أَتَعَجَّبُ وَأَنَا جَارِيَّةٌ مِنْ طُولِ أَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبَهَامَ عَلَىِ سَائِرِ أَصَابِعِهِ^(٤). فَقَوْلُهُ^(٥) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنَا وَهُوَ كَهَاتِينِ فِي

= قوله منه: «من أذهب الله كرمتيه...»، أخرج نحوه ابن حبان (٢٩٢٠) ولفظه: «يقول الله تبارك تعالى: إذا أخذت كرمتي عبدي، فصبر واحتسب، لم أرض له ثواباً دون الجنة». وفي الباب عن أنس رضي الله عنه عند أحمد (١٤٠٢١)، والبخاري (٥٦٥٣).

وقوله منه: «من كان له ثلاثة بنات...» له أصل صحيح من حديث أنس عند أحمد (١٢٤٩٨)، ومسلم (٢٦٣١)، وعقبة بن عامر عند أحمد (١٧٤٠٣)، وابن ماجه (٣٦٦٩)، ولفظ حديث مسلم: «من عال جاريين حتى تبلغا، جاء يوم القيمة أنا وهو» وضمّ أصابعه.

(١) في (خ) و(ز) و(ظ): بالتجريد.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٧١٣)، وفيه: وجعل يشير بالسَّبَابَةِ يدعوه . وأخرج أحمد في المسند (٥٨٦) من حديث علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه السَّبَابَةِ.

(٣) في (ظ): راحلة.

(٤) سامح الله المصنف على إيراده هذا الخبر دون تثبت، فقد نقله عن الحكيم الترمذى في نوادر الأصول ٣٩-٣٨ في جملة مانقله عنه في هذه المسألة السادسة، وهذا الحديث - على ضعفه بسبب جهالة سارة بنت مقسى - قد صرّح فيه بأن ذلك في قدمه الشريفة ﷺ ، فإن لفظه عند أحمد (٢٧٠٦٤) : فما نسيت فيما نسيت طول أصبع قدمه السَّبَابَةِ على سائر أصابعه ، ولفظه عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٧٥) : وكانت أصبعه التي تلي الإبهام لها فضل في الطول على الإبهام . قال الطبراني عقبه: يعني في الرّجل . وأورده الهيثمي في المجمع ٢٨٠/٨ وقال: وفيه من لم أعرفهم .

(٥) في (د) و(ز): بقوله، وهو خطأ.

الجنة»^(١)، وقوله في الحديث الآخر: «أَحْشَرُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكُذَا» وأشار بأصابعه الثلاث، فإنما أراد ذكر المنازل والإشراف على الخلق فقال: «أَنْحَشَرْ هَكُذَا وَنَحْنُ مُشَرِّفُونَ»^(٢)، وكذا كافل اليتيم تكون منزلته رفيعةً. فمن لم يعرف شأن أصابع رسول الله ﷺ حمل تأويل الحديث على الانضمام والاقتراب بعضهم من بعض في محل القرابة. وهذا معنى بعيد؛ لأنَّ منازل الرُّسُل والنبيين والصديقين والشهداء والصالحين مراتب متباعدة، ومنازل مختلفة^(٣).

السابعة: قوله تعالى: «وَالْمَسَاكِينُ» عطف أيضاً، أي: وأمرناهم بالإحسان إلى المساكين، وهم الذين أسكنتهم الحاجة وذلتهم^(٤). وهذا يتضمن الحضن على الصدقة والمؤاساة وتقدُّم أحوال المساكين والضعفاء^(٥)؛ روى مسلم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الساعي على الأرمدة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله» وأحبيبه قال: «وكالقائم لا يفتر من صلاة، والصائم لا يفطر»^(٦). قال ابن المنذر: وكان طاوس يرى السعى على الأخوات أفضل من الجهاد في سبيل الله.

الثامنة: قوله تعالى: «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا» «حُسْنَا» نصب على المصدر على المعنى؛ لأنَّ المعنى: ليحسن قولكم. وقيل: التقدير: وقولوا للناس قولًا ذا حُسن؛ فهو مصدر لا على المعنى^(٧). وقرأ حمزة والكسائي: «حَسَنَا»، بفتح الحاء

(١) سلف ذكره قريباً.

(٢) أورده صاحب الكنز (٣٢٦٩٧) ونسبة للحكيم الترمذى عن ابن عمر، وقد نقل المصطفى الحديث عن الحكيم الترمذى في جملة ما نقل في المسألة السادسة، وذكر الذهى نحوه في ميزان الاعتدال ٣٨٩-٣٨٨ ولفظه: «أَحْشَرْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى أَقْفَ بَيْنَ الْحَرْمَيْنِ، فَيَأْتِيَنِي أَهْلُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ» وراویه عبد الله بن إبراهيم الغفارى قال الذھبی: نسبة ابن حبان إلى أنه يضع الحديث، وقال ابن عدى: عامة ما يرويه لاتتابع عليه، وقال الدارقطنی: حديثه منکر.

(٣) نوادر الأصول ١/٣٨-٣٩.

(٤) في (م): أذلتهم.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٧٢.

(٦) صحيح مسلم (٢٩٨٢)، وأخرجه أيضاً أحمد (٨٧٣٢)، والبخاري (٦٠٠٧). ووُقع في (خ) و(د) و(ظ): لا يفتر من صلاة لا يفطر، وفي (م): لا يفتر وكالصائم لا يفطر. وهو لفظ مسلم. والمثبت من (ز).

(٧) معانى القرآن للزجاج ١/١٦٤، ومشكل اعراب القرآن لمکي ١/١٠٢.

والسين^(١). قال الأخفش : هما بمعنى واحد؛ مثل البخل والبخل ، والرُّشد والرَّشد^(٢). وحکى الأخفش : « حُسْنَتِي » بغير تنوين على فُعلٍ^(٣). قال النحاس : وهذا لا يجوز في العربية ، لا يقال من هذا شيء إلا بالألف واللام ، نحو الفضلى والكبيرى والحسنى ؛ هذا قول سيبويه . وقرأ عيسى بن عمر : « حُسْنَا » بضمتين ؛ مثل الحُلم^(٤) .

قال ابن عباس : المعنى : قولوا لهم : لا إله إلا الله ، ومُرُوهم بها .

ابن جُريج : قولوا للناس صِدْقاً في أمر محمد ﷺ ولا تُغْيِروا نَعْتَه .

سفيان الثوري : مُرُوهم بالمعروف وانهُرُهم عن المنكر .

أبو العالية : قولوا لهم الطِّيب من القول ، وحاورُوهُم بأحسن ما تحبُّون أن تُحاورُوا به^(٥) . وهذا كُلُّه حُضْنٌ على مكارم الأخلاق^(٦) .

فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس لِيَنَا ووجهه منبسطاً ظلقاً مع البر والفاجر ، والسنّي والمبتعد ، من غير مُداهنة ، ومن غير أن يتكلّم معه بكلام يظنُّ أنه يرضي مذهبَه ؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون : « فَقُولَا لَهُمْ قَوْلًا لِيَنَا » [طه : ٤٤] . فالسائل ليس بأفضل من موسى وهارون ؛ والفاجر ليس بأخبث من فرعون ، وقد أمرَهما الله تعالى باللَّذِين معه .

وقال طلحة بن عمر^(٧) : قلت لعطاء : إنك رجل يجتمع عندك ناس ذوو أهواء مختلفة ، وأنا رجلٌ في حِدَّةٍ ، فأقول لهم بعض القول الغليظ ؛ فقال : لا تفعل ، يقول الله تعالى : « وَقُولُوا لِلَّئَاسِ حُسْنَا ». فدخلَ في هذه الآية اليهود والنصارى ، فكيف بالحنفي؟!

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ١٦٢ ، واليسير للداني ص ٧٤ .

(٢) معاني القرآن للأخفش ٣٠٨/١ .

(٣) نسبها أبو حيان في البحر ١/٢٨٥ لأبي طلحة بن مصرف ، وهي قراءة شاذة .

(٤) إعراب القرآن ١/٢٤١ ، وهي قراءة شاذة أيضاً .

(٥) في (د) و(م) : وجازوهم بأحسن ما تحبُّون أن تجاوزوا به ، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما في المحرر الوجيز .

(٦) المحرر الوجيز ١/١٧٣ ، وأخرج الأقوال السابقة الطبرى في تفسيره ٢/١٩٧ ، وذكر أيضاً قراءة حُسْنَا (بضمتين) ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٧ .

(٧) كما في النسخ (م) ، ولم نعرفه ، ولعله طلحة بن عمرو الحضرمي ، فهو يروي عن عطاء . انظر تهذيب التهذيب ٢/٢٤٢ .

ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال لعائشة: «لا تكوني فحاشة، فإنَّ الفُحشَ لو كان رجلاً لكان رجُلَ سُوءٍ»^(١).

وقيل: أراد بالناس محمداً ﷺ؛ كقوله: «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَمِنْ فَضْلِهِ» [النساء: ٥٤]، فكأنه قال: قولوا للنبي ﷺ حسناً^(٢). وحكى المهدوي عن قتادة أنَّ قوله: «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا» منسوخٌ بآية السيف^(٣). وحكاه أبو نصر عبد الرحيم عن ابن عباس؛ قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في الابتداء، ثم تَسْخَّثَتْها آية السيف^(٤).

قال ابن عطية^(٥): وهذا يدلُّ على أنَّ هذه الأمة حوطبت بمثل هذا اللفظ في صدر الإسلام، وأما الخبرُ عنبني إسرائيل وما أُمروا به، فلا نسخ فيه، والله أعلم.

التاسعة: قوله تعالى: «وَاقِمُوا الصَّلَاةَ وَإِذَا الرَّكْنَةَ» تقدم القول فيه^(٦). والخطابُ لبني إسرائيل. قال ابن عطية^(٧): وزكاثهم هي التي كانوا يضعونها، فتنزل النارُ على ما يُتَقَبَّلُ^(٨)، ولا تنزل على ما لم يُتَقَبَّلُ، ولم تكن كزكاة أمة محمد ﷺ.

قلت: وهذا يحتاج إلى نقل، كما ثبت ذلك في الغنائم.

(١) قوله منه: «لا تكوني فحاشة» أخرج نحوه أحمد في المسند (٢٥٩٤)، ومسلم (٢١٦٥)؛ (١١)، ولفظه: «لاتكوني فاحشة»، وذلك أن اليهود لما قالوا لرسول الله ﷺ: السام عليك. فقالت لهم عائشة: بل عليكم السام والذاد.

وقوله منه: «فإن الفحش...» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٣)، وفي الصغير (٦٧٤). وفي إسناد الأوسط: محمد بن رشدين، كذبه أحمد بن صالح فيما نقل عنه ابن عدي في الكامل /١، ٢٠١، ثم قال فيه ابن عدي: أكترت عليه أشياءً مما رواه، وهو من يكتب حديثه مع ضعفه. وفي إسناد الصغير: ابن لهيعة، وهو لين، كما ذكر الهيثمي في المجمع ٢٧/٨. ولعل الحديث يحسن بهاتين الروايتين. وله طريق ثالثة عند الطيالسي (١٤٩٥) لا يُترجح بها، ففي إسنادها طلحة بن عمرو بن عثمان، وهو متزوك كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقويم التهذيب.

(٢) ذكره الواحدى في الوسيط ١٦٧ عن ابن عباس.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٤) ينظر مجمع البيان ١/٣٣٦.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٦) ١/٢٥٣، ٢٢/٢ فما بعدها.

(٧) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٨) في (م): يُتَقَبَّلُ.

وقد رُويَ عن ابن عباس أنه قال: الزكاة التي أُمرووا بها طاعة الله والإخلاص^(١). العاشرة: قوله تعالى: «ثُمَّ تَوَلَّتُمْ»: الخطاب لِمُعاصرِي مُحَمَّدٍ ﷺ؛ وأُسِنَدَ إليهم تولى أسلافهم، إذ هم كُلُّهم بِتِلْكَ السَّبِيلِ فِي إعراضِهِمْ عَنِ الْحَقِّ مُثُلُّهُمْ^(٢)، كما قال: شِئْشِيَّةٌ أَعْرَفُهَا مِنْ أَخْزَمَ^(٣).

«إِلَّا قَلِيلًا» كعبد الله بن سَلَام وأصحابه. و«قَلِيلًا» نصب على الاستثناء، والمستثنى عند سيبويه منصوبٌ؛ لأنَّه مُشَبَّهٌ بالمفعول. وقال مُحَمَّدٌ بْنُ يَزِيدَ^(٤): هو مفعولٌ على الحقيقة، المعنى: استثنيت قليلاً.

«وَأَنْتُمْ مُغْرِضُونَ» ابتداءٌ وخبرٌ، والإعراضُ والتَّوْلِي بمعنى واحدٍ، مخالفٌ بينهما في اللُّفْظِ. وقيل: التَّوْلِي بالجَسْمِ، والإعراضُ بِالْقَلْبِ. قال المهدويُّ: «وَأَنْتُمْ مُغْرِضُونَ» حالٌ؛ لأنَّ التَّوْلِي فِي دَلَالَةٍ عَلَى الإعراضِ.

قوله تعالى: «وَإِذَا أَخَذْنَا مِيَتَقْنَمْ لَا تَسْفِكُونَ دَمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَبْنَاهُمْ وَأَنْتُمْ تَشَهُّدُونَ»

في مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: «وَإِذَا أَخَذْنَا مِيَتَقْنَمْ» تقدَّمَ القولُ فيه^(٥). «لَا تَسْفِكُونَ دَمَاءَكُمْ» المرادُ بـنُو إِسْرَائِيلَ، ودخلَ فيه بالمعنى مَنْ يَعْدُهُمْ. و«لَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ» مثل «لَا تَعْبُدُونَ» في الإعراب^(٦). وقرأ طلحَةُ بْنُ مُصْرَفَ وشَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ^(٧) بضمِّ

(١) المحرر الوجيز ١/١٧٣، وأخرجه الطبرى ٢/١٩٩.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٣) هو من الرجز، وقبليه: إِنَّ بَنَى ضَرْجُونَى بِالدَّمِ. وأورده الجاحظ في البيان والتبيين ١/٣٣١، والميدانى في مجمع الأمثال ١/٣٦١ ونباه لأبى أخزم الطائى، وهو جد أبى حاتم الطائى أو جد جدته ونسبة بعضهم لعقيل بن علفه، كما في العقد الفريد ٢/١٩٢، والمستقصى في أمثال العرب ١/١٣٤. قوله: شِئْشِيَّةٌ: أي: طبيعة وسجية، كما في البيان والتبيين.

(٤) هو المبِرُّ، وقد نقل المصطفى كلام سيبويه بواسطة المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٥) ٢/١٦٣.

(٦) في الآية (٨٣).

(٧) أبو بشر الأموي مولاهم، الحمصي، الكاتب، مات سنة (١٦٢هـ). السير ٧/١٨٧.

الفاء، وهي لغة، وأبو نَهِيك^(١): «تُسْفِكُون» بضم الناء وتشديد الفاء وفتح السين^(٢). والسَّفْكُ: الصَّبُّ، وقد تقدم^(٣). «وَلَا تُخْرِجُونَ» معطوف.

«أَنْشَكْتُمْ» النفس مأخوذه من النَّفَاسَة، فنفس الإنسان أشرف ما فيه. والدار: المتنزُل الذي فيه أبنية المقام، بخلاف منزل الارتحال. وقال الخليل: كلًّا موضع حَلَّهَ قومٌ فهو دارٌ لهم، وإنْ لم تكنْ فيه أبنية^(٤). وقيل: سُمِّيت داراً، لدورها على سكانها؛ كما سُمِّي^(٥) الحائط حائطاً لإحاطته على ما يحييه.

و«أَقْرَدْتُمْ» من الإقرار، أي: بهذا الميثاق الذي أخذتم عليه أولئك^(٦).

«وَأَشْتَرْتُ شَهَادَتَنَا» من الشهادة، أي: شهداء بقلوبكم على هذا. وقيل: الشهادة بمعنى الحضور؛ أي: تحضرون سفك دمائكم، وإخراج أنفسكم من دياركم.

الثانية: فإن قيل: وهل يسفك أحد دمه ويُخرج نفسه من داره؟ قيل له: لما كانت ملائتهم واحدة، وأمرُهم واحداً، وكانوا في الأمم كالشخص الواحد، جعل قتل بعضهم لبعض^(٧)، وإخراج بعضهم بعضاً قتلاً لأنفسهم ونفيأً لها. وقيل: المراد القصاص؛ أي: لا يقتل أحد، فيقتل قصاصاً، فكانه سفك دمه. وكذلك لا يزنني ولا يرتد، فإن ذلك يُبيح الدم. ولا يُفسد، فَيُنْفَى، فيكون قد أخرج نفسه من دياره. وهذا تأويلٌ فيه بُعدٌ وإن كان صحيح المعنى. وإنما كان الأمر أن الله تعالى قد أخذ علىبني إسرائيل في التوراة ميثاقاً لا يقتل بعضهم بعضاً، ولا ينفيه ولا يسترقه، ولا يدعه يُسترق^(٨) إلى غير ذلك من الطاعات^(٩).

قلت: وهذا كله محروم علينا، وقد وقع ذلك كله بالفتنينا، فإنَّا لله وإنَّا إليه

(١) الأزدي، الفراهيدي، البصري، واسمه عثمان بن نهيك. تهذيب التهذيب ٤/٥٩٩.

(٢) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

(٣) ٤١١/١.

(٤) النكت والعيون ١/١٥٤.

(٥) في (خ) و(ز) و(ظ): يسمى.

(٦) في (م): أوائلكم.

(٧) في (د) و(م): بعضاً.

(٨) في (د) و(م): يسرق.

(٩) المحرر الوجيز ١/١٧٣.

راجعونا وفي الترتيل : **﴿أَوْ لِيُسْكُمْ شَيْئًا وَيُنِيقَ بَعْضَكُمْ بِأَنَّهُ بَغْيٌ﴾** [الأنعام: ٦٥] وسيأتي.

قال ابن خوارز منداد^(١) : وقد يجوز أن يراد به الظاهر : لا يقتل الإنسان نفسه، ولا يخرج من داره سفهاً، كما تقتل الهند أنفسها، أو يقتل الإنسان نفسه من جهده وبلاه يُصبه، أو يهيم في الصحراء، ولا يأوي البيوت جهلاً في ديانته وسفهاً في حلمه، فهو عموم في جميع ذلك.

وقد رُوي أن عثمان بن مظعون بايع في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ ، فعزموا أن يلبسو المسوح، وأن يهيموا في الصحراء، ولا يأوا البيوت، ولا يأكلوا اللحم، ولا يعشوا النساء، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فجاء إلى دار عثمان بن مظعون فلم يجده، فقال لامرأته : «ما حديث بلغني عن عثمان؟» وكرهت أن تُفضي سر زوجها، وأن تكذب رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إن كان قد بلغك شيء ، فهو كما بلغك ، فقال : «قولي لعثمان : أخلاق لستتي ، أم على غير ملتي ، إني أصللي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأغشى النساء ، وأأوي البيوت ، وأأكل اللحم ، فمن رَغَبَ عن سُنتي فليس مني» فرجع عثمان وأصحابه عما كانوا عليه^(٢).

قوله تعالى : **﴿وَمَمْ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ قَنْ دِيَرِهِمْ تَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالإِثْمِ وَالْمُدْوَنِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْرَى تُفَدِّوْهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتَرِيُّمُونَ بِعَيْنِ الْكَتَبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِهِ فَمَا جَوَاهُمْ مَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَقَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَيْهِ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ يُعَذِّلُ عَنْهَا تَعْمَلَوْنَ ﴿٤٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخرةِ فَلَا يُخَفَّ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴿٤٦﴾**

قوله تعالى : **﴿وَمَمْ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾** : «أنتم» في موضع رفع بالابداء ، ولا يعرب ؛ لأنَّه مضمير. وضممت النساء من «أنتم» لأنها كانت مفتوحةً إذا خاطبت واحداً مذكرأ،

(١) في (م) : خوارز منداد ، وانظر ١٨٠ / ١.

(٢) في (ز) : بما كانوا عزموا عليه. ولم نقف على الحديث بهذا النطْق ، وأخرج الإمام أحمد (٢٦٣٠٨) نحوه من حديث عائشة. وفي الباب عن أنس رضي الله عنه عن الرهط الثلاثة الذين سألوا عن عبادة النبي ﷺ ... أخرجه البخاري (٥٠٦٣).

ومكسورةً إذا خاطبت واحدة مُؤنثةً، فلما ثنيت أو جمعت لم يبقَ إلا الضمة.
و«هُؤلَاءِ» قال القُتبيُّ: التقدير: يا هُؤلَاءِ. قال النحاس^(١): هذا خطأ على قول سيبويه^(٢)، ولا يجوز: هذا أَقْبِلَنَّ. وقال الزجاج^(٣): «هُؤلَاءِ» بمعنى الذين. و«تَقْتَلُونَ» داخلٌ في الصَّلة، أي: ثم أَتَتِمُ الذِّينَ قُتُلُوكُنَّ.

وقيل: «هُؤلَاءِ» رفع بالابتداء، وأنتم خبر مقدم، و«تَقْتَلُونَ» حالٌ من «أَولَاءِ». وقيل: «هُؤلَاءِ» نصب بإضمار: أغْنِيٌّ^(٤). وقرأ الزُّهْرِيُّ: «تُقْتَلُونَ»، بضم التاء مُشَدَّداً^(٥)، وكذلك: «فَلَمْ تُقْتَلُونَ أَنْيَاءَ اللَّهِ» [البقرة: ٩١].

وهذه الآية خطاب للمواجئين لا يحتملُ رده إلى الأَسْلَافِ، نزلت في بني قَيْنَقَاعِ وقُرِيبةَ والنَّضِيرِ من اليهود، وكانت بني قَيْنَقَاعَ أَعْدَاءَ قُرِيبةَ، وكانت الأُوسُ حلفاءَ بني قَيْنَقَاعَ، والخَرْجُ حلفاءَ بني قُرِيبةَ والنَّضِيرِ^(٦)، والأُوسُ والخَرْجُ إخوان، وقُرِيبةَ والنَّضِيرُ أَيْضًا إخوان، ثم افترقوا فكانوا يقتتلون، ثم ترتفع^(٧) الحرب، فيُغَدِّونَ أَسْارَاهُمْ، فَعَيْرُهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ، فقال: «وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْرَى تُنْذِرُهُمْ»^(٨).

قوله تعالى: «تَظَاهَرُونَ» معنى «تَظَاهَرُونَ»: تتعاونون، مشتقٌ من الظَّهَر؛ لأنَّ بعضَهم يَقُوِّي بعضاً، فيكونُ له كالظَّهَرُ، ومنه قول الشاعر:

تَظَاهَرُتُمْ أَسْتَاهَ بَيْتَ تَجَمَّعَتْ عَلَى وَاحِدٍ لَا زِلْتُمْ قَرْنَ وَاحِدٍ^(٩)

(١) في إعراب القرآن ١/٢٤٢-٢٤٣، والكلام الذي قبله منه.

(٢) ينظر الكتاب ٢/٢٣٠.

(٣) في معاني القرآن وإعرابه ١/١٦٧، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٧٤.

(٥) نسبها ابن عطية في المحرر الوجيز إلى الحسن، وذكرها أبو حيان في البحر المحيط ١/٢٩١، وعزماها إلى تفسير المهدوي.

(٦) الذي في سيرة ابن هشام ١/٥٤٠، والمحرر الوجيز ١/١٧٤ أنَّ النَّضِيرَ وقُرِيبةَ حلفاءَ الأُوسِ، وبيني قيَّقَاعَ حلفاءَ الخَرْجِ.

(٧) في (د) و(ظ) و(م): يرتفع.

(٨) ينظر الوسيط للواحدي ١/١٦٨، والمحرر الوجيز ١/١٧٤.

(٩) لم نقف عليه، وأورده السمين الحلبي في الدر المصون ١/٤٧٩، وابن عادل الحنبلي في اللباب = ٢٤٩. قوله: أَسْتَاهَ، جمع أَسْتَهَ، وهو العجز. الصحاح (سته).

والإثم: الفعلُ الذي يستحقُ عليه صاحبُه الذمَّ. والعدوانُ: الإفراطُ في الظلم والتجاوزُ فيه^(١).

وقرأ أهل المدينة وأهلُ مكة: «تَظَاهِرُونَ» بالتشديد، يُدغمون التاء في الظاء لِقُربِها منها، والأصل: تظاهرون. وقرأ الكوفيون: «تَظَاهِرُونَ» مُخْفِفًا، حذفوا التاء الثانية لدلالة الأولى عليها؛ وكذا «وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِمْ» [التحريم: ٤]. وقرأ قتادة: «تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ»^(٢). وكله راجع إلى معنى التعاون، ومنه: «وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَاهِرًا» [الفرقان: ٥٥]، قوله: «وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَاهِرُونَ» [التحريم: ٤]، فاعلمه.

قوله تعالى: «وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْرَىٰ تُفَدِّوْهُمْ وَهُوَ حَرَمٌ عَلَيْكُمْ لَا يَرْجِعُوهُمْ». فيه سُتُّ مسائل :

الأولى: قوله تعالى: «وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْرَىٰ» شرطٌ، وجوابه «تُفَادُوهُمْ». و«أَسْرَىٰ» نصب على الحال^(٣). قال أبو عبيدة^(٤): وكان أبو عمرو يقول: ما صار في أيديهم فهم الأسرى، وما جاء مستأسراً^(٥) فهم الأسرى^(٦). ولا يعرف أهل اللغة ما

= وأورد ابن قتيبة في الشعر والشعراء ٦١٨/٢، والمبرد في الكامل /٣٤٣ نحوه لابنة ابن الرقاع، ولفظه: تجمعتُ من كل أوبٍ وببلدة على واحدٍ لا زلْئُمْ قرن واحدٍ وعندتُه فلا شاهد فيه.

(١) انظر النكوت والعيون ١/١٥٥.

(٢) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٤٤-٢٤٣، وقرأ أبو عمرو البصري وابن عامر الشامي بالتشديد. انظر السبعية ١٦٣، والتيسير ٧٤، وذكر قراءة قتادة ابن خالويه في القراءات الشاذة ٧، وتعقبها التحاسن بقوله: وهذا بعيد، وليس هو مثل قوله «يَظْهَرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَاءِهِمْ» لأن معنى هذا أن يقول لها: أنت على كظاهر أمي، فالفعل في هذا من واحد، قوله: تظاهرون؛ الفعل فيه لا يكون إلا من اثنين أو أكثر.

(٣) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٤٤.

(٤) في الدر المصنون ٤٨١/١، واللباب ٢٥١/٢: أبو عبيدة. ولم نجد قوله في مجاز القرآن له.

(٥) في (ز): مستأمناً.

(٦) ذكر قول أبي عمرو (وهو ابن العلاء) الماوردي في النكوت والعيون ١/١٥٥ ، والرازي في تفسيره ٣/١٧٢، وأبو حيان في البحر المحيط ١/٢٨١ ، والسميين في الدر المصنون ٤٨١/١ ، ونقله عنه ابن عادل في اللباب ٢٥١/٢ ، ولنفعه عندهم: ما كان في الوثاق، فهم الأسرى، وما كان في اليد فهم الأسرى، وسيذكره المصنف في تفسير الآية ٦٧ من سورة الأنفال، وقد أورد السمين الحلبي هذا الكلام، ثم قال: وحکى النقاش عن ثعلب أنه لما سمع هذا الفرق قال: هذا كلام المجانين، وهي جرأة منه على أبي عمرو.

قال أبو عمرو، وإنما هو كما تقول: سُكاري وسَكْرٍ.

وقراءة الجماعة: «أَسَارِي» ما عدا حمزة، فإنه قرأ «أَسَرَى»^(١) على فَعْلَى، جمع أسير، بمعنى مأسور، والباب - في تكسيره إذا كان كذلك - فَعْلَى، كما تقول: قتيلٌ وَقَتْلَى، وجريح وَجَرْحَى. قال أبو حاتم: ولا يجوز أَسَارِي. وقال الرَّجَاج^(٢): يقال: أَسَارِي، كما يقال: سُكاري، وفَعَالَى هو الأصل، وفَعَالَى داخلاً عليها. وحُكى عن محمد بن يزيد قال: يقال: أسير وأَسَرَاء، كظرف وظرفاء. قال ابن فارس^(٣): يقال في جمع أسير: أَسَرِي وأَسَارِي، وفَرِئَ بهما، وقيل: أَسَارِي - بفتح الهمزة - وليس بالعلية.

الثانية: الأَسِير مشتق من الإسار، وهو الْقِدْدُ الذي يُشَدُّ به المَخْمِلُ، فسمى أَسِيرًا؛ لأنَّه يُشَدُّ وَثَافُهُ، والعرب تقول: قد أَسَرَ قَبَّهُ، أي: شَدَّهُ، ثم سُمِّيَ كلَّ أَخِيز أَسِيرًا وإن لم يُؤْسِرْ، وقال الأعشى^(٤):

وَقَيَّدَنِي الشَّغْرُ فِي بَيْتِيٍّ كَمَا قَيَّدَ الْأَسِيرَاتُ الْحَمَاراً

أي: أنا في بيته؟ يريد بذلك بلوغه النهاية فيه.

فاما الأَسْر في قوله عز وجل: «وَشَدَّدَنَا أَسْرَهُمْ» [الإنسان: ٢٨] فهو الخلق. وأَسْرَةُ الرجل رَهْطَهُ؛ لأنَّه يتقوَّى بهم^(٥).

الثالثة: قوله تعالى: «تَفَدُّوْهُمْ» كذا قرأ نافع وعاصم^(٦) والكسائي. والباقيون: «تَفَدُّوْهُمْ» من الفداء. والفيداء: طلب الفدية في الأَسِير الذي في أيديهم. قال الجوهرى^(٧): الفداء إذا كُسِرَ أَوْلُهُ يُمْدُدُ وَيُقْصَرُ، وإذا فُتِحَ، فهو مقصور، يقال: قُم

(١) السبعة في القراءات ص ١٦٣، والتسير ص ٧٤.

(٢) معاني القرآن ١٦٦ / ١، ونقله المصطف عن بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١ / ٢٤٤، والكلام الذي قبله منه.

(٣) في مجمل اللغة ٩٧ / ١.

(٤) ديوانه ص ١٠٣.

(٥) هذه المسألة في معجم مقاييس اللغة ١٠٧ / ١ بتحوها.

(٦) في السخ الخطية (م): حمزة، بدل عاصم، وهو خطأ، وانظر السبعة ص ١٦٣، والتسير ص ٧٤.

(٧) الصحاح (فدى).

فَدَى لَكَ أَبِي. وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَكْسِرُ «فِدَاء» بِالْتَّنْوِينِ إِذَا جَاَوَرَ لَامَ الْجَرِ خَاصَّةً؛ فَيَقُولُ : فِدَاء لَكَ؛ لَأَنَّهُ نَكْرٌ يُرِيدُونَ بِهِ مَعْنَى الدُّعَاء. وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِي لِلنَّابَةِ^(١) :

مَهْلًا فِدَاء لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ **وَمَا أُثِمْرُ مِنْ مَالٍ وَمَنْ وَلَدَ**
 وَيَقَالُ : فَدَاهُ وَفَادَاهُ، إِذَا أَعْطَى فِدَاهَهُ فَأَنْقَذَهُ . وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ، وَفَدَاهُ تَفْدِيهَ^(٢) إِذَا
 قَالَ : جَعَلْتُ فِدَاكَ. وَتَفَادُوا، أَيْ : فَدَى^(٣) بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالْفِدْيَةُ وَالْفَدَى وَالْفِدَاءُ كُلُّهُ
 بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفَادِيَتُ نَفْسِي : إِذَا أَطْلَقْتَهَا بَعْدَ أَنْ دَفَعْتَ شَيْئًا، بِمَعْنَى فَدِيَتُ، وَمِنْهُ قَوْلُ
 الْعَبَاسَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : فَادِيَتُ نَفْسِي، وَفَادِيَتُ عَقِيلًا^(٤).

وَهُمَا فَعْلَانٌ يَتَعَدِّيَانِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، الثَّانِي مِنْهُمَا بِحُرْفِ الْجَرِ، تَقُولُ : فَدِيَتُ نَفْسِي
 بِمَالِي، وَفَادِيَتِهِ بِمَالِي^(٥)، قَالَ الشَّاعِرُ^(٦) :

قِفْيٌ فَادِي أَسِيرَكَ إِنَّ قَوْمِي **وَقَوْمَكَ مَا أَرَى لَهُمْ اجْتِمَاعًا**
 الْرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : **«وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ»** : «هُوَ» مُبْتَدَأ، وَهُوَ كَنَاءٌ عَنِ
 الْإِخْرَاجِ، وَ«مُحَرَّمٌ» خَبْرُهُ، وَ«إِخْرَاجُهُمْ» بَدْلٌ مِنْ «هُوَ»، وَإِنْ شَتَّتَ كَانَ كَنَاءً عَنِ
 الْحَدِيثِ وَالْفَقْسَةِ، وَالْجَمْلَةُ الَّتِي بَعْدَهُ خَبْرُهُ^(٧)، أَيْ : وَالْأَمْرُ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ؛
 فَ«إِخْرَاجُهُمْ» مُبْتَدَأ ثَانٍ. وَ«مُحَرَّمٌ» خَبْرُهُ، وَالْجَمْلَةُ خَبْرٌ عَنْ «هُوَ»، وَفِي «مُحَرَّمٌ» ضَمِيرٌ
 مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ يَعُودُ عَلَى الْإِخْرَاجِ . وَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ «مُحَرَّمٌ» مُبْتَدَأ، وَ«إِخْرَاجُهُمْ»
 مَفْعُولٌ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ يَسْدُدُ مَسْدَدًا خَبْرُ «مُحَرَّمٌ»، وَالْجَمْلَةُ خَبْرٌ عَنْ «هُوَ»^(٨). وَزَعْمُ
 الْفَرَاءِ^(٩) أَنَّ «هُوَ» عَمَادٌ، وَهَذَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ خَطًّا لَا مَعْنَى لَهُ؛ لَأَنَّ الْعِمَادَ لَا يَكُونُ
 فِي أُولَى الْكَلَامِ.

(١) دِيَوَانُهُ ص ٣٦، وَنَقْلُهُ الْمَصْنُفُ وَالْكَلَامُ الَّذِي بَعْدَهُ مِنَ الصَّحَاحِ .

(٢) كَذَا فِي (خ) وَ(ز) وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الصَّحَاحِ، وَوَقْعُهُ فِي (د) وَ(ظ) وَ(م) : يُفْدِيَهُ .

(٣) فِي النُّسْخَ الْخَطِيَّةِ: أَفْدَى، وَالْمُبَثَّ مِنَ الصَّحَاحِ .

(٤) قَطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٢١) مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٥) الْمُحْرِرُ الْوَجِيزُ / ١٧٥ .

(٦) هُوَ الْقَطَّامِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي دِيَوَانِهِ ص ٣١ .

(٧) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَاسِ / ٢٤٥ .

(٨) مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ / ١٠٣ .

(٩) فِي مَعْنَى التَّرَانِ / ١٥١ . وَنَقْلُهُ عَنِ الْمَصْنُفِ بِوَاسِطَةِ النَّحَاسِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ / ١٢٤٥ .

وَيَتَرَأْ «وَهُوَ» بِسْكُونِ الْهَاءِ لِتَقْلِيلِ الضَّمَّةِ^(١)؛ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

فَهُوَ لَا تَنْبِي رَمَيَّةً مَالَهُ لَا عُدَّ مِنْ نَفَرَةً^(٢)

وَكَذَلِكَ إِنْ جَثَتْ بِاللَّامِ وَثُمَّ، وَقَدْ تَقدَّمَ^(٣) .

قَالَ عَلِمَائُونَا : كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَخْذَ عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةَ عَهُودٍ : تَرَكَ الْقَتْلَ، وَتَرَكَ الْإِخْرَاجَ، وَتَرَكَ الْمُظَاهَرَةَ، وَفِدَاءَ أَسْرَاهُمْ؛ فَأَعْرَضُوا عَنْ كُلِّ مَا أَمْرَوْا بِهِ إِلَّا الْفِداءَ، فَوَبَّخُوهُمُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ تَوبِيَّخًا يُثْلَى، فَقَالُوا : **«أَفَتُؤْتِنُونَ بِيَتَعَضُّ الْكِتَابِ»** وَهِيَ^(٤) التُّورَاةُ **«وَتَكُفُّرُونَ بِيَتَعَضُّ»**?^(٥)

قَلْتُ : وَلَعَمْرُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَعْرَضْنَا نَحْنُ عَنِ الْجَمِيعِ بِالْفَتْنَ، فَنَظَاهَرَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ ! لَيْتَ بِالْمُسْلِمِينَ، بَلْ بِالْكَافِرِينَ ! حَتَّى تَرَكَنَا إِخْرَانًا أَذِلَّةَ صَاغِرِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الْمُشْرِكِينَ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

قَالَ عَلِمَائُونَا : فِدَاءُ الْأَسْرَى وَاجِبٌ وَإِنْ لَمْ يَبْقَ دَرْهَمٌ وَاحِدٌ^(٦). قَالَ ابْنُ خَوَازِمَيْنَدَاد^(٧) : تَضَمَّنَتِ الْآيَةُ وَجْبَ فَكِّ الْأَسْرَى، وَبِذَلِكَ وَرَدَتِ الْأَثَارُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فَكَّ الْأَسْرَى وَأَمْرَ بِفَكِّهُمْ^(٨)، وَجَرِيَ بِذَلِكَ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ وَانْعَقَدَ بِهِ الْإِجْمَاعُ. وَيَجِبُ فَكُّ الْأَسْرَى مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَهُوَ فَرْضٌ عَلَى كَافَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ قَامَ بِهِ مِنْهُمْ أَسْقَطَ الْفَرْضَ عَنِ الْبَاقِينَ. وَسِيَّاتِي^(٩) .

(١) وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ بِرَوَايَةِ قَالُونَ وَأَبِي عُمَرِ وَالْكَسَانِيِّ. السَّبْعَةُ صِ ١٥٠، وَالْتَّيسِيرُ صِ ٧٢.

(٢) هُوَ امْرُ القَيْسِ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ صِ ٢٥٠. قَالَ شَارِحُهُ : قَوْلُهُ : فَهُوَ لَا تَنْبِي رَمَيَّةً، أَيْ : لَا تَهْضِمُ بِالسَّهْمِ وَتَغْيِبُ عَنِهِ، بَلْ تَسْقُطُ مَكَانَهَا لِإِصَابَتِهِ مَقْتَلَهَا.

(٣) ٣٩٠/١، وَقَدْ فَضَّلَ فِي الْمَسَأَةِ ثَمَّةً.

(٤) فِي (م) : وَهُوَ .

(٥) ذِكْرُ الرَّاحِدِيِّ فِي الْوَسِيْطِ ١٦٨/١، وَنَسْبَهُ لِلْسَّدِيِّ .

(٦) التَّوَادُرُ وَالزَّيَادَاتُ ٣٠١/٣، وَالْبَيْانُ وَالْتَّحْصِيلُ ٣/٨٠.

(٧) فِي (م) : خَوَازِمَيْنَادَادُ، وَانْظُرْ ١/١٨٠.

(٨) مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٠٤٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : **«فَكُوكُوا الْعَانِيَ - يَعْنِي الْأَسْرَى - وَأَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَعُرِدُوا الْمَرِيضَ»**.

(٩) فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ (٧٠) مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ .

الخامسة: قوله تعالى : **﴿فَمَا جَزَاءُهُ مَن يَعْمَلُ إِلَّا خِزْنَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** ابتداء وخبر . والخِزْنَى : الهوان . قال الجوهرى ^(١) : وخِزْنَى - بالكسر - يَخْزِى خِزْنَى : إذا ذَلَّ وهان . قال ابن السُّكْنَى ^(٢) : وقع في بلية . وأخْزَاهُ الله ، وَخِزْنَى أيضاً يَخْزِى خِزْنَى : إذا استحْيَا ، فهو خِزْنَىان . وقوم خِزْنَىاً ، وامرأة خِزْنَى .

السادسة: قوله تعالى : **﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ﴾** «يُرَدُّون» بالياء قراءة العامة ، وقرأ الحسن «تَرَدُّون» بالناء على الخطاب ^(٣) .

﴿إِنَّ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ يَنْهَا عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ تقدّم القول فيه ^(٤) ، وكذلك : **﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقْنَا﴾** الآية ^(٥) ، فلا معنى للإعادة . و«يَوْم» منصوب بـ «يُرَدُّون» .

قوله تعالى : **﴿وَلَقَدْ مَاتَتِنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ يَارُشْلَمٌ وَمَاتَتِنَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ الْبَيْتَنَتِ وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحِ الْقُدْسِنَ أَنْكَلَمَ جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا نَهَى أَنْفُسُكُمْ أَسْتَكْبِرُتُمْ فَغَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَقَرِيقًا نَفَّلُونَ﴾** 

قوله تعالى : **﴿وَلَقَدْ مَاتَتِنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾** يعني التوراة . **﴿وَقَفَّيْنَا﴾** أي : أثبنا . والتَّقْفِيَة : الإتباع والإرداد ؛ مأخوذ من إتباع القَفَّا ، وهو مُؤَخَّر العنق . تقول : استَقْفَيْتُه : إذا جئت من خلفه ، ومنه سُمِّيت قافيةُ الشِّعْرِ ؛ لأنَّها تتلو سائر الكلام . والقافية : القَفَّا ، ومنه الحديث : «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قافيةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ» ^(٦) .

والقَفَّيْ وَالقَفَاوَة : ما يُدْخَرُ من اللَّبَنِ وَغَيْرِه لِمَن تُرِيدُ إِكْرَامَه . وقفوتُ الرجل : قذفته بفجور . وفلان قَفْوَتِي ، أي : تَهَمَّتِي ، وَقَفْوَتِي ، أي : خَيْرَتِي . قال ابن دُرَيْد ^(٧) : كأنه من الأضداد .

(١) الصاحح (خزا) .

(٢) تهذيب الألفاظ ٢/٥٧٧ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهرى .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٥ ، ونسبها ابن خالويه ص ٨ للسلمي .

(٤) في تفسير الآية (٧٤) من هذه السورة .

(٥) ينظر ١/٣١٨ .

(٦) آخرجه أَحْمَد (٧٣٠٨) ، والبخاري (١١٤٢) ، ومسلم (٧٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٧) جمهرة اللغة ٣/١٥٦ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن فارس في مجلد اللغة ٣/٧٦٢ .

قال العلماء: وهذه الآية مثل قوله تعالى: ﴿تَمَّ أَرْسَلَنَا رُسُلًا تَّبَّعُوا﴾ [المؤمنون: ٤٤]. وكل رسول جاء بعد موسى فإنما جاء بإثبات التوراة والأمر بذروها إلى عيسى عليه السلام^(١). ويقال: رسول ورسول لغتان، الأولى لغة الحجاز، والثانية لغة تميم؛ وسواء كان مضافاً أو غير مضاف. وكان أبو عمرو يخفف إذا أضاف إلى حرفين، ويثنّى إذا أضاف إلى حرف واحد^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَنَاهَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا بِالْبِيِّنَاتِ﴾، أي: الحجّ والدلائل، وهي التي ذكرها الله في «آل عمران» و«المائدة»^(٣)؛ قاله ابن عباس^(٤). ﴿وَأَيَّدَنَاهُ﴾ أي: قوئينا. وقرأ مجاهد وابن محيصن: «آيَدَنَا» بالمد^(٥)، وهو لغتان.

﴿بِرُوحِ الْقُدُّسِ﴾ روى أبو مالك وأبو صالح عن ابن عباس، ومغمّر عن قتادة قالا: جبريل عليه السلام^(٦). وقال حسان:

وجبريلُ رَسُولُ اللهِ فِينَا وَرُوحُ الْقُدُّسِ لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ^(٧)
 قال النحاس: سُمِّي جبريل رُوحًا وأضيف إلى القدس؛ لأنّه كان بتكون الله عزّ وجلّ له رُوحًا من غير ولادة والد ولده؛ وكذلك سُمِّي عيسى رُوحًا لهذا^(٨).
 وروى غالب بن عبد الله عن مجاهد قال: القدس هو الله عزّ وجل^(٩). وكذا قال الحسن: القدس هو الله ، وروحه جبريل^(١٠). وروى أبو روق عن الضحاك عن ابن

(١) المحرر الوجيز ١٧٦/١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٥. وانظر السبعة ص ١٩٦ ، والتيسير ص ٨٥.

(٣) آل عمران (٤٩) ، والمائدة (١١٠).

(٤) أخرجه الطبراني في تفسيره ٢/٢٢٠ ، وذكره الماوردي في النكت والعيون ١/١٥٦.

(٥) القراءات الشاذة ص ٨ ، ونبهها ابن جني في المحتسب ١/٩٥ لمجاهد عن أبي عمرو، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٧٦ لا بن محيصن والأعرج وحميد.

(٦) أخرج قول قتادة عبد الرزاق في تفسيره ١/٥١ ، ومن طريقه الطبراني ٢/٢٢٢ ، وذكره الماوردي ١/١٥٦ ، والواحدي في الوسيط ١/١٧١ ، وابن عطية ١/١٧٦ وأما قول ابن عباس، فذكره الواحدي ١/١٧١.

(٧) ديوان حسان ص ٧ ، وفيه: «أَمِينٌ بَدْلٌ لِّرَسُولٍ» و«لَهُ كَفَاءٌ بَدْلٌ بِهِ خَفَاءٌ».

(٨) انظر النكت والعيون ١/١٥٦.

(٩) نسبة السيوطي في الدر المثمر ١/٨٦ لا بن أبي حاتم.

(١٠) أورده الماوردي في النكت والعيون ١/١٥٦.

عباس: «بِرُوحِ الْقُدْسِ» قال: هو الاسم الذي كان يحيي به عيسى الموتى^(١)، وقال سعيد بن جبیر^(٢) وعبد بن عمیر^(٣)، وهو اسم الله الأعظم. وقيل: المراد الإنجيل؛ سماه روحًا كما سما الله القرآن روحًا في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْجَنَّا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]^(٤). والأول أظهر، والله تعالى أعلم. والقدس: الطهارة. وقد تقدم^(٥).

قوله تعالى: ﴿أَنَّكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُكُمْ﴾ أي: بما لا يُوافقها ويُلائمهَا؛ وحُذفت الهاء لطول الاسم، أي: بما لا تهواه^(٦). ﴿أَسْتَكْبِرُّهُمْ﴾ عن إجادته احتقاراً للرَّسُولِ، واستبعاداً للرسالة. وأصلُ الهوى: الميِّلُ إِلَى الشَّيءِ، ويجُمِعُ: أهواه، كما جاء في التنزيل^(٧)، ولا يجمع أهواه، على أنهم قد قالوا في نَدَى: أندِية، قال الشاعر:

في ليلة من جُمَادَى ذاتِ أَنْدِيةٍ لَا يُصْرِرُ الْكَلْبُ فِي ظُلْمَائِهَا الطُّنْبَا^(٨)
قال الجوهرى^(٩): وهو شاذ. وسُميَّ الهوى هَوَى؛ لأنَّه يهُوي بصاحبِه إلى النار؛ ولذلك لا يُستعملُ في الغالب إلا فيما ليس بحقٍّ وفيما لا خيرَ فيه، وهذه الآيةُ من ذلك. وقد يُستعملُ في الحقِّ، ومنه قولُ عَمَّرَ رضيَ اللهُ عَنْهُ فِي أَسَارِيَ بَدْرٍ: فَهُوَيَّ رَسُولُ اللهِ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهُوَ مَا قَلَّ^(١٠). وقالت عائشة للنبي ﷺ في صحيح

(١) أخرجه الطبرى / ٢٢٣، وابن أبي حاتم / ٢٦٩، وذكره الماوردي / ١٥٦.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سنته (٢٠٠)، وأورده ابن أبي حاتم / ٢٧٠.

(٣) الليثي، الجندعي، المكي، الراعنى، المفسر، ولد في حياة رسول الله ﷺ، كان من ثقات التابعين وأئمتهم بمكة، توفي سنة (٧٤هـ). السير / ٤. ١٥٦.

(٤) النكت والعيون / ١٥٦.

(٥) ٤١٤ / ١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس / ١٤٥.

(٧) كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْهَيُّوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلِهِ﴾ [المائدة: ٧٧].

(٨) البيت لِمُرْءَةٍ بن مهكان، وهو في المقتضب / ٣، ٨١، والخصائص / ٣، ٥٢، وشرح الحمامة للمرزوقي / ٤، ١٥٦٣، قوله: الطُّنْبَا: هو جبل البيت، كما في شرح الحمامة.

(٩) الصاحب (ندي).

(١٠) المحرر الوجيز / ١٧٧، والكلام الذي قبله منه.

ال الحديث : والله ما أرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هُوَاكَ . أَخْرَجْهُمَا مُسْلِمٌ^(١) .
قوله تعالى : «فَفَرِيقًا كَذَبْتُمْ» «فَفَرِيقًا» منصوب بـ«كَذَبْتُمْ» ، وكذا «وَفَرِيقًا
نَقْتَلُونَ» فكان ممن كذبوا عيسى ومحمد عليهما السلام ، وممن قتلوه يحيى وزكرياء
عليهما السلام ، على ما يأتي بيانه في «سبحان» إن شاء الله تعالى^(٢) .

قوله تعالى : «وَقَاتُلُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ كُلُّ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَقَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» ﴿٣﴾
قوله تعالى : «وَقَاتُلُوا» يعني اليهود «قُلُوبُنَا غُلْفٌ» بسكون اللام ، جمع أغلف ؛
أي : عليها أغطية^(٣) . وهو مثل قوله : «قُلُوبُنَا فِي أَكْنَاثٍ مَّا نَدْعُونَا إِلَيْهِ» [فصلت : ٥]
أي : في أوّلية . قال مجاهد : «غُلْفٌ» : عليها غشاوة^(٤) . وقال عكرمة : عليها طابع^(٥) .
وحكى أهل اللغة : غلَفتُ السيف : جعلتُ له غلافاً ، فَقُلْبٌ أَغْلَفَ ، أي : مستور عن
الفهم والتمييز .

وقرأ ابن عباس والأعرج وابن محبثين : «غُلْفٌ» بضم اللام^(٦) . قال ابن عباس :
أي : قلوبنا ممتلئة علمًا لا تحتاج إلى علم محمد ﷺ ولا غيره^(٧) .

وقيل : هو جمع غلاف ؛ مثل خمار وخمر ؛ أي : قلوبنا أوّلية للعلم ، فما بالها
لأنفهُم عنك وقد وَعَيْنا علمًا كثيراً !

وقيل : المعنى : فكيف يَعْزِبُ عنها علم محمد ﷺ . فرد الله تعالى عليهم بقوله :
«كُلُّ لَعْنَهُمُ اللَّهُ».

(١) الأول قطعة من حديث عمر رضي الله عنه عن غزوته بدر برقم (١٧٦٣) ، وهو عند أحمد (٢٠٨) . والثاني
قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها برقم (١٤٦٤) ، وهو عند أحمد (٢٥٠٢٦) ، والبخاري (٤٧٨٨) .

(٢) عند قوله تعالى : «إِنْ أَحْسَنْتَ أَحْسَنْتَ لَا تُشْكِرْتَ» ... [الأية : ٧] .

(٣) في (خ) و(ز) (ظ) : أغطية مما تدعونا إليها .

(٤) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢٢٨/٢ .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/٢٧٤ .

(٦) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ ، وأبو علي الفارسي في الحجة للقراء السبعة ١٥٣/٢ ،
ونسبها إلى المؤذن عن أبي عمرو . قال أبو علي : والمعروف عنه التخفيف . ونسبها البغوى في تفسيره
٩٣/١ لأن عباس والأعرج ، وزاد نسبتها ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٧٧ للأعمش .

(٧) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢/٢٣١ .

ثم يَبَيِّنُ أَنَّ السَّبَبَ فِي نَفُورِهِمْ عَنِ الْإِيمَانِ إِنَّمَا هُوَ أَنَّهُمْ لَعِنُوا بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ كُفَّرِهِمْ وَاجْتَرَاهُمْ^(١)؛ وَهَذَا هُوَ الْجَزَاءُ عَلَى الذَّنْبِ بِالذَّنْبِ أَعْظَمُ^(٢) مِنْهُ.

وَأَصْلُ اللَّعْنِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْقَرْدُ وَالْإِبْعَادُ. وَيَقُولُ لِلذَّئْبِ : لَعِنْ، وَلِلرَّجُلِ الطَّرِيدِ : لَعِنْ^(٣)، وَقَالَ الشَّمَاخُ^(٤) :

ذَعَرْتُ^(٥) بِهِ الْقَطَا وَنَفَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذَّئْبِ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ وَوَجْهُ الْكَلَامِ : مَقَامُ الذَّئْبِ الْلَّعِينِ كَالرَّجُلِ.

فَالْمَعْنَى : أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ مِنْ رَحْمَتِهِ. وَقَيلَ : مِنْ تَوْفِيقِهِ وَهَدَايَتِهِ. وَقَيلَ : مِنْ كُلِّ خَيْرٍ؛ وَهَذَا عَامٌ. وَ«قَلِيلًا» نَعْتُ لِمَصْدَرِ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ : فَإِيمَانًا قَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ^(٦).

وَقَالَ مَعْمَرٌ : الْمَعْنَى : لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِقَلِيلٍ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُكَفِّرُونَ بِأَكْثَرِهِ^(٧)، وَيَكُونُ «قَلِيلًا» مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ حَرْفِ الصَّفَةِ^(٨). وَ«مَا» صَلَةٌ، أَيْ : قَلِيلًا يُؤْمِنُونَ. وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ : مَعْنَاهُ لَا يُؤْمِنُونَ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، كَمَا تَقُولُ : مَا أَقْلَى مَا يَفْعُلُ كَذَا، أَيْ : لَا يَفْعُلُهُ الْبَتَّةُ^(٩).

وَقَالَ الْكَسَائِيُّ : تَقُولُ الْعَرَبُ : مَرَزَنَا بِأَرْضٍ قَلَّ مَا تُبَيِّنُ الْكُرَاثُ وَالْبَصَلُ؛ أَيْ : لَا تُبَيِّنُ شَيْئًا^(١٠).

(١) فِي (د) وَ(ز) وَ(م) : وَاجْتَرَاهُمْ.

(٢) فِي (م) الْجَزَاءُ عَلَى الذَّنْبِ بِأَعْظَمِهِ مِنْهُ.

(٣) مجمل اللغة للفارسي : (لعن).

(٤) هو ابن ضرار بن سنان الذهبياني، أدرك الجاهلية والإسلام، والشماخ لقب له واسمه معقل على الصحيح، كان يهجو عشيرته وضيفه، وكان شديد متون الشعر وأرجز الناس على البديهة. الأغاني ١٦٠/٩، والبيت في ديوانه ص ٣٢١.

(٥) فِي (خ) وَ(د) وَ(ز) : دُعُوتُ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (ز) وَ(م)، وَهُوَ الْمُوَافَقُ لِدِيَوَانِهِ.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٧٧.

(٧) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٢/٢٣٢ عَنْ قَتَادَةَ «قَلِيلًا مَا يُؤْمِنُونَ» قَالَ : لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِقَلِيلٍ. قَالَ مَعْمَرٌ : وَقَالَ غَيْرُهُ : لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا بِقَلِيلٍ مَا فِي أَيْدِيهِمْ .

(٨) يَعْنِي حَرْفَ الْجَرِّ، أَيْ : هُوَ مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، وَذَكَرَ ابْنُ يَعْيَشَ فِي شَرْحِ الْمُنْصَلِ ٨/٧ أَنَّ الْكُرْفَيْنَ قَدْ يَسْمُونُ حَرْفَ الْجَرِّ حِرْفَ الْصَّفَاتِ.

(٩) أَوْرَدَ الْبَغْوَيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ١/٩٣، وَالْوَاقِدِيُّ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ الْأَسْلَمِيُّ مُولَاهُمْ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ وَالْمَعَازِيْزِ، أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ عَلَى ضِعْفِهِ الْمُتَفَقُ عَلَيْهِ، مَاتَ سَنَةً (٢٠٧هـ). السِّيرَ ٩/٤٥٤.

(١٠) معانٍ القرآن للقراء ١/٥٩-٦٠.

قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كَتَبْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ بَسْقَيْتُهُنَّ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ (٨٩)

قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ﴾ يعني اليهود . ﴿كَتَبْ﴾ يعني القرآن . ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقًا﴾ نعت لكتاب ، ويجوز في غير القرآن نصبه على الحال^(١) ، وكذلك هو في مصحف أبي بالنصب فيما روي^(٢) . ﴿وَكَانُوا مَعَهُمْ﴾ يعني التوراة والإنجيل ، يخبرهم بما فيهما . ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ بَسْقَيْتُهُنَّ﴾ أي : يستنصرون . والاستفتاح الاستئصار . استفتحت : استنصرت . وفي الحديث : كان النبي ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين ، أي : يستنصر بدعائهم وصلاتهم^(٣) . ومنه : ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَنْ يَرْدُدَ مِنْ عِنْدِهِ﴾ [المائدة : ٥٢] . والنصر : فتح شيء مغلق ، فهو يرجع إلى قولهم : فتحت الباب .

وروى النسائي عن أبي سعيد الخدري أنَّ النبي ﷺ قال : «إِنَّمَا نَصَرَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِضَعِيفَهَا»^(٤) بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم^(٥) .

وروى النسائي أيضاً عن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ابغوني الضعيف ، فإنكم إنما تنصرون وترزقون بضعفائكم»^(٦) .

قال ابن عباس : كانت يهود حيير تقاتل عطفان ، فكلما^(٧) التقو ، هزمت يهود ،

(١) إعراب القرآن للتحناس ٢٤٦ / ١

(٢) المحرر الوجيز ١/١٧٧ ، ونسبها ابن خاله في القراءات الشاذة ص ٨ لابن مسعود .

(٣) آخرجه الطبراني في الكبير ٨٥٧ ، والضياء في المختارة ١٥٠٧ من حديث أمية بن عبد الله بن خالد وأورده الحافظ في الإصابة ١/٢٠٨ ، وقال : أمية هذا ليس له صحة ولا رؤية . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٦٢ : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٤) في (د) : بضعفها ، وفي (م) : بضعفائها .

(٥) لم نجده عند النسائي من حديث أبي سعيد ، وهو عنده في المجتبى ٦/٤٥ ، والكبرى (٤٣٧٢) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وفيه : إنما ينصر الله ...

وآخرجه البخاري (٢٨٩٦) بلقطع : «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم» .

(٦) المجتبى ٦/٤٦ ، والكبرى (٤٣٧٣) ، وأخرجه أيضاً أبو داود (٢٥٩٤) ، والترمذى (١٧٠٢) ، وهو في المستند (٢١٧٣١) .

(٧) في النسخ (م) : فلما ، والمثبت من المصادر .

فعاذَتْ يهُودُ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَقَالُوا: إِنَّا نَسْأَلُك بِحَقِّ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي وَعَدْنَا أَنْ تُخْرِجَنَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِلَّا نَصَرْتَنَا^(١) عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَكَانُوا إِذَا تَقَوَّا دَعَوْنَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، فَهَرَمُوا غَطْفَانَ، فَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ كَلِيلًا كُفِرُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَكَانُوا مِنْ قَبْلٍ يَسْتَغْوِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا»^(٢) أَيْ: بَكِ يا مُحَمَّدُ، إِلَى قَوْلِهِ: «فَلَمَّا أَنَّ اللَّهَ عَلَى الْكَافِرِينَ»^(٣).

قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَمَّا جَاءَهُمْ» جوابُ «لَمَّا» الْفَاءُ وَمَا بَعْدُهَا فِي قَوْلِهِ «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا»^(٤) فِي قَوْلِ الْفَرَاءِ^(٥)؛ وَجَوابُ «لَمَّا» الثَّانِيَةِ: «كَفِرُوا». وَقَالَ الْأَخْفَشُ سَعِيدُ^(٦): جَوابُ «لَمَّا» مَحْذُوفٌ لِعِلْمِ السَّامِعِ؛ وَقَالَهُ الزَّجاجُ^(٧). وَقَالَ الْمَبْرُدُ: جَوابُ «لَمَّا» وَ«لَمَّا» فِي قَوْلِهِ: «كَفِرُوا»، وَأَعْبَدَتْ «لَمَّا» الثَّانِيَةِ لِطُولِ الْكَلَامِ. وَيُفَيِّدُ ذَلِكَ تَقْرِيرًا لِلذَّنْبِ^(٨)، وَتَأكِيدًا لِهِ^(٩).

قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَشَرَّفَنَا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْثُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدِيَّاً أَنْ يُنْزَلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِيْبٌ»^(١٠)

قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَشَرَّفَنَا»^(١١) «بِئْسٌ» فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مُسْتَوْفِيَّةُ لِلذَّمِّ؛ كَمَا أَنَّ «نَعْمَ» مُسْتَوْفِيَّةُ لِلْمَدْحِ. وَفِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا أَرْبَعُ لِغَاتٍ: بِئْسٌ، بَئْسٌ، بَئْسٌ، بَئْسٌ، نَعْمَ نَعْمَ نَعْمَ نَعْمَ. وَمَذْهَبُ سِيبِيُّوْهِ^(١٢) أَنَّ «مَا» فَاعِلُهُ بَئْسٌ، وَلَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ وَالنَّكَرَاتِ. وَكَذَا نَعْمَ، فَتَقُولُ: نَعْمَ الرَّجُلُ زِيدٌ، وَنَعْمَ رَجُلًا زِيدٌ، فَإِذَا كَانَ

(١) فِي (د) وَ(م): تَصْرِنَا.

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٢٦٣/٢، وَأَوْرَدَهُ الْوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ التَّزُولِ صِ ٢٥-٢٦، وَفِي الْوَسِيْطِ ١/١٧٣. وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هَارُونَ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِيهِ فِي تَلْخِيصِ الْمُسْتَدِرِكِ: مُتَرَوِّكُ هَالِكٌ.

(٣) مَعْنَى الْقُرْآنِ لِهِ ٥٩/١، وَالْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/١٧٨ وَعَنْهُ نَقْلُ الْمَصْنُفِ.

(٤) مَعْنَى الْقُرْآنِ لِهِ ٣١٩/١، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَاسِ ٢٤٦/١، وَعَنْهُ نَقْلُ الْمَصْنُفِ.

(٥) مَعْنَى الْقُرْآنِ لِهِ ١٧١/١، وَالْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/١٧٨.

(٦) فِي (م): تَقْرِيرُ الذَّنْبِ.

(٧) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/١٧٨.

(٨) يَنْظُرُ الْكِتَابُ ١٧٦/٢، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَاسِ ١/٢٤٧، وَمَعْنَى الْقُرْآنِ لِلزَّجاجِ ١/١٧٢، وَالْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/١٧٨ وَعَنْهُ نَقْلُ الْمَصْنُفِ.

معها اسم بغير ألف ولا م؛ فهو نصب أبداً، فإذا كان فيه ألفٌ ولا م؛ فهو رفع أبداً، ونصب رجلاً على التمييز. وفي «نعم» مضمر على شريطة التفسير^(١)، وزيد مرفوع على وجهين: على خبر ابتداء محذوف؛ كأنه قيل: من الممدوح؟ قلت: هو زيد، والآخر على الابتداء، وما قبله خبره.

وأجاز أبو علي أن تلِّيَها «ما»، موصولة وغير موصولة من حيث كانت مهمَّة تقع على الكثرة، ولا تخصُّ واحداً بعينه؛ والتقدير عند سيبويه^(٢): بشَّ الشيءُ اشتَرَوا به أنفَسَهم أن يكُفُّروا. فـ«أن يكُفُّروا» في موضع رفع بالابتداء وخبره فيما قبله، كقولك: بشَّ الرجلُ زيدٌ، وـ«ما» على هذا القول موصولة.

وقال الأخفش^(٣): «ما» في موضع نصب على التمييز، كقولك: بشَّ رجلًا زيدًا، فالتقدير: بشَّ شيئاً أن يكُفُّروا. فـ«اشترَوا به أنفَسَهم» على هذا القول صفة «ما».

وقال الفراء^(٤): «بِنَسْمَا» بجملته شيءٌ واحد، رُكِّبَ كـ«حَبَّذا». وفي هذا القول اعتراض؛ لأنَّه يبقى فعل بلا فاعل.

وقال الكسائي^(٥): «ما» وـ«اشترَوا» بمنزلة اسم واحد قائم بنفسه، والتقدير: بشَّ اشتَرَوا بهم أن يكُفُّروا. وهذا مردودٌ، فإنَّ «نعم» وـ«بِشَّ» لا يدخلان على اسم معين مُعْرَفٍ، والشيء قد تعرَّفَ بإضافته إلى الضمير.

قال النحاس^(٦): وأبَيْنَ هذه الأقوال قولُ الأخفش وسيبوه.

قال الفراء والكسائي: «أن يكُفُّروا» إن شئتَ كانت «أن» في موضع خفضٍ ردًا على الهاء في «به». قال الفراء: أي: اشتَرَوا أنفَسَهم بأن يكُفُّروا بما أنزل الله^(٧)، فاشترى بمعنى: باع، وبمعنى: ابتاع؛ والمعنى: بشَّ الشيءُ الذي اختاروا لأنفَسَهم

(١) معاني القرآن للزجاج ١٧٢/١.

(٢) الكتاب ١٥٥/٣، والمحرر الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٣) معاني القرآن له ١/٣٢٢، والمحرر الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٤) معاني القرآن له ١/٥٧، والمحرر الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٥) معاني القرآن للقراء ١/٥٦ - ٥٧، والمحرر الوجيز ١٧٨/١ وعنه نقل المصنف.

(٦) إعراب القرآن ١/٢٤٧.

(٧) معاني القرآن للقراء ١/٥٦، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٧ وعنه نقل المصنف.

حتى^(١) استبدلوا الباطل بالحق ، والكفر بالإيمان.

قوله تعالى : **﴿بَغْيًا﴾** معناه : حسدًا ؛ قاله قتادة والسدّي^(٢) ، وهو مفعول من أجله ، وهو على الحقيقة مصدر^(٣) .

الأصمعي^(٤) : وهو مأخوذ من قولهم : قد يَعْنِي الْجَرْحُ إِذَا فَسَدَ .

وقيل : أصله الطلب ، ولذلك سُمِّيَت الزانية بَغْيًا .

﴿أَن يُنْزِلَ اللَّه﴾ في موضع نصب ؛ أي : لأنَّ يُنْزِلَ ، أي : لأجل إنزال الله الفضل على نبيه ﷺ .

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن محيصن : «أن يُنْزِل» مخففًا ، وكذلك سائر ما في القرآن ، إلا **﴿وَمَا نَزَّلَه﴾** [الآية : ٢٦] في «الحجر» ، وفي «الأنعام» **﴿عَلَى أَن يُنْزِلَ مَا يَأْتِي﴾**^(٤) [الآية : ٣٧] .

قوله تعالى : **﴿فَبَاءُوا﴾** أي : رجعوا ، وأكثُرُ ما يقال في الشر ، وقد تقدَّم^(٥) .
﴿يُنَضِّبُ عَلَى غَضَبٍ﴾ تقدَّم معنى : غضب الله عليهم^(٦) ، وهو عقابه ؛ فقيل : الغضبُ الأوَّلُ لعبادتهم العجل ، والثاني لکفرهم بمحمد ﷺ ؛ قاله ابن عباس^(٧) .

وقال عكرمة : لأنَّهم كفروا بعيسى ، ثم كفروا بمحمد ، يعني اليهود . وروى سعيد عن قتادة : الأوَّلُ لکفرهم بالإنجيل ، والثاني لکفرهم بالقرآن^(٨) . وقال قوم : المراد

(١) في (م) : حيث .

(٢) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢٤٨/٢ .

(٣) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٤٨-٢٤٧ .

(٤) السبعة في القراءات ص ١٦٤ ، ١٦٥ ، والكشف عن وجوه القراءات السبع ١/٢٥٣ ، والتيسير ص ٧٥ والنشر في القراءات العشر ٢١٨/٢ ، وإتحاف فضلاء البشر ص ١٨٧ . وقد قرأ ابن كثير وابن محيصن موضع الأنعام بالخفف .

(٥) ١٥٥/٢ .

(٦) ٢٣١-٢٣٠/١ .

(٧) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢٥١/٢ ، وفيه : أن الغضب الأوَّل غضبُه عليهم فيما كانوا ضيّعوا من التوراة ، وهي معهم .

(٨) تفسير الطبرى ٢٥٢/٢ .

التَّأْيِيدُ^(١) وشدةُ الحال عليهم، لا أنه أراد غضبين مُعَلَّلين بقصَّتين^(٢) . و﴿مَهِينٌ﴾ مأخوذ من الهوان، وهو ما اقتضى الخلود في النار دائمًا بخلاف خلود العصاة من المسلمين، فإنَّ ذلك تمحيص لهم وتطهير، كرجم الزاني وقطع السارق^(٣) ، على ما يأتي بيانه في سورة النساء من حديث أبي سعيد الخدري، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَانُنَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَاتُلُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ فَلِمَنْ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ ^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَانُنَا﴾ أي: صدقوا **﴿بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾** يعني القرآن **﴿قَاتُلُوا نُؤْمِنُ﴾** أي: نصدق **﴿بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾** يعني التوراة . **﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾** أي: بما سواه، عن الفراء^(٤) .

وقتادة^(٥) : بما بعده؛ وهو قول أبي عبيدة^(٦) ، والمعنى واحد. قال الجوهري: وراء بمعنى خلف، وقد تكون بمعنى قدام. وهي من الأضداد؛ قال الله تعالى: **﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ﴾** [الكهف: ٧٩] أي: أمامهم؛ وتصغيرها: **وُرَيْثَةٌ** - بالهاء - وهي شادة. وانتصب «وراءه» على الظرف. قال الأخفش: يقال: لقيته من وراء، فترفعه على الغاية إذا كان غير مضاد؛ يجعله اسمًا، وهو غير متمكن؛ كقولك: من قبل وبين بعد، وأنشد:

إِذَا أَنَا لَمْ أُوْمَنْ عَلَيْكَ وَلَمْ يَكُنْ لَقَاؤُكَ إِلَّا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ^(٧)

(١) في (د) و(م): التأييد، وفي المحرر الوجيز ١٧٩ (والكلام منه): التأكيد.

(٢) في (ظ): بغضبين، وفي (د) و(ز) و(م): بمعصيتين، والمثبت من (خ)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ١٧٩/١.

(٣) في (م): قطع يد السارق.

(٤) معاني القرآن ١/٦٠.

(٥) أخرج الطبرى في تفسيره ١/٢٥٥.

(٦) مجاز القرآن ١/٤٧.

(٧) البيت للعُتَيْنِي بن مالك العقيلي، وهو في معاني القرآن للفراء ٢/٣٢٠، والكامن ١/٨٥، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/٨٧، وخزانة الأدب ٦/٥٠٤، واللسان (وري).

قلت: ومنه قول إبراهيم عليه السلام في حديث الشفاعة: «إنما كنت خليلاً من وراء وراء»^(١). والوراء: ولدُ الولد أيضًا^(٢).

قوله تعالى: **«وَهُوَ الْعَقِيقُ** ابتداء وخبر. **«مُصَدِّقاً**» حال مؤكدة عند سيبويه^(٣). **«لَمَا مَعَهُمْ**» «ما» في موضع خفض باللام، و«معهم» صلتها، و«معهم» نصب بالاستقرار، ومن أسكن جعله حرفاً^(٤).

قوله تعالى: **«فَلَمْ يَقْتُلُوكُمْ أَنِي كَانَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِكُمْ**» رد من الله تعالى عليهم في قولهم: إنهم آمنوا بما أنزل عليهم، وتکذیب منه لهم وتبیخ؛ المعنى: فكيف قاتلتم وقد نهیتم عن ذلك! فالخطاب لمن حضر محمدًا ﷺ ، والمراد أسلافهم. وإنما توجّه الخطاب لأبنائهم؛ لأنهم كانوا يتولّون أولئك الذين قاتلوا، كما قال: **«وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّبِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا أَنْهَذُوهُمْ أَوْلِيَاهُ**

[المائدة: ٨١]، فإذا تولّوهم فهم بمترّلتهم.

وقيل: لأنهم رضوا فعلهم، فنسب ذلك إليهم.

وجاء «تقتلون» بلفظ الاستقبال، وهو بمعنى المُضي لِمَا ارتفع الإشكال بقوله: «مِنْ قَبْلِ». وإذا لم يُشَكِّل، فجائز أن يأتي الماضي بمعنى المستقبل، والمستقبل بمعنى الماضي، قال الحطيئة^(٥):

شَهِدَ الْحُظَيْثَةُ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ أَنَّ الْوَلِيدَ أَحَقُّ بِالعَذَرِ
شهد بمعنى: يشهد.

«إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» أي: إن كنتم معتقدين بالإيمان، فلهم رضيتم بقتل الأنبياء؟! وقيل: «إن» بمعنى «ما»، وأصل «لِم»: «لِمَا»، حذفت الألف فرقاً بين

(١) أخرجه مسلم (١٩٥). قوله وراء وراء؛ قال ابن الأثير في النهاية: هكذا يروى مبنياً على الفتح، أي: من خلف حجاب.

(٢) الصحاح: (وري).

(٣) الكتاب .٨٧/٢

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٤٨.

(٥) ديوانه ص ٢٣٣ ، والكلام من المحرر الوجيز ١/١٧٩.

الاستفهام والخبر؛ ولا ينبغي أن يوقف عليه؛ لأنه إن وُقف عليه بلا هاء، كان لحناً، وإن وُقف عليه بالهاء، زيد في السواد^(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ أَخْذَنَا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَلَمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ اللام لام القسم، والبيان: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ مَائِيَّتِيَّ بَيِّنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] وهي: العصا، والستون، واليد، والدم، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، وفُلق البحر. وقيل: **البيانُ التوراةُ**، وما فيها من الدلالات.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَخْذَنَا الْعِجْلَ﴾ توبیخ، وـ«ثُمَّ» أبلغ من الواو في التcriب، أي: بعد النظر في الآيات والإثبات بها اخذتم. وهذا يدل على أنهم إنما فعلوا ذلك بعد مهلة من النظر في الآيات؛ وذلك أعظم لجرمهم^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِنْتَقْكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ حَذَّرُوا مَا أَتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَيْوْا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ يَشْكُّا يَأْمُرُكُمْ يَدْ إِيمَانِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِنْتَقْكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ حَذَّرُوا مَا أَتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمَعُوا﴾ تقدم الكلام في هذا^(٣).

ومعنى «اسمعوا» أطيعوا، وليس معناه الأمر بإدراك القول فقط، وإنما المراد:

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٨/١، وفيه وفي (ظ): الشواذ، بدل: السواد، والمقصود: سواد المصحف. وتعقب السمين الحلبي في الدر المصنون ٥١٧/١ هذا الكلام، وقال: لكن البريء قد وقف بالهاء، ومثل ذلك لا يعد مخالفة للسواد، ألا ترى إلى إثباتهم بعض ياءات الزوائد؟ وقال أبو حيان في البحر ٣٠٧/١: ويقف البريء بالهاء، فيقول: فَلِمَّا، وغيره يقف: فَلِمَّا، بغير هاء، ولا يجوز هذا الوقف إلا للاختبار، أو لقطع النسق. قلت: والبريء: هو أحمد بن محمد أبو الحسن المؤذن المكي، راوي ابن كثير من السعة.

(٢) المحرر الوجيز ١٨٠/١.

(٣) ١٦٣/٢.

اعملوا بما سمعتم والتزمه، ومنه قولهم: سمع الله لمن حمده، أي: قيل وأجاب.
قال^(١):

يَكُونَ اللَّهُ يَسْمَعُ مَا أَقُولُ
دَعَوْتُ اللَّهَ حَتَّىٰ خَفِتُ أَلَا
أَيْ: يَقُولُ، وَقَالَ الرَّاجِز^(٢):

خَيْرٌ وَأَغْفَى لِبْنِي تَمِيمٍ
وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالتَّسْلِيمُ
﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ اخْتَلَفَ هُلْ صَدَرَ مِنْهُمْ هَذَا الْفَوْضُ حَقِيقَةً بِاللِّسَانِ ظَلْقاً، أَوْ
يَكُونُوا فَعَلُوا فَعْلًا قَامَ مَقَامَ الْقَوْلِ، فَيَكُونُ مَجَازًا، كَمَا قَالَ:

مَهْلًا رُوَيْدًا قَدْ مَلَأَتْ بَظْنِي^(٣)
وَهَذَا احْتِجاجٌ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿وَنَوْمَنْ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَشَرِبُوا فِي قُلُوبِهِمْ أَلْعَجْلَ﴾ أي: حُبُّ العَجْلِ. وَالْمَعْنَى: جَعَلَتْ قُلُوبَهُمْ تَشْرِبُهُ، وَهَذَا تَشْبِيهٌ وَمَجَازٌ عَبَارَةٌ عَنْ تَمْكُّنِ أَمْرِ الْعَجْلِ فِي قُلُوبِهِمْ.^(٤) وَفِي الْحَدِيثِ: «تَعْرَضُ الْفَيْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَإِنَّمَا^(٥) قَلْبُ أَشَرِبَهَا نُكْتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سُودَاء» الْحَدِيثُ، خَرْجُهُ مُسْلِمٌ^(٦). يَقُولُ: أَشَرِبَ قَلْبُهُ حُبٌّ كَذَا، قَالَ زَهِيرٌ:

فَصَحُوتْ عَنْهَا بَعْدَ حُبٍّ دَاخِلٍ وَالْحُبُّ يُشَرِبُهُ فَوَادُكْ دَاءُ^(٧)

(١) هو شمير بن الحارث الضبي، والبيت في نوادر أبي زيد ص ١٢٤، وتفسير الطبرى / ٥، ٥١٦، والزاهر للأبازى / ٦٠، والفاقن / ١٩٧، واللسان: (سمع)، واللباب / ٢، ١٩١، وخزانة الأدب / ٥، ١٨٠.

(٢) هو جبير بن الصحاح، والرجز في تفسير الطبرى / ٢، ٢٦٣، وتاريخه / ٥، ٢٩٩، والنكت والعيون / ١، ١٦٠، واللباب / ١، ٢٩١.

(٣) البيت في الصحاح (قط)، وتهذيب اللغة / ٨، ٢٦٤، والنكت والعيون / ١، ١٦٠، والمحرر الوجيز / ١، ١٨٠، واللسان: (قطط) ولقطعه في تهذيب اللغة: ملأ رويداً، وفي اللسان: سلا رويداً.

(٤) المحرر الوجيز / ١، ١٨٠.

(٥) في (م): فـأـيـ.

(٦) برقـم (١٤٤) من حـديث حـديـقة رـضـي اللـه عـنـهـ، وـهو فـي المسـند بـرقـم (٢٣٢٨٠).

(٧) ديوانـه ص ٣٣٩، وـفيـه: تـشـرـبـهـ فـوـادـكـ، أيـ: تـدـخـلـهـ وـتـلـزـمـهـ، فـيـمـا نـقـلـ ثـلـبـ فـي شـرـحـهـ عـنـ أـبـيـ عـمـروـ وـأـبـيـ نـصـرـ، وـيـنـظـرـ تـفـسـيرـ الطـبـرـىـ / ٢، ٢٦٥ـ، وـالـنـكـتـ وـالـعـيـونـ / ١، ١٦٠ـ.

وإنما عَبَرَ عن حُبِّ العجل بالشربِ دونَ الأكلِ؛ لأنَّ شربَ الماء ينغلغلُ في الأعضاء حتى يصلَ إلى باطنها، والطعامُ مجاورٌ لها غيرُ مُنْغَلَّلٍ فيها.

وقد زاد على هذا المعنى أحدُ التابعين، فقال في زوجته عَمَّةً، كانَ عَنْبَ عَلَيْهَا في بعضِ الأمرِ، فطلَّقَها، وكانَ مُجَبًا لها^(١) :

تغلغل حُبُّ عَمَّةٍ في فؤادي
فباديه مع الخافي يسيراً
تغلغل حيَثُ لم يبلغ شرابُ
ولا حُزْنٌ ولم يبلغ سرورُ
أكادُ إذا ذَكَرْتُ العهْدَ منها أطيرُ لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا يطيرُ

وقال الشَّدِّي وابنُ جُريج: إنَّ موسى عليه السلام بَرَّ العجلَ وَذَرَاهُ في الماء، وقال لبني إسرائيل: اشْرِبُوا من ذلك الماء؛ فشربُ جمِيعُهم، فمن كانَ يحبُّ العجلَ، خرجت بُراَدَةُ الذهَبِ على شَفَتَيْهِ^(٢). ورويَ أنه ما شربَه أحدٌ إلا جُبِّنَ^(٣)، حكاَهُ القُشيريَّ.

قلت: أمَّا تَذَرِّيَتُهُ في البحَرِ، فقد دَلَّ عليه قُولُهُ تَعَالَى: ﴿فَئَدَّ لَنْتَسِقَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفَاه﴾ [طه: ٩٧]، وأمَّا شُرْبُ الماء وظُهُورُ الْبُرَادَةِ على الشَّفَاهِ، فিَرَدَهُ قُولُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَشَرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْمِجَلَ﴾ . والله تَعَالَى أَعْلَمُ.

قُولُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْ يَتَسَمَّا يَأْمُرُكُمْ بِمَا يَمْنَكُمْ﴾ أي: إيمانُكم الذي^(٤) زعمتم في قولِكم: ﴿وَتَوَمَّنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ وقيل: إنَّ هذا الكلامُ خطابٌ للنبيِّ ﷺ ، أمِرَّ أَنْ يُوبِّخُهم، أي: قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدًا: بَشِّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي فَعَلْتُمْ وَأَمْرَكُمْ بِهَا إيمانُكم^(٥). وقد مضى الكلامُ في «بَشِّمَا»^(٦) والحمدُ لَهُ وَحْدَهُ.

(١) قائل هذه الآيات عبد الله بن عبد الله بن عتبة، وهي في الأغاني ١٥١/٩، ومجالس ثعلب ١/٢٣٦، والمحتب ٢/١٤٤، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ١٣٥٤/٣.

(٢) أوردهُ عنْهُما الماوردي في النكت والعيون ١/١٦٠ وأخرجه الطبرى ٢/٢٦٤ من قولِ السدى.

(٣) في (خ) و(ز) و(م): جُنُّ، وفي (د): جَدْبُ، والمثبتُ من (ظ)، وأخرج الخبرُ بنحوه الطبرى في تفسيره ٢/٢٦٤-٢٦٥ من قول ابن جرير، وانظر المحرر الوجيز ١/١٨٠.

(٤) في (د) و(ز) و(ظ): الذين.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٨٠.

(٦) ٢٤٩/٢.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْذَارُ الْآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً فَإِنْ دُونُ الْأَنَاسِ فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾١٦١﴾ وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبْدًا بِمَا قَدَّمْتُ أَنْتُمْ وَاللَّهُ عَلَيْمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾١٦٢﴾

لما ادعى اليهود دعاوى باطلة حكاهما الله عز وجل عنهم في كتابه؛ كقوله تعالى: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَتَيْنَا مَعْذُولَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، و قوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١]، وقالوا: ﴿لَعَنْ أَبْنَائِهِمُ اللَّهُ وَأَجْبَرُوهُ﴾ [المائدة: ١٨] أكد بهم الله عز وجل، وألزمهم الحجة، فقال: قل يا محمد^(١): ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْذَارُ الْآخِرَةِ﴾ يعني الجنة ﴿فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في أقوالكم؛ لأنّ من اعتقاده أنه من أهل الجنة، كان الموت أحب إليه من الحياة في الدنيا، لما يصير إليه من نعيم الجنة، ويزول عنده من أذى الدنيا^(٢)، فأخجموا عن تمني ذلك فرقاً من الله لقبح أعمالهم، ومعرفتهم بکفرهم في قولهم: ﴿لَعَنْ أَبْنَائِهِمُ اللَّهُ وَأَجْبَرُوهُ﴾ وحرصهم على الدنيا^(٣). ولهذا قال تعالى مخبراً عنهم بقوله الحق: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبْدًا بِمَا قَدَّمْتُ أَنْتُمْ﴾ تحقيقاً لكتابهم. وأيضاً؛ لو تمنوا الموت، لماتوا، كما روی عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أنّ اليهود تمنوا الموت، لماتوا، ورأوا مقاعدهم^(٤) من النار»^(٥).

وقيل: إنّ الله صرّفهم عن إظهار التمني، وقصرّهم على الإمساك؛ ليجعل ذلك آيةً لنبيه ﷺ^(٦).

فهذه ثلاثة أوجه في تركهم التمني. وحكى عكرمة عن ابن عباس في قوله: ﴿فَتَمَنُوا الْمَوْتَ﴾ أنّ المراد: اذعوا بالموت على أكذب الفريقين منا ومنكم^(٧)؛ مما دعّوا لعلّهم بكذبهم.

(١) في (م): قل لهم يا محمد.

(٢) النكت والعيون ١/١٦١.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٨١.

(٤) في (د) و(م): مقامهم.

(٥) هو جزء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٢٢٢٥).

(٦) النكت والعيون ١/١٦١-١٦٢.

(٧) أخرجه الطبراني ٢/٢٦٩.

فإن قيل : فالتمني يكون باللسان تارة ، وبالقلب أخرى ؛ فمن أين علم أنهم لم يتمنّوا بقلوبهم ؟ قيل له : نَطَقَ الْقُرْآنُ بِذَلِكَ فِي قُولِهِ^(١) : ﴿وَلَمْ يَتَمَنَّهُ﴾ ولو تمّنّه بقلوبهم ، لأظهروه بأسفهم رداً على النبي ﷺ ، وإبطالاً لحجته ، وهذا بَيْنَ .

قوله تعالى : ﴿خَالِصَةٌ﴾ نصب على خبر «كان» ، وإن شئت كان حالاً ، ويكون «عند الله» في موضع الخبر . ﴿أَبْدًا﴾ ظرف زمان يقع على القليل والكثير ؛ كالحين والوقت ، وهو هنا من أول العمر إلى الموت . و«ما» في قوله «بما» بمعنى الذي ، والعائد ممحوظ ؛ والتقدير : قدمته ، وتكون مصدرية ، ولا تحتاج إلى عائد . و«أيديهم» في موضع رفع ، حُذفت الضمة من الياء لثقلها مع الكسرة ؛ وإن كانت في موضع نصب حرّكتها ؛ لأنَّ النصب خفيف ، ويجوز إسكنها في الشِّعر . ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالظَّالِمِينَ﴾ ابتداء وخبر^(٢) .

قوله تعالى : ﴿وَلَنْجَدَهُمْ أَخْرَصَ النَّاسَ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوْمًا أَحَدُهُمْ لَوْ يَمْسِرُ أَلْفَ سَنَةً وَمَا هُوَ بِمُزْحِجِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يَمْسِرُ وَاللَّهُ بِصَيْرًا بِمَا يَعْمَلُونَ﴾^(٣)

قوله تعالى : ﴿وَلَنْجَدَهُمْ أَخْرَصَ النَّاسَ عَلَى حَيَاةٍ﴾ يعني اليهود . ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ قيل : المعنى : وأحرص - فحذف - من الذين أشركوا ؛ لمعرفتهم بذنوبهم ، وألا خير لهم عند الله ، ومشركو العرب لا يعرفون إلا هذه الحياة ، ولا علم لهم من الآخرة ؛ ألا ترى قول شاعرهم^(٤) :

تَمَتَّعْ مِنَ الدُّنْيَا فَإِنَّكَ فَانِّي مِنَ النَّسَوَاتِ وَالنِّسَاءِ الْحَسَانِ
وَالضَّمِيرُ فِي «أَحَدُهُمْ» يعودُ في هذا القول على اليهود . وقيل : إنَّ الكلام تمَّ في
«حياة» ثم استُؤنِّفت الإخبار عن طائفتين من المشركيَّن ؛ قيل : هم المجروس^(٤) ؛ وذلك
بَيْنَ في أدعياتهم للعاطس بلغاتهم ما^(٥) معناه : «عشْ ألف سنة» .

(١) في (د) و(م) : بقوله .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٤٩ / ١

(٣) هو أمرٌ القيس ، والبيت في ديوانه ص ٨٧ .

(٤) آخرجه الطبرى في تفسيره ٢٧٧ / ٢ من قول أبي العالية والربيع .

(٥) في (م) : بما .

وَحُصَّ الْأَلْفُ بِالذِّكْرِ؛ لَأَنَّهَا نَهَايَةُ الْعَدْدِ فِي الْحِسَابِ^(١). وَذَهَبَ الْحَسْنُ إِلَى أَنَّ «الَّذِينَ أَشْرَكُوا» مُشْرِكُو الْعَرَبِ، حُصُّوا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثِ؛ فَهُمْ يَتَمَنَّوْنَ طَوْلَ الْعَمَرِ^(٢).

وَأَصْلُ سَنَةٍ: سَنَهَةُ، وَقِيلُ: سَنَوَةُ^(٣).

وَقِيلُ: فِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَالْمَعْنَى: وَلِتَجَدَّنَهُمْ وَطَائِفَةً مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَحْرَصَ النَّاسَ عَلَى حَيَاةِ.

قُولُهُ تَعَالَى: «يَوْمَ أَحْدُهُمْ لَوْ يُمَتَّرُ أَلْفَ سَنَتَيْ» أَصْلُ «يَوْمَ» يَوْمَدُ، أَدْغَمَتْ لِثَلَاثًا يُجْمِعُ بَيْنَ حَرْفِيْنِ مِنْ جَنْسٍ وَاحِدٍ مُتَحْرِكَيْنِ؛ وَقُلْبَتْ حَرْكَةُ الدَّالِّ عَلَى الْوَاءِ؛ لِيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ يَفْعَلُ. وَحَكَى الْكَسَائِيُّ: وَدَذْتُ^(٤)؛ فَيُجَرُّ عَلَى هَذَا: يَوْمَ بَكْسَرِ الْوَاءِ. وَمَعْنَى يَوْمَ: يَتَمَنَّى^(٥).

قُولُهُ تَعَالَى: «وَمَا هُوَ بِمُرْجِحِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمِّرُ» اخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِي «هُوَ»، فَقِيلَ: «هُوَ» ضَمِيرُ الْأَحَدِ الْمُتَقْدِمُ، التَّقْدِيرُ: مَا أَحْدُهُمْ بِمَزْحِزَهِ، وَخَبْرُ الْاِبْتِدَاءِ فِي الْمَجْرُورِ. «أَنْ يُعَمِّرُ» فَاعِلٌ بِمَزْحِزَهِ، وَقَالَتْ فَرَقَةٌ: «هُوَ» ضَمِيرُ التَّعْمِيرِ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا التَّعْمِيرُ بِمَزْحِزَهِ، وَالْخَبْرُ فِي الْمَجْرُورِ، «أَنْ يُعَمِّرُ» بَدْلٌ مِنَ التَّعْمِيرِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ. وَحَكَى الطَّبَرِيُّ عَنْ فَرَقَةٍ أَنَّهَا قَالَتْ: «هُوَ» عَمَادٌ^(٦).

قَلْتَ: وَفِيهِ بُعْدٌ، فَإِنَّ حَقَّ الْعَمَادِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ، مُثْلُ قَوْلِهِ: «إِنَّ

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٢.

(٢) أخرجه الطبرى في تفسيره ٢/٢٧٧ بنحوه من قول ابن عباس.

(٣) قال الجوهري في الصحاح: في نقصانها قولان: أحدهما الواو، وأصلها: سَنَهَةُ، والآخر الهاء، وأصلها: سَنَوَةُ، مثل: جَبَّهَةُ.

(٤) بفتح الدال، كما في اعراب القرآن للتحاس ١/٢٥٠، والكلام منه.

(٥) نقل ابن منظور في اللسان (وَدَد) عن الفراء قوله: أَخْتَارُ لِنَفْسِي فِي مَعْنَى التَّمْنِي: وَدَذْتُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ وَدَذْتُ، بِالْفَتْحِ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ، قَالَ: وَسَوَاءَ قَلْتَ: وَدَذْتُ أَوْ: وَدَذْتُ، الْمُسْتَقْبَلُ مِنْهُمَا: أَوْدُ، وَيَوْدُ، وَتَوْدُ، لَا غَيْرَ.

(٦) تفسير الطبرى ٢/٢٧٩-٢٨٠، ونقله عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز ١/١٨٢، وَمَعْنَى: عَمَادٌ، أَيْ: ضَمِيرٌ فَضِلٌ.

كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ» [الأنفال: ٣٢]، وقوله: «وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ» [الزخرف: ٧٦] ونحو ذلك.

وقيل: «ما» عاملة حجازية، و«هو» اسمها، والخبر في «بِمَرْخِزِهِ». وقالت طائفه: «هو» ضمير الأمر والشأن. ابن عطية^(١): وفيه بُعد، فإن المحفوظ عن النهاة أن يُفسَّر بجملة سالمه من حرف جر.

وقوله: «بِمَرْخِزِهِ» الزحزحة: الإياع والتنحية؛ يقال: زَحَرْتُهُ أَيْ: باعْدَتُهُ فَتَزَحَّزَ، أَيْ: تَنْحَى وَتَبَاعِدَ؛ يكون لازماً ومتعدياً، قال الشاعر في المتعدّي:
يَا قَابضَ الرُّوحِ مِنْ نَفْسٍ إِذَا احْتَضَرَتْ وَغَافِرَ الذَّنْبِ رَخِزَ خَنِيَّ عَنِ النَّارِ^(٢)
وَأَنْشَدَهُ ذُو الرُّمَةَ:

يَا قَابضَ الرُّوحِ عَنِ جَسِيمٍ عَصَى زَمَنًا وَغَافِرَ الذَّنْبِ رَخِزَ خَنِيَّ عَنِ النَّارِ^(٣)
وَقَالَ آخَرُ فِي الْلَّازِمِ:

خَلِيلِيَّ مَا بَالُ الدُّجَى لَائِزَ خَرَّ^(٤) وَمَا بَالُ ضَرُءَ الصُّبْحِ لَا يَتَوَضَّحُ^(٥)
وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، زَخَرَ اللَّهُ وَجْهُهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^(٦).

وقوله^(٧): «وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ» أَيْ: بما يَعْمَلُ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَوْدُ أَحْدُهُمْ أَنْ
يُعْمَرَ أَلْفَ سَنَةً.

(١) المحرر الوجيز ١٨٢/١.

(٢) البيت لذى الرُّمَة، كما في الشعر والشعراء ١/٥٢٥، وفيه: يا قابض الروح من نفسي... وأورده الأصفهاني في الأغاني ١٨/٤٦ بلفظ:

يَا مَخْرَجَ الرُّوحِ مِنْ جَسِيمٍ إِذَا احْتَضَرَتْ
وَفَارَجَ الْكَرْبَ رَخِزَ خَنِيَّ عَنِ النَّارِ

وانظر ملحق ديوانه ١٨٧٥/٣.

(٣) الصحاح (زحح)، وانظر التعليق قبله.

(٤) في النسخ: يتزحزح، والتصوير من المصادر.

(٥) البيت لبشر بن بُرْد، وهو في ديوانه ٤٦٢. وجاء في الأمالي ٩٩/١: وما لعمود الصبح.

(٦) المجتبى ٤/١٧٢. وهو في المستند (٧٩٩٠).

(٧) في (م): قوله تعالى.

ومن قرأ بالباء^(١) ، فالتقدير عنده : قل لهم يا محمد : الله بصير بما تعملون .
وقال العلماء : وصف الله عزّ وجلّ نفسه بأنه بصير ، على معنى أنه عالم بخفيات الأمور . والبصير في كلام العرب : العالم بالشيء الخبر به ، ومنه قولهم : فلان بصير بالطّبّ ، وبصير بالفقه ، وبصير بملاقاة الرجال ؛ قال^(٢) :
فإنْ تَسْأَلُنِي بِالنِّسَاءِ فَإِنِّي بِصِيرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَبِيبٌ
قال الخطابي : البصير العالم ، والبصير المبصّر .

وقيل : وصف تعالى نفسه بأنه بصير ، على معنى : جاعل الأشياء المبصرة ذات إبصار ، أي : مدركة للمبصرات بما خلق لها من الآلة المدركة والقوّة ، فالله بصير بعباده ، أي : جاعل عباده مُبصرين^(٣) .

قوله تعالى : ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَذُولًا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَصَدِّقًا لِمَا يَبَرَّ يَدِيهِ وَهُدًى وَشَرِيعَةً لِلنَّاسِ﴾^(٤)

سبب نزولها أنَّ اليهود قالوا للنبي ﷺ : إنَّه ليس نبيًّا من الأنبياء إلا يأتيه ملَكٌ من الملائكة من عند ربه بالرسالة وبالوحْي ، فمن صاحبُك حتى تُتابَعَك ؟ قال : «جبريل» قالوا : ذاك الذي ينزل بالحرب وبالقتال ، ذاك عدوُنا ! لو قلت : ميكائيل الذي ينزل بالقطر وبالرحمة ، تابَعَك ، فأنزَل الله الآية إلى قوله : «للكافِرِينَ». أخرجه الترمذِي^(٤) .
وقوله تعالى : ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ﴾ الضمير في «إنه» يحتملُ معنيين :

(١) هي قراءة يعقوب من العشرة كما في النشر ٢١٩/٢ ، ونسبها أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ١٨٢ إلى قادة والأعرج .

(٢) هو علقة بن عبد التيمي ، والبيت في ديوانه ص ٣٥ .

(٣) اشتراق أسماء الله الحسني ص ٦٥ و ٦٧ .

(٤) لم نقف عليه عند الترمذِي ، وهو جزءٌ من حديث طويل لابن عباس رضي الله عنهما أخرجه بتمامه أحمد (٢٤٨٣) ، والنثاني في الكبرى (٩٠٢٤) . وأخرج بعضه الترمذِي (٣١١٧) .

وأخرج البخاري (٤٤٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه في خبر إسلام عبد الله بن سلام رضي الله عنه عندما قال للنبي ﷺ : إني سائلُك عن ثلاث لا يعلَمُونَ إلَّا نَبِيٌّ ... فقال رسول الله ﷺ : «أَخْبَرْنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنفًا». قال : جبريل ؟ قال : «نعم». قال : ذاك عدوُ اليهود من الملائكة ، فقرأ هذه الآية : ﴿كَانَ عَذُولًا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَ عَلَى قَلْبِكَ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾ .

الأول: فَإِنَّ اللَّهَ نَزَّلَ جَبْرِيلَ عَلَى قَلْبِكَ .
 الثاني: فَإِنَّ جَبْرِيلَ نَزَّلَ بِالْقُرْآنِ عَلَى قَلْبِكَ .
 وَخُصَّ الْقَلْبُ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ الْعُقْلِ وَالْعِلْمِ وَتَلْقَيِ الْمَعْارِفِ. وَدَلَّتِ الْآيَةُ
 عَلَى شَرْفِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدَمْ مُعَاوِيَهِ^(١) .
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أَيْ: بِإِرَادَتِهِ وَعِلْمِهِ . ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يَعْنِي
 التُّورَةَ . ﴿وَهُدًى وَشَرِيعَةٌ لِلثُّوَمِينِ﴾ تَقْدَمُ مَعْنَاهُ^(٢) ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَلِتَّهِكَتِيهِ وَرَسُولِهِ، وَجَبْرِيلَ وَمِيكَلَ فَإِنَّ اللَّهَ
 عَدُوٌّ لِلْكُفَّارِ﴾^(٣)

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ﴾ شَرْطٌ، وَجَوَابُهُ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكُفَّارِ﴾ .
 وَهَذَا وَعِيدٌ وَدَمْ لِمُعَاوِيَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِعْلَانٌ أَنَّ عِدَاؤَ الْبَعْضِ تَقْتَضِي
 عِدَاؤَ اللَّهِ لَهُمْ . وَعِدَاؤُ الْعَبْدِ اللَّهُ هِيَ مَعْصِيَتُهُ وَاجْتِنَابُ طَاعَتِهِ، وَمَعَاوَدَةُ أُولَيَّاَنِهِ .
 وَعِدَاؤُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ تَعْذِيْبُهُ وَإِظْهَارُ أُثْرِ العِدَاءِ عَلَيْهِ^(٤) .

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ خُصَّ اللَّهُ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ بِالذِّكْرِ وَإِنْ كَانَ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ قَدْ عَمِّهَا؟
 قِيلَ لَهُ: خُصُّهُمَا بِالذِّكْرِ تَشْرِيفًا لَهُمَا؛ كَمَا قَالَ: ﴿فِيهَا نَكِيمُهُ وَنَخْلُ وَرَقَانٌ﴾ [الرَّحْمَن: ٦٨] ،
 وَقِيلَ: خُصَّا؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ ذَكَرُوهُمَا، وَنَزَّلَتِ الْآيَةُ بِسَبِيلِهِمَا، فَذِكْرُهُمَا وَاجِبٌ
 لِئَلَّا تَقُولُ الْيَهُودُ: إِنَّا لَمْ نُعَادِ اللَّهَ وَجَمِيعَ مَلَائِكَتِهِ^(٥)؛ فَنَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمَا لِإِبطَالِ
 مَا يَتَأَوَّلُونَهُ مِنَ التَّخْصِيصِ .

وَلِعُلَمَاءِ الْلِّسَانِ فِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِغَاتٌ، فَأَمَّا الْيَقِينُ فِي «جَبْرِيل»
 فَعَشْرٌ:

الْأُولَى: جَبْرِيلُ، وَهِيَ لِغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ قَالَ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ^(٦):
 وَجَبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٣.

(٢) ١/٢٤٧.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٨٤.

(٤) فِي دِيْوَانِهِ صِ ٦٢ . وَسَلْفُ صِ ٢٤٤/٢ .

الثانية: جَبْرِيلُ، بفتح الجيم، وهي قراءةُ الحسن وابن كثير، ورويَ عن ابن كثير أنه قال: رأيت النبيَ ﷺ في النوم وهو يقرأ: جَبْرِيلُ وَمِيكَالُ^(١)، فلَا أَزَالُ أَقْرُؤُهُمَا أبداً كذلك.

الثالثة: جَبْرِيلُ، بباء بعد الهمزة، مثال جبرعيل، كما قرأ أهلُ الكوفة^(٢)، وأنشدوا: شَهِدْنَا فَمَا تَلَقَّى لَنَا مِنْ كِتْبَةِ مَذَى الدَّهْرِ إِلَّا جَبْرِيلُ أَمَّا مُهَا^(٣) وهي لغةٌ تميمٌ وقياسٌ.

الرابعة: جَبْرِيلُ - على وزن جَبْرَاعِيلُ - مقصور، وهي قراءةُ أبي بكر عن عاصم^(٤).

الخامسة: مثلها، وهي قراءةُ يحيى بن يغمر، إلا أنه شدَ اللام^(٥).

السادسة: جَبْرِيلُ، بالف بعد الراء ثم همزة؛ وبها قرأ عكرمة^(٦).

السابعة: مثلها، إلا أنَّ بعد الهمزة ياء^(٧).

الثامنة: جَبْرِيلُ، بباءين بغير همزة^(٨)، وبها قرأ الأعمشُ ويحيى بن يعمر أيضاً^(٩).

(١) في (ز) و(ظ): مكائيل، وفي (م): ميكائيل، والمثبت من (د) و(خ)، وهو المواتق لما في المحرر الوجيز ١٨٣ / ١، والحججة للفارسي ١٦٣ / ٢. وذكر ابن مجاهد الخبر في السبعة ص ١٦٦، وجاء فيه: ميكائيل. وانظر التيسير ص ٧٥.

(٢) وهي قراءة حمزة والكسائي من أهل الكوفة. انظر السبعة ص ١٦٧، والتيسير ص ٧٥. والمحرر الوجيز ١٨٣ / ١.

(٣) البيت في معاني القرآن للزجاج ١٨٠ / ١، وفي حجّة القراءات لابن زنجلة ص ١٠٧ من غير نسبة، ونسبه ابن هشام في شرح «بانت سعاد» ص ٥٥، والسمين في الدر المصنون ١٩ / ٢، وابن عادل في اللباب ٣١١ لحسان بن ثابت، وذكر البغدادي في خزانة الأدب ٤١٦ / ١ أن الصاغاني نسبه لكتب بن مالك، وخطأً من تَسْهِي لحسان بن ثابت.

(٤) السبعة ص ١٦٦ ، والتيسير ص ٧٥ ، والمحرر الوجيز ١٨٣ / ١.

(٥) المحتسب ٩٧ / ١ ، والمحرر الوجيز ١٨٣ / ١. قال ابن عطية: وجبرآل لغة فيه. يعني بتشديد اللام، كما ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ ونسبها ليعني بن يعمر.

(٦) المحرر الوجيز ١٨٣ / ١ ، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ لفياض والحسن.

(٧) المحتسب ٩٧ / ١ ، والمحرر الوجيز ١٨٣ / ١.

(٨) وبالف بعد الراء، كما قيدها ابن جني في المحتسب ٩٧ / ١ ، وأبو حيان في البحر ٣١٨ / ١.

(٩) المحرر الوجيز ١٨٣ / ١ . ونسبها ابن جني في المحتسب ٩٧ / ١ للأعمش. وقال ٩٨ / ١: فيقوى في نفسي أنها همزة مخففة وهي مكسورة، فخففت وقربت من الياء، فغير القراءة عنها بالياء.

الناسعة: جَبْرِئِيلُ، بفتح الجيم مع همزة مكسورة، بعدها ياء ونون^(١).

العاشرة: جَبْرِينُ، بكسر الجيم وتسكين الياء بنون من غير همز، وهي لغة بني أسد^(٢). قال الطبرى: ولم يقرأ بها^(٣).

قال النحاس - وذكر قراءة ابن كثير -: لا يُعرف في كلام العرب: فَعَلِيلٌ، وفيه: فَعَلِيلٌ، نحو دهليز وقظمير ويزطيل، وليس يُنكر أن يكون في كلام العجم ما ليس له نظير في كلام العرب، ولا^(٤) يُنكر أن يكثر تغييره، كما قالوا: إبراهيم وإبراهيم وإبراهيم^(٥) وإبراهام^(٦).

قال غيره: جبريل اسم أعمى عربته العرب، فلها في هذه اللغات، ولذلك لم ينصرف^(٧).

قلت: قد تقدّم في أول الكتاب^(٨) أنَّ الصَّحِيحَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَرَبِيَّةً، نَزَّلَ بِهَا جَبَرِيلُ بِلِسَانِ عَرَبٍ مُّبِينٍ. قال النحاس^(٩): ويُجمعُ جَبَرِيلُ عَلَى التَّكْسِيرِ: جَبَرِيلُ. وأمَّا الْلُّغَاتُ الَّتِي فِي مِيكَائِيلَ فَسَتَّ:

الأولى: مِيكَائِيلُ^(١٠): قراءة نافع. ومِيكَائِيلُ، بياء بعد الهمزة: قراءة حمزة^(١١).

(١) لم نقف عليها.

(٢) تفسير الطبرى ٢٩٥/٢، وإعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٠، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ بعض العرب.

(٣) نقل المصطفى قول الطبرى بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٨٣، ولم نقف على كلام الطبرى في تفسيره على هذه القراءة، وقد تكلم على قراءة ابن كثير.

(٤) في (م): وليس .

(٥) مثلثة الهاء، كما في القاموس.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٠، وانظر أيضاً كلام أبي حيان في البحر ١/٣١٨ في الرد على من غمز بقراءة ابن كثير هذه.

(٧) المحرر الوجيز ١/١٨٣.

(٨) ١١٠/١.

(٩) إعراب القرآن ١/٢٥١.

(١٠) في النسخ الخطية: مِيكَائِيلُ، وفي (م): مِيكَائِيلُ، والمثبت هو الصواب، كما في السبعه ص ١٦٦ ، والتيسير ص ٧٥ ، والمحرر الوجيز ١/١٨٤ ، وغيرهما. وهي أيضاً قراءة أبي جعفر من المشرة. كما في النشر ٢/٢١٩.

(١١) السبعه ص ١٦٧ ، والمحرر الوجيز ١/١٨٤ ، وقرأ بها أيضاً ابن كثير، وابن عامر، وشعبة عن عاصم، والكسائي، من السبعه، وخلف من العشرة. انظر التيسير ص ٧٥ ، والنشر ٢/٢١٩.

ميكل : لغة أهل الحجاز ، وهي قراءة أبي عمرو ، ومحض عن عاصم^(١) . ورويَ عن ابن كثير الثلاثة أوجه^(٢) . قال كعب بْن مالك^(٣) :

وَيَوْمَ بَذِرْ لِقِينَاكُمْ لَنَا مَدْدٌ فِيهِ مَعَ النَّصْرِ مِيكَالٌ وَجَبَرِيلٌ
وَقَالَ آخَرٌ^(٤) :

عَبَدُوا الصَّلِيبَ وَكَذَّبُوا بِمُحَمَّدٍ وَبِجَبَرِيلَ وَكَذَّبُوا مِيكَالا
اللغة الرابعة : مِيكَلٌ ، مثل : مِيكَل ، وهي قراءة ابن مُحَمَّصين^(٥) .

الخامسة : مِيكَائِيلٌ ، بِياءِين ، وهي قراءة الأعمش باختلاف عنه^(٦) .

السادسة : مِيكَاءِلٌ ؛ كما يقال : إِسْرَاءِل بِهِمْزَة مفتوحة ، وهو اسمُ أَعْجمي ،
فلذلك لم ينصرف^(٧) .

وذكر ابن عباس أنَّ «جَبْر» و«مِيكَأ» و«إِسْرَاف» هي كُلُّها بالأشْعُمِيَّة بمعنى عبد ومملوك . و«إِيل» : اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى^(٨) ؛ وَمِنْهُ قُولُ أَبِي بَكْر الصَّدِيقِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ سَمِعَ سَجْعَ مُسَيْلِيمَةَ : هَذَا كَلَامٌ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ إِلٍ^(٩) ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿لَا يَرْقُوُنَّ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذَمَّةٌ﴾ [التوبية : ١٠] ، في أحد التأویلین ، وسيأتي . قال الماوردي^(١٠) : إن

(١) السبعة ص ١٦٦ ، والتيسير ص ٧٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢٥١/١ ، والمحرر ١/١٨٤ ، وهي أيضاً قراءة يعقوب من العشرة . كما في الشر ٢/٢١٩ .

(٢) لكن المشهور عنه : مِيكَائِيلٌ ، كما سلف ، وهو الذي ذكره ابن مجاهد في السبعة ص ١٦٦ ، وذكر له ابن عطية ١/١٨٣ ، وأبو علي الفارسي في الحجة ٢/١٦٣ رواية : ومِيكَالٌ ، في سياق خبر ذكره المصنف قريباً ، وذكر له ابن مجاهد وأبو علي أيضاً رواية : مِيكَائِيلٌ ، مثل قراءة نافع .

(٣) البيت في السيرة لابن هشام ١٤٧/٣ ضمن قصيدة ، والحجة للفارسي ٢/١٦٨ ، وهو في حجة القراءات لابن زنجلة ص ١٠٨ دون نسبة ، ووقع في ديوان حسان ص ٢٠٤ مفرداً .

(٤) القائل هو جرير ، والبيت في ديوانه ص ٣٦١ ، وأورده الطبراني ٢/٢٩٥ ، وأبو علي في الحجة ٢/١٦٧ .

(٥) يعني بهمزة دون ألف ، كما قيَّدَها ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٨٤ ، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨ ، وزاد نسبتها ابن جني في المحتسب ١/٩٧ للأرجح .

(٦) المحتسب ١/٩٧ ، والمحرر الوجيز ١/١٨٤ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥١ .

(٨) آخرجه الطبراني في تفسيره ٢/٢٩٦ .

(٩) أورده الطبراني في تفسيره ٢/٢٩٨ .

(١٠) النكت والعيون ١/١٦٣ .

جبريلٌ وميكائيلٌ اسمان؛ أحدهما عبد الله ، والآخر عبيد الله ؛ لأنَّ «إيلَ» هو الله تعالى ، و«جَبْرُ» هو عبد ، وميكا هو عبيد؛ فكان جبريلٌ عبد الله ، وميكائيلٌ عبيد الله. هذا قول ابن عباس ، وليس له في المفسرين مخالفٌ.

قلت: وزاد بعض المفسرين: وإسرافيلٌ عبد الرحمن^(١).

قال النحاس^(٢): ومن تأوَّل الحديث «جبر» عبد ، و«إيل» الله وجب عليه أن يقول: هذا جُبْرٌ إِلٌ ، ورأيت جبر إِلٌ ومررت بجبر إِلٌ ، وهذا لا يقال ، وهذا فوجب أن يكون معنى الحديث أنه مُسمى بهذا.

قال غيره: ولو كان كما قالوا ، لكان مصروفًا ، فترك الصرف يدلُّ على أنه اسم واحد مفردٌ ليس بمضاف.

وروى عبد الغني الحافظ من حديث أفلَّت بن خليفة - وهو فليت العامريُّ ، وهو أبو حسان - عن جسْرَة بنت دجاجة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَرَّ الثَّارِ وَعذَابِ الْقَبْرِ»^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾^(٤)

قال ابن عباس رضي الله عنهم: هذا جوابٌ لابن صوريا حيث قال لرسول الله ﷺ: يا محمد ما جئتنا بشيء نعرفه ، وما أُنزِلَ عليك من آيةٍ بَيِّنةٍ فتَبَعَّكَ بها . فأنزل الله هذه الآية ، ذكره الطبرى^(٤).

قوله تعالى: ﴿أَوْكَلْنَا عَنْهُدُوا عَهْدًا نَبَذُوهُ فِرِيقٌ مِّنْهُمْ بِلَّا كُفُورُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٥)

قوله تعالى: ﴿أَوْكَلْنَا عَنْهُدُوا عَهْدًا﴾ اللواو واو العطف ، دخلت عليها ألف

(١) أخرجه الطبرى ٢٩٧ من قول علي بن الحسين رضي الله عنه.

(٢) إعراب القرآن ١/٢٥٠ ، ٢٥٢.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٣٤) ، والنمساني في المجتبى ٣/٧٢ ، وفي الكبير (١٢٦٩) ، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٨١) ، وفي الدعوات الكبير (١٠٩) ، والخطيب في موضع أوهام الجمع والتفرق ١/٤٨٦ . وجسرة راوية الحديث عن عائشة قال فيها البخاري في التاريخ الكبير ٢/٦٧: عندها عجائب .

(٤) في تفسيره ٢/٣٥٥ ، وذكره أيضاً ابن هشام في السيرة ١/٥٤٨ والواحدى في الوسيط ١/١٨٠ ، وأسباب النزول ص ٢١ ، والذي عند ابن هشام أن قائل ذلك هو أبو صلوبى القطبىونى.

الاستفهام كما تدخل على الفاء في قوله: **﴿أَفَمُنْكِمْ لَجْهِيَّةٍ﴾** [المائدة: ٥٠]، **﴿أَفَأَتَتْ شَيْعَ الْأَصْمَ﴾** [يونس: ٤٢]، **﴿أَفَنَحْذَدُونَ وَدُرِّيَّتُمْ﴾** [الكهف: ٥٠]. وعلى «ثُم» كقوله: **﴿أَنَّهُ إِذَا مَا وَقَع﴾** [يونس: ٥٩]. هذا قول سيبويه. وقال الأخفش: الواو زائدة. ومذهب الكسائي أنها «أو»، حركت الواو منها تسهيلًا. وقرأها قوم: **﴿أُو﴾**، ساكنة الواو^(١)، فتجيء بمعنى «بل»، كما يقول القائل: لأضربيك، فيقول المجيب: أُو يكفي الله. قال ابن عطية^(٢): وهذا كله تكليف^(٣)، وال الصحيح قول سيبويه.

«كلما» نصب على الظرف، والمعنى في الآية مالك بن الصيف - ويقال فيه: ابن الصيف - كان قد قال: والله ما أخذ علينا عهداً في كتابنا أن نؤمن بمحمد ولا ميثاق فنزلت الآية^(٤).

وقيل: إن اليهود عاهدوا لئن خرج محمد، لنؤمن به، ولنكون معه على مشركي العرب، فلما بعث، كفروا به^(٥).

وقال عطاء^(٦): هي العهود التي كانت بين النبي ﷺ وبين اليهود فنقضوها، كفعل قريظة والنضير، دليله قوله تعالى: **﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَمْ لَا يَنْقُضُونَ﴾** [الأنفال: ٥٦].

قوله تعالى: **﴿نَبَذُ فِرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾** النبذ: الطرح والإلقاء، ومنه النبذ والمنبذ، قال أبو الأسود^(٧):

وَخَبَرَنِي مَنْ كُنْتُ أَرْسَلْتُ إِنَّمَا أَخْذَتْ كَتَابِي مُعْرِضًا بِشَمَالِ الْكَانِتْ كَنْبَذَكَ نَعْلَمْ أَخْلَقْتَ مِنْ نَعْلَكَ نَظَرْتَ إِلَى عُنْوَانِهِ فَنَبَذَهَ

(١) نسبة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٨، وابن جني في المحسوب ٩٩ لأبي السفال.

(٢) المحرر الوجيز ١٨٥/١، ونقل المصطفى بواسطته كلام سيبويه والأخفش. وانظر الكتاب ١٨٨/٣ - ١٨٩، ومعاني القرآن للأخفش ٣٢٦/١، وإعراب القرآن للتحاسن ٢٥٢/١.

(٣) في (م): متكلف.

(٤) أخرج الطبرى ٤٠٠/٢، وابن أبي حاتم ٢٩٥/١، وذكره ابن هشام في السيرة ٥١٤/١.

(٥) أورده البغوى في تفسيره ٩٧/١، والواحدى في الوسيط ١٨١/١.

(٦) الوسيط ١٨١/١، وزاد المسير ١٢٠/١.

(٧) في ديوانه ص ١٠٦ و ٢٥٨ و ٤٤٥.

آخر :

إِنَّ الَّذِينَ أَمْرَتُهُمْ أَنْ يَعْدِلُوا
 نَبَذُوا كِتَابَكُمْ وَاسْتَحْلُوا الْمَحْرَمًا^(١)
 وَهُنَّا مَثَلٌ يُضَرَّبُ لِمَنْ اسْتَحْفَتَ بِالشَّيْءِ، فَلَا يَعْمَلُ بِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ : اجْعَلْ هَذَا
 خَلْفَ ظَهْرِكُمْ، وَذَبَرًا مِنْكُمْ، وَتَحْتَ قَدْمِكُمْ، أَيْ : اتُّرُكُهُ وَأَعْرِضُ عَنْهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
 ﴿وَلَا تَذَرُنَّهُ وَرَاءَكُمْ طَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]. وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ :

تَمِيمَ بْنَ زِيدَ لَا تَكُونَ حَاجَتِي بِظَاهْرٍ فَلَا يَغْيِيَ عَلَيَّ جَوَابُهَا^(٢)
 ﴿بِكُلِّ أَكْرَمْهُمْ﴾ ابْتِدَاءٌ. ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فَعَلِّمَ مُسْتَقْبَلَ فِي مَوْضِعِ الْخَبْرِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ
 مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانُهُمْ لَا يَتَّمِمُونَ﴾^(٣)
 قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ نَعْتَ لِرَسُولِ
 وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ.
 ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ﴾ جَوابُ «لِمَا».

﴿مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ نُصْبٌ بـ«نَبَذَ»، وَالْمَرَادُ التُّورَةُ؛ لِأَنَّ كُفَّارَهُمْ
 بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَكْذِيْبُهُمْ لَهُ نَبْذٌ لَهَا.

قَالَ السُّدِّيُّ : نَبَذُوا التُّورَةَ، وَأَخْذُوا بِكِتَابِ آصَافٍ، وَسِخْرِيْرَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ^(٤).
 وَقَيلَ : يَجُوزُ أَنْ يَعْنِي بِهِ الْقُرْآنَ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ : هُوَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ يَقْرُؤُونَهُ، وَلَكِنْ نَبَذُوا الْعَمَلَ بِهِ.
 وَقَالَ سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَيْهِ : أَدْرَجُوهُ فِي الْحَرِيرِ وَالدِّيْبَاجِ، وَحَلَّوْهُ بِالْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ،

(١) هُوَ فِي الْكَاملِ ٢/٨٣٧، وَالزَّاهِرِ ١/١٨٣، وَالدَّرِ المَصْوَنِ ٢/٢٧، وَاللَّبَابِ ٢/٣٢١، وَرَوَايَةُ الْكَاملِ
 وَالْزَّاهِرِ : ... وَاسْتَحْلُلُ الْمَحْرَمَ.

(٢) الْبَيْتُ لِلْفَرَزْدَقِ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ ص٨٦، وَفِي الْأَضْدَادِ ص٢٥٦، وَلِفَظُهُ فِي الدِّيْوَانِ : ... لَا تَهْوَنْ
 حَاجِتِي لِلْدِيْكِ وَلَا .. وَفِي الْأَضْدَادِ : «يَخْفِي» بَدْلٌ : «يَعْيَا».

(٣) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ١/٣١٢، وَتَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتَمٍ ١/٢٩٦.

ولم يُحِلُّوا حلاله ولم يحرموا حرامه؛ فذلك البَّذْدُ^(١)؛ وقد تقدّم بيانه مستوفى^(٢) .
﴿كَانُوكُمْ لَا يَعْلَمُون﴾ تشبيهٌ بمن لا يعلم، إذ فعلوا فعل الجاهم، فيجيء من اللّفظ أنّهم كفروا على علم^(٣) .

قوله تعالى : **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَا الشَّيْطَنُ عَنْ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَنَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السُّخْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ إِبَابَلَ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَتَلَمَّانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولُوا إِنَّا نَحْنُ فِتْنَةٌ مَلَّا تَكْفُرُ فَيَتَعَمَّلُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَرَجْلِهِ وَمَا هُمْ بِضَارَّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُإِذْنُ اللَّهُ وَيَتَعَمَّلُونَ مَا يَصْرُفُونَ وَلَا يَنْقُعُونَ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ أَشْرَكَهُ مَا لَمْ يُرَ في الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَفُوا بِهِ أَنْفُسُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾**

فيه أربع وعشرون مسألة :

الأولى : قوله تعالى : **﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَا الشَّيْطَنُ عَنْ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾** هذا إخبار من الله تعالى عن الطافحة الذين نبذوا الكتاب بأنّهم اتبعوا السّخّر أيضًا ، وهم اليهود .
 قال السّديّ : عارضت اليهود محمداً عليه السلام بالتوراة ، فاتفقت التوراة والقرآن ، فنبذوا التوراة ، وأخذوا بكتاب أصف وبسحر هاروت وماروت^(٤) .

وقال محمد بن إسحاق : لما ذكر رسول الله صلوات الله عليه وسلم سليمانَ في المرسلين ، قال بعض أخبارهم : يزعم محمد أنَّ ابن داود كاننبياً ! والله ما كان إلا ساحراً ، فأنزل الله عزّ وجل : **﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَنَ كَفَرُوا﴾**^(٥) . أي : ألقـت إلىبني آدم أنَّ ما فعلـه سليمان من ركوب البحر^(٦) واستـسـخار الطـير والـشـياطـين كان سـحـراً .

(١) ذكر القولين الزمخشري في الكشاف ١/٣٠٠ ، والواحدي في الوسيط ١/١٨١-١٨٢ ، والطبرسي في مجمع البيان ١/٣٨٢ ، وقال : هذا إذا حمل الكتاب على التوراة .

(٢) في تفسير الآية قبلها .

(٣) المحرر الوجيز ١/١٨٥ .

(٤) سلف قريباً .

(٥) تفسير الطبرى ٢/٣٢٨ .

(٦) في (ز) : الريح .

وقال الكلبي : كتبت الشياطينُ السحرَ والنِّيرَنْجِياتِ^(١) على لسان آصف كاتب سليمان ، ودفعوه تحت مصلاه حين انتزع الله ملكه ، ولم يشعر بذلك سليمان ، فلما مات سليمان استخرجوه ، وقالوا للناس : إنما ملأكم بهذا ، فتعلّموه ، فاما علماءبني إسرائيل فقالوا : معاذ الله أن يكون هذا علم سليمان ! وأما السُّفْلَةُ فقالوا : هذا عِلْمُ سليمان ، وأقبلوا على تعليمه ، ورفضوا كُثُبَ أنبيائهم ، حتى بعث الله محمداً^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ، فأنزل الله عز وجل على نبيه عذراً سليمان ، وأظهر براءته مما رُمي به ، فقال : «وَاتَّبِعُوا مَا تَنَاهُوا أَشَيَّطِينُ»^(٢) .

قال عطاء : «تلوا» : تقرأ ، من التلاوة.

وقال ابن عباس : «تلوا» : تتبع ، كما تقول : جاء القوم يتلوا بعضهم بعضاً^(٣) .

وقال الطبري^ر : «اتبعوا» بمعنى فضلوا^(٤) .

قلت : لأنَّ كلَّ من اتَّبعَ شيئاً وجعلَه أمامَه فقد فضَله على غيره ، ومعنى «تلوا» يعني تَلَثُ ، فهو بمعنى المُضيّ^ر ؛ قال الشاعر^(٥) :

إذا مررت بقبره فاغقر به كُوم الْهِجَانِ وَكُلَّ طَرْفِ سَابِحٍ^(٦)
وانقضَّ جوابَ قبره بدمائِها فلقد يَكُونُ أخا دِمَ وَذبائِحٍ
أي : فلقد كان.

و«ما» مفعول بـ«اتبعوا» ؛ أي : اتبعوا ما تقوله الشياطينُ على سليمان وتلته.

(١) في (د) النرنجيات ، وفي (ز) الترنجيات ، وفي (ظ) الترنجيات ، والمثبت من (م) ، قال شارح القاموس (نرج) : وعن الليث : النيرنج بالكسر ، هكذا في سائر النسخ ، والمنقول عن نص كلام الليث : النيرج ، بإسقاط التون الثانية : أخذ كالسحر وليس به ، إنما هو تشبيه وهي التيرنجيات ، وانظر تهذيب اللغة ٣٨/١١ ، والتكميل للصنافي ٤٩٩/١ .

(٢) تفسير البغوي ٩٨/١ ، وأسباب النزول للواحدي ص ٢٩ ، وانظر العجب في أسباب النزول لابن حجر ٣٠٥/١ - ٣٠٦/١ .

(٣) تفسير الطبرى ٣٢٠/١ ، والمحرر الوجيز ١٨٥/١ .

(٤) تفسير الطبرى ٣٢٠/١ ، ونقله عنه المصطفى بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١٨٥/١ .

(٥) هو زيد الأعمى ، والبيان في ديوانه ص ٨٧ ، وخزانة الأدب ٤/١٠ .

(٦) في النسخ : سایع ، والمثبت من (م) والمصادر ، والکرم : الناقة السمينة ، والطرف : الأصيل من الخيل ، والسایع بالموحدة ، من سیع الفرس : إذا جرى بقوّة . «الخزانة» ١٠/٦-٧ .

وقيل : «ما» نفي ، وليس بشيء لا في نظام الكلام ، ولا في صحته ؛ قاله ابن العربي^(١) .

﴿عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أي على شرعيه ونبيته^(٢) ؛ قال الزجاج^(٣) : المعنى على عهد ملك سليمان.

وقيل : المعنى في ملك سليمان ؛ يعني في قصصه وصفاته وأخباره^(٤) .

قال الفراء^(٥) : تصلح «على» و«في» ، في مثل هذا الموضع.

وقال «على» ولم يقل : بعده ؛ كقوله^(٦) تعالى : **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِئَ إِلَّا إِذَا تَمَّتَ الْقَى الْشَّيْطَنُ فِي أُمَّيْتِهِ﴾** [الحج : ٥٢] أي في تلاوته . وقد تقدم معنى الشيطان واشتقاده^(٧) ، فلا معنى لإعادته.

والشياطين هنا ؛ قيل : هم شياطين الجن ، وهو المفهوم من هذا الاسم . وقيل : المراد شياطين الإنس المتمردون في الضلال^(٨) ، كقول جرير :

﴿أَيَامَ يَدْعُونِي الشَّيْطَانَ مِنْ غَزْلِي وَكُنَّ يَهْوَيْنِي إِذْ كُنْتُ شَيْطَانًا﴾
 الثانية : قوله تعالى : **﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانَ﴾** تبرئة من الله تعالى لسليمان ، ولم يتقدم في الآية أن أحداً نسبه إلى الكفر ، ولكن اليهود نسبة إلى السحر . لكن لما كان السحر كفراً ، صار^(٩) بمنزلة من نسبه إلى الكفر^(١٠) ، ثم قال : **﴿وَلَنَكَنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا﴾** فأثبت كفرهم بتعليم السحر.

(١) أحكام القرآن ١/٢٨ .

(٢) المحرر الوجيز ١/١٨٥ .

(٣) معاني القرآن له ١/١٨٣ .

(٤) المحرر الوجيز ١/١٨٥ .

(٥) معاني القرآن له ١/٦٣ .

(٦) في النسخ : قوله ، والصواب ما أثبناه ، وانظر : أحكام القرآن لابن العربي ١/٢٨ .

(٧) ١/١٤٠ .

(٨) مجمع البيان للطبرسي ١/٣٩١-٣٩٢ .

(٩) سلف تخريجه ١/١٤٠ .

(١٠) في (د) و(ظ) : صاروا .

(١١) المحرر الوجيز ١/١٨٦ .

و«يُعْلَمُونَ» في موضع نصب على الحال، ويجوز أن يكون في موضع رفع على أنه خبر ثان^(١).

وقرأ الكوفيون سوى عاصم: «ولكِنِ الشَّيَاطِينُ» بتخفيف «لكن»، ورفع النون من «الشَّيَاطِينَ»، وكذلك في الأنفال «ولكِنِ اللَّهُ رَمَى» [١٧] ووافقهم ابن عامر. الباقيون بالتشديد والنصب^(٢).

و«لكن» كلمة لها معنيان: نفي الخبر الماضي، وإثبات الخبر المستقبل، وهي مبنية من ثلاثة كلمات: «لا»، «ك»، «إن». «لا»: نفي، والكاف: خطاب، و«إن»: إثبات وتحقيق؛ فذهبت الهمزة استثناءً، وهي تثقل وتخفف، فإذا ثقلت نصبت كـ«إن» الثقيلة، وإذا خففت رفعت بها كما ترفع بـ«إن» الخفيفة^(٣).

الثالثة: السحر، قيل: أصله^(٤) التمويه بالحيل والتخاليل، وهو أن يفعل الساحر أشياءً ومعاني، فيخيل للمسحور أنها بخلاف ما هي به، كالذى يرى السراب من بعيد فيخيل إليه أنه ماء، وكركب السفينة السائرة سيراً حتىًا يخيل إليه أنه ماء من الأشجار والجبال سائرةً معه^(٥).

وقيل: هو مشتق من: سَحْرُ الصَّبَئِ: إذا خدعته، وكذلك إذا علّته. والتسخير مثله، قال ليد^(٦):

إِنْ تَسْأَلُنَا فِيمَ نَحْنُ فَإِنَّا عَصَافِيرٌ مِّنْ هَذَا الْأَنَامِ الْمُسَخَّرِ
آخر :

أَرَانَا مُوْضِعِينَ لِأَمْرِ غَيْبٍ وَسَخَّرُ بِالظَّعَامِ وَبِالشَّرَابِ

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٢.

(٢) السبعة لابن مجاهد ص ١٦٧ - ١٦٨. والتيسير ص ٧٥.

(٣) نقل أبو حيان في البحر المحيط ١/٣٢٧ كلام المصنف هذا، ثم تعقبه بقوله: وهذا قول فاسد، وال الصحيح أنها بسيطة.

(٤) في (م): قيل السحر أصله.

(٥) النكت والعيون ١/١٦٦.

(٦) ديوانه ص ٥٦.

عَصَافِيرُ وَذِبَانٌ وَدُودٌ وَأَنْجَرًا مِنْ مُجَلَّحَةِ الذِّئَابِ^(١)

وقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسْحَرِينَ﴾ [الشعراء : ١٥٣] ; يقال : المُسْحَرُ الذي حُلِّقَ سَحَرَ، ويقال : من المُعَلَّيْنَ^(٢)؛ أي : مَمَّنْ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَشْرُبُ الشَّرَابَ.

وَقَيلَ : أَصْلُهُ الْحَفَاءُ ، فَإِنَّ السَّاحِرَ يَفْعُلُهُ فِي خُفْيَةٍ.

وَقَيلَ : أَصْلُهُ الصَّرْفُ ؛ يَقَالُ : مَا سَحَرَكَ عَنْ كَذَا ، أَيْ : مَا صَرَفَكَ عَنْهُ ؟ فَالسَّاحِرُ مَصْرُوفٌ عَنْ جِهَتِهِ.

وَقَيلَ : أَصْلُهُ الْاِسْتِمَالَةُ ، وَكُلُّ مِنْ اسْتِمَالَكَ فَقَدْ سَحَرَكَ.

وَقَيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿بَلْ تَخْنُقُ قَوْمًا مَسْحُورُونَ﴾ [الحجـر : ١٥] أَيْ : سُحْرَنَا ، فَأَزْلَنَا بِالْتَّخَيِّلِ عَنْ مَعْرِفَتِنَا^(٣).

وَقَالَ الْجُوهَرِيُّ^(٤) : السَّاحِرُ الْأَخْذَذُ ؛ وَكُلُّ مَا لَطَّافَ مَا خَذَهُ وَدَقَّ ، فَهُوَ سَاحِرٌ ؛ وَقَدْ سَحَرَهُ يَسْحَرُهُ سَحِّرَا ، وَالسَّاحِرُ : الْعَالِمُ ، وَسَحَرَهُ أَيْضًا بِمَعْنَى خَدَعَهُ . وَقَدْ ذَكَرَنَا .

وَقَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ : كَنَّا نُسَمِّي السَّاحِرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْعَضَّةَ^(٥) . وَالْعَضَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ : شِدَّةُ الْبَهْتَ وَتَمْوِيْهُ الْكَذْبِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَعُوذُ بِرَبِّيِّي مِنَ النَّافِثَا بِتِ فِي عِضَهِ الْعَاصِيِّ الْمُغَضِّيِّ^(٦)

(١) الْبَيْتَانُ لَأَمْرَيِ الْقَيْسِ ، وَهُمَا فِي دِيْوَانِهِ صِ ٩٧ . قَالَ شَارِحَهُ : قَوْلُهُ : عَصَافِيرُ وَذِبَانٌ ، أَيْ : نَحْنُ فِي الْعَصْفُ كَهَذَا الْمَخْلُوقِ الْبَعْدِيِّ ، وَمِنْ رَكْوَبِ الْأَثَامِ أَجْرًا مِنَ الذِّئَابِ الْمُصَنَّمَةِ عَلَى الشَّيْءِ ، لَا تَرْجِعُ عَمَّا تَرِيدُ .

(٢) الصَّاحِحُ (سَاحِرٌ) .

(٣) انْظُرْ تَهْذِيبَ الْلُّغَةِ / ٤ - ٢٩٠ - ٢٩٢ .

(٤) الصَّاحِحُ (سَاحِرٌ) .

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (٢٣٩٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (١١١٠٤) وَتَمَّتْهُ : وَإِنَّ الْعَضَّةَ فِيْكُمْ الْيَوْمَ الْقَاتِلَةُ . وَأَخْرَجَ مُسْلِمَ (٢٦٠٦) عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَلَا أَنْبَثُكُمْ مَا الْعَضَّةُ ؟ هِيَ النَّمِيَّةُ الْقَاتِلَةُ بَيْنَ النَّاسِ» .

(٦) لَمْ يَجُودْ الْبَيْتُ فِي (د) وَ(ز) وَ(ظ) ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (خ) وَ(م) ، وَهُوَ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (١٧١/٦) وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لَأَبِي عَبِيدٍ ١٨١/٣ ، وَتَهْذِيبِ الْلُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (١/١٣٠) ، وَالصَّاحِحُ (عَضَّة) مِنْ غَيْرِ نَسْبَةٍ ، وَرَوَايَتِهِ : فِي عَقْدِهِ . وَهُوَ فِي الْلِّسَانِ (عَضَّة) بِمَثَلِ رِوَايَةِ الْمَصْنَفِ .

الرابعة: واحتُلف؛ هل له حقيقة أم لا؟ فذكر الغزّاني الحنفي في «عيون المعاني»^(١) له: أنَّ السحر عند المعتزلة خدْعٌ لا أصلَ له، وعند الشافعِي: وسيلة وأمراض^(٢). قال: وعندنا أصلُه طَلَسمٌ يُبَيَّنُ على تأثير خصائص الكواكب، كتأثير الشمس في زَيْقَ عَصِيٍّ فرعون، أو تعظيم الشياطين لِيُسْهِلُوا له ما عَسَرَ.

قلت: وعندنا أنه حقٌّ، وله حقيقة يخلقُ الله عنده ما شاء، على ما يأتي.

ثم من السحر ما يكون بخفة اليد، كالشَّغُوذَة. والشَّغُوذَة: البريد لخفة سيره. قال ابن فارس في «المُجَمَّل»^(٣): الشَّغُوذَة ليست من كلام أهل الbadia، وهي خفَّة في الدين، وأخذَة كالسحر.

ومنه ما يكون كلاماً يُحفظ، ورُوَى من أسماء الله تعالى، وقد يكون من عهود الشياطين، ويكون أدويةً وأذنَة وغير ذلك.

الخامسة: سَمِّيَ رسول الله ﷺ الفَصَاحَةَ في الكلام واللسانَةَ فيه سِخْراً، فقال: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِخْرَةً»^(٤) أخرجه مالك وغيره^(٥). وذلك لأنَّ فيه تصويبَ الباطل حتى يتوهمُ السامِع أنه حقٌّ، فعلى هذا يكون قوله عليه السلام: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِخْرَةً»^(٦) خرج مخرجَ الذَّمِ للبلاغة والفصاحة، إِذ شبَّهَها بالسحر. وقيل: خرج مخرجَ المدح للبلاغة والتفضيل للبيان، قاله جماعةٌ من أهل العلم. والأول أصح، والدليل عليه قوله عليه السلام: «فَلَعْلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحَجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ»^(٧)، قوله: «إِنَّ

(١) لعلَّ محمد بن يزيد بن طيفور، المفسر، ركن الدين السجاوندي، البسطامي، ذكره الداودي في طبقات المفسرين ٢٧١/٢ وذكر له هذا الكتاب، وسماه حاجي خليفة في كشف الظنون ١١٨٢/٢: عين المعاني في تفسير السبع المثاني، وثمة غزنوبي آخر هو: غالبي بن إبراهيم، أبو علي، له تفسير القرآن، وكان صاحب فتوح، توفي سنة (٥٨٢هـ)، ذكره ابن قطلوبغا في تاج التراجم ص ١٧٣.

(٢) النكت والعيون ١/١٦٧.

(٣) ٥٠٥/٢.

(٤) في (خ) و(د): سحرًا.

(٥) الموطأ ٩٨٦ من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه أيضًا أحمد (٤٦٥١)، والبخاري (٥١٤٦).

(٦) في (خ) و(د) و(ز): سحرًا.

(٧) أخرجه أحمد (٢٥٦٧٠)، والبخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

أبغضكم إلى الـثـرـاثـارـونـ الـمـتـقـيـهـقـونـ^(١) . الثـرـاثـارـةـ كـثـرـةـ الـكـلـامـ وـتـرـدـيـدـهـ؛ يـقـالـ: ثـرـاثـرـاـ، فـهـوـ ثـرـاثـارـ مـهـذـارـ^(٢) . الـمـتـقـيـهـقـ نـحـوهـ. قـالـ اـبـنـ دـرـيدـ: فـلـانـ يـتـقـيـهـقـ^(٣) فيـ كـلـامـهـ: إـذـاـ توـسـعـ فـيـ وـتـنـطـلـعـ؛ قـالـ: وـأـصـلـهـ الـفـهـقـ، وـهـوـ الـاـمـتـلـاءـ؛ كـأـنـهـ مـلـأـ بـهـ فـمـهـ^(٤) . قـلـتـ: وـبـهـذـاـ الـمـعـنـىـ الـذـيـ ذـكـرـنـاهـ فـسـرـهـ عـامـرـ الشـعـبـيـ رـاوـيـ الـحـدـيـثـ وـصـعـصـعـةـ بـنـ صـوـحـانـ قـفـالـاـ^(٥) : أـمـاـ قـوـلـهـ^{عليـهـ السـلـامـ}: «إـنـ مـنـ الـبـيـانـ لـسـحـراـ» فـالـرـجـلـ يـكـوـنـ عـلـيـهـ الـحـقـ وـهـوـ الـحـنـ بـالـحـجـجـ مـنـ صـاحـبـ الـحـقـ، فـيـسـخـرـ الـقـوـمـ بـبـيـانـهـ، فـيـذـهـبـ بـالـحـقـ وـهـوـ عـلـيـهـ^(٦) . وإنـماـ يـحـمـدـ الـعـلـمـاءـ الـبـلـاغـةـ وـالـلـسـانـةـ مـاـ لـمـ تـخـرـجـ إـلـىـ حـدـ الـإـسـهـابـ وـالـإـطـنـابـ، وـتـصـوـيرـ الـبـاطـلـ فـيـ صـورـةـ الـحـقـ^(٧) . وـهـذـاـ بـيـنـ، وـالـحـمـدـ لـهـ.

الـسـادـسـةـ: مـنـ السـحـرـ مـاـ يـكـوـنـ كـفـرـاـ مـنـ فـاعـلـهـ، مـثـلـ مـاـ يـدـعـونـ مـنـ تـغـيـرـ صـوـرـ النـاسـ، وـلـاخـرـاجـهـمـ فـيـ هـيـئـةـ بـهـيـمـةـ، وـقـطـعـ مـسـافـةـ شـهـرـ فـيـ لـيـلـةـ، وـالـطـيـرـانـ فـيـ الـهـوـاءـ، فـكـلـ مـنـ فـعـلـ هـذـاـ لـيـوـهـمـ النـاسـ أـنـ مـحـقـ، فـذـلـكـ كـفـرـ مـنـهـ، قـالـهـ أـبـوـ نـصـرـ عـبـدـ الرـحـيمـ الـقـشـيـريـ.

قالـ أـبـوـ عـمـرـ^(٨) : مـنـ رـعـمـ أـنـ السـاحـرـ يـقـلـبـ الـحـيـوانـ مـنـ صـورـةـ إـلـىـ صـورـةـ، فـيـجـعـلـ الـإـنـسـانـ حـمـارـاـ أوـ نـحـوـهـ، وـيـقـدـرـ عـلـىـ نـقـلـ الـأـجـسـامـ^(٩) وـهـلاـكـهـ وـتـبـدـيلـهـ، فـهـذـاـ يـرـىـ قـتـلـ السـاحـرـ؛ لـأـنـهـ كـافـرـ بـالـأـنـبـيـاءـ، يـدـعـيـ مـثـلـ آـيـاتـهـ وـمـعـجـزـاتـهـ، وـلـاـ يـتـهـيـأـ مـعـهـ هـذـاـ عـلـمـ صـحـحـةـ الـنـبـوـةـ، إـذـ قـدـ يـحـصـلـ مـثـلـهـ بـالـحـيـلـةـ. وـأـمـاـ مـنـ زـعـمـ أـنـ السـحـرـ خـدـعـ

(١) أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ (١٧٧٣٢) مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ ثـلـبةـ الـخـشـنـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.

(٢) الصـحـاحـ (ثـرـ).

(٣) فـيـ (خـ) وـ(ظـ): يـتـفـهـقـ.

(٤) الصـحـاحـ (فـهـقـ) وـنـسـبـهـ إـلـىـ الـفـرـاءـ، وـانـظـرـ جـمـهـرـةـ الـلـغـةـ ١٥٧/٣.

(٥) فـيـ التـسـخـ الـخـلـطـةـ: قـالـ، وـالـمـبـثـتـ مـنـ (مـ).

(٦) أـورـدـ أـبـوـ دـاـودـ كـلـامـ صـعـصـعـةـ عـقـبـ الـحـدـيـثـ (٥٠١٢)، وـأـورـدـهـ مـنـ طـرـيـقـ الـرـازـيـ الـجـصـاصـ فـيـ أـحـكـامـ الـقـرـآنـ ٤٢/١، وـابـنـ عـبـدـ الـبـرـ فـيـ التـمـهـيدـ ١٨١/٥.

وـصـعـصـعـةـ بـنـ صـوـحـانـ: هـوـ أـبـوـ طـلـحةـ أـحـدـ خـطـبـاءـ الـعـربـ، كـانـ مـنـ كـبـارـ أـصـحـابـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، مـاتـ فـيـ خـلـافـةـ مـعـاوـيـةـ. سـيـرـ أـعـلـامـ الـبـلـاءـ ٣/٥٢٨ـ.

(٧) يـنـظـرـ التـمـهـيدـ ٥/١٧٦ـ، وـفـتـحـ الـبـارـيـ ١٠/٢٣٧ـ-٢٣٨ـ.

(٨) فـيـ (دـ) وـ(ظـ) وـ(مـ): أـبـوـ عـمـروـ، وـهـوـ خـطـأـ، وـهـوـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ، وـكـلـامـهـ فـيـ الـاـسـتـذـكارـ ٢٤٣ـ-٢٤٤ـ.

(٩) فـيـ (مـ): الـأـجـسـادـ.

ومخاريق وتمويهات وتخيلات، فلا^(١) يجب على أصله قتل الساحر، إلا أن يقتل بفعله أحداً، فيقتل به.

السابعة: ذهب أهل السنة إلى أنَّ السحر ثابت، وله حقيقة. وذهب عامة المعتزلة وأبو إسحاق الاسترابادي من أصحاب الشافعى إلى أنَّ السحر لا حقيقة له، وإنما هو تمويه وتخيل وإيهام لكون الشيء على غير ما هو به، وأنه ضربٌ من الخفة والشدة، كما قال تعالى: «يُخْلِلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا نَسَعَ» [طه: ٦٦]، ولم يقل تسعى على الحقيقة، ولكن قال: «يُخْلِلُ إِلَيْهِ» وقال أيضاً: «سَحَرُوكُمْ أَعْيُنَ النَّاسِ» [الأعراف: ١١٦].

وهذا لا حجة فيه، لأنَّا لا ننكر أن يكون التخيل وغيره من جملة السحر، لكن ثبت وراء ذلك أمورٌ جوَّزها العقل ووارد بها السمع، فمن ذلك ما جاء في هذه الآية من ذكر السحر وتعليمه، ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه، ولا أخبرَ تعالى أنهم يعلمونه الناس، فدلَّ على أنَّ له حقيقة. وقوله تعالى في قصة سَحْرة فرعون: «وَجَاءَهُوَ يُسَحِّرُ عَظِيمِ» [الأعراف: ١١٦]، وسورة الفلق، مع اتفاق المفسرين على أنَّ سبب نزولها ما كان من سحر لَبِيدِ بنِ الأعْصَمِ، وهو مما خرَّجه البخاريُّ ومسلم وغيرُهما^(٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَحَرَ رَسُولُ اللهِ يَسْأَلُهُ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودَ بْنِ زُرْقَيْقَ يُقالُ لَهُ: لَبِيدُ بْنُ الأعْصَمِ. الحديث. وفيه: أنَّ النَّبِيَّ يَسْأَلُهُ قَالَ لَمَا حَلَ السَّحْرُ: «إِنَّ اللَّهَ شَفَانِي». والشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض، فدلَّ على أنَّ له حقاً وحقيقة، فهو مقطوعٌ بـ بإخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه. وعلى هذا أهلُ الْحَلَّ والعَقْدِ الذين ينعقدُ بهم الإجماع، ولا عبرةٌ مع اتفاقهم بـ حُثَّالة المعتزلة ومخالفتهم أهلَ الحق.

ولقد شاع السَّحْرُ، وذاع في سابق الزَّمانِ، وتكلَّمَ النَّاسُ فيه، ولم يبدُ من الصحابة ولا من التابعين إنكاراً لأصله. وروى سفيان عن أبي الأعور^(٣)، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: عُلِّمَ السَّحْرُ فِي قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى مَصْرٍ يُقالُ لَهَا: الْفَرَمَا^(٤). فمن

(١) في (د) و(م): فلم.

(٢) صحيح البخاري (٣٢٦٨) و(٥٧٦٣)، وصحيحة مسلم (٢١٨٩)، وأخرجه أحمد (٢٤٣٠).

(٣) لم نعرفه، ووقع في الاستذكار ٢٥/٢٤٠ عن أبي سعيد الأعور.

(٤) بالتحريك والقصر، وقد يُمدَّ، وهي مدينة على الساحل من ناحية مصر بين العريش والفضاط. معجم البلدان ٤/٢٥٥.

كذب به فهو كافر، مكذب الله ورسوله، منكِر لما علم مشاهدةً وعياناً.

الثامنة: قال علماً علينا: لا يُنكر أن يَظْهَر على يد الساحر حَرْق العادات مما ليس في مقدور البشر؛ من مرضٍ، وتفريقٍ، وزوالٍ عقلٍ، وتعويجٍ عضوٍ، إلى غير ذلك مما قام الدليل على استحالة كونه من مقدورات العباد. قالوا: ولا يَعْد في السُّحر أن يَسْتَدِقَ جسمُ الساحر حتى يتولج في الكُؤُوت والخوخات، والانتصاب على رأس قصبة، والجُرْي على خيط مستدق، والطيران في الهواء، والمشي على الماء، وركوب كلب، وغير ذلك. ومع ذلك فلا يكون السحر مُوجِباً لذلك، ولا عَلَةً لوقوعه، ولا سبباً مولداً، ولا يكون الساحر مستقلاً به، وإنما يخلق الله تعالى هذه الأشياء ويُحدِثها عند وجود السحر؛ كما يخلُق الشَّيْءَ عند الأَكْلِ، والرَّيْ عند شرب الماء.

روى سفيان عن عمَّار الدُّهْنِيِّ^(١) أن ساحراً كان عند الوليد بن عقبة يمشي على الجبل، ويدخل في است الحمار ويخرج من فيه، فاشتمل له جُنْدَبٌ على السيف فقتله^(٢).

جُنْدَبٌ هذا: هو جُنْدَبٌ بْنُ كعب الأَزْدِي، ويقال: الْبَجْلِيُّ^(٣)، وهو الذي قال في حقه النبي ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُنْدَبٌ، يَصْرُبُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ يَفْرَقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ»^(٤). فكانوا يُرَوِّنُه جُنْدَبًا هذا قاتلَ الساحر. قال عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ:

(١) في (ظ) (و) (م): الذهبي، وهو خطأ. وهو ابن معاوية، الْبَجْلِيُّ، الْكَوْفِيُّ، روى له مسلم وأصحاب السنن، «تهذيب التهذيب».

(٢) الاستذكار ٢٥/٢٤٠، ذكر له طرقاً أخرى في الاستيعاب ٢/١٨٠ (بها مش الإصابة).

(٣) ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/١٨٠ جندب بن كعب الأزدي، قال: وهو عند أكثرهم قاتلُ الساحر بين يدي الوليد بن عقبة. ثم أخرج عن علي بن المديني قوله فيه: له صحبة. وأما الْبَجْلِيُّ: فهو جندب بن عبد الله ، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة ١/١٠٤، وأخرج له البيهقي في السنن ٨/١٣٦ خبراً أنه قتل الساحر بين يدي الوليد بن عقبة، والله أعلم.

(٤) قطعة من خبر آخر جده عبد الرزاق في المصنف (١٨٧٤٨) عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن بِحَالَةَ، مَرْسَلًا، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ جَرِيجَ مَدْلُسَ، وَقَدْ عَنِّنَ، وَرَوَاهُ ابْنُ السَّكِّنَ - فِيمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ فِي الْإِصَابَةِ ٢/١٠٧ - مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ صَاحِبِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ هُدَى ضَعْفَهُ أَبُو حَاتَمَ وَقَالَ: ذَاهِبٌ بِالْحَدِيثِ جَدًا، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: مَتْرُوكٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِشَفَّةٍ. مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ ٤/٤٠٣. وَأَمَّا أَبُوهُ كَثِيرٍ بْنُ يَحْيَى، فَقَدْ قَالَ فِيهِ الْدَّهْبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٣/٤١٠: نَهَى عَبَّاسُ الْعَنْبَرِ النَّاسَ عَنِ الْأَخْذِ عَنْهُ، وَقَالَ الأَزْدِيُّ: عَنْهُ مَنَاكِيرٌ.

روى عنه حارثة بن مُضرّب^(١).

الناسعة: أجمعَ المسلمين على أنه ليس في السُّحر ما يفعلُ الله عنده إنزالَ الجراد، والقُملِ والضفادعِ، وفلقَ البحر، وقلبَ العصا، وإحياءَ الموتى، وإنطلاقَ العجماءِ، وأمثالَ ذلك من عظيمِ آياتِ الرُّسُلِ عليهم السلام. فهذا ونحوه مما يجبُ القطعُ بأنه لا يكونُ ولا يفعله الله عند إرادةِ الساحر. قال القاضي أبو بكر بن الطَّيِّب: وإنما منعنا ذلك بالإجماع، ولو لاه لأجزناه.

العاشرة: في الفرق بين السُّحر والمعجزة؛ قال علماؤنا: السُّحر يوجدُ من الساحر وغيره، وقد يكون جماعةً يعرفونه ويُمكّنهم الإتيانُ به في وقتٍ واحدٍ. والمعجزةُ لا يمكنُ الله أحداً أن يأتي بمثلها ويمعارضتها^(٢)، ثم الساحر لم يدعِ النبيَّةَ، فالذِي يصدرُ منه متَّيَز عن المعجزة؛ فإنَّ المعجزة شرطُها اقترانُ دعوى النبيَّةِ والتحدي بها، كما تقدَّم في مقدمة الكتاب^(٣).

الحادية عشرة: واختلف الفقهاء في حكم الساحر المسلم والذمي؛ فذهب مالك إلى أنَّ المسلم إذا سَحَرَ بنفسه بكلامٍ يكون كُفراً، يُقتلُ، ولا يُستتابُ، ولا تُقبلُ توبته؛ لأنَّه أمرٌ يستَسِرُّ به، كالزنديق والزاني، ولأنَّ الله تعالى سمَّ السحر كفراً بقوله تعالى: «وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَقَّ يَقُولَا إِنَّمَا تَخَنُّ فِتنَةً فَلَا تَكْفُرُ»، وهو قولُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ، وأَبِي ثُورَ، وَإِسْحَاقَ، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَبِي حَنِيفَةَ.

وُرُويَ قتلُ الساحر عن عمرٍ، وعثمانَ، وابنِ عمرٍ، وحفصةَ، وأبي موسى، وقيس بن سعد، وعن سبعَةٍ من التابعين^(٤).

وُرُويَ عن النَّبِيِّ ﷺ: «حَدَّ السَّاحِرُ ضَرْبَةً بِالسِّيفِ» خَرَجَه التَّرمذِيُّ^(٥). وليس

(١) الاستيعاب ٢/١٨٠ (بهامش الإصابة).

(٢) في النسخ: أن يأتي بمثله ويمعارضته، والمثبت من (م).

(٣) ١/١١٣-١١٥ وما بعدها. وينظر في هذه المسألة كتاب النباتات لابن تيمية ص ٤٩-٤٧.

(٤) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٧٩ - ١٨٤، وابن أبي شيبة ١٠/١٣٧-١٣٥، وسنن ابن منصور

(٥) ٢١٨٢-٢١٨١) والمحللي لابن حزم ١١/٣٩٥، والسنن الكبرى للبيهقي ٨/١٣٦-١٣٥، والاستذكار ٢٥/٢٣٧ و٢٤٠، والمعنى لابن قدامة ١٢/٣٠٢.

(٦) في سننه (١٤٦٠) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جنْدَبٍ، به وقال: هذا حديث

بالقويّ، انفرد به إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف عندهم، رواه ابن عيّينة عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن مُرْسَلاً^(١)؛ ومنهم من جعله عن الحسن عن جنديب^(٢). قال ابن المنذر: وقد رَوَيْنَا عن عائشة أنها باعت ساحرة كانت سحرتها، وجعلت ثمنها في الرِّقاب^(٣).

قال ابن المنذر: وإذا أفرَّ الرجلُ أنه سَحَرَ بكلام يكون كفراً، وجب قتله إن لم يتب، وكذلك لو ثبتت^(٤) به عليه بينة^(٥)، ووصفت البينة كلاماً يكون كفراً. وإن كان الكلام الذي ذكر أنه سَحَرَ به ليس بكفر، لم يَجُزْ قتله، فإن كان أحدث في المسحور جنائية تُوجِب القصاصَ، اقتُصَّ منه إن كان عَمَدَ ذلك، وإن كان مما لا قصاص فيه؛ ففيه دِيَة ذلك.

قال ابن المنذر: إذا اختلف أصحابُ رسول الله ﷺ في المسألة، وجب اتباع أشبئهم بالكتاب والسنّة، وقد يجوز أن يكون السَّاحِرُ الذي أمرَ منْهُم بقتل الساحر سحراً يكون كفراً، فيكون ذلك موافقاً لسُنَّة رسول الله ﷺ، ويحتمل أن تكون عائشة رضي الله عنها أمرَت ببيع ساحرة لم يكن سحرُها كفراً. فإن احتاج محتاج بحديث جنديب عن النبي ﷺ: «حد الساحر ضربة بالسيف» فلو صحَّ لاحتمل أن يكون أمراً بقتل الساحر الذي يكون سحرُه كفراً، فيكون ذلك موافقاً للأخبار التي جاءت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَحُلُّ دُمُّ امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات...»^(٦).

قلت: وهذا صحيح، ودماء المسلمين محظوظة لا تُستباح إلا بيقين، ولا يقين مع الاختلاف. والله تعالى أعلم.

= لأنعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضيق في الحديث، ويروى عن الحسن أيضاً، وال الصحيح عن جنديب موقف.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٧٥٢)، ومن طريقه ابن حزم في المحل١ ٣٩٦/١١.

(٢) الاستذكار ٢٤١/٢٥.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٧٤٩) (١٨٧٥٠)، وابن حزم في المحل١ ٣٩٥/١١، والبيهقي ١٣٧/٨. وانظر الاستذكار ٢٥/٢٣٨.

(٤) في (خ) و(ز) و(ظ): لوثب.

(٥) في (ز): باليهنة.

(٦) أخرجه أحمد (٣٦٢١)، والبخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث ابن مسعود، وأخرجه أحمد (٤٥٢) من حديث عثمان، و(٢٥٤٧٥) من حديث عائشة، رضي الله عنهما.

وقال بعض العلماء: إن قال أهل الصناعة: إن السحر لا يتم إلا مع الكفر والاستكبار، أو تعظيم الشيطان، فالسحر إذا دال على الكفر على هذا التقدير، والله تعالى أعلم.

وروي عن الشافعي: لا يقتل الساحر إلا أن يقتل بسحره، ويقول: تعمد القتل، وإن قال: لم تعمد، لم يقتل، وكانت فيه الذمة كقتل الخطأ؛ وإن أضر به أدب على قدر الضرر^(١).

قال ابن العربي^(٢): وهذا باطل من وجهين:
أحدهما: أنه لم يعلم السحر، وحقيقة أنه كلام مؤلف يعظّم به غير الله تعالى:
وتنسب إليه المقادير والكائنات.

والثاني: أن الله سبحانه قد صرّح في كتابه بأنه كفر، فقال: **﴿وَمَا كَفَرَ سَلِيمَنُ﴾** بقول السحر **﴿وَلَنِكَنَ الشَّيْطَانُ كَفَرَوْا﴾** به ويتعلمه^(٣). وهاروت وماروت يقولان: **﴿إِنَّمَا نَخْنُ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرْ﴾**. وهذا تأكيد للبيان.

احتاج أصحاب مالك بأنه لا تقبل توبته؛ لأن السحر باطن لا يظهره صاحبه، فلا تعرف توبته كالزنديق؛ وإنما يستتاب من أظهر الكفر مرتدًا. قال مالك: فإن جاء الساحر أو الزنديق تائبا قبل أن يشهد عليهما، قيلت توبتهما، والحجّة لذلك قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾** [غافر: ٨٥]. فدل على أنه كان ينفعهم إيمانهم قبل نزول العذاب، فكذلك هذان^(٤).

الثانية عشرة: وأماما ساحر الذمة؛ فقيل: يقتل. وقال مالك: لا يقتل إلا إن قتل^(٥) بسحره، ويضمن ما جنى، ويقتل إن جاء منه مالم يعاهد عليه^(٦).

(١) الاستذكار ٢٤٢ / ٢٥ و ٢٤٣، وإكمال المعلم ٧ / ٨٩، وأحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣١.

(٢) أحكام القرآن ١ / ٣١.

(٣) في (د) و(ز): ويتعلمه.

(٤) ينظر أحكام القرآن للجصاص ١ / ٥١.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): أن يقتل.

(٦) المحرر الوجيز ١ / ١٨٦.

وقال ابن خوارز مَنْدَاد^(١): فَأَمَّا إِذَا كَانَ ذَمِيًّا فَقَدْ اخْتَلَفَ الْرَوَايَةُ عَنْ مَالِكٍ؛ فَقَالَ مَرَّةً: يُسْتَتابُ وَتَوْبَتُهُ الْإِسْلَامُ. وَقَالَ مَرَّةً: يُقْتَلُ وَإِنْ أَسْلَمَ. فَأَمَّا الْحَرِبِيُّ فَلَا يُقْتَلُ إِذَا تَابَ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي ذَمِيٍّ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ: يُسْتَتابُ وَتَوْبَتُهُ الْإِسْلَامُ. وَقَالَ مَرَّةً: يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتابُ، كَالْمُسْلِمِ.

وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا فِي الذَّمِيٍّ إِذَا سَاحِرٌ: يُعَاقَبُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَاتِلُ بَسْحَرِهِ، أَوْ أَحَدُ حَدَثَاءِ، فَيُؤْخَذُ مِنْهُ بَقْدَرِهِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: يُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ نَفَضَ الْعَهْدَ. وَلَا يَرِثُ السَّاحِرُ وَرَثَتَهُ؛ لِأَنَّهُ كَافِرٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سِخْرَهُ لَا يُسْمَى كُفَّارًا^(٢).

وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمَرْأَةِ تَعْقِدُ زَوْجَهَا عَنْ نَفْسِهَا أَوْ عَنْ غَيْرِهَا: تُنَكَّلُ وَلَا تُقْتَلُ^(٣). الْثَالِثَةُ عَشَرَةً: وَاخْتَلَفُوا هَلْ يُسَأَلُ السَّاحِرُ حَلَّ السَّاحِرِ عَنِ الْمَسْحُورِ؟ فَأَجَازَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسِيْبِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ^(٤)، وَإِلَيْهِ مَالَ الْمُرْزَنِيُّ، وَكَرِهَهُ الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ^(٥). وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَا بَأْسَ بِالثُّشْرَةِ^(٦).

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: وَفِي كِتَابِ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ: أَنْ يَأْخُذَ سَبْعَ وَرَقَاتٍ مِنْ سِنْدِرٍ أَخْضَرٍ، فِي دَيْفَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ، ثُمَّ يَضْرِبُهُ بِالْمَاءِ، وَيَقْرَأُ فِيهِ^(٧) آيَةَ الْكَرْسِيِّ، ثُمَّ يَخْسُسُ مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ، وَيَغْتَسِلُ بِهِ، فَإِنَّهُ يَذَهَّبُ عَنْهُ كُلُّ مَا بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ إِذَا حُبِسَ عَنْ أَهْلِهِ^(٨).

(١) فِي (م): خَوَيْزَ مَنْدَاد، وَانْظُرْ ١٨٠/١.

(٢) يَنْظُرْ التَّوَادُرُ وَالْزِيَادَاتُ ١٤/٥٣٢-٥٣٥، وَالْمَتَنْقِيُّ شَرْحُ مَوْطَأِ مَالِكٍ لِلْبَاجِيٍّ ٧/١١٧-١١٨.

(٣) الْأَسْتَذْكَارُ ٢٥/٢٤٤.

(٤) فِي بَابِ هَلْ يَسْتَخْرُجُ السَّاحِرُ، قَبْلُ الْحَدِيثِ ٥٧٦٥.

(٥) الْمَفْهُومُ ٥/٥٧٥، وَأُخْرَجَ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمَرَاسِيلِ ٤٥٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي رِجَاءِ قَالَ: سَأَلَتُ الْحَسْنَ عَنِ النَّشْرَةِ - وَهِيَ ضَرْبٌ مِنَ الرُّقْيَةِ يُعَالِجُ بِهَا مَنْ كَانَ يُظْهَرُ بِهِ مَسُّ الْجَنِّ - فَقَالَ: ذُكْرٌ لِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ».

(٦) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي الْمَصْنَفِ (١٩٧٦٣)، وَسِيَذْكُرُ الْمَصْنَفُ النَّشْرَةَ بِأَوْسَعِ مَا هُنَا عَنْ تَفْسِيرِ الْآيَةِ

(٧) مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ.

(٨) فِي (د) وَ(م): عَلَيْهِ.

(٩) ذُكْرُهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي مَصْنَفِهِ ١١/١٣ عنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ. وَانْظُرْ فَتْحَ الْبَارِيِّ ١٠/٢٣٧.

الرابعة عشرة: أنكر معظم المعتزلة الشياطين والجَنْ، ودللَ إنكارُهم على قلة مبالغتهم، وركاكة دياناتهم، وليس في إثباتهم مستحيلٌ عقليٌّ، وقد دلَّت نصوص الكتاب والسنَّة على إثباتهم، وحَقٌّ على الليب المعتصم بحبل الله أن يُثبتَ ما قضى العقلُ بجوازه، ونص الشرع على ثبوته^(١)؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا﴾، وقال: ﴿وَمَنْ أَنْهَاكُمْ مَنْ يَغُوِّضُونَ لَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآي، وسورة الجن تقضي بذلك، وقال عليه السلام: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مَجرى الدَّم»^(٢). وقد أنكرَ هذا الخبرَ كثيرٌ من الناس، وأحالوا رُؤحِينَ في جَسَدٍ، والعقلُ لا يُحيلُ سُلوكَهم في الإنس إذ^(٣) كانت أجسامُهم رقيقةً بسيطة على ما يقولُه بعضُ الناس بل أكثرُهم، ولو كانوا كثافاً لصحَّ ذلك أيضاً منهم، كما يصحُّ دخولُ الطعام والشراب في الفراغ من الجسم، وكذلك الدِّيدان قد تكونُ في بني آدم وهي أحياء.

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ «ما» نفي، والواو للعطف على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ شَيْتَنَ﴾ وذلك أن اليهود قالوا: إن الله أَنْزَلَ جبريلَ وميكائيلَ بالسُّحر، فنَفَى الله ذلك^(٤). وفي الكلام تقديمٌ وتأخيرٌ، التقدير: وما كفرَ سليمان، وما أُنْزَلَ على الملَكَيْنِ، ولكنَّ الشياطين كفروا يُعلَّمونَ الناسَ السحرَ ببابِ هاروت وماروت. فهاروت وماروت بدلٌ من الشياطين في قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْشَّيْطَنَ كَفَرُوا﴾^(٥). هذا أولَى ما حُملَت عليه الآية من التأويل، وأصحَّ ما قيل فيها، ولا يُلتفَّ إلى سواه^(٦).

(١) الإرشاد للجويني ص ٢٧٢.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٣٩)، ومسلم (٢١٧٥)، وفيه قصة ، وهي أن صفيحة زوج النبي ﷺ أثَّرَتْهُ وهو معتكف، فلما رجعت مشى معها، فأبصره رجل من الأنصار، فلما أبصره دعا، فقال: «تعال، هي صفيحة، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» قال أبو العباس القرطبي في المفهم (٥٠٥/٥): الأكثر على أن معنى هذا الحديث الإخبار عن ملازمة الشيطان للإنسان، واستيلائه عليه بوسوسته وإغرائه، وحرصه على إضلالة، وإفساد أحواله، فيجب الحذر منه، والتحذرُ من حيله، وسدُ طرق وسوسته وإغرائه، وإن بعدت.

(٣) في (د) و(م): إذا .

(٤) المحرر الوجيز ١/١٨٦.

(٥) تفسير الطبرى ٢/٣٣١.

(٦) في (ظ): إلى ما سواه.

فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم، ودقة أفهمهم، وأكثر ما يتعاطاه من الإنس النساء، وخاصة في حال ظمئهن؛ قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ
النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾، وقال الشاعر:

أعوذ بربي من النافثات^(١)

ال السادسة عشرة: إن قال قائل: كيف يكون اثنان بدلاً من جمع ، والبدل إنما يكون على حد المبدل منه؟ فالجواب من وجوه ثلاثة :

الأول: أن الاثنين قد يطلق عليهما اسم الجمع ، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُمْ إِخْوَةٌ فَلَا يُؤْتُهُمُ الْأَشْدُرُ﴾ [النساء: ١١] ولا يحجبها عن الثالث إلى السادس إلا اثنان من الإخوة فصاعداً ، على ما يأتي بيانه في «النساء»^(٢).

الثاني: أنهما لما كانا الرأس في التعليم، تَصَّ عَلَيْهِمَا دون أتباعهما ، كما قال تعالى: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر: ٣٠].

الثالث: إنما خصا بالذكر من بينهم لتمردهما ، كما قال تعالى: ﴿فِيهَا فَتَكْهَةٌ وَخَلْدٌ وَرَمَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨] قوله: ﴿وَحِتَرِيلٌ وَمِيكَنَلٌ﴾ [البقرة: ٩٨]. وهذا كثير في القرآن وفي كلام العرب ، فقد ينص بالذكر على بعض أشخاص العموم ، إما لشرفه وفضله^(٣) ، كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَوْلَى النَّاسِ بِإِيمَانِ الَّذِينَ أَتَبَعُوكَ وَهُنَّا أَنْتَيْ﴾ [آل عمران: ٦٨] قوله: ﴿وَحِتَرِيلٌ وَمِيكَنَلٌ﴾ ، وإما لطبيته ، كقوله: ﴿فَتَكْهَةٌ وَخَلْدٌ وَرَمَانٌ﴾ ، وإما لأكثر بيته ، كقوله ﴿جُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَتُرْبَتُهَا طَهُورًا﴾^(٤) ، وإما لتمرده وعتوته كما في هذه الآية ، والله تعالى أعلم.

(١) وتنامه: في عضو الماغني المغضوب ، وسلف ٢٧٣ / ٢.

(٢) في تفسير الآية (١٣) منها.

(٣) في (د) و(م): إما لشرفه وإما لفضله ، وفي (ظ): إما لشرفه وفضليته ، والمثبت من (خ) و(ز).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٢٦)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر رضي الله عنه ، وأحمد

(٧٢٦٦) ، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. دون قوله: «وتربتها». وأخرجه أيضاً

مسلم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه بنحو لفظ المصنف. وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٤٢)

(٧٠٦٨) و(١٩٧٣٥) و(٢١٢٩٩) من حديث ابن عباس وابن عمرو وأبي موسى وأبي ذر رضي الله

عنهم (على الترتيب) دون قوله: «وتربتها».

وقد قيل: إنَّ «ما» عطفٌ على السُّحر، وهي مفعولة، فعلى هذا يكون «ما» بمعنى «الذِي»، ويكون السُّحر منزلاً على الملائكة فتنةً للناس وامتحاناً^(١)، والله أَنْ يمتحن عباده بما شاء، كما امتحن بنهر طالوت، ولهذا يقول الملائكة: إنما نحن فتنَّا، أي: مِحْنَةٌ من الله ، نَخْبُرُكَ أَنَّ عَمَلَ السَّاحِرِ كُفْرٌ، إِنَّ أَطْعَنَا نَجْوَتْ ، وَإِنْ عَصَيْنَا هَلَكْتْ^(٢).

وقد روي عن عليٍّ وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وكعب الأحبار والستّي والكلبي ما معناه: أنه لما كثُر الفسادُ من أولاد آدم عليه السلام - وذلك في زمن إدريس عليه السلام - عَيَّرُتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، فقال الله تعالى: أما إنكم لو كنتم مكانَهم، ورَكِبْتُمْ^(٣) فيكم ما رَكِبْتُ فيهم، لَعَمِلْتُمْ مثُل أَعْمَالِهِمْ، فقالوا: سبحانك! ما كان ينبغي لنا ذلك، قال: فاختاروا ملَائِكَةً من خُيَارِكُمْ، فاختاروا هاروت وماروت، فأنزلَهُمَا اللهُ إِلَى الْأَرْضِ، فرَكِبَ فِيهِمَا الشَّهْوَةَ، فما مَرَّ بِهِمَا شَهْرٌ حَتَّى فُتِنَا بِامْرَأَةِ اسْمُهَا بِالنَّبْطِيَّةِ: «بَيْدَخْتُ»، وبالفارسية «ناهيد»^(٤)، وبالعربية: «الزَّهْرَةُ»، اختصمت إِلَيْهِمَا، ورَأَوْدَاهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَأَبْتَلَاهَا إِلَّا أَنْ يَدْخُلَا فِي دِينِهَا، وَيُشْرِبَا الْخَمْرَ، وَيُقْتَلَا النَّفْسُ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ، فَأَجَابَاهَا، وَشَرِبَا الْخَمْرَ، وَأَلْمَّا بِهَا؛ فَرَآهُمَا رَجُلٌ، فَقُتِلَاهُ، وَسَأَلَتُهُمَا عَنِ الْاسْمِ الَّذِي يَصْعُدُانِ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَعَلَمَاهَا، فَتَكَلَّمَتْ بِهِ، فَعَرَجَتْ فُمِسْخَتْ كُوكَباً^(٥).

وقال سالم عن أبيه عبد الله^(٦): فحدثني كعب العَبْرِيُّ أنهما لم يستكملَا يومهما حتى عَمِلَا بِمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا. وفي غير هذا الحديث: فُخِّيرَا بَيْنَ عِذَابِ الدُّنْيَا

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٦.

(٢) الوسيط للواحدي ١/١٨٥.

(٣) في (ظ): وركبتم، وهو خطأ.

(٤) في (د) و(م): ناهيل، وفي (ظ): ياهند، والمثبت من (خ) و(ز).

(٥) قصة باطلة، وفي متنها نكارة، وهي من قصص كعب الأحبار فيما نقله عن كتب بني إسرائيل، كما هو مصرح به في تفسير عبد الرزاق ١/٥٣-٥٤، وعنه الطبراني ٢/٣٤٣-٣٤٤، وذكر ابن كثير في البداية والنهاية ١/٣٧-٣٨ أن هذه الأخبار من خرافات بني إسرائيل التي لا يُعَوَّلُ عليها.

(٦) في (ز): سالم بن عبد الله فحدثني، وفي (م): سالم عن أبيه عن عبد الله ، وهو خطأ، والمثبت من (خ) و(د) و(ظ).

وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، فهما يُعذبان ببابل، في سرّب من الأرض.
قيل : بابل العراق. وقيل : بابل نهاوند^(١).

وكان ابن عمر فيما يُروى عن عطاء أنه كان إذا رأى الزهرة وسهيلاً سبّهما
وشتمنهما؛ ويقول : إن سهيلاً كان عشاراً باليمن يظلم الناس، وإن الزهرة كانت
صاحبة هاروت وماروت^(٢).

قلنا : هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره، لا يصح منه شيء؛ فإنه قول
تدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وخيه، وسفراؤه إلى رسle ﷺ لا
يَصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ [التحريم: ٦]، ﴿بَلْ عِكَادٌ نَّكَرُونَ لَا
يَسْقِيُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَتَمَلَّوْنَ﴾ [الأنبياء: ٢٧ - ٢٦] ﴿يُسَيِّحُونَ أَيْلَلَ وَالنَّهَارَ لَا
يَفْتَرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]. وأما العقل؛ فلا يُنكِرُ وقوع المعصية من الملائكة، ويوجد
فيهم^(٣) خلاف ما كلفوه، وتخلق فيهم الشهوات؛ إذ في قدرة الله تعالى كلُّ موهوم؛
ومن هذا خوف الأنبياء والأولياء الفضلاء العلماء، لكن وقوع هذا الجائز لا يدرك
إلا بالسمع ولم يصح. وما يدلّ على عدم صحته أن الله تعالى خلق النجوم وهذه
الكواكب حين خلق السماء؛ ففي الخبر : أن السماء لما خلقت، خلق فيها سبعه
دوّارة : زحل والمشتري وبهرام وعطارد والزهرة والشمس والقمر^(٤). وهذا معنى
قول الله تعالى : ﴿وَكُلِّ فِلَكٍ يَسْبَعُونَ﴾ [يس: ٤٠].

فتثبت بهذا أن الزهرة وسهيلاً قد كانا قبل خلقي آدم، ثم إن قول الملائكة : «ما كان
ينبغي لنا» عورة، معناه^(٥) لا تقدر على فتنتنا، وهذا كفرٌ نعوذ بالله منه ومن نسبته إلى

(١) صحيح ابن حبان (٦١٨٦)، وتفسیر الطبری /٢، ٣٥٠، وسلف الكلام أن الخبر تالف. قوله : نهاوند،
كذا في النسخ، والذي في المصادر : دنبانوند، ودمانوند.

(٢) خبر تالف، وقد أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٧٠٣) عن عمر، وفي إسناده طلحة بن عمرو المكي،
ضعّفه ابن معين وغيره، وقال الإمام أحمد والسائي : متوك الحديث، وقال البخاري وابن المديني :
ليس بشيء. ميزان الاعتلال /٢، ٣٤٠. وأورده السيوطي في الالائل المصنوعة /١، ١٤٧.

(٣) في (د) و(م) : منهم.

(٤) لم نقف عليه. قوله : بهرام، يعني المريخ.

(٥) لفظة : معناه ، من (ز).

الملائكة الكرام، صلواتُ الله عليهم أجمعين، وقد نَزَّهناهم وهم المُنَزَّهُون عن كلّ ما ذَكَرَه ونَقْلَه المفسِّرون، سبحان رَبِّ الْعِزَّة عما يَصْفُون.

السابعة عشرة: قرأ ابنُ عباس وابنُ أَبِي إِيْرَى والضحاك والحسن: «الملَكُين» بكسر اللام^(١). قال ابنُ أَبِي إِيْرَى: هما داودُ وسليمان^(٢). فـ«ما» على هذا القول أيضًا نافية، وضعفَ هذا القول ابنُ العربي^(٣). وقال الحسن: هما عَلْجَانٌ كانوا بِبَابِ الْمَلَكُين. فـ«ما» على هذا القول مفعولةٌ غيرُ نافية^(٤).

الثامنة عشرة: قولُه تعالى: «بِبَابِ» «بابُ» لا ينصرفُ للتأنيث والتعريف والعجمة، وهي قُطْرٌ من الأرض؛ قيل: العراق وما والاه. وقال ابنُ مسعود لأهل الكوفة: أنتم بين الحيرة وبابل. وقال قتادة: هي من تصيبين إلى رأس العين. وقال قوم: هي بالغرب. قال ابن عطية^(٥): وهذا ضعيف. وقال قوم: هو جبل نهاوند^(٦)، فالله تعالى أعلم.

واختلف في تسميتها ببابل، فقيل: سُمِّيَ بذلك لتبَلُّ الْأَلْسُنِ بها حين سقط صرخ نمرود^(٧).

وقيل: سُمِّيَ به لأنَّ الله تعالى لما أرادَ أن يُخالفَ بين ألسنةِ بني آدمَ بعثَ رِيحًا، فحشرتُهم من الآفاق إلى بابل، فبلغَ اللهُ ألسنتُهم بها، ثم فرقَتُهم تلك الريحُ في البلاد^(٨). والبلبلة: التَّقْرِيقُ، قال معناه الخليل^(٩).

(١) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٨، والمحتب ١ / ١٠٠.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ١٠٠٧.

(٣) أحكام القرآن ١ / ٢٩.

(٤) المحرر الوجيز ١٨٦ / ١٨٦.

(٥) المحرر الوجيز ١ / ١٨٦-١٨٧، والكلام الذي قبله منه.

(٦) كما في النسخ، وجاء في تفسير الطبرى ٢ / ٣٥٠، ومعجم البلدان لياقوت ٢ / ٤٧٥، ونتاج العروس ٧ / ٢١٩: دنباؤند، وفي المحرر الوجيز ١ / ١٨٧، وتفسير البغوى ١ / ٩٩: دُماوند، وهي لغة فيها كما ذكر ياقوت في معجم البلدان ٢ / ٤٦٢.

(٧) تفسير البغوى ١ / ٩٩.

(٨) تهذيب اللغة ١٥ / ٣٤٣.

(٩) ونقله عنه ابن الجوزي في زاد المسير ١ / ١٢٥.

وقال أبو عمر بن عبد البر^(١): من أخضَر ما قيل في البُلْبَلة وأحسِنَه ما رواه داودُ بْنُ أبي هند، عن عَلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ، عن عَكْرَمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَوْحَاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا هَبَطَ إِلَى أَسْفَلِ الْجُوْدِيِّ، ابْتَنَى قَرْيَةً، وَسَمَّاها ثَمَانِينَ، فَأَصْبَحَ ذَاتُ يَوْمٍ وَقَدْ تَبَلَّبَثَ أَسْتَهْمُ عَلَى ثَمَانِينَ لِغَةً، أَحْدُهَا^(٢) الْلِسَانُ الْعَرَبِيُّ، وَكَانَ لَا يَفْهَمُ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ.

النَّاسُوَةُ عَشْرَةً: روى عبد الله بن بُشر المازني قال: قال رسول الله ﷺ : «اتَّقُوا الدُّنْيَا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَأَسْحَرٌ مِنْ هَارُوتَ وَمَارُوتَ»^(٣). قال عَلَمَاؤُنَا: إِنَّمَا كَانَتِ الدُّنْيَا أَسْحَرٌ مِنْهُمَا لَأَنَّهَا تَسْحِرُكَ بِحَدْعِهَا، وَتَكْتُمُكَ فِتْنَتَهَا، فَتَدْعُوكَ إِلَى التَّحَارُصِ عَلَيْهَا، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا، وَالْجَمْعِ لَهَا وَالْمَنْعِ، حَتَّى تَفَرَّقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى، وَتَفَرَّقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَوْيَةِ الْحَقِّ وَرَعَايَتِهِ، فَالْدُّنْيَا أَسْحَرٌ مِنْهُمَا، تَأْخُذُ بِقُلُوبِكَ عَنِ اللهِ، وَعَنِ الْقِيَامِ بِحَقْوَقِهِ، وَعَنِ وَعِدِهِ وَوَعِيَّهِ. وَسَحْرُ الدُّنْيَا: مَحِبَّتُهَا، وَتَلَذُّذُكَ بِشَهْوَاتِهَا، وَتُمْنِيكَ بِأَمَانِيَّهَا الْكَاذِبَةِ حَتَّى تَأْخُذَ بِقُلُوبِكَ؛ وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُؤْسِمُ»^(٤).

الموفَّيَةُ عَشْرَينَ: قوله تعالى: «هَنْرُوتَ وَمَأْرُوتَ» لا ينصرف «هاروت»؛ لأنَّه أَعْجمَيٌّ مَعْرِفَةً، وكذا «ماروت»، ويجمع هَوارِيت وَمَوَارِيت، مثل: ظَوَاغِيت، ويقال: هَوارِتَةٌ وَهَوارِ، وَمَوَارِتَةٌ وَمَوَارِ، ومثله: جَالُوت وَطَالُوت، فَاعْلَمْ^(٥). وقد تقدَّم^(٦) هل هما مَلَكَانِ، أو مَلِكَانِ^(٧)، أو غَيْرَهُمَا؟ خَلَافٌ.

(١) القصد والأمم ص ٢٥.

(٢) في (م): إحداها.

(٣) نوادر الأصول ص ٢٥، وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا (١٣٢)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٤) من طريق أبي الدرداء الرهاوي، عن النبي ﷺ . قال الذهبي في الميزان: هذا منكر، الحديث لا أصل له.

(٥) أخرجه أحمد (٢١٦٩٤) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وال الصحيح أنه موقوف، وسلف ١/٤٥٧.

وهذه المسألة التي ذكرها المصطفى هي في نوادر الأصول ص ٢٦.

(٦) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٥٢.

(٧) في المسألة الخامسة عشرة ص ٢٨٢.

(٧) قوله: أو مَلِكَانِ، ليس في (د) و(م).

قال الزجاج: ورويَ عن عليٍ رضيَ الله عنه أنه قال: أين: والذي أنزل على الملائكةِ، وأنَّ الملائكةَ يُعلمُونَ الناسَ تعليمَ إنذارٍ من السُّخرِ، لا تعليمَ دعاءٍ إلهيٍ.

قال الرَّجَاجُ^(١): وهذا القولُ الذي عليه أكثرُ أهْلِ اللُّغَةِ والتأَنَّثِ، ومعناه أنَّهُما يُعلمُونَ النَّاسَ عَلَى النَّهَيِّ، فيقولانِ لَهُمْ: لَا تَفْعُلُوا كَذَا، وَلَا تَحْتَالُوا بِكَذَا لِتَفْرُقُوا بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ. والذِّي أَنْزَلَ عَلَيْهِمَا هُوَ النَّهَيُّ، كَأَنَّهُ قُولًا لِلنَّاسِ: لَا تَعْمَلُوا كَذَا، فَإِنَّمَا يُعْلَمُونَ بِمَعْنَى: يُعْلَمُانَ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنَيَّ آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠] أَيْ: أَكْرَمَنَا.

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ «من» زائدة للتوكيد، والتقدير: وما يُعْلَمَانِ أحداً.

﴿حَقٌّ يَقُولَا﴾ نُصب بـ«حتى»، فلذلك حُذفت منه النون، ولغةُ هذيل وثيف: «عَنِّي» بالعين غير المعجمة^(٢). والضمير في «يُعْلَمَانِ» لهاروت وماروت^(٣). وفي «يُعْلَمَانِ» قولان:

أحدهما: أنه على بابه من التعليم.

الثاني: أنه من الإعلام، لا من التعليم، فـ«يُعْلَمَانِ» بمعنى: يُعْلَمَانَ.

وقد جاء في كلام العرب تعلُّم بمعنى: اغْلَمْ؛ ذكره ابن الأعرابي^(٤) وابن الأنباري. قال كعب بن مالك^(٥):

**تَعْلَمُ رَسُولُ اللهِ أَنْكَ مُذْرِكِي
وَأَنَّ وَعِيدًا مِنْكَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ**

(١) لم تقف عليه ولا على الخبر الذي قبله.

(٢) إعراب القرآن للتح MAS/١ ٢٥٣.

(٣) المحرر الوجيز ١/١٨٨.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٨٧، والوسيط للواحدي ١/١٨٤، وانظر تهذيب اللغة ٢/٤١٦-٤١٧.

(٥) وكذلك نسبه لكتاب بن مالك السمين الحلباني في الدر المصنون ٢/٣٤٢، وابن عادل في اللباب ٢/٣٤٢، ونسبه لكتاب بن زهير المرتضى في أماله ١/٤١٨، والطبرسى في مجمع البيان ١/٢٨٥، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٨٧، ونسبه السكري في شرح أشعار هذيل ٢/٦٢٧ لأبي إسحاق هذيل بن أبي إياض بن رئيم، ورواياته:

تعلَّم رَسُولُ اللهِ أَنْكَ قَادِرٌ
عَلَى كُلِّ حَيٍّ مُشَهِّدٍ وَمُشَهِّدٍ
وَأَنْكَ كَاللَّهِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكٌ
وَأَنَّ وَعِيدًا مِنْكَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ
وَنَسْبَةِ أَبِنِ إِسْحَاقِ كَمَا فِي السِّرِّ ٢/٤٢٤ لِأَنْسِ بْنِ زَيْنِ الدِّبَّلِيِّ.

وقال القطامي^(١) :

تَعْلَمُ أَنَّ بَعْدَ الْغَيْرِ رُشْدًا
وَأَنَّ لِذَلِكَ الْغَيْرَ اِنْقِشاً^(٢)

وقال زهير :

تَعْلَمَنْ هَا لِعَمْرُ اللَّهِ ذَا قَسْمًا
فَاقْدِرْ بِذَرْعِكَ وَانْظُرْ أَينَ تَنْسِلِكُ^(٣)

وقال آخر :

تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا ظِنْرَ إِلَّا
عَلَى مُشَطِّيرٍ وَهُوَ الثُّبُورُ^(٤)

﴿إِنَّا نَحْنُ فِتَنَةٌ﴾ لِمَا أَنْبَأَ بِفِتَنَتِهِما كَانَتِ الدُّنْيَا أَسْحَرَ مِنْهُمَا حِينَ كَتَمَتْ فِتَنَتَهَا.

﴿فَلَا تَكُنُوا مِثْلَهُمْ﴾ قَالَتْ فِرْقَةٌ : بِتَعْلِيمِ السُّحْرِ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : بِاسْتِعْمَالِهِ. وَحَكِيَ
الْمَهْدِوِيُّ أَنَّهُ اسْتَهْزَأَ؛ لِأَنَّهُمَا إِنَّمَا يَقُولُونَ لِمَنْ قَدْ تَحَقَّقَ ضَلَالَهُ^(٥).

الثانية والعشرون : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا﴾ قال سيبويه : التقدير : فَهُمْ
يَعْلَمُونَ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُمْ ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النَّحْل : ٤٠]^(٦).

وَقِيلَ : هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى مَوْضِعِ ﴿مَا يُعْلَمَانِ﴾؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : «وَمَا يُعْلَمَانِ» إِنَّ
دَخَلَتْ عَلَيْهِ «مَا» النَّافِيَةُ، فَمُضَمِّنُهُ الإِيجَابُ فِي التَّعْلِيمِ^(٧).

(١) بضم القاف وفتحها، واسمُهُ عمَّير بن شَيْمَ الشَّتْمَري، وهو شاعر إسلامي مُقلٌّ مُجيد. الأغاني ٢٤ / ١٧ ، وخزانة الأدب ٢ / ٣٧٠.

(٢) ديوانه ص ٣٥ ، والبيت في مدح زفر بن الحارث الكلابي ، وروايته : وأن لهذه الشِّعْر... وانظر خزانة الأدب ٩ / ١٢٩.

(٣) ديوانه ص ١٨٢ (بشرح ثعلب)، وص ٨٨ (بشرح الأعلم الشتمري)، وهو من شواهد سيبويه ٣ / ٥٠٠ ، قوله : فاقدرْ بِذَرْعِكَ؛ قال الشتمري : أي : قَدْرُ بِحَظْلُوكَ ، والمعنى : لَا تَكُلُّ نَفْسَكَ مَا لَا تُطِيقُ مِنِّي ، والأنسلاكُ : الدُّخُولُ فِي الْأَمْرِ ، والمعنى : لَا تُدْخِلْ نَفْسَكَ فِيمَا لَا يَعْنِيكَ وَلَا يُجَدِّي عَلَيْكَ.

(٤) البيت في إصلاح المنطق ص ٤١٨ ، وعيون الأخبار ١ / ١٤٦ ، والمخصوص ٣ / ٢٩ ، ونبه الجاحظ في البيان والتبيين ٣ / ٣٠٤-٣٠٥ والحيوان ٣ / ٤٤٧ و٥ / ٥٥٥ ، وأبو محمد السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطق ص ٥٧٨ لزَيَّانَ بنَ سِيَّارَ الفزارِي.

(٥) المحرر الوجيز ١ / ١٨٧.

(٦) الكتاب ٣ / ٣٩-٣٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية ١ / ١٨٨.

(٧) المحرر الوجيز ١ / ١٨٨.

وقال الفراء^(١): هي مردودة على قوله: «يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ» فـيتعلّمون، ويكون «فيتعلّمون» متصلة بقوله: «إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ» فـيأبُون^(٢) فـيتعلّمون.

قال السُّدِّي: كانا يقولان لمن جاءهما: «إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ»، فإنَّ أَبَى أَن يزجع، قالا له: إِنَّتَ هذَا الرَّمَادَ، فَيُلْعِنُ فِيهِ، فإذا باَلَ فِيهِ، خرَجَ مِنْهُ نُورٌ يُسْطَعُ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ الإِيمَانُ، ثُمَّ يُخْرُجُ مِنْهُ دُخَانٌ أَسْوَدٌ، فَيُدْخِلُ فِي أَذْنِيهِ، وَهُوَ الْكُفْرُ، فإذا أَخْبَرَهُمَا بِمَا رَأَاهُ مِنْ ذَلِكَ، عَلَمَاهُ مَا يُفَرِّقُ^(٣) بَهْ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ^(٤).

ذهب طائفة من العلماء إلى أنَّ الساحر ليس يقدر على أكثر مما أخبر الله عنه من التفرق؛ لأنَّ الله ذكر ذلك في معرضِ الذِّمَّ للسحر، والغاية في تعليمه، فلو كان يقدر على أكثر من ذلك لذكره.

وقالت طائفة: ذلك خرج على الأغلب، ولا يُنْكِرُ أَنَّ السُّحْرَ لَه تأثيرٌ في القلوب، بالحبّ والبغض، وبالقاء الشرور، حتى يُفَرِّقَ الساحرُ بين المرء وزوجه، ويحوّلَ بين المرء وقلبه، وذلك بإدخالِ الآلام، وعظيمِ الأسقام، وكلُّ ذلك مُذْرَكٌ بالمشاهدة، وإنكارُه معاندة^(٥). وقد تقدّم هذا^(٦)، والحمد لله.

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: «وَمَا هُمْ بِضَارَّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ». «مَا هُمْ» إشارة إلى السَّاحِرَةِ. وقيل: إلى اليهود، وقيل: إلى الشياطين. «بِضَارَّينَ بِهِ» أي: بالسحر.

(١) معاني القرآن ٦٤/١.

(٢) في (خ) (د) (و) (ز) (م): فـيأبُون، وسقطت من (ظ)، والمثبت من معاني القرآن للفراء، وقد نقله عنه الرجاج ١٨٥/١، وقال: المعنى: إنما نحن فتنَةٌ فـلا تـكـفـرـ، فـلا تـعـلـمـ ولا تـعـمـلـ بالـسـحـرـ، فـيـأـبـونـ فـيـتـلـمـونـ، وكـذا نـقـلـهـ أـبـوـ حـيـانـ فـيـ الـبـحـرـ الـمـحـيـطـ ٣٣٣/١. ووـقـعـتـ بـالـتـاءـ فـيـ إـعـرـابـ الـقـرـآنـ لـالـنـحـاسـ ٣٩/١، والـدرـ المـصـونـ ٢٥٣/٢.

(٣) في (خ) (ظ): يفرقان، وفي (م): يفرقون، والمثبت من (د) (و) (ز).

(٤) آخرجه الطيري ٣٥٥/٢، وذكره البغوي في معالم التنزيل ١٠١/١. وذكر أبو حيـانـ في الـبـحـرـ ٣٣١/١ أنَّ أمـثالـ هـذـهـ الـمـحـارـراتـ وـالـقـصـصـ لـاـ يـصـحـ مـنـهـاـ شـيـءـ.

(٥) المفہوم ٥٦٩/٥.

(٦) ٢٧٨-٢٧٦/٢.

﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ أي : أحداً ، و﴿مِن﴾ زائدة.

﴿إِلَّا يُبَدِّلُنَّ اللَّهَ﴾ أي : بإرادته وقضائه ، لا بأمره ؛ لأنَّه تعالى لا يأمر بالفحشاء ويقضي على الخلق بها^(١).

وقال الزجاج^(٢) : «إِلَّا يَأْذُنُ اللَّهُ» : إلا بعلم الله . قال النحاس : قوله أبي إسحاق^(٣) : «إِلَّا يَأْذُنُ اللَّهُ» : إلا بعلم الله ، غلط ؛ لأنَّه إنما يُقال في العلم : أذن ، وقد أذنت أذناً . ولكن لِمَا لَمْ يُعْلَمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ ، وَخُلُوْا^(٤) يَفْعَلُونَهُ ، كَانَ كَانَهُ أَبَاحَهُ^(٥) مجازاً .

الرابعة والعشرون : قوله تعالى : «وَتَعْلَمُونَ مَا يَصْرُفُهُمْ» يريد في الآخرة وإن أخذوا بها نفعاً قليلاً في الدنيا . وقيل : يصرفهم في الدنيا ؛ لأنَّ ضرَرَ السحر والتفريق يعود على الساحر في الدنيا إذا عُثِرَ عليه ؛ لأنَّه يُؤَذِّبُ ويزجَّرُ ، ويلحقه شُوُمُ السحر . وباتى الآيَيْنَ لتقديم معانيها . واللامُ في «وَلَقَدْ عَلِمُوا» لامٌ توكيـد .

﴿لَمْ يَشْرِكُهُ﴾ لامٌ يمين ، وهي للتوكيد أيضاً . وموضع «من» رفع بالابتداء ؛ لأنَّه لا يعمل ما قبل اللام فيما بعدها . و﴿مِن﴾ بمعنى «الذي» . وقال الفراء : هي للمجازة . قال الزجاج : ليس هذا بموضع شرط ، و﴿مِن﴾ بمعنى «الذي» ، كما تقول : لقد علمت لِمَنْ جاءكَ مَا لَهُ عَقْلٌ .

﴿وَمِنْ حَلَقَتِي﴾ «من» زائدة ، والتقدير : ما له في الآخرة خلاق ، ولا تزاد في الواجب^(٦) . هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : تكون زائدة في الواجب ، واستدلوا بقوله تعالى : «يَقْتَرِبُ لَكُمْ مِنْ ذُئْبَكُمْ» [الأحقاف : ٣١]^(٧) .

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١/٣١.

(٢) معاني القرآن له ١/١٨٦.

(٣) يعني الزجاج ، وكلام النحاس هو في كتابه إعراب القرآن ١/٢٥٣.

(٤) في (م) : وظلوا .

(٥) في (خ) و(د) و(ظ) : إياحة .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٣ ، ونقل المصنف بواسطته عن الفراء والزجاج ، وانظر معاني القرآن للفراء ١/٦٥ ، ومعنى القرآن للزجاج ١/١٨٧ .

(٧) انظر لزيادة «من» الأزهئـة في علم الحروف للهروي ص ٢٢٨ ، وشرح المنفصل ٨/١٣ ، ومغني الليـبـ ص ٤٢٧ .

والخلق: النَّصِيبُ؛ قاله مجاهد^(١). قال الزجاج: وكذلك هو عند أهل اللغة، إلا أنه لا يكاد يستعمل إلا للنصيب من الخير^(٢). وسئل عن قوله تعالى: «وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْرَبَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ حَلْقَهُ» فأخبر أنهم قد علموا، ثم قال: «وَلَيْسَ مَا شَرَفَا بِهِ أَنفُسُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» فأخبر أنهم لا يعلمون، فالجواب - وهو قول قطرب والأخفش^(٣) - أن يكون الذين يعلمون الشياطين، والذين شرّوا أنفسهم - أي باعواها - هم الإنس الذين لا يعلمون. قال الزجاج: وقال علي بن سليمان: الأجوءُ عندي أن يكون «وَلَقَدْ عَلِمُوا» للملائكة؛ لأنهما أولى بأن يعلموا. وقال: «عَلِمُوا» كما يقال: الزيدان قاموا. وقال الزجاج: الذين علموا: علماء اليهود، ولكن قيل: «لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» أي: فدخلوا في محلٍ مَنْ يقالُ له: لست بعالم؛ لأنهم تركوا العمل بعلمهم، واسترثروا^(٤) من الذين عملوا بالسحر.

قوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَأَتَقَوْا لِمَثْوَيَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»

قوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَأَتَقَوْا» أي: أتقوا السحر.
المثواب: الشواب، وهي جواب «وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا» عند قوم. وقال الأخفش سعيد^(٥): ليس لـ«لو» هنا جواب في اللفظ، ولكن في المعنى، والمعنى: لأثيووا.

وموضع «أن» من قوله: «وَلَوْ أَنَّهُمْ» موضع رفع، أي: لو وقع إيمانهم؛ لأن «لو» لا يليها إلا الفعل ظاهراً أو مضمراً؛ لأنها بمنزلة حرفي^(٦) الشرط، إذ كان لا بد له من جواب؛ وأن يليه فعل. قال محمد بن يزيد^(٧): وإنما لم يجاز بـ«لو» لأن سبيلاً

(١) أخرجه الطبراني / ٣٦٥.

(٢) معاني القرآن / ١، ١٨٦، وفيه: الخلاق: النصيب الراوند من الخير.

(٣) معاني القرآن له / ١، ٣٢٩، وذكر كلامهما الفخر الرازمي في تفسيره / ٣، ٢٢٢.

(٤) في (م): واسترثروا.

(٥) معاني القرآن / ١، ٣٢٩، ونقله عنه بواسطة إعراب القرآن / ١، ٢٥٤.

(٦) في (م): حروف.

(٧) الكامل ص ٣٦١، ونقله المصنف (وما قبله) عنه بواسطة إعراب القرآن / ١، ٢٥٣-٢٥٤.

حروف المجازاة كلّها أن تقلب الماضي إلى معنى المستقبل، فلما لم يكن هذا في «الآن» لم يُجز أن يُجازى بها.

قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعِينَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا وَاسْمَعُوا
وَلِلَّكَنِينِ عَذَابُ أَلِّيْهِ﴾ (١)

فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعِينَا﴾ ذكر شيئاً آخر من جهالات اليهود، والمقصود: نهي المسلمين عن مثل ذلك. وحقيقة «رَاعِينَا» في اللغة: ارْعَانَا وَلْرَعْكَ؛ لأنَّ المُفَاعَلَةَ من اثنين، فتكون من: رعاك الله ، أي: احْفَظْنَا وَلَنْحَفَظْكَ، وارْقُبْنَا وَلَنْرُقْبُكَ. ويجوز أن يكون من: أرْعَانَا سَمِعَكَ، أي: فَرِغْ سمعَكَ لكلامنا. وفي المخاطبة بهذا جفاءً، فأمَّا المؤمنين^(١) أن يتخيّروا من الألفاظ أحسنتها، ومن المعاني أرقّها^(٢).

قال ابن عباس: كان المسلمون يقولون للنبي ﷺ: راعينا، على جهة الطلب والرغبة^(٣) - من المُرَاعَاةِ - أي: التفيث إلينا، وكان هذا بلسان اليهود سبّاً، أي: اسمع لا سمعت ، فاغتنمُوها ، وقالوا: كُنَّا نَسُبُّه سِرًا ، فالآن نَسُبُّه جَهْرًا ، فكانوا يُخاطبون بها النبي ﷺ ، ويضحكون فيما بينهم ، فسمعوا سعد بْنُ معاذ^(٤) - وكان يعرف لغتهم - فقال للبيهود: عليكم لعنة الله ! لشن سمعتها من رجلٍ منكم يقولها للنبي ﷺ لأضربينَ عُنْقَه ، فقالوا: أَوْلَسْتُمْ تقولونها ؟ فنزلت الآية ، ونهوا عنها ثلاثة يقتدي^(٥) بها اليهود في اللُّفْظِ ، وتقصد المعنى الفاسد فيه^(٦).

(١) في (ظ): المؤمنون .

(٢) تفسير الطبرى ٣٧٩-٣٨٠ / ٢

(٣) في (ظ): الترعة ، وفي (د): الرعية .

(٤) أبو عمرو الأنصاري ، الأوسى ، الأشهلي ، البدرى ، الذى اهتزَ العرش لموته ، رُمي يوم الخندق ، فعاش شهراً ، ثم انتقض جرحه فمات . السير ١ / ٢٧٩ .

(٥) في (م) : يقتدي .

(٦) الوسيط ١ / ١٨٦ ، والخبر فيه من رواية الكلبي عن ابن عباس ، وانظر تفسير البغوى ١ / ١٠٢ ، وتفسير الرازى ٣ / ٢٢٤ .

الثانية: في هذه الآية دليلان: أحدهما: على تجنب الألفاظ المحتملة التي فيها التعريض للتنقيص والغَضْن، ويخرج من هذا فهم القذف بالتعريض، وذلك يُوجِّب الحدّ عندنا خلافاً لأبي حنيفة والشافعي وأصحابهما حين قالوا: التعريضُ محتملٌ للقذف وغيره، والحدُّ مما يسقط بالشبهة^(١). وسيأتي في «النور»^(٢) بيان هذا إن شاء الله تعالى.

الدليل الثاني: التمسك بسدّ الذرائع وحمايتها، وهو مذهبُ مالك وأصحابه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وقد دلَّ على هذا الأصلِ الكتابُ والسُّنَّة. والذرِيعَة عبارةٌ عن أمرٍ غير ممنوعٍ لنفسه، يُخَافُ من ارتکابه الوقوعُ في ممنوعٍ:

أما الكتابُ؛ فهذه الآية، ووجه التمسك بها أنَّ اليهود كانوا يقولون ذلك، وهي سبٌّ بلغتهم، فلما علم الله ذلك منهم مَنَعَ من إطلاق ذلك اللُّفْظ؛ لأنَّه ذريعةٌ للسبّ. وقولُه تعالى: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ اللَّهَ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًا يَعْلَمُ﴾ [الأعراف: ١٠٨]، فمنع من سبّ آهتهم مَخافَةً مقابلتهم بمثل ذلك. وقولُه تعالى: ﴿وَسَلَّمُوكُمْ عَنِ الْقَرْبَكَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] الآية، فحرَّم عليهم تبارك وتعالى الصيد في يوم السبت، فكانت الحيتان تأتِيهم يوم السبت شَرَعاً، أي: ظاهرةً، فسَلَّمُوكُمْ عليها يوم السبت، وأخذُوها يوم الأحد، وكان السَّدُّ ذريعةً للاصطياد، فمسَحُوكُمْ الله قردةً وخنازيرَ، وذكر الله لنا ذلك في معنى التحذير عن ذلك.

وقولُه تعالى لآدمَ وحواءَ: ﴿وَلَا نَقِرَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وقد تقدَّمَ^(٣).

وأمَّا السُّنَّة؛ فأحاديث كثيرة ثابتةٌ صحيحةٌ، منها حديث عائشة رضي الله عنها، أنَّ أمَّ حبيبة وأمَّ سلمة رضي الله عنهنَّ ذكرتا كنيسةً - رأياها^(٤) بالحبشة فيها تصاويرً - لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانُوا فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَمَا يَنَّوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ».

أخرجه البخاري ومسلم^(٥).

(١) أحكام القرآن / ٣٢ / ١.

(٢) في تفسير الآية (٤) منها.

(٣) ٤٥٣ / ١.

(٤) في (ظ): رأياها، وفي (م): رأياها.

(٥) البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨) واللفظ له، وهو في مستند أحمد (٢٤٥٢).

قال علماؤنا^(١): ففعل ذلك أوائلهم ليتأنسوا برؤية تلك الصُّور، ويذكروا أحوالهم الصالحة، فيجتهدون كاجتهدتهم ويعبدون الله عز وجل عند قبورهم، فمضت لهم بذلك أزمان، ثم إنهم خلَفَ من بعدهم خلوف^(٢) جهلو أغراضهم، ووسوس لهم الشيطان أنَّ آباءكم وأجدادكم^(٣) كانوا يعبدون هذه الصور^(٤)، فعبدوها، فحدَّر النبي ﷺ عن مثل ذلك، وشدَّ النَّكير والوعيد على من فعل ذلك، وسدَّ الذرائع المؤدية إلى ذلك، فقال: «اشتدَّ غضبُ الله على قوم اتَّخذُوا قبورَ آنبيائهم وصالحיהם مساجد». وقال: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد»^(٥).

وروى مسلم عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحلال بين، والحرام بين، وبينهما أمور متشابهات، فمن أتقى الشبهات، استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات، وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه»^(٦) الحديث^(٧). فمنع من الإقدام على الشبهات مخافة الوقع في المحرمات، وذلك سدًّا للذريعة^(٨).

(١) المفهم / ٢ - ١٢٧، ١٢٨ - ١٢٩، وينظر إكمال المعلم / ٢ - ٤٥٠.

(٢) في المفهوم : خلَفَ.

(٣) في (ظ) والمفهوم : آباءهم وأجدادهم.

(٤) في (م) : الصورة.

(٥) هذا الحديث والذي قبله أخرجهما مالك في الموطأ / ١٧٢، ومن طريقه ابن سعد في الطبقات ٢٤١ - ٢٤٠ عن عطاء بن يسار مرسلاً. ولفظه: «اللهم لا تجعل قبري وثنا بعد، اشتد غضب الله على قوم اتَّخذُوا قبورَ آنبيائهم مساجد». وأخرجه أحمد في المسند (٧٣٥٨) وابن سعد في الطبقات / ٢ - ٢٤١ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه: «اللهم لا تجعل قبري وثنا، لعن الله قوماً اتَّخذُوا قبورَ آنبيائهم مساجد». وهو حديث صحيح.

(٦) في (خ) (و) (ظ) : يرتع، وهي رواية عند مسلم .

(٧) صحيح مسلم (١٥٩٩) ولفظه فيه: «إنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ، فَمَنْ أَتَقَى الشَّبَهَاتِ...» وأخرجه أيضاً البخاري (٥٢) و(٢٠٥١) بتحفه، وهو في مسند أحمد (١٨٣٤٧).

(٨) في (ظ) (و) (د) : الذريعة، وفي (م) : سداً للذريعة.

وقال ﷺ : «لا يبلغ العبدُ أن يكونَ من المُتّقينَ حتَّى يَدْعَ مالاً بِأَسَنَ به حَدَّارًا^(١) مما به الْبَأْسُ»^(٢).

وقال ﷺ : «إِنَّ مِنَ الْكَبَائِرِ شَتَّمُ الرَّجُلِ وَالدَّيْنِ» قالوا : يا رسول الله ، وهل يَشْتَمُ الرجلُ والدَّيْنِ؟ قال : «نعم ، يَسْبُ أبا الرجل ، فَيَسْبُ أَبَاهُ ، وَيَسْبُ أُمَّهُ»^(٣). فَجَعَلَ التَّعْرُضَ لِسَبِّ الْأَبَاءِ كَسْبَ الْأَبَاءِ.

وقال ﷺ : «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِيْنَةِ ، وَأَخْذَتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ ، وَرَضِيْتُمْ بِالْزَّرْعِ ، وَتَرَكْتُمُ الْجَهَادَ ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذَلِّاً لَا يَنْتَرِعُهُ مِنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوْا إِلَى دِينِكُمْ»^(٤).

قال أبو عُبيْدُ الْهَرَوِيُّ : العِيْنَةُ : هو أَنْ يَبْيَعَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ سَلْعَةً بِشَمْنَ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى ، ثُمَّ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِأَقْلَى مِنَ الثَّمَنِ الَّذِي بَاعَهَا بِهِ . قال : فَإِنْ اشْتَرَى بِحُضْرَةِ طَالِبِ الْعِيْنَةِ سَلْعَةً مِنْ آخَرَ بِشَمْنَ مَعْلُومٍ ، وَقَبَضَهَا ، ثُمَّ بَاعَهَا مِنْ طَالِبِ الْعِيْنَةِ بِشَمْنَ أَكْثَرَ مِمَّا اشْتَرَاهُ إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى ، ثُمَّ بَاعَهَا الْمُشْتَرِيُّ مِنَ الْبَاعِثِ الْأَوَّلِ بِالنَّقْدِ بِأَقْلَى مِنَ الثَّمَنِ ، فَهَذِهُ أَيْضًا عِيْنَةٌ ، وَهِيَ أَهُونُ مِنَ الْأُولَى ، وَهُوَ جَائزٌ عِنْدَ بَعْضِهِمْ . وَسُمِّيَتْ عِيْنَةً ، لِحَصُولِ النَّقْدِ لِصَاحِبِ الْعِيْنَةِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعِيْنَةَ هُوَ الْمَالُ الْحَاضِرُ ، وَالْمُشْتَرِيُّ إِنَّمَا يَشْتَرِيهَا لِبِيَعْهَا بِعِيْنَ حَاضِرٍ يَصِلُّ إِلَيْهِ مِنْ فَوْرِهِ^(٥).

وروى ابن وَهْبٍ عن مالك ، أَنَّ أَمَّا وَلِدُ لَزِيدٍ بْنِ الْأَزْقَمِ ذَكَرَتْ لِعائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

(١) في (خ) : مخافة.

(٢) في (ر) : بَاسٌ . والحديث أخرجه الترمذى (٤٢٥١) ، وابن ماجه (٤٢١٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٣٥ / ٥ من حديث عطية السعدي ، وعندهم : «الما» بدل «متنا» . قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٣) أخرجه أَحْمَد (٦٥٢٩) ، وَمُسْلِم (٩٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

(٤) أخرجه أبو داود (٣٤٦٢) ، وابن عدي في الكامل ١٩٩٨ / ٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٩ - ٢٠٨ / ٥ من طريق أبي عبد الرحمن الخراساني ، عن عطاء الخراساني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، به . قال أبو ثيم : غريب من حديث عطاء عن نافع ، تفرد به حبيبة عن إسحاق ، وأورده الذهبي في ميزان الاعتراض ٤ / ٤٤٧ في ترجمة أبي عبد الرحمن الخراساني وذكر أن هذا الحديث من مناكيره .

وأخرجه بنحوه أَحْمَدٌ في المسند (٤٨٢٥) من طريق عطاء بن أبي رياح ، عن ابن عمر . وعطاء لم يسمع من ابن عمر .

(٥) ذكره الأَزْمَرِيُّ في تهذيب اللغة ٣ / ٢٠٧ ، ولم ينسبه .

عنها أنها باعث من زيد عبداً بثمان مئة إلى العطاء، ثم ابتعاثه منه بست مئة نقداً، فقالت عائشة: بنس ما شرئت، وبنس ما اشتريت، أبلغني زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إن لم يثبت^(١).

ومثل هذا لا يقال بالرأي؛ لأن إبطال الأعمال لا يتوصل إلى معرفتها إلا بالوحْي، فثبتت أنه مرفوع إلى النبي ﷺ. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعُوا الرِّبَا والرِّبَّية. ونهى ابن عباس رضي الله عنهما عن دراهم بدراهم بينهما حريرة^(٢).

قلت: فهذه هي الأدلة التي لنا على سد الذرائع، وعليه بنى المالكية كتاب الآجال وغيره من المسائل في البيوع وغيرها. وليس عند الشافعية كتاب الآجال، لأن ذلك عندهم عقوبة مختلفة مستقلة؛ قالوا: وأصل الأشياء على الظواهر لا على الظنون. والمالكية جعلوا السلعة محللة، ليتوصل بها إلى دراهم بأكثر منها، وهذا هو الرِّبَا بعينه، فاعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَأْعَنَكَا﴾ نهي يقتضي التحرير، على ما تقدم. قرأ الحسن: راعنا، منونة. وقال: أي: هُجراً من القول، وهو مصدر، ونصبه بالقول؛ أي: لا تقولوا رُعونة^(٣). وقرأ زر بن حبيش^(٤) والأعمش^(٥): «راعونا»^(٦)؛ يقال لما نتا من الجبل: رَاغْنُ، والجبل أَرْغَنْ. وجَيْشُ أَرْغَنْ، أي: مُتفرق. وكذا رجل أَرْغَنْ، أي: مُتفرق الحجاج، ليس عقله مجتمعاً، عن النحاس^(٧). وقال ابن

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٤٨١٣)، والدارقطني في سنته ٣٥٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٥/٣٣٠-٣٣١. وسيذكره المصنف بتمامه في تفسير الآية (٢٧٥)، المسألة (٢١).

(٢) يعني خرق حرب، كما في المعنى ٦/٢٦١، وووقع في (د): حريرة، وهو خطأ. والأثر ذكره ابن سحنون في المدونة ٤/١١٨، وعزاه ابن قيم الجوزية في تهذيب السنن ٥/١٠١ لمعنى. ويوضع الخبر رواية أخرى له ذكرها ابن القيم أن ابن عباس سئل عن رجل باع من رجل حريرة بمئة، ثم اشتراها بخمسين، فقال: دراهم بدراهم متضاضلة، دخلت بينها حريرة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٤، والقراءات الشاذة ص ٩.

(٤) أبو مريم الأسدي، مقرئ الكوفة، أدرك الجاهلية، مات سنة (٨١هـ)، وهو ابن مئة وعشرين عاماً. وقيل غير ذلك. السير ٤/١٦٦.

(٥) لم نجد لها من قراءة زر بن حبيش والأعمش، والذي في القراءات الشاذة ص ٩ أنها قراءة ابن مسعود، وفي البحر المحيط ١/٣٣٩ من قراءة ابن مسعود وأبيه.

(٦) إعراب القرآن ١/٢٥٤.

فارس^(١) : رَعْنَ الرَّجُلُ يَرْعَنْ رَغْنَاً، فَهُوَ أَرْعَنْ، أَيْ : أَهْوَجُ . وَالمرأةُ رَغْناءُ وَسُمِّيَتِ
البَصَرَةُ رَغْناءُ، لِأَنَّهَا تُشَبَّهُ بِرَغْنَ الجَبَلِ^(٢) ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدَ ذَلِكَ^(٣) ، وَأَنْشَدَ لِلْفَرَزْدَقَ :
لَوْلَا ابْنُ عُثْبَةَ عَمْرُو وَالرَّجَاءُ لَهُ مَا كَانَتِ الْبَصَرَةُ الرَّعْنَاءُ لِي وَطَنَا^(٤)
الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَقُولُوا أَنْظُرْنَا» أَمْرُوا أَنْ يُخَاطِبُوهُ بِالْإِجْلَالِ ،
وَالْمَعْنَى : أَفْبِلْ عَلَيْنَا، وَانْطَرْ إِلَيْنَا، فَحَذَفَ حَرْفَ التَّعْدِيَةِ، كَمَا قَالَ :
ظَاهِرَاتُ الْجَمَالِ وَالْحُسْنِ يَنْتَظِرُونَ كَمَا يَنْتَظُرُ الْأَرَاكَ الظَّبَائِ^(٥)
أَيْ : إِلَى الْأَرَاكِ . وَقَالَ مَجَاهِدٌ : الْمَعْنَى : فَهُمْنَا وَبَيْنَ لَنَا^(٦) .
وَقَيلَ : الْمَعْنَى : انتَظِرُنَا، وَتَأَنَّ بَنَا^(٧) ؛ قَالَ :
فَإِنَّكُمَا إِنْ تَنْظُرَا نِي سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ يَنْقَعِنِي لَدَى أُمِّ جُنْدِبِ^(٨)
وَالظَّاهِرُ اسْتِدْعَاءُ نَظَرِ الْعَيْنِ الْمُقْتَرِنِ بِتَدْبِيرِ الْحَالِ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى «رَاعَنَا»،
فَبُدَلَتِ اللَّفْظَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَزَالَ^(٩) تَعْلُقُ الْيَهُودِ .
وَقَرَا الْأَعْمَشُ وَغَيْرُهُ : «أَنْظُرْنَا» بِقَطْعِ الْأَلْفِ وَكَسْرِ الظَّاءِ، بِمَعْنَى : أَخْرَنَا،
وَأَمْهَلْنَا حَتَّى نَفْهَمَ عَنْكُمْ، وَنَتَلَقَّى مِنْكُمْ^(١٠) ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
أَبَا هَنْدِ فَلَا تَفْجَلْ عَلَيْنَا وَأَنْظُرْنَا نُخْبِرْكَ الْيَقِينَا^(١١)

(١) مجمل اللغة / ٢ - ٣٨٣ / ٣٨٤.

(٢) في (خ) : الجبل، وفي (د) و(ز) و(ظ) : الخيل، والمثبت من (م) والمصادر.

(٣) جمهرة اللغة / ٢ / ٣٨٨.

(٤) لم نقف عليه في ديوانه، وهو في جمهرة اللغة ومجمل اللغة (والكلام منه) وأدب الكاتب ص ٤٢٩، وفيه : الْحَمْقَاءُ بَدْلُ الرَّعْنَاءُ، وعَنْدَهُ فَلَا شَاهِدُ فِيهِ .

(٥) الْبَيْتُ لِعَبِيدِ اللهِ بْنِ قَيسِ الرِّيقَاتِ، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ ص ٨٨، وَفِيهِ : «وَالسَّرُو» بَدْلُ «وَالْحَسْنِ».

(٦) تفسير مجاهد : ٨٥، وأخرجه الطبراني في تفسيره / ٢ / ٣٨٣ . وذكره الماوردي في تفسيره / ١ / ١٧٠ .

(٧) ذكره البغوي في تفسيره / ١ / ١٠٢ .

(٨) الْبَيْتُ لِأَمْرَى الْقَيْسِ، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ ص ٤١ .

(٩) في (د) : وذاك.

(١٠) المحرر الوجيز / ١ / ١٨٩ .

(١١) الْبَيْتُ مِنْ مَعْلَقَةِ عُمَرُو بْنِ كَلْثُومٍ، وَهُوَ فِي شِرْحِ الْقَصَادِيِّ الْعَشَرِ لِلتَّبَرِيزِيِّ ص ٢٢٥ .

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَأَنْسَمُوا﴾ لما نهى وأمر جل وعز، حض على السمع الذي في ضمنه الطاعة، وأغلم أن لمن خالف أمره فكفر عذاباً أليماً^(١)

قوله تعالى: ﴿مَا يَوْدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُزَلَّ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رِزْقِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾^(٢)

قوله تعالى: ﴿مَا يَوْدُ﴾ أي: ما يتمنى، وقد تقدم^(٣). ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ﴾ معطوف على «أهل» ويجوز: ولا المشركون، تعطفه على «الذين». قاله التحاس^(٤).

﴿أَنْ يُزَلَّ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ «من» زائدة، «خير» اسم ما لم يسم فاعله. و«أن» في موضع نصب، أي: بأن ينزل.

﴿وَاللَّهُ يَخْصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «يختص برحمته» أي: بنبوته، خص بها محمداً صلوات الله عليه^(٥). وقال قوم: الرحمة القرآن^(٦).

وقيل: الرحمة في هذه الآية عامة لجميع أنواعها التي قد منحها الله عباده قديماً وحديثاً^(٧)، يقال: رحيم يرحم: إذا رق. والرَّحْمُ، والمَرْحَمَةُ، والرَّحْمَةُ بمعنى، قاله ابن فارس^(٨). ورحمة الله لعباده: إنعامه عليهم، وعفوه لهم.

﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ «ذو» بمعنى صاحب.

(١) المحرر الوجيز ١/١٨٩-١٩٠.

(٢) ٢٥٩/٢.

(٣) إعراب القرآن ١/٢٥٤، والكلام الذي بعده منه أيضاً.

(٤) المحرر الوجيز ١/١٩٠، ولم ينسبه، وذكره الطبرسي في مجمع البيان ١/٤٠٤.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٩٠. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ١/٣٢١ من قول مجاهد.

(٦) المحرر الوجيز ١/١٩٠.

(٧) في مجلل اللغة ٢/٤٢٤، ومقاييس اللغة ٢/٤٩٨.

قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ تُنسِّهَا ثُأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ يُثَلِّهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ﴾

في خمس عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ تُنسِّهَا﴾ «تنسها» عطف على «نسخ»، وحذفت الياء للجزم. ومن قرأ: «تنسأها» حذف الضمة من الهمزة للجزم، وسيأتي معناه^(١): «ثأت» جواب الشرط.

وهذه آية عظمى في الأحكام. وسببها أن اليهود لما حسدوا المسلمين في التوجّه إلى الكعبة، وطعنوا في الإسلام بذلك، وقالوا: إن محمداً يأمر أصحابه بشيء، ثم ينهىهم عنه؛ فما كان هذا القرآن إلا من جهة، ولهذا ينافق بعضه ببعضه، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا بَدَّلَنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةً﴾ [التحل: ١٠١] وأنزل: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾^(٢).

الثانية: معرفة هذا الباب أكيدة، وفائده عظيمة، لا يستغني عن معرفته العلماء، ولا ينكره إلا الجهلة الأغبياء، لما يترتب عليه من النوازل في الأحكام، ومعرفة الحلال من الحرام. روى أبو البختري قال: دخل عليٌّ رضي الله عنه المسجد، فإذا رجلٌ يخوّف الناس، فقال: ما هذا؟! قالوا: رجلٌ يذكر الناس، فقال: ليس برجل يذكر الناس، لكنه يقول: أنا فلان بن فلان، فاعرفوني، فأرسل إليه، فقال: أتعرف الناس من المنسوخ؟ فقال: لا، قال: فاخبر من مسجدنا، ولا تذكر فيه^(٣).

وفي رواية أخرى: أعلمت الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا، قال: هل كنت وأهلكت^(٤)؟! ومثله عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٥).

(١) في الصفحة ٣٠٩.

(٢) ذكره الواحدى في الوسيط ١٨٧/١، والبغوى في تفسيره ١٠٣ بمحوه.

(٣) آخرجه أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ١/٤٠٩، ومخصرًا ١/٤١٦.

(٤) آخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (١)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ١/٤١٠ - ٤١١، والبىهقى في السنن الكبرى ١١٧/١٠ عن أبي عبد الرحمن السعى عن علي رضي الله عنه. وزاد نسبته السيوطي في الدر المثور ١٠٦/١ لأبي داود في الناسخ والمنسوخ.

(٥) آخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ ٤١٤/١، والطبرانى في الكبير ١٠/١٠٣).

الثالثة: النسخ في كلام العرب على وجهين:

أحدهما: النقل، كنقل كتاب من آخر. وعلى هذا يكون القرآن كله منسوحاً، أعني من اللوح المحفوظ، وإنزاله إلى بيت العزة في السماء الدنيا، وهذا لا مدخل له في هذه الآية، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلًا نَسْتَخْرُجُ مَا كُنَّتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]، أي: نأمر بنسخه وإثباته^(١).

الثاني: الإبطال والإزالة، وهو المقصود هنا، وهو منقسم في اللغة على ضربين:
أحدهما: إبطال الشيء وزواله، وإقامة آخر مقامه، ومنه نسخت الشمس الظل: إذا أذهبته وحل محله^(٢)، وهو معنى قوله تعالى: ﴿مَا نَسْخَحُ مِنْ مَآيِّهِ أَوْ ثَبَيْهَا ثَأْتِ بِغَيْرِ مِنْهَا﴾. وفي «صحيحة» مسلم: لم تكن نبوة قط إلا تناست^(٣). أي: تحولت من حال إلى حال، يعني أمر الأمة.

قال ابن فارس: النسخ: نسخ الكتاب، والنسخ: أن تزيل أمراً كان من قبل يعمل به، ثم تنسخه بحدث غيره، كالآية تنزل بأمر، ثم ينسخ بأخرى. وكل شيء خلف شيئاً فقد انسخه، يقال: انسخت الشمس الظل، والشيب الشباب.
وتناست الوراثة: أن تموت ورثة بعد ورثة، وأصل الميراث قائم لم يقسم؛ وكذلك تناست الأزمنة والقرون^(٤).

الثاني: إزالة الشيء دون أن يقوم آخر مقامه، كقولهم: نسخت الريح الأثر^(٥)، ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقَى الْشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أي: يزيله، فلا يُتلى ولا يثبت في المصحف بدله. وزعم أبو عبيد^(٦) أن هذا النسخ الثاني: قد كان ينزل على النبي ﷺ السورة، فترفع، فلا تُتلى ولا تكتب.

(١) المحرر الوجيز ١٩٠/١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) (٢٩٦٧) وهو من قول عتبة بن غزوان في حديث طويل، وهو في المسند (١٧٥٧٥).

(٤) مجلل اللغة ٤/٨٦٦-٨٦٧.

(٥) المحرر الوجيز ١٩٠/١.

(٦) الناسخ والمنسوخ للتحاسن ١/٤٢٩، وانظر الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص ١٤.

قلت : ومنه ما رُوي عن أبي بن كعب وعائشة رضي الله عنها أنَّ سورة الأحزاب كانت تَدِلُّ سورة البقرة في الطُّول ؛ على ما يأني مُبِينًا هناك إن شاء الله تعالى^(١).

ومما يدلُّ على هذا ما ذكره أبو بكر الأنصاري : حدثنا أبي، حدثنا نَضْرُ بْنُ دَادَدْ، حدثنا أبو عَبِيد، حدثنا عبد الله بن صالح، عن الْبَيْثَرِ، عن يُونُس وَعَقِيلٍ، عن ابن شهاب قال : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفَ فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيْبِ، أَنَّ رَجُلًا قَامَ مِنَ الظَّلَلِ لِيَقْرَأَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، وَقَامَ آخَرُ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، وَقَامَ آخَرُ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، فَغَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : قَمْتُ الْلَّيْلَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِأَقْرَأَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، فَقَامَ الْآخَرُ فَقَالَ : وَأَنَا وَاللَّهِ كَذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَامَ الْآخَرُ فَقَالَ : وَأَنَا وَاللَّهِ كَذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا مَا نَسَخَ اللَّهُ الْبَارِحَةُ». وفي إحدى الروايات : وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسِيْبِ يَسْمَعُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ أَبُو أُمَامَةَ، فَلَا يُنْكِرُهُ^(٢).

الرابعة : أَنْكَرْتُ طَوَافَتْ مِنَ الْمُنْتَمِينَ لِلْإِسْلَامِ الْمُتَأْخِرِينَ جَوَازَهُ، وَهُمْ مَحْجُوْجُونَ بِإِجْمَاعِ السَّلَفِ السَّابِقِ عَلَى وَقْوَعِهِ فِي الشَّرِيعَةِ.

وأنكرته أيضاً طوائفُ من اليهود، وهم محجوجون بما جاء في توراتهم بزعمهم أنَّ الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند خروجه مِنَ السَّفِينةِ : إِنِّي قد جعلتُ كلَّ دَابَّةً مَأْكَلاً لَكَ وَلَذْرِيْتَكَ، وأطْلَقْتُ ذَلِكَ لَكُمْ كَبَاتِ الْعُشَبِ، مَا خَلَا الدَّمَ، فَلَا تَأْكُلُوهُ

(١) حديث أبي رضي الله عنه أخرجه أحمـد (٢١٢٠٧)، والنسائي في الكبرى (٧١١٢). وحديث عائشة رضي الله عنها أخرجه أبو عبيـد في فضائل القرآن ص ١٩٠، وسيذكر المصنف الحديـثـين في أول تفسير سورة الأحزاب. وقد رـدـ أبو بـكر الـبـاقـلـانـيـ أمـثالـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ، فـقـالـ فـيـ الـانتـصـارـ / ٣٩٤ـ فيـ روـاـيـةـ أـبـيـ: إـنـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ عـنـ أـبـيـ لـوـ كـانـتـ صـحـيـحةـ ثـابـتـةـ لـوـجـبـ أـنـ شـتـهـرـ عـنـ أـبـيـ الشـهـرـةـ التـيـ تـلـزـمـ القـلـوبـ ثـبـوتـهاـ، وـلـاـ يـمـكـنـ جـدـهـاـ وـإـنـكـارـهـاـ؛ لـأـنـ هـذـهـ هـيـ الـعـادـةـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الدـعـوـيـ منـ مـثـلـ أـبـيـ لـمـ يـكـنـ وـعـلـقـرـدـهـ فـيـ حـفـاظـ الـقـرـآنـ، فـإـذـاـ لـمـ يـظـهـرـ ذـلـكـ عـنـ الـظـهـورـ الـذـيـ يـلـزـمـ الـحـجـةـ بـمـثـلـهـ، عـلـمـ بـطـلـانـ الـخـبـرـ، وـأـنـ لـاـ أـصـلـ لـهـ. وـقـالـ: إـذـاـ لـمـ يـظـهـرـ ذـلـكـ كـذـلـكـ، عـلـمـنـاـ أـنـ هـذـاـ القـوـلـ الـمـرـوـيـ عـنـ أـبـيـ لـمـ يـكـنـ ظـاهـراـ فـيـ الصـحـابـةـ، وـلـاـ مـتـداـلـاـ بـيـنـهـمـ، وـلـمـ نـعـلـمـ أـيـضاـ أـنـ أـحـدـ قـالـهـ وـرـوـيـ عـنـهـ، وـلـمـ يـعـلـمـ أـيـضاـ صـحةـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ نـفـسـهـاـ فـضـلـاـ عـنـ شـهـرـهـاـ وـوـجـبـ ذـكـرـهـاـ عـنـهـ وـعـنـ غـيرـهـ = عـلـمـ بـذـلـكـ وـتـيـقـنـ تـكـذـبـهـاـ عـلـىـ أـبـيـ، وـاحـتـقـارـ وـاضـعـهـاـ عـلـىـ لـعـنـ الـإـثـمـ وـالـبـهـانـ...ـ وـانـظـرـ تـمـةـ كـلـامـهـ.

(٢) أـخـرـجـهـ أـبـوـ عـبـيـدـ فـيـ النـاسـنـ وـالـمـنـسـخـ صـ ١٤ـ ١٥ـ.

ثم قد حرم على موسى وعلىبني إسرائيل كثيراً من الحيوان، وبما كان آدم عليه السلام يُرِّوجُ الأَخَنَ من الأَخْتَ، وقد حرم الله ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره^(١)، وبِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ أَمَرَ بِذَبْحِ ابْنِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: لَا تَذْبَحْهُ، وَبِأَنَّ مُوسَى أَمَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَقْتُلُوا مَنْ عَبَدَ مِنْهُمُ الْعِجْلَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِرَفْعِ السَّيْفِ عَنْهُمْ، وَبِأَنَّ نَبَوَّتَهُ غَيْرُ مُتَعَبِّدٍ بِهَا قَبْلَ بَعْثَتْهُ، ثُمَّ تُعَبِّدُ بَهَا بَعْدَ ذَلِكَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وليس هذا من باب البداء، بل هو نقل العباد من عبادة إلى عبادة، وحكم إلى حكم؛ لضرب من المصلحة؛ إظهاراً لحكمته وكمال مملكته.

ولا خلاف بين العقلاة أن شرائع الأنبياء قصداً بها مصالح الخلق الدينية والدنيوية، وإنما كان يلزم البداء لو لم يكن عالماً بمآل الأمور، وأماماً العالم بذلك، فإنما تبدل خطاباته بحسب تبدل المصالح، كالطبيب المراubi أحوال العليل.

فراغي ذلك في خليقته بمشيئته وإرادته، لا إله إلا هو، فخطابه يتبدل، وعلمه وإرادته لا تتغير، فإن ذلك محال في جهة الله تعالى.

وجعلت اليهود النسخ والبداء شيئاً واحداً، ولذلك لم يجوزوه فضلوا^(٢).

قال النحاس^(٣) : والفرق بين النسخ والبداء: أن النسخ تحويل العبادة من شيء إلى شيء قد كان حلالاً فيحرم، أو كان حراماً فيحلل. وأما البداء: فهو ترك ما عزّم عليه، كقولك: إمض إلى فلان اليوم، ثم تقول: لا تمض إلىه، فيبدو لك عن القول الأول^(٤) ، وهذا يلحق البشر لنقصانهم. وكذلك إن قلت: إزرع كذا في هذه السنة، ثم قلت: لا تفعل. فهذا البداء^(٥).

الخامسة: إعلم أن الناسخ على الحقيقة هو الله تعالى، ويسمى الخطاب الشرعي ناسخاً تجوزاً، إذ به يقع النسخ^(٦) ، كما قد يتتجوز فيسمى المحكوم فيه ناسخاً،

(١) ينظر تفسير الرازى ٢٢٧ / ٣، والممحصول له ٢٩٥ / ٣.

(٢) المحرر الوجيز ١ / ١٩٠.

(٣) في الناسخ والمنسوخ ١ / ٤٤١ - ٤٤٢.

(٤) في (م): فيبدو لك العدول عن القول الأول.

(٥) في (ظ) و(م): فهو البداء.

(٦) المحرر الوجيز ١ / ١٩٠.

فيقال: صوم رمضان ناسخ لصوم عاشوراء، فالمنسوخ هو المُزال، والمنسوخ عنه هو المُتَبَعُ بِالْعِبَادَةِ الْمُزَالَةِ، وهو المُكَلَّفُ.

السادسة: اختلفت عبارات أئمتنا في حد النَّاسِخِ، فالذِّي عَلَيْهِ الْحُدَّاقُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ إِزَالَةً مَا قَدْ اسْتَقَرَّ مِنْ الْحُكْمِ الشَّرِعيِّ بِخَطَابٍ وَارِدٍ مُتَرَاجِيًّا، هَكُذا حَدَّهُ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَابِ وَالْقَاضِي أَبْو بَكْرٍ، وَزَادَا^(١): لَوْلَاهُ لَكَانَ السَّابِقُ ثَابِتًا^(٢)، فَحَافَظَا^(٣) عَلَى مَعْنَى النَّسْخِ الْلُّغُوِيِّ، إِذَا هُوَ بِمَعْنَى الرُّفُعِ وَالْإِزَالَةِ، وَتَحرَّزا^(٤) مِنْ الْحُكْمِ الْعُقْلِيِّ. وَذُكِرَ الْخَطَابُ لِيَعْمَلَ^(٥) وَجْهَ الدِّلَالَةِ مِنَ النَّصِّ وَالظَّاهِرِ وَالْمَفْهُومِ وَغَيْرِهِ، وَلِيُخْرِجَ الْقِيَاسَ وَالْإِجْمَاعَ، إِذَا لَا يُتَصَوَّرُ النَّسْخُ فِيهِمَا وَلَا بِهِمَا. وَقَيْدٌ^(٦) بِالْتَّرَاجِيِّ؛ لَأَنَّهُ لَوْ أَتَّصَلَ بِهِ لَكَانَ بِيَانًا لِغَايَةِ الْحُكْمِ لِلنَّاسِخِ^(٧)، أَوْ يَكُونُ آخَرُ الْكَلَامِ يَرْفَعُ أَوْلَهُ، كَقُولَكَ: قُمْ لَا تَقْمِ.

السابعة: المنسوخُ عند أئمتنا أهلِ السُّنَّةِ هُوَ الْحُكْمُ الثَّابِتُ نَفْسُهُ، لَا مِثْلُهُ كَمَا تَقُولُ الْمُعْتَزِلَةُ؛ بِأَنَّهُ الْخَطَابُ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ مِثْلَ الْحُكْمِ الثَّابِتِ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ بِالنَّصِّ الْمُتَقْدِمِ زَائِلٌ. وَالذِّي قَادَهُمْ إِلَى ذَلِكَ مَذَهْبُهُمْ فِي أَنَّ الْأَوْامِرَ مُرَادَةً، وَأَنَّ الْحُسْنَ صَفَةٌ نَفْسِيَّةٌ لِلْحَسَنِ، وَمُرَادُ اللَّهِ حَسَنٌ، وَهَذَا قَدْ أَبْطَلَهُ عُلَمَاؤُنَا فِي كِتَابِهِمْ^(٨).

الثامنة: اختلاف علماؤنا في الأخبار: هل يدخلُها النَّاسِخُ؟ فالجمهُورُ عَلَى أَنَّ النَّاسِخَ إِنَّمَا هُوَ مُخْتَصٌ بِالْأَوْامِرِ وَالنَّوَاهِيِّ، وَالْخَبَرُ لَا يَدْخُلُهُ النَّاسِخُ، لَا سَتْحَالَةِ الْكَذَبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى^(٩).

(١) فِي النَّسْخِ الْخَطِيَّةِ: وَزَادَ، وَالْمَثِيبُ مِنْ (م).

(٢) يَنْظَرُ الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزِ / ١٩٠، وَالْمَحْصُولُ لِلرَّازِيِّ / ٣ / ٢٨٢.

(٣) فِي (خ) وَ(د) وَ(ظ): مَحَافَظًا.

(٤) فِي (خ) وَ(د): وَتَجْرِيَّاً.

(٥) فِي (د) وَ(ز) وَ(ظ): لِيَعْمَلُ، وَفِي (خ): لِيَعْمَلُ، وَالْمَثِيبُ مِنْ (م).

(٦) فِي (خ) وَ(د) وَ(م): وَقِيدًا.

(٧) يَنْظَرُ الْمَحْصُولُ لِلرَّازِيِّ / ٣ / ٢٨٣.

(٨) يَنْظَرُ الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزِ / ١٩٠ - ١٩١.

(٩) يَنْظَرُ الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزِ / ١٩١، وَالْإِبْصَاحُ لِنَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ لِمَكْتَبِيِّ ص. ٦٦.

وقيل : إنَّ الخبر إذا تضمنَ حُكْمًا شرعيًّا جازَ نسخه^(١) ، كقوله تعالى : ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ التَّنَحِيلِ وَالْأَعْتَبِ لَتَنْجِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ [النحل : ٦٧] . وهناك يأتي القولُ فيه إن شاء الله تعالى .

الناسعة : التخصيصُ من العموم يُوهِمُ أنه نسخٌ ، وليس به ، لأنَّ المُخْصَصَ لم يتناوله العموم قطّ ، ولو ثبَّتَ تناولُ العموم لشيءٍ ما ، ثم أخرجَ ذلك الشيءُ عن العموم ، لكان نسخاً لاتخصيصاً^(٢) ، والمتقدّمون يُطلقوُنَ على التخصيص نسخاً توَسِّعاً ومجازاً .

العاشرة : اعلم أنَّه قد يردُ في الشرع أخبارٌ ظاهِرُها الإطلاق والاستغراب ، ويتردُّ تقييدها في موضع آخر ، فيرتفعُ ذلك الإطلاق ، كقوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلَكُ عِبَادِي عَنِ فَلَيْقَنِ قَرِيبٍ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة : ١٨٦] ، فهذا الحكمُ ظاهرُه خبرٌ عن إجابة كل داعٍ على كل حال ، لكن قد جاء ما قيده في موضع آخر ، كقوله ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْوْ إِنْ شَاءَ﴾ [الأنعام : ٤١] . فقد يظنُّ من لا بصيرة عنده أنَّ هذا من باب النسخ في الأخبار ، وليس كذلك ، بل هو من باب الإطلاق والتقييد ، وسيأتي لهذه المسألة زيادة بيان في موضعها إن شاء الله تعالى^(٣) .

الحادية عشرة : قال علماؤنا رحمهم الله تعالى^(٤) : جائز نسخ الأثقل إلى الأخف ، كنسخ الثبوت لعشرة بالثبوت لاثنين^(٥) . ويجوز نسخ الأخف إلى الأثقل ، كنسخ يوم عاشوراء والأيام المعدودة برمضان ، على ما يأتي بيانه في آية الصيام^(٦) ، وينسخ المثل بمثله ثقلاً وخفة ، كالقبلة ، وينسخ الشيء لا إلى بدَّل ، كصدقة التَّجْوَى ،

(١) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٤٠٧/١.

(٢) المحرر الوجيز ١٩١/١.

(٣) في تفسير الآية ١٨٦ من هذه السورة (المسألة الثالثة) .

(٤) المحرر الوجيز ١٩١/١.

(٥) يعني في قوله تعالى : ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدِيقًا يَتَلَبَّوْا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةً يَتَلَبَّوْا أَلْفًا﴾ نسخ بقوله : ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مائة صَابِرَةٍ يَغْلِبُوا مائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ...﴾ [الأفال : ٦٥-٦٦] انظر الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص ٣٠١-٣٠٠ .

(٦) الآية ١٨٣ من هذه السورة (المسألة الرابعة) .

ويُنسخ القرآن بالقرآن، والسنّة بالسنّة^(١)، وهذه العبارة يُراؤ بها الخبر المتواتر القطعي، ويُنسخ خبر الواحد بخبر الواحد.

وأخذ الأئمّة على أنَّ القرآن يُنسخ بالسنّة، وذلك موجود في قوله عليه السلام: «لا وصيّة لوارث»^(٢). وهو ظاهر مسائل مالك. وأبى ذلك الشافعى^(٣) وأبو الفرج المالكى^(٤)، والأول أصح، بدليل أنَّ الكل حكم الله تعالى ومن عنده، وإن اختلفت في الأسماء. وأيضاً، فإنَّ الجلد ساقط في حد الزنى عن الشّيْب الذي يُرجم، ولا مُسقط لذلك إلا السنّة فعل النبي ﷺ، وهذا بَيِّنٌ.

والحُذَّاق أيضاً على أنَّ السنّة تُنسخ بالقرآن، وذلك موجود في الصلاة، فإن الصلاة إلى الشّام لم تكن في كتاب الله تعالى. وفي قوله تعالى: «فَلَا تَرْجِعُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ» [المتحنة: ١٠] فإنَّ رجوعهن إنما كان بصلاح النبي ﷺ لترش.

والحُذَّاق على تجويز تُنسخ القرآن بخبر الواحد عقلاً، واختلفوا: هل وقع شرعاً؟ فذهب أبو المعالي وغيره إلى وقوعه في نازلة مسجد قباء، على ما يأتي بيانه^(٥)، وأبى ذلك قوم.

ولا يصح نسخ نصّ بقياس، إذ من شروط القياس لا يخالف نصاً.

وهذا كله في مدة النبي ﷺ، وأمّا بعد موته واستقرار الشريعة، فأجمعـت الأئمـة أنه لا نسخ، ولهذا كان الإجماع لا يُنسخ ولا يُنسخ به، إذ انعقاده بعد انقطاع

(١) في النسخ: السنّة بالعبارة، والمثبت من المحرر الوجيز / ١٩١.

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد (١٧٦٦٣)، والترمذى (٢١٢١)، والنمسائى في السنن الكبرى (٦٤٣٥)، والمجتبى (٢٤٧/٦)، وأبن ماجه (٢٧١٢) من حديث عمرو بن خارجة رضي الله عنه، قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد (٢٢٢٩٤)، وأبى داود (٢٨٧٠)، والترمذى (٢١٢٠)، وأبن ماجه (٢٧١٣) من حديث أبي أمامة الباهلى رضي الله عنه.

(٣) المحرر الوجيز / ١٩١.

(٤) لكن مكيٌّ بن أبي طالب نقل في إيضاحه ص ٧٨ أن أبا الفرج المالكى أجاز نسخ القرآن بالسنّة، وهو خلاف ما نقله عنه المصنف. وأبى الفرج المالكى: هو عمرو بن محمد الليثى، القاضى: نشا ببغداد، وأصله من البصرة، له الكتاب المعروف بالحاوى في مذهب مالك، وكتاب اللّمع في أصول الفقه، مات سنة (٣٣٠هـ) وقيل: (٣٣١هـ). الديجاج المنذهب / ٢ ١٢٧.

(٥) ٤٣٠ / ٢

الوَحْيِ، فَإِذَا وَجَدْنَا إِجْمَاعًا يُخَالِفُ نَصًّا فَنَعْلَمُ^(١) أَنَّ الْإِجْمَاعَ اسْتَنَدَ إِلَى نَصٍّ نَاسِخٍ لَا نَعْلَمُهُ نَحْنُ، وَأَنَّ ذَلِكَ النَّصَّ الْمُخَالِفُ مُتَرَوِّكُ الْعَمَلُ بِهِ، وَأَنَّ مُقْتَضاهُ نَسْخَهُ، وَبِقِيمَتِهِ سُنَّةً يُقْرَأُ وَيُرْوَى، كَآيَةً^(٢) عِدَّةِ السَّنَّةِ فِي الْقُرْآنِ تُثْلِي^(٣)، فَتَأْمَلُ هَذَا، فَإِنَّهُ نَفِيسٌ، وَيَكُونُ مِنْ بَابِ نَسْخِ الْحُكْمِ دُونَ التَّلَاوَةِ، وَمِثْلُهُ صَدَقَةُ النَّجْوَى. وَقَدْ تُنسَخُ التَّلَاوَةُ دُونَ الْحُكْمِ، كَآيَةُ الرَّجَمِ، وَقَدْ تُنسَخُ التَّلَاوَةُ وَالْحُكْمُ مَعًا، وَمِنْهُ قَوْلُ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَنَا نَقْرَأُ : «لَا تَرْغِبُوا عَنْ آبائِكُمْ فَإِنَّهُ كَفَرُ»^(٤) وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.

وَالَّذِي عَلَيْهِ الْحُذْقَاقُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَلَقَّهُ النَّاسِخُ، فَهُوَ مُتَعَدِّدُ بِالْحُكْمِ الْأَوَّلِ، كَمَا يَأْتِي بِيَانُهُ فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ^(٥).

وَالْحُذْقَاقُ عَلَى جَوَازِ نَسْخِ الْحُكْمِ قَبْلَ فَعْلِيهِ، وَهُوَ مُوْجَدٌ فِي قَصَّةِ الدِّبِيعِ، وَفِي قَرْضِ خَمْسِينَ صَلَةً قَبْلَ فَغْلَهَا بِخَمْسٍ، عَلَى مَا يَأْتِي بِيَانُهُ فِي «الإِسْرَاءِ» وَ«الصَّافَاتِ»، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٦).

الثانية عشرة: لمعرفة الناسخ طرُق:

مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ فِي الْلَّفْظِ مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقَبُورِ، فَزُرُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِقَيْةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ، غَيْرَ أَلَا تَشْرِبُوا مُسْكَرًا»^(٧) وَنحوه.

(١) فِي (خ) و(د) و(م): فَيَعْلَمُ.

(٢) فِي (خ) و(ز) و(ظ) و(م): كَمَا آيَةُ، وَالْمُبَثُ مِنْ (د).

(٣) يَعْنِي قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَنَّتَنَا إِلَى الْحَوْلِ عَيْرَ إِلَّا حَرَاجَ» [البَقْرَةُ: ٢٤٠] فَقَدْ تُنسَخُ حُكْمَهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَرَبَّنَ إِلَّا شَهِيرًا أَنْتُمْ وَعَشَّارُهُ» [البَقْرَةُ: ٢٢٤]، وَيَقْبِطُ تَلَاوَتَهَا. انْظُرْ الْمَحْصُولَ ٣٢٢ / ٣.

(٤) هُوَ قَطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ السَّقِيقَةِ الطَّوِيلِ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩١)، وَالْبَخَارِيُّ (٦٨٣٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ قَوْلَهُ، وَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٥) ٤٣١ / ٢.

(٦) الإِسْرَاءُ الآيَةُ (١)، وَالصَّافَاتُ الآيَاتُ (١٠٢-١٠٧). وَهَذِهِ الْمَسَأَةُ الْحَادِيَةُ عَشَرُهُ تَقْلِيلًا لِمَصْنَفِ ابْنِ عَطِيَّةِ فِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ ١٩١ / ١٩١ بِالْخِلَافِ يَسِيرٌ.

(٧) أَخْرَجَهُ بِنْ حَوْرَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٩٧٧) وَ٣ / ١٥٨٤-١٥٨٥ مِنْ حَدِيثِ بُرِيدَةِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مُسَعُودٍ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدٍ (١٢٣٦) وَ(٤٣١٩) وَ(١١٣٢٩) وَ(١٣٤٨٧).

ومنها: أن يذكر الرأوي التّارِيَخ، مثل أن يقول: سمعت عام الحندق، وكان المنسوخ معلوماً قبله، أو يقول: نسخ حُكْمُ كذا بكتذا.

ومنها: أن تجمع الأمة على حُكْمٍ أنه منسوخ، وأن ناسخه متقدم.

وهذا الباب ميسوط في أصول الفقه، نبهنا منه على ما فيه لمن اقتصر كفاية، والله الموفق للهداية.

الثالثة عشرة: قرأ الجمهور: «ما نَسَخَ» بفتح النون، من: نَسَخ، وهو الظاهر المستعمل على معنى: ما نرفع من حُكْم آية وتبقي^(١) تلاوتها، كما تقدم. ويحتمل أن يكون المعنى: ما نرفع من حُكْم آية وتلاوتها، على ما ذكرناه.

وقرأ ابن عامر: «نُنسِخ» بضم النون^(٢)، من: أنسخت الكتاب، على معنى: وجدته منسوخاً. قال أبو حاتم: هو غلط. وقال الفارسي أبو علي^(٣): ليست لغة؛ لأنَّه لا يقال: نَسَخَ وأَنْسَخَ بمعنى، إلا أن يكون المعنى: ما نجده منسوخاً، كما تقول: أَحَمَدَ الرَّجُلَ وَأَبْخَلَتُهُ، بمعنى: وجدته محموداً وبخيلاً.

قال أبو علي: وليس نجده منسوخاً إلا بأن ننسخه، فتفتفق القراءتان في المعنى وإن اختلفتا^(٤) في اللَّفْظ.

وقيل: «ما ننسخ»: ما يجعل لك نَسَخَه؛ يقال: نسخت الكتاب: إذا كتبته، وانتسخته^(٥) غيري: إذا جعلت نَسَخَه له.

قال مَكْيَي^(٦): ولا يجوز أن تكون الهمزة للتعدِّي؛ لأنَّ المعنى يتغيَّر، ويصير المعنى: ما نُنسِخَ^(٧) من آية يامحمد. وإنساخه إياها إنزالها عليه، فيصير المعنى: ما

(١) في (م): وتبقي.

(٢) السيدة ص ١٦٨. والتيسير ص ٧٦.

(٣) في الحجة للقراء السبعة ٢/١٨٤-١٨٥، ونقله المصطف عنده (في الموضعين) بواسطة المحرر الوجيز ١٩٢/١.

(٤) في النسخ الخطية: اختلاف، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز.

(٥) في (ز) (و) (ظ): وأنسخه.

(٦) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/٢٥٧. ووقع في (م): أو بخيلاً.

(٧) في الكشف: ما نسختك.

نُزِّلَ عَلَيْكَ مِنْ آيَةً أَوْ نُسْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا، فَيُؤْوِلُ الْمَعْنَى إِلَى أَنَّ كُلَّ آيَةٍ أُنْزِلَتْ أُتْيَى بِخَيْرٍ مِّنْهَا، فَيُصِيرُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ مَنْسُوخًا، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ، لِأَنَّهُ لَمْ يُنْسَخْ إِلَّا الْبَيْسِيرُ مِنَ الْقُرْآنِ. فَلَمَّا امْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ «أَفْعَلَ» وَ«فَعَلَ» بِمَعْنَى؛ إِذَا لَمْ يُسْمَعْ، وَامْتَنَعَ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ لِلتَّعْدِي؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى، لَمْ يَبْقَ مَمْكُنٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ: أَحْمَدَهُ وَأَبْخَلَهُ: إِذَا وَجَدَهُ مُحَمَّدًا وَبِخِلَاءً.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَوْ نُسْهَا﴾ قرأ أبو عمرو وابنُ كثير بفتح النون والسين والهمزة^(١)، وبه قرأ عمر، وابن عباس، وعطاء، ومجاهد، وأبي بن كعب، وعبد الله بن عمر، والنَّجاشي، وابن مُحَمَّصِين، من التأخير، أي: يُؤَخِّرُ نَسْخَ لفظها، أي: نتركه في أُمِّ الْكِتَاب^(٢) فلا يكون^(٣). وهذا قول عطاء، وقال غير عطاء: معنى «أَوْ نُسْهَا»: نُؤَخِّرُهَا عن النَّسْخَ إِلَى وقت معلوم، من قولهم: نَسَأْتُ هَذَا الْأَمْرَ: إِذَا أَخَرَتْهُ، ومن ذلك قولهم: بَعْثَتْ نَسَأْ: إِذَا أَخَرَتْهُ^(٤). قال ابن فارس: ويقولون: نَسَأَ اللَّهَ فِي أَجْلِكَ، وَأَنْسَأَ اللَّهَ أَجْلَكَ. وقد انتسأ القوم: إِذَا تَأَخَّرُوا وَتَبَاعِدُوا، وَنَسَأُهُمْ أَنَا: أَخَرُهُمْ^(٥).

فالمعنى: نُؤَخِّرُ نَزْولَهَا أو نَسْخَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا. وقيل: نُذْهَبُهَا عَنْكُمْ حَتَّى لا تَقْرَأُوا تَذَكِّرَ.

وقرأ الباقيون: «نُسْهَا»، بضم النون^(٦)، من النسيان الذي بمعنى الترك، أي: نتركها فلا نبدلها ولا ننسخها. قاله ابن عباس والسدّي^(٧)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَسَوْا اللَّهَ فَنَسَيْهِمْ﴾ [التوبه : ٦٧] أي: تركوا عبادته، فتركتهم في العذاب. واختار هذه القراءة أبو

(١) السبعة ص ١٦٨. والتيسير ص ٧٦.

(٢) في (م) و(د): في آخر أُمِّ الْكِتَاب.

(٣) في (ز): فلا يكون نسخاً. وانظر الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢٥٨/١.

(٤) نسبة الماوردي في النك و العيون ١/١٧١ لعطاء وابن أبي نجيع، وانظر تفسير الطبرى ٢/٣٩٥.

(٥) معجم اللغة ٤/٨٦٦.

(٦) السبعة ص ١٦٨. والتيسير ص ٧٦.

(٧) النك و العيون ١/١٧١ ، وأخرجهما الطبرى ٢/٣٩٤-٣٩٣.

عبيد^(١) وأبو حاتم؛ قال أبو عبيد: سمعت أبا نعيم القاري^(٢) يقول: قرأت على النبي ﷺ في المنام بقراءة أبي عمرو فلم يغیر علي إلا حرفين؛ قال: قرأت عليه «أرنا»، فقال: أرنا، فقال أبو عبيد: وأحسب الحرف الآخر: «أو ننساها» فقال: «أو ننسها»^(٣). وحكى الأزهري: «ننسها»: نأمر بتركها؛ يقال: أنسى الشيء، أي: أمرت بتركه، ونسيته: تركته؛ قال الشاعر:

إِنَّ عَلَيَّ عُقْبَةً أَفْضِيهَا لَسْتُ بِتَاسِيهَا وَلَا مُنْسِيهَا^(٤)
أَيْ: وَلَا أَمْرُ بِتَرْكِهَا.

وقال الزجاج: إن القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك؛ لا يقال: أنسى بمعنى ترك^(٥).

وما روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «أو ننسها» قال: نتركها لا نبدلها^(٦)؛ فلا يصح. ولعل ابن عباس قال: نتركها، فلم يضبط. والذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر أنَّ معنى «أو ننسها»: نُبْخ لكم ترَكَها؛ مِنْ نَسِيَّ: إذا ترك، ثُمَّ تُعدِّيه.

وقال أبو علي وغيره: ذلك مُتجه؛ لأنَّه بمعنى: نجعلك ترَكُها^(٧).

وقيل: من النسيان على بابه الذي هو عدم الذكر، على معنى: أو ننسِكَها يا محمد فلا تذَرُّها، نقل بالهمز، فتعدى الفعل إلى مفعولين: وهوما النبي والهاء، لكن اسم النبي [مقدار] ممحوظ^(٨).

(١) الناسخ والمنسوخ ص ١١.

(٢) هو شجاع بن أبي نصر البلخي، ثم البغدادي، من جلة أصحاب أبي عمرو بن العلاء، توفي سنة ١٩٠ هـ. طبقات القراء ١ / ٣٢٤.

(٣) من المعلوم والمقرر في أصول الشريعة أن المنامات ليست مصدراً للأحكام.

(٤) تهذيب اللغة ١٣ / ٨٠.

(٥) معاني القرآن ١ / ١٩٠، ونقله المصطف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١ / ١٩٣.

(٦) آخرجه الطبرى ٢ / ٣٩٣، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢ / ١١٥.

(٧) المحرر الوجيز ١ / ١٩٣.

(٨) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١ / ٢٥٩، وما بين حاصلتين منه.

الخامسة عشرة : قوله تعالى : **﴿أَنَّا يُخْبِرُ مِنْهَا﴾** لفظة «بخير» هنا صفة تفضيل ؛ والمعنى بأنفع لكم أيها الناس في عاجل إن كانت الناسخة أخف ، وفي آجل إن كانت أثقل ، ويمثلها إن كانت مستوية^(١) . وقال مالك : مُحَكَّمة مكان منسوبة.

وقيل : ليس المراد بأخير التفضيل ؛ لأنَّ كلام الله لا يتفضل ، وإنما هو مثلُ قوله : **﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾** [النمل : ٨٩] أي : فله منها خير ، أي : نفع وأجر ، لا الخير الذي هو بمعنى الأفضل ، ويدلُّ على القول الأول قوله : «أو مثلها».

قوله تعالى : **﴿أَنَّمَا تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ أَسْكَنَوْتِ وَالْأَرْضَ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾**

قوله تعالى : **﴿أَنَّمَا تَعْلَمَ﴾** جزم بـ«لم» ، وحرروف الاستفهام لا تغيير عمل العامل . وفتحت «أن» لأنها في موضع نصب . **﴿لَمْ يَكُنْ أَسْكَنَوْتِ وَالْأَرْضَ﴾** أي : بالإيجاد والاختراع ، والمُلْكُ والسلطان ، ونفوذ الأمر والإرادة . وارتفع «ملك» بالابداء ، والخبر «له» والجملة خبر «أن» .

والخطابُ للنبي ﷺ ، والمرادُ أمته ؛ لقوله : **﴿وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾**^(٢) . وقيل : المعنى : أي قُل لهم يا محمد : ألم تعلموا أنَّ الله سلطان السماوات والأرض .

﴿وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ﴾ من : وليت أمر فلان ، أي : قمت به ، ومنه ولوي العهد ، أي : القائم بما عهدا إليه من أمر المسلمين . ومعنى **﴿مِنْ دُونَ اللَّهِ﴾** : سوى الله ، وبعده الله ، كما قال أمية بن أبي الصلت^(٣) :

يأنفس مالك دون الله من واقٍ وما على حدثان الدهر من باقٍ وقراءة الجماعة : «ولَا نصير» بالخفض عطفاً على «ولي» ، ويجوز : «ولَا نصير» بالرفع عطفاً على الموضع^(٤) ؛ لأنَّ المعنى : ما لكم من دون الله ولوي ولا نصير .

(١) ينظر المحرر الوجيز ١٩٤ / ١.

(٢) النكت والعيون ١ / ١٧٢.

(٣) ديوانه ص ٩١ ، وأورده الطبرى في تفسيره ٤٠٨ / ٢.

(٤) يعني في غير القرآن ، ينظر إعراب القرآن للتحاسن ١ / ٢٥٥.

قوله تعالى: «أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَيْلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَبَدَّلُ الْكُفَّارُ إِلَّا مِنْ فَقَدَ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ» (١)

قوله تعالى: «أَمْ تُرِيدُونَ» هذه «أم» المُنقطعة التي بمعنى «بل»، أي: بل تريدون، ومعنى الكلام التوبيخ.
«أَنْ تَسْأَلُوا» في موضع نصب بـ«تریدون».

«كَمَا سَيْلَ» الكاف في موضع نصب نعت لمصدر، أي: سواً كما. و«موسى» في موضع رفع على ما لم يُسمَّ فاعله^(١).

«من قبْلُ»: سُؤالهم إِيَاهُ أَنْ يُرِيهِمُ اللَّهُ جَهَرًا، وسَأَلُوكَمْ أَنْ يَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالملائِكَةِ قَبْلًا. عن ابن عباس ومجاهد: سَأَلُوكَمْ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا^(٢).

وقرأ الحسن: «كما سيل»، وهذا على لغة مَنْ قال: سِلْتُ، أَسَلُ، ويجوز أن يكونَ على بدلِ الهمزة ياءً ساكنةً على غير قياس، فانكسرت السِّين قبلها. قال النَّحَاسُ: بدلُ الهمزة بعيد^(٣).

والسَّوَاءُ من كل شيء: الوَسْطُ، قاله أبو عبيدة مَعْمُرُ بْنُ الْمُثَنَّى^(٤)، ومنه قوله: «في سَوَاءِ الْجَحِيمِ» [الصفات: ٥٥]. وحكى عيسى بْنُ عمر قال: مَا زِلْتُ أَكْتُبُ حَتَّى انقطعَ سَوَائِي، وأَنْشَدَ قولَ حسان يرثي رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

يا وَيْحَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ وَرَهْطِهِ بَعْدَ الْمُغَيَّبِ فِي سَوَاءِ الْمُلْحَدِ^(٥)
وقيل: السَّوَاءُ: القصد، عن الفَرَاءِ^(٦)، أي: ذهبَ عن قَضَى الطَّرِيقِ وَسَمَّتْهُ،
أَيْ: طَرِيقُ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٥.

(٢) تفسير الطبرى ٤٠٩/٢، ٤١٠، وأسباب النزول للواحدى ص ٣٢.

(٣) إعراب القرآن ١/٢٥٥. وقراءة الحسن ذكرها أيضًا ابن عطية في المحرر الوجيز ١/١٩٥.

(٤) مجاز القرآن ١/٥٠.

(٥) المحرر الوجيز ١/١٩٦، وهو في ديوان حسان ص ١٥٤، وعنهما: «أنصار» بدل «أصحاب». قوله: الملحد: يعني القبر. مجلمل اللغة ٤/٨٠٣.

(٦) معاني القرآن ١/٧٣.

وعن ابن عباس أيضاً: أنَّ سبَّبَ نزول هذه الآية، أنَّ رافعَ بنَ حُرَيْثَةَ (١) ووَهْبَ بنَ زيدَ قالَا للنبيَّ ﷺ: ائْتَنَا بِكِتَابٍ مِّنَ السَّمَاءِ نَقْرُؤُهُ، وَفَجَرْ لَنَا أَنْهَارًا نَتَّبَعُكُ.

قوله تعالى: «وَدَ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرَدُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَغْفَلُوا وَأَضْفَلُوا حَتَّىٰ يُأْفَى اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ١٦٤ وَأَقْبَلُوا الصَّلَاةَ وَأَنْوَا الرِّكْزَةَ وَمَا نَقْدِمُوا لِأَفْسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ بَحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ١٦٥»

قوله تعالى: «وَدَ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرَدُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ» فيه مسألتان:

الأولى: «وَدَ»: تمنٌ، وقد تقدّم (٢). «كُفَّارًا» مفعول ثان بـ«يرَدُونَكُمْ».

«مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ» قيل: هو متعلق: بـ«وَدَ». وقيل: بـ«حَسَدًا»؛ فالوقفُ على قوله: «كُفَّارًا». و«حَسَدًا» مفعول له، أي: وَدُوا ذلك للحسد، أو مصدرٌ دَلَّ ما قبله على الفعل.

ومعنى: «مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ» أي: من تلقائهم من غير أن يجدوه في كتاب، ولا أُمِروا به، ولفظة الحسد تعطي هذا، فجاء «مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ» تأكيداً وإزاماً، كما قال تعالى: «يَقُولُونَ إِلَفَوْهُمْ» [آل عمران: ١٦٧] و«يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ إِلَيْنَاهُمْ» [البقرة: ٧٩]، «وَلَا طَبِيرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ» [الأنعام: ٣٨]. والآية في اليهود (٣).

الثانية: الحسد نوعان: مذمومٌ ومحمودٌ، فالذمومُ: أن تتمنَّى زوال نعمَة الله عن أخيك المسلم، وسواء تمنيتَ مع ذلك أن تعود إليك أولاً، وهذا النوع الذي ذمَّه الله تعالى في كتابه بقوله: «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا يَأْتِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» [النساء: ٥٤]. وإنما كان مذموماً، لأنَّ فيه تسفية الحق سبحانه، وأنَّ أنعم على من لا يستحق.

(١) في النسخ الخطية (م): رافع بن خزيمة، والصواب ما أثبتناه، كما في تفسير الطبرى / ٤٠٩ ، وسيرة ابن هشام / ٥٤٨.

(٢) ٢٥٩ / ٢.

(٣) المحرر الوجيز ١٩٦ / ١ باختلاف يسير.

وأما المحمودُ: فهو ما جاء في صحيح الحديث من قوله عليه السلام: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله القرآن، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً، فهو يُنفقه آناء الليل وآناء النهار»^(١).

وهذا الحديث^(٢) معناه الغبطة، وكذا^(٣) ترجمَ عليه البخاري^(٤): بابُ الاغتسال في العلم والحكمة.

وحقيقتها: أن تتميَّز أنْ يكون لك ما لا يملك المسلم من الخير والنعمَة، ولا يزول عنك خيره، وقد يجوز أن يُسمى هذا مُنافسةً، ومنه قوله تعالى: «وَفِي ذَلِكَ فَلَيَتَكُفَّرُونَ الظَّالِمُونَ» [المطففين: ٢٦]^(٥).

«مَنْ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ» أي: من بعد ما تبيَّنَ الحقُّ لهم، وهو محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، والقرآنُ الذي جاء به.

قوله تعالى: «فَأَغْفِرُوا وَأَضْفَحُوا» فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: «فَأَغْفِرُوا» والأصلُ: أَغْفُرُوا، حُذفت الضمة لِشُقلها، ثم حُذفت الواو لالتقاء الساكنين^(٦).

والعَفْوُ: تَرْكُ الْمُؤَاخِذَةِ بِالذَّنْبِ. والصَّفْحُ: إِزَالَةُ أَثَرِهِ مِنَ النَّفْسِ؛ صَفَحَتْ عَنْ فلان: إذا أعرضتَ عن ذنبه. وقد ضربت عنه صفحًا: إذا أعرضت عنه وتركته، ومنه قوله تعالى: «فَأَفْتَرِبُ عَنْكُمُ الْذَّكَرَ صَفَحَاهُ» الزخرف: ٥.

الثانية: هذه الآية منسوخة بقوله: «فَتَلَوُا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ» إلى قوله:

(١) أخرجه أحمد (٤٩٢٤)، والبخاري (٥٠٢٥) بنحوه، ومسلم (٨١٥) - واللفظ له - من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه أحمد (٣٦٥١)، والبخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه. وأخرجه أحمد (١٠٢١٤)، والبخاري (٥٠٢٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه أطول منه.

(٢) في (م): الحسد.

(٣) في (م): كذلك.

(٤) قبل الحديث (٧٣).

(٥) ينظر المفہوم ٤٤٦-٤٤٥ / ٢.

(٦) إعراب القرآن للنساجي ٢٥٦ / ١.

﴿صَغِرُوكُمْ﴾ [التوبه: ٢٩] عن ابن عباس. وقيل: الناسخ لها ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبه: ٥]^(١).

قال أبو عبيدة: كل آية فيها ترك القتال^(٢)، فهي مكية منسوخة بالقتال^(٣). قال ابن عطية: وحكمه بأن هذه الآية مكية ضعيف؛ لأن معاندات اليهود إنما كانت بالمدينة.

قلت: وهو الصحيح؛ روى البخاري ومسلم عن أسامة بن زيد، أن رسول الله ﷺ ركب على حمار عليه قطيفة فذكى - وأسامه وراءه - يعود سعد بن عبد الله بن أبي بن الحارث بن الخرج قبل وقعة بدر، فسارا حتى مرّا بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول - وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي - فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبادة الأوثان واليهود، وفي المسلمين عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر ابن أبي أنفه برباته، وقال: لا تعبروا علينا، فسلم رسول الله ﷺ، ثم وقف فنزل، فدعاهم إلى الله تعالى، وقرأ عليهم القرآن، فقال له عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء، لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلاما توذنا به في مجالسنا، فمن جاءك فاقصص عليه. قال عبد الله بن رواحة: بل يا رسول الله، فاغشنا في مجالسنا، فإننا نحب ذلك. فاستب^(٤) المشركون والمسلمون واليهود حتى كادوا يتناورون، فلم يزل رسول الله ﷺ يغضفهم حتى سكروا^(٥)، ثم ركب رسول الله ﷺ ذاته، فسار حتى دخل على سعد بن عبد الله بن عبد الله، فقال رسول الله ﷺ: «أي سعد! ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟ يريد عبد الله بن أبي. قال كذا وكذا» فقال: أي رسول الله، بأبي أنت وأمي، اعف عنه واصفح، فوالذي أنزل عليك الكتاب بالحق، لقد جاءك الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلاح أهل هذه البخرة^(٦) على أن

(١) أخرجه الطبرى ٤٢٤ / ٢، وابن أبي حاتم ٣٣٤ / ١، وانظر تفسير عبد الرزاق ٥٥ / ١.

(٢) في (م): للقتال.

(٣) مجاز القرآن ١٩٧ / ٥٠، وقد نقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١ / ١٩٧.

(٤) في (م): فاستب، وهو خطأ.

(٥) في (ظ): سكروا، وهي موافقة لرواية الكشميهنى، كما في فتح البارى ٨ / ٢٣٢.

(٦) في (د) و(ظ) و(م) ونسخة في هامش (خ): البحيرة، والمثبت من (خ) و(ز) وهو الموافق لرواية البخاري التي اعتمدتها المصنف. وقد وردت في روایات البخاري الأخرى ومسلم: البحيرة. والمراد بها هنا: المدينة المنورة.

يُتَوْجُوهُ، وَيُعَصِّبُوهُ بِالْعَصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ، شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَّ بِهِ^(١) مَا رأَيْتَ. فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ يَعْقُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمْرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَلَتَسْتَعْنُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» [آل عمران: ١٨٦]، وَقَالَ : «وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ». فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ حَتَّى أَذِنَ لَهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا^(٢) مِنْ قَتْلٍ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةً^(٣) قُرِيشَ، فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ غَانِمِينَ مُنْصُورِينَ، مَعْهُمْ أَسْارِيَ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةً قُرِيشَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلْوَلْ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَبْدَةً^(٤) الْأَوْثَانَ : هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمُوا^(٥).

قَوْلُهُ تَعَالَى : «حَقٌّ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَنْوَرٍ» يَعْنِي قَتْلَ قُرْيَظَةَ وَجَلَاءَ بَنِي النَّضِيرِ. «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّوْا الزَّكُوْنَ» تَقْدِيم^(٦). وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى. قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَمَا تَقْيِيمُوا لِأَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْ حَمْدُهُ عِنْدَ اللَّهِ» جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَاتَ، قَالَ النَّاسُ : مَا خَلَفَ؟ وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : مَا قَدَّمَ^(٧)؟ وَخَرَجَ الْبَخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَئْكُمْ مَا لَكُمْ وَأَرِثَتُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَا لَهُ؟» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِنْنَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَا لَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ

(١) قَوْلُهُ : بَدْرٌ، لَيْسَ فِي (م).

(٢) فِي (م) و(ظ) : بَدْرٌ، وَالْمُبَثُ مِنْ (خ) و(د) و(ز)، وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِرِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ الَّتِي اعْتَدَهَا الْمُصْنَفُ.

(٣) فِي (م) و(د) (فِي الْمَوْضِعِيْنِ) : وَسَادَاتٌ.

(٤) فِي (م) : وَعَبْدَةً.

(٥) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ (٦٢٠٧)، وَيُعْصَبُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ (١٧٩٨)، وَمَا بَيْنِ حَاصِرَتِيْنِ مِنْهُمَا، وَهُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (٢١٧٦٧).

(٦) (٢٥٣/٢٢٨ و ٢٣٨) فَمَا بَعْدُهَا.

(٧) رُوِيَ مُوقُوفًا وَمَرْفُوعًا، وَمِنْ وَقْدَنَ أُوتَنَّ مِنْ رَفْعَهُ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصْنَفِ ١٣٥٠ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ مُوقُوفًا. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (١٠٤٧٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَهَارِبِيِّ، عَنْ سَفِيَّانَ، بَهِّ، مَرْفُوعًا.

مالٍ وارثه ، قال رسول الله ﷺ : «ليس منكم من أحdi إلّا مالٌ وارثه أحبُّ إليه مِن مالِه . مالُكَ ما قَدْمَتْ ، وَمَالُ وَارِثَكَ مَا أَخْرَتْ» لفظ النسائي . ولفظ البخاري : قال عبد الله : قال النبي ﷺ : «أيُّكُم مالٌ وارثه أحبُّ إليه مِنْ مالِه؟» قالوا : يا رسول الله ، ما مِنَّا أحذُّ إلّا مالُه أحبُّ إليه . قال : «فَإِنَّ مَالَه مَا قَدْمَ ، وَمَالُ وَارِثَه مَا أَخْرَ»^(١) .

وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّه مَرَّ بِبَقِيعَ الْغَرْقَدِ ، فقال : السلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْقَبُورِ ، أَخْبَارُ مَا عَنْدَنَا ، أَنَّ نِسَاءَكُمْ قَدْ تَزَوَّجْنَ ، وَدُورَكُمْ قَدْ سُكِنَتْ ، وَأَمْوَالَكُمْ قَدْ قُسِّمَتْ . فَأَجَابَهُ هَاتَفٌ : يَا ابْنَ الْخَطَابِ ، أَخْبَارُ مَا عَنْدَنَا ، أَنَّ مَا قَدَّمْنَا وَجَدْنَاهُ ، وَمَا أَنْفَقْنَاهُ ، فَقَدْ رَبِحْنَاهُ ، وَمَا خَلَفْنَاهُ ، فَقَدْ حَسِرْنَاهُ^(٢) .

ولقد أحسن القائلُ :

قَدْ لِنفْسِكَ قَبْلَ موْتِكَ صَالِحًا
وَاعْمَلْ فَلِيْسَ إِلَى الْخُلُودِ سَبِيلُ^(٣)
وَقَالَ آخَرُ^(٤) :

قَدْ لِنفْسِكَ تَوْبَةً مَرْجُوَةً
وَقَالَ آخَرُ :

وَلَدَثِكَ إِذْ وَلَدَثِكَ أُمُّكَ بَاكِيَا
فَاغْمَلْ لِيَوْمِ تَكُونُ فِيهِ إِذَا بَكَوْا
وَقَالَ آخَرُ :

سَابِقُ إِلَى الْخَيْرِ وَبَاذِرْ بِهِ
وَقَدْ لِخَيْرَ فَكُلُّ امْرَئٍ

(١) صحيح البخاري (٦٤٤٢) ، والمجتبى ٦/٢٣٧-٢٣٨ . وهو في مستند أحمد (٣٦٢٦) . عبد الله : هو ابن مسعود رضي الله عنه .

(٢) أورده ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/٤٢ .

(٣) لم تقف عليه ، وأورده ابن عادل في اللباب ٢/٣٩٥ .

(٤) هو محمود الوراق ، وذكر البيت ابن عبد البر في التمهيد ١٥/١٢ ، وبهجة المجالس ٣/٢٥٩ ، وأورده المصنف في التذكرة ص ٤٦ ، وسيعيده عند تفسير الآية (١٧) من سورة النساء .

(٥) لم تقف عليهما ، وأوردهما ابن عادل في اللباب ٢/٣٩٥ .

وأحسن من هذا كله قول أبي العناية :

يَبْقَى وراءك مصلح أو مُفْسِدٌ
وأخوه الصلاح قليلة يَتَزَيَّدُ
إِنَّ الْمُورُثَ نَفْسَه لَمْسَدٌ^(١)
إِسْعَدْ بِمَالِك فِي حَيَاكَ إِنَّمَا
وإِذَا تَرَكْتَ لِمَفْسِدٍ لَمْ يُبْقِه
وإِنْ أَسْتَطَعْتَ فَكُنْ لِنَفْسِكَ وارثاً
﴿إِنَّ اللَّهَ يِمَّا شَاءَرَبَ يَصِيرُ﴾ تقدّم^(٢).

قوله تعالى : «وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيَّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْكَتُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦٦﴾ بَلْ مَنْ أَشْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ خَيْرٌ فَلَمَّا أَجْرَمُوا عَنْ دِرْيَهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزُنُونَ ﴿٦٧﴾»

قوله تعالى : «وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ» المعنى : وقال اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهودياً . وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرياً .

وأجاز الفراء أن يكون «هُودًا» بمعنى يهودياً؛ حُذف منه الزائد، وأن يكون جمع هائل . وقال الأخفش سعيد : «إِلَّا مَنْ كَانَ» جعل «كان» واحداً على لفظ «من» ، ثم قال : «هُودًا» فجمع ، لأنَّ معنى «من» جَمْعٌ .
ويجوز : «تِلْكَ أَمَانِيَّهُمْ»^(٣) وتقدّم الكلام في هذا^(٤) ، والحمد لله .

(١) لم تُنفَ على هذه الآيات في ديوانه ، وقد أوردها ابن عبد البر في بهجة المجالس ٢٥٩/٣ دون نسبة . وأورد ابن عبد البر في التمهيد ٢٤٣/٢٠ - بعد إيراده أثر عمر السالف الذكر - آياتاً لأبي العناية غير التي ذكرها المصنف ، وهي :

إني أَكُلُّكُمْ وَلَيْسَ بِكُمْ كلامٌ
مِنْ بَعْدِكُمْ لَهُمُ الشَّرَابُ وَلَا الطَّعَامُ
بِكُمْ وَفَرَقَ ذَاتَ بَيْنِكُمُ الْجِمَامُ
قَدْمَاتِ لَبِسٍ لَهُ عَلَىٰ حَيْ ذَمَامُ
أهْلُ الْقَبُورِ عَلَيْكُمْ مِنِّي السَّلَامُ
لَا تَحْسِبُوا أَنَّ الْأَحَبَّةَ لَمْ يَسْعَ
كُلَّا لَقَدْ رَفَضُوكُمْ وَاسْتَبَدُلُوكُمْ
وَالخَلْقُ كُلُّهُمْ كَذَاكَ فَكُلُّ مَنْ
وَهِيَ فِي دِيَوَانِهِ ص ٣٤١-٣٤٢ .

(٢) ٢٦١/٢ .

(٣) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٥٦ ، وقد نقل المصنف بواسطته قول الفراء والأخفش السالفين ، وانظر معاني القرآن للقراء ١/٧٣ ، والأخفش ١/٣٣١ .

(٤) ٢١٧/٢ .

قوله تعالى: **﴿قُلْ هَاتُوا بِمَا كُنْتُمْ﴾** أصل «هاتوا»: هاتِيُوا، حُذفت الضمة لثقلها، ثم حُذفت الياء لالتقاء الساكنين؛ يقال في الواحد المذكر: هاتِ، مثل: رام، وفي المؤنث: هاتِي، مثل: رامي^(١).

والبرهان: الدليل الذي يُوقع اليقين، وجمعه براهين؛ مثل: قُرْبَان وقرابين، وسُلْطَان وسلاطين. قال الطبرى: طلبُ الدليل هنا يقتضي^(٢) إثبات النظر، ويردُّ على مَنْ ينفيه.

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ يعني في إيمانكم، أو في قولكم: تدخلون الجنة، أي: **﴿بَيْتُوا مَا قَلَّمْ بِرَهَانٍ﴾**. ثم قال تعالى: **﴿بَكَلَ﴾** ردًا عليهم وتکذيباً لهم، أي: ليس كما تقولون. وقيل: إنَّ «بَلِى» محمولة على المعنى، كأنه قيل: أَمَّا يدخل الجنة أحدٌ فقيل: **﴿بَكَلَ مَنْ أَنْسَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾**.

ومعنى «أَسْلَم»: استسلَمَ وَخَصَّعَ، وقيل: أخلصَ عملَه. وخصَّ الوجه بالذُّكر لكونه أشرف ما يُرى من الإنسان، ولأنَّه موضع الحواس، وفيه يظهر العِزُّ والذُّلُّ. والعربُ تُخْبِرُ بالوجه عن جملة الشيء، ويصحُّ أن يكون الوجه في هذه الآية المقصود. **﴿وَهُوَ خَيْرُنَ﴾** جملة في موضع الحال، وعاد الضمير في «وجهه» و«له» على لفظ «من»، وكذلك «أَجْرُه»، وعاد في «عليهم» على المعنى، وكذلك في «يحزنون»^(٣) وقد تقدم^(٤).

قوله تعالى: **﴿وَقَاتَ الْيَهُودَ لَيْسَتِ النَّصَرَى عَلَى شَنِو وَقَاتَ النَّصَرَى لَيْسَتِ الْيَهُودَ عَلَى شَنِو وَهُمْ يَتَّلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ يَتَّلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾**

معناه: ادعى كلُّ فريقٍ منهم أنَّ صاحبه ليس على شيءٍ، وأنَّه أحقٌ برحمَة الله منه^(٥).

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٦/١.

(٢) في (م) يقضي، وفي المحرر الوجيز ١٩٨/١ (والكلام منه): يقضي بإثبات.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ٤٨٩/١.

(٥) المحرر الوجيز ١٩٨/١.

﴿وَهُمْ يَتَّلَعُونَ الْكِتَابَ﴾ يعني التوراة والإنجيل، والجملة في موضع الحال.
والمراد بـ«الذين لا يَعْلَمُونَ» في قول الجمهور: كفار العرب؛ لأنَّهم لا كتاب
لهم، وقال عطاء: المراد أُمُّمٌ كانت قبل اليهود والنصارى^(١). الربيع بن أنس:
المعنى: كذلك قالت اليهود قبل النصارى.

ابن عباس: قَدِيمٌ أهْلُ تَجْرَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَتْهُمْ أَحْبَارُ يَهُودٍ، فَتَنَازَعُوا عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَتْ كُلُّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ لِلْأُخْرَى: لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ، فَنَزَلتِ الْآيَةُ^(٢).

قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَى فِي
خَرَائِمًا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَإِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حِزْنٌ وَلَهُمْ
فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦﴾»

فيه سبع مسائل :

الأولى: قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ» «منْ»
رفع بالابتداء، و«أَظْلَمُ» خبره، والمعنى: لا أحد أظلم. و«أنْ» في موضع نصب على
البدل من «مساجد»، ويجوز أن يكون التقدير: كراهة أن يُذْكَر، ثم حذف. ويجوز أن
يكون التقدير: مِنْ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا، وحرف الخفْضِ يُحذَفُ مع «أنْ» لطول الكلام^(٣).
وأراد بالمساجد هنا بيت المقدس ومحاربيه. وقيل: الكعبة، وجمعت لأنها قبلة
المساجد، أو للتعظيم. وقيل: المراد سائر المساجد^(٤).

والواحد مساجد، بكسر الجيم، ومن العرب من يقول: مساجد، بفتحها^(٥).

قال الفراء: كل ما كان على فعل يَفْعُل؛ مثل: دَخَلَ يَدْخُلُ، فَالْمَفْعُلُ منه بالفتح؟

(١) المحرر الوجيز ١٩٩/١.

(٢) أخرج الأقوال الثلاثة الطبرى في التفسير ٢/٤٣٤-٤٣٥، وابن أبي حاتم في التفسير ١/٣٣٨ و٣٤١.

(٣) ينظر اعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٧، ومجمع البيان ١/٤٢٧.

(٤) سيرد تخریج هذه الأقوال في المسألة التالية.

(٥) المحرر الوجيز ١٩٩/١.

اسماً كان أو مصدراً، ولا يقع فيه الفرق، مثل: دخل يَدْخُل مَذْخَلًا، وهذا مَذْخَلُه، إلا أحرفًا من الأسماء ألزموها كسر العين، من ذلك: المسْجِدُ، والمَظْلِعُ، والمَغْرِبُ، والمَشْرُقُ، والمَسْقِطُ، والمَفْرِقُ، والمَجْزِرُ، والمَسْكِنُ، والمَرْفُقُ - من رَفْقٍ يَرْفَقُ - والمَمْتَبُ، والمَمْتَسِكُ، من نَسْكٍ يَتْسُكُ. فجعلوا الكسر علامة للاسم، ورُبِّما فتحَه بعضُ العرب في الاسم.

والمسجد بالفتح: جبهة الرجل حيث يصيبه نَدْبُ السجود. والأرابُ السَّبْعَةُ مساجد؛ قاله الجوهرى^(١).

الثانية: واختلف النَّاسُ في المراد بهذه الآية وفيمن نزلت؛ فذكر المفسرون أنها نزلت في بُخْتَنَصَرٍ؛ لأنَّه كان آخرَ بيت المقدس. وقال ابنُ عباس وغيره: نزلت في النَّصَارَى^(٢).

والمعنى: كيف تَدَعُونَ أَيُّهَا النَّصَارَى أَنَّكُم مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وقد خَرَّبْتُمْ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَمَنْعَمُ الْمُصْلِحِينَ مِنِ الصلوةِ فِيهِ؟!

ومعنى الآية على هذا: التَّعْجُبُ مِنْ فعل النَّصَارَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ مع تعظيمهم له، وإنما فعلوا ما فعلوا عداوةً لليهود؛ روى سعيد عن قنادة قال: أولئك أعداء الله النَّصَارَى، حملُهم إياضُ اليهود على أنْ أعاذُوا بُخْتَنَصَرَ البابليَّ المَجْوُسِيَّ على تخرِيب بَيْتِ الْمَقْدِسِ^(٣).

ورُويَ أنَّ هذا التخرِيبَ يقى إلى زمان عمر رضي الله عنه^(٤).

وقيل: نزلت في المشركين إذ منعوا المصليين والنَّبِيَّ ﷺ، وصَدُّوهُم عن المسجد الحرام عامَ الْحُدَيْبِيَّةَ^(٥).

وقيل: المرادُ مَنْ منعَ مِنْ كُلِّ مسجدٍ إِلَى يومِ القيمةِ، وهو الصَّحيحُ؛ لأنَّ اللَّفظ

(١) الصاحح (مسجد)، والأراب: جمع إرب، وهو العضو، والمقصود هنا الأعضاء السبعة التي يُسجَّدُ عليها.

(٢) أخرجه الطبرى في تفسيره ٤٤٢/٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣٤١/١.

(٣) أخرجه الطبرى في تفسيره ٤٤٣/٢.

(٤) ذكره البغوى في تفسيره ١٠٧/١، والرازي في تفسيره ٤/١٠.

(٥) أخرجه الطبرى في تفسيره ٤٤٤/٢ من قول عبد الرحمن بن زيد.

عامٌ؛ ورَدَ بصيغة الجمع، فتخصيصُها ببعضِ المساجد وبعضِ الأشخاصِ ضعيفٌ^(١)، والله تعالى أعلم.

الثالثة: خرابُ المساجد قد يكون حقيقةً، كتخريب بخثنصر والنصارى بيت المقدس على ما ذكر أنهم غزواً بني إسرائيل مع بعض ملوكهم - قيل: اسمه نطوس بن ابيسانوس الرومي فيما ذكر العزّوي - فقتلوا وسبوا، وحرقوا التوزارة، وقدفوا في بيت المقدس العذيرة وخرابه^(٢).

ويكون مجازاً، كمن المشركين المسلمين حين صدوا رسول الله ﷺ عن المسجد الحرام. وعلى الجملة؛ فتعطيل المساجد عن الصلاة وإظهار شعائر الإسلام فيها خراب لها.

الرابعة: قال علماؤنا: ولهذا قلنا: لا يجوز منع المرأة من الحجّ إذا كانت ضرورة^(٣)، سواء كان لها محرم أو لم يكن، ولا تمنع أيضاً من الصلاة في المساجد، ما لم يُخْفِ عليها الفتنة، وكذلك قال النبي ﷺ: «لَا تُمْنِعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَساجِدَ اللَّهِ»^(٤). ولذلك قلنا: لا يجوز نقض المسجد، ولا بيته، ولا تعطيله، وإن خربت المحلّة، ولا يمنع بناء المساجد إلا أن يقصدوا الشقاق والخلاف، بأن يبنوا مسجداً إلى جنب مسجد أو قريبه؛ يريدون بذلك تفريق أهل المسجد الأول وخرابه، واختلاف الكلمة، فإن المسجد الثاني يُنقض، ويُمنع من بنائه، ولذلك قلنا: لا يجوز أن يكون في مصر جامعاً، ولا لمسجد واحد إمامان، ولا يصلّي في مسجد جماعتان.

وسيأتي لهذا كله مزيد بيان في سورة براءة^(٥) إن شاء الله تعالى، وفي «النور»^(٦) حكم المساجد وبنائهما بحول الله تعالى.

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي /١٣٣.

(٢) ينظر تفسير البغوي /١٠٧.

(٣) يعني: التي لم تتحجج. الصحاح (صرر).

(٤) أخرجه أحمد (٤٦٥٥)، والبخاري (٩٠٠)، ومسلم (٤٤٢) (٣٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) عند تفسير الآية (١٠٧).

(٦) عند تفسير الآية (٣٦).

وَدَلَّتِ الْآيَةُ أَيْضًا عَلَى تَعْظِيمِ أَمْرِ الصَّلَاةِ، وَأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ
وَأَعْظَمُهَا أَجْرًا، كَانَ مَنْعُهَا أَعْظَمَ إِثْمًا^(١).

الخامسة: كُلُّ مَوْضِعٍ يُمْكِنُ أَنْ يُعْبُدَ اللَّهُ فِيهِ وَيُسَجِّدَ لَهُ يُسَمَّى مَسْجِدًا؛ قَالَ ﷺ :
«جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَظَهُورًا»، أَخْرَجَهُ الْأَئْمَةُ^(٢).

وَاجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْبُقْعَةَ إِذَا عَيْنَتْ لِلصَّلَاةِ بِالْقَوْلِ، خَرَجَتْ عَنْ جَمْلَةِ
الْأَمْلاَكِ الْمُخْتَصَّةِ بِرَبِّهَا، وَصَارَتْ عَامَّةً لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَوْ بَنَى رَجُلٌ فِي دَارَهُ
مَسْجِدًا، وَحَجَّرَهُ عَلَى النَّاسِ، وَاحْتَصَّ بِهِ لِنَفْسِهِ، لَبَقَيَ عَلَى مُلْكِهِ، وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى حَدِّ
الْمَسْجِدِيَّةِ، وَلَوْ أَبَا حَمَّهُ لِلنَّاسِ كُلَّهُمْ، كَانَ حُكْمُهُ حُكْمُ سَائِرِ الْمَسَاجِدِ الْعَامَّةِ، وَخَرَجَ
عَنْ اِخْتِصَاصِ الْأَمْلاَكِ^(٣).

السادسة: قَوْلُهُ تَعَالَى : «أَفَلَمْ يَرَكُمَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَافِينَ؟» «أَوْلَئِكَ
مُبْتَدِأُونَ وَمَا بَعْدُهُ خَبْرُهُ». «خَافِينَ» حَالٌ.

يَعْنِي: إِذَا اسْتَوَلَى عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ، وَحَصَّلَتْ تَحْتَ سُلْطَانِهِمْ، فَلَا يَتَمَكَّنُ الْكَافِرُ
حِينَئِذٍ مِنْ دُخُولِهَا. فَإِنْ دَخَلُوهَا، فَعَلَى خَوْفِ مِنْ إِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ لَهُمْ، وَتَأْدِيهِمْ عَلَى
دُخُولِهَا.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ لَيْسَ لَهُ دُخُولُ الْمَسْجِدِ بِحَالٍ^(٤)، عَلَى مَا يَأْتِي فِي
«بِرَاءَةٍ» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَمَنْ جَعَلَ الْآيَةَ فِي النَّصَارَى رَوَى أَنَّهُ مَرَّ زَمَانٌ بَعْدِ بَنَاءِ عُمَرَ بْنِ الْمَقْدِيسِ فِي
الْإِسْلَامِ لَا يَدْخُلُهُ نَصَارَى إِلَّا أَوْجَعَ ضَرِبًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مُتَبَدِّهِمْ^(٥). وَمَنْ جَعَلَهَا فِي

(١) يَنْظَرُ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ٣٣/١.

(٢) سَلْفُ تَخْرِيجِهِ ٢٨٣/٢، وَانْظُرُ الْمُخْرِجَ الْوَجِيزَ ١٩٩/١.

(٣) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ١/٣٣.

(٤) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ ١/٣٣.

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٤٤٦/٢ - ٤٤٧/٢ بِنَحْوِهِ مِنْ قَوْلِ قَاتِدَةَ وَالسُّدِّيِّ.

قريش قال: كذلك ثُودي بأمر النبي ﷺ: «أَلَا لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطْوِفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ»^(١).

وقيل: هو خبرٌ ومقصوده الأمر، أي: جاهدوهم واستأصلوهم حتى لا يدخل أحدٌ منهم المسجدَ الحرام إلا خائفاً^(٢)، كقوله: «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ» [الأحزاب: ٥٣]، فإنه نهيٌ ورد بالفظ الخبر.

السابعة: قوله تعالى: «لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَزَنَةٌ» قيل: القتلُ للخزيِّي، والجزية للذمِّي؛ عن قنادة. السُّدِّي: الخزيُّ لهم في الدنيا قيامُ المهدِّي، وفتح عُمورَيَّة ورومية وقُسطنطينيَّة، وغير ذلك من مُدُنِّهم؛ على ما ذكرناه في كتاب «الذكرة»^(٣). ومن جعلها في قريش جعلَ الخزيَّ عليهم في الفتح، والعذاب في الآخرة لمن مات منهم كافراً^(٤).

قوله تعالى: «وَلَلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ»

فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «وَلَلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ» المشرق: مَوضعُ الشروقِ. والمغرب: مَوضعُ الغروبِ، أي: هُما له مُلك، وما بينهما من الجهات والمخلوقات بالإيجاد والاختراع، كما تقدم^(٥). وخصّهما بالذكر والإضافة إليه تشريفاً، نحو: بيت الله، وناقة الله، ولأنَّ سبب الآية اقتضى ذلك^(٦)، على ما يأتي.

(١) أخرجه أحمد (٧٩٧٧) بنحوه، والبخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفي الباب عن أبي بكر وعلي رضي الله عنهما عند أحمد (٤) و(٥٩٤)، وانظر المحرر الوجيز /١٩٩.

(٢) ينظر تفسير البغوي /١٠٧، وزاد المسير /١٣٤.

(٣) ص ٦١٩ وما بعدها. وذكر قول قنادة البغوي /١٠٧، وأخرج قول السدي الطبرى /٤٤٨/٢، وانظر النكت والعيون /١٧٥.

(٤) المحرر الوجيز /١٩٩.

(٥) ٣١١/٢.

(٦) ينظر المحرر الوجيز /٢٠٠.

الثانية: قوله تعالى: «فَإِنَّمَا تُولُوا» شرط، ولذلك حذفت النون، و«أين» العاملة، و«ما» زائدة، والجواب: «فَثُمَّ وَجْهُ اللَّهِ». وقرأ الحسن «تَوَلُوا» بفتح التاء واللام، والأصل: تتوّلوا. و«ثُمَّ» في موضع نصب على الظرف، ومعناها البعد، إلا أنها مبنية على الفتح غير مُعربة، لأنّها مبهمة، تكون بمنزلة «هناك» للبعد، فإن أردت الفُزْبَ قلت: هنا^(١).

الثالثة: اختلف العلماء في المعنى الذي نزلت فيه: «فَإِنَّمَا تُولُوا» على خمسة أقوال: فقال عبد الله بن عامر بن ربيعة: نزلت فيمن صلى إلى غير القبلة في ليلة مظلمة، أخرجه الترمذى عنه عن أبيه قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر في ليلة مظلمة، فلم نذر أين القبلة، فصلّى كلُّ رجلٍ^(٢) منا على حياله، فلما أصبحنا، ذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فنزلت: «فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ». قال أبو عيسى: هذا حديث ليس بإسناده بذلك، لأنّه لا من حديث أشعث السمان، وأشعث بن سعيد أبو الريبع يُضيقُ في الحديث. وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا، قالوا: إذا صلى في الغيم لغير القبلة، ثم استبان له بعد ذلك أنه صلى لغير القبلة، فإن صلاته جائزه، وبه يقول سفيانُ وابنُ المبارك وأحمدُ وإسحاق^(٣).

قلت: وهو قول أبي حنيفة ومالك، غير أنَّ مالكًا يستحب^(٤) له الإعادة في الوقت، وليس ذلك بواجب عليه؛ لأنَّه قد أدى فرضه على ما أُمِرَ، والكمال يُستدرك في الوقت؛ استدلاً بالسنة فيمن صلى وحده، ثم أدرك تلك الصلاة في وقتها في جماعة أنه يعيدهم، ولا يعيدهم في الوقت استحباباً إلا من استدبر القبلة، أو شرق، أو غرب جداً مجتهداً، وأما من تيامن أو تيسير قليلاً مجتهداً، فلا إعادة عليه في وقت ولا غيره. وقال المغيرة والشافعى: لا يجزيه، لأنَّ القبلة شرطٌ من شروط الصلاة.

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٧/١. وذكر قراءة الحسن ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٩، وابن عطيه في المحرر الوجيز ٢٠٠/١.

(٢) في (د) ونسخة في هامش (ز): واحد.

(٣) سنن الترمذى (٣٤٥).

(٤) في (م): قال: تستحب.

وما قاله مالك أصح؛ لأنَّ جهة القبلة تُبيحُ الضرورةُ تركها في المسافة^(١)، وتُبيحُها أيضًا الرُّخصةُ حالة السَّفر^(٢).

وقال ابن عمر: نزلت في المسافر يتفلَّ حيثما توجَّهت به راحلته. أخرجه مسلم عنه؛ قال: كان رسول الله ﷺ يصلِّي وهو مُقبلٌ من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت: ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَتْمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٣). ولا خلاف بين العلماء في جواز النافلة على الراحلة لهذا الحديث وما كان مثله. ولا يجوز لأحد أن يدع القبلة عامدًا بوجهه من الوجه إلا في شدة الخوف^(٤)، على ما يأتي^(٥).

وأختلف قولُ مالك في المريض يصلِّي على مَحْمُوله، فمرأة قال: لا يصلِّي على ظهر البعير فريضة وإن اشتدَّ مرضُه. قال سُخنُون: فإنْ فَعَلَ أعاد، حكاه الباقي^(٦). ومرأة قال: إنْ كان ممن لا يصلِّي بالأرض إلا إيماء؛ فليصلِّ على البعير بعد أن يُوقف له ويستقبل القبلة.

وأجمعوا على أنه لا يجوز لأحد صحيح أن يصلِّي فريضة إلا بالأرض، إلا في الخوف الشديد خاصة^(٧)، على ما يأتي بيانه.

وأختلف الفقهاء في المسافر سفراً لا تُقصُّ في مثله الصلاة، فقال مالك وأصحابه والشوري^(٨): لا يتطَّوع على الرَّاحلَة إلا في سفر تُقصُّ في مثله الصلاة؛ قالوا: لأنَّ الأسفار التي حُكِي عن رسول الله ﷺ أنه كان يتطَّوع فيها كان^(٩) مما تُقصُّ فيه الصلاة. وقال الشافعِي وأبو حنيفة وأصحابهما والحسن بن حَيٍّ واللَّيثُ بن سعد وداود بن

(١) يعني حالة القتال بالسيف.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي /١ ٣٤-٣٥.

(٣) مسلم (٢٠٠) : (٣٣)، وأخرجه أيضًا البخاري (١٠٠٠) بعنوانه، وهو في مستند أحمد (٤٧١٤).

(٤) ينظر التمهيد ١٧/٧٤، وإكمال المعلم ٣/٢٧، والمفهم ٢/٣٤٠.

(٥) في سورة النساء الآيتين (١٠١) و(١٠٢).

(٦) في المتنقى ١/٢٦٩، والباقي: هو سليمان بن خلف، أبو الوليد القاضي التُّجَيِّبي، الأندلسي، صاحب التصانيف، توفي سنة ٤٧٤هـ. السير ١٨/٥٣٥.

(٧) ينظر التمهيد ١٧/٧٤-٧٥، والاستذكار ٦/١٣٢.

(٨) في (م): كانت.

عليه : يجوز التطوع على الراحلة خارج المِضْرِ في كل سَفَرٍ ، وسواء كان مما تُقصَر فيه الصَّلَاةُ أَوْ لَا ، لأنَّ الآثارَ لِيُسَ فيها تخصيصُ سَفَرٍ من سَفَرٍ ، فكُلُّ سَفَرٍ جائزٌ ذلك فيه ، إِلَّا أَنْ يُخَصَّ شَيْءٌ مِّنَ الْأَسْفَارِ بِمَا يُجَبُ التَّسْلِيمُ لَهُ .

وقال أبو يوسف : يصلّي في المِضْرِ على الدَّابَّةِ بِالإِيمَاءِ ؛ لِحَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى حَمَارٍ فِي أَزِقَّةِ الْمَدِينَةِ يُؤْمِنُ إِيمَاءً^(١) .

وقال الطبرِيُّ : يجوزُ لِكُلِّ رَاكِبٍ وَمَاشِي حاضرًا كَانَ أَوْ مَسافرًا أَنْ يَتَنَقَّلَ عَلَى دَابَّتِهِ وَرَاحِلَتِهِ وَعَلَى رَجْلِيهِ .

وَحْكَيَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَنَّ مَذَهَبَهُمْ جَوازُ التَّنَقَّلِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ .

وقال الأثَرِمُ^(٢) : قيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : الصَّلَاةُ عَلَى الدَّابَّةِ فِي الْحَضَرِ؟ فَقَالَ : أَمَّا فِي السَّفَرِ ، فَقَدْ سَمِعْتُ ، وَمَا سَمِعْتُ فِي الْحَضَرِ .

قال ابن القاسم : مَنْ تَنَقَّلَ فِي مَحْمِلِهِ تَنَقَّلَ جَالِسًا ، قِيَامُهُ تَرْبُّعٌ ، يَرْكَعُ وَاضْعَافًا يَدِيهِ عَلَى رُكُوبِهِ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ^(٣) .

وقال قتادة : نَزَلتِ فِي النَّجَاشِيِّ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ دُعَا النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ خَارِجَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : كَيْفَ نُصْلِي عَلَى رَجْلِ مَاتَ؟ وَهُوَ يُصْلِي لِغَيْرِ قَبْلَتِنَا^(٤) ، وَكَانَ النَّجَاشِيُّ مَلِكُ الْحَبَشَةِ - وَاسْمُهُ أَضْحَمَةُ ، وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ :

(١) الاستذكار ٦/١٣١ ، وقال ابن عبد البر بإثره : ذكر مالك حديث يحيى بن سعيد هذا عن أنس ، فلم يقل فيه : في أزقة المدينة ... ولم يروه عن يحيى بن سعيد أحد يقاوم بمالك ، وقد قال فيه [الموطأ ١/١٥١] : في السفر ، فبطل بذلك قول من قال : في أزقة المدينة ، يزيد الحضر . قلنا : وانظر صحيح البخاري (١١٠٠) ، وصحيح مسلم (٧٠٢) .

(٢) هو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هَانَىٰ ، أَبُو بَكْرِ الإِسْكَانِيِّ ، الطَّائِنِيُّ ، تَلَمِيذُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، لَهُ مَصْنُوفٌ فِي عَلَلِ الْحَدِيثِ ، مَاتَ فِي حدودِ السِّتِينِ وَمِتْنَى . السِّيرَ ٦٢٣/١٢ .

(٣) التمهيد ٦/١٢٧-٧٧-٧٨ ، وانظر الاستذكار ٦/١٢٧-١٣٢ .

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠٠ ، وأخرجه الطبرِيُّ ٢/٤٥٥ بِنَحْوِهِ . وَخَبَرَ صَلَاتَهُ ﷺ عَلَى النَّجَاشِيِّ رَوَاهُ أَحْمَدُ (٩٥٢) وَ(١٤٨٩) وَ(٧١٤٧) ، والبخاري (١٢٤٥) (١٣١٧) ، ومسلم (٩٥١) (٩٥٢) من حديث أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما . ورواه أيضًا أَحْمَدُ (١٩٨٦٧) ، ومسلم (٩٥٣) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه .

عطية^(١) - يُصلّى إلى بيت المقدس حتى مات، وقد صررت القِبْلَة إلى الكعبة، فنزلت الآية^(٢)، ونزل فيه: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٩]^(٣)، فكان هذا عذرًا للنجاشي، وكانت صلاة النبي ﷺ بأصحابه سنة تسع من الهجرة. وقد استدلّ بهذا من أجاز الصلاة على الغائب، وهو الشافعی^(٤).

قال ابن العربي^(٥): ومن أغرب مسائل الصلاة على الميت ما قال الشافعی: يُصلّى على الغائب، وقد كنت ببغداد في مجلس الإمام فخر الإسلام^(٦)، فيدخل عليه الرجل من خراسان فيقول له: كيف حال فلان؟ فيقول له: مات، فيقول: إنما الله وإنما إليه راجعون. ثم يقول لنا: قوموا، فلأصلّ لكم، فيقوم فيصلّى عليه بنا، وذلك بعد ستة أشهر من المدة، وبينه وبين بلدته ستة أشهر. والأصل عندهم في ذلك صلاة النبي ﷺ على النجاشي.

وقال علماؤنا رحمة الله عليهم: النبي ﷺ بذلك مخصوص لثلاثة أوجه: أحدها: أن الأرض دُجِّيث له جنوباً وشمالاً حتى رأى نعش النجاشي، كما دُجِّيث له شماليّاً وجنوباً حتى رأى المسجد الأقصى. قال المُخالف: وأي فائدة في رؤيته، وإنما الفائدة في لُحوق بركته. الثاني: أن النجاشي لم يكن له هناك ولئ من المؤمنين يقوم بالصلاحة عليه. قال المخالف: هذا مُحال عادة، مَلِك على دين لا يكون له أتباعاً والتَّأْوِيل بالمحال مُحال.

(١) ذكر ذلك القاضي عياض في إكمال المعلم ٤١٣-٤١٤ / ٣، ونسبه لابن قتبة، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/٥٥٩، ونسبه لسفيان بن عيينة، وأبو العباس القرطبي في المفهم ٦٠٩/٢. وذكر عبد الرزاق في مصنفه بعد حديث جابر (٦٤٠٦) أن تفسير أصححة بالعربية: عطاء.

(٢) أورده الواحدي في أسباب التزول ص ٣٥-٣٦ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) آخرجه الطبرى ٤٥٥/٢ ضمن قول قتادة السابق، وأورده الواحدي في أسباب التزول ص ١٣٤ من قول جابر وأنس وابن عباس وقتادة، وابن عطية ١/٥٩٩ من قول جابر وابن جُريج وقتادة رضي الله عنهم.

(٤) ينظر المفهم ٢/٦١٠.

(٥) القبس في شرح الموطأ ص ٤٤٥-٤٤٦.

(٦) هو أبو بكر الشاشي.

الثالث : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّجَاشِيِّ إِدْخَالَ الرَّحْمَةِ عَلَيْهِ، وَاسْتِئْلَافَ بَقِيَّةِ الْمُلُوكِ بَعْدِهِ إِذَا رَأَوْا الْإِهْتِمَامَ بِهِ حَيًّا وَمَيْتًا. قَالَ الْمُخَالِفُ : بِرَكَةِ الدُّعَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَمِنْ سَوَاهُ تَلْحُقُ الْمَيْتَ بِالْعُقُوقِ.

قال ابن العربي^(١) : والذِّي عندي في صلاة النَّبِيِّ ﷺ عَلَى النَّجَاشِيِّ : أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ النَّجَاشِيَّ وَمَنْ آمَنَ مَعَهُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيْتِ أَثْرٌ، فَعَلِمَ أَنَّهُمْ سِدْفُونُهُ بِغَيْرِ صَلَاةٍ، فَبَادَرُوا إِلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ.

قلتُ : وَالتأوِيلُ الْأَوَّلُ أَحْسَنُ؛ لَأَنَّهُ إِذَا رَأَاهُ، فَمَا صَلَّى عَلَى غَايَبٍ، وَإِنَّمَا صَلَّى عَلَى مَرْئَيِّ حاضِرٍ، وَالغَايَبُ مَا لَا يُرَى. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

القول الرابع : قال ابن زيد : كانت اليهود قد استحسنوا صلاة النَّبِيِّ ﷺ إلى بيت المقدس وقالوا : ما اهتدى إلا بنا، فلما حُوِلَ إلى الكعبة قالت اليهود : ما وَلَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟ فنزلتْ : ﴿وَلَلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ﴾^(٢).

فَوَجْهُ النَّظَمِ عَلَى هَذَا القولِ : أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا أَنْكَرُوا أَمْرَ الْقِبْلَةِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ أَنْ يَتَبَعَّدَ عَبَادَهُ بِمَا شَاءَ، فَإِنْ شَاءَ أَمْرَهُمْ بِالْتَّوْجِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَإِنْ شَاءَ بِالْتَّوْجِهِ^(٣) إِلَى الْكَعْبَةِ، فَعَلَّ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا يُسَأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ، وَهُمْ يُسَأَلُونَ.

القول الخامس : أَنَّ الْآيَةَ مَنْسُوَّخَةٌ بِقُولِهِ : ﴿وَعَيْتُ مَا كُنْتَ فَوْلًا وَجُوْهَرًا شَطَرُوهُ﴾ [البقرة : ١٤٤] ذكره ابن عباس^(٤) ، فَكَانَهُ كَانَ يَجُوزُ فِي الْابْتِدَاءِ أَنْ يُصْلِيَ الْمَرءَ كَيْفَ شَاءَ، ثُمَّ نُسَخَ ذَلِكَ.

وَقَالَ قَتَادَةُ : النَّاسُ نَسَخُهُ قُولَهُ تَعَالَى : ﴿فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ﴾ [البقرة : ١٤٤] أَيْ : تِلْقَاءَهُ، حَكَاهُ أَبُو عِيسَى التَّرمذِيُّ^(٥).

وَقَوْلُ سَادِسٍ : رُوِيَّ عَنْ مُجَاهِدِ وَالضَّحَّاكِ أَنَّهَا مُحَكَّمَةُ، الْمَعْنَى : أَيْنَمَا كَنْتُمْ مِنْ

(١) القبس ص ٤٤٦.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٠٠.

(٣) فِي (ز) : وجَهُهُمْ، وَفِي (م) : أَمْرُهُمْ بِالْتَّوْجِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ٣٤٦/١، وَذَكَرَهُ الرَّاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ التَّزوُلِ ص ٣٦.

(٥) يَأْثِرُ الْحَدِيثَ (٢٩٥٨).

شَرْقٍ وَغَربٍ، فَتَمَّ وَجْهُ اللهِ الَّذِي أَمْرَنَا بِاستِقبَالِهِ، وَهُوَ الْكَعْبَةُ^(١).

وَعَنْ مُجَاهِدٍ أَيْضًا وَابْنِ جُبَيرٍ : لَمَّا نَزَلَتْ : «أَدْعُونَكَ أَسْتَحِبْ لَكُوكَ» قَالُوا : إِلَى أَيْنَ؟ فَنَزَلَتْ : «فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللهِ»^(٢).

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَالنَّخْعَنِي : أَيْنَمَا تُولُوا فِي أَسْفَارِكُمْ وَمُنْصَرِفَاتِكُمْ فَتَمَّ وَجْهُ اللهِ^(٣). وَقَيْلٌ : هِيَ مُتَصَلَّةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ» الآيَةُ، فَالْمَعْنَى : أَنَّ بَلَادَ اللهِ - أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ - تَسْعُكُمْ ، فَلَا يَمْنَعُكُمْ تَخْرِيبُ مَنْ خَرَبَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ تُولُوا وَجْوهَكُمْ نَحْوَ قَبْلَةِ اللهِ أَيْنَمَا كَتَمْ مِنْ أَرْضِهِ^(٤).

وَقَيْلٌ : نَزَلَتْ حِينَ صَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبَيْتِ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَاغْتَمَّ الْمُسْلِمُونَ لِذَلِكَ^(٥). فَهَذِهِ عَشْرَةُ أَقْوَالٍ.

وَمَنْ جَعَلَهَا مَنْسُوخَةً، فَلَا اعْتَرَاضٌ عَلَيْهِ مِنْ جَهَةِ كُونِهَا خَبْرًا؛ لِأَنَّهَا مُحْتَمِلَةٌ لِمَعْنَى الْأَمْرِ. يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى «فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللهِ» : وَلُوا وَجْوهَكُمْ نَحْوَ وَجْهِ اللهِ .

وَهَذِهِ الآيَةُ هِيَ التِّي تَلَاقَتْ سَعِيدُ بْنَ جُبَيرَ رَحْمَهُ اللهُ لَمَّا أَمَرَ الْحَجَّاجَ بِذِبْحِهِ إِلَى الْأَرْضِ^(٦).

الرَّابِعَةُ : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَأْوِيلِ الْوَجْهِ الْمُضَافِ إِلَى اللهِ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ^(٧)، فَقَالَ الْحَدَّاقُ : ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الْوُجُودِ، وَالْعَبَارَةُ عَنْهُ بِالْوَجْهِ مِنْ مَحَاجِزِ الْكَلَامِ، إِذَا كَانَ الْوَجْهُ أَظْهَرَ الْأَعْضَاءَ فِي الشَّاهِدِ وَأَجْلَهَا قَدْرًا^(٨).

(١) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ٤٥٧/٢، وَتَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ١/٣٤٥، وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِلنَّحَاسِ ١/٤٦٤، وَالْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/٢٠٠.

(٢) أَخْرَجَ قَوْلُ مُجَاهِدِ الطَّبَرِيِّ ٤٥٧/٢، وَذَكَرَ قَوْلُ ابْنِ جُبَيرٍ ابْنِ عَطِيَّةَ ١/٢٠٠، وَهُوَ فِي النَّكْتِ وَالْعَيْنَ ١/١٧٧ دُونَ نَسْبَةٍ.

(٣) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/٢٠٠.

(٤) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ٢/٤٦٠.

(٥) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/٢٠١.

(٦) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمُ فِي الْحَلِيلِ ٤/٢٩٤.

(٧) صَفَةُ الْوَجْهِ مِنَ الصَّفَاتِ الْذَّاتِيَّةِ الثَّابِتَةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظِيمَتِهِ، وَهِيَ صَفَةٌ خَبِيرَةٌ ثَابَتَتْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَتَثْبِتُ هَذِهِ الصَّفَةُ بِدُونِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ.

(٨) الْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/٢٠٠.

وقال ابن فورك : قد يذكر صفة الشيء والمراد به^(١) الموصوف توسيعاً ، كما يقول القائل : رأيت علم فلان اليوم ، ونظرت إلى علمه ، وإنما يريد بذلك : رأيت العالم ، ونظرت إلى العالم ، كذلك إذا ذكر الوجه هنا ، والمراد : من له الوجه ، أي : الوجود . وعلى هذا يتأول قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا تُطْعِنُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان : ٩] لأنَّ المراد به : الله الذي له الوجه ، وكذلك قوله : ﴿إِلَّا أَيْغَاهُ وَبِهِ رَبِّهِ الْأَكْلُ﴾ [الليل : ٢٠] أي : الذي له الوجه^(٢) .

قال ابن عباس : الوجه عبارة عن عز وجل ، كما قال : ﴿وَيَقْرَئُ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْأَكْرَامِ﴾ [الرحمن : ٢٧]^(٣) .

وقال بعض الأئمة : تلك صفة ثابتة بالسمع ، زائدة على ما توجيه العقول من صفات القديم تعالى . قال ابن عطية^(٤) : وضعف أبو المعالي هذا القول^(٥) ، وكذلك هو^(٦) ضعيف ، وإنما المراد وجوده .

وقيل : المراد بالوجه هنا : الجهة التي وُجّهنا إليها ، أي : القبلة .

وقيل : الوجه : القصد ، كما قال الشاعر :

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْبًا لَسْتُ مُخْصِيَهِ رَبُّ الْعَبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ^(٧)
 وَقَدْ فَعَلَ بِهِ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ وَثَوَابُهُ ، كَمَا قَالَ : ﴿إِنَّمَا تُطْعِنُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان : ٩]^(٨)
 أَيْ : لِرَضَاهُ^(٩) وَطَلَبِ ثَوَابِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ : «مَنْ بَنَى مَسْجِداً بِيَتَغْيِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ،

(١) في (م) : تذكر صفة الشيء والمراد بها .

(٢) مشكل الحديث وبيانه ص ٣٥٧ .

(٣) ذكره الماوردي في النكت والعيون / ١٧٧ و لم ينسبة ، و انظر زاد المسير / ١٣٤ - ١٣٥ .

(٤) المحرر الوجيز / ٢٠٠ ، والمكلام الذي قبله منه .

(٥) الإرشاد له ص ١٤٦ .

(٦) في (ز) (و) (م) : وهو كذلك .

(٧) هو في الكتاب / ٣٧ ، ومعاني القرآن للفراء / ٢٣٣ ، وتفصير الطبرى / ١٧٠ والوسطى / ١٩٤ / وخرزانة الأدب / ١١١ . قال البغدادى : وهذا البيت من أبيات سبعة الخمسين التي لا يعرف قائلها .

(٨) المحرر الوجيز / ٢٠٠ .

(٩) في (م) : لرضاه .

بني الله له مِثْلُه في الجنة»^(١). وقوله: «يُجَاءُ يوْمَ القيامَةِ بِصُحْفٍ مُّخْتَمَةٍ، فَتُنَصَّبُ بَيْنَ يَدِي اللَّهِ تَعَالَى، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ: أَلْقُوا هَذَا، وَاقْبِلُوا هَذَا، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: وَعِزَّتِكَ يَا رَبَّنَا، مَا رأَيْنَا إِلَّا خَيْرًا فَيَقُولُ - وَهُوَ أَعْلَمُ - إِنَّ هَذَا^(٢) كَانَ لِغَيْرِ وَجْهِيِّ، وَلَا أَقْبَلَ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا ابْتَغَيَ بِهِ وَجْهِيِّ» أي: خالصاً لي، خرّجه الدارقطني^(٣).

وقيل: المراد فَشَّمَ اللَّهُ ، والوجه صلة، وهو قوله: «وَهُوَ مَعْكُزٌ» [الحديد: ٤]. قاله الكلبي القمي^(٤)، ونحوه قول المعتزلة^(٥).

الخامسة: قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِ» أي: يُوَسِّعُ على عباده في دينهم، ولا يُكَلِّفهم ماليس في وسعهم.

وقيل: «واسع» بمعنى: أنه يَسْعُ عِلْمَهُ كُلَّ شَيْءٍ، كما قال: «وَاسِعٌ كُلَّ شَفَاعَةٍ عِلْمًا» [طه: ٩٨]^(٦).

وقال الفراء: الواسع: هو الجَوَادُ الذي يَسْعُ عطاوه كُلَّ شَيْءٍ^(٧)، دليله قوله تعالى: «وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ» [الأعراف: ١٥٦].

وقيل: واسع المغفرة^(٨)، أي: لا يتعاظمه ذَنْبُ. وقيل: مُتَفَضِّلٌ على العباد، وغَنِيٌّ عن أعمالهم، يقال: فلان يَسْعُ ما يُسْأَلُ، أي: لا يبخّل، قال الله تعالى: «لَيُنْفِقُ ذُو سَعْةٍ بِنَسَبَتِهِ» [الطلاق: ٧] أي: لِيُنْفِقِ الغَنِيُّ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ . وقد أتينا عليه في الكتاب «الأسنی»^(٩) والحمد لله.

(١) أخرجه أحمد (٤٣٤)، والبخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) (واللفظ لهما) من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٢) في النسخ: إلَّا خَيْرًا وَهُوَ أَعْلَمُ فَيَقُولُ إِنَّ هَذَا . والمثبت من سنن الدارقطني.

(٣) في سنته ٥١/١.

(٤) ينظر تأويل مشكل القرآن ص ١٩٨ ، وتفسير البغوي ١٠٨/١.

(٥) ينظر مقالات الإسلاميين للأشعري ص ٢١٨ ، ومشكل الحديث لابن فورك ص ٣٥٦.

(٦) انظر تفسير الرازى ٢٢/٤.

(٧) ذكره البغوي في تفسيره ١٠٨/١.

(٨) المصدر السابق، ونسبة للكلبي .

(٩) ص ٢٦٣.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَنْحَدَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَتِهِ بَلْ لَمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
كُلُّ لَمْ قَنِينُونَ﴾

فيه خمسُ مسائل :

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَنْحَدَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ هذا إخبارٌ عن النَّصارَى في قولهم: المسيحُ ابْنُ الله . وقيل عن اليهود في قولهم: عَزِيزُ ابْنُ الله . وقيل عن كفراً العرب في قولهم: الملائكة بَنَاتُ الله^(١) . وقد جاء مثلُ هذه الأخبار عن الجَهَلَةِ الكفار في «مريم» و«الأنبياء»^(٢) .

الثانية: قوله : ﴿سُبْحَنَتِهِ بَلْ لَمْ﴾ الآية. خرج البخاري^(٣) عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: كذبني ابْنُ آدَمَ ولم يكن له ذلك، وشَنَمَني ولم يكن له ذلك، فاما تكذيبه إياي؛ فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياي؛ فقوله لي ولد، فسبحانِي أن أَتَّخَذَ صاحبةً أو ولداً».

الثالثة: «سُبْحَانَ» منصوبٌ على المصدر، ومعناه التَّبرئَةُ والتَّنزيهُ والمحاشاة من قولهم: أَتَّخَذَ الله ولداً، بل هو الله تعالى واحدٌ في ذاته، أَحَدٌ في صفاتِه، لم يلد فيحتاج إلى صاحبة، ﴿أَنَّ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَبِيجَةٌ وَظَلَقَ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١] ولم يولد فيكون مسبوقاً، جلَّ وتعالى عَمَّا يقول الطَّالِمُونَ والجَاهِدُونَ عُلُواً كِبِيرَاً.

﴿بَلْ لَمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ «ما» رفع بالابتداء، والخبر في المجرور، أي: كلُّ ذلك له ملكٌ بالإيجاد والاختراع. والقائل بأنه أَتَّخَذَ ولداً داخلٌ في جملة السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٤) .

وقد تقدَّم أنَّ معنى سبحان الله : براءة الله من السُّوءِ.

الرابعة: لا يكونُ الولد إلا من جنسِ الوالد، فكيف يكونُ للحقِّ سبحانه أن يتَّخِذَ ولداً من مخلوقاته، وهو لا يُشِيهُ شيءٍ، وقد قال: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا

(١) ينظر الوسيط ١/١٩٥، وأسباب التزول، كلامها للواحدِي ص ٢٦، والمحرر الوجيز ١/٢٠١.

(٢) سورة مريم الآية (٩٢)، وسورة الأنبياء الآية (٢٦).

(٣) برقـ (٤٤٨٢).

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠١.

مَنِ الْرَّجُلُ عَبْدًا» [مريم: ٥٣]، كما قال هنا: «بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» فالولدية تقتضي الجنسية والحدوث، والقديم يقتضي الوحданية والثبوت، فهو سبحانه القديم الأزلئ الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحداً. ثم إنَّ البناء تنافي الرُّقُوق والعبودية - على ما يأتي بيانه في سورة مريم^(١) إن شاء الله تعالى - فكيف يكون ولد عبداً؟! هذا محال، وما أدى إلى المحال محال.

الخامسة: قوله تعالى: «كُلُّ لَمْ قَاتِلُوكُنُونَ» ابتداء وخبر، والتقدير: كُلُّهم، ثم حذف الهاء والميم^(٢).

«قَاتِلُوكُنُونَ» أي: مطعون وخاضعون، فالمخلوقات كُلُّها تقتلُ الله ، أي: تخضع وتُطبع. والجمادات قُنوتهم في ظهور الصنعة عليهم وفيهم. فالقنوت الطاعة^(٣)، والقنوت السُّكوت، ومنه قول زيد بن أرقم: كُنَّا نتكلّم في الصلاة، يُكَلِّمُ الرجل صاحبه إلى جنبه حتى نزلت: «وَقَوْمُوا بِلَهِ قَنِيتَنَّ» [البقرة: ٢٢٨]، فأمرنا بالسُّكوت ونهينا عن الكلام^(٤).

والقنوت: الصلاة؛ قال الشاعر^(٥):

فَإِنَّا لَهُ يَشْلُو كُثْبَةَ وَعَلَى عَمْدٍ مِّنَ النَّاسِ اغْتَرَّنْ
وقال السُّدِّي^(٦) وغيره في قوله: «كُلُّ لَمْ قَاتِلُوكُنُونَ» أي: يوم القيمة. الحسن^(٧): كلُّ قائم بالشهادة أنه عبده. والقنوت في اللغة أصله القيام، ومنه الحديث: «أفضلُ الصلاة طول القنوت»^(٨). قاله الزجاج^(٩). فالخلق قاتلون، أي: قائمون بال العبودية إما

(١) عند تفسير الآية (٩٢) منها.

(٢) إعراب القرآن للتحاسن ٢٥٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢٠١/١.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٢٧٨)، والبخاري (٤٥٣٤)، ومسلم (٥٣٩).

(٥) لم تقف عليه.

(٦) أخرجه الطبراني ٤٦٢/٢.

(٧) مجمع البيان ٤٣٤/١.

(٨) أخرجه أحمد (١٤٣٦٨)، ومسلم (٧٥٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٩) معانى القرآن له ١٩٨/١ بعنوانه.

إقراراً، وإنما أن يكونوا على خلاف ذلك، فأثر الصنعة **بَيْنَ** عليهم. وقيل: أصله الطاعة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ﴾^(١) [الأحزاب: ٣٥]. وسيأتي لهذا مزيد بيان عند قوله تعالى: ﴿وَقُوَّمًا لِلَّهِ كُنْ فَيَكُونُ﴾.

قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
فيه ستُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ﴾ فعيل للمباغة، وارتفاع على خبر ابتداء محدود، واسم الفاعل مُبْعَدٌ، ك بصير من مبصر. أبدع الشيء لا عن مثال، فالله عزوجل بديع السموات والأرض، أي: مُنشئها ومُوجدها، ومُبدعها ومُخترعها على غير حد ولا مثال. وكل من أنشأ ما لم يسبق إليه قيل له: مُبْعَدٌ، ومنه أصحاب البدع. وسميت البدعة بـ**ذِنْعَةٍ** لأن قائلها ابتدعها من غير فعل أو مقال إمام، وفي البخاري: ونعمت البدعة هذه^(٢). يعني قيام رمضان.

الثانية: كل بذعة صدرت من مخلوق، فلا يخلو أن يكون لها أصل في الشرع، أو لا، فإن كان لها أصل، كانت واقعة تحت عموم ما ندب الله إليه، وحَضَرَ رسوله عليه، فهي في حيز المدح. وإن لم يكن مثاله موجوداً ك نوع من الجود والسخاء وفعل المعروف، فهذا فعله من الأفعال المحمودة، وإن لم يكن الفاعل قد سبق إليه. ويغصّد هذا قول عمر رضي الله عنه: نعمت البدعة هذه، لما كانت من أفعال الخير وداخلة في حيز المدح، وهي وإن كان النبي ﷺ قد صلاها، إلا أنه ترَكها ولم يحافظ عليها، ولا جمع الناس عليها، فمحافظة عمر رضي الله عنه عليها، وجمع الناس لها، ونَدَبُهم إليها، بذعة، لكنها بذعة محمودة ممدودة^(٣). وإن كانت في خلاف ما أمر الله به ورسوله، فهي في حيز الذم والإنكار، قال معناه الخطابي وغيره^(٤).

(١) الصحاح (فت).

(٢) صحيح البخاري (٢٠١٠)، وهو من قول عمر رضي الله عنه في جمع الناس على قارئ واحد في قيام رمضان.

(٣) البدع في العبادات كلها مذمومة، وقول عمر رضي الله عنه في جمع الناس في صلاة التراويح: نعمت البدعة هذه. فقد بين العلماء أن مقصد المحمول على أصل اللغة لكلمة بذعة، أي نعم الشيء المخترع المحدث هذا.

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١٠٦/١، وانظر أعلام الحديث للخطابي ٢/٩٨٤.

قلت: وهو معنى قوله ﷺ في خطبته: «وَشَرُّ الْأَمْرُ مُخْدَثَاهُ، وَكُلُّ بِذْعَةٍ ضَلَالٌ»^(١) ي يريد ما لم يُواافق كتاباً أو سُنّة، أو عَمَلَ الصَّحَابَةِ رضيَ اللهُ عنْهُمْ، وقد بيَّنَ هذا بقوله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، كَانَ لَهُ أَخْرُجُهَا وَأَخْرُجُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(٢). وهذا إشارةٌ إلى ما ابْتُدَعَ مِنْ قَبِيحٍ وَحَسَنٍ، وَهُوَ أَصْلُ هَذَا الْبَابِ، وَبِاللهِ الْعَصْمَةُ وَالْتَّوْفِيقُ، لَا ربَّ غَيْرُهُ.

الثالثة: قوله تعالى: «وَإِذَا قَضَى أَنْرَأَ فَائِتًا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» أي: إذا أرادَ إِحْكَامَهُ وَإِتْقَانَهُ - كَمَا سبقَ فِي عِلْمِهِ - قَالَ لَهُ: كُنْ. قَالَ ابنُ عَرْفَةَ: قَضَاءُ الشَّيْءِ: إِحْكَامُهُ وَإِمْضاؤُهُ وَالْفَرَاغُ مِنْهُ، وَمِنْهُ سُمُّيُّ الْقَاضِيِّ، لِأَنَّهُ إِذَا حَكِمَ، فَقَدْ فَرَغَ مِمَّا بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ. وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ^(٣): «قَضَى» فِي الْلُّغَةِ عَلَى وَجْهِهِ، مَرْجِعُهَا إِلَى انْقِطَاعِ الشَّيْءِ وَتَمَامِهِ، قَالَ أَبُو ذَرْبَنْبَرْ: وَعَلَيْهِمَا مَسْرُودَتَانِ قَضَاهِمَا دَاؤُدُّ أَوْ صَنَعُ السَّوَابِقِ ثُبَّعُ^(٤)

وقال الشَّمَائِخُ فِي عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضيَ اللهُ عَنْهُ: قَضَيْتُ أَمْرَأَ ثُمَّ غَادَرْتُ بَعْدَهَا بَوَائِقَ فِي أَكْمَامِهَا لَمْ تُفْسَقِ^(٥)

قال علماؤنا: «قَضَى» لفظُ مشترَكٍ، يَكُونُ بِمَعْنَى الْحَلْقَلُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: «فَقَضَيْنَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ» [فصلت: ١٢]، أي: خَلَقْنَاهُنَّ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْإِعْلَامِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: «فَوَقَضَيْنَا إِلَيْكُمْ إِسْرَئِيلَ فِي الْكِتَبِ» [الإِسْرَاءِ: ٤]، أي: أَغْلَمْنَا، وَيَكُونُ بِمَعْنَى

(١) هو قطعة من حديث جابر أخرجها أحمد (١٤٣٤)، ومسلم (٨٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٧٤)، ومسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) تهذيب اللغة (٢١١/٩).

(٤) ديوان الهنليين ص ١٩، وتهذيب اللغة، وسر صناعة الإعراب ٢/٧٦٠. قوله: مسروdotan، أي: درعان، قضاهما: فرغ منها داود عليه السلام، والصنع: الحاذق بالعمل، ثم ردَّ ثبعاً على صنعه. انظر شرح الديوان.

(٥) ديوانه ص ٤٤٩، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ١٠٩١، ولفظه فيهما: «بَوَائِق» بدل: «بَوَائِق» وهو بلطف المصطف في الأغاني ١٥٩/٩. قوله: بَوَائِق، جمع بائقة، وهي الذاهية.

الأمر، كقوله تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» [الإسراء: ٢٣]، ويكون بمعنى الإلزام وإمضاء الأحكام، ومنه سُميُّ الحاكم قاضياً، ويكون بمعنى تزفيتة الحق، قال الله تعالى: «فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ» [القصص: ٢٩]، ويكون بمعنى الإرادة، كقوله تعالى: «فَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَئِنْ كُنْ فَيَكُونُ» [غافر: ٦٨]، أي: إذا أراد خلق شيء.

قال ابن عطية^(١): «قضى» معناه: قَدَرَ، وقد يجيء بمعنى: أَمْضَى، ويتجه في هذه الآية المعنیان على مذهب أهل السنة، قَدَرَ في الأزل، وأَمْضَى فيه. وعلى مذهب المعتزلة «أَمْضى» عند الخلق والإيجاد.

الرابعة: قوله تعالى: «أَمْرًا» الأمر واحد الأمور، وليس بمصدر أَمْرٌ يأمر^(٢).

قال علماؤنا: والأمر في القرآن يتصرف على أربعة عشر واجهاً:

الأول: الدين؛ قال الله تعالى: «حَقَّ جَاهَةُ الْحَقِّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ» [التوبه: ٤٨] يعني دين الله الإسلام.

الثاني: القول، ومنه قوله تعالى: «فَإِذَا جَاهَ أَمْرُنَا» [المؤمنون: ٢٧] يعني قولنا، وقوله: «فَتَنَزَّلُوا أَمْرُهُمْ بِيَنْهَمْ» [طه: ٦٢] يعني قولهم.

الثالث: العذاب، ومنه قوله تعالى: «لَمَّا قَضَى الْأَمْرَ» [إبراهيم: ٢٢] يعني لَمَّا وَجَبَ العذابُ بأهل النار.

الرابع: عيسى عليه السلام، قال الله تعالى: «إِذَا قَضَى أَمْرًا» [مريم: ٣٥] يعني عيسى، وكان في علمه أن يكون من غير أب.

الخامس: القتل ببدر، قال الله تعالى: «فَإِذَا جَاهَ أَمْرُ اللَّهِ» [غافر: ٧٨] يعني القتل ببدر، وقوله تعالى: «لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَقْتُولًا» [الأناشيد: ٤٢] يعني قتل كفار مكة.

السادس: فتح مكة، قال الله تعالى: «فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْفَكَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ» [التوبه: ٢٤] يعني فتح مكة.

(١) المحرر الوجيز ١/٢٠١-٢٠٢.

(٢) المصدر السابق.

السابع: قتلُ قُرَيْطَةَ وَجَلَّاءُ بْنِ النَّضِيرِ ، قال الله تعالى: ﴿فَاغْفُوا وَاضْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِإِنْزِيلِهِ﴾ [البقرة: ١٠٩].

الثامن: القيامة ، قال الله تعالى: ﴿أَذْهَبْ أَمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١].

الحادي عشر: القضاء ، قال الله تعالى: ﴿وَيَدِيرُ الْأَمْرَ﴾ [الرعد: ٢] يعني القضاء.

العاشر: الوَحْيِي ، قال الله تعالى: ﴿يَدِيرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾

[السجدة: ٥] يقول: يُنْزَلُ الوَحْيِي من السماء إلى الأرض ، قوله: ﴿يَنْزَلُ الْأَمْرَ بِيَنْهَنَ﴾ [الطلاق: ١٢] ، يعني الوحي.

الحادي عشر: أمرُ الْخَلْقِ ، قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِلَى اللَّهِ تَعَصِّيْرُ الْأَمْرُ﴾ [الشورى: ٥٣] ، يعني أمورَ الْخَلَاقِ.

الثاني عشر: النَّصْرُ ، قال الله تعالى: ﴿يَوْمُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَمْرٍ بِمِنْ شَئْنُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٤] يعني النصر.

الثالث عشر: الذَّنْبِ ، قال الله تعالى: ﴿فَدَافَتْ وَيَالَ أَنْهَاهُ﴾ [الطلاق: ٩] ، يعني جزاءَ ذَنْبِهَا.

الرابع عشر: الشَّائُنُ وال فعل ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرٌ فَرَعَوْنَ يَرْشِيدِي﴾ [هود: ٩٧] ، أي: فعله و شأنه ، وقال: ﴿فَلَيَحْذَرِ الدَّيْنَ يَخْالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣] ، أي: فعله.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿كُنْ﴾ قيل: الكافُ من كَيْنُونِهِ ، والنُّونُ من نُورِهِ^(١) ، وهي المراد بقوله عليه السلام: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»^(٢) . ويرى: «بكلمة الله التامَة» على الإفراد ، فالجمع لمَّا كانت هذه الكلمة في الأمور

(١) نوادر الأصول للحكيم الترمذى ص ٣ ، وليس لهذه التأويلات أصل صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (٢٧١٢٢) ، ومسلم (٢٧٠٨) من حديث خولة بنت حكيم السُّلْمِيَّة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا نزل أحدكم منزلًا فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه». وأخرجه أيضًا أحمد (٧٨٩٨) ، ومسلم (٢٧٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه قصة. وأورده الحكيم الترمذى في نوادر الأصول ص ٢.

كُلُّها، فإذا قال لِكُلِّ أمر: كن، ولِكُلِّ شيء: كن، فهُنَّ كلمات، يدلُّ على هذا ما رُوي عن أبي ذرٍ عن النبي ﷺ فيما يحكى عن الله تعالى: «عطائي كلام، وعذابي كلام». خرجه الترمذى في حديث فيه طول^(١).

والكلمة على الإفراد بمعنى الكلمات أيضاً، لكن لما تفرق الكلمة الواحدة في الأمور في الأوقات، صارت كلمات، ومُرْجِعُهن إلى كلمة واحدة. وإنما قيل: تامة؛ لأنَّ أَقْلَ الْكَلَامَ عِنْدَ أَهْلِ الْلُّغَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ: حرفٌ مبتدأ، وحرفٌ تَعْشَى بِهِ الكلمة، وحرفٌ يُسْكَنُ عَلَيْهِ. وإذا كان على حرفين، فهو عندَهُم منقوص، كيد ودم وقُم، وإنما نقص لعلة. فهي^(٢) من الأدَمِيَّين من المنقوصات لأنها على حرفين، ولأنها كلمة ملفوظة بالأدوات، ومن ربنا تبارك وتعالى تامة؛ لأنها بغير الأدوات، تعالى عن شَبَهِ المخلوقين.

السادسة: قوله تعالى: «فَيَكُونُ» قُرئ برفع النون على الاستئناف^(٣). قال سيبويه: معناه^(٤): فهو يكون، أو: فإنه يكون، وقال غيره^(٥): هو معطوف على يقول. فعلى الأوَّلِ كائناً^(٦) بعد الأمر، وإن كان معدوماً فإنه بمنزلة الموجود؛ إذ هو عنده معلوم، على ما يأتي بيانه. وعلى الثاني كائناً مع الأمر، واختاره الطبرى^(٧) وقال: أمره للشيء بـ«كن» لا يتقدَّم الوجود ولا يتَّخِّر عنه، فلا يكون الشيء مأمورة بالوجود إلا وهو موجود بـالأمر، ولا موجوداً إلا وهو مأمورة بالوجود، على ما يأتي

(١) سنن الترمذى (٢٤٩٥) وقال: حديث حسن، وهو عند أحمد (٢١٣٦٧)، وأورده الحكيم الترمذى في نوادر الأصول ص ٣.

(٢) يعني الكلمة: كن. وانظر نوادر الأصول ص ٣.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٠٢، وقراءة الرفع هي قراءة الجمهور غير ابن عامر، فقد قرأ: «فيكون» بنصب النون، انظر السبعة ص ١٦٨، والتيسير ص ٧٦.

(٤) لفظة: «معناه» من (ز).

(٥) هو الزجاج وكلامه في معاني القرآن له ١٩٩/١، وقد نقله المصنف وما قبله عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٠٢.

(٦) في (ز): هو كائن.

(٧) تفسيره ٢/٤٧٠.

بيانه. قال : ونظيره قيام الناس من قبورهم لا يتقدم دعاء الله ولا يتأخّر عنه ، كما قال : ﴿إِذَا دَعَكُمْ دَعْوَةٌ مِّنَ الْأَتْرِفِ إِذَا أَتَشْ تَخْرُجُونَ﴾ [الروم : ٢٥].

وضعف ابن عطية هذا القول وقال : هو خطأ من جهة المعنى ؛ لأنّه يقتضي أنّ القول مع التكوين^(١) والوجود^(٢).

وتلخيص المعتقد في هذه الآية : أن الله عزّ وجلّ لم يزل أمراً للمعدومات بشرط وجودها ، قادرًا مع تأخّر المقدورات ، عالماً مع تأخّر المعلومات. فكلّ ما في الآية يقتضي الاستقبال ، فهو بحسب المأمورات ؛ إذ المحدثات تجيء^(٣) بعد أن لم تكن. وكلّ ما يُسند إلى الله تعالى من قدرة وعلم ، فهو قديم لم يزل^(٤). والمعنى الذي تقتضيه عبارة «كن» : هو قديم قائم بالذات.

وقال أبو الحسن المازري^(٥) : فإن قيل : ففي أي حال يقول له : كن ، فيكون ؟ أفي حال عدمه ، أم في حال وجوده ؟ فإن كان^(٦) في حال عدمه ، استحال أن يأمر إلا مأموراً ، كما يستحيل أن يكون الأمر إلا من أمير ، وإن كان في حال وجوده^(٧) ؛ فتلك حال لا يجوز أن يأمر فيها بالوجود والحدوث ؛ لأنّه موجود حادث ؟ قيل : عن هذا السؤال أجوبة ثلاثة :

أحدها : أنه خبرٌ من الله تعالى عن نفوذ أوامرِه في خلقه الموجود ، كما أمر في بني إسرائيل أن يكونوا قردة خاسدين ، ولا يكون هذا وارداً في إيجاد المعدومات.

الثاني : أن الله عزّ وجلّ عالم بما هو كائن قبل كونه ، فكانت الأشياء التي لم تكن

(١) في (د) : من جهة التكوين.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٠٢. وقال أبو حيان في البحر المحيط ٣٦٦/١ : وما ردّ به ابن عطية لا يتم إلا بأن تحمل الآية على أن ثمّ قوله وأمراً قدّيماً ، أما إذا كان ذلك على جهة المجاز ومن باب التمثيل ، فيجوز أن يعطّف على «يقول». (ظ) (وز).

(٣) في (ظ) (وز) : تحس.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠٢.

(٥) النكت والعيون ١/١٧٨-١٧٩.

(٦) في (د) : قال.

(٧) في (ظ) (وز) (وخ) : وجود.

- وهي كائنة بعلمه قبل كونها - مشابهة للكتابة^(١) هي موجودة، فجاز أن يقول لها: كوني، ويأمرها بالخروج من حال عدم إلى حال الوجود؛ لتصور جميعها له، ولعلمه بها في حال العدم.

الثالث: أن ذلك خبر من الله تعالى عام عن جميع ما يُحدثه ويُكونه، إذا أراد خلقه وإنشاءه، كان وُجْدًا، من غير أن يكون هناك قول يقوله، وإنما هو قضاء يريده، فعبر عنه بالقول وإن لم يكن قوله، كقول أبي النجم:

قد قال الأنساع للبطنِ الحق^(٢)

ولا قول هناك، وإنما أراد أن الظاهر قد لحق بالبطن، وكقول عمرو بن حمزة الدؤسي^(٣):

فأصبحت مثل النسر طارث فراخه إذا رأى تظييراً يقال له قَع
وكمَا قال الآخر:

قالت جناحه لساقيه الحقا ونجيا لحمكما أن يُمزقا^(٤)
قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا بِآيَةً كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلُهُمْ شَبَهُتْ فُلُوْبُهُمْ قَدْ بَيَّنَاهُ آلَيْتُ لِقَوْمٍ بُوقُثُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال ابن عباس: هم اليهود. مجاهد:

(١) في (ظ) و(ز) و(خ): التي.

(٢) هو من الرجز، وبعده: قديماً فأضفت كالغنى المُحيق. ولم نقف عليه في ديوانه، وهو في تفسير الطبرى /٤٦٩ ، والخصائص /٢٣ ، والنكت والعيون /١٧٩ ، والكشف /٣٠٧ ، ومجمع البيان /٤٣٨ ، وهو في المحرر الوجيز /٢٠٢٠ بلفظ: وقالت الأقرب.

قوله: الأنساع، جمع نشع، بالكسر، وهو سير ينسج عربياً على هيئة أعين النعال، تشد به الرحال، ولحق لحوقاً: ضمير، والمعنى: الفحل المكرم، لا يؤذى ولا يركب لكرامته على أهله، والمُحيق: الملتزق صلبه بيته. انظر القاموس المحيط.

(٣) من الأزد، أحد حكام العرب في الجاهلية، وأحد المعمررين، يقال إنه عاش ثلاث مئة وستين سنة، ويقال: إنه هو ذو الحلم الذي ضرب به العرب المثل. معجم الشعراء ص ١٧ . والبيت في تفسير الطبرى /٤٦٩ ، والنكت والعيون /١٧٩ ، ومجمع البيان /٤٣٨ .

(٤) لم نقف عليه، وأوردته ابن عادل الحنبلي في اللباب /٤٣٠ .

النصارى، ورجحه الطبرى^(١)؛ لأنهم المذكورون في الآية أولاً. وقال الربيع والسدى وقتادة: مشركون العرب. وـ«لولا» بمعنى «هلا»: تحضيض^(٢)؛ كما قال الأشهب بن رميلة^(٣):

تَعْدُونَ عَقِرَ النَّبِيِّ أَفْضَلَ مَجْدِكُمْ بْنِي ضَوْطَرَ لَوْلَا الْكَمَيِّ الْمُقْنَعَا^(٤)

وليست هذه «لولا» التي تعطي منع الشيء لوجود غيره، والفرق بينهما عند علماء اللسان أن «لولا» بمعنى التحضيض لا يليها إلا الفعل مظهراً أو مقدراً، والتي للامتناع يليها الابداء، وجرت العادة بحذف الخبر^(٥).

ومعنى الكلام: هلا يكلمنا الله بنبوة محمد ﷺ ، فنعلم أنه نبيٌّ، فنؤمن به، أو يأتينا بأية تكون علامة على نبوته.

والآية: الدلالة والعلامة، وقد تقدم^(٦).

وـ«الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ»: اليهود والنصارى في قول مَنْ جَعَلَ «الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ كُفَّارَ الْعَرَبِ، أَوِ الْأَمْمُ السَّالِفَةُ» في قول مَنْ جَعَلَ «الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» اليهود

(١) تفسيره ٤٧٥/٢.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٠٢، والنكت والعيون ١/١٨٠، وأخرج الأقوال السابقة الطبرى في التفسير ٤٧٤/٢.

(٣) هو شاعر إسلامي مخضرم، أسلم ولم تعرف له صحبة واجتماع بالنبي ﷺ الخزانة ٦/٣٠، والإصابة ١/١٧٤.

(٤) هكذا نسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/٥٢، والطبرى في التفسير ٢/٤٧٦، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٠٢، والماوردي في النكت والعيون ١/١٨٠، وابن الشجري في أماليه ١/٤٢٦ و٢/٨٤، ٥٠٩. ونسبه أيضاً أبو عبيدة في التقائض ص ٨٣٣ لجرير في قصيدة يرث بها على الفرزدق. قال البغدادى في خزانة الأدب ٣/٥٩: الصحيح أنه من قصيدة لجرير، لا خلاف بين الرواية أنها له. والبيت في ديوان جرير ٢/٩٠٧، ورواية التقائض والديوان: سعيمك، بدل: مجدهم، وهلا، بدل: لولا. قوله: النَّبِيُّ: جمع ناب، وهي الناقة المُيسَّةُ، وضَوْطَرٌ: الرجل الضخم العمليُّ الذي لا غُنَاءُ عنده، والكميُّ: الشجاع المتكبُّ في سلاحه. والمعنى: تَعْدُونَ عَقِرَ النَّبِيِّ أَفْضَلَ مَجْدِكُمْ! الخزانة ٣/٥٨.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢٠٢-٢٠٣.

(٦) ١/١٠٧-١٠٨.

والنصارى، أو اليهود في قول مَنْ جَعَلَ «الذين لا يعلمون» النصارى^(١).

﴿تَشَبَّهُتْ قُلُوبُهُمْ﴾ قيل: في التعنت والاقتراح وتزكِ الإيمان. وقال الفراء^(٢): «تشابهت قلوبهم» في اتفاقهم على الكفر.

﴿قَدْ بَيَّنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ تقدَّم^(٣).

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُشَفِّلَ عَنِ الْأَخْبَرِ الْجَعِيْمِ﴾ ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ « بشيراً » نصب على الحال، « وَنَذِيرًا » عطف عليه؛ قد تقدَّم معناهما^(٤).

﴿وَلَا تُشَفِّلَ عَنِ الْأَخْبَرِ الْجَعِيْمِ﴾ قال مقاتل: إنَّ النبي ﷺ قال: « لو أنزل الله بأَسْأَةً باليهود لآمنوا »، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُشَفِّلَ عَنِ الْأَخْبَرِ الْجَعِيْمِ﴾^(٥) برفع « تَسَائِلُ » وهي قراءة الجمهور^(٦)، ويكون في موضع الحال بعطفه على « بشيراً وَنَذِيرًا ». المعنى: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا غَيْرَ مسؤول.

وقال سعيد الأخفش: « ولا تَسْأَلُ » بفتح التاء وضم اللام، ويكون في موضع الحال عَظِيْماً على « بشيراً وَنَذِيرًا »^(٧).

المعنى: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا غَيْرَ سَائِلٍ عَنْهُمْ؛ لَأَنَّ عِلْمَ الله بِكُفْرِهِمْ بعد إِنذارِهِمْ يُعْنِي عَنْ سُؤَالِهِمْ عَنْهُمْ. هذا معنى: غَيْرَ سَائِلٍ. ومعنى غَيْرَ مسؤول: لا يكون مُؤَاخِذًا بِكُفْرِ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ الْبُشْرَى^(٨) والإِنذار.

وقال ابن عباس ومحمد بن كعب: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال ذات يوم: « لِيتْ شَعْرِي

(١) المحرر الوجيز ١/٢٠٣.

(٢) معاني القرآن ١/٧٥.

(٣) ٢٧٦/١.

(٤) ٢٨١/١ - ٣٥٨.

(٥) أورده الوادي في أسباب التزول ص ٣٧، وفي التفسير ١٩٨/١، وابن الجوزي في زاد المسير ١/١٣٧.

(٦) السبعية ص ١٦٩. والتيسير ص ٧٦.

(٧) معاني القرآن للأخشن ١/٣٣٤، ونقله المصطف عنده بواسطة النحاس في إعراب القرآن ١/٢٥٨. وذكر

القراءة أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٠٤.

(٨) في (م): التبشير.

ما فَعَلَ أَبُوايِّ». فنزلت هذه الآية^(١)، وهذا على قراءة مَنْ قرأ: «وَلَا تَسْأَلْ» جزماً^(٢) على النهي، وهي قراءة نافع وحده^(٣)، وفيه وجهان: أحدهما: أنه نهي عن السؤال عَمَّنْ عصى وكفر من الأحياء؛ لأنَّه قد يتغير حاله فينتقل عن الكفر إلى الإيمان، وعن المعصية إلى الطاعة. والثاني: وهو الأظاهر، أنه نهي عن السؤال عَمَّنْ مات على كفره ومعصيته، تعظيمًا لحاله وتغليظًا لشأنه، وهذا كما يقال: لا تَسْأَلْ عن فلان! أي: قد بلغ فوق ما تحسب. وقرأ ابن مسعود: «ولن تَسْأَلْ»، وقرأ أبيه: «وما تَسْأَلْ»^(٤)، ومعناهما موافق لقراءة الجمهور؛ نَفَّى أن يكون مسؤولاً عنهم.

وقيل: إنما سأَلَ أَيَّ أَبَوِيهِ أَحَدُ مُوتَأً^(٥)، فنزلت. وقد ذكرنا في كتاب «التذكرة»^(٦) أنَّ الله تعالى أحياناً له أباء وأمه وأمناً به^(٧)، وذكرنا قوله عليه السلام

(١) حديث محمد بن كعب أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/٥٩، والطبراني ٤٨١/٢، وفي إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف. انظر الميزان ٤/٢١٣، والضعفاء للعقيلي ٤/١٦٠. وذكره أبو الليث في تفسيره ١٥٤/١ بلفظ: «ليت شعري ما فعل بأبوتي». قال السيوطي في الدر المنثور ١/١١١: مرسل ضعيف الإسناد. وأما حديث ابن عباس فقد ذكره البغوي في التفسير ١/١١٠، وابن الجوزي في زاد المسير ١/١٣٧، ولم تقف على إسناده.

(٢) في (د): جرياً.

(٣) السبعة ص ١٦٩. والتيسير ص ٧٦.

(٤) القراءات الشاذة لابن خالويه ص ٩.

(٥) نقله ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٠٣ عن المهدوي بلفظ: «ليت شعري أَيُّ أَبَوئِي أَحَدُ مُوتَأً». وقد ردَّه ابن عطية بقوله: وهذا خطأ مئن رواه أو ظنه؛ لأنَّ أباء مات وهو في بطن أمها... وماتت أمه بعد ذلك بخمس سنين منصرفةً به من المدينة من زيارة أخواله، وهذا مما لا يتوهم أنه خفي عليه بِكَلَّةٍ.

(٦) ص ١٤-١٥.

(٧) أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٦٥٦)، ونبه العجلوني في كشف الخفاء ١/٦٢ إلى الخطيب البغدادي والدارقطني وابن عساكر، وهو من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَأَخْيَا لِي أُمِّي، فَأَمْنَتْ بِي ثُمَّ رَدَّهَا». قال الذبيхи في ميزان الاعتدال ٢/٦٨٤: هذا الحديث كذب مخالف لما صرَّح عنه أنَّه عليه الصلاة والسلام استأذن ربَّه في الاستغفار لها؛ فلم يأذن له. وقال ابن كثير في البداية والنهاية ٣/٤٢٩: حديث منكر جدًا، وإن كان ممكناً بالنظر إلى قدرة الله تعالى، لكنَّ الذي ثبت في الصحيح يعارضه. وانظر الروض الأنف ١/١٩٤، ولسان الميزان ٤/٩١.

للرجل : «إن أبي وأباك في النار»^(١) وبين ذلك ، والحمد لله .

قوله تعالى : «وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَبَعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدًى اللَّهِ هُوَ أَهْدَى وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ»^(٢)

قوله تعالى : «وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَبَعَ مِلَّتَهُمْ». فيه مسألتان :

الأولى : قوله تعالى : «وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَبَعَ مِلَّتَهُمْ» المعنى : ليس عَرَضُهم يا محمد بما يقتربون من الآيات أن يؤمنوا ، بل لو أتيتهم بكل ما يسألون لم يرضوا عنك ، وإنما يُرضيهم^(٣) ترك ما أنت عليه من الإسلام واتباعهم.

يقال : رَضِيَ يَرْضَى رِضاً وَرُضاً وِرْضُواناً وَرِضُواناً وَمَرْضاً ، وهو من ذوات الواو ، ويقال في الثنوية : رِضْوَانٌ ، وحُكْمُ الْكِسَائِيِّ : رِضْيَانٌ . وَحُكْمٌ : رِضاً ، ممدود ، وكأنه مصدر راضٍ يُراضِي مُرَاضَةً وَرِضاً^(٤).

و«تَتَبَعَ» منصوب بـ«أن» ، ولكنها لا تظهر مع «حتى» ، قاله الخليل . وذلك أن «حتى» خافضة للاسم ، كقوله : «حَتَّى مَطْلَعَ الْفَجْرِ» [القدر : ٥] ، وما يعملُ في الاسم لا يعمل في الفعل البتة ، وما يخفض اسمًا^(٥) لا ينصب شيئاً^(٦) . وقال النحاس^(٧) : «تَشَعَّ» منصوب بـ«حتى» ، و«حتى» بدل من «أن».

والملأة : اسم لما شرعه الله لعباده في كتبه وعلى^(٨) ألسنة رسله . فكانت الملأة والشريعة سواء ؛ فأمام الدين ، فقد فرق بينه وبين الملأة والشريعة^(٩) ؛ بـ«أن»^(٩) الملأة والشريعة ما دعا الله عباده إلى فعله ، والدين ما فعله العباد عن أمره .

(١) أخرجه أحمد (١٢١٩٢) و(١٣٨٣٤) ، ومسلم (٢٠٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) في (ز) : غرضهم ، وفي هامشها : يرضيهم.

(٣) إعراب القرآن للنحاس / ١ / ٢٥٨.

(٤) في (ز) : الأسماء.

(٥) معاني القرآن للزجاج / ١ / ٢٠١.

(٦) إعراب القرآن / ١ / ٢٥٨.

(٧) في (د) و(ز) : على.

(٨) في (خ) و(ز) : وبين الشريعة.

(٩) في (د) و(م) : فإن.

الثانية: تميّك بهذه الآية جماعة من العلماء، منهم أبو حنيفة والشافعى وداود وأحمد بن حنبل على أنَّ الكفر كله ملة واحدة؛ لقوله تعالى: «مِلَّتْهُمْ»^(١) فوَحَدَ الْمِلَّةُ ويقوله تعالى: «كُلُّهُمْ دِيَنُهُ وَلَيْ دِينٍ»، وبقوله عليه السلام: «لا يتوارث أهل ملَّتين»^(٢) على أنَّ المراد به الإسلام والكفر، بدليل قوله عليه السلام: «لا يرثُ المسلمُ الْكَافِرَ»^(٣).

وذهب مالك وأحمد في الرواية الأخرى إلى أنَّ الكفر مِلَّ، فلا يرث اليهوديُّ النصرانيُّ، ولا يرثان المحوسيٌّ؛ أخذناً بظاهر قوله عليه السلام: «لا يتوارث أهل ملَّتين»^(٤).

وأما قوله تعالى: «مِلَّتْهُمْ» فالمرادُ به الكثرةُ، وإن كانت موَحَّدةٌ في اللفظ، بدليل إضافتها إلى ضمير الكثرة، كما تقول: أخذت عن علماء أهل المدينة - مثلاً - عِلْمَهُمْ، وسمعتُ عَلَيْهِمْ^(٥) حديثَهُمْ، يعني علومَهُمْ وأحاديثَهُمْ.

قوله تعالى: «فَقُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىُّ» المعنى: ما أنت عليه يا محمدُ من هُدَى اللهِ الحقُّ الذي يضعُه في قلبِ مَن يشاء^(٦) هو الْهُدَىُّ الحَقِيقِيُّ، لا ما يدعُهُ هؤلاء^(٧).

قوله تعالى: «وَلَيْنَ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ» الأهواء جمع هَوَى، كما تقول: جمل وأجمال، ولماً كانت مختلفة جُمِعت، ولو حمل على إفراد الملة لقال: هواهم^(٨).

(١) في (خ) لقوله عليه السلام: الدين الحنيفية دين إبراهيم الخليل وقال تعالى: ملتهم...

(٢) أخرجه أحمد (٦٦٦٤) و(٦٨٤٤)، وأبي داود (٢٩١١)، وابن ماجه (٢٧٣١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٧٤٧)، والبخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٤) ينظر التمهيد ١٦٩/٩ - ١٧٢، والاستذكار ٤٩٤/١٥.

(٥) في (د): عنهم.

(٦) في (ز) و(ظ): نضعه... نشاء.

(٧) المحرر الوجيز ١/٢٠٤.

(٨) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٠٤، ومعاني القرآن للزجاج ١/٢٠٢.

وفي هذا الخطاب وجهان :

أحدهما : أنه للرسول ، لتوجه الخطاب إليه.

والثاني : أنه للرسول والمراد به أمته.

وعلى الأول يكون فيه تأديب لأمته ، إذ متزعمون دون منزلته.

وبسبب الآية أنهم كانوا يسألون المسالمة والهذنة ، ويعذبون النبي ﷺ بالإسلام ، فأغلّمه الله أنهم لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم ، وأمره بجهادهم.

قوله تعالى : **﴿مِنَ الْعَلِيِّ﴾** سُئلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ عَمَّنْ يَقُولُ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ ، فَقَالَ : كَافِرٌ ، فَقَبِيلٌ : بِمَ كَفَرُتُهُ ؟ فَقَالَ : بِآيَاتٍ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى : **﴿وَلَيْسَ أَتَبْغَى أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعَلِيِّ﴾** وَالْقُرْآنُ ^(١) مِنْ عِلْمِ اللَّهِ ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ فَقَدْ كَفَرَ ^(٢) .

قوله تعالى : **﴿أَلَّذِينَ مَاتُتْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوَّهُ حَقًّا تِلَاقُتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرُ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ ﴾** يَتَبَيَّنُ إِسْرَائِيلُ أَذْكُرُوا نِعْمَتِ اللَّهِ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَآتَيْتُكُمْ خَيْرًا عَلَى الْعَالَمِينَ **﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا نَفْعُمُكَا شَفَعَةً وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴾**

قوله تعالى : **﴿أَلَّذِينَ مَاتُتْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾** قال قتادة : هم أصحاب النبي ﷺ ، والكتاب على هذا التأويل : القرآن. وقال ابن زيد : هم من أسلم من بني إسرائيل ، والكتاب على هذا التأويل : التوراة ، والآلية تعم ^(٣).

و«الذين» رفع بالابتداء ، «ماتناهم» صلته ، «يتلوه» خبر الابتداء ، وإن شئت كان الخبر : **﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾** ^(٤).

واختلاف في معنى **﴿يَتَلَوَّهُ حَقًّا تِلَاقُتِهِ﴾** فقيل : يتبعونه حق اتباعه ، باتباع الأمر

(١) في (خ) و(ز) و(ظ) : فالقرآن.

(٢) ينظر مسائل الإمام أحمد برواية ابن هانئ ١٥٤ / ٢.

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢٠٤ / ١ ، وقول قتادة وعبد الرحمن بن زيد آخر جهema الطبرى ٤٨٦ / ٢.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٥٨ / ١.

واللهي ، فَيُحَلِّلُونَ حَلَالَهُ ، وَيُحْرِمُونَ حِرَامَهُ ، وَيَعْمَلُونَ بِمَا تَضَمَّنَهُ ، قَالَهُ عَكْرَمَةُ . قَالَ عَكْرَمَةُ : أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَالْقَمَرُ إِذَا نَلَهَا﴾ [الشمس: ٢] أَيْ : اتَّبَعَهَا ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١) . وَقَالَ الشَّاعِرُ :

قَدْ جَعَلْتَ ذَلِيَّيْ تَسْتَثِلِيْنِي^(٢)

وَرَوَى نَصْرُ بْنُ عَيْسَى عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنِ عُمَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَتَّلَوُهُ حَقَّ تَلَاقِيَهُ﴾ قَالَ : «يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتَّبَاعِهِ» . فِي إِسْنَادِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجْهُولِينَ فِيمَا ذَكَرَ الْخَطِيبُ أَبُو بَكْرَ أَحْمَدَ^(٣) ، إِلَّا أَنَّ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ .

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ : مَنْ يَتَّبِعُ الْقُرْآنَ يَهْبِطُ بِهِ عَلَى رِيَاضِ الْجَنَّةِ^(٤) .

وَعَنْ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هُمُ الَّذِينَ إِذَا مَرُوا بِآيَةٍ رَحْمَةً سَأَلُوهَا مِنَ اللَّهِ ، إِذَا مَرُوا بِآيَةٍ عَذَابٍ اسْتَعَاذُوا مِنْهَا^(٥) .

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ رَحْمَةً سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ عَذَابٍ تَعَوَّذَ^(٦) .

وَقَالَ الْحَسَنُ : هُمُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِمُخَكَّمٍ ، وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهٍ ، وَيَكْلُونَ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ إِلَى عَالِيهِ^(٧) . وَقَيلَ : يَقْرُؤُونَهُ حَقَّ قِرَاءَتِهِ^(٨) .

(١) انظر تفسير الطبرى /٤٨٨ ، ٤٨٩ ، ٤٩٢.

(٢) أورده الزجاج في معاني القرآن /١/٤٥٩ ، والتحاس في معاني القرآن /٣/٢٩٢ ، وابن منظور في اللسان (تلوا) ، وعجزه : ولا أَرِيدُ تَعَبَّقَ الْقَرِينِ .

(٣) في كتاب الرواية عن مالك فيما ذكره السيوطي في الدر المنشور /١/١١١ ، وذكر الحديث الذهبي في ميزان الاعتدال /٤/٢٥٣ ونقل عن الخطيب القول الذي ذكره المصنف .

(٤) أخرجه أبو عبيدة في فضائل القرآن ص ٣٤ ، وسعيد بن متصور في سننه /١/٤٩ ، وابن أبي شيبة في مصنفه ٣٨٦-٣٨٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٢٣) .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره /١/٣٥٧ ، وفيه : إِذَا مَرَّ بِذَكْرِ الْجَنَّةِ سَأَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، إِذَا مَرَّ بِذَكْرِ النَّارِ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ .

(٦) قطعة من حديث طويل ، أخرجه أحمد (٢٣٢٦١) ، ومسلم (٧٧٢) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . وفي الباب عن عوف بن مالك وعائشة رضي الله عنهما ، أخرجهما أحمد (٢٣٩٨٠) و(٢٤٦٠٩) .

(٧) أخرجه الطبرى /٢/٤٩١-٤٩٢ ، وابن أبي حاتم /١/٣٥٧ .

(٨) ذكره الطبرى /٢/٤٩٢ .

قلت: وهذا فيه بُعْدٌ، إلا أن يكون المعنى: يُرَأُونَ الْفَاظَهُ، ويفهمون معانيه؛ فإنَّ يَفْهَمُ^(١) المعاني يكون الاتِّباعَ لمن وُقِّنَ.

قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرَ أَبْنَائِنَا إِنَّهُمْ يَكْتَمُونَ فَأَتَهُمْ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾

فيه عشرون مسألة:

الأولى: لَمَّا جَرِيَ ذِكْرُ الْكَعْبَةِ وَالْقَبْلَةِ، اتَّصَلَ ذَلِكَ بِذِكْرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ الَّذِي بَنَى الْبَيْتَ، فَكَانَ مِنْ حَقِّ الْيَهُودِ - وَهُمْ مِنْ نَسلِ إِبْرَاهِيمَ - أَلَا يَرْغِبُوا عَنِ دِينِهِ.

والابتلاء: الامتحانُ والاختبارُ، وَمَعْنَاهُ: أَمْرٌ وَتَعْبُدُ.

وَإِبْرَاهِيمُ تَفْسِيرُهُ بِالسُّرِّيَانِيَّةِ فِيمَا ذُكِرَ الْمَاوِرْدِيُّ، وَبِالْعَرَبِيَّةِ فِيمَا ذُكِرَ ابْنَ عَطِيَّةَ: أَبُ رَحِيمٍ^(٢).

قال السُّهْيَلِيُّ: وَكَثِيرًا مَا يَقْعُدُ الْاِنْتِقَاقُ بَيْنَ السُّرِّيَانِيِّ وَالْعَرَبِيِّ أَوْ يُقَارِبُهُ فِي الْلُّفْظِ، أَلَا تَرَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ تَفْسِيرُهُ: أَبُ رَاحِمٌ؛ لِرَحْمَتِهِ بِالْأَطْفَالِ، وَلِذَلِكَ جُعِلَ هُوَ وَسَارِهُ زَوْجُهُ كَافِيَّنِ لِأَطْفَالِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ صِفَارًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٣).

قلت: وَمِمَّا يَدْلِلُ عَلَى هَذَا مَا خَرَجَهُ الْبَخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الرَّوْيَا الطَّوِيلِ عَنْ سَمْرَةَ، وَفِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي الرُّوْضَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَوْلَهُ أُولَادُ النَّاسِ^(٤)؛ وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَيْهِ فِي كِتَابِ «الْتَذْكُرَةِ»^(٥) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا هُوَ ابْنُ تَارِخَ بْنَ نَاخْوَرِ فِي قَوْلِ بَعْضِ الْمُؤْرِخِينَ^(٦). وَفِي التَّنْزِيلِ:

(١) فِي (ز): فَهُمْ، وَفِي (د): تَفْهَمْ، وَفِي (ظ): يَفْهَمْ.

(٢) النَّكْتُ وَالْعَيْنُ ١/١٨٢، وَالْمَحْرُرُ الْوَجِيزُ ١/٢٠٥.

(٣) التَّعْرِيفُ وَالْإِعْلَامُ ص ٢٠.

(٤) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ (٧٠٤٧)، وَهُوَ فِي مُسْتَدِّ أَحْمَدَ (٢٠٠٩٤)، وَسَمِرَةُ هُوَ ابْنُ جَنْدُبٍ بْنُ هَلَالٍ الْفَزَارِيِّ، مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِوانَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، سَكَنَ الْبَصْرَةَ، مَاتَ سَنَةً (٥٨هـ). السِّيرَ ٣/١٨٣.

(٥) ص ٥١١.

(٦) يَنْظُرُ تَارِيخَ الْطَّبَرِيِّ ١/٢٣٣، وَتَفْسِيرَ الْبَغْوَى ١/١١١، وَالتَّعْرِيفُ وَالْإِعْلَامُ ص ٥٥.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ مَازِرَ﴾ [الأنعام: ٧٤]، وكذلك في «صحيح البخاري»^(١)، ولا تناقض في ذلك، على ما يأتي في «الأنعام» بيانه إن شاء الله تعالى^(٢).
وكان له أربع بنين: إسماعيل، وإسحاق، ومدين، ومداين، على ما ذكره السهيلي^(٣).
وقدّم على الفاعل للاهتمام، إذ كونُ الربُّ تبارك وتعالى مُبلياً معلومُ، وكونُ
الضمير المفعول في العربية متصلاً بالفاعل مُوجِّبٌ تقديم المفعول، فإنما بني الكلام
على هذا الاهتمام^(٤)، فاعلمه.

وقراءة العامة: «إبراهيم» بالتناسب، «زئه» بالرفع على ما ذكرنا. وروي عن جابر بن زيد^(٥) أنهقرأ على العكس، وزعم أنَّ ابن عباس أقرَّه كذلك، والمعنى: دعا إبراهيم زئه^(٦) سأله، وفيه يُعدُّ لأجل الباء في قوله: «كلماتٍ».

الثانية: قوله تعالى: **«بِكَلِمَاتٍ»** الكلمات جمع كلمة، ويرجع تحقيقها إلى كلام الباري تعالى، لكنه عَبَّر عنها عن الوظائف التي كُلِّفَها إبراهيم عليه السلام، ولما كان تكليفها بالكلام سُميَّت به، كما سُميَّ عيسى كلمة، لأنَّه صدرَ عن كلمة، وهي: «كُنْ». وتسمية الشيء بمقدمة أحد قسمي المجاز. قاله ابن العربي^(٧).

الثالثة: واختلف العلماء في المراد بالكلمات على أقوال:

أحدها: شرائع الإسلام؛ وهي ثلاثون سَهْمَاً، عَشْرَةً منها في سورة براءة:
﴿الثَّمَيْرَنَ الْكَيْدَرَنَ﴾ [١١٢] إلى آخرها، وعشْرةً في «الأحزاب»: **﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ**

(١) رقم (٣٣٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وللفظه: «يلقى إبراهيم آباء آزر يوم القيمة، وعلى وجه آزر قترة وغبرة...» الحديث.

(٢) في تفسير الآية (٧٤).

(٣) الروض الأنف ١٥/١، وليس فيه من اسمه مداين.

(٤) المحرر الوجيز ٢٠٥/١.

(٥) هو أبو الشفاء، الأزدي، يعُدُّ مع الحسن وابن سيرين، وهو من كبار تلامذة ابن عباس. توفي سنة (٩٣هـ). السير ٤/٤٨١.

(٦) القراءات الشاذة ص. ٩. وذكرها الزمخشري في كشافه ٣٠٨/١، ونسبها لأبي حنيفة وابن عباس رضي الله عنهما، والرازي في تفسيره ٤٠/٤، ونسبها لابن عباس وأبي حيوة.

(٧) في أحكام القرآن ٣٦/١، وفيه: لكنه عَبَّرَ بها عن الوظائف...

وَالْمُسْلِمَتِينَ》 [٣٥] إلى آخرها، وعشرة في «المؤمنون»: ﴿فَقَدْ أَفْلَحَ اللَّهُمَّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُنَّ عَلَىٰ صَلَوةِهِمْ يَحْفَظُونَ﴾ [١-٩]، قوله في «سأل سائل»: ﴿إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾ [٢٢] إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يَخْلُفُونَ﴾ [٧٦].

قال ابن عباس رضي الله عنهم: ما ابتلَى الله أحداً بهنَّ، فقام بها كلُّها إلا إبراهيم عليه السلام، ابتلَى بالإسلام فأتمَّه، فكتب الله له البراءة، فقال: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّقَ﴾^(١) [النجم: ٣٧].

وقال بعضهم: بالأمر والنهي^(٢)، وقال بعضهم: بذبح ابنه^(٣)، وقال بعضهم: بأداء الرسالة، والمعنى متقابِل.

وقال مجاهد: هي قوله تعالى: إني مُبتليك بأمر، قال: تجعلني للناس إماماً؟ قال: نعم. قال: ومن ذرَّتني؟ قال: لا ينال عهدي الظالمين، قال: تجعل البيت مثابةً للناس؟ قال: نعم. قال: وأمننا؟ قال: نعم. قال: وترى مناسِكنا، وتتوب علينا؟ قال: نعم. قال: وترزق أهله من الشمرات؟ قال: نعم.
وعلى هذا القول فالله تعالى هو الذي أتم^(٤).

وأصحٌ من هذا ما ذكره عبد الرزاق عن مغمر، عن ابن طاوس [عن أبيه]، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ يُكَلِّمُ فَانَّهُنَّ﴾ قال: ابتلاه الله بالطهارة؛ خمسٌ في الرأس وخمسٌ في الجسد: قَصْ الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وفرقُ الشعر. وفي الجسد: تقليم^(٥) الأظفار، وحلقُ العانة، والاختناق، وتنفُّ الإبط، وغسلُ مكان الغائط والبول بالماء^(٦).

وعلى هذا القول، فالذي أتم هو إبراهيم^(٧)، وهو ظاهر القرآن.

(١) أخرجه الطبرى ٤٩٨/٢، وانظر النكت والعيون ١/١٨٢-١٨٣.

(٢) ذكر نحوه الرازي ٤١/٤.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٥٧، والطبرى ٥٠٦، وأورده الرازي ٤٢/٤ عن الحسن البصري مطولاً.

(٤) المحرر الوجيز ٢٠٦/١، والنكت والعيون ١/١٨٣-١٨٤. وأخرج قول مجاهد الطبرى ٥٠١/٢،

وابن أبي حاتم ١/٣٦٢-٣٦٣ بأطول منه.

(٥) في (خ) و(د) و(ز): قص.

(٦) تفسير عبد الرزاق ٥٧/١، وأخرجه من طريقه الطبرى ٤٩٩/٢ وما بين حاصلتين منهما.

(٧) المحرر الوجيز ٢٠٦/١.

وروى مطر عن أبي الجلد أنها عَشْرًأيضاً، إلا أَنَّه جَعَلَ مَوْضِعَ الْفَرْقِ^(١) غسلَ البراجم، ومَوْضِعَ الْاسْتِنْجَاءِ الْاسْتِحْدَادَ^(٢).

وقال قتادة: هي مناسكُ الحجَّ خاصَّة^(٣). الحسن: هي الخلال السُّتُّ: الكوكب، والقمر، والشَّمس، والنَّار، والهجرة، والختان^(٤).

قال أبو إسحاق الزجاج: وهذه الأقوال ليست بمتناقضَة؛ لأنَّ هذَا كُلُّهُ مَا ابْتَلَى به إبراهيم عليه السلام^(٥).

قلتُ: وفي «الموطأ» وغيره عن سعيد بن المسيب يقول: إبراهيم عليه السلام أَوَّلُ مَنْ اخْتَنَ، وَأَوَّلُ مَنْ أَصْفَافَ^(٦) الصَّيفِ، وَأَوَّلُ مَنْ اسْتَحَدَّ، وَأَوَّلُ مَنْ قَلَمَ الْأَظْفَارَ، وَأَوَّلُ مَنْ قَصَّ الشَّارِبَ، وَأَوَّلُ مَنْ شَابَ، فَلَمَّا رَأَى الشَّيْبَ قال: ما هذا؟ قال: وقار، قال: ياربِّ، زِذَنِي وقاراً^(٧).

وذكر أبو بكر بنُ أبي شيبة عن سعد^(٨) بن إبراهيم، عن أبيه قال: أَوَّلُ مَنْ حَطَّبَ عَلَى الْمَنَابِرِ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الله^(٩). قال غيره: وَأَوَّلُ مَنْ ثَرَدَ الثَّرِيدَ^(١٠)، وَأَوَّلُ

(١) في (ز): فرق الشعر.

(٢) أخرجه الطبرى ٢/٥٠٠، لكن ليس عنده ذكر الاستحداد مَوْضِعَ الْاسْتِنْجَاءِ كما ذكر المصنف. مطر: هو ابن طهمان الوراق، وأبو الجلد: هو جيلان بن أبي فروة. وسيذكر المصنف معنى البراجم في المسألة العاشرة، ومعنى الاستحداد في المسألة التاسعة.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٠٦، والنكت والعيون ١/١٨٤، ولم يسمِّ ابن عطية قتادة، وأخرجه الطبرى ٢/٥٠٤، من رواية قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٠٦، والنكت والعيون ١/١٨٤، وأخرجه الطبرى ٢/٥٠٥.

(٥) معاني القرآن ١/٢٠٥ للزجاج، وليس فيه، قوله: وهذه الأقوال ليست بمتناقضَة.

(٦) في النسخ الخطية: ضاف، والمثبت من (م).

(٧) الموطأ ٢/٩٢٢، ومصنف ابن أبي شيبة ١١/٥٢٢ و١٤/٦٩. وأخرجه أيضًا البخاري في الأدب المفرد والبيهقي يثأر الحديث الموقوف عن أبي هريرة الذي سيذكره المصنف قريباً، وتنذر تخرجه ثمة.

(٨) في (خ) و(د) و(ظ) و(م): سعيد، وهو خطأ، والمثبت من (ز) ومصادر الحديث. وهو سعد بن إبراهيم بن سعد.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة ١١/٥٢٣ و١٤/٦٩.

(١٠) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٨٩ من قول السُّدُّي.

مَنْ ضربَ بِالسِيفِ، وَأَوْلُ مِنْ اسْتاكِ، وَأَوْلُ مِنْ اسْتنجِي بِالْمَاءِ، وَأَوْلُ مِنْ لَيْسَ السِرَاوِيلَ^(١).

وروى معاذ بن جبل قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ أَتَخَذَ الْمِنْبَرَ فَقَدْ أَتَخَذَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَإِنَّ أَتَخَذَ الْعَصَاصَ، فَقَدْ أَتَخَذَهَا أَبِي إِبْرَاهِيمَ»^(٢).

قلت: وهذه أحكام يجب بيانها والوقوف عليها والكلام فيها.

فأَوْلُ ذَلِكَ الْجَنْتَانُ وَمَا جَاءَ فِيهِ، وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ:

الرابعة: أجمعَ الْعُلَمَاءَ عَلَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْلُ مِنْ اخْتَنَّ^(٣). وَاخْتِلَفَ فِي السُّنْنِ التِّي اخْتَنَّ فِيهَا، فَفِي «الموطأ» عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ مُوقَفًا: «وَهُوَ ابْنُ مِنْهُ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً»^(٤). وَمِثْلُ هَذَا لَا يَكُونُ رَأِيًّا، وَقَدْ رَوَاهُ الْأَزْوَاعِيُّ مَرْفُوعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ مِنْهُ وَعِشْرِينَ سَنَةً، ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً». ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍ^(٥).

وَرُوِيَ مَسْنَدًا مَرْفُوعًا مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ يَحْيَى مِنْ وِجْهِهِ: «أَنَّهُ اخْتَنَّ حِينَ بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَنَّ بِالْقَدْوَمِ»، كَذَا فِي «صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ» وَغَيْرِهِ: «ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً»، وَهُوَ

(١) أَخْرَجَ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ ٨/٤٠٤ عَنْ وَاصِلِ مُولَى أَبْنِ عَيْنَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَرْحَى إِلَى إِبْرَاهِيمَ: إِنَّكَ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَيَّ، فَإِذَا صَلَيْتَ فَلَا تَرِي الْأَرْضَ عُورَتَكَ، فَاتَّخِذْ سِرَاوِيلَ. وَانْظُرْ التَّمَهِيدَ ١٧١/١٢.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ (٢٦٣٢)، وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٠)، وَأَوْرَدَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الْزَوَادِيِّ (٢٠١)، وَقَالَ: فِيهِ مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيِّيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًا. وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ كَمَا فِي عَلَلِ الْحَدِيثِ (٢٤١): حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، كَانَهُ مَوْضِعٌ، وَمُوسَى ضَعِيفُ الْحَدِيثِ جَدًا.

(٣) التَّمَهِيدَ ٥٩/٢١.

(٤) كَذَا ذَكَرَهُ عَنْ مَالِكِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمَهِيدِ (٢٢/١٣٧) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ مُوقَفًا. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ: الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبِ الْمَفْرَدِ (١٢٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (٨٤٠). وَهُوَ فِي «الموطأ» (بِرَوَايَةِ أَبِي مَصْبَعِ الزَّهْرَى) (١٩٢٩) مُقطَّعٌ مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ.

(٥) التَّمَهِيدَ (٢٣/١٣٧)، وَالْأَسْتَذْكَارَ (٢٦/٢٤٤). قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَمْرَاءَ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ (٦٩١/٦): وَوَقَعَ فِي «الموطأ» مُوقَفًا عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، وَعِنْ أَبْنِ حَبَّانَ مَرْفُوعًا [٤/٦٢٠] أَنَّ إِبْرَاهِيمَ اخْتَنَّ وَهُوَ ابْنُ مِنْهُ وَعِشْرِينَ سَنَةً. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ سَقَطَ مِنَ الْمَتْنِ شَيْءًا، فَإِنَّ هَذَا الْقَدْرُ هُوَ مَقْدَارُ عَمْرِهِ.

المحفوظ في حديث ابن عجلان^(١) وحديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ^(٢). قال عكرمة: اختنَ إبراهيمُ وهو ابنُ ثمانين سنة، قال: ولم يُطف بالبيت بعدَ على ملة إبراهيمَ إلا مختون، هكذا قال عكرمة، وقاله المُستَبْ بن رافع^(٣)، ذكره المروزي^(٤).

و«القدوم» يُروى مشدداً ومُخففاً. قال أبو الزناد: القدوم مشدداً: موضع^(٥). الخامسة: واختلف العلماء في الختان، فجمهورُهم على أنَّ ذلك مِن مؤكَّدات السنن، ومن فطرة الإسلام التي لا يَسْعُ تركُها في الرجال.

وقالت طائفة: ذلك فرض؛ لقوله تعالى: «أَنْ أَتَيْعُ مِلَّةً بِإِرْهِمَةٍ حَيْنَا» [النحل: ١٢٣]؛ قال قتادة: هو الاختنان، وإليه مال بعض المالكيين^(٦)، وهو قول الشافعي. واستدلَّ ابنُ سُريج^(٧) على وجوبه بالإجماع على تحريم النَّظر إلى العورة، وقال: لو لا أنَّ الختان فرضٌ لما أَبْيَحَ النَّظرُ إليها من المختون.

وأجيب عن هذا بأنَّ مثلَ هذا يُباح لمصلحة الجسم، كنظر الطبيب، والطلب ليس بواجب إجماعاً^(٨) على ما يأتي في «النحل»^(٩) بيانه إن شاء الله تعالى.

(١) هكذا في النسخ: ابن عجلان، وهو سبق قلم، فالذى يُروى عن أبي هريرة أبوه عجلان، والرواية من طريق ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وانظر التمهيد ٢٣٠ / ١٤٠.

(٢) رواية الأعرج عن أبي هريرة عند أحمد (٨٢٨١)، والبخاري (٣٣٥٦)، ومسلم (٢٣٧٠)، ورواية عجلان عن أبي هريرة عند أحمد (٩٦٢٢)، وأخرجها البخاري تعليقاً بإثر رواية الأعرج. وانظر التمهيد ٢٣٧ / ١٤٠.

(٣) أبو العلاء الأسدي، الكاهلي، الفقيه الكبير، الكوفي، قيل: توفي سنة (١٠٥ هـ). السير ٥ / ١٠٣.

(٤) التمهيد ٢٣٩ / ١٣٩. والمروزي: هو محمد بن نصر بن الحجاج، أبو عبد الله الحافظ، توفي سنة ٢٩٤ / ١٤٠. السير ١٤ / ٣٣.

(٥) صحيح البخاري بإثر الحديث (٦٢٩٨).

(٦) التمهيد ٢١ / ٥٩.

(٧) أحمد بن عمر، أبو العباس البغدادي، القاضي الشافعي، صاحب المصنفات، توفي سنة (٣٠٦ هـ). السير ١٤ / ٢٠١.

(٨) المفهم ١ / ٥١٤.

(٩) في تفسير الآية (٦٩).

وقد احتاج بعض أصحابنا بما رواه الحجاجُ بن أرطاة عن أبي المليح، عن أبيه، عن شداد بن أوس، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «الختان سُنَّةُ للرجال، مَكْرُمَةٌ للنساء»، والحجاج ليس من يُحتاج به^(١).

قلت: أعلى ما يُحتاج به في هذا الباب حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الفِطْرَةُ خَمْسٌ: الاختتان...» الحديث، وسيأتي^(٢).

وروى أبو داود عن أم عطية، أنَّ امرأةً كانت تختن النساء في المدينة^(٣)، فقال لها النبي ﷺ: «لا تنهكي، فإنَّ ذلك أخطى للمرأة، وأحبُّ للبعل». قال أبو داود: وهذا الحديث ضعيف، راويه مجهول^(٤).

وفي رواية ذكرها رَزِين: «ولا تنهكي، فإنه أَنْوَرُ للوجه، وأَخْنَقُ عند الرجل». السادسة: فإنَّ وُلَدَ الصبي مختوناً فقد كُفِي مَؤْونَة^(٥) الختان.

قال الميموني^(٦): قال لي أحمد: إنَّ هاهنا رجلاً وُلَدَ له وَلَدٌ مختونٌ، فاغترَّ بذلك عَمَّا شدِيداً، فقلتُ له: إذا كان الله قد كفاك المؤونة، فما غَمَّك بهذا^{(٧)؟}

السابعة: قال أبو الفرج الجوزي: حدثتُ عن كعب الأحبار قال: خلق من الأنبياء ثلاثة عشرَ مختوين: آدم، وشيش، وإدريس، ونوح، وسام، ولوط، ويوسف، وموسى، وشعيب، وسلامان، ويحيى، وعيسى، والنبي ﷺ.

(١) ينظر التمهيد ٢١/٥٩، والحديث أخرجه أَحْمَد (٢٠٧١٩). أبو المليح: هو ابن أَسْمَةَ بْنَ عَمِيرَ الْهَذَلِيِّ، واسمه: عامر، وقيل: زيد، وقيل: زياد.

(٢) في المسألة الحادية عشرة، وسنذكر تخریجه هناك.

(٣) في (د) و(م): بالمدينة.

(٤) سنن أبي داود (٥٢٧١). قوله: لا تنهكي، أي: لا تُبالغ في استقصاء الختان. النهاية في غريب الحديث ٥/١٣٧.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): مؤنة (في الموضعين) وهو سوء.

(٦) عبد الملك بن عبد الحميد، أبو الحسن الرَّقِيُّ، الحافظ، الفقيه، تلميذ الإمام أَحْمَد، توفي سنة ٨٩ هـ. السير ٢٧٤/١٣.

(٧) التمهيد ٢١/٦٠-٦١.

وقال محمد بن حبيب الهاشمي^(١): هم أربعة عشر: آدم، وثيث، ونوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، ويوسف، وموسى، وسليمان، وزكريا، وعيسى، وحنظلة بن صفوان نبي أصحاب الرَّسُول، ومحمد^ﷺ وعليهم أجمعين.

قلت: اختللت الروايات في النبي^ﷺ، فذكر أبو نعيم الحافظ في كتاب «الحلية» ياسناده، أنَّ النبي^ﷺ ولد مختوناً^(٢).

وأسنَدَ أبو عمر في «التمهيد»^(٣): حدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَىٰ، حدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُوبَ بْنُ بَادِيٍّ^(٤) الْعَلَافُ، حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِّيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، حدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ شَعِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ عُكْرَمَةَ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ الْمُطَلَّبَ خَتَنَ النَّبِيَّ^ﷺ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَجَعَلَ لَهُ مَأْدُبَةً وَسَمَّاهُ مُحَمَّداً.

قال أبو عمر: هذا حديث مُسندٌ غريب. قال يحيى بن أيوب: طلبتُ هذا الحديث فلم أجده عند أحد من أهل الحديث ممن لقيته إلا عند ابن أبي السري. قال أبو عمر^(٥): وقد قيل: إنَّ النبي^ﷺ ولد مختوناً.

الثامنة: واختلفوا متى يُختنُ الصبيُّ، فثبتَ في الأخبار عن جماعة من العلماء أنَّهُم قالوا: ختنَ إبراهيمَ إسماعيلَ لثلاثَ عشرَةَ سنة، وختنَ ابنَ إسحاقَ لسبعةِ أيام،

(١) المحرر ص ١٣١، وانظر فيه أيضاً قول كعب الأ江北 السالف. ومحمد بن حبيب: كان عالماً بالنسب وأخبار العرب، موثقاً في روايته. ويقال: إنَّ حبيباً اسم أمه، توفي سنة ٢٤٥هـ. تاريخ بغداد ٢٧٧/٢.

(٢) حلية الأولياء ٢٤/٣ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه: «من كرامتي على ربي عز وجل أنني ولدت مختوناً، ولم ير أحد سوانئي». قال أبو نعيم: غريب من حديث يونس عن الحسن، لم تكتبه إلا من هذا الوجه. وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/١٧١. وقال الحاكم في المستدرك ٦٠٢/٢: وقد تواترت الأخبار أنَّ رسول الله^ﷺ ولد مختوناً مسروراً. وقد تعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: ما أعلم صحة ذلك، فكيف متواتراً؟! وقال ابن القيم في زاد المعاد ١/٨١: وليس فيه حديث ثابت، وليس هذا من خواصه، فإنَّ كثيراً من الناس يولد مختوناً. وقال المناوي في فيض القدير ٦/١٧-١٦: قال الزين العراقي عن ابن العديم: أخبار ولادته مختوناً ضعيفة، بل لم يثبت في شيء.

(٣) ٦١/٢١، وهو أيضاً في الاستيعاب ١/١٠٠-١٠١ (بها مش الإصابة).

(٤) في النسخ الخطية: بن زياد، وهو خطأ، والمثبت من التمهيد والاستيعاب.

(٥) الاستيعاب ١/١٠٠-١٠١ (بها مش الإصابة).

وَرُوِيَّ عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَخْتِنُ وَلَدَهَا يَوْمَ السَّابِعِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ مَالِكُ، وَقَالَ: ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْيَهُودِ. ذَكَرَهُ عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ. وَقَالَ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: يُخْتِنُ الصَّبَّئُ مَا بَيْنَ سِعْدَيْنِ إِلَى عَشَرَ، وَنَحْوَهُ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَمْ أَسْمَعْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا^(١).

وَفِي الْبَخَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَنَا يَوْمَئِذٍ مُخْتَنٌ. قَالَ: وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ، أَوْ يُقَارِبَ الْاحْتِلَامَ^(٢).

وَاسْتَحْبَطَ الْعُلَمَاءُ فِي الرَّجُلِ الْكَبِيرِ يُسْلِمُ أَنْ يَخْتِنَ، وَكَانَ عَطَاءُ يَقُولُ: لَا يَتَمَمُ إِسْلَامُهُ حَتَّى يَخْتِنَ، وَإِنْ بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَرُوِيَّ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يُرْخَصُ لِلشِّيخِ الَّذِي يُسْلِمُ أَلَا يَخْتِنَ، وَلَا يَرَى بِهِ أَبْسَأَ وَلَا بِشَهَادَتِهِ وَذِيْحَتِهِ وَحَجَّهُ وَصَلَاتِهِ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٣): وَعَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى هَذَا، وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ^(٤) فِي حَجَّ الْأَغْلَفِ لَا يَثْبِتُ، وَرُوِيَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ بْنِ زَيْدٍ وَعَكْرَمَةَ: أَنَّ الْأَغْلَفَ لَا تُؤْكَلُ ذِيْحَتُهُ، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ^(٥).

التاسعة: قوله: «وَأَوْلُ مَنِ اسْتَحْدَدَ» فَالاستحداد: استعمالُ الْحَدِيدِ فِي حَلْقِ العَانَةِ. وَرَوَى أَمْ سَلَمَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَطْلَى وَلَيَّ عَانَةَ بَيْدِهِ^(٦).

(١) ينظر التمهيد ٢١/٦٠-٦١.

(٢) صحيح البخاري (٦٢٩٩)، وليس فيه: أو يقارب الاحلام.

(٣) التمهيد ٢١/٦٢، والكلام الذي قبله منه.

(٤) كذا في النسخ الخطية: بريدة، وفي التمهيد: يزيد، ولعل الصواب: أبو بربزة، فقد أخرجه أبو يعلى في مستنده (٧٤٣٣) من حديثه مرفوعاً قال: سألوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رجل أغلفَ، أيحُجُّ بيت الله؟ قال: لا، نهاني الله عَزَّ وَجَلَّ عن ذلك حتى يختن». وأورده الترمذى في المجموع ٤٧/٧ (ووقيع فيه: أبو بربدة) بلفظ: «لا يحج الأغلف حتى يختن» وضعفه، ونقل عن ابن المنذر قوله فيه: هذا الحديث لا يثبت، وإنستاده مجهول.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٩ من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٣٧٥٢)، والبيهقي ١/١٥٢. قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/١٢١-١٢٢: هذا إسناد رجاله ثقات، وهو منقطع، حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة. قاله أبو زرعة.

وروى ابن عباس أن رجلاً طلى رسول الله حتى إذا بلغ إلى عانته قال له: «اخرج عنّي» ثم طلى عانته بيده^(١).

وروى أنس أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يَتَنَوَّرُ، وكان إذا كَثُرَ الشِّعْرُ على عانته حَلَقَه^(٢).

قال ابن خُويز مَنْدَاد: وهذا يدلُّ على أنَّ الأَكْثَرَ مِنْ فَعْلِهِ كَانَ الْحَلْقُ، وإنَّما تَنَوَّرُ^(٤) نَادِرًا، لِيَصُحَّ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ.

العاشرة: في تقليم الأظفار.

وتقليم الأظفار: قصُّها، والقُلامَةُ ما يُزالُ منها.

وقال مالك: أَحَبُّ لِلنِّسَاءِ مِنْ قَصِّ الْأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ مِثْلُ مَا هُوَ عَلَى الرِّجَالِ.

ذكره الحارثُ بن مسكين^(٥) وسُخْنُونُ عن ابن القاسم^(٦).

وذكر الترمذى الحكيم في «نوادر الأصول»^(٧) له - الأصل التاسع والعشرون - :

حدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَلَاءِ الزُّبِيدِيُّ، عَنْ عُمَرِ بْنِ بَلَالٍ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُشَّرَ^(٨) الْمَازَنِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«قُصُّوا أَظْافِرَكُمْ، وَادْفُنُوا قُلَامَاتِكُمْ، وَنَقُوا بَرَاجِمَكُمْ، وَنَظْفُوا لَثَابِتَكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، وَتَسْتَنُوا، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قُخْرَاً بُخْرَاً»^(٩) ثُمَّ تَكَلَّمُ عَلَيْهِ فَأَحْسَنَ.

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٤٦٩) بسنحه عن أبي معاشر زياد بن كلبي الحنظلي الكوفي مرسلًا. ولم يتفق عليه من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في (خ) و(ظ) ونسخة على هامش (ز): جسده.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى /١٥٢، وقال ابن حجر في فتح الباري /١٠ /٣٤٤: سنه ضعيف جداً.

(٤) في (ز) و(ظ): يتور.

(٥) أبو عمرو، الفقيه الحافظ، قاضي القضاة بمصر، حمل عن عبد الله بن وهب وابن القاسم، وتفقه بهما، توفي سنة (٢٥٠هـ). السير ٥٤ / ١٢.

(٦) التمهيد ٦١ / ٢١.

(٧) ص ٤٥.

(٨) في النسخ الخطية (م) ونوادر الأصول: عبد الله بن بشر، وهو خطأ.

(٩) في (ظ) زيادة: قُلَّحاً. والخبر ضعيف جداً؛ رواه ثلاثة مجاهلون، انظر فيض القدير ٤ / ٥١٨.

قال الترمذى^(١): فَمَّا قُصَّ الْأَظْفَارُ، فَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَخْدِشُ وَيَخْمِشُ وَيَضُرُّ، وَهُوَ مُجَمَّعُ الْوَسْخِ، فَرَبِّمَا أَجْنَبَ، وَلَا يَصْلُّ الْمَاءُ إِلَى الْبَشَرَةِ مِنْ أَجْلِ الْوَسْخِ، فَلَا يَزَالُ جُنْبًا، وَمِنْ أَجْنَبَ فَبَقِيَّ مَوْضِعُ إِبْرَةِ مِنْ جَسَدِهِ بَعْدَ الْغَسْلِ غَيْرَ مَغْسُولٍ فَهُوَ جُنْبٌ عَلَى حَالِهِ حَتَّى يَعْمَلَ الْغَسْلُ جَسَدَهُ كَلَّهُ، فَلَذِكْرٌ نَذَبَهُمْ إِلَى قُصَّ الْأَظْفَارِ^(٢).

وَالْأَظْفَارُ جَمْعُ الْأَظْفَارِ، وَالْأَظْفَارُ جَمْعُ الْظُّفَرِ. وَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِثْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ قَالَ: «وَمَا لِي لَا أَوْهَمُ وَرُفْعَ أَحْدُوكُمْ بَيْنَ ظُفَرِهِ وَأَنْمَلِتِهِ، وَيَسْأَلُنِي أَحْدُوكُمْ عَنْ خَبْرِ السَّمَاءِ وَفِي أَظْفَافِهِ الْجَنَابَةُ وَالْتَّقْتُ»^(٣).

وَذَكَرَ هَذَا الْخَبْرُ، أَبُو الْحَسْنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّبْرِيَّ - الْمُعْرُوفُ بِالْكَيْكَيَا - فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لَهُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ فَرَّاجٍ^(٤) أَبِي وَاصِلٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا أَيُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَافَحْتُهُ، فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طُولاً، فَقَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ إِنَّمَا يَسْأَلُنِي عَنْ خَبْرِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: «يَجِيءُ أَحْدُوكُمْ يَسْأَلُ عَنْ خَبْرِ السَّمَاءِ وَأَظْفَارِهِ كَأَظْفَارِ الطَّيْرِ حَتَّى يَجْتَمِعَ فِيهَا الْوَسْخُ وَالْتَّقْتُ»^(٥).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِذْفَنُوا قُلَامَاتِكُمْ» فَإِنَّ جَسَدَ الْمُؤْمِنِ ذُو حُرْمَةٍ، فَمَا سَقَطَ مِنْهُ وَزَالَ عَنْهُ، فَحَفِظَهُ^(٦) مِنَ الْحُرْمَةِ قَائِمًا^(٧)، فَيَحْقُّ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَنَهُ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ مَاتَ دُفِنَ، فَإِذَا مَاتَ بَعْضُهُ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا تَقَامُ حَرْمَتُهُ بِدُفْنِهِ، كَيْ لَا يَتَفَرَّقَ، وَلَا يَقْعُ في النَّارِ، أَوْ فِي

(١) يعني الحكيم الترمذى في كتابه نوادر الأصول.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): الأظفار.

(٣) نوادر الأصول ص ٤٥. قوله: الرفع، يعني: وسخ الظفر. النهاية / ٢٢٤ / ٢.

(٤) كذا وقع في النسخ وأحكام القرآن للكيا الطبرى / ١ ، ١٤ ، وهو خطأ ، والصواب سليمان بن فروخ ، ذكره ابن حبان في الثقات / ٦ ، ٣٩١ ، وذكره ابن حجر في لسان الميزان / ٣ ، ٦٦ / ٣ ، وسماه سلمان ، وقال: لا يعرف.

(٥) أحكام القرآن / ١ ، ١٤ ، وأخرجه أحمد (٢٣٥٤٢)، والحديث ضعيف لجهالة أبي واصل كما سلف ذكره، ثم إنه مرسل، فأبايوب - وهو العتكى الأزدي - من التابعين، وليس بأبايوب الانصارى الصحابى رضى الله عنه، انظر مسند أحمد (٢٣٥٤٢)، والعلل / ٢ ، ٢٨٨ لا بن أبي حاتم، والسنن الكبرى للبيهقي / ١ ، ١٧٦-١٧٥.

(٦) في (م): فحفظه.

(٧) نوادر الأصول ص ٤٥.

مزابل قدرة. وقد أمرَ رسولُ الله ﷺ بِدُفْنِ دَمِهِ حَيْثُ احْتَجَّمَ كَيْ لَا تَبْحَثُ عَنْهُ الْكَلَابُ؛ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبِي رَحْمَةَ اللَّهُ تَعَالَى^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَنِيدُ^(٢) بْنُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مَاعِزٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْزَّبِيرِ أَنَّ^(٣) أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَحْتَجِمُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، اذْهَبْ بِهَذَا الدَّمْ فَأَهْرِقْهُ حَيْثُ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ». فَلَمَّا بَرَزَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمِدَ إِلَى الدَّمِ فَشَرَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا صَنَعْتَ بِهِ؟». قَالَ: جَعَلْتُهُ فِي أَخْفَى مَكَانٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ خَافِ^(٤) عَنِ النَّاسِ. قَالَ: «لَعْلَكَ شَرِبْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «لَمْ شَرِبَ الدَّمْ؟! [وَئِلْ لِلنَّاسِ مِنْكَ وَ] وَيْلٌ لِكَ مِنَ النَّاسِ»^(٥).

حدثني أبي قال: حدثنا مالك بن سليمان الھروي قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عمروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يأمر بِدُفْنِ سَبْعةَ أَشْيَاءَ مِنَ الْإِنْسَانِ: الشِّعْرِ، وَالظُّفَرِ، وَالدَّمِ، وَالحَيْضَةِ، وَالسَّنَ، وَالقَلْفَةِ، وَالْمَشِيمَةِ^(٦).

وأما قوله: «نَقُوا بِرَاجِمَكُمْ» فالبراجمُ تلك الغضون من المفاصل، وهي مجتمع^(٧) الدَّرَنَ وَاحْدُهَا بُرْجُمَةٌ، وهو ظَهُرُ عُقدَةٍ كُلُّ مَفْصِلٍ، فَظَهُرُ العُقدَةِ يُسَمَّى بُرْجُمَةً، وما بين العقدتين تسمى راجمة، وجمعها رواجب، وذلك مما يلي ظهرها، وهي قصبة الأصبع،

(١) القائل هو الحكيم الترمذى، وكذلك في الخبر الذى سيورده المصنف بعده.

(٢) في (ز) و(د): الهند.

(٣) في (م): يقول: إن.

(٤) في النسخ الخطية (م): خافياً، وهو خطأ.

(٥) نوادر الأصول ص ٤٥، وما بين حاصلتين منه ومن مصادر الحديث، وأخرج الحديث أيضاً البراز (٢٤٣٦) (زواائد)، والحاكم ٥٥٤/٣، وأبو نعيم في الحلية ١/٣٣٠. وهنيد بن القاسم مجاهول فلم يذكرها في الرواية عنه غير موسى بن إسماعيل، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/٥١٥ على عادته في توثيق المجاهيل، وسيقلل المصنف عن الحكيم الترمذى معانى ألفاظه.

(٦) في (خ) و(د) (م): البشيمية، ولم تجود اللفظة في (ظ). والحديث في نوادر الأصول ص ٤٥ ومالك بن سليمان الھروي؛ قال الذهبي في ميزان الاعتلال ٣/٤٢٧: تكلم فيه ابن حبان، وقال العقيلي: يروى مناکير. وأورد السيوطي الحديث في الجامع الصغير ٢/٣١٥، وضعقه.

(٧) في (د) (م): مجتمع.

فلكلّ أصبع بُرْجُمان، وثلاثُ رواجِب إلَى الإِبَهَامِ، فَإِنْ لَهَا بُرْجُمَةً وَرَاجِبَيْنِ، فَأَمْرَ بِتَنْقِيَتِهِ لَثَلَاثَ يَدَرَنَ، فَتَبَقَّى فِيهِ الْجَنَابَةُ، وَيَحُولُ الدَّرَنُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْبَشَرَةِ^(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ : «نَظَفُوا لِثَاتِكُمْ» فَاللَّثَّةُ وَاحِدَةٌ، وَاللَّثَّاتُ جَمَاعَةٌ، وَهِيَ اللَّحْمَةُ فَوْقُ الأَسْنَانِ وَدُونَ الْأَسْنَانِ، وَهِيَ مَنَابِطُهَا، وَالْعُمُورُ : الْلَّحْمَةُ الْقَلِيلَةُ بَيْنَ السَّنَيْنِ، وَاحِدَهَا عُمُرٌ. فَأَمْرَ بِتَنْظِيفِهَا لَثَلَاثَ يَبْقَى فِيهَا وَضَرُّ^(٢) الطَّعَامُ، فَتَغْيِيرٌ عَلَيْهِ النَّكَهَةُ، وَتَتَنَكَّرُ الرَّائِحةُ، وَيَتَأَذَّى الْمَلْكَانُ، لَأَنَّهُ طَرِيقُ الْقُرْآنِ، وَمَقْعَدُ الْمَلَكَيْنِ عَنْدَ نَابِيَّهُ؛ وَرُوَيَ فِي الْخَبَرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ» [ق: ١٨] قَالَ : عَنْدَ نَابِيَّهُ^(٣)، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّقِيقِي^(٤) قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ سَفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَجَادَ مَا قَالَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْلَّفْظَ هُوَ عَمَلُ الشَّفَّيْنِ بِلِفَظِ^(٥) الْكَلَامِ عَنْ لِسَانِهِ إِلَى الْبَرَازِ. وَقَوْلُهُ : «لَدَيْهِ» أَيِّ : عَنْهُ، وَاللَّدُ^(٦) وَالْعِنْدُ فِي لِعْنَتِهِمُ السَّائِرَةُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمُ : «لَدُنْ»، فَالنُّونُ زَايِدَةٌ. فَكَانَ الْآيَةُ تُنْبِئُ أَنَّ الرَّقِيبَ عَتِيدًا عَنْ مَلْفَظِ^(٧) الْكَلَامِ، وَهُوَ النَّابُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ : «تَسْتَنَّوا» وَهُوَ السُّوَاكُ، مَا خُوذُ مِنَ السُّنَّ، أَيِّ : نَظَفُوا السُّنَّ.

وَقَوْلُهُ : «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ ثُخْرَا بُخْرَا» فَالْمَحْفُوظُ عَنْدِي^(٨) : قُخْلَا وَقُلْحَا، وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ يَذْكُرُ عَنِ النَّضْرِ قَالَ : الْأَقْلُحُ : الَّذِي قَدْ اصْفَرَتْ أَسْنَانُهُ حَتَّى يَبْخَرَ مِنْ بَاطِنِهَا، وَلَا أَعْرِفُ الْقِبْرَ. وَالْبَخْرُ : الَّذِي^(٩) تَجِدُ لَهُ رَائِحَةً مُنْكَرَةً لِبَشْرَتِهِ، يَقَالُ :

(١) نوادر الأصول ص ٤٥.

(٢) الْوَضْرُ : الدَّرَنُ وَالدَّسْمُ.

(٣) وَذَكَرَ السِّيَوْطِيُّ فِي الدَّرِّ المُتَشَوِّرِ ١٠٣/٦ رِوَايَةً أُخْرَى، وَفِيهَا : عَلَى النَّاجِذِينَ ! وَلَيْسَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ مَا يَصْحَّ.

(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوُزِيُّ، قَدَمَ بِغَدَادٍ، وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ وَأَبُوهُ ثَقَانٌ مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ. تَوْفَيْتَهُ سَنَةً ٤٥٠هـ.

(٥) فِي (خ) وَ(م) : يَلْفَظُ.

(٦) فِي (م) : وَاللَّدُّى، وَهُما بِمَعْنَى. انْظُرِ الصَّاحِحَ (لِلنَّ).

(٧) فِي (د) : عَبَرَ بِلِفَظِهِ، وَفِي (ظ) : عَنْ تَلْفَظِهِ، وَتَحْرَفَتْ فِي (م) إِلَى : مَنْظَلٌ.

(٨) الْقَائِلُ هُوَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ فِي نوادر الأصول ص ٤٥.

(٩) فِي (د) وَنَوادر الأصول : إِلَى الَّذِي.

رجل أبخر، ورجال بُخْر؛ حَدَّثَنَا الجارود قال: حَدَّثَنَا جرير، عن منصور، عن أبي علي، عن جعفر^(١) بن تمام بن العباس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ مَا لَكُمْ تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قُلْحَانًا»^(٢).

الحادية عشرة: في قص الشارب، وهو الأَخْذُ منه حتى يَدْوِ طَرْفُ الشَّفَةِ، وهو الإطار، ولا يَجْزُءُ فِيمَلَّ بِنَفْسِهِ^(٣)، قاله مالك^(٤).

وذكر ابن عبد الحكم عنه قال: وأرى أنْ يُؤَدِّبَ مَنْ حَلَقَ شَارِبَهُ، وذكر أشهب عنه أنَّه قال في حلق الشارب: هذه بَدْعٌ، وأرى أنْ يَوْجَعَ ضَرِبًا مَنْ فَعَلَهُ.

وقال ابن خُويزٍ منداد: قال مالك: أرى أنْ يَوْجَعَ مَنْ حَلَقَهُ ضَرِبًا. كأنه يراه مُمثلاً بنفسه، وكذلك بتقىه الشعر، وتقصيره عنده أولى من حلقه.

وكذلك رُوِيَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ ذَا لَمَّةً^(٥)، وَكَانَ أَصْحَابُهُ مِنْ بَيْنِ وَافِرِ الشَّعْرِ أَوْ مُقْصَرٌ، إِنَّمَا حَلَقَ وَحَلَقُوا فِي النُّسُكِ.

ورُوِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْصُرُ أَظَافِرَهُ وَشَارِبَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْجَمْعَةِ^(٦).

وقال الطحاوي: لم نجد عن الشافعي في هذا شيئاً منصوصاً، وأصحابه الذين

(١) في النسخ: عن أبي جعفر، وهو خطأ، والتوصيب من مصادر الحديث وكتب الرجال.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٥) و(١٥٦٥)، والطبراني في الكبير (١٣٠٢). أبو علي - وهو الصيقيل - مجاهول، فيما نقل الذهبي في ميزان الاعتدال /٤٥٤ عن أبي السكن، ثم إن رواية تمام بن العباس (والد جعفر) عن النبي ﷺ مرسلة، كما نقل الحافظ ابن حجر عن ابن حبان في الإصابة /١٣١٠. وقال الحافظ: ولا يحفظ له عن النبي ﷺ رواية من وجه ثابت. ثم ذكر الاختلاف في هذا الحديث. وانظر سنن البيهقي /٣٦١، وتعجيل المفعة /٣٦٢.

(٣) في النسخ: نفسه، والمثبت من التمهيد.

(٤) الموطأ /٩٢٢، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد /٢١-٦٣-٦٤.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٥٥٨)، والبخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٢٣٧) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه. واللهمة: الشعر يجاوز شحمة الأذن. الصحاح (لم).

(٦) أخرجه البزار (٦٢٣) (زوائد)، والطبراني في الأوسط (٨٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد /٢١٧٠، وقال: فيه إبراهيم بن قدامة، قال البزار: ليس بحججة إذا تفرد بحديث، وقد تفرد بهذا.

رأيناهم : المُزَنِي والربيع كانا يُخفيان شواربَهُما ، ويدلُّ ذلك أنَّهما أخذَا ذلك عن الشافعي رحمه الله تعالى . قال : وأمَّا أبو حنيفة وزُفَر وأبو يوسف ومحمد؛ فكان مذهبُهُم في شعر الرأس والشارب أنَّ الإحفاء أفضَلُ من التقصير . وذكر ابن حُوَيْزِ منداد عن الشافعي أنَّ مذهبَه في حلق الشارب كمذهب أبي حنيفة سواء .

وقال أبو بكر الأثَرَم : رأيُتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يُخْفِي شَارِبَه شَدِيدًا ، وسمعته يُسَأَلُ^(١) عن السُّنَّةِ في إِحْفَاءِ الشَّارِبِ ، فَقَالَ : يُخْفِي كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَخْفُوا الشَّوَارِبَ»^(٢) . قال أبو عمر^(٣) : إنَّما في هَذَا الْبَابِ أَصْلَانٌ : أحدهما : أَخْفُوا الشَّوَارِبَ^(٤) ، وهو لفظ [مُجْمَلٌ] مُحْتَمِلُ التَّأْوِيلِ^(٥) . والثَّانِي : قَصُّ الشَّارِبِ ، وهو مَفْسَرٌ ، والمَفْسَرٌ يَقْضِي عَلَى الْمُجْمَلِ ، وَهُوَ عَمَلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ أَوْلَى مَا قِيلَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ ؛ روى الترمذِيُّ عن ابن عباس قال : كانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقْصُّ مِنْ شَارِبِهِ وَيَقُولُ^(٦) : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ كَانَ يَفْعُلُهُ . قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ غَرِيبٌ^(٧) .

وخرج مسلم^(٨) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال : «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْأَخْتِتَانُ، وَالْأَسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُتُ الْإِبْطِ». وفيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ أَخْفُوا

(١) في (م) : سُنَّة.

(٢) أخرجه أَحْمَد (٤٦٥٤)، وابْخَارِي (٥٨٩٢)، ومسْلِم (٢٥٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) في التمهيد ٦٦/٢١، وما قبله منه ٦٤/٢١.

(٤) قوله : الشوارب ، ليس في (م).

(٥) في (د) : يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ ، وفي (ظ) : مُحْتَمِلٌ عَلَى التَّأْوِيلِ ، وفي التمهيد ٦٦/٢١ : مُحْتَمِلٌ لِلتَّأْوِيلِ ، وَمَا بَيْنَ حَاسِرَتَيْهِ مِنْهُ.

(٦) يعني ابن عباس.

(٧) سنن الترمذِي (٢٧٦٠) ، وهو في المسند (٢٧٣٨) . ولفظه : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْصُّ أَوْ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ يَفْعُلُهُ . وَهُوَ رَوْاْيَةُ سَمَّاْكَ بْنَ حَرْبٍ ، عَنْ عَكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ . وَرَوْاْيَةُ سَمَّاْكَ عَنْ عَكْرَمَةَ مَضْطَرْبَةً ، كَمَا ذُكِرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَقْرِيبِ التَّهذِيبِ.

(٨) في صحيحه (٢٥٧) : (٥٠) ، وهو عند أَحْمَدَ (٧١٣٩) ، وابْخَارِي (٥٨٩١).

الشوارب، وأُوْفُوا اللَّحْيَ»^(١). والأعاجم يقْصُون لحاهم، ويوفرون شواربهم، أو يوفرونهما معاً، وذلك عَكْسُ الجمال والنّظافة^(٢).

ذكر رَزِينٌ عن نافع أَنَّ ابْنَ عَمْرَ كَانَ يُحْفِي شَاربَهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْجَلْدِ، وَيَأْخُذُ هَذَيْنِ، يَعْنِي مَا بَيْنِ الشَّاربِ وَاللَّحْيَةِ^(٣).

وفي البخاري^(٤): وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ يَأْخُذُ مِنْ طَوْلِ لَحِيَتِهِ مَا زَادَ عَلَى الْقَبْضَةِ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ.

وروى الترمذى عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ^(٥).

الثانية عشرة: وَأَمَّا الإِبْطُ فَسُنْتُهُ التَّثْفُ، كَمَا أَنَّ سُنَّةَ الْعَانَةِ الْحَلْقُ، فَلَوْ عَكَسَ جَازَ لِحَصُولِ النَّظَافَةِ^(٦)، وَالْأَوَّلُ أُولَى؛ لِأَنَّهُ الْمُتِيسَّرُ الْمُعَتَادُ.

الثالثة عشرة: وَفَرْقُ الشِّعْرِ: تَفْرِيقُهُ فِي الْمَفْرِقِ، وَفِي صَفْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ انْفَرَقْتَ عَقِيقَتَهُ فَرَقَ^(٧). يَقَالُ: فَرَقْتُ الشِّعْرَ أَفْرُقْهُ فَرْقًا، يَقُولُ: إِنْ انْفَرَقَ شَعْرُ رَأْسِهِ فَرَقَهُ فِي

(١) صحيح مسلم (٢٥٩)؛ (٥٤)، وهو عند البخاري (٥٨٩٢). قوله: أوفوا: أي اتركوها وافية.فتح الباري ٢٠ / ٣٥٠.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٧.

(٣) عَلَّقَهُ البخاري قَبْلَ حَدِيثٍ (٥٨٨٨)، وَأَخْرَجَهُ الطحاوِي فِي شَرْحِ معانِي الْأَثَارِ ٤ / ٢٣١ مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، دُونَ قَوْلِهِ: وَيَأْخُذُ هَذَيْنِ... وَانْظُرْ فَتْحَ الْبَارِي ١٠ / ٣٣٥.

(٤) في صحيحه بإثر الحديث (٥٨٩٢).

(٥) سنن الترمذى (٢٧٦٢) وفي إسناده عمر بن هارون، قال الترمذى: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث، لا أعرف له حديثاً ليس له أصل - أو قال: يتفرد به - إلا هذا الحديث... ولا نعرف إلا من حديث عمر بن هارون. ورأيته حسن الرأي في عمر بن هارون.

(٦) ينظر المفهم ١ / ٥١٣.

(٧) آخر جه ابن سعد في الطبقات ١ / ٤٢٢، وابن قتيبة في غريب الحديث (١٢٠)، وابن حبان في الثقات ٢ / ١٤٥، والطبراني في الكبير ٢٢ / (٤١٤)، والبيهقي في الشعب (١٤٣٠)، وهو جزء من حديث طريل في وصف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ الْحَسْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ هَنْدِ بْنِ أَبِي هَالَةِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ ابْنُ حَبَّانَ فِي إِسْنَادِهِ فَقَالَ: لَيْسَ لَهُ فِي الْقَلْبِ وَقْعٌ. وَقَالَ الْهَيْشَمِيُّ فِي مُجْمِعِ الزَّوَادِ ٨ / ٢٧٨: وَفِيهِ مِنْ لَمْ يَسْتَمِعْ إِلَيْهِ شِعْرٌ مَعْقُوشٌ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْمَضْفُورِ. النَّهَايَةُ (عَقْصٌ). وَعِنْ ابْنِ قَتِيبَةَ: عَقِيقَتُهُ، وَقَالَ فِي شِرْحِهِ: أَصْلُ الْعَقِيقَةِ شِعْرٌ مَعْقُوشٌ قَبْلَ أَنْ يُحَلَّقَ، فَإِذَا حُلَّقَ وَبَتَ ثَانِيَةً، فَقَدْ زَالَ عَنْهُ اسْمُ الْعَقِيقَةِ، =

مَفْرِقَهُ، فَإِنْ لَمْ يَنْفَرِقْ، تَرَكَهُ وَفْرَةً وَاحِدَةً؛ خَرَجَ النَّسَائِيُّ^(١) عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ شُعُورَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مَوْافِقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمِنْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَالْمُسْلِمُ عَنْ أَنْسٍ^(٢).

قال القاضي عياض : سَدُلُ الشَّعْرِ إِرْسَالُهُ، وَالْمَرَادُ بِهِ هَا هَنَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ إِرْسَالُهُ عَلَى الْجَبَنِ، وَاتِّخَادُهُ كَالْقُصَّةِ، وَالْفَرْقُ فِي الشَّعْرِ سُنَّةً، لَأَنَّهُ الَّذِي رَجَعَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزَ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْجَمَعَةِ أَقَامَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ حَرْسًا يَجْزُونُ نَاصِيَةَ كُلِّ مَنْ لَمْ يَفْرُقْ شَعْرَهُ^(٣).

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْفَرْقَ كَانَ مِنْ سُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤)، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الرَّابِعَةُ عَشَرَةً : وَأَمَّا الشَّيْبُ فَثُورُ، وَيُكَرِّهُ نَفْثَهُ، فِي النَّسَائِيِّ وَأَيْيِ دَاوَدَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْيَبُ شَيْبَةً فِي الإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً وَحَاطَّ^(٥) عَنْهُ خَطِيئَةً»^(٦).

قَلْتُ : وَكَمَا يُكَرِّهُ نَفْثَهُ، كَذَلِكَ يُكَرِّهُ تَغْيِيرُهُ بِغَيْرِ السُّوَادِ

= وَإِنَّمَا سُمِيَ النَّبِيعُ عَنِ الصَّبِيِّ يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ مَوْلَدِهِ عَقِيقَةً بِاسْمِ الشَّعْرِ، لَأَنَّهُ يُحْلَقُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَرِبِّيَا سُمِيَ الشَّعْرُ عَقِيقَةً بَعْدَ الْحَلْقِ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ، وَبِذَلِكَ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ.

(١) المُجَتَّبٌ / ٨ ، ١٨٤ / ٨ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدٍ (٢٦٠٥).

(٢) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ (٣٥٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٣٦)، وَهُوَ عِنْدَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبْنَ عَبَّاسٍ، وَلَيْسَ مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ كَمَا ذُكِرَ الْمُصْنَفُ. وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدٍ (٢٦٠٥)، وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَمْرَةَ فِي الْفَتْحِ / ٧ / ٢٧٦ : وَأَغْرَبَ حَمَّادَ بْنَ خَالِدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنْسٍ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : أَخْطَأَ فِي حَمَّادَ بْنَ خَالِدٍ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ / ٧ / ٣٠٢ ، وَخَبَرُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَهُ أَيْضًا أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمَهِيدِ / ٦ / ٧٦-٧٧.

(٤) فِي (ز) زِيَادَةً : كَمَا تَقْدِمُ فِي خَصَالِ الْفَطَرَةِ. وَهَذَا قَدْ تَقْدِمُ فِي حَدِيثِ أَبْنَ عَبَّاسٍ فِي الْمَسَأَةِ الْثَالِثَةِ، وَيُنَظَّرُ التَّمَهِيدُ / ٦ / ٧٥.

(٥) فِي (خ) وَ(ظ) : وَحَاطَّ.

(٦) سَنْ أَبِي دَاوَدَ (٤٢٠٢)، وَهُوَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي المُجَتَّبِ / ٨ ، ١٣٦ ، وَالْكَبْرِيِّ (٩٢٨٥) مُخْتَصِّرٌ، وَلَفْظُهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ نَفْثِ الشَّيْبِ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٦٧٣) (٦٦٧٥).

فجائز؛ لقوله عليه السلام في حق أبي قحافة - وقد جيء به ولحيته كالثغامة بياضاً - : «**غَيْرُوا**
هذا بشيء، واجتنبوا السواد»^(١).

ولقد أحسن من قال :

نُسُودُ أعلاها ويبقى أصلها **ولا خير في الأعلى إذا فسد الأصل**^(٢)
وقال آخر :

يَا حَمِّصِبُ الشَّيْبِ بِالْحَنَاءِ تَسْتُرُهُ **سَلِ الْمَلِيكَ لَهُ يُشَرِّأَ مِنَ النَّارِ**^(٣)
الخامسة عشرة: وأما الشريد فهو أذكى الطعام وأكثره بركة، وهو طعام العرب،
وقد شهد له النبي عليه السلام بالفضل على سائر الطعام فقال: «**فَضْلُّ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ**
كَفَضْلِ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(٤).
وفي صحيح البستي^(٥)، عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثرأت غطته شيئاً^(٦)
حتى يذهب فوره، وتقول: إنني سمعت رسول الله عليه السلام يقول: «إنه أعظم للبركة».
ال السادسة عشرة: قلت: وهذا كله في معنى ما ذكره عبد الرزاق عن ابن عباس،
وما قاله سعيد بن المسيب وغيره^(٧).

ويأتي ذكر المضمضة والاستنشاق والسواك في سورة «النساء»، وحكم الاستنجاء
في «براءة»، وحكم الضيافة في «هود» إن شاء الله تعالى^(٨).

(١) أخرجه أحمد (١٤٤٠٢)، ومسلم (٢١٠٢): (٧٩)، من حديث جابر رضي الله عنه. أبو قحافة: هو عثمان بن عامر والد أبي بكر الصديق رضي الله عنه. والثغامة: بنت أبيض الزهر والثمر، يُشبهه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيض كأنها الثلوج. النهاية (نعم).

(٢) في (ظ) (م): يسود، والمثبت من (د) (ز)، وأورده ابن عبد البر في التمهيد ٢١/٨٥ ونسبة لعقبة بن عامر، وفيه: وتأتي أصولها.

(٣) لم نقف عليه، وذكره البيهقي في الزهد ص ٢٤٨.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٧٨٥)، ومسلم (٢٤٤٦) من حديث أنس رضي الله عنه. وأخرجه البخاري (٣٤١١)
من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٥) صحيح ابن حبان (٥٢٠٧)، وهو في مستند أحمد (٢٦٩٥٨).

(٦) في (ز) زيادة: يسيرأ.

(٧) تقدمت هذه الأقوال في المسألة الثالثة.

(٨) الآية (٤٣) من سورة النساء، والآية (١٠٨) من سورة براءة، والآية (٦٩) من سورة هود.

وخرج مسلم^(١) عن أنس قال: وقَتَ لَنَا فِي قُصْ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَنَثَرَ
الْإِبْطَ وَحَلْقَ الْعَانَةَ أَلَا تَرُكُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعينِ لِيَلَةً^(٢).

قال علماؤنا: هذا تحديد في أكثر المدة، والمستحب تفقد ذلك من الجمعة إلى الجمعة، وهذا الحديث يرويه جعفر بن سليمان. قال العقيلي: في حديثه نظر. وقال أبو عمر فيه: ليس بحجّة، لسوء حفظه وكثرة غلطه^(٣). وهذا الحديث ليس بالقوى من جهة النقل، ولكنه قد قال به قوم، وأكثُرُهُمْ على أَلَا توقيت في ذلك. وبالله التوفيق^(٤).

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ الإمام: القدوة، ومنه قيل لحيط البناء: إمام، وللطريق: إمام، لأنَّه يُؤمُّ فيه للمسالك، أي: يُقصد. فالمعنى: جعلناك للناس إماماً يأتُّونَ بك في هذه الخصال، ويقتدي بك الصالحون. فجعلَ الله تعالى إماماً لأهل طاعته، فلذلك اجتمعت الأمُّ على الدُّعُوى فيه - والله أعلم - آنَّه كان حنيفاً^(٥).

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ ذُرِّيَّتِي﴾ دعاء على جهة الرغباء إلى الله تعالى، أي: من ذُرِّيَّتِي يارب فاجعل.

وقيل: هذا منه على جهة الاستفهام عنهم، أي: ومن ذريتي يارب ماذا يكون؟ فأخبره الله تعالى أنَّ فيهم عاصياً وظالماً لا يستحق الإمامة^(٦)؛ قال ابن عباس: سأله إبراهيم عليه السلام أن يجعل من ذريته إماماً، فأعلمه الله أنَّ في ذريته من يعصي فقال: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ﴾^(٧).

(١) برقم ٢٥٨)، وهو عند أحمد (١٢٢٣٢).

(٢) في (د): يوماً وليلة.

(٣) المفهم ٥١٥/١، وكلام العقيلي لم نجده في «الضعفاء» له ١٨٨/١ عند ترجمة جعفر بن سليمان، وتعقب النووي في شرح مسلم ١٥٠/٣ كلام العقيلي وأبي عمر بن عبد البر، فقال: قد وثق كثير من الأئمة المتقديرين جعفر بن سليمان، ويكتفي في توثيقه احتجاج مسلم به، وقد تابعه غيره.

(٤) الاستذكار ٢٤٣/٢٦، والتمهيد ٦٨/١.

(٥) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٠٦، والصحاح (أمم).

(٦) المحرر الوجيز ١/٢٠٦، والنكت والمعيون ١/١٨٥.

(٧) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٥٩، وفيه: «فَعَلَمَ اللَّهُ بَدْلٌ: (فَأَعْلَمَ اللَّهُ).

الناسعة عشرة: قوله تعالى: **﴿وَوَيْنَ ذُرِّيَّةٍ﴾** أصل ذُرِّيَّةٍ: فُعلية من الذَّرَّ، لأنَّ الله تعالى أخرج الخلق من صُلْب آدم عليه السلام كالذَّرَّ حين أشهدهم على أنفسهم، وقيل: هو مأخوذ من: ذَرَّا اللهُ الْخَلْقَ يَذْرُؤُهُمْ ذَرْءًا: خَلَقَهُمْ، ومنه الذُّرِّيَّةُ، وهي نسلُ الثَّقَلَيْنِ، إلا أنَّ العَربَ تركت همزها، والجمع الذَّرَّارِيَّةُ^(١).

وقرأ زيد بن ثابت: «ذُرِّيَّة» بكسر الذال و«ذُرِّيَّة» بفتحها؛ قال ابن جِنِّي أبو الفتح عثمان: يحتمل أصلُ هذا الحرف أربعة الفاظ: أحدها: ذَرَّا، والثاني: ذَرَرَ. والثالث: ذَرَوْ، والرابع: ذَرَى، فأمَّا الهمزة فمن: ذَرَّا اللهُ الْخَلْقَ، وأما ذَرَرَ فمن لفظ الذَّرَّ ومعناه، وذلك لما ورد في الخبر: «أَنَّ الْخَلْقَ كَانَ كَالذَّرَّ»، وأما الواو والباء، فمن: ذَرَوْتُ الْحَبَّ وذَرَيْتُهُ، يقالان جميًعاً، وذلك قوله تعالى: **﴿فَأَضَبَّحَ هَشِيمًا ذَرْوَهُ أَرْبَيْتُهُ﴾** [الكهف: ٤٥] وهذا للطفة وخفته، وتلك حال الذَّرَّ أيضاً^(٢).

قال الجوهرى^(٣): ذَرَتِ الريْحُ التَّرَابَ وغَيْرَه تَذْرُوْه وَتَذْرِيْه ذَرْوَا وَذَرِيْا، أي: سَفَّهَه^(٤)، ومنه قولهم: ذَرَى النَّاسُ الْحَنْطَةَ، وأذْرَيْتُ الشَّيْءَ: إِذَا أَلْقَيْتَهُ، كِإِلْقَائِكَ الْحَبَّ لِلزَّرْعِ. وَطَعَنَهُ فَأَذْرَاهُ عَنْ ظَهَرِ دَابِتِهِ، أي: ألقاه.

وقال الخليل: إنَّمَا سُمِّيَا ذُرِّيَّةً، لأنَّ الله تعالى ذرَأَها على الأرض كما ذرأ الزارع البَذْرُ.

وقيل: أصل ذُرِّيَّةٍ: ذُرُورَةٌ، لكن لَمَّا كثُرَ التَّضَعِيفُ أَبْدَلَ مِنْ إِحْدَى الرَّاءَتِينَ ياءً، فصارت ذُرُورِيَّةٌ، ثُمَّ أَدْغَمَتِ الْوَاءُ فِي الْيَاءِ، فصارت ذُرِّيَّةً^(٥).

(١) تهذيب اللغة ٤٠٥/١٤، والصحاح (ذرا). والخبر المذكور أخرجه أحمد (٢٤٥٥)، والنسائي في الكبيرى (١١١٩١)، والحاكم ١/٢٧ و٥٤٤ و٢٧ وصحيحه من حديث ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه الطبرى ١٠/٤٩٥ عن ابن عباس موقفاً. ورجح ابن كثير عند تفسير الآية (١٧٢) من سورة الأعراف وفقه على ابن عباس.

(٢) المحتسب ١/١٥٦، وفيه ذكر قراءة زيد بن ثابت، وذكرها أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٩، والخبر سلف تحريره.

(٣) الصحاح (ذرا).

(٤) في (خ)، (ظ)، (م): نسخته، والمثبت من (د) و(ز)، وهو المافق لما في الصحاح (ذرا).

(٥) المحتسب ١/١٥٩، وتهذيب اللغة ٤٠٥/١٤، ونسب ابن الجوزي هذا القول في زاد المسير ١٢٤/١ للزجاج.

والمراد بالذرية هنا الأبناء خاصةً، وقد تطلق على الآباء والأبناء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا هُمْ أَنَا حَلَّنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [يس: ٤١] يعني آباءهم^(١).

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿لَا يَنْأِي عَنْهُمْ الظَّالِمِينَ﴾ اختلف في المراد بالعهد، فروى أبو صالح عن ابن عباس أنه النبوة، وقاله السدي. مجاهد: الإمامة. قتادة: الإيمان. عطاء: الرحمة. الضحاك: دين الله تعالى. وقيل: عهده أمره^(٢).

ويطلق العهد على الأمر؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَهْدُهُ إِيمَانٌ﴾ [آل عمران: ١٨٣] أي: أمرنا. وقال: ﴿لَا أَغْهِنُ إِيَّكُمْ يَكْبِغُ عَادَمُ﴾ [يس: ٦٠]، يعني ألم أقدم إليكم الأمر به^(٣)، وإذا كان عهده الله هو أوامرها فقوله: ﴿لَا يَنْأِي عَنْهُمْ الظَّالِمِينَ﴾ أي: لا يجوز أن يكونوا بمحل من يقبل منهم أوامر الله ولا يقيمون عليها، على ما يأتي بيانه بعد هذا آنفًا إن شاء الله تعالى.

وروى مغمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْأِي عَنْهُمْ الظَّالِمِينَ﴾ قال: لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمون^(٤)، فأماما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمين به، وأكل وعاش وأبصر. قال الزجاج: وهذا قول حسن، أي: لا ينال أمانى الظالمين، أي: لا أؤمنهم من عذابي.

وقال سعيد بن جبير: الظالم هنا المشرك^(٥).

وقرأ ابن مسعود وطلحة بن مصطفى: ﴿لَا يَنْأِي عَهْدِ الظَّالِمِينَ﴾ برفع «الظالمون»^(٦)، الباقيون بالنصب. وأسكن حمزة وحفص وابن محيى بن الياء في «عهدي»، وفتحها الباقيون^(٧).

(١) ينظر الوسيط للواحدي ٢٠٣ / ١.

(٢) الطبرى ٢/٥١١-٥١٢، وابن أبي حاتم ١/٣٦٦، والنكت والعيون ١/١٨٥، وزاد المسير ١/١٤٠، وقول قتادة: «الإيمان» كذا في النسخ، ولعله محرف عن «الأمان» كما في الطبرى والمحرر الوجيز ١/٢٠٧.

(٣) ينظر تفسير البغوى ١/٣٨٠، ٣٨٠ / ٤.

(٤) في النسخ: الظالمين، والمثبت من تفسير عبد الرزاق ١/٥٨، وتفسير الطبرى ٢/٥١٤.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ١/٣٦٧.

(٦) القراءات الشادة ص ٩، ولم تقف على قراءة طلحة بن مصطفى.

(٧) تفسير البغوى ١/١١٢، وانظر السبعة ١/١٩٧، والتيسير ٦٦-٦٧. وابن محيى ليس من القراء العشرة، بل هو أحد أصحاب القراءات الأربع الشادة.

الحادية والعشرون: استدلّ جماعة من العلماء بهذه الآية على أنَّ الإمام يكُون من أهل العدْل والإحسان والفضل مع القوَّة على القيام بذلك، وهو الذي أمرَ النبيَّ ﷺ ألا يُنَازِعُوا الأمَّرَاءُ أهْلَهُ، على ما تقدَّم من القول فيه^(١).

فاما أهلُ الفسق والجُنُون والظلم، فليسوا له بأهْل؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدَيِ الظَّالِمِينَ﴾ ولهذا خرج ابنُ الزبير والحسينُ بن عليٍّ رضي الله عنهم، وخرج خيارُ أهل العراق وعلماؤهم على الحجَّاج، وأخرج أهلُ المدينة بني أمية وقاموا عليهم، فكانت الحرَّة التي أوقعها بهم مسلم بن عقبة^(٢).

والذِّي عليه الأكثُرُ من العلماء أنَّ الصبر على طاعة الإمام العاجز أولى من الخروج عليه، لأنَّ في منازعته والخروج عليه استبدالُ الأمان بالخوف، وإراقة الدماء، وانطلاقُ أيدي السفهاء، وشنَّ الغارات على المسلمين، والقساد في الأرض. والأول مذهب طائفة من المعتزلة، وهو مذهبُ الخوارج، فاعلمه^(٣).

الثانية والعشرون: قال ابنُ حُوينزَمَنْدَاد: وكلُّ من كان ظالماً لم يكن نبياً ولا خليفةً ولا حاكماً ولا مفتياً، ولا إماماً صلاة، ولا يُقبل عنه ما يرويه عن صاحب الشريعة، ولا تُقبل شهادته في الأحكام، غيرَ أَنَّه لا يُعزل بفسقه حتى يعزله أهلُ الحل والعقد. وما تقدَّم من أحکامه موافقاً للصواب ماضٍ غيرَ منقوض.

وقد نصَّ مالك^(٤) على هذا في الخوارج والبغاة أنَّ أحکامهم لا تُقضى إذا أصابوا بها وجهاً من الاجتِهاد، ولم يخرُقوا الإجماع، أو يخالفوا النصوص. وإنما قلنا ذلك لإجماع الصحابة، وذلك أنَّ الخوارج قد خرُجوا في أيامهم ولم يُنقل أنَّ الأئمة تتبعوا أحکامهم، ولا نقضوا شيئاً منها، ولا أعادوا أخذَ الزكاة، ولا إقامة الحدود التي أخذُوا وأقاموا، فدلَّ على أَنَّهم إذا أصابوا وجهاً لاجتِهاد لم يُعرَض لأحکامهم.

(١) ٤٠٦/١.

(٢) في النسخ الخطية (م): عقبة بن مسلم، وهو خطأ، وانظر الخبر في تاريخ الطيري ٤٨٣/٥، والكامِل لابن الأثير ١١٢/٤، والبداية والنهاية ٦/٢٣٤ و٨/٢١٨. وقد كان مسلم هذا قائد السرية التي بعثها يزيد إلى أهل المدينة حين خلعوه، وإنما يسميه السلف: مسرف بن عقبة.

(٣) الاستذكار ١٤/٤١-٣٩، وانظر التمهيد ٢٣/٢٧٩-٢٧٨.

(٤) انظر المدونة ٤٨/٢.

الثالثة والعشرون: قال ابن حُوَيْزٍ مُنْدَادٌ: وأمّا أخذُ الأرزاق من الأئمة الظلمة فلذلك ثلاثة أحوال:

إنْ كان جمِيع ما في أيديهم مأخوذاً على موجب الشريعة فجائزٌ أخذُه، وقد أخذت الصحابةُ والتابعون من يد الحجَّاج وغيره.

وإنْ كان مختلطًا حلالًا وظلماً كما في أيدي الأمراء اليوم فالورع تركُه، ويجوز للمحتاج أخذُه، وهو كلصٌ في يده مالٌ مسروقٌ، وما لَجَدْ حلال قد وَكَلَه في رجلٍ، فجاء اللصُّ يتصلقُ به على إنسانٍ، فيجوز أنْ تؤخذ منه الصدقة، وإنْ كان قد يجوز أنْ يكون اللصُّ يتصلقُ ببعض ما سرقَ، إذا لم يكن شيءٌ معروفٌ بنهبٍ، وكذلك لو باع أو اشتريَ، كان العَقْدُ صحيحاً لازماً - وإنْ كان الورع التنزئة عنه - وذلك لأنَّ الأموال لا تُحرَّم بأعيانها، وإنما تُحرَّم لجهاتِها.

وإنْ كان ما في أيديهم ظلماً صرحاً فلا يجوز أنْ يؤخذَ من أيديهم، ولو كان ما في أيديهم من المال مغصوباً غيرَ أَنَّه لا يُعرف له صاحب ولا مُطالبٌ، فهو كما لو وُجد في أيدي اللصوص وقطع الطريق، ويُجعل في بيت المال، وينتظر طالبه بقدر الاجتهاد، فإذا لم يُعرف صَرْفُه الإمام في مصالح المسلمين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَنَّا وَأَنْجَدْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلٌّ وَعَهْدَنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَلَاسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَرَا بَيْتَنَا لِلطَّاهِرِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ وَالرُّكْجَعَ السَّاجِدُونَ﴾ (١٦)

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَنَّا﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَا﴾ بمعنى صَرَفْنا، لتعديه إلى مفعولين، وقد تقدم^(١).

﴿الْبَيْتَ﴾ يعني الكعبة.

﴿مَثَابَةً﴾ أي: مرجعًا؛ يُقال: ثابَ بِثُوبٍ مَثَابًا وَمَثَابَةً وَثُوبًا وَثَوابًا. فالْمَثَابَةُ مصدرٌ وصفٌ به، ويراد به الموضع الذي يُنْتَابُ إليه، أي: يُرْجعُ إليه. قالَ وَرَفِيقُه بنُ نَوْفَلَ في الكعبة:

مثاباً^(١) لأفباء القبائل كلها تُحب إليها اليميل الذوامل^(٢)
وقرأ الأعمش: «مثابات» على الجمع^(٣). ويحتمل أن يكون من الثواب، أي:
يتابون هناك. وقال مجاهد: لا يقضى أحد منه وطراً^(٤)؛ قال الشاعر:
جعلَ الْبَيْتَ مَثَابًا لَهُمْ ليس منه الدهر يقضون الوطر^(٥)
والأصل: مثوبة، قُلبت حركة الواو على الثاء، فُقلبت الواو ألفاً إتباعاً لثاب
يثوب^(٦)، وانتصب على المفعول الثاني. ودخلت الهاء للمبالغة، لكثره من يثوب، أي:
يرجع؛ لأنَّه قلَّ ما يفارق أحدَ الْبَيْتِ إلا وهو يرى أنه لم يقض منه وطراً، فهي كناسبة
وعلامة. قاله الأخفش^(٧). وقال غيره: هي هاء تأنيث المصدر، وليس للمبالغة^(٨).
فإنْ قيلَ: ليس كُلُّ مَنْ جاءَه يعودُ إِلَيْهِ؟

قيل: ليس يختص بمن ورد عليه، وإنما المعنى أنه لا يخلو من الجملة، ولا
يعدُّ قاصداً من الناس^(٩)، والله تعالى أعلم.

(١) في (خ) و(ظ): مثاب، وهي رواية في البيت.

(٢) البيت في الأم للشافعي ١٢٠/٢، والنكت والعيون للماوردي ١/١٨٦، ونسبة ابن منظور في اللسان
(ثوب) إلى أبي طالب عم النبي ﷺ. وهو في تفسير الطبرى ٣/٢٦، والمحرر الوجيز ١/٢٠٧،
وتفسير الطبرسى ١/٤٥٨، والبحر المحيط ١/٣٨٠، والبداية والنهاية ٢/٢٩٧ - ضمن قصيدة -
برواية: اليميلات الطلاقع، قال أبو حيان: ويروى: الذوامل. يعني بدل الطلاقع. قال الشيخ محمود
شاكر في تعليقه على تفسير الطبرى: والظاهر أن الشافعى رحمة الله أخطأ في رواية البيت، وأخطأ
صاحب اللسان في نسبة، اشتبه عليه بشعر أبي طالب في قصidته المشهورة. وأفباء القبائل: أخلاقهم
ونزاعهم، وخبيث الدابة تُحب خبيباً، هو ضرب من العذو، واليميلات: جمع يَعْمَلَة، وهي الناقة
المطبوعة على العمل، والعمل: الإسراع والعجلة، والذوامل: جمع ذاتلة، وهي الناقة تسير سيراً ليناً
سريعاً.

(٣) القراءات الشاذة ص ٩، والمحرر الوجيز ١/٢٠٧.

(٤) آخرجه الطبرى ٢/٥١٨.

(٥) لم تقف على تخریجه، وهو في الدر المصنون ٢/١٠٤، والبحر المحيط ١/٣٨٠.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٥٩.

(٧) معانى القرآن ١/٣٣٥، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر ١/٢٠٧.

(٨) المحرر الوجيز ١/٢٠٧.

(٩) أحکام القرآن لابن العربي ١/٣٨.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا﴾ استدلّ به أبو حنيفة وجماعةً من فقهاء الأمصار على ترك إقامة الحد في الحرّم على المُخْصَن والسارق إذا لجأ إليه، وعَصَدُوا ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَأْمَنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] كأنه قال: آمنوا من دخل البيت.

والصَّحِيحُ إقامةُ الحدود في الحرّم، وأنَّ ذلك من المنسوخ؛ لأنَّ الاتفاق حاصلٌ أنه لا يُقتلُ في البيت، ويُقتلُ خارج البيت. وإنما الخلاف هل يُقتلُ في الحرّم أم لا؟ والحرّم لا يقع عليه اسم البيت حقيقةً. وقد أجمعوا أنه لو قُتل في الحرّم قُتُل به، ولو أتى حَدًّا أقيَدَ منه فيه، ولو حارب فيه حُوربَ، وُقُتُل مكانه.

وقال أبو حنيفة: من لجأ إلى الحرّم لا يُقتلُ فيه ولا يُتابعُ، ولا يزالُ يُضيقُ عليه حتى يموت أو يخرج. فنحن نقتلُه بالسيف، وهو يقتله بالجوع والصادم، فأيُّ قتل أشدُّ من هذا؟ وفي قوله: «وَأَنَّا﴾ تأكيدُ للأمر باستقبال الكعبة، أي: ليس في بيت المقدس هذه الفضيلة، ولا يَحْجُجُ إليه النَّاسُ، ومن استعاذه بالحرّم أمن من أن يُغَارَ عليه^(١). وسيأتي بيانُ هذا في «المائدة»^(٢) إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّ﴾ فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «واتَّخذُوا» قرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على جهة الخبر، عَمِّن اتَّخذَه من مُتَّبعِي إبراهيم، وهو معطوفٌ على «جعلنا»، أي: جعلنا البيت مثابةً واتَّخذُوه مُصَلًّى. وقيل: هو معطوفٌ على تقدير «إذ»، كأنه قال: وإذ جعلنا البيت مثابةً فإذا اتَّخذُوا، فعلى الأول الكلام جملةٌ واحدةٌ، وعلى الثاني جملتان. وقرأ جمهور القراء: «واتَّخذُوا» بكسر الخاء، على جهة الأمر^(٣)، قطعوه من الأول، وجعلوه معطوفاً جملة على جملة. قال المهدوي: يجوز أن يكون معطوفاً على ﴿أَذْكُرُوا نَعْمَقَ﴾ [البقرة: ١٢٢] كأنه قال ذلك لليهود، أو على معنى إذ جعلنا البيت؛ لأنَّ معناه: اذكروا إذ جعلنا. أو على معنى قوله: «مثابةً» لأنَّ معناه ثُوبُوا^(٤).

(١) أحكام القرآن لابن العربي /١ ٣٩٣٨ و ٣٩٣٨ /٢ ٢٨٥-٢٨٤ ، وأحكام القرآن للجصاص /٢ ٢١-٢٣.

(٢) في تفسير الآية (٩٧) منها.

(٣) السبعة ص ١٦٩ ، والتيسير ص ٧٦.

(٤) المحرر الوجيز /١ ٢٠٧-٢٠٨.

الثانية: روى ابن عمر قال: قال عمر: وافق ربّي في ثلاثة: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر. خرجه مسلم وغيره^(١).
وخرجَه البخاري^(٢) عن أنس قال: قال عمر: وافق الله في ثلاثة، أو وافقني ربّي في ثلاثة... الحديث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»^(٣) فقال: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عليّ بن زيد، عن أنس بن مالك قال: قال عمر: وافق ربّي في أربع: قلت: يا رسول الله ، لو صلّيت خلف المقام؟ فنزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْجَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصْلِّ﴾ وقلت: يا رسول الله ، لو ضررت على نسائك الحجاب، فإنه يدخل عليهنَّ البرُّ والفاجرُ؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلُوهُنَّ مَتَعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ونزلت هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ مِنْ سُلَّمَاتٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، فلما نزلت قلت أنا: تبارك الله أحسنُ الخالقين، فنزلت: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، ودخلت على أزواج النبي ﷺ ، فقلت: لتنتهن أو ليُبَدِّلَنَّ الله بأزواجٍ خيرٍ منْكُنَّ؛ فنزلت الآية: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْكُنَّ﴾ [التحريم: ٥].

قلت: ليس في هذه الرواية ذكرُ الأساري، فتكون موافقةً عمرَ في خمس^(٤).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ مَقَامِ﴾ المقام في اللغة: موضع القدمين.

قال التّحساس^(٥): «مقام» مِنْ قام يقوم، يكون مصدرًا وأسماً للموضع. ومُقام من أقام. فأما قول زهير:

وفيهم مَقَاماتِ حِسَانٍ وَجُوْهُهَا وَأَنْدِيَةٌ يَنْتَابُهَا القَوْلُ وَالْفَعْلُ^(٦)

(١) صحيح مسلم (٢٣٩٩). وأخرجه أيضًا ابن أبي عاصم في السنة (١٢٧٦)، وابن قانع في معجم الصحابة /٢٢٣، والطبراني في الأوسط (٥٨٩٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤٢/١.

(٢) في صحيحه (٤٠٢) و(٤٤٨٣)، وهو في مستند أحمد (١٥٧).

(٣) برق (٤٣).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١/٥٠٥: وصحح الترمذى [٣٦٨٢] من حديث ابن عمر أنه قال: ما نزل بالناس أمرٌ فَقَطْ فَقَالُوا فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ، إِلَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ فِيهِ عَلَى نَحْرِهِ مَا قَالَ عُمَرُ. وَهَذَا دَالٌ عَلَى كُثُرَ موافقتِهِ، وَأَكْثُرُ مَا وَقَفَنَا مِنْهَا بِالتَّعْنِيْنِ عَلَى خَمْسَةِ عَشَرَ، لَكِنْ ذَلِكَ بِحَسْبِ الْمَنْقُولِ.

(٥) إعراب القرآن ١/٢٥٩.

(٦) ديوانه ص ١١٣ بشرح ثعلب، ووقع في رواية الأعلم الشتموري ص ٤٢: وجوههم، بدل: وجوهها.

فمعناه: فيهم أهل مَقَامات.

وأختلف في تعيين المقام على أقوال، أصحها: أنه الحَجَرُ الذي تعرفه النَّاسُ اليوم، الذي يصلُون عنده ركعتي طوافِ الْقُدُومِ. وهذا قولُ جابر بن عبد الله وابن عباس وقتادة وغيرهم^(١).

وفي «صحيح» مسلم^(٢) من حديث جابر الطويل أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما رأى البيت استلم الرُّكْنَ، فرَمَّل ثلاثاً، ومشى أربعَاءَ، ثُمَّ نَفَذَ^(٣) إلى مقام إبراهيم فقرأ: ﴿وَأَنْجَذَوْا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّ﴾ فصلَّى ركعتين قرأ فيها بـ ﴿فَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿فَقُلْ يَتَآءِيهَا الْكَبَيْرُونَ﴾. وهذا يدلُّ على ركعتي^(٤) الطَّوَافِ وغيرهما من الصَّلواتِ. ويدلُّ^(٥) من وجْهٍ على أنَّ الطَّوَافَ للغُرَبَاءِ أَفْضَلُ^(٦)، على ما يأتي^(٧).

وفي البخاري: أنَّ الحَجَرَ الذي ارتفع عليه إبراهيم حين ضُعِفت عن رفع الحجارة التي كان إسماعيل ينالُها إِيَّاهُ في بناءِ البيت، وغَرِّقَ قدماه فيه^(٨).

قال أنس: رأيت في المقام أثراً أصابعه وعقيبه وأخْمَصِ قدماه، غير أنَّه أذهبَه مسحَ النَّاسِ بِأيديِهم؛ حكاه القشيري^(٩).

وقال السُّدِّي: المَقَامُ: الحَجَرُ الذي وضعته زوجة إسماعيل تحت قدم إبراهيم

(١) أخرج الطبرى ٢/٥٢٧ قول ابن عباس، وأخرج ابن أبي حاتم (١٢٠٥) قول جابر، وذكر ابن عطية قول قتادة ١/٢٠٨، وذكر أبو العباس القرطبي في المفهم ٣/٣٢٥ قول جابر وقتادة.

(٢) برقم (١٢١٨)، وهو في مستند أحمد (١٤٤٤٠).

(٣) في (د) و(ظ) و(م): تقدم، وفي (ز): قصد، والمثبت من (خ) وهاشم (ز)، وهو الموفق لِمَا في صحيح مسلم.

(٤) في (د) و(خ) و(ظ) و(م): على أن ركتعي، والمثبت من (ر).

(٥) في (د) و(خ) و(ظ) و(م): يدل، والمثبت من (ز).

(٦) أحكام القرآن للكيا الهراسي ١/١٧.

(٧) في المسألة السادسة الآتية.

(٨) هو قطعة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه عنه البخاري (٣٣٦٥) مطولاً. ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٠٨.

(٩) أخرجوا الوادي في الوسيط ١/٢٠٦٢٠٥، وذكره ابن حجر في فتح الباري ٨/١٦٩. وأخرج الطبرى ٢/٥٢٧ نحوه عن قتادة.

عليه السلام حين عَسَّتْ رأسه^(١).

وَعَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ أَيْضًا وَمُجَاهِدَ وَعَطَاءَ^(٢) أَنَّ الْمَقَامَ^(٣) الْحَجُّ كُلُّهُ . وَعَنْ عَطَاءَ: عَرَفَةُ وَمُزْدَلْفَةُ وَالْجِمَارُ، وَقَالَهُ النَّحْعَنِي: الْحَرَمُ كُلُّهُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ؛ وَقَالَهُ مُجَاهِدٌ^(٤).

قَلْتُ: وَالصَّحِيحُ فِي «الْمَقَامِ» الْقَوْلُ الْأُولُ، حَسَبَ مَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِ^(٥).

وَخَرَجَ أَبُو نُعِيمَ^(٦) مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ
قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} إِلَى رَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ وَالْمَقَامِ - أَوِ الْبَابِ وَالْمَقَامِ - وَهُوَ يَدْعُو
وَيَقُولُ: لَلَّهُمَّ اغْفِرْ لِفَلَانَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: «مَا هَذَا؟» فَقَالَ: رَجُلٌ أَسْتَوْدَعَنِي أَنْ
أَذْعُوَ لَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَقَالَ: «إِرْجِعْ فَقَدْ غُفرَ لِصَاحِبِكَ». قَالَ أَبُو نُعِيمَ^(٧): حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٨) الْقَاضِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ بْنِ
يَحْيَى الْكَاتِبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ الْقَطَانِ الْكُوفِيِّ، قَالَ حَدَّثَنَا
الْحَارِثُ بْنُ عُمَرَانَ الْجَعْفَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، فَذَكَرَهُ، قَالَ أَبُو نُعِيمَ: كَذَا رَوَاهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرٍ^(٩) وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ

(١) أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ ٥٢٨/٢.

(٢) فِي (م): وَمُجَاهِدَ وَعَكْرَمَةَ وَعَطَاءَ، وَلَمْ تَفْتَحْ عَلَى مَنْ نَسَبَ الْخَيْرَ إِلَى عَكْرَمَةِ.

(٣) قَوْلُهُ: أَنَّ الْمَقَامَ، لَيْسُ فِي (م).

(٤) أَخْرَجَ هَذِهِ الْآثارَ الطَّبَرِيُّ ٥٢٦-٥٢٥/٢، غَيْرُ أَثْرِ النَّحْعَنِيِّ، وَذَكَرَهُ الْبَغْوَيُّ ١/١١٣.

(٥) يَعْنِي حَدِيثَ جَابِرِ السَّالِفِ ذِكْرَهُ.

(٦) حَلِيلَةُ الْأُولَى ٥/١٢، وَأَخْبَارُ أَصْبَهَانَ ٢/٢٣٣.

(٧) الْحَلِيلَةُ ٥/١٢.

(٨) فِي (خ) وَ(ز): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَالْمُشْبِتُ مِنْ (د) وَ(ظ) وَ(م)، وَهُوَ موَافِقُ لِمَا فِي النَّسْخَةِ الْمَغْرِبِيَّةِ لِلْحَلِيلَةِ كَمَا فِي حَوَاشِيهَا، وَقَدْ تَرَجَّمَ لَهُ أَبُو نُعِيمَ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ ٢/٢٨٣ وَ(وَهُوَ شِيخُهُ)، وَسَمَاءُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَكُلُّكُمْ سَمَاءُ فِي تَخْرِيجِهِ الْخَبَرِ الْمُذَكُورِ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ ٢/٢٣٣، وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، الْحَافِظُ، الْقَاضِيُّ، الْمُعْرُوفُ بِالْعَسَالِ، تَوْفَى سَنَةَ ٤٤٩هـ، وَانْظُرْ أَيْضًا سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٦/٦، وَعَلَى هَذَا؛ فَلَعْلَ صَوَابُ الْعِبَارَةِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَاضِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٩) كَذَا فِي (د) وَ(ز) وَ(ظ) وَ(م) وَالْحَلِيلَةِ، وَفِي (خ): مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَابِرٍ، وَلَعْلَ الصَّوَابِ: مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَابِرٍ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي رِجَالِ الإِسْنَادِ.

الحارث، عن محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس^(١).

ومعنى «مصلّى»: مُدَعِّى يُدعى فيه، قاله مجاهد. وقيل: موضع صلاة يُصلّى
عنه، قاله قتادة^(٢). وقيل: قبّلة يقف الإمام عندّها، قاله الحسن^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِنَّا إِذْ هُنَّا رَأَسْتَعِيلَ أَنْ طَهَرَآ بَيْقَ لِطَائِفَيْنَ وَالْمَكْفِينَ وَالْأَرْكَعَ
الْشَّجُودَ﴾ فيه سُتُّ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا﴾ قيل: معناه أمرنا. وقيل: أوحينا^(٤).

﴿أَنْ طَهَرَآ﴾ «أن» في موضع نصب على تقدير حذف الخافض. وقال سيبويه^(٥):
إنها بمعنى «أي» مفسّرة، فلا موضع لها من الإعراب. وقال الكوفيون: تكون بمعنى
القول^(٦).

و«طهرا» قيل: معناه من الأوّلاني، عن مجاهد والزهري، وقال عبيد بن عمير
وسعيد بن جبير: من الآفات والرّبب، وقيل: من الْكُفَّارِ، وقال السُّدِّي: ابْنِيَاه
وأَسْسَاه على طهارة ونَيَّةِ طهارة، فيجيء مثل قوله: ﴿أَتَسَسَ عَلَى التَّقْوَةِ﴾ [التوبه:
١٠٨]. وقال يمان^(٧): بَخْرَاه وَخَلْقَاه^(٨).

﴿بَيْقَ﴾ أضاف البيت إلى نفسه إضافة تشريف وتكريم، وهي إضافة مخلوق إلى
خالق، ومملوك إلى مالك^(٩).

(١) أخرجه من هذه الطريق الطبراني في المعجم الكبير (١٢٢٩٩)، والصيداوي في معجم شيوخه ص ٢١٤، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد /١٠/ ١٥٢، وقال: فيه الحارث بن عمران الجعفري، وهو ضعيف.

(٢) تفسير الطبرى /٢/ ٥٢٩.

(٣) ذكره الجصاص في أحكام القرآن /١/ ٧٥، والطبرسي في مجمع البيان /١/ ٤٦٢، والفارس الرازي /٤/ ٥٤.

(٤) النكت والعيون /١/ ١٨٨-١٨٧.

(٥) الكتاب /٣/ ١٦٢، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز /١/ ٢٠٨.

(٦) إعراب القرآن للتحاسن /١/ ٢٦٠.

(٧) ابن رثاب، ذكره الذهبي في الميزان /٤/ ٤٦٠، ونقل عن الدارقطني قوله فيه: ضعيف من الخارج.

(٨) تفسير الطبرى /٢/ ٥٣٢-٥٣٣، وتفسير ابن أبي حاتم /١/ ٣٧٣-٣٧٤، والوسط للواحدى /١/ ٢٠٧.

(٩) وتفسير البغوي /١/ ١١٤، والنكت والعيون /١/ ١٨٨، والمحرر الوجيز /١/ ٢٠٨، وقول عبيد بن عمير وسعيد بن جبير فيها: من الأوّلاني والرّبب.

(١٠) المحرر الوجيز /١/ ٢٠٨.

وَقَرَا الْحَسْنُ وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَهَشَامٌ وَحَفْصٌ : «بَيْتِي» بفتح الياء،
وَالآخرون بأسكانها^(١).

الثانية: قوله تعالى: ﴿اللَّطَّائِفَينَ﴾ ظاهره الذين يظفرون به، وهو قول عطاء. وقال
سعيد بن جُبَير: معناه للغَرَباء الطَّارِئَينَ على مَكَّةَ^(٢)، وفيه بُعد.

﴿وَالْمُكَوَّفُ﴾: المُقيمين من بلدِي وغريب، عن عطاء^(٣)، وكذلك قوله:
«اللَّطَّائِفَينَ». والعُكُوفُ في اللغة: اللُّزُومُ والإقبالُ على الشيءِ، كما قال الشاعر:
عَكْفَ النَّبِيِّطِ يَلْعَبُونَ الْفَنْزَاجَ^(٤)

وقال مجاهد: العاكفون: المجاوروون. ابن عباس: المصَّلُون. وقيل: الجالِسُون
بغير طاف^(٥)، والمعنى متقارب.

﴿وَأَرْكَحَ الشَّجُودَ﴾ أي: المصَّلُون عند الكعبة. وخص الركوع والسجدة بالذكر؛
لأنَّهُما^(٦) أقربُ أحوالِ المصلي إلى الله تعالى^(٧). وقد تقدم معنى الركوع والسجدة
لغةً والحمد لله^(٨).

الثالثة: لما قال تعالى: ﴿أَنْ طَهَرَا يَتَّقَ﴾ دخل فيه بالمعنى جميع بيته تعالى،
فيكون حُكْمُها حُكْمَه في التَّطهير والتَّنظاف. وإنما خَصَّ الكعبة بالذكر لأنَّه لم يكن
هناك غيرُها، أو لكونها أعظم حُرْمَة، والأوَّلُ أَظْهَرُ، والله أعلم. وفي التنزيل^(٩)

(١) السبعة لابن مجاهد ص ١٩٧، والتيسير ص ٨٥.

(٢) أخرج الطبرى ٥٣٤ / ٢ القولين، ورد قول سعيد.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ١ / ٣٧٦٣٧٥.

(٤) الرجل للعجاج، وهو في القوافي للأخفش ص ٢٩، وأدب الكاتب ص ٤٩٨، وجمهرة اللغة ٣٢٥ / ٣ و٥٠٠، والصحاح (فتوج، عكف)، ومقاييس اللغة ١٠٨ / ٤ و٥١٥، والعقد الفريد ٤٩٩ / ٥، والمغرب للجواليقي ص ٢٨٥، والمحرر الوجيز ١ / ٢٠٨، واللسان (عكف، فتنج). قوله: الفتنج هو رقص
للجم يأخذ فيه بعض يد بعض، وقال ابن السكيت: هي لعنة لهم تسمى بتنجكان، بالفارسية، فتر،
وقال ابن الأعرابي: لعب النبيط إذا بطرروا. اللسان (فتوج).

(٥) أخرج هذه الآثار الطبرى ٥٣٥ / ٢ و٥٣٦.

(٦) في (خ) و(د) و(ز): لأنها.

(٧) المحرر الوجيز ١ / ٢٠٨.

(٨) ٢٥ / ٢.

يَوْمَ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ» [النور: ٣٦]، وهناك يأتي حكم المساجد إن شاء الله تعالى.
ورُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع صوتَ رجلٍ في المسجد،
قال: ما هذا؟ أتدرى أين أنت؟^(١)!

وقال حذيفة: قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ: يَا أَخَا الْمُنْذِرِينَ، يَا أَخَا الْمَرْسَلِينَ، أَنذِرْ قَوْمَكَ أَلَا يَدْخُلُوا بَيْتًا مِنْ بَيْوَتِي إِلَّا بِقُلُوبٍ سَلِيمَةٍ، وَالسَّنَةُ صَادِقَةٌ، وَأَيْدِي نَقِيَّةٌ، وَفُرُوجٌ طَاهِرَةٌ، وَلَا^(٢) يَدْخُلُوا بَيْتًا مِنْ بَيْوَتِي مَا دَامَ لَأْحِي عَنْهُمْ مَظْلَمَةٌ، فَإِنِّي أَعْنُهُ مَا دَامَ قَائِمًا بَيْنِ يَدَيَّ، حَتَّى يَرَدَّ تَلْكُ الظُّلْمَةَ إِلَى أَهْلِهَا، فَأَكُونُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَكُونُ مِنْ أُولَيَّ أَهْلِيَّ وَأَصْفَيَّ، وَيَكُونُ جَارِيًّا مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ»^(٣).

الرابعة: استدلَ الشافعِيُّ، وأبو حنيفة، والثوريُّ، وجماجمةٌ من السَّلْفِ بهذه الآية على جواز الصَّلاة الفرضيِّ والتألُّقيِّ داخلَ الْبَيْتِ. قال الشافعِيُّ رحمهُ اللَّهُ: إِنْ صَلَّى فِي جوفِهَا مُسْتَقْبلاً حائطاً مِنْ حِيطَانِهَا فَصَلَاتُهُ جَائِزَةٌ، وَإِنْ صَلَّى نَحْوَ الْبَابِ وَالْبَابُ مُفْتُوحٌ فَصَلَاتُهُ باطِلَةٌ، وَكَذَلِكَ مَنْ صَلَّى عَلَى ظَهِيرَهَا؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَسْتَقْبِلْ مِنْهَا شَيْئاً. وقال مالك: لَا يُصَلِّي فِي الْفَرَضِ وَلَا السُّنْنَ، وَيُصَلِّي فِي التَّطْوِعِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ صَلَّى فِي الْفَرَضِ أَعَادَ فِي الْوَقْتِ. وقال أَضْبَاعُ: يُعِدُّ أَبْدَأً^(٤).

قلتُ: وهو الصَّحِيحُ؛ لما رواه مسلم^(٥) عن ابن عباسٍ قال: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلَّهَا، وَلَمْ يَصُلْ حَتَّى^(٦) خَرَجَ مِنْهُ،

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٠٥)، وذكره البغوي في شرح السنة /٢ .٣٧٥.

(٢) في (م): وألا.

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١١٦/٦ دون قوله: أَلَا يَدْخُلُوا بَيْتًا مِنْ بَيْوَتِي إِلَّا بِقُلُوبٍ سَلِيمَةٍ، وَالسَّنَةُ صَادِقَةٌ، وَأَيْدِي نَقِيَّةٌ، وَفُرُوجٌ طَاهِرَةٌ، وأورده ابن رجب في جامِع العلوم والحكمة ٣٣٣/٢ بمثيل لفظ أبي نعيم، ونسبه إلى الطبراني، وقال: وهذا إسناد جيد، وهو غريب جداً، وانظر كنز العمال (٤٣٦٠).

(٤) التمهيد ٣١٩/١٥، والاستذكار ١٢٥/١٣، وإكمال المعلم ٤/٤٢٢-٤٢١، والمفهم ٣/٤٢٩ و٤٣١.

(٥) برقم (١٣٣٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢١٧٥٤)، والبخاري (٣٩٨).

(٦) في (م): ولم يَصُلْ فِيهِ حَتَّى.

فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبْلِ الْكَعْبَةِ رَكْعَتِينِ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ». وَهَذَا نَصٌّ.
 فَإِنْ قَيْلَ: فَقَدْ رُوِيَ الْبَخْرَارِيُّ^(١) عَنْ أَبْنَ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ
 وَأَسَمَّةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالُ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَاجِيَّ الْبَيْتِ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَلَمَّا
 فَتَحُوا كَنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيَتُ بِلَالًا، فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ:
 نَعَمْ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ^(٢)، وَفِيهِ: قَالَ: جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنْ
 يَسَارِهِ، وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةَ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سَيَّةِ أَعْمِدَةَ.
 قَلَنا: هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَلَّى بِمَعْنَى دُعَاءً، كَمَا قَالَ أَسَمَّةُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ
 صَلَّى الصَّلَاةَ الْعُرْفِيَّةَ. إِذَا احْتَمَلَ هَذَا وَهَذَا سَقْطُ الْاحْتِجاجِ بِهِ.

فَإِنْ قَيْلَ: فَقَدْ رُوِيَ أَبْنُ الْمَنْذَرِ وَغَيْرُهُ عَنْ أَسَمَّةٍ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُورًا فِي
 الْكَعْبَةِ، فَكَنْتُ آتَيْهِ بِمَاءٍ فِي الدَّلْوَ، يَضْرُبُ بِهِ تِلْكَ الصُّورَ^(٣). وَخَرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ
 الطِّبَالِسِيُّ^(٤) قَالَ: حَدَثَنَا أَبْنُ أَبِي ذَبَّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ قَالَ: حَدَثَنِي^(٥)
 عُمَيْرٌ مُوْلَى أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَمَّةِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ،
 وَرَأَى صُورًا، قَالَ: فَدَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَجَعَلَ يَمْحُوُهَا وَيَقُولُ: «قَاتَلَ اللَّهُ
 قَوْمًا يَصْوِرُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ». فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى
 فِي طَلَبِ الْمَاءِ، فَشَاهَدَ بِلَالٌ مَالِمَ يَشَاهِدُهُ أَسَمَّةً، فَكَانَ مَنْ أَثْبَتَ أَوْلَى مَمْنَ نَفْيِهِ. وَقَدْ
 قَالَ أَسَمَّةُ نَفْسُهُ: فَأَخْذَ النَّاسُ بِقَوْلِ بَلَالٍ، وَتَرَكُوا قَوْلِي.

وَقَدْ رُوِيَ مَجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: قَلَتْ لِعْنَرَ بْنَ الْخَطَابِ: كَيْفَ
 صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: صَلَّى رَكْعَتِينَ^(٦).

قَلَنا: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى التَّافِلَةِ، وَلَا نَعْلَمُ خِلْفَاهَا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي صِحَّةِ التَّافِلَةِ فِي

(١) بِرَقْمِ (١٥٩٨)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ (٦٠١٩)، وَمُسْلِمُ (١٣٢٩) : (٣٩٣).

(٢) بِرَقْمِ (١٣٢٩) : (٣٨٨).

(٣) إِكْمَالُ الْمَعْلُمِ / ٤، ٤٢٤، وَالْمَفْهُومُ ٤٣١ / ٣.

(٤) فِي مَسْنَدِهِ (٦٢٢).

(٥) فِي (د) وَ(ز) وَ(م): حَدَثَنَا.

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٥٣)، وَأَبُو دَاؤِدَ (٢٠٢٦).

الكعبة، وأمّا الفرض فلا؛ لأنَّ الله تعالى عَيَّنَ الجهة بقوله تعالى: «فَوَلُوا وُجُوهَكُمْ سُبُّطَة» [البقرة: ١٤٤] على ما يأتي بيانه، قوله ﷺ لِمَا خرج: «هذه القِبْلَة»، فعَيَّنَها كما عَيَّنَها الله تعالى. ولو كان الفرض يصحُّ داخِلَها لما قال: «هذه القِبْلَة». وبهذا يصحُّ الجمع بين الأحاديث، وهو أولى من إسقاط بعضها؛ فلا تعارض، والحمد لله.

الخامسة: واختلفوا أيضًا في الصلاة على ظهرها، فقال الشافعي ما ذكرنا. وقال مالك: مَنْ صَلَّى عَلَى ظَهَرِ الْكَعْبَةِ أَعَادَ فِي الْوَقْتِ. وقد رُوِيَّ عن بعض أصحاب مالك: يُعِيدُ أَبْدًا. وقال أبو حنيفة: مَنْ صَلَّى عَلَى ظَهَرِ الْكَعْبَةِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ^(١).

السادسة: واختلفوا أيضًا: أَيْمَانًا أَفْضَلُ: الصَّلَاةُ عِنْدَ الْبَيْتِ، أَوِ الطَّوَافُ بِهِ؟ فقال مالك: الطَّوَافُ لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ أَفْضَلُ، وَالصَّلَاةُ لِأَهْلِ مَكَّةِ أَفْضَلُ^(٢). وذُكِرَ عن ابن عباس وعطاء ومجاهد^(٣). والجمهُورُ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ أَفْضَلُ. وفي الخبر: «لَوْلَا رِجَالٌ خُشُّعٌ، وَشِيوخٌ رُّكَّعٌ، وَأَطْفَالٌ رُّضَّعٌ، وَبِهِائِمٌ رُّتَّعٌ، لَصَبَّيْنَا عَلَيْكُمُ الْعَذَابَ صَبًّا»^(٤).

(١) التمهيد ١٥/٣٩٣١٨، والاستذكار ١٣/١٢٥.

(٢) المدونة ١/٤٠٧.

(٣) أخرج هذه الآثار ابن أبي شيبة ٤٢٩ (نشرة العموري)، وذكرها الجصاص في أحكام القرآن ١/٧٦، والبغوي في معالم التنزيل ١١٤/١، والفارغ الرازي ٤/٥٨.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث والمثناني ٩٦٥، والدولابي في الكنى والأسماء ٢٦٣، والطبراني في الكبير ٢٢/٧٨٥، والأوسط ٦٥٣٩)، وابن عدي في الكامل ٤/١٦٢٢ و٦/٢٣٧٧ والبيهقي في الكبرى ٣٤٥/٣ من طريق عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرطبي المؤذن، عن مالك بن عميدة الدبلي، عن أبيه، عن جده أبي عميدة مسافع، عن النبي ﷺ. قال ابن أبي عاصم: إسناده حسن، وقال الطبراني في الأوسط: لا يروى هذا الحديث عن أبي عميدة الدبلي إلا بهذا الإسناد، وقال ابن عدي: وما أظن لمالك بن عميدة غير هذا الحديث، ونقل عن ابن معين قوله فيه: لا أعرفه، وقال النهبي في الميزان ٤٢٧/٣: لا يعرف. عبد الرحمن بن سعد قال الذهبي في الميزان ٢/٥٦٦: ليس بذلك، قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف.

وأنترجه البزار ٣٢١٢ (زوائد)، وأبو يعلى ٦٤٠٢ (٦٦٣٣)، والبيهقي في الكبير ٣/٣٤٥، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/٦٤ من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال البيهقي: إبراهيم غير قوي. ونقل الخطيب عن ابن معين قوله فيه: ليس بشيء، لم يكن ثقة ولا مأموناً، رجل سوء خبيث، وعن الجوزجاني قوله: غير مقنع، وعن أبي زرعة قوله: ليس بالقوى، وعن النسائي قوله: مترونك الحديث، وعن أحمد أنه نهى سعيد البردعي أن يروي عنه.

ذكر أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في كتاب «السابق واللاحق» عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الولا فيكم رجال حشّع، وبهائم رُّتع، وصبيان رُّضع، لصب العذاب على المذنبين صبّاً». لم يذكر فيه: «وشيخ رفع». وفي حديث أبي ذرٍ «الصلاه خيرٌ موضوع، فاستكثِرْ أو استقلَّ». خرجه الآجري^(١). والأخبار في فضل الصلاة والتسجود كثيرة تشهد لقول الجمهور، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا إِيمَانًا وَأَنْزَقْ أَهْلَمُ مِنَ الظَّرَبِ مَنْ عَامَنَ مِنْهُمْ إِلَّا وَأَتَيْهُمُ الْآخِرَةَ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَنْظَرْهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَإِنَّسَ الْمُصَيْدُ﴾^(٢)

فيه ثلاثة مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿بَلَدًا إِيمَانًا﴾ يعني مكة، فدعا للذرية وغيرهم بالأمن ورغم العيش^(٣). فروي أنه لما دعا بهذا الدعاء أمر الله تعالى جبريل، فاقتلع الطائف من الشام، فطاف بها حول البيت أسبوعاً، فسميت الطائف لذلك^(٤)، ثم أنزلها تهامة، وكانت مكة وما يليها حين ذلك قفرأ لا ماء ولا نبات، فبارك الله فيما حولها كالطائف وغيرها، وأنبت فيها أنواع الشمرات، على ما يأتي بيانه في سورة إبراهيم^(٥) إن شاء الله تعالى.

(١) وأخرجه أحمد (٢١٥٤٦)، وفي إسناده عبيد بن الخشنخاش، وهو مجاهول، وأبو عمر الدمشقي، وهو ضعيف. وأخرجه أحمد أيضاً (٢٢٢٨٨) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفي إسناده علي بن يزيد الألهاني، متفق على ضعفه. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٤٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٢): فيه عبد المنعم بن بشير، وهو ضعيف.

(٢) المحرر الوجيز / ٢٠٩٢٠٨ .

(٣) أخرج نحوه الطبراني / ٥٤٤، وابن أبي حاتم (١٢٣١) عن محمد بن مسلم الطافني، وابن أبي حاتم (١٢٣٠)، والأزرقي في أخبار مكة / ٧٧ عن الزهربي، وذكره بنحوه أيضاً الواحدى في الوسيط / ٢١٠، والبغوي / ١١٤، وابن عطية في المحرر / ٢٠٩، وهي أخبار مقاطع، وليس في ذلك حديث صحيح.

(٤) في تفسير الآية (٣٧).

الثانية: اختلفت العلماء في مكة: هل صارت حراماً آمناً بسؤال إبراهيم، أو كانت قبله كذلك؟ على قولين:

أحدهما: أنها لم تزل حراماً من الجباررة المسلطين، ومن الخسوف والزلزال، وسائر المثلثات التي تحل بالبلاد، وجعل في النقوس المتمردة من تعظيمها والهيبة لها ما صار أهلها^(١) متذمرين بالأمن من غيرهم من أهل القرى.

ولقد جعل فيها سبحانه من العلامة العظيمة على توحيد ما شوهد من أمر الصيد فيها، فيجتمع فيها الكلب والصيد، فلا يهيج الكلب الصيد، ولا ينفر منه، حتى إذا خرجا من الحرم عدا الكلب عليه، وعاد إلى التفور والهراب.

وإنما سأله إبراهيم ربّه أن يجعلها آمناً من القحط والجذب والغارات، وأن يرزق أهله من الثمرات، لا على ما ظنه بعض الناس أنه المنع من سفك الدم في حق من لزمه القتل، فإن ذلك يبعد كونه مقصوداً لإبراهيم عليه السلام ، حتى يقال: طلب من الله تعالى أن يكون في شرعيه تحريم قتل من التجأ إلى الحرم^(٢) ، هذا بعيد جداً.

الثاني: أن مكة كانت حلالاً قبل دعوة إبراهيم عليه السلام كسائر البلاد، وأن بدعته صارت حراماً آمناً كما صارت المدينة بتحريم رسول الله صلوات الله عليه وسلم آمناً بعد أن كانت حلالاً^(٣).

احتاج أهل المقالة الأولى بحديث ابن عباس قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمته الله تعالى يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمة الله تعالى إلى يوم القيمة، وإنّه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحلّ لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة، لا يغضض شوكته، ولا ينفر صيده، ولا تلتفت لقطته إلا من عرفها، ولا يخْتَل خلاها». فقال العباس: يا رسول الله ، إلا الإذْخِر، فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال: «إلا الإذْخِر». ونحوه حديث أبي شريح،

(١) في (م): صار به أهلها.

(٢) أحكام القرآن للهراسي ١٨/١.

(٣) انظر النكت والعيون ١٨٩-١٩٠.

آخر جهـما مسلم وغيره^(١).

وفي «صحيح» مسلم أيضاً^(٢) عن عبد الله بن زيد بن عاصم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدْهَا بِمِثْلِي مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ».

قال ابنُ عطية^(٣): ولا تَعَارُضَ بينَ الْحَدِيثَيْنِ؛ لأنَّ الْأَوَّلَ إِخْبَارٌ بِسَابِقِ عِلْمِ اللَّهِ فِيهَا وَقَضَائِهِ، وَكُونِ الْحُرْمَةِ مَدَّةَ آدَمَ وَأَوْقَاتِ عِمَارَةِ الْقَطْرِ بِإِيمَانِهِ. وَالثَّانِي إِخْبَارٌ بِتَجْدِيدِ إِبْرَاهِيمَ لِحَرَمَتِهَا، وَإِظْهَارِهِ ذَلِكَ بَعْدَ الدُّثُورِ، وَكَانَ القَوْلُ الْأَوَّلُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ثَانِي يَوْمِ الْفَتْحِ إِخْبَاراً بِتَعْظِيمِ حُرْمَةِ مَكَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِإِسْنَادِ التَّحْرِيمِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَذَكْرِ إِبْرَاهِيمَ عِنْدِ تَحْرِيمِهِ^(٤) الْمَدِينَةَ مِثَالاً لِنَفْسِهِ، وَلَا مَحَالَةَ^(٥) أَنْ تَحْرِيمُ الْمَدِينَةِ هُوَ أَيْضًا مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ نَافِذِ قَضَائِهِ وَسَابِقِ عِلْمِهِ.

وقال الطبرـي^(٦): كـانـتـ مـكـةـ حـرـاماـ، فـلـمـ يـتـبـدـ إـلـهـ الـخـلـقـ بـذـلـكـ حـتـىـ سـأـلـهـ إـبـراـهـيمـ فـحـرـمـهـاـ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَأَرْزَقَ أَهْلَهُ مِنْ أَنْتَ رَبُّهُ﴾ تقدمَ معنى الرِّزْقِ. والثمرات جمعُ ثمرة، وقد تقدم. «مَنْ آمَنَ» بدل من «أَهْل»، بدل البعض من الكل. والإيمان: التصديق، وقد تقدم^(٧).

﴿فَقَالَ وَمَنْ كَفَرَ﴾ «مَنْ» في قوله «وَمَنْ كَفَرَ» في موضعِ نصبِ، والتقدير: وأَرْزَقَ مَنْ

(١) حديث ابن عباس عند مسلم (١٣٥٣)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٢٥٣)، والبخاري (١٢٤٩)، وحديث أبي شريح عند مسلم (١٣٥٤)، وأخرجه كذلك أحمد (١٦٣٧٣)، والبخاري (١٠٤) قوله: يُعْضَدُ أي: يقطع، وَخَلَاهَا؛ الخلا مقصور: النبات الرطب الرقيق مadam رطباً، واحتلاوه: قطعه. النهاية (خلا، عضد). والقين: العداد.

(٢) برقـمـ (١٣٦٠)، وـهـوـ فـيـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ (١٦٤٤٦)، وـصـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (٢١٢٩).

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٠٩.

(٤) في (د) و(ز) و(م): تحريم.

(٥) أي: لا بد.

(٦) تفسير الطبرـي ٥٤٢/٢.

(٧) ٢٧٢/١ و٣٤٥ و٢٥١ على الترتـيبـ.

كفر، ويجوز أن يكون في موضع رفع بالابتداء، وهي شرط، والخبر: «فَأَمْتَعْهُ» وهو الجواب^(١).

وأختلف هل هذا القول من الله تعالى أو من إبراهيم عليه السلام؟ فقال أبي بن كعب وابن إسحاق وغيرهما: هو من الله تعالى^(٢)، وقرروا: «فَأَمْتَعْهُ» بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التاء.

«ثُمَّ أَضْطَرَهُ» بقطع الألف، وضم الراء، وكذلك قرأ^(٣) السبعة خلا ابن عامر، فإنه سَكَنَ الميم وخفف التاء^(٤). وحكي أبو إسحاق الزجاج أن في قراءة أبي: «فَنَمْتَهُ قليلاً ثم نظره» بالنون^(٥).

وقال ابن عباس ومجاحد وقتادة: هذا القول من إبراهيم عليه السلام، وقرروا: «فَأَمْتَعْهُ» بفتح الهمزة، وسكون الميم، «ثُمَّ اضْطَرَهُ» بوصل الألف وفتح الراء، فكان إبراهيم عليه السلام دعا للمؤمنين وعلى الكافرين^(٦)، وعليه فيكون الضمير في «قال» لإبراهيم، وأعيد «قال» لطول الكلام، أو لخروجه من الدعاء لقوم إلى الدعاء على آخرين.

والفاعل في «قال» على قراءة الجماعة اسم الله تعالى، واختاره التحاس^(٧)، وجعل القراءة بفتح الهمزة وسكون الميم ووصل الألف شاذة، قال: وَنَسَقَ الْكَلَامُ وَالتَّفَسِيرُ جَمِيعاً يَدْلَانِ عَلَى غَيْرِهَا^(٨)، أما نسق الكلام فإن الله تعالى خَبَرَ عن إبراهيم

(١) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٦٠.

(٢) أخرجهما الطبرى ٢/٥٤٥.

(٣) في (د): قراءة، وفي (ز) و(م): القراء، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ١/٢٠٩، والكلام منه.

(٤) السبعة ص ١٧٠، والتيسير ص ٧٦.

(٥) لم نقف على قول الزجاج، وذكر القراءة الفراء في معاني القرآن ١/٧٨، والنحاس في إعراب القرآن ١/٢٦٠، والزمخشري في الكثاف ١/٣١٠، وابن عطية في المحرر ١/٢٠٩.

(٦) المحرر الوجيز ١/٢٠٩، وأخرج أثر ابن عباس ومجاحد الطبرى ٢/٥٤٦، وذكر الزمخشري ١/٣١٠ قراءة ابن عباس.

(٧) إعراب القرآن ١/٢٦١.

(٨) في النسخ الخطية: غيرهما، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في إعراب القرآن.

عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَرَبِّي أَجْعَلَ هَذَا بَلَدًا إِمَانًا﴾ ثُمَّ جَاءَ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْزَقَ أَهْلَمَ مِنَ الشَّرَّتِ مَنْ مَاءَنَّ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَإِلَيْهِ الْأَخْرِ﴾ وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُ بِـ«قَالَ»، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ﴾، فَكَانَ هَذَا جَوَابًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَقُلْ بَعْدَ: قَالَ إِبْرَاهِيمَ.

وَأَمَّا التَّفْسِيرُ فَقَدْ صَحَّ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ - وَهَذَا لِفَطْنَةِ أَبْنَى عَبَّاسٍ - : دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَنْ آمَنَ دُونَ النَّاسِ خَاصَّةً، فَأَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ يَرْزُقُ مَنْ كَفَرَ كَمَا يَرْزُقُ مَنْ آمَنَ، وَأَنَّهُ يَمْتَعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ يَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ^(١). قَالَ أَبُو جَعْفَرُ^(٢): وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كَلَّا لَنِيذَّهُتُلَاءَ وَهَتُلَاءَ مِنْ عَطَّلَهُ رَيْكَ﴾ [الإِسْرَاءَ: ٢٠] وَقَالَ جَلَّ شَنَاؤهُ: ﴿وَأَمْمٌ سَمَّتْهُمْ﴾ [هُودٌ: ٤٨]. قَالَ أَبُو إِسْحَاقُ^(٣): إِنَّمَا عَلِمَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ فِي ذَرَرِتِهِ كُفَّارًا، فَخَصَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَلَا يَنَالُ عَهْدَى الظَّالِمِينَ﴾.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ زَيْنًا لَقَبَلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ أَسْمَيْعُ الْغَيْمَ﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ الْقَوَاعِدُ: أَسَاسُهُ، فِي قَوْلِ أَبْنَى عَبَّاسٍ وَالْفَرَاءِ^(٤). وَقَالَ الْكَسَائِيُّ: هِيَ الْجُدْرُ^(٥). وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهَا الْأَسَاسُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الْبَيْتَ لَمَا هُدِمَ أُخْرِجَتْ مِنْهُ حِجَارَةٌ عِظَامٌ، فَقَالَ أَبْنُ الزَّبِيرِ: هَذِهِ الْقَوَاعِدُ الَّتِي رَفَعَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الْقَوَاعِدَ كَانَتْ قَدْ اُنْدَرَسَتْ، فَأَظْلَمَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهَا.

أَبْنُ عَبَّاسٍ: وَضَعَ الْبَيْتَ عَلَى أَرْكَانٍ رَأَاهَا قَبْلَ أَنْ تُخْلِقَ الدُّنْيَا بِالْفَيْ عَامٍ، ثُمَّ دُحِيتَ الْأَرْضُ مِنْ تَحْتِهِ^(٦).

(١) أَخْرَجَ أَبْنُ أَبِي حَاتِمَ (١٢٢٨) قَوْلَ أَبْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ عَنْ بَنِ حَوْهَوْ، وَأَخْرَجَ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ /١ ٧٦ قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقَرْوَنِيِّ.

(٢) يَعْنِي النَّحَاسَ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ /١ ٢٦١.

(٣) هُوَ الزَّحَاجُ، وَكَلَامُهُ فِي مَعْنَى الْقُرْآنِ لَهُ /١ ٢٠٧، وَمَعْنَى الْمَصْنُفِ عَنْهُ بِوَاسِطةِ النَّحَاسِ.

(٤) مَجازُ الْقُرْآنِ لِأَبْنِي عَبَّاسٍ /١ ٥٤، وَمَعْنَى الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ /١ ٧٨.

(٥) لَمْ نَقْفَ عَلَيْهِ، وَذَكَرَهُ أَبُو حِيَانَ فِي الْبَحْرِ /١ ٣٧٣.

(٦) ذَكْرُهُ الْجَعْصَاصُ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ /١ ٨٠ عَنْ أَبْنِ عَمْرٍ.

والقواعد : واحدٌ قاعدة ، والقواعد من النساء واحدٌ قاعد^(١) .

وأختلفَ النَّاسُ فِيمَنْ بَنَى الْبَيْتَ أَوْلَأَ وَأَسَسَهُ، فَقَيْلٌ : الْمَلَائِكَةُ؛ رُوِيَ عَنْ جعفر بن محمد قال: سُئلَ أَبِي وَأَنَا حاضرٌ عَنْ بَدْءِ خَلْقِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا قَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْبَلَاءَ وَمَنْ شَيْخٌ يُحَمِّدُكَ وَنَقْدِشُ لَكَ﴾ فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، فَعَادُوا بِعِرْشِهِ، وَطَافُوا حَوْلَهِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ؛ يَسْتَرِضُونَ رِبِّهِمْ حَتَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنَّنِي بَيْتَا فِي الْأَرْضِ، يَتَعَوَّذُ بِهِ مَنْ سَخَطْتُ عَلَيْهِ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَيَطْوِفُ حَوْلَهِ كَمَا طُفِتُ حَوْلَ عَرْشِيِّ، فَأَرْضَى عَنْهِ كَمَا رَضَيْتُ عَنْكُمْ، فَبَنَوْا هَذَا الْبَيْتِ.

وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَاقَ عَنْ أَبْنَى جُرَيْجَ، عَنْ عَطَاءِ وَابْنِ الْمَسِيبِ وَغَيْرِهِمَا، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى آدَمَ إِذْ أَهْبَطَ^(٢) : أَنِّي أَبْنَ لِي بَيْتًا، ثُمَّ احْفَفْتُ بِهِ كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَحْفُّ بِعَرْشِيِّ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، قَالَ عَطَاءُ: فَرَعَمَ النَّاسُ أَنَّهُ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةَ أَجْبَلٍ: مِنْ حِرَاءَ، وَمِنْ طُورِ سِينَاءَ، وَمِنْ لُبَانَ، وَمِنْ الْجُوزَدِيِّ، وَمِنْ طُورِ زَيْنَاتَا؛ وَكَانَ رَبِيعُهُ مِنْ حِرَاءَ^(٣) . قَالَ الْخَلِيلُ: وَالرَّبِيعُ هَا هَنَا: الْأَسَاسُ الْمُسْتَدِيرُ بِالْبَيْتِ مِنَ الصَّخْرِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لَمَّا حَوْلَ الْمَدِينَةِ: رَبِيعٌ^(٤) .

وَذَكَرَ الْمَاوَرِدِيُّ عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسَ قَالَ: لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ لَهُ: يَا آدَمُ، اذْهَبْ فَابْنِ لِي بَيْتًا وَطُفْتُ بِهِ، وَادْكُرْنِي عَنْهُ كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَصْنَعُ حَوْلَ عَرْشِيِّ، فَأَقْبَلَ آدَمُ يَتَخَطَّى، وَطُوِيَتْ لَهُ الْأَرْضُ، وَقُبِضَتْ لَهُ

(١) ذَكَرَهُ أَبُو عَيْدَةَ فِي مَعْنَى الْقُرْآنِ ١/٥٤، وَفِي مَعْنَى الْقُرْآنِ ١/٧٨، وَالْطَّبَرِيِّ ٢/٥٤٨، وَالْجُوهَرِيِّ فِي الصَّاحِحِ (قَدَّ).

(٢) فِي (خ) وَ(ز) وَ(ظ) وَ(م): إِذَا هَبَطَتْ، وَالْمُبَثَّتُ مِنْ (د)، وَهُوَ مُوَافِقُ لِمَا فِي التَّمَهِيدِ. وَلِفَظَةِ «أَنِّي» لِيُسْتَ في (م).

(٣) مَصْنُفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ (٩٠٩٢)، وَنَقْلُهُ الْمَصْنُفُ عَنْهُ بِوَاسِطَةِ أَبْنَى الْبَرِّ فِي التَّمَهِيدِ ١٠/٣٠، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الطَّبَرِيُّ ٢/٥٤٩. قَالَ أَبْنَى كَثِيرٌ فِي التَّفْسِيرِ: وَهَذَا صَحِيحٌ إِلَى عَطَاءِ، وَلَكِنَّ فِي بَعْضِهِ نَكَارَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) التَّمَهِيدِ ١٠/٣٢، وَانْظُرْ كِتَابَ الْعَيْنِ ٧/٣٦. قَالَ أَبْنَى الْأَنْيَرُ فِي النَّهَايَةِ (رَبِيع): الرَّبِيعُ، بِضمِ الرَّاءِ وَسَكُونِ الْبَاءِ: أَسَاسُ الْبَنَاءِ، وَقَيْلٌ: وَسْطِهِ، وَقَيْلٌ: هُوَ وَالرَّبِيعُ سَوَاءُ، كُسْقُمٌ وَسَقَمٌ.

المَفَازَةَ، فَلَا يَقُعُ قَدْمُهُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا صَارَ عُمْرًا نَانًا، حَتَّى انتَهَى إِلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ الْحَرَامَ، وَأَنَّ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرَبَ بِجَنَاحِهِ^(١) الْأَرْضَ، فَأَبْرَزَ عَنْ أَسْنَ ثَابِتٍ عَلَى الْأَرْضِ السَّابِعَةِ السُّفْلَى، وَقَذَفَتْ إِلَيْهِ الْمَلائِكَةُ بِالصَّخْرَ، فَمَا يُطِيقُ الصَّخْرَةُ مِنْهَا ثَلَاثُونَ رَجُلًا، وَأَنَّهُ بَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبَلٍ كَمَا ذَكَرْنَا^(٢).

وَقَدْ رُوِيَّ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ: أَنَّهُ أَهْبَطَ لَآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خِيمَةً مِنْ خِيَامِ الْجَنَّةِ، فَضُرِبَتِ فِي مَوْضِعِ الْكَعْبَةِ لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا وَيَطْوَفَ حَوْلَهَا، فَلَمْ تَزُلْ بِاقِيَّةً حَتَّى قَبَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ ثُمَّ رُفِعَتْ. وَهَذَا مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ مُنْبَهِ^(٣).

وَفِي رَوَايَةٍ: أَنَّهُ أَهْبَطَ مَعَهِ^(٤) بَيْتًا، فَكَانَ يَطْوُفُ بِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْ وَلَدِهِ كَذَلِكَ إِلَى زَمَانِ الْعَرَقِ، ثُمَّ رَفَعَهُ اللَّهُ، فَصَارَ فِي السَّمَاءِ. وَهُوَ الَّذِي يُدْعَى: الْبَيْتُ الْمُعْمُورُ. رُوِيَّ هَذَا عَنْ قَتَادَةَ، ذَكْرُهُ الْحَلِيمِيُّ فِي كِتَابِ «مِنْهَاجِ الدِّينِ»^(٥) لَهُ، وَقَالَ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى مَا قَالَ قَتَادَةُ مِنْ أَنَّهُ أَهْبَطَ مَعَ آدَمَ بَيْتًا، أَيْ: أَهْبَطَ مَعَهُ مَقْدَارًا الْبَيْتَ الْمُعْمُورَ طُولًا وَعَرْضًا وَسُمُّكًا، ثُمَّ قِيلَ لَهُ: أَبْنِ بَقْدَرَهُ^(٦)، وَيَجُوزُ^(٧) أَنْ يَكُونَ بِحِيَالِهِ^(٨)، فَكَانَ حِيَالُهُ مَوْضِعَ الْكَعْبَةِ، فَبَنَاهَا فِيهِ. وَأَمَّا الْخِيمَةُ فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ

(١) فِي (ظ): بِجَنَاحِهِ، وَهُوَ مَوْافِقُ لِرَوَايَةِ الْأَزْرَقِيِّ كَمَا سُنِّذَكَر.

(٢) أَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ الْأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ ١/٣٦، وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصِّرًا أَبُو الشِّيْخِ فِي الْعَظَمَةِ (١٠٢٤)، وَابْنُ عَسَكِرُ فِي تَارِيخِ دِمْشِقٍ ٢/٦٣٧. وَأَوْرَدَ الْحَلِيمِيُّ فِي الْمِنْهَاجِ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ ٢/٤١٧، وَفِي إِسْنَادِ طَلْحَةَ بْنِ عُمَرَ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٢/٣٤٠: ضَعْفُهُ أَبْنِ مَعْنَى وَغَيْرِهِ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ: مُتَرَوِّكُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، اهـ. وَلَمْ تَنْفَعْ عَلَيْهِ عَنْ الْمَاوِرِدِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ. وَالْأَسْنُ مُثْلِثَةٌ: أَصْلُ الْبَنَاءِ. الْقَامُوسُ (أَسْنَ).

(٣) الْمِنْهَاجُ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ لِلْحَلِيمِيِّ ٢/٤١٦، ٤١٧، وَأَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ مُطْلَوًا فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ ١/٤١ وَ٤٢.

(٤) فِي (ز): وَمَعَهُ.

(٥) وَهُوَ الْمِنْهَاجُ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ ٢/٤١٧. وَخَبَرُ قَتَادَةَ أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٢/٥٣٨ دُونَ قُولَهُ: وَهُوَ الَّذِي يُدْعَى الْبَيْتُ الْمُعْمُورُ.

(٦) فِي (ز) وَ(د) وَ(خ): تَقْدِيرَهُ.

(٧) فِي (خ) وَ(م) وَهَامِشُ (ز): وَتَحْرَئِي، وَفِي (ز): وَتَحْرَئِي، وَفِي (ظ): وَيَجِزِي، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (د) وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِعِيَالِ الْمِنْهَاجِ.

(٨) أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (٣٩٩٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: الْبَيْتُ الْمُعْمُورُ بَيْتٌ فِي السَّمَاءِ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ، لَوْ سَقَطَ سَقَطَ عَلَيْهَا...

أنزلت وضُربت في موضع الكعبة، فلماً أمر ببنائها فبناها، كانت حول الكعبة طمائنة لقلب آدم عليه السلام ما عاش ثم رُفت، فتفق هذه الأخبار.

فهذا بناء آدم عليه السلام، ثم بناء إبراهيم عليه السلام. قال ابن جرير: وقال ناس: أرسل الله سحابة فيها رأس، فقال الرأس: يا إبراهيم، إن ربك يأمرك أن تأخذ بقدر هذه السحابة، فجعل ينظر إليها ويحْطُّ قدرها، ثم قال الرأس: إنه قد فعلت، فحضر فأبرز عن أساس ثابت في الأرض^(١).

وروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن الله تعالى لماً أمر إبراهيم بعمارة البيت، خرج من الشام ومعه ابنه إسماعيل وأمه هاجر، وبعث معه السكينة لها لسان تتكلّم به، يَغْدُو معها إبراهيم إذا غدت، ويروح معها إذا راحت، حتى انتهت به إلى مكة، فقالت لإبراهيم: ابن على موضع الأساس، فرفع البيت هو وإسماعيل حتى انتهى إلى موضع الرُّكن، فقال لابنه: يا بُنَيَّ، ابغني حجراً أجعله علمًا للناس، فجاءه بحجر فلم يرضه؛ وقال: ابغني غيره؛ فذهب يلتمس، فجاءه وقد أتى بالرُّكن فوضعه موضعه، فقال: يا أبا، من جاءك بهذا الحجر؟ فقال: من لم يكلني إليك^(٢). ابن عباس: صاح أبو قبيس: يا إبراهيم، يا خليل الرحمن، إن لك عندي وديعة فخذها، فإذا هو بحجر أيضًا من ياقوت الجنة، كان آدم قد نزل به من الجنة، فلماً رفع إبراهيم وإسماعيل القواعد من البيت جاءت سحابة مربعة فيها رأس، فنادت: أن ارفعوا على تربيعي^(٣). فهذا بناء إبراهيم عليه السلام.

(١) التمهيد ٣١/١٠، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٠٩٤)، وأخرجه أيضًا الأزرقي في أخبار مكة ٦٠/١ عن ابن جرير عن علي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بنحو ما ذكره المصنف الأزرقي في تاريخ مكة ١/٦٢-٦١، والحارث (٣٨٨)، والطبراني ٥٦٢-٥٦١، والحاكم في المستدرك ٤٥٨/١، ٢٩٢-٢٩٢/٢، والبيهقي في الشعب (٣٩٩١)، والضياء في الأحاديث المختارة (٤٣٨) كلهم من طريق سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة، عن علي رضي الله عنه، وفيه تصريح أن الذي أتى بالحجر هو جبريل عليه السلام. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٣) ذكره البغوي مختصراً في التفسير ١/١١٥.

وَرُوِيَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ لَمَّا فَرَغَا مِنْ بَنَاءِ الْبَيْتِ أَعْطَاهُمَا اللَّهُ الْخَيْلَ جَزَاءً عَنْ رَفْعِ قَوَاعِدِ الْبَيْتِ؛ رَوَى^(١) التَّرْمذِيُّ الْحَكِيمُ^(٢) : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عُمَرَ^(٣) ، حَدَّثَنِي نُعْمَانُ بْنُ حَمَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ هَمَّامَ أَخْوَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ أَبْنَاءِ جُرَيْجِ، عَنْ أَبْنَاءِ أَبِيهِ مُلِيقَةَ، عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْخَيْلُ وَخْشَا كَسَائِرَ الْوَحْشِ، فَلَمَّا أَذِنَ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِرْفَعِ الْقَوَاعِدِ قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ اسْمُهُ: إِنِّي مُغْطِي كُمَا كَنْزًا أَدَّخْرَتُهُ لِكُمَا، ثُمَّ أَوْحَى إِلَيْهِ إِسْمَاعِيلَ أَنِّي أَخْرُجُ إِلَيْكُمَا أَجْيَادَ، فَادْعُ يَأْتِكَ الْكَنْزَ. فَخَرَجَ إِلَيْكُمَا - وَكَانَتْ وَطَنًا - وَلَا يَدْرِي مَا الدُّعَاءُ وَلَا الْكَنْزَ^(٤)، فَأَلْهِمْهُ، فَلَمْ يَبْقَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَرْسٌ بِأَرْضِ الْعَرَبِ إِلَّا جَاءَهُ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَوَاصِيهَا، وَذَلَّلَهَا لَهُ. فَارْكَبُوهَا وَاعْلِفُوهَا، فَإِنَّهَا مَيَامِينَ، وَهِيَ مِيراثُ أَبِيكُمْ إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّمَا سُمِيَ الْفَرْسُ عَرَبِيًّا لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ أَمِرٌ بِالدُّعَاءِ، وَإِيَاهُ أَتَى.

وَرَوَى عَبْدُ الْمُنْعَمِ بْنُ إِدْرِيسَ^(٥) ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ قَالَ: أَوْلُ مَنْ بَنَى الْبَيْتِ بِالْطِينِ وَالْحَجَارَةِ شَيْتَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٦).

وَأَمَّا بُنْيَانُ قَرِيشٍ لَهُ فَمَشْهُورٌ، وَخَبَرُ الْحَيَّةِ فِي ذَلِكَ مَذْكُورٌ، وَكَانَتْ تَمْنَعُهُمْ مِنْ هَدْمِهِ، إِلَى أَنْ اجْتَمَعُتْ قَرِيشٌ عِنْدَ الْمَقَامِ، فَعَجَّجُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَقَالُوا: رَبَّنَا، لَمْ تُرَعِ^(٧)! أَرَدْنَا تَشْرِيفَ بَيْتِكَ وَتَزْيِينَهُ، فَإِنْ كُنْتَ تَرْضِي بِذَلِكَ، وَإِلَّا فَمَا بَدَا لَكَ فَافْعُلْ،

(١) في (د) و(ز) و(خ): فروي.

(٢) لم تقف عليه عند الحكيم الترمذمي وأورده السيوطي في الدر المثور ١٩٤ / ٣ ونسبة للنجاد في جزءه.

(٣) في (ز): عمرو بن أبي عمرو.

(٤) في (د): ولا ما الكنز.

(٥) الْبَيْمَانِيُّ، مُشْهُورُ قَصَاصِ، لَيْسَ يَعْتَدُ عَلَيْهِ، تَرَكَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ: كَانَ يَكْذِبُ عَلَى وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبْنُ حَبَّانَ: كَانَ يَضْعِفُ عَلَى أَبِيهِ وَعَلَى غَيْرِهِ. المِيزَانُ ٢/٦٦٨.

(٦) التمهيد ١٠/٣٢، وذكره أيضًا ابن قتيبة في كتاب المعارف ص ٢٠.

(٧) في (د) و(ز) و(خ): لَمْ تُرَعِ، وفِي (ظ): لَرَدَنَا وَقَدْ، وعِنْدَ عَبْدِ الرَّزَاقِ: لَمْ تُرَعِ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (م) وَهُوَ مُوَافِقُ لِمَا فِي التَّهْمِيدِ وَسِيرَةِ أَبْنِ هَشَامٍ ١٩٥ / ١ وَذَكَرَ رَوَايَةً أُخْرَى: لَمْ تُرَعِ. قَالَ السَّهْلِيُّ فِي الرَّوْضَةِ الْأَنْفَثِ ١/٢٢٥ فِي مَعْنَى «لَمْ تُرَعِ»: هِيَ كَلْمَةٌ تَقَالُ عِنْ تَسْكِينِ الرَّوْعِ، وَإِظْهَارِ الْلَّيْنِ وَالْبَرِّ فِي الْقَوْلِ، وَلَا رَوْعَ فِي هَذَا الْمَوْطَنِ فَيَنْتَهِي، وَلَكِنَّ الْكَلْمَةَ تَقْتَضِي إِظْهَارِ قَصْدِ الْبَرِّ، فَلَذِلِكَ تَكَلَّمُوا بِهَا.

فسمعوا حَوَّاتاً^(١) من السماء - والحوّات : حَفِيفُ جناح الطير الضخم - فإذا هم ^(٢)
بطائر أعظم من النَّسر ، أسود الظهر ، أبيض البطن والرجلين ؛ فغرز مخالبه^(٣) في قَفَا
الحَيَّةِ ، ثم انطلق بها تَجْرُّ ذَبَابَها أَعْظَمَ مِنْ كَذَا وَكَذَا ، حتى انطلق بها نحو أجياد ،
فهدمتها قريش ، وجعلوا يبنونها بحجارة الوادي تحملها قريش على رقابها ، فرفعوها
في السماء عشرين ذراعاً ، فبينما النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد وعليه نِمَرَةٌ ،
فضاقت عليه النِّمَرَةُ ، فذهب يرفع النِّمَرَةَ على عاتقه ، فتَرَى عورته من صَغِير النِّمَرَةِ ،
فنودي : يا محمد ، خَمْرٌ عَوْرَتِكَ . فلم يُرْ عُزِيزَانَا بعده . وكان بين بناءِ الكعبة وبين ما
أنزلَ عليه خمسُ سَنِينَ ، وبين مخرجه وبينها خمسَ عَشَرَةَ سَنَةً . ذكره عبد الرزاق ، عن
مَعْمَرٍ ، عن عبد الله بن عثمان ، عن أبي الطْفَلِ^(٤) .

وَذَكَرَ عن معمر ، عن الرَّهْرِي^(٥) : حتى إذا بَنَوْهَا وَبَلَغُوا مَوْضِعَ الرَّكْنِ ، اخْتَصَمْت
قريش في الرَّكْنِ ، أَيُّ الْقَبَائِلِ تَلِي رَقْعَهُ ؟ حتى شَجَرَ بَيْنَهُمْ ، فَقَالُوا : تَعَالَوْا نُحَكِّمُ أَوْلَى
مَنْ يَطْلُعُ عَلَيْنَا مِنْ هَذِهِ السَّكَّةِ ، فَاصْطَلَحُوا عَلَى ذَلِكَ ، فَأَطْلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ
غَلامٌ عَلَيْهِ وِشَاحًا^(٦) نِمَرَةً ، فَحَكَمَهُ ، فَأَمْرَرَ بِالرَّكْنِ ، فَوُضِعَ فِي ثُوبٍ ، ثُمَّ أَمْرَسَيْدَ كُلَّ
قَبْيلَةٍ ، فَأَعْطَاهُ نَاحِيَّةً مِنَ الثُّوبِ ، ثُمَّ ارْتَقَى هُوَ ، فَرَفَعُوا إِلَيْهِ الرَّكْنَ ، فَكَانَ هُوَ يَضْعُهُ^ﷺ .

قال ابن إسحاق : وَحَدَّثَتْ أَنَّ قَرِيشًا وَجَدُوا فِي الرَّكْنِ كِتَابًا بِالسِّرِّيَانِيَّةِ ، فَلَمْ يُذْرَ
مَا هُوَ ، حَتَّى قَرَأَهُ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ ، فَإِذَا فِيهِ : «أَنَا اللَّهُ ذُو الْكَلْمَةِ خَلَقْتُهَا يَوْمَ خَلَقْتُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَصَوَّرْتُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ، وَحَفَّقْتُهَا بِسَبْعَةِ أَمْلَاكٍ حَنَفاءَ»

(١) لم تجود الكلمة في النسخ الخطية ، ووقع في المطبع من مصنف عبد الرزاق : خواراً ، والمثبت من
(م) وهو موافق لما في التمهيد.

(٢) في (ز) و(م) : فإذا هو.

(٣) في (ز) و(م) : مخالف.

(٤) مصنف عبد الرزاق (٩١٠٦) . وأبو الطفلي هو عامر بن وائلة الليبي الكناني ، ولد بعد الهجرة ، ورأى
النبي ﷺ ، وشهد مع علي حروبه ، توفي سنة (١١٠هـ) ، وهو آخر من رأى النبي ﷺ وفاته . السير / ٣
٤٦٧ / ٤٦٧ .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٩١٠٤) ، ونقل المصنف الخبرين عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد / ١٠ ، ٣٦ ، ٣٨ .

(٦) في (د) و(ز) و(ظ) و(م) : وشاح ، والمثبت من (خ) ، وهو موافق لما في مصنف عبد الرزاق والتمهيد .

لَا تَزُولُ حَتَّى يَزُولَ أَخْشَابَهَا، مَبَارِكٌ لِأَهْلِهَا فِي الْمَاءِ وَاللَّبَنِ»^(١).

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ قَالَ: كَانَ بَابُ الْكَعْبَةِ عَلَى عَهْدِ الْعَمَالِيَّقِ وَجُرْهُمْ وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْأَرْضِ حَتَّى بَنَّتْهُ قَرِيشُ^(٢).

خَرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَذَرِ، أَمِنَ الْبَيْتُ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَلَتْ: فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمِ النَّفَقَةُ». قَلَتْ: فَمَا شَاءَنُ بَابَهُ مَرْتَفِعًا؟ قَالَ: «فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوهُ مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوهُ مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدَّبُوهُمْ فِي الْجَاهْلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الْجَذَرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْزِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ»^(٣).

وَخَرَجَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِتِي - يَعْنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةً، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدَّبُوهُ عَنِّي شِرِيكٍ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَربِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سَتَةً أَذْرِعًّا مِنَ الْجِنَاحِ، فَإِنَّ قَرِيشًا اقْتَصَرَتْهَا حِيثُ^(٤) بَنَتِ الْكَعْبَةِ»^(٥).

وَعَنْ عُرُوْةِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا حَدَّاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكُفَّارِ لَنَقْضَتِ الْكَعْبَةَ وَلَجَعَلَتِهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ قَرِيشًا حِينَ بَنَتِ الْكَعْبَةَ اسْتَقْصَرَتْ، وَلَجَعَلَتْ^(٦) لَهَا خَلْفًا»^(٧).

(١) سيرة ابن هشام ١/١٩٦، وأخبار مكة للأزرقي ١/٨٠، والتمهيد ١٠/٤٤، وأخرجه الأزرقي ١/٧٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه أيضا عبد الرزاق (٩٢٢٠) و(٩٢٢١)، والأزرقي ١/٧٩ عن مجاهد. قوله: أخْشَابَهَا، أي: جِبْلَاهَا الْمَطْفَانَ بِهَا، وَهُمَا أَبُو قَيْسٍ وَالْأَحْمَرُ. النهاية (خشب).

(٢) التمهيد ١٠/٤٦-٤٧، والخبر من رواية الواقدي.

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠٥)، وهو عند البخاري (١٥٨٤). قوله: الْجَذَرُ - بفتح الجيم وسكون الدال - هو لغنة في الجدار. قال الحافظ في فتح الباري ٣/٤٤٣: وَوَهُمْ مِنْ ضَبْطِهِ بِضَمِّهَا؛ لَأَنَّ الْمَرَادَ الْجِنَاحُ.

(٤) في (ظ): حِينَ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ.

(٥) صحيح مسلم (١٣٣٣): (٤٠١)، وهو عند أَحْمَدَ (٢٥٤٦٣).

(٦) في (ظ): وَجَعَلَتْ.

(٧) صحيح مسلم (١٣٣٣) (٣٩٨). وَقَيْدَابْنَ حَجَرَ فِي فَتْحِ الْبَارِي ٣/٤٤٤ «خَلْفًا»، بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها فاء. وهو عند أَحْمَدَ (٢٤٢٩٧)، وَالْبَخارِيَّ (١٥٨٥).

وفي البخاري^(١) : قال هشام بن عروة : يعني باباً . وفي البخاري أيضاً : «الجعلت لها خلفين»^(٢) يعني بابين ، فهذا بناء قريش .

ثم لما غزا أهل الشام عبد الله بن الزبير ، ووهبت الكعبة من حريقهم ، هدمها ابن الزبير ، وبناها على ما أخبرته عائشة ، وزاد فيه خمسة أذرع من الحجر ، حتى أبدى أساً^(٣) نظر الناس إليه ، فبني عليه البناء ، وكان طول الكعبة ثمانين عشرة ذراعاً ، فلما زاد فيه استقصاره ، فزاد في طوله عشرة أذرع ، وجعل لها بابين ، أحدهما يدخل منه ، والآخر يخرج منه ، كذا في صحيح مسلم^(٤) ، وألفاظ الحديث تختلف .

وذكر سفيان ، عن داود بن شابور ، عن مجاهد قال : لما أراد ابن الزبير أن يهدم الكعبة وبنبئيه قال للناس : اهدموا ، قال : فأبوا أن يهدموا ، وخفقوا أن ينزل عليهم العذاب ، قال مجاهد : فخرجنا إلى متى ، فاقمنا بها ثلاثة ننتظر العذاب . قال : وارتقي ابن الزبير على جدار الكعبة هو بنفسه ، فلما رأوا أنه لم يُصبِّه شيء اجترؤوا على ذلك ؛ قال : فهدموا^(٥) . فلما بناها جعل لها بابين : باباً يدخلون منه ، وباباً يخرجون منه ، وزاد فيه مما يلي الحجر ستة أذرع ، وزاد في طولها تسعه أذرع^(٦) .

قال مسلم^(٧) في حديثه : فلما قُتل ابن الزبير ، كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك ، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أسن^(٨) نظر إليه العدول من أهل مكة ، فكتب إليه عبد الملك : إنَّ لَسْنَنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء ، أما ما

(١) صحيحه (١٥٨٥).

(٢) لم نجده في المطبع من صحيح البخاري ، وذكرها القاضي عياض في إكمال المعلم ٤ / ٤٢٨ ، ونقلها عنه المصنف ، وذكرها أيضاً أبو العباس في المفهم ٣ / ٤٣٤ .

(٣) في (د) : بدا أساس.

(٤) رقم (١٣٣٣) : (٤٠٢).

(٥) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ١ / ٢١٤ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٠ / ٤٨٤٧ ، وأخرجه مختصرأ عبد الرزاق (٩١٨٢).

(٦) التمهيد ١٠ / ٤٨ .

(٧) صحيح مسلم (١٣٣٣) : (٤٠٢).

(٨) في (د) : أساس قد.

زاد في طوله فأَقْرَأَهُ، وأما ما زاد فيه من الحِجْر فرُدَّ إلى بنائه، وسُدَّ الباب الذي فتحه فنَفَضَه وأعاده إلى بنائه.

في رواية : قال عبد الملك : ما كنت أظنُ أبا خَبَيْبَ - يعني ابنَ الزبير - سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها ، قال الحارث بن عبد الله ^(١) : بلى ، أنا سمعته منها ، قال : سمعتها تقول ماذا؟ قال : قالت : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إن قومك استقروا من بنيان البيت ، ولو لا حداثة عهدهم بالشرك أعدت ما تركوا منه ، فإن بدا لقومك من بعدي أن يئنوه فهلمي لأريتك ما تركوه ^(٢) منه» فأراها قريباً من سبعة أذرع ^(٣) .

في أخرى : قال عبد الملك : لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بَنَى ^(٤) ابنَ الزبير ^(٥) . فهذا ماجاء في بناء الكعبة من الآثار ^(٦) .

وروى أن الرشيد ذكرَ لمالك بن أنس أنه يريد هدمَ ما بَنَى الحاجُ من الكعبة ، وأنَّ يرده على بناء ابنَ الزبير لما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وامتثلَه ابنَ الزبير ، فقال له مالك : ناشدُك الله يا أمير المؤمنين ، ألا تجعل هذا البيت ملعبةً للملوك ، لا يشاء أحدُ منهم إلا نقضَ البيت وبناه ، فتدبرَ هيئَة من صدور الناس ^(٧) .

وذكر الواقدي : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامَ بْنِ مَنْبَهِ سَمِعَ أبا هريرة يقول : نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن سبّ أسدِ الْحِمَرَيِّ ، وهو تَبَّاعٌ ، وهو أَوَّلُ مَنْ كَسَى الْبَيْتَ ، وهو تَبَّاعٌ الآخر ^(٨) .

(١) ابن أبي ربيعة المخزومي المكي ، الأمير ، متولي البصرة لابنَ الزبير ، لقب بالقُبَاع باسم مكبال وضعه لهم ، وكان خطياً بليغاً دينًا . السير / ٤ ١٨١ .

(٢) في (م) : ما تركوا .

(٣) صحيح مسلم (١٣٣٣) : (٤٠٣) .

(٤) في (د) : بناء .

(٥) صحيح مسلم (١٣٣٣) : (٤٠٤) .

(٦) قال أبو حيان في البحر المحيط / ٣٨٧ : ولا ينبغي أن يعتمد إلا على ما صح في كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٧) التمهيد / ١٠ ، وإكمال المعلم / ٤٢٨ ، والمفهم / ٣ ٤٣٩٤٣٨ .

(٨) في (ظ) : الأكبر . والحديث أخرجه الحارث (٣٩٠) (زوائد) ، وابن عدي في الكامل / ٦ ٢٢٤٩ ، والذهبي في السير / ٩ ٤٦٩ ، وذكرة ابن عبد البر في التمهيد / ١٠ ٤٧ ، قال الحافظ ابن حجر في المطالب =

قال ابن إسحاق : كانت تُكسى القباطي ، ثم كُسيت البرد ، وأول من كساها الديباج الحجاج^(١).

قال العلماء : ولا ينبغي أن يؤخذ من كسوة الكعبة شيء ، فإنه مهدى^(٢) إليها ، ولا ينقص منها شيء ، روى عن سعيد بن جبير أنه كان يكره أن يؤخذ من طيب الكعبة يستشفى به ، وكان إذا رأى الخادم يأخذ منه^(٣) ، فقد她 قَدْهَ لَا يَأْلُو أَن يوجعها . وقال عطاء : كان أحدهنا إذا أراد أن يستشفى به ، جاء بطيب من عنده ، فمسح به الحجر ، ثم أخذه^(٤) .

قوله تعالى : **﴿رَبَّنَا تَقْبَلَ مِنَّا﴾** المعنى : ويقولان ربنا ، فحذف . وكذلك هي في قراءة أبي عبد الله بن مسعود : **﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ وَيَقُولُانِ رَبَّنَا تَقْبَلَ مِنَّا﴾**^(٥) .

وتفسير إسماعيل : اسمع يا الله ، لأن «إيل» بالسريانية هو الله ، وقد تقدم^(٦) .
فقيل : إن إبراهيم لما دعا ربئ قال : اسمع يا إيل ، فلما أجا به رب ورزقه الولد ، سمّاه بما دعا^(٧) . ذكره الماوردي^(٨) .

= العالية ١/٣٦٤ : تفرد به الواقدي وهو ضعيف . ورواه الفاكهي عن وهب بن منبه - كما في الفتح ٣/٤٥٨ .
قال : زعموا ، فذكره . وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة ١/٢٤٩ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، وإبراهيم قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب : متروك .

(١) سيرة ابن هشام ١٩٩٨/١ ، والتمهيد ١٠/٤٥ . قوله : القباطي : جمع قبطية ، وهي ثياب من كان يرض رقاق ، كانت تسنج بمصر ، وهي منسوبة إلى القبط على غير قياس . المعجم الوسيط .

(٢) في (خ) و(ز) : يهدى ، وفي (ظ) : فإنها تهدى .

(٣) في (د) : منها .

(٤) آخر جهمة ابن أبي شيبة في المصنف «نشرة العمروي» ٤/٢٥٧ . والقَدْهَ : هي صفع القفا بباطن الكفت .
المعجم الوسيط .

(٥) النكت والعيون ١/١٩٠ ، وذكر قراءة ابن مسعود أيضاً الطبرى في التفسير ٢/٥٥٦ ، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠ ، وابن جنى في المحتسب ١/١٠٨ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢١١ .

(٦) ٢/٢٦٥-٢٦٦ .

(٧) في (خ) و(د) و(ز) و(م) : دعاء ، والمثبت من (ظ) .

(٨) النكت والعيون ١/١٩٠ .

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ اسمان من أسماء الله تعالى قد أتينا عليهما في «الكتاب»^(١) الأسمى في شرح أسماء الله الحسنة»^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَرَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرَنَا مَنَاسِكًا وَثُبَّتْ عَيْنَاتٌ إِنَّكَ أَنْتَ الْوَابِ الْرَّحِيمُ﴾

قوله تعالى: ﴿وَرَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ أي: صَيْرَنَا، و«مُسْلِمِينَ» مفعول ثان؛ سَأَلَ الشَّيْطَنَ وَالدَّوَامَ^(٣). والإسلام في هذا الموضع: الإيمان والأعمال جمِيعاً^(٤)، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ﴾ [آل عمران: ١٩] ففي هذا دليل لمن قال: إن الإيمان والإسلام شيء واحد؛ وعَضَّدُوا هذا بقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿فَأَخْرَجَنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتِ مَنِ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦].

وقرأ ابن عباس وعوف الأعرابي: «مسلمين» على الجمع^(٦).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ أي: ومن ذُرِّيَّتَنَا فاجعل، فيقال: إنه لم يدع نبي إلا لنفسه ولأمته إلا إبراهيم، فإنه دعا مع دعائه لنفسه ولأمته لهذه الأمة^(٧).

و«من» في قوله: «وَمِنْ ذُرِّيَّتَنَا» للتبعيض؛ لأن الله تعالى قد كان أعلمَه أنَّ منهم ظالمين. وحكى الطبرى أنه أراد بقوله: «وَمِنْ ذُرِّيَّتَنَا» العرب خاصة^(٨).

قال السهيلي: وذُرِّيَّتما العرب؛ لأنهم بنو نَبِتَ بن إسماعيل، أو بنو تيمَنَ بن إسماعيل، ويقال: قَيْدَرَ بن نَبِتَ بن إسماعيل. أمَّا العدنانيةُ فمن نَبِتَ، وأمَّا القحطانيةُ فمن قَيْدَرَ بن نَبِتَ بن إسماعيل، أو تيمَنَ على أحد القولين^(٩).

(١) في (ز): كتاب.

(٢) ص ٢٧٧، وفيه شرح «السمع».

(٣) في (ز) زيادة: على الإسلام.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢١١.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١١. وزعراها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٩ لمعرف الأعرابي والحسن.

(٦) في النسخ: لهذه الأمة، والمثبت من النكت والعيون ١/١٩١، وقد نقل المصنف عنه.

(٧) حكاها الطبرى في تفسيره ٢/٥٦٥٥٥ ورددَه، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز

١/٢١١. وسيذكر المصنف لاحقاً تضييف ابن عطية له أيضاً.

(٨) التعريف والإعلام ص ٢٣، وفيه ثابت، بدل: نَبِتَ، وقَيْدَرَ، بدل قَيْدَرَ.

قال ابن عطية^(١): وهذا ضعيف؛ لأن دعوته ظهرت في العرب^(٢)، وفيمن آمن من غير هم.

والآمة: الجماعة هنا، وتكون واحداً إذا كان يقتدى به في الخير، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِيمَانَهُمْ كَانَ أَمْمَةً فَإِنَّا لِلّهِ بِرَبِّهِمْ﴾ [النحل: ١٢٠]، وقال عليهما السلام في زيد بن عمرو بن نفيل^(٣): «يُبَعِّثُ أَمْمَةً وَحْدَهُ»^(٤) لأنه لم يُشْرِكْ في دينه غيره، والله أعلم.

وقد يطلق لفظ الأمة على غير هذا المعنى، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا أَهْلَكَهُمْ عَلَىٰ أَنْتَرَهُ﴾ [الزخرف: ٢٢]، أي: على دينٍ وملةٍ؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أَمْمَةٌ رَّاجِدَةٌ﴾ [الأنباء: ٩٢]، وقد تكون بمعنى الحين والزمان، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةً﴾ [يوسف: ٤٥] أي: بعد حينٍ وزمانٍ. ويقال: هذه أمةٌ زيد، أي: أُمٌّ زيد. والأمة أيضاً: القامة، يقال: فلانٌ حسنُ الأمة؛ أي: حسن القامة؛ قال:

إِنَّ مَعَاوِيَةَ الْأَكْرَمِيْنِ حِسَانُ الْوُجُوهِ طَوَالُ الْأَمْمِ

وقيل: الأمة الشَّجَةُ التي تبلغ أَمَّ الدِّمَاغِ؛ يقال: رجلٌ مأمورٌ وأميّمٌ^(٥).

(١) المحرر الوجيز ١/٢١١.

(٢) في (ز): في العرب خاصة.

(٣) العدوى، والد سعيد بن زيد أحد العشرة وابن عم عمر بن الخطاب، قال ابن حجر في الإصابة ٤/٦١: ذكره البغوي وابن منه وغيرهما في الصحابة وفيه نظر؛ لأن مات قبل البعثة بخمس سنين.

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨١٣١)، وابن أبي عاصم في الأحاديث والمثناني (٧٧٢) من حديث أسماء رضي الله عنها. وأخرجه النسائي أيضاً (٨١٣٢)، والبزار (٢٧٥٥)، وأبو يعلى (٧٢١٢)، والطبراني في الكبير (٤٦٦٣)، والحاكم ٣/٢١٦ - ٤/٢١٦ من حديث أسماء بن زيد عن أبيه زيد بن حرارة، قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وأخرجه أيضاً الطيالسي (٢٣٤)، وأحمد (١٦٤٨)، وابن أبي عاصم (٧٧٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٠)، والحاكم ٣/٤٣٩ - ٤٤٠، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٦٨)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٢٣ - ١٢٤)، والضياء في الأحاديث المختارة (١١١)، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه. وأخرجه أبو يعلى أيضاً (٢٠٤٧) من حديث جابر رضي الله عنه. قال ابن حزم في الإحكام ٤/٥٧٨: قد صَحَّ عن النبي ﷺ أن زيد بن عمرو بن نفيل يبعث يوم القيمة أمةً واحدة.

(٥) البيت للأعشى وهو في ديوانه ص ٩١، برواية: عظامُ القيَّابِ طَوَالُ الْأَمْمِ، وهو في مجلل اللغة ١/٨١، والصحاح (أمم) برواية المصطفى.

(٦) في الصحاح: (أم): وأمةً - أيضاً - أي: شَجَةٌ، أَمَّةٌ بالمد، وهي التي تبلغ أَمَّ الدِّمَاغِ حين يبقى بينها وبين الدماغ جلد رقيق، ويقال: رجلٌ أميّمٌ ومامومٌ، للذى يهزمى من أَمَّ رأسه.

قوله تعالى : «وَأَرَنَا مَنَاسِكَكَا» «أرَنَا» من رؤية البصر، فتتعدّى إلى مفعولين؛ وقيل : من رؤية القلب، ويُلزِمُ قائله أن يتعدّى الفعلُ منه إلى ثلاثة مفاعيل. قال ابن عطية^(١) : وينفصِلُ بأنه يوجد مدعى بالهمزة من رؤية القلب إلى مفعولين^(٢) ، قال حطاطط بن يعفر أخو الأسود بن يعفر^(٣) :

أَرِنِي جَوَادًا ماتَ هَذِلًا لَأَنِّي أَرِي مَا تَرَيْنَ أَوْ بِخِيلًا مُخَلَّدًا^(٤)
 وَقَرَأَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَقَاتَادَةً وَابْنَ كَثِيرٍ وَابْنَ مُحَيْصِنٍ وَالسُّدِّيِّ وَرَوْحٌ عَنْ
 يَعْقُوبَ وَرُؤَيْسَ وَالسُّوْسِيِّ : «أَرَنَا» ، بِسَكُونِ الراءِ فِي الْقُرْآنِ^(٥) ، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَاتَمَ .
 وَقَرَأَ أَبُو عُمَرَ بْنَ حَاتَلَاسِ كَسْرَ الراءِ ، وَالبَاقُونَ بِكَسْرِهَا^(٦) ، وَاخْتَارَهُ أَبُو عَبِيدَ .
 وَأَصْلُهُ : أَرِنَا ، بِالْهَمْزَةِ ؛ فَمَنْ قَرَأَ بِالسَّكُونِ قَالَ : ذَهَبَتِ الْهَمْزَةُ ، وَذَهَبَتِ حَرْكَتُهَا ،
 وَبِقِيمَتِ الراءِ سَاكِنَةً عَلَى حَالِهَا ، وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :
 أَرَنَا إِدَاؤَةً عَبْدِ اللَّهِ نَمْلَؤُهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ إِنَّ الْقَوْمَ قَدْ ظَمِئُوا^(٧)
 وَمَنْ كَسَرَ فِيهِ نَقْلَ حَرْكَةَ الْهَمْزَةِ الْمَحْذُوفَةِ إِلَى الراءِ ، وَأَبُو عُمَرَ طَلَبَ الْحِفْظَةَ .

(١) المحرر الوجيز ٢١١/١.

(٢) قال أبو حيان في البحر المحيط ١/٣٩١: يعني أنه قد استعمل في اللسان العربي متعدياً إلى اثنين ومعه همزة النقل، كما استعمل متعدياً إلى اثنين بغير الهمزة.

(٣) اختلف في نسبة هذا البيت، فقد نسبه إلى حطاطط بن يعفر أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/٥٥، وابن قتيبة في الشعر والشعراء ١/٢٤٨ و ٢٦٥، والأصفهاني في الأغاني ١٣/٢٧، والطبرى في التفسير ٢/٥٦٩، والتبريزى في شرح ديوان الحماسة ٤/١٢٥، والبكرى في سبط اللآلى ٢/٧١٤، والبغدادى في الخزانة ١/٤٠٦، وعند أبي عبيدة والطبرى : لأنِّي ، مثل رواية المصنف، ورواية الباقيين : لعلنى ، قال التبريزى : ويروى : لأنِّي ، بمعنى لعلنى ، يقال : ائْتِ السُّوقَ لَأَنَّكَ تَشْتَرِي لَنَا شَيْئاً ، أَيْ : لعلك.

ونسبة الجوهري في الصحاح (علل) لحاتم الطائي، وهو في ديوانه ص ٤٠، وقال ابن منظور في اللسان (علل) : ذكر أبو عبيدة أن هذا البيت لحطاطط بن يعفر، وذكر الحوفي أنه للدرید، وهذا البيت في قصيدة لحاتم معروفة مشهورة.

(٤) في (ز) : في كل القرآن.

(٥) السبعة ص ١٧٠ ، والتيسير ٧٦ ، والنشر ٢/٢٢٢ . وقراءة أبي عمرو باختلاس كسرة الراء هي من روایة الدوری عنه.

(٦) لم نهتد إلى قائله، وذكره أبو حيان في البحر المحيط ١/٣٩١ ، والسمین الحلبي في الدر المصور ٢/١١٩ ، وابن عادل الجنبي في الباب ٢/٤٨٧ .

وعن شُجاع بن أبي نصر^(١) - وكان أميناً صادقاً - أنه رأى رسول الله ﷺ في المنام، فذاكره أشياء من حروف أبي عمرو، فلم يرده عليه إلا حرفين: هذا، والآخر «ما تنسخ من آية أو تنسأها» مهموز^(٢).

قوله تعالى: **﴿مَنَاسِكُ﴾** يقال: إن أصل **النُّسُك** في اللغة العَنْسُل، يقال منه: **نَسَك** ثوبه: إذا غسله، وهو في الشرع اسم للعبادة، يقال: **رجل ناسك**: إذا كان عابداً^(٣). واختلف العلماء في المراد بالمناسك هنا، فقيل: **مناسك الحجّ ومعالمه**; قاله قتادة والسدّي. وقال مجاهد وعطاء وابن جرير: **المناسك**: المذابح، أي: مواضع الذبح. وقيل: **جميع المتعبدات**^(٤). وكل ما يتبعده به إلى الله تعالى يقال له: **مناسك** ومناسك. والناسك: العابد. قال النحاس^(٥): يقال: **نَسَك يَنْسُك**، فكان يجب أن يقال على هذا: **مَنْسُك**، إلا أنه ليس في كلام العرب مفعلاً.

ومن زهير بن محمد^(٦) قال: **لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ** من بناء البيت الحرام قال: **أَيُّ رَبٍّ**، قد فرغت، فأرنا **مَنَاسِكَنَا**، فبعث الله تعالى إليه جبريل، فحجّ به، حتى إذا رجع من عرفة وجاء يوم النحر، عرض له إبليس، فقال له: **إِخْصِبْهِ**، فخصبه بسبع خصبات، ثم الغد، ثم اليوم الثالث، ثم علا ثييراً فقال: يا عباد الله ، أجيروا، فسمع دعوته من بين الأبحري من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، فقال: **لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ**؛ قال: **وَلَمْ يَزُلْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ سَبْعَةُ مُسْلِمُونَ** فصاعداً، **لَوْلَا ذَلِكَ لِأَهْلِكَتِ** الأرض ومن عليها. **وَأَوْلُ مَنْ أَجَابَهُ أَهْلُ الْيَمِنِ**^(٧).

(١) في (خ) و(ز) (ظ): بصرة، وفي (د): نصرة، والمثبت من (م)، وطبقات القراء ١/٣٤٢، والتقريب، وهو أبو نعيم البلخي المقرئ، وقد تقدمت ترجمته ٢/٣١٠.

(٢) في (م): مهموزاً، وذكر القصة ابن مجاهد في السبعة ص ٨٢، وسلف نحوها ٢/٣١٠، ومن المقرر في أصول الشريعة أن المنamas لست مصدرأ للأحكام.

(٣) أحكام القرآن للكبا الطبرى ١/١٩.

(٤) ينظر النكت والعيون ١/١٩١، والمحرر الوجيز ١/٢١١، وأخرج الطبرى هذه الأقوال ٢/٥٦٧-٥٦٩.

(٥) إعراب القرآن ١/٢٦٢.

(٦) التميمي، أبو المنذر، المروزى الخزّقى - بفتحتين - من قرية خرق، الخراسانى، الحافظ، نزيل الشام، ثم نزيل مكة، توفي سنة ١٦٢ هـ. السير ٨/١٨٧.

(٧) أخبار مكة للأزرقى ١/٧١.

وعن أبي مجلز قال: لما فرغ إبراهيم من البيت جاءه جبريل عليه السلام، فأراه الطواف بالبيت - قال: وأخسبه قال: والصفا والمروة - ثم انطلقا إلى العقبة، فعرض لهما الشيطان، فأخذ جبريل سبع حَصَّيات، وأعطى إبراهيم سبع حَصَّيات، فرمى وكَبَرْ، وقال لإبراهيم: إِرْمٌ وَكَبْرٌ، فرميا وكَبَرْا مع كل رمية حتى أفل الشيطان، ثم انطلقا إلى الجمرة الوُسْطَى، فعرض لهما الشيطان، فأخذ جبريل سبع حَصَّيات، وأعطى إبراهيم سبع حَصَّيات، وقال: إِرْمٌ وَكَبْرٌ، فرميا وكَبَرْا مع كل رمية حتى أفل الشيطان، ثم أتيا الجمرة الفُضْوى، فعرض لهما الشيطان، فأخذ جبريل سبع حَصَّيات، وأعطى إبراهيم سبع حَصَّيات وقال: إِرْمٌ وَكَبْرٌ؛ فرميا وكَبَرْا مع كل رمية، حتى أفل الشيطان. ثم أتى به جمِعاً، فقال: هاهنا يجتمع الناسُ الصلوات. ثم أتى به عَرَفاتٍ فقال: عَرَفْتَ؟ فقال: نعم؛ فيمن ثُمَّ سُمِّيَ عرفات^(١). وروي أنه قال له: عَرَفْتَ، عَرَفْتَ، أَيِّ مِنْيَ، والجمع، وهذا؟ فقال: نعم؛ فُسُمِّيَ ذلك المكان عرفات.

وعن خُصَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) أَنَّ مَجَاهِدًا حَدَّثَهُ قَالَ: لَمَّا قَالَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَوْرِنَا مَنَاسِكُنَا» أَرِيَ^(٣) الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَهُمَا مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ بِنَصْقِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِ جَبَرِيلُ، فَلَمَّا مَرَّ بِجَمْرَةِ الْعَقْبَةِ إِذَا إِبْلِيسُ عَلَيْهَا، قَالَ لَهُ جَبَرِيلُ: كَبَرْ، وَارْمِهِ، فَارْتَفَعَ إِبْلِيسُ إِلَى الْوُسْطَىِ، قَالَ جَبَرِيلُ: كَبَرْ وَارْمِهِ، ثُمَّ فِي الْجَمْرَةِ الْفُضْوِيِّ كَذَلِكَ. ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ إِلَى الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، ثُمَّ أتَى بِهِ عَرْفَةَ، قَالَ لَهُ: هَلْ عَرَفْتَ مَا أَرَيْتُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فُسُمِّيَتْ عَرْفَاتٍ لِذَلِكَ فِيمَا قِيلَ، قَالَ: فَادْنُ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ، قَالَ: كَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: قَلْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَجِيبُوا رَبَّكُمْ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ^(٤)، فَفَعَلُوا، قَالُوا: لَبِّيكَ اللَّهُمَّ لَبِّيكَ. قَالَ: فَمَنْ أَجَابَ يَوْمَئِذٍ فَهُوَ حَاجٌ^(٥).

(١) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ١/١٤٦. وزاد قبل ذكر «جَمِيع» قوله: ثُمَّ أتَى بِهِ مِنْيَ، فقال: هاهنا يحلق الناس روؤسهم، ثم أتى به جمِيعاً.

(٢) الإمام الفقيه، أبو عون، الخضرمي - بكسر الخاء المعجمة - الأموي مولاهن الجزري الحرانى، توفي سنة (١٣٦هـ) وقيل غير ذلك. السير ٦/١٤٥.

(٣) في (م): أي.

(٤) في (خ) و(د) و(ز) و(م): مرار، والمثبت من (ظ) وهو موافق لما في أخبار مكة.

(٥) أخرجه الأزرقى في أخبار مكة ١/٦٩.

وفي رواية أخرى : أنه حين نادى استدار ، فدعا في كل وجه^(١) ، فلَبِّيَ النَّاسُ من كل مشرقٍ ومغربٍ ، وتطأطأت الجبال حتى بَعْدَ صوته^(٢) .

وقال محمد بن إسحاق : لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ مِنْ بَنَاءِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، جَاءَهُ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ لَهُ : ظَفَّ بِهِ سَبْعَاً ، فَطَافَ بِهِ سَبْعَاً هُوَ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، يَسْتَلِمَانِ الْأَرْكَانَ كُلُّهَا فِي كُلِّ طَوَافٍ ، فَلَمَّا أَكْمَلَا سَبْعَاً^(٣) صَلَّيَا خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ . قَالَ : فَقَامَ جَبَرِيلُ ، فَلَرَاهُ الْمَنَاسِكَ كُلُّهَا : الصَّفَا وَالْمَرْأَةُ ، وَمِنْيَ وَالْمُزْدَلِفَةُ . قَالَ : فَلَمَّا دَخَلْ مَنْيَ وَهَبَطَ مِنَ الْعَقْبَةِ ، تَمَثَّلَ لَهُ إِبْلِيسُ . فَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ .

قال ابن إسحاق : وبلغني أن آدم عليه السلام كان يستلم الأركان كلها قبل إبراهيم عليه السلام . وقال : حجج إسحاق وساره من الشام ، وكان إبراهيم عليه السلام يحجّه كل سنة على البراق ، وحجّته بعد ذلك الأنبياء والأمم^(٤) .

وروى محمد بن سابط عن النبي ﷺ أنه قال : كان النبي من الأنبياء إذا هَلَكَ أَمْتَهَ لِحَقَّ بِمَكَّةَ^(٥) ، فَتَعَبَّدَ بِهَا هُوَ وَمَنْ أَمْنَ مَعَهُ حَتَّى يَمُوتُوا ، فَمَاتَتْ بِهَا نُوحُ وَهُودٌ وَصَالِحٌ ، وَقَبُورُهُمْ بَيْنَ زَمْزَمَ وَالْجَنْبَرِ^(٦) .

وذكر ابن وهب أن شَعْبَيْنَا مات بمكة هو ومن معه من المؤمنين ، فقبورهم في غربى مكة بين دار الندوة وبين بني سَهْمٍ^(٧) .

وقال ابن عباس : في المسجد الحرام قبران ، ليس فيه غيرهما ، قبر إسماعيل وقبر

(١) في (ز) : وجهة.

(٢) أخبار مكة ١/٦٩-٧٠.

(٣) بعدها في (ز) زيادة : هو وإسماعيل عليهما السلام.

(٤) أخرج هذين الخبرين الأزرقي في أخبار مكة ١/٦٦٦-٦٨٦.

(٥) في (د) و(ظ) (و) : مكة ، والمشتبه من (ز) وهو المافق لما عند الأزرقي.

(٦) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ١/٦٨ ، ورواية محمد بن سابط عن النبي ﷺ مرسلة ، كما في التاريخ الكبير ١/١٠٤ . وأخرجه الطبرى ١/٤٧٦ بنحوه أطول منه . ومحمد بن سابط هو أبو عبد الرحمن بن سابط ، قال أبو حاتم : لا أعرفه . انظر الجرح والتعديل ٧/٢٨٣ .

(٧) أخرجه الأزرقي بنحوه في أخبار مكة ١/٧٣-٧٤ وفيه : فتلى قبورهم في غربى الكعبة بين دار الندوة ودار بني هاشم .

شعيب عليهما السلام ، قبر إسماعيل في الحجر ، وقبر شعيب مقابل الحجر الأسود^(١) .
وقال عبد الله بن ضمرة السلوقي : ما بين الركن والمقام إلى زمزم قبور تسعه
وتسعين نبياً جاؤوا حجاجاً ، فقبروا هنالك ، صلوات الله عليهم أجمعين^(٢) .
قوله تعالى : **«وَتُبْ عَلَيْنَا»** اختلف في معنى قول إبراهيم وإسماعيل عليهما
السلام : **«وَتُبْ عَلَيْنَا»** ، وهم أنبياء معصومون ، فقالت طائفة : طلباً للتثبت والدوام ،
لا أنهما كان لهما ذنب .

قلت : وهذا حسن ، وأحسن منه أنهما لما عرفا المناسبة وبينا البيت ، أرادا أن
يسئنا^(٣) للناس ويعرفواهم أن ذلك الموقف وتلك الموضعة مكان التنصّل من الذنوب
وطلب التوبة^(٤) . وقيل : المعنى **وَتُبْ** على الظلمة منا . وقد مضى الكلام في عصمة
الأنبياء عليهم السلام في قصة آدم عليه السلام ، وتقديم القول^(٥) في معنى قوله : **«إِنَّكَ**
أَنْتَ الْتَّوَابُ الْرَّحِيمُ» [آل عمران: ٣٧] ، فأغنى عن إعادته .

قوله تعالى : **«رَبَّنَا وَآبَتْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَنْذِلُوا عَلَيْهِمْ أَيْتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ**
وَالْحِكْمَةَ وَرِزْكَهُمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٦﴾»

قوله تعالى : **«رَبَّنَا وَآبَتْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ»** يعني محمداً صلوات الله عليه ، وفي قراءة أبي^(٦) :
«وابعث في آخرهم رسولاً منهم» ، وقد روى خالد بن معدان : أن نفراً من أصحاب
النبي صلوات الله عليه قالوا له : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك ، قال : «نعم ، أنا دعوة أبي
إبراهيم ، وبشرى عيسى»^(٦) .

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/٧١.

(٢) أخبار مكة ١/٦٨.

(٣) في (د) و(ز) و(ظ) و(م) : بيتنا ، والمثبت من (خ) وهو المافق لما في المحرر الوجيز .

(٤) المحرر الوجيز ١/٢١١.

(٥) ٤٥٩/٤٦٠.

(٦) النكت والعيون ١/١٩١ ، والحديث أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ١/١٦٦ ، وابن سعد
في الطبقات ١/١٥٠ ، والطبراني في التفسير ٢/٥٧٣-٥٧٢ ، والحاكم في المستدرك ٢/٦٠٠ ، والبيهقي
في الدلائل ١/٨٣ . قال الحاكم : خالد بن معدان من خيار التابعين ، صحاب معاذ بن جبل فمن بعده من
الصحابة ، فإذا أنسد حدثنا إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجا .

وَرَسُولًا أَيْ : مُرْسَلًا ، وَهُوَ فَعُولُ مِنَ الرِّسَالَةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيُّ : يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : نَاقَةً مِرْسَالًا وَرَسَلَةً ؛ إِذَا كَانَتْ سَهْلَةُ السِّيرِ ، مَاضِيَّةً أَمَامَ النُّوقِ . وَيَقَالُ لِلْجَمَاعَةِ الْمَهَمَّلَةِ الْمَرْسَلَةِ : رَسَلٌ ، وَجَمِيعُهُ أَرْسَالٌ ، وَيَقَالُ : جَاءَ الْقَوْمُ أَرْسَالًا ، أَيْ : بَعْضُهُمْ فِي إِثْرِ بَعْضٍ ؛ وَمِنْهُ يَقَالُ لِلْبَنِ : رِسْلٌ ؛ لِأَنَّهُ يُرْسَلُ مِنَ الْفَرْسُرِ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ » (الكتاب) : الْقُرْآنُ . وَ(الْحِكْمَةُ) : الْمَعْرِفَةُ بِالدِّينِ ، وَالْفَقْهُ فِي التَّأْوِيلِ ، وَالْفَهْمُ الَّذِي هُوَ سَجِيَّةٌ وَنُورٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ؛ قَالَ مَالِكٌ ، رَوَاهُ^(١) عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، وَقَالَ ابْنُ زِيدٍ . وَقَالَ قَتَادَةُ : الْحِكْمَةُ : السُّنَّةُ ، وَبِيَانُ الشَّرَائِعِ^(٢) . وَقَلِيلٌ : الْحُكْمُ وَالْقَضَاءُ خَاصَّةً ، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ .

وَنُسَبَ الْتَّعْلِيمُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حِيثُ هُوَ يُعْطِي الْأُمُورَ الَّتِي يَنْظَرُ فِيهَا ، وَيَعْلَمُ طَرِيقَ النَّظرِ بِمَا يُنْقِيَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ وَحْيِهِ^(٣) .

وَيُبَزِّكُهُمْ أَيْ : يَطْهِرُهُمْ مِنْ وَضَرِّ الشَّرِكِ ؛ عَنْ ابْنِ جُرِيْحٍ^(٤) وَغَيْرِهِ . وَالزَّكَاةُ : التَّطْهِيرُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ^(٥) .

وَقَلِيلٌ : إِنَّ الْآيَاتِ تَلَوْءُ ظَاهِرُ الْأَلْفَاظِ ، وَالْكِتَابُ مَعْنَى الْأَلْفَاظِ ، وَالْحِكْمَةُ الْحُكْمُ ؛ وَهُوَ^(٦) مَرَادُ اللَّهِ بِالْخُطَابِ مِنْ مُظْلَقٍ وَمَقِيدٍ ، وَمَفْسِرٍ وَمُجْمَلٍ ، وَعُمُومٍ وَخُصُوصٍ ، وَهُوَ مَعْنَى مَا تَقَدَّمَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَ(الْعَزِيزُ)^(٧) مَعْنَاهُ : الْمُنْيُّ الَّذِي لَا يُبَالُ وَلَا يُغَالَبُ . وَقَالَ ابْنُ كَيْسَانٍ : مَعْنَاهُ الَّذِي لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ ؛ دَلِيلُهُ : « وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعِجزُهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ » [فاطر: ٤٤] . الْكَسَائِيُّ : (الْعَزِيزُ) : الْغَالِبُ ، وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَعَزِيزٌ فِي الْخُطَابِ » [ص: ٢٣] ،

= وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةِ عِنْ أَحْمَدَ (١٧١٥٠) ، وَآخَرُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةِ عِنْ أَحْمَدَ أَيْضًا (٢٢٢٦١) .

(١) فِي (م) : وَرَوَاهُ .

(٢) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢١٢/١ ، وَخَرَجَ الْأَقْوَالُ السَّالِفَةُ الطَّبَرِيُّ ٥٧٦/٢ .

(٣) الْمُحَرِّرُ الْوَجِيزُ ٢١٢/١ .

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ٥٧٨٥٧٧/٢ .

(٥) ٢٣/٢ .

(٦) فِي (خ) وَ(د) وَ(ز) : وَهِيَ .

وفي المثل: مَنْ عَرَّبَ بَزَّ^(١)، أي: مَنْ غَلَبَ سَلَبَ. وقيل: «العزيز»: الذي لا يُمْثَلُ له، بيانيه لِيَسْ كَيْثِلُو شَفَتْ^(٢) [الشورى: ١١]. وقد زدنا هذا المعنى بياناً في اسمه «العزيز» في «الكتاب»^(٣) الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى^(٤)، وقد تقدّم معنى «الحكيم»^(٥) والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ أَضْطَفَنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ لَمَنِ الْكَفِيلُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ﴾ «من» استفهام في موضع رفع بالابتداء، و«يرغب» صلة «من»، «إلا من سفه نفسه» في موضع الخبر، وهو تقيير وتوبیخ، وقع فيه معنى النفي؛ أي: وما يرغب، قاله النحاس^(٦). والمعنى: يزهد فيها، وبينأي بنفسه عنها، أي: عن الملة، وهي الدين والشرع. ﴿إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ﴾ قال قتادة: هم اليهود والنصارى، رَغَبُوا عن ملة إبراهيم، واتخذوا اليهودية والنصرانية بِذَعَةٍ ليست من الله تعالى^(٧).

قال الزجاج^(٨): «سفه» بمعنى جهل، أي: جهل أمر نفسه، فلم يفكّر فيها. وقال أبو عبيدة^(٩): المعنى: أهلك نفسه.

وحكى ثعلب والمبرد أنَّ «سفه» بكسر الفاء يتعدّى كـ«سفه»، بفتح الفاء وشدّها. وحكي عن أبي الخطاب ويونس أنها لغة^(١٠).

(١) جمهرة الأمثال ٢/٢٨٨، ومجمع الأمثال ٢/٣٠٧، والمستقى للزمخشري ٢/٣٥٧. وقول الكسائي ذكره الواحدى في الوسيط ١/٢١٣.

(٢) في (ز) كتابنا، وفي (د) و(م): كتاب.

(٣) ص ٢٠١.

(٤) ٤٢٩/١.

(٥) كذا في النسخ، والذي ذكره النحاس في إعراب القرآن ١/٢٦٣ وغيره أن «يرغب» هو الخبر، أمّا ما ذهب إليه المصنف من أن «يرغب» صلة «من»، فلم تتفق عليه لأحد، وانظر فتح القدير ١/١٤٤.

(٦) أخرجه الطبرى ٢/٥٧٩.

(٧) معانى القرآن ١/٢١١.

(٨) مجاز القرآن ١/٥٦.

(٩) المحرر الوجيز ١/٢١٢، وذكر أيضاً قول يونس الأخفش في معانى القرآن ١/٣٣٧، والزجاج في =

وقال الأخفش^(١): «سفه نفسه» أي : فعلَ بها من السُّفَهِ ما صارَ به سفيهاً . وعنه أيضاً : هي لغة بمعنى «سفه» ; حكاه المَهْدُوِيُّ ، والأول ذكره المَاوَرِدِيُّ^(٢) . فاما «سفه» بضم الفاء ، فلا يتعذر ؛ قاله المبرد وثعلب.

وحكى الكسائي عن الأخفش^(٣) أنَّ المعنى : جهلَ في نفسه ، فحذفت «في» فانتصب . قال الأخفش^(٤) : ومثله **﴿عُقدَةُ النِّكَاج﴾** [البقرة: ٢٣٥] ، أي : على عقدة النكاح .

وهذا يجري على مذهب سيبويه فيما حكاه من قولهم : ضربَ فلانَ الظَّهَرَ والبطن ؛ أي : في الظهر والبطن^(٥) . الفراء^(٦) : هو تمييز .

قال ابن بحر : معناه جهلَ نفسه وما فيها من الدلالات والأيات الدالة على أنَّ لها صانعاً ليس كمثله شيء ، فيعلم به توحيد الله وقدرته .

قلت : وهذا هو معنى قول الزجاج ، فيفتك في نفسه : من يَدِينَ يبطش بهما ، ورِجَلَيْنِ يمشي عليهما ، وعِينٍ يُبَصِّرُ بها ، وأَذْنَ يسمع بها ، ولسانٍ ينطَقُ به ، وأَضْرَاسٍ تَنْبُتُ له عند غناه عن الرَّضاع وحاجته إلى الغذاء ليطحَنَ بها الطعام ، ومَعْدَةً أَعْدَتْ لطبعِ الغذاء^(٧) ، وكَيْدَ يصعدُ إليها صَفُوهُ ، وعُرُوقٍ ومعابرٍ ينفُدُ فيها إلى الأطراف ، وأمعاءً يَرْسُبُ إليها ثُلُغٌ^(٨) الغذاء وييرُزُ من^(٩) أسفلِ البدن ، فيستدلُّ بهذا على أنَّ له خالقاً قادرًا عليمًا حكيمًا ؛ وهذا معنى قوله تعالى : **﴿وَرَبِّ أَنْفِسٍ كُلُّ أَفَّلَا**

= معاني القرآن / ٢٠٩ .

(١) معاني القرآن للأخفش / ١ .

(٢) النكت والعيون / ١٩٣ ، والكلام الذي بعده منه .

(٣) في إعراب القرآن للتحاس / ١ : وقال الكسائي وهو أحد قولي الأخفش .

(٤) معاني القرآن له / ١ : ٣٣٨ / ١ ، ونقله المصطف عنه بواسطة التحاس في إعراب القرآن / ١ : ٢٦٣ .

(٥) الكتاب / ١ : ١٥٩ ، ونقله المصطف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز / ١ : ٢١٢ .

(٦) معاني القرآن له / ١ : ٧٩ .

(٧) في (ظ) : الطعام .

(٨) في (ظ) : فضل .

(٩) في (خ) (وز) (وظ) : عن .

بَصِيرُونَ [الذاريات: ٢١]. أشار إلى هذا الخطابي رحمه الله تعالى. وسيأتي له مزيد بيان في سورة «والذاريات» إن شاء الله تعالى.

وقد استدل بهذه الآية من قال: إن شريعة إبراهيم شريعة لنا إلا ما نُسخ منها^(١)، وهذا كقوله: **«مَلَّةٌ أَيْسُكُمْ إِنَّرَهِيمَ»** [الحج: ٧٨]، **«أَنْ أَتَيْعَ مِلَّةً إِنَّرَهِيمَ»** [النحل: ١٢٣]. وسيأتي بيانه.

قوله تعالى: **«وَلَقَدْ أَضْطَفَنَا فِي الدُّنْيَا**» أي: اختناه للرسالة، فجعلناه صافياً من الأدناس. والأصل في «اضطفناه»: اصطفينا، أبدلت التاء طاء لتناسبها مع الصاد في الإطابق. واللفظ مشتق من الصَّفْوة، ومعناه: تغيير الأضيق^(٢).

قوله تعالى: **«وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ**» الصالح في الآخرة هو الفائز^(٣). ثم قيل: كيف جاز تقديم «في الآخرة» وهو داخل في الصلة؟ قال النحاس^(٤): فالجواب أنه ليس التقدير إنه لمن الصالحين في الآخرة، فتكون الصلة قد تقدمت، ولأهل العربية فيه ثلاثة أقوال: منها أن يكون المعنى: وإنه صالح في الآخرة، ثم حذف، وقيل: «في الآخرة» متعلق بمصدر محذف، أي: صلاحه في الآخرة، والقول الثالث: أن «الصالحين» ليس بمعنى الذين صلحوا، ولكنه اسم قائم بنفسه، كما يقال الرجل والغلام.

قلت: وقول رابع أن المعنى: وإنه في عمل الآخرة لمن الصالحين، فالكلام على حذف مضاد^(٥).

وقال الحسين بن الفضل: في الكلام تقديم وتأخير، مجاوه: ولقد اصطفينا في الدنيا والآخرة، وإنه لمن الصالحين^(٦).

(١) ينظر أحكام القرآن للجصاص ١/٨١، وأحكام القرآن للكبا الطبري ١/٢٠.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢١٢.

(٣) معاني القرآن للزجاج ١/٢١١.

(٤) إعراب القرآن ١/٢٢٣.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٣.

(٦) تفسير البغوي ١/١١٧.

وروى حجاج بن حجاج - وهو حجاج الأسود ، وهو أيضاً حجاج الأحول المعروفة بـ زق العسل - قال : سمعت معاوية بن قرعة يقول : اللهم إن الصالحين أنت أصلحتهم ورزقتهم أن عملوا بطاعتكم ، فرضيتك عنهم ، اللهم كما أصلحتهم فأصلحنا ، وكما رزقتهم أن عملوا بطاعتكم ، فرضيتك عنهم ، فارزقنا أن نعمل بطاعتكم وارض عنا^(١).

قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

العامل في «إذ» قوله : «اصطفينا» أي : اصطفينا إذ قال له ربُّه : أسلمْ . وكان هذا القول من الله تعالى حين ابتلاء بالكوكب والقمر والشمس^(٢) . قال ابن كيسان والكلبي : أي : أخلص دينك الله بالتوحيد^(٣) . وقيل : أخضع واخشع . وقال ابن عباس : إنما قال له ذلك حين خرج من السرّاب^(٤) ، على ما يأتي ذكره في «الأنعام»^(٥) .

والإسلام هنا على أتم وجهه ، والإسلام في كلام العرب : الخصوع والانقياد للمستسلم ، وليس كل إسلام إيماناً . وكل إيمان إسلام ، لأنَّ من آمن بالله فقد استسلم وإنقاداً لله ، وليس كلَّ من أسلم آمن بالله ؛ لأنَّه قد يتكلَّم فرعاً من السيف ، ولا يكون ذلك إيماناً ؛ خلافاً للقدرة والخوارج حيث قالوا : إن الإسلام هو الإيمان ، فكلُّ مؤمنٍ مسلم ، وكلُّ مسلم مؤمن^(٦) ؛ لقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنَّهُ اللَّهَ الْأَسْلَمُوا﴾ [آل عمران: ١٩] . فدلَّ على أن الإسلام هو الدين ، وأنَّ من ليس بمسلم فليس بمؤمن . ودليلنا قوله تعالى : ﴿فَقَاتَ الْأَمْرَابُ مَاءِنَا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] ، الآية . فأخبر الله تعالى أنه ليس كلَّ من أسلم مؤمناً ، فدلَّ على أنه^(٧) ليس كلُّ مسلم مؤمناً.

وقال عليه السلام لسعد بن أبي وقاص لما قال له : أُغطِّي فلاناً فإنه مؤمن ، فقال النبي عليه السلام :

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٩٩ ، وأورده المزي في تهذيب الكمال ٢٨/٢١٤ .

(٢) المحر الوجيز ١/٢١٣ .

(٣) ذكره البغوي ١/١١٨ عن الكلبي .

(٤) تفسير البغوي ١/١١٧ ، وأخرجه مطولاً الطبراني في التاريخ ١/٢٣٦ .

(٥) عند قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ ثُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلْكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُرْفَقِينَ﴾ . الآية : ٧٥ .

(٦) بعدها في (ز) : عندهم .

(٧) في (خ) و(ز) و(ظ) : أن .

«أَفْ مُسْلِمٌ» الحديث، خرجه مسلم^(١). فدلّ على أنَّ الإيمانَ ليس الإسلامَ، فإنَّ الإيمانَ باطنٌ، والإسلامَ ظاهرٌ، وهذا بَيْنَ^(٢).

وقد يُطلق الإيمان بمعنى الإسلام، والإسلام ويراد به الإيمان؛ لِلزوم أحدهما الآخر وصُدُورِه عنه، ك الإسلام الذي هو ثمرة الإيمان ودلالة على صحته، فاعلمه، وبالله التوفيق.

قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِذْ هَمَّ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَيَ إِنَّ اللَّهَ أَضَطَّفَنِي لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُؤْنَ إِلَّا وَأَنْتُ مُسْلِمُونَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِذْ هَمَّ ﴾ أي : بالجملة ، وقيل : بالكلمة التي هي قوله : ﴿ أَنْلَمَتُ إِرَتِ الْمُلَمِّينَ ﴾ وهو أصوب ، لأنَّ أقرب مذكور^(٣) ، أي : قولوا : أسلمنا . وَوَصَّى وأوصى لقريش وغيرهم بمعنى ، مثل : كَرَّمْنَا وَأَكْرَمْنَا^(٤) ، وَفَرِئَ بهما . وفي مصحف عبد الله : «وَوَصَّى» ، وفي مصحف عثمان : «وَأَوْصَى» ، وهي قراءة أهل المدينة والشام . الباقيون : «وَوَصَّى» ، وفيه معنى التكثير^(٥) . و«إِبْرَاهِيمُ» رفع بفعله ، و«يَعْقُوبُ» عطف عليه^(٦) ، وقيل : هو مقطوع مستأنف ، والمعنى : وأوصى يعقوب وقال : يا بَنِيَ إِنَّ اللَّهَ أَضَطَّفَنِي لَكُمُ الدِّينِ^(٧) ، فيكون إبراهيم قد وَصَّى بنيه ، ثم وَصَّى بعده يعقوب بنيه .

وينو إبراهيم : إسماعيل ، وأمه هاجر القبطية ، وهو أكبر ولدِه ، نقله إبراهيم إلى مكة وهو رضيع ، وقيل : كان له سنتان ، وقيل : كان له أربع عشرة سنة ، والأول أصح ، على ما يأتي في سورة إبراهيم ببيانه إن شاء الله تعالى^(٨) ، وولد قبل أخيه

(١) في صحيحه (١٥٠).

(٢) ينظر إكمال المعلم ١/٤٦١.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢١٣.

(٤) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٢٧.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٣ ، وانظر السبعة من ١٧١ . والتيسير من ٧٧.

(٦) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٦٤.

(٧) المحرر الوجيز ١/٢١٣.

(٨) عند الآية ٣٧ منها.

إسحاق بأربع عشرة سنة، ومات وله مئة وسبعين وثلاثون سنة، وقيل: مئة وثلاثون. وكان سنه لما مات أبوه إبراهيم عليهما السلام تسعًا وثمانين سنة، وهو الذبيح في قول. وإسحاق أمه سارة، وهو الذبيح في قول آخر، وهو الأصح، على ما يأتي بيانه في سورة «الصافات» إن شاء الله^(١).

ومن ولده الرؤوم واليونان والأرمن، ومن يجري مجراهم، وبنو إسرائيل.

وعاش إسحاق مئة وثمانين سنة، ومات بالأرض المقدسة، ودفن عند أبيه إبراهيم الخليل عليهما السلام، ثم لما تُوفيت سارة تزوج إبراهيم عليه السلام قنطرًا بنت يقطن الكنعانية^(٢)، فولدت له مدينة ومداين ونهشان وزمران ونشيق وشيوخ، ثم توفي عليه السلام. وكان بين وفاته وبين مولد النبي ﷺ نحو من ألفي سنة وست مئة سنة، واليهود ينتصرون من ذلك نحوًا من أربع مئة سنة. وسيأتي ذكر أولاد يعقوب في سورة يوسف إن شاء الله تعالى^(٣).

وقرأ عمرو بن فائد الأسواري وإسماعيل بن عبد الله المكي^(٤): «يعقوب»، بالنصب^(٥) عطفاً على «بنيه»، فيكون يعقوب داخلاً فيمن أوصى^(٦).

قال القشيري: وقرأ: «يعقوب» بالنصب عطفاً على «بنيه» وهو بعيد، لأنَّ يعقوب لم يكن فيما بين أولاد إبراهيم لِمَا وَصَاهَمَ، ولم يُنْقَلْ أَنَّ يعقوب أدرك جدَّه إبراهيم، وإنما ولد بعد موت إبراهيم، وأنَّ يعقوب أوصى بنيه أيضًا كما فعل إبراهيم. وسيأتي تسمية أولاد يعقوب إن شاء الله تعالى^(٧).

(١) عند الآية ١٠٢ منها، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره ١٨١٧/٤ أن الصحيح المقطع به أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام، وانظر زاد المعاد ١/٧١.

(٢) تفسير البغوي ١/١١٨.

(٣) عند الآية (٧) منها.

(٤) أبو إسحاق المخزومي، المعروف بالقسطط، مقرئ مكة، كان ثقة، وهو آخر من قرأ على ابن كثير، مات سنة ١٧٠ هـ). غاية النهاية ١/١٦٥، ١٦٦.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٣، والقراءات الشاذة ص ٩.

(٦) المحرر الوجيز ١/٢١٣.

(٧) عند الآية (٧) من سورة يوسف.

قال الكلبي : لَمَّا دَخَلَ يَعْقُوبَ إِلَى مَصْرَ رَأَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ وَالنِّيرَانَ وَالْبَقْرَ، فَجَمَعَ وَلَدَهُ وَخَافَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي^(١)؟

ويقال : إِنَّمَا سُمِّيَ يَعْقُوبَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ هُوَ وَالْعِيْصُ تَوَمَّيْنَ، فَخَرَجَ مِنْ بَطْنِ أَمَّهِ آخِذًا بِعَقِبِ أَخِيهِ الْعِيْصَ^(٢). وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ، لِأَنَّ هَذَا اشْتِقَاقٌ عَرَبِيٌّ، وَيَعْقُوبُ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ فِي التَّسْمِيَّةِ بِهِ، كَذَّبَ الرَّحْمَنَ رَجَلَ^(٣).

عاشَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُ وَسِبْعًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَمَاتَ بِمَصْرَ، وَأَوْصَى أَنْ يُحْمَلَ إِلَى الْأَرْضِ الْمَقْدَسَةِ، وَيُدْفَنَ عِنْدَ أَبِيهِ إِسْحَاقَ، فَحَمَلَهُ يُوسُفُ وَدَفَنَهُ عَنْهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يَبْنِي﴾ مَعْنَاهُ : أَنْ يَا بَنِيَّ، وَكَذَّلِكَ هُوَ فِي قِرَاءَةِ أَبْنَيَّ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَالضَّحَّاكِ^(٤). قَالَ الْفَرَّاءُ^(٥) : الْغَيْثُ «أَنْ» لِأَنَّ التَّوْصِيَّةَ كَالْقُولُ، وَكُلُّ كَلَامٍ رَجَعَ^(٦) إِلَى الْقُولِ، جَازَ فِيهِ دُخُولُ «أَنْ»، وَجَازَ فِيهِ إِلْغَاوُهَا. قَالَ : وَقُولُ التَّحْوِيْنِ : إِنَّمَا أَرَادَ «أَنْ» فَأَلْغَيَتْ، لَيْسَ بِشَيْءٍ.

النَّحَاسُ^(٧) : «يَا بَنِيَّ» نَدَاءُ مَضَافٍ، وَهَذِهِ يَاءُ النَّفْسِ، لَا يَجُوزُ هَذَا إِلَّا فَتَحُّهَا؛ لَأَنَّهَا لَوْ سَكَنَتْ لَالْتَقْىِ سَاكِنَانَ، وَمُثْلُهُ ﴿يُمُرِّخُ﴾ [إِبْرَاهِيمٌ : ٢٢].

﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ كُسْرَتْ «إِنْ» لِأَنَّ «أَوْصَى» وَ«قَالَ» وَاحِدٌ. وَقِيلَ : عَلَى إِضْمَارِ الْقُولِ. ﴿أَصْطَطَنَّ﴾ : اخْتَارَ. قَالَ الْرَاجِزُ^(٨) :

يَا بَنَ مَلْوِكٍ وَرَثُوا الْأَمْلَاكَ خَلَافَةَ اللَّهِ الَّتِي أَعْطَاكَا
لَكَ اصْطَفَاهَا وَلَهَا اصْطَفَاكَا

(١) أورده أبو الليث السمرقندى في تفسيره ١٦٠ عن مقاتل بن حوة.

(٢) أورده البغوى في تفسيره ١١٨ / ١، والطبرسي في مجمع البيان ٤٨٢ / ١ عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) الحَجَّلُ : إِنَاثُ الْيَعَاقِبِ. تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ (١٤٣ / ٤).

(٤) المحرر الوجيز ٢١٣ / ١، وتنوير الرازى ٨١ / ٣.

(٥) معانى القرآن له ٨٠ / ١، و فيه : «وَأَلْقَيْتَ» بِالْقَافِ بَدْلُ «الْغَيْثِ»، وَكَذَّلِكَ فِي سَائِرِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي سَرَدَ.

(٦) فِي (م) : «يَرْجِعُ»، وَفِي (د) : رَاجِعٌ، وَالْمُبَثُ مِنْ (ز) وَ(ظ) وَ(خ)، وَهُوَ مَوْاْفِقٌ لِمَعْنَى الْقُرْآنِ.

(٧) إعراب القرآن ٢٦٤ / ١.

(٨) لم نقف عليه، وأورده ابن عادل في اللباب ٥٠٣ / ٢.

﴿لَكُمُ الْأَيْنَ﴾ أي: الإسلام، والألف واللام في «الذين» للعهد، لأنهم قد كانوا عرّفوه. ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَتَشْهُدُ مُسْلِمُونَ﴾ إيجاز بلغى، والمعنى: إِرْزَمُوا الإسلام، ودُوّموا عليه، ولا تفارِقوه حتى تموتا. فأتى بلفظ موجز يتضمن المقصود، ويتضمن وعظاً وتذكيراً بالموت، وذلك أنَّ المرأة يتحقّقُ أنه يموت، ولا يدرى متى، فإذا أمرَ بأمرٍ لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجّه الخطاب من وقت الأمر ذاتياً لازماً^(١).

و«لا» نهي، «تَمُوتُنَّ» في موضع جزم بالنهي، أكَّد بالتون الثقيلة، وحُذفت الواو لالتقاء الساكنين. «إِلَّا وَأَتَشُهُدُ مُسْلِمُونَ» ابتداء وخبر في موضع الحال^(٢)، أي: محسنون بربكم الظن، وقيل: مخلصون، وقيل: مفوّضون، وقيل: مؤمنون^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِيَتِيمَهُ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَبْتُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهُكَ أَبَاهُكَ إِنَّرِهَمَ وَإِنَّمَعِيلَ وَإِنْسَخَنَ إِلَهًا وَجِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾ «شهادة» خبر كان، ولم يُصرف لأنَّ فيه ألف التأنيث، ودخلت لتأنيث الجماعة كما تدخل الهاء^(٤).

والخطابُ لليهود والنَّصارى الذين ينسبون إلى إبراهيم ما لم يُوصِّ به بنيه، وأنهم على اليهودية والنَّصرانية، فرَدَ الله عليهم قولهم وكذبهم، وقال لهم على جهة التَّوبيخ: أَشَهِدُتُمْ يعقوبَ، وعلَمْتُمْ بما أوصى فتَدَعُونَ عن علم؟! أي: لم تشهدوا، بل أنتم تفترون.

و«أم» بمعنى «بل»، أي: بل أَشَهِدُ أَسْلَافَكُمْ يعقوبَ؟! والعامل في «إذ» الأولى معنى الشَّهادة، و«إذ» الثانية بدلٌ من الأولى.

و«شهادة» جمع شاهد، أي: حاضر. ومعنى «حَضَرَ يعقوبَ الموت» أي: مقدماته وأسبابه، وإلا فلو حضر الموت، لما أمكن أنْ يقول شيئاً.

(١) المحرر الوجيز ٢١٣ / ١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٤ / ١.

(٣) تفسير البغوي ١١٨ / ١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٤ / ١.

وعَبَرَ عن المعبد بـ«ما»، ولم يقل: «مَنْ» لأنَّه أراد أنْ يختبرَهُمْ، ولو قال: «مَنْ» لكان مقصودُه أنَّ ينظرَ مَنْ لهم الاهتداء منهم، وإنما أراد تجربتَهُمْ، فقال: «ما». وأيضاً، فالمعبدات المتعارفةُ من دون الله جماداتٌ، كالأوثان والنار والشمس والحجارة، فاستفهامُه عَمَّا يعبدُونَ من هذه.

ومعنى «مِنْ بَعْدِي» أي: من بعد موتي. وحُكى أنَّ يعقوبَ حين حُبِّرَ كما تُخَيَّرُ الأنبياء، اختار الموتَ، وقال: أمهلوني حتى أوصي بنَيَّ وأهلي، فجمعهم، وقال لهم هذا، فاهتَّوا وقالوا: «تَعْبُدُ إِلَهَكُمْ» الآية. فأرَوهُ ثبوَتَهُمْ على الدِّين ومعرفتَهُم بالله تعالى^(١).

قولُه تعالى: ﴿قَالُوا نَبْدُلُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَآبَاكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ «إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ» في موضع خفضٍ على البدل، ولم تصرف لأنها أعممية. قال الكسائي: وإن شئت صرفت «إِسْحَاقَ»، وجعلته من السُّخرَى، وصرفت «يعقوبَ» وجعلته من الطَّير^(٢).

وسُمِّيَ الله كُلُّ واحدٍ من العَمَّ والجَدُّ أباً، وبدأ بذكر الجَدُّ، ثم إِسْمَاعِيلَ العَمَّ؛ لأنَّه أكبرٌ من إِسْحَاقَ. و«إِلَهًا» بدلٌ من «إِلَهَكُمْ» بدلُ النكرة من المعرفة، وكثُرَّه لفائدة الصفة بالوحدانية. وقيل: «إِلَهًا» حال. قال ابن عطية^(٣): وهو قولٌ حسنٌ، لأنَّ الغرض إثبات حال الوحدانية.

وقرأ الحسن، ويحيى بن يَعْمُر، والجَخْدَريُّ، وأبو رجاء العُطَّارِدِيُّ: «وَإِلَهٌ أَبِيكُمْ»^(٤) وفيه وجهان:

أحدهما: أن يكونَ أفراداً، وأراد إِبراهِيمَ وحده، وكهُ أن يجعل إِسْمَاعِيلَ أباً، لأنَّه عَمٌّ. قال النحاس^(٥): وهذا لا يجب؛ لأنَّ العرب تسمى العَمَّ أباً.

(١) المحرر الوجيز ١/٢١٣-٢١٤، وأورد الخبر الواحدى في الوسيط ١/٢١٧، والرازى في تفسيره ٤/٨٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٦٥.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢١٤.

(٤) المحتسب لابن جنى ١/١١٢، والقراءات الشاذة لابن خالويه ص ٩.

(٥) إعراب القرآن ١/٢٦٥.

الثاني: على مذهب سيبويه^(١) أن يكون «أبيك» جمع سلامَة، حكى سيبويه: أبْ وأبُونَ وأبِينَ، كما قال الشاعر:

فقلنا أسلِمُوا إِنَّا أَخْوَكُم^(٢)

وقال آخر:

فلمَا تَبَيَّنَ أَصْوَاتُنَا بِكَيْنَ وَفَدَيْنَا بِالْأَبِينَا^(٣)
قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُنَّ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ابتداء وخبر، ويحتمل أن يكون في موضع الحال، والعامل: «نعبد»^(٤).

قوله تعالى: ﴿تَلِكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنْهَلُونَ عَنَّا كَانُوا يَتَّمِلُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿تَلِكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ (تلك) مبتدأ، و«أمة» خبر، «قد خلت» نعت لـ«أمة»، وإن شئت كانت خبر المبتدأ، وتكون «أمة» بدلاً من «تلك». ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ «ما» في موضع رفع بالابتداء، أو بالصفة على قول الكوفيين، ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ مثله^(٥)، يريده من خير وشر^(٦). وفي هذا دليل على أنَّ العبد يُضاف إليه أعمال وأكساب، وإن كان الله تعالى أقرَه على ذلك، إن كان خيراً بفضلِه، وإن كان شرًّا فِي عذله، وهذا مذهب أهلِ السنَّة، والآيُّ في القرآن بهذا المعنى كثيرة، فالعبد مكتسب لفعاله، على معنى أنه خُلِقَ له قدرة مقارنة للفعل، يُدركُ بها الفرق بين حركة الاختيار وحركة الرغبة مثلاً، وذلك التمكُّن هو مناط التكليف. وقالت الجبَرِيَّة

(١) الكتاب ٤٠٥/٣.

(٢) قائله العباس بن مرداس، وعجز البيت: فقد برئت من الإحن الصدورُ، وهو في ديوانه ص ٥٢، وفي المقتضب ٢/١٧٤، والخزانة ٤/٤٧٨.

(٣) هو في الكتاب ٤٠٥/٣، والمحتسب ١/١١٢، والمقتضب ٢/١٧٤، والخاصيص ١/٣٤٦ من غير نسبة، ونبه السيرافي في شرح أبيات سيبويه ٢/٢٨٤، والبغدادي في خزانة الأدب ٤/٤٧٤ لزياد بن واصل الإسلامي.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢١٤.

(٥) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٦٦.

(٦) المحرر الوجيز ١/٢١٤.

بنفي اكتساب العبد، وأنه كالنبات الذي تُصرُّفُه الرياح. وقالت القدرية والمعتزلة خلاف هذين القولين، وإنَّ العبد يخلُّنْ أفعاله.

قوله تعالى: ﴿وَلَا شَفَعَوْنَ عَنَّا كَانُوا يَمْلُوْنَ﴾ أي: لا يُؤاخِذُ أحدٌ بذنب أحد، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا نَرُّ وَازْرَهُ وَذَرْ أَخْرَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٤] أي: لا تحمل حاملة ثقل آخرى، وسيأتي.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كَثُرُوا هُوَدًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهَذَّبُوا قُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًاٰ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا كَثُرُوا هُوَدًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهَذَّبُوا﴾ دَعَتْ كُلُّ فرقـةٍ إِلَى مـا هـيـ عليهـ، فـرـدـ اللهـ تـعـالـى ذـلـكـ عـلـيـهـ، فـقـالـ: ﴿بَلْ مِلَّةٌ﴾ أي: قـلـ يا مـحـمـدـ: بـلـ تـبـيـعـ مـلـةـ، فـلـهـذـا نـصـبـ الـمـلـةـ. وـقـيلـ: الـمـعـنـىـ: بـلـ نـهـتـدـيـ بـمـلـةـ إـبـرـاهـيمـ، فـلـمـاـ حـذـفـ حـرـفـ الـجـرـ صـارـ مـنـصـوـبـاـ^(١).

وقرأ الأعرج وابن أبي عبلة: «بَلْ مِلَّةٌ»، بالرفع^(٢)، والتقدير: بـلـ الـهـدـىـ مـلـةـ، أو مـلـتـنـاـ دـيـنـ إـبـرـاهـيمـ.

وـ«ـحـنـيـفـاـ» مـاـئـلـاـ عـنـ الـأـدـيـانـ الـمـكـرـوـهـ إـلـىـ الـحـقـ دـيـنـ إـبـرـاهـيمـ، وـهـوـ فـيـ مـوـضـعـ

نصـبـ عـلـىـ الـحـالـ، قـالـهـ الزـجاجـ. أي: بـلـ تـبـيـعـ مـلـةـ إـبـرـاهـيمـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ.

وقـالـ عـلـيـ بـنـ سـلـيـمـانـ^(٣): هـوـ مـنـصـوـبـ عـلـىـ «ـأـعـنـيـ»، وـالـحـالـ خـطـأـ، لـاـ يـجـزـعـ جـاءـنـيـ غـلامـ هـنـدـ مـسـرـعـةـ^(٤).

وـسـمـيـ إـبـرـاهـيمـ حـنـيـفـاـ لـأـنـهـ حـنـفـ إـلـىـ دـيـنـ اللـهـ ، وـهـوـ إـلـاسـلـامـ. وـالـحـنـفـ: الـمـيـنـ، وـمـنـهـ رـجـلـ حـنـفاءـ، وـرـجـلـ أـحـنـفـ، وـهـوـ الـذـيـ تـمـيـلـ قـدـمـاهـ كـلـ وـاحـدـةـ مـنـهـمـاـ إـلـىـ أـخـتـهـاـ بـأـصـابـعـهـ^(٥). قـالـتـ أـمـ الـأـحـنـفـ:

(١) النكت والعيون ١٩٤/١.

(٢) القراءات الشاذة ص ١٠ ، والمحرر الوجيز ١/٢١٤.

(٣) أبو الحسن ، الأخشن الصغير.

(٤) إعراب القرآن للتحاس ١/٢٦٦.

(٥) النكت والعيون ١٩٤/١.

وَاللَّهُ لَوْلَا حَنَفَ بِرِجْلِهِ مَا كَانَ فِي فَتِيَانَكُمْ مِّثْلُهُ^(١)
وَقَالَ الشَّاعِرُ^(٢) :

إِذَا حَوَّلَ الظَّلَّ الْعَشِيَّ رَأَيْتَهُ حَنِيفًا وَفِي قَرْنِ الْضَّحْنِ يَتَنَصَّرُ
أَيْ : الْحَرْبَاء ؛ تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِالْعَشِيِّ ، وَالْمَسْرُقَ بِالْغَدَاء ، وَهُوَ قِبْلَةُ النَّصَارَى .
وَقَالَ قَوْمٌ : الْحَنَفُ : الْاسْتِقَامَةُ ، فَسُمِّيَ دِينُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا لِاسْتِقَامَتِهِ . وَسُمِّيَ
الْمَغْوِظُ الرَّجُلَيْنِ : أَحْنَفَ ، تَفَاؤلًا بِالْاسْتِقَامَةِ ، كَمَا قِيلَ لِلْدَّيْعِ : سَلِيمٌ ، وَلِلْمَهْلَكَةِ :
مَفَازَةً^(٣) ، فِي قَوْلِ أَكْثَرِهِمْ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُولُوا مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَّا إِنَّ رَبَّهُمْ فَلَا يَنْعِيْلَ
وَلَا سَخَّنَ وَلَا قَعْدَ وَلَا أَسْبَاطَ وَمَا أُوقَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوقَ الْئَبِيْرُونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا
نَفِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَمَنْ نَحْنُ لَمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿١٣﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُولُوا مَا مَنَّا بِاللَّهِ ﴾ خَرَجَ الْبَخَارِيُّ^(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرُؤُونَ التَّوْرَةَ بِالْعَبْرَانِيَّةِ ، وَيَفْسُرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا : ﴿ مَا مَنَّا بِاللَّهِ
وَمَا أُنْزِلَ إِلَّا إِنَّ رَبَّهُمْ فَلَا يَنْعِيْلَ وَلَا سَخَّنَ ﴾ »^(٥) الْآيَةِ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ : إِذَا قِيلَ لَكَ : أَنْتَ مُؤْمِنٌ ؟ فَقُلْ : ﴿ مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا
وَمَا أُنْزِلَ إِلَّا إِنَّ رَبَّهُمْ فَلَا يَنْعِيْلَ وَلَا سَخَّنَ ﴾^(٥) الْآيَةِ .

(١) وَرَدَ الْبَيْتُ فِي مَعَانِيِ الْقُرْآنِ لِلزَّاجِجِ ٢١٤ / ١ ، وَتَفْسِيرِ الرَّازِيِّ ٩٣ / ٤ ، وَزَادُ الْمَسِيرِ ١٥٠ بِزِيادةِ بَعْدِ
الشَّطْرِ الْأَوَّلِ :

وَدَقَّةٌ فِي سَاقِهِ مِنْ هَرْلَهِ

وَهُوَ بِلِفْظِ الْمَصْنُفِ فِي مَجْمِعِ الْبَيَانِ ٤٨٦ / ١ ، وَاللِّسَانِ (حَنَفٌ) ، وَالدَّرِّ المَصْنُونِ ١٣٧ / ٢ ، وَاللَّبَابِ
٥١٧ / ٢ .

(٢) هُوَ ذُو الرَّمَةِ ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ٦٣٢ / ٢ .

(٣) النَّكْتُ وَالْعَيْنُ ١ / ١٩٤ .

(٤) رقم (٤٤٨٥) .

(٥) أَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ السَّنَةِ (٦٤٨) .

وكره أكثر السلف أن يقول الرجل: أنا مؤمن حقاً^(١)، وسيأتي بيانه في «الأنفال» إن شاء الله تعالى^(٢).

وسئل بعض المتقدمين عن رجل قيل له: أتؤمن بفلان النبي؟ فسماه باسم لم يعرفه، فلو قال: نعم، فلعله لم يكننبياً، فقد شهد بالنبوة لغيرنبي، ولو قال: لا، فلعلهنبي، فقد جحدنبياً من الأنبياء، فكيف يصنع؟ فقال: ينبغي أن يقول: إن كاننبياً، فقد آمنت به.

والخطاب في هذه الآية لهذه الأمة، علّمهم الإيمان^(٣)؛ قال ابن عباس: جاء نفرٌ من اليهود إلى النبي ﷺ ، فسألوه عمن يؤمن به من الأنبياء، فنزلت الآية، فلما جاء ذُكرُ عيسى، قالوا: لا نؤمن بعيسى، ولا من آمن به^(٤).

قوله تعالى: **﴿وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ وَلَيْسَ بِغَيْرِهِ وَلَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَيَقُولَوْا إِنَّا لَمْ نَأْنَبْطِلْ﴾** جمع إبراهيم، وإسماعيل: سماويل، قاله الخليل وسيبوه، وقاله الكوفيون، وحكوا: براهمة وسماعلة، وحكوا: براهم وسماعل. قال محمد بن يزيد: هذا غلط، لأنَّ الهمزة ليس هذا موضع زiadتها، ولكن أقول: أباه وأسامع، ويجوز: أباريه وأساميع. وأجاز أحمد بن يحيى: براه، كما يقال في التصغير: بُرئه.

وجمع إسحاق: أسا Higgins، وحكى الكوفيون: أساحة وأساحق، وكذا يعقوب ويعاقيب ويعاقب.

قال النحاس^(٥): فأما إسرائيل فلا نعلم أحداً يجيز حذف الهمزة من أوله، وإنما يقال: أساريل، وحكى الكوفيون: أسارلة وأسارل. والباب في هذا كله أن يجمع مسلماً، فيقال: إبراهيمون وإسحاقون [وإسماعيلون] ويعقوبون، والمسلم لا عمل فيه.

(١) انظر الآثار الواردة في ذلك في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد (٧٤٣) (٧٤٤)، والسنة للخلال (٩٦٦)، (٩٧٢)، (٩٧٤)، (٩٧٥).

(٢) عند قوله تعالى: **﴿أَوْلَيْكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ لَمْ دَرَجْتَ عَنْ دِرَبِهِ﴾** [الآية: ٨].

(٣) المحرر الوجيز ٢١٥/١.

(٤) آخرجه الطبرى ٥٩٦/٢-٥٩٧ مطولاً.

(٥) إعراب القرآن ١/٢٦٦، والكلام الذي قبله وما بين حاصرتين منه. محمد بن يزيد: هو أبو العباس المبرد، وأحمد بن يحيى: هو أبو العباس ثعلب.

والأساطيل : ولَدُ يعقوب عليه السلام ، وهم اثنا عشر ولداً ، ولد لكل واحد منهم أمة من الناس ، واحدُهم سبط . والسبط فيبني إسرائيل بمنزلة القبيلة في ولد إسماعيل^(١) . وسموا الأسباط من السبط ، وهو التابع ، فهم جماعة متتابعون . وقيل : أصله من السبط - بالتحريك - وهو الشجر ، أي : هم في الكثرة بمنزلة الشجر ، الواحدة سبط . قال أبو إسحاق الزجاج : وبُيّنَ لِكَ هَذَا مَا حَدَّثْنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَنْبَارِيُّ قَالَ : حَدَّثْنَا أَبُو نَجِيدُ^(٢) الدِّقَاقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثْنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرَ ، قَالَ : حَدَّثْنَا إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكَ ، عَنْ عَكْرَمَةَ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُلُّ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا عَشَرَةً : نُوحًا ، وَشَعِيبًا ، وَهُودًا ، وَصَالِحًا ، وَلُوطًا ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَاقَ ، وَيَعْقُوبَ ، وَإِسْمَاعِيلَ ، وَمُحَمَّدًا ﷺ ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ لَهُ اسْمَانٌ إِلَّا عِيسَى وَيَعْقُوبُ^(٣) .

والسبط : الجماعة والقبيلة الراجعون إلى أصل واحد ، وشعر سبط وسبط : غير جعد .

﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَهْلِ مِنْهُمْ﴾ قال القراء^(٤) : أي : لا نؤمن ببعضهم ، ونكفر ببعضهم كما فعلت اليهود والنصارى .

قوله تعالى : **﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدَوْا وَلَنْ تُؤْلَمُ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ نَّبِيَّنِكُمْ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾**

قوله تعالى : **﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدَوْا﴾** الخطاب لمحمد ﷺ وأمته . المعنى : فإن آمنوا مثل إيمانكم ، وصدقوا مثل تصدقكم ، فقد اهتدوا ، فالمماثلة وقعت بين الإيمانين ، وقيل : إن الباء زائدة مؤكدة^(٥) . وكان ابن عباس يقرأ

(١) المحرر الوجيز ١/٢١٥.

(٢) في (د) : مجید ، وفي (ظ) : محمد ، والمثبت من (خ) و(ز) ، ولعله محرف عن ابن الجنيد الدقاق ، واسمه محمد بن أحمد أبو جعفر ، وقد حدث بالأنبار ، انظر تاريخ بغداد ١/٢٨٦٢٨٥ .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧٢٣) ، والحاكم ٢/٣٧٣ ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٣) من طريقين عن إسرائيل به . قال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجه . قلنا : قال الحافظ ابن حجر في تقرير التهذيب في سماك (وهو ابن حرب) : روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخره ، فكان ربما تلئن .

(٤) معاني القرآن له ١/٨٢ .

(٥) ينظر المحرر الوجيز ١/٢١٥ ، وتفسير الرازي ٣/٩٣ .

فيما حكى الطبرى : «فإن آمنوا بالذى آمنت به فقد اهتَدُوا»^(١). وهذا هو معنى القراءة وإن خالَفَ المصحف ، فـ«مِثْلٌ زائِدَةٌ» ، كما هي في قوله : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى : ١١] أي : ليس كهُو شيءٌ.

وقال الشاعر :

فَصُّرِّرُوا مِثْلَ كَعَضْفِ مَا كُونَ

وروى بَقِيَّةٌ : حدثنا شُعبة ، عن أبي حمزة ، عن ابن عباس قال : لا تقولوا : «فإن آمنوا بمثل ما آمنت به» ، فـ«إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ مِثْلٌ» ، ولكن قولوا : «بِالذِّي آمَنْتُ بِهِ». تابعه علئى بن نصر الجهميُّ ، عن شعبة ، ذكره البيهقي^(٢). والمعنى : أي : فإن آمنوا بنيتكم وبعامة الأنبياء ، ولم يفرقوا بينهم كما لم تُفرقوا ، فقد اهتَدُوا ، وإن أبْزُوا إِلَّا التفرِيقَ ، فهم الناكبون عن الدين إلى الشَّقَاقِ ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ زائدة ؛ قال : النَّظَرُ قَالُوا : ويحتمل أن تكون الكاف في قوله : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ زائدة ؛ قال : والذي رُوِيَ عن ابن عباس من نَهْيِه عن القراءة العامة شيءٌ ذهب إليه للمبالغة في نفي التشبيه عن الله عَزَّ وجلَّ . وقال ابن عطية^(٥) : هذا من ابن عباس على جهة التفسير ، أي : هكذا فلِيتَأْوِلَ.

وقد قيل : إنَّ الباء بمعنى «على» ، والمعنى : فإن آمنوا على مثل إيمانكم^(٦).

(١) تفسير الطبرى ٢/٦٠٠.

(٢) قائله رؤبة بن العجاج ، والبيت في ملحق ديوانه ص ١٨١ ، وخزانة الأدب ١٠/١٨٩ ، ونسبه سيبويه في الكتاب ١/٤٠٨ لحميد بن الأرقط ، وورد في المقضب ٤/١٤١ ، وفي سر صناعة الإعراب ١/٢٩٦ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢/٥٢٣ من غير نسبة ، وصدر البيت :

ترميهم حجارة من سجيل

والعصف : قال الفراء هو بَقْل الزرع ، وقال الحسن : الزرع الذي أكل حبه ، ويقي ربته . خزانة الأدب ١٠/١٩٠.

(٣) في الأسماء والصفات ٢/٣٤ ، وأخرجه - أيضاً - الطبرى ٢/٦٠٠ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة بـ. بقية : هو ابن الوليد ثقة مدلل ، وأبو حمزة : هو عمران بن أبي عطاء القصاب ، صدوق له أوهام.

(٤) يعني البيهقي في الأسماء والصفات ٢/٣٤ ، ٣٧.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٥.

(٦) مجمع البيان للطبرسي ١/٤٩١.

وقيل : «مثُل» على بابها أي : بمثل المتنَّ ، دليله قوله : «وَقُلْ إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ» [الشورى : ١٥] ، قوله : «وَقُولُوا إِنَّمَا يَأْتِيَنَا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ» [العنكبوت : ٤٦].

قوله تعالى : «وَقُولُوا لَوْلَا» أي : عن الإيمان «فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ» قال زيد بن أسلم^(١) : الشِّقَاقُ : المنازعَةُ ، وقيل : الشِّقَاقُ : المُجَادَلَةُ والمخالفةُ والتَّعَادِيُّ ، وأصلُه من الشَّقَّ ، وهو الجانِبُ ، فكأنَّ كُلَّ واحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي شِقٍّ غَيْرِ شِقٍّ صَاحِبِه^(٢). قال الشاعر^(٣) :

إِلَى كُمْ تَقْتُلُ الْعُلَمَاءَ قَسْرًا وَتَفْجُرُ بِالشِّقَاقِ وَبِالنَّفَاقِ
وَقَالَ آخَرُ^(٤) :

وَلَا فَاعْلَمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ بُغَاةُ مَا يَقِينَا فِي شِقَاقِ
وَقِيلَ : إِنَّ الشِّقَاقَ مَا خُوذَّ مِنْ فَعْلٍ مَا يُشْقَى وَيُصْعَبُ ، فَكأنَّ كُلَّ واحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ
يَحِرِّصُ عَلَى مَا يُشْقَى عَلَى صَاحِبِه^(٥).

قوله تعالى : «وَسَبَكَنَّكُمْ أَنَّهُ» أي : فسيكفي الله رسوله عدوه . فكان هذا وعداً من الله تعالى لنبيه عليه السلام أنه سيكفيه من عانده ومن خالقه من المتولين بمن يهديه من المؤمنين ، فأنجازَ له الوعَدُ ، وكان ذلك في قتلبني قيُنْقَاع وبنني قُرَيْظَةً وإجلاءبني النَّضِير^(٦) . والكاف والهاء والميم في موضع نصب مفعولان ، ويجوز في غير القرآن : فسيكفيك [إِيَاهُمْ]^(٧) .

(١) كذا في النسخ ، وأخرجه الطبرى ٢٠٢-٢٠١ من قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وكذلك أورده الرازى في تفسيره ٩٤/٤.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ١/٢١٦ ، وتفسير الرازى ٩٤/٤.

(٣) لم نهتدِ إليه.

(٤) هو بشر بن خازم الأَسْدِي ، والبيت في الكتاب ٢/١٥٦ ، ومعاني القرآن للفراء ١/٣١١ ، ودلائل الإعجاز ص ٣٢ ، والإنصاف ١/١٩٠ ، وخزانة الأدب ١٠/٢٩٣.

(٥) تفسير الطبرى ٢/٦٠٢.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ١/٢١٦ ، والوسط ١/٢٢٢.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٦٧ ، وما بين حاصلتين منه.

وهذا الحرف: **﴿تَبَكَّرُوكُمْ أَنَّهُمْ أَنْعَمُ﴾**, هو الذي وقع عليه ذم عثمان حين قُتل بإخبار النبي ﷺ إياه بذلك^(١).

و**﴿أَسَيْع﴾** لقول كل قائل **﴿الْعَلِيم﴾** بما يُنفذه في عباده ويُجريه عليهم^(٢). وحُكى أنَّ أبا دلامة دخل على المنصور، وعليه قلنسوة طويلة، ودُرَاعَة مكتوب بين كتفيها **﴿تَبَكَّرُوكُمْ أَنَّهُمْ أَنْعَمُ الْمَكْلِيم﴾**, وسيف معلق في وَسَطِه، وكان المنصور قد أمر الجنَّ بها الرَّبِيعيَّ، فقال له: كيف حالك يا أبا دلامة؟ قال: يُشَرِّ يا أمير المؤمنين! قال: وكيف ذاك؟ قال: ما ظُنِّك بـرجل وجهه في وَسَطِه، وسيفه في استه، وقد نبذ كتاب الله وراء ظهره! فضحك المنصور منه، وأمر بتغيير ذلك الرَّبِيعيَّ من وقته^(٣).

قوله تعالى: **﴿صِبْغَةُ اللَّهِ وَمَنْ أَخْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَخَنْ لَمْ عَيْدُونَ ﴾**

في مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: **﴿صِبْغَةُ اللَّهِ﴾** قال الأخفش^(٤) وغيره: دين الله ، وهو بدل من «ملة». وقال الكسائي: وهي منصوبة على تقدير: أتَيْوا. أو على الإغراء، أي: الرَّمُوا^(٥). ولو قُرئت بالرفع لجاز، أي: هي صبغة الله .

وروى شيبان عن قتادة قال: إنَّ اليهود تصبغ أبناءهم يهوداً، وإنَّ النصارى تصبغ أبناءهم نصارى، وإنَّ صبغة الله الإسلام^(٦). قال الزجاج^(٧): ويدلُّ على هذا أن

(١) أخرج الحاكم ١٠٣/٣ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت قاعداً عند النبي ﷺ إذ أقبل عثمان بن عفان، فلما دنا منه قال: «يا عثمان قُتلت وأنت تقرأ: **﴿تَبَكَّرُوكُمْ أَنَّهُمْ أَنْعَمُ الْمَكْلِيم﴾**» فتعقب الذهي بقوله: كذب بحث، في الإسناد أحمد بن محمد بن عبد الحميد الجعفي، وهو المتهم به.

(٢) المحرر الوجيز ٢١٦/١.

(٣) الأغاني ١٠/٢٣٦، وأبو دلامة هو زند بن الجوز، الشاعر النديم، صاحب التوادر، توفي سنة ٢٦١هـ. السير ٧/٣٧٤. الدُّرَاعَة: ضرب من الثياب التي تُلبس، ولا تكون إلا من صوف. تهذيب اللغة ٢/٢٠١.

(٤) معاني القرآن له ١/٣٤٠، وإعراب القرآن للتحاس ١/٢٦٧، وعنه نقل المصطف.

(٥) ينظر الوسيط ١/٢٢٢، وتفسير البغوي ١/١٢١، والمحرر الوجيز ١/٢١٦، ولم نقف على قول الكسائي.

(٦) أخرجه الطبراني ٢/٦٠٣ من طريق سعيد عن قتادة.

(٧) معاني القرآن له ١/٢١٥.

«صِبْغَةً» بدلٌ من «إِمَلَّة». وقال مجاهد^(١): أي: فطرة الله التي فطر الناس عليها. قال أبو إسحاق الزجاج^(٢): قوله مجاهد هذا يرجع إلى الإسلام، لأنَّ الفطرة ابتداءُ الخلق، وابتداء ما خلِقُوا عليه الإسلام.

ورُوِي عن مجاهد والحسن وأبي العالية وقتادة: الصِبْغَةُ: الدِّين^(٣).
وأصل ذلك أنَّ النصارى كانوا يصبغون أولادهم في الماء، وهو الذي يسمُّونه المعموديَّة، ويقولون: هذا تطهير لهم، وقال ابن عباس: هو أنَّ النصارى كانوا إذا ولد لهم ولدٌ، فأتى عليه سبعة أيام، غمسوه في ماء لهم يقال له: ماء المعموديَّة، فصبغوه بذلك ليطهُرُوه به مكانَ الختان، لأنَّ الختان تطهير، فإذا فعلوا ذلك، قالوا: الآن صار نصرانِيَا حَقًا، فرَدَ الله تعالى ذلك عليهم بأنْ قال: «صِبْغَةُ الله» أي: صبغةُ الله أحسن صبغة، وهي الإسلام^(٤)، فسُمِّيَ الدِّينُ صِبْغَةً استعارةً ومجازاً من حيث تظہرُ أعمالُه وسمُّته على المُتَدِّينِ، كما يظهرُ أثرُ الصُّبْغَةِ في التَّوْبَة^(٥).
وقال بعض شعراء ملوك همدان:

وَكُلُّ أَنَاسٍ لَهُمْ حَمْدَانَ خَيْرُ الصِّبْغَةِ
صَبَّاغُنَا عَلَى ذَاكَ أَبْنَاءَنَا فَأَكْرِمْ بِصِبْغَتِنَا فِي الصِّبْغَةِ^(٦)
وَقَيْلُ: إِنَّ الصِّبْغَةَ الْأَغْتَسَالُ لِمَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ فِي الإِسْلَامِ، بَدْلًا مِنْ مُعْمُودِيَّةِ
النَّصَارَى، ذَكْرُهُ الْمَاوَرْدِيُّ^(٧).

قلت: وعلى هذا التأويل يكون غسلُ الكافر واجباً تعيناً، وهي المسألة:
الثانية: لأنَّ معنى «صِبْغَةُ الله» «غُسلُ الله»؛ أي: اغسلوا عند إسلامكم الغُسلَ
الذي أوجبه الله عليكم.

(١) أخرجه الطبرى / ٢٦٠٥.

(٢) ينظر معاني القرآن له / ١٢١٥.

(٣) أخرج قوله مجاهد وأبي العالية وقتادة الطبرى / ٢٦٠٤، قوله الحسن أورده البغوى في تفسيره / ١٢١.

(٤) أورده البغوى في تفسيره / ١٢١، وابن الجوزي في زاد المسير / ١٥١ وانظر التك وعيون / ١٩٥.

(٥) المحرر الوجيز / ٢١٦.

(٦) لم نقف عليه، وأورده ابن عادل العنばلي في اللباب / ٢٥٢٧.

(٧) لم نقف عليه.

وبهذا المعنى جاءت السُّنَّةُ الثَّابِتَةُ فِي قَيْسَ بْنِ عَاصِمٍ وَثُمَّامَةَ بْنِ أَنَّا حِينَ أَسْلَمَ، رَوَى أَبُو حَاتَمَ الْبُشْتَيُّ فِي صَحِيحِ مَسْنَدِهِ^(١) عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ ثُمَّامَةَ الْحَنْفِيَّ أَسْرَ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَأَسْلَمَ، فَبَعْثَ بِهِ إِلَى حَانَطَ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَسِلَ، فَاغْتَسَلَ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَسْنَ إِسْلَامُ صَاحِبِكُمْ».

وَخَرَجَ^(٢) أَيْضًا عَنْ قَيْسَ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ أَسْلَمَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءِ وَسِدْرٍ؛ ذِكْرَهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ أَبُو مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْحَقِّ^(٣).

وَقَيلَ: إِنَّ الْقُرْبَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَقَالُ لَهَا صِبْغَةٌ؛ حَكَاهُ ابْنُ فَارِسَ فِي «الْمُجْمَلِ»^(٤)، وَقَالَ الْجَوَهْرِيُّ^(٥): صِبْغَةُ اللَّهِ: دِيْنُهُ. وَقَيلَ: إِنَّ الصِّبْغَةَ الْخَتَانَ، اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمَ، فَجَرَتِ الصِّبْغَةُ عَلَى الْخَتَانِ، لِصِبْغِهِمُ الْغَلْمَانُ فِي الْمَاءِ، قَالَهُ الْفَرَاءُ^(٦).
﴿وَنَحْنُ لَمْ نُخْلِصُونَ﴾ ابتداءً وَخَبَرُهُ.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَتُحَاجِجُنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْنَلْنَا وَلَكُمْ أَعْنَلْكُمْ وَنَحْنُ لَمْ نُخْلِصُونَ﴾

قال الحسن^(٧): كانت المُحاجَّةُ أَنْ قَالُوا: نَحْنُ أَوْلَى بِاللهِ مِنْكُمْ، لَأَنَّا أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحْبَّاؤُهُ، وَقَيلَ: لِتَقْدُمَ آبَائِنَا وَكَتِبِنَا، وَلَأَنَّا لَمْ نُبَدِّلِ الْأَوْثَانَ، فَمَعْنَى الْآيَةِ: قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ، أَيْ: قُلْ لِهُؤُلَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحْبَّاؤُهُ، وَادْعُوا أَنَّهُمْ أَوْلَى بِاللهِ مِنْكُمْ، لِقَدْمَ آبَائِهِمْ وَكَتِبِهِمْ: أَتُحَاجِجُنَا، أَيْ: أَتُحَاذِّرُنَا

(١) برقم (١٢٣٨) (الإحسان)، وأصل الحديث أخرجه أَحْمَدُ (٩٨٣٣)، وَالْبَخَارِيُّ (٤٦٢)، ومسلم (١٧٦٤)، وَثَمَّانَةُ بْنُ أَنَّا هُوَ أَبُو أَمَّةٍ، الْيَمَامِيُّ، ثَبَّتَ عَلَى إِسْلَامِهِ لِمَا ارْتَدَهُ أَهْلَ الْيَمَامَةَ، قَاتَلَ مَعَ الْعَلَاءِ الْحَضْرَمِيِّ الْمُرْتَدِيِّ، وَظَفَرُوا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قُتِلَهُ تَمَّاسٌ مِّنْ بَنِي قَيْسَ بْنِ ثَلْبَةَ، الإصابة /٢٧.

(٢) برقم (١٢٤٠) (الإحسان)، وهو عند أَحْمَدَ (٢٠٦١١).

(٣) المُجَتَّبِيُّ ١٠٩/١، وَالْأَحْكَامُ الصَّغِيرِيُّ ١٢٥/١. وَقَيْسَ بْنِ عَاصِمٍ: هُوَ التَّمِيمِيُّ الْمُنْتَرِقِيُّ، وَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي وَفَدِ بَنِي تَمِيمٍ، وَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَذَا سِيدُ أَهْلِ الْوَبِرِّ». الإصابة /١٩٧/٨.

(٤) ٥٥٠/٢.

(٥) الصَّحَاحُ (صِبْغَةٌ).

(٦) معاني القرآن له ٨٣/١.

(٧) مجَمِّعُ الْيَانِ لِلْتَّبْرِيسِيِّ ٤٩٤/١.

الحجّة على دعواكم ، والربُّ واحد ، وكلُّ مجازٍ بعمله ، فائيُّ تأثير لقدم الدين ؟
ومعنى «في الله» ، أي : في دينه ، والقُرْبُ منه ، والحظوظة له^(١) .

وقراءة الجماعة : «أتَحَاجُونَا». وجاز اجتماع حرفين مثليين من جنس واحد متحرّكين ؛ لأنَّ الثاني كالمنفصل ، وقرأ ابنُ مُخيضن : «أتحَاجُونَا» بالإدغام لاجتماع المثلثين^(٢) . قال النحاس^(٣) : وهذا جائز إلا أنَّه مخالف للسواد ، ويجوز : «أتحَاجُونَ» ، بحذف الثُّنون الثانية ، كما قرأ نافع «فِيمْ تُبَشِّرونَ»^(٤) [الحجر : ٥٤] .

قوله تعالى : «وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ» أي : مخلصون العبادة ، وفيه معنى التَّوبِيخ ، أي : ولم تُخلصوا أنتم ، فكيف تدعون ما نحن أولى به منكم^(٥) ! والإخلاص حقيقته تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين^(٦) ؛ قال عليه السلام : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا خَيْرٌ شَرِيكٌ ، فَمَنْ أَشْرَكَ معي شَرِيكًا ، فَهُوَ لشَريكِي ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبِلُ إِلَّا مَا خَلَصَ لَهُ ، وَلَا تَقُولُوا : هَذَا لَهُ وَلِلرَّحْمَنِ ، فَإِنَّهَا لِلرَّحْمَنِ ، وَلَيْسَ اللَّهُ مِنْهَا شَيْءٌ ، وَلَا تَقُولُوا : هَذَا لَهُ وَلِوْجُوهِكُمْ ، فَإِنَّهَا لِوْجُوهِكُمْ ، وَلَيْسَ اللَّهُ مِنْهَا شَيْءٌ». رواه الصَّحَاحُكَ بنُ قَيْسَ الْفَهْرِيُّ قال : قال رسول الله ﷺ ... ذكره ، خرجه الدَّارَقُطْنِي^(٧) .

وقال رُؤْتُمْ : الإخلاص من العمل هو أَلَا يريده صاحبه عليه عَوْضًا في الدَّارَنَينْ ، ولا حَظًا من الْمَلَكَيْنْ .

وقال الجُنَيْدُ : الإخلاص سِرُّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ اللَّهِ ، لَا يَعْلَمُهُ مَلَكٌ فِي كِتَابِهِ ،

(١) المحرر الوجيز ١/٢١٦ ، وفيه : والحظوظة لديه .

(٢) القراءات الشاذة ص ١٠ . وزاد نسبتها لزيد بن ثابت رضي الله عنه .

(٣) إعراب القرآن ١/٢٦٧ ، والكلام الذي قبله منه .

(٤) وقرأها ابن كثير مكسورة مشددة . السبعة ٣٦٦ ، والتيسير ١٣٦ .

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٦ .

(٦) الرسالة القشيرية ٣/١٣٢ .

(٧) في سننه ١/٥١ ، وأخرجه أيضًا البزار (٣٥٦٧) (زوائد) ، وابن قانع في معجم الصحابة ٢/٣٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٦) . قال المنذري في الترغيب والترهيب ١/٦١ : رواه البزار بإسناد لا يأس به ، لكن الصحاحدة بن قيس مختلف في صحبتة .

ولا شيطان في قيسيده، ولا هوى في ميله^(١). وذكر أبو القاسم القشيري وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «سألت جبريل عن الإخلاص ما هو، فقال: سأله رب العزة عن الإخلاص ما هو، قال: سير من يرى استودعه قلب من أحبته من عبادي»^(٢).

قوله تعالى: «أَمْ نَقُولُونَ إِنَّ إِيمَانَهُمْ فَلَا شَعْرَىٰ لِإِنْسَانٍ وَيَقُولُونَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ قُلْ مَا تَنْهَمُ أَعْلَمُ أَمِّ اللَّهِ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْهُمْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَمَا أَنَّ اللَّهُ يَغْفِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ» ﴿٦﴾

قوله تعالى: «أَمْ نَقُولُونَ» بمعنى قالوا. وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص: «تقولون»، بالتاء^(٣)، وهي قراءة حسنة؛ لأن الكلام متصل؛ كأن المعنى: أتحاجونا في الله، أم تقولون إن الأنبياء كانوا على دينكم؟ فهي «أم» المتصلة. وهي على قراءة من قرأ بالياء منقطعة؛ فيكون كلامين، وتكون «أم» بمعنى «بل».

«هُودًا» خبر «كان»، وخبر «إن» في الجملة. ويجوز في غير القرآن رفع «هود» على خبر «إن»، وتكون «كان» ملغاً، ذكره التحاس^(٤).

قوله تعالى: «قُلْ مَا تَنْهَمُ أَعْلَمُ أَمِّ اللَّهِ» تقريرٌ وتوضيحٌ في ادعائهم بأنهم كانوا هوداً أو نصارى. فرد الله عليهم بأنه أعلم بهم منكم، أي: لم يكونوا هوداً ولا نصارى.

قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ» لفظ الاستفهام، والمعنى: لا أحد أظلم^(٥).

«مَنْ كَتَمَ شَهَادَةَ» يريد علمهم بأن الأنبياء كانوا على الإسلام. وقيل: ما

(١) الرسالة القشيرية ١٣٥/٣، ورويتم هو أبو الحسن بن أحمد بن زيد البغدادي، الفقيه، المقرئ، العابد، توفي سنة ٣٠٣هـ. السير ١٤/٢٣٥.

(٢) الرسالة القشيرية ١٣٣/٣. وهو عنده من حديث حذيفة رضي الله عنه. وأورده الغزالى في الإحياء ٣٧٦/٤ عن الحسن مرسلاً، وقال العراقي في تحريره: روينا في جزء من مسلسلات القزويني، وهو من رواية أحمد بن عطاء عن عبد الواحد بن زيد عن حذيفة عن النبي ﷺ عن جبريل عن الله تعالى، وأحمد بن عطاء وعبد الواحد بن زيد كلاهما متروك، ورواه أبو القاسم القشيري في الرسالة من حديث علي بن أبي طالب بسند ضعيف. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤/١٠٩: حديث واه جداً، أورده ابن العربي في المسلسلات.

(٣) وهي أيضاً قراءة ابن عامر. انظر السبعة ص ١٧١، والتيسير ص ٧٧.

(٤) إعراب القرآن ١/٢٦٨.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢١٧.

كموه من صفة محمد ﷺ ، قاله قتادة^(١) ، والأول أشبه بسياق الآية.
﴿وَمَا أَلَّهُ بِعْنَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ وعيد وإعلام بأنه لا^(٢) يترك أمرهم سدى ، وأنه يُجازيهم على أعمالهم.

والغافلُ: الذي لا يُفطن للأمور إهمالاً منه؛ مأخوذه من الأرض الغفل^(٣) ، وهي التي لا عَلَمَ بها ولا أثرَ عمارة. وناقة غُفل: لا سِمَةَ بها ، ورَجُلٌ غُفل: لم يُجرب الأمور، وقال الكسائي: أرض غُفل: لم تُمطر. غَفَلْتُ عن الشيءِ غَفْلةً وغُفْلَاً، وأغَفَلْتُ الشيءَ: تركته على ذِكْرِ منك^(٤).

قوله تعالى: **﴿هُوَ الَّذِي أَمَّةٌ فَدَدَ حَلَقَ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُشَكِّلُنَّ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**

كرّرها لأنّها تضمّنت معنى التهديد والتخييف ، أي: إذا كان أولئك الأنبياء على إمامتهم وفضلهم يُجازون بحسبهم ، فأنتم آخرى ، فوجب التأكيد ، فلذلك كرّرها^(٥).

قوله تعالى: **﴿سَيَقُولُ السَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَدُهُمْ عَنْ قِلْتِهِمْ أَلَّيْ كَافُوا عَيْنَاهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَيْهِ صِرَاطُهُ مُشْتَقِبٍ﴾**

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: **﴿سَيَقُولُ السَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾** أعلم الله تعالى أنهم سيقولون في تحويل المؤمنين من الشام إلى الكعبة: ما ولاهم؟ و«سيقول» بمعنى «قال» ، جعل المستقبل موضع الماضي ، دلالة على استدامـة ذلك ، وأنهم يستمرؤون على ذلك القول. وخصّ بقوله: «من الناس» لأن السـفـهـ يكون في جمادات وحيوانات. والمراد من «السفهاء» جميع من قال: «ما ولاهم»^(٦).

(١) أخرجه الطبرى ٦١٢/٢.

(٢) في (د) و(م): لم.

(٣) المحرر الوجيز ٢١٧/١.

(٤) الصحاح (غفل) ، ومجمل اللغة ٦٨٣/٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢١٧/١.

(٦) المحرر الوجيز ٢١٨/١.

والسفهاء جمع، واحدُه سفهٍ، وهو الخيفُ العقل؛ من قولهم: ثُوبٌ سفهٍ، إذا كان خفيفَ النسج، وقد تقدّم^(١). والنساء سفاهة. وقال المؤرّج: السفهٍ: البهتانُ الكاذبُ، المتعمدُ خلاف ما يعلم. قُطْرُب: الظلومُ الجهولُ.

والمراد بالسفهاء هنا اليهودُ الذين بالمدينة؛ قاله مجاهد. السُّدِّي: المنافقون^(٢). الزجاج^(٣): كفارُ قريشٍ لما أنكروا تحويلَ القبلة؛ قالوا: قد اشتاقَ محمدٌ إلى مولده، وعن قريبٍ يرجعُ إلى دينكم، وقالت اليهود: قد انتسبَ عليه أمرُه وتحيرٌ، وقال المنافقون: ما ولّهم عن قبلتهم؟ واستهزأوا بال المسلمين. و«ولّهم» يعني: عذّلهم وصرّفهم.

الثانية: روى الأئمة - واللفظ لمالك - عن ابن عمر قال: بينما الناس يقبّأ في صلاة الصبح إذ جاءهم آيت، فقال: إن^(٤) رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمرَ أن يستقبلَ الكعبة، فاستقبلُوها، وكانت وجوهُهم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة^(٥).

وخرجَ البخاري^(٦) عن البراء: أنَّ النبي ﷺ صلَّى إلى بيت المقدس ستة عشرَ شهراً، أو سبعة عشرَ شهراً، وكان يُعجبُه أن تكون قبلته قبلَ البيت، وأنه صلَّى أولَ صلاة صلاتها صلاة^(٧) العصرِ، وصلَّى معه قومٌ، فخرجَ رجلٌ منْ كان صلَّى مع النبي ﷺ، فمرَّ على أهلِ المسجد وهم راكعون، فقال: أشهدُ بالله ، لقد صلَّيْت مع النبي ﷺ قبلَ مكةَ، فداروا كما هم قبلَ البيت، وكان الذي ماتَ على القبلة قبلَ أن تُحوَّلَ قبلَ البيت رجالٌ قُتلوا، لم تذرِ ما نقولُ فيهم، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ» [البقرة: ١٤٣].

ففي هذه الرواية صلاة العصر، وفي رواية مالك صلاة الصبح.

(١) ٣١١/١.

(٢) أخرجهما الطبراني ٦١٧/٢ و٦١٨.

(٣) معاني القرآن له ٢١٨/١.

(٤) لفظ: إن، من (خ) و(ز).

(٥) الموطأ ١٩٥/١، ومستند أحمد (٤٦٤٢)، وصحيحي البخاري (٤٠٣)، وصحيحي مسلم (٥٢٦).

(٦) برقم (٤٠)، وأخرجه أيضًا أحمد (١٨٤٩٦)، ومسلم (٥٢٥) مختصراً.

(٧) لفظة: صلاة، ليست في (د) و(م).

وقيل : نزل ذلك على النبي ﷺ في مسجدبني سلمة ؛ وهو في صلاة الظهر بعد ركعتين منها ، فتحوّل في الصلاة ، فسمى ذلك المسجد مسجد القبلتين^(١) . ذكر أبو الفرج أن عباد بن نهيك كان مع النبي ﷺ في هذه الصلاة^(٢) . ذكر أبو عمر في «التمهيد» عن ثوبيلة^(٣) بنت أسلم - وكانت من المباريات - قالت : كنا في صلاة الظهر ، فأقبل عباد بن يشر بن قيظي^(٤) ، فقال : إن رسول الله ﷺ قد استقبل القبلة - أو قال : البيت الحرام - فتحوّل الرجال مكان النساء ، وتحوّل النساء مكان الرجال.

وقيل : إن الآية نزلت في غير صلاة ، وهو الأكثر ، وكان أول صلاة إلى الكعبة العصر^(٥) . والله أعلم.

وروي أن أول من صلى إلى الكعبة حين صرفت القبلة عن بيت المقدس أبو سعيد بن المعلئ ، وذلك أنه كان مجتازاً على المسجد ، فسمع رسول الله ﷺ يخطب الناس بتحويل القبلة على المنبر ، وهو يقرأ هذه الآية : **﴿فَقَدْ تَرَى تَنَعُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاوَاتِ﴾** حتى فرغ من الآية ، فقلت لصاحبها : تعال ترکع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله ﷺ ، ف تكون أول من صلى ، فتوارينا فصلينا هما^(٦) ، ثم نزل رسول الله ﷺ .

(١) ذكره ابن سعد ١/٢٤١-٢٤٢ ، ونقل عن الواقدي قوله : هذا عندنا أثبت ، وذكره كذلك الباقي في المتقد ١/٣٣٩ ، والبغوي في معالم التنزيل ١/١٢٥ عن مجاهد.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٢ ، وعباد بن نهيك : هو الأنصاري الحظمي . قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٥/٣٢١ (بهاشم الإصابة) : هو الذي أندى بنبي حراثة حين وجدهم يصلون إلى بيت المقدس ، وأخبرهم أن القبلة قد حوت.

(٣) في (ظ) : ثوبيلة ، وهو خطأ ، وفي (م) والتمهيد ٤٦/١٧ : ثوبيلة (بالثون) ، وذكرها ابن عبد البر في الاستيعاب ١٣/١٧٠ (بهاشم الإصابة) : ثولة (غير مصغرة) ، وذكرها الحافظ ابن حجر في الإصابة ١٢/١٦٦ : ثوبيلة (بالثاء) ، وقال : وقيل فيها : ثولة ، بغير تصغير ، وقيل : أولها ثون ، وذكرها في ١٣/١٥٦ : ثوبيلة (بنون) وقال : ويفقال أولها مثناه فرقانية ، وهذه التي بالثون رواية إسحاق بن إدريس عن جعفر بن محمود ، والتي تقدمت (يعني بالثاء) رواية إبراهيم بن حمزة ، وهو أوثق.

(٤) هو نفسه عباد بن نهيك السالف ذكره.

(٥) المحرر الوجيز ١/٢٢٢ .

(٦) وقع في (خ) (و) (ز) (م) : فتوارينا نعمًا فصلينا هما ، وفي (ظ) : فتوارينا معًا ، ولم ترد هذه اللفظة الزائدة في (د) ومصادر الحديث.

فصلٌ للناس^(١) الظَّهَرَ يُوْمَذٌ^(٢).

قال أبو عمر^(٣) : ليس لأبي سعيد بن المُعَلَّى غير هذا الحديث ، وحديث : «كنت أصلّى» ، في فضلِ الفاتحة ، خرجَه البخاري ، وقد تقدم^(٤) .

الثالثة : وَاخْتَلَفَ فِي وَقْتِ تَحْوِيلِ الْقَبْلَةِ بَعْدَ قَدْوَمِهِ الْمَدِينَةِ ، فَقَيْلٌ : حُوَلَتْ بَعْدَ سَنَةً عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، كَمَا فِي الْبَخَارِيِّ^(٥) .

وَخَرَجَه الدَّارِقطَنِيُّ^(٦) عَنِ الْبَرَاءِ أَيْضًا ، قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَدْوَمِهِ الْمَدِينَةِ سَنَةً عَشَرَ شَهْرًا نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ عَلِمَ اللَّهُ هُوَ نَبِيُّهُ ، فَنَزَّلَتْ : «فَقَدْ زَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّكَّةِ»^(٧) الْآيَةَ . فَقِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ سَنَةً عَشَرَ شَهْرًا مِنْ غَيْرِ شَكٍّ .

وَرَوَى مَالِكٌ^(٨) عَنْ يَحِيَّيَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِّبِ أَنَّ تَحْوِيلَهَا كَانَ قَبْلَ بَدْرٍ^(٩) بِسَهْرَيْنِ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ : وَذَلِكَ فِي رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ اثْتَيْنِ^(١٠) .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمَ الْبُسْتَرِيُّ^(١١) : صَلَّى الْمُسْلِمُونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ سَوَاءٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَدْوَمَهُ الْمَدِينَةِ كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، لَا تَنْتَي عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، وَأَمْرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْثَّلَاثَةِ لِلنَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ .

الرابعة : وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ أَيْضًا فِي كِيفِيَّةِ اسْتِقْبَالِهِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ :

فَقَالَ الْحَسَنُ : كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ عَنْ رَأِيِّ وَاجْهَادِهِ ، وَقَالَهُ عَكْرَمَةُ وَأَبُو الْعَالِيَّةِ .

(١) فِي (م) : بِالنَّاسِ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامَ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (٢٢)، وَالنَّسَانِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٠٩٣٧)، وَالبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ (٤١٩) (زَوَادُهُ)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٧٠/٢٢).

(٣) الْإِسْتِعْبَادُ ١١/٢٨٠ (بِهَا مِنَ الْإِصَابَةِ) .

(٤) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ (٤٤٧٤)، وَسَلْفُ ١/١٦٧ .

(٥) بِرْقَمُ (٤٠)، وَسَلْفُ قَرِيبًا .

(٦) فِي سَنَةِ ١/٢٧٣-٢٧٤ .

(٧) فِي الْمُوطَأِ ١/١٩٦، وَأَخْرَجَهُ عَنْ الشَّافِعِيِّ فِي الرِّسَالَةِ (٣٦٦) .

(٨) فِي (م) : قَلْ غَزَوةَ بَدْرٍ .

(٩) الْمُحْرِرُ الْوَجِيزُ ١/٢١٨ .

(١٠) هُوَ ابْنُ حَبَّانَ ، وَكَلَامُهُ فِي صَحِيحِهِ (الْإِحْسَانِ) بِإِثْرِ الْحَدِيثِ (١٧١٦) .

الثاني : أنه كان مخيّراً بينه وبين الكعبة ، فاختار القدس طمعاً في إيمان اليهود واستسلامتهم . قاله الطبرى^(١) ، وقال الزجاج^(٢) : امتحاناً للمشركين لأنهم ألقوا الكعبة .

الثالث : وهو الذي عليه الجمھور - ابن عباس^(٣) وغیره - وجَبَ عليه استقباله بأمر الله تعالى وَوَحْيٍ لا محالة ، ثم نسخ الله ذلك ، وأمره الله أن يستقبل بصلاته الكعبة ، واستدَلُّوا بقوله تعالى : **﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ أُلَيْكَ كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾** الآية .

الخامسة : واحتلَّفُوا أيضاً حين فرضت عليه الصلاة أولًا بمكة ؟ هل كانت إلى بيت المقدس أو إلى مكة ؟ على قولين :

قالت طائفة : إلى بيت المقدس ، وبالمدينة سبعة عشر شهراً ، ثم صرفه الله تعالى إلى الكعبة^(٤) ، قاله ابن عباس^(٥) .

وقال آخرون : أول ما افترضت الصلاة عليه إلى الكعبة ، ولم يزل يصلي إليها طول مقامه بمكة ، على ما كانت عليه صلاة إبراهيم وإسماعيل ، فلما قدم المدينة ، صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهراً ، على الخلاف ، ثم صرفه الله إلى الكعبة^(٦) . قال أبو عمر : وهذا أصح القولين عندي^(٧) .

قال غيره : وذلك أن النبي ﷺ لما قدم المدينة ، أراد أن يستألف اليهود ، فتوَجَّه قبلتهم ؛ ليكون ذلك أدعى لهم ، فلما تبيَّن عنادهم ، وأيس منهم ، أحب أن يحوَّل إلى الكعبة ، فكان ينظر إلى السماء .

(١) في تفسيره ٦٢٣/٢ ، ونقله عنه الماوردي في النكت والعيون ١٩٨/١.

(٢) معاني القرآن له ١/٢١٨.

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ ٢١ ، والطبرى ٤٥٠/٢ ، والجصاص في أحكام القرآن ٨٥/١ ، وأبن عبد البر في الاستذكار ٧/٢١٣ ، والتمهيد ١٧/٥٣.

(٤) التمهيد ٤٩/١٧ ، والاستذكار ٧/٢١١.

(٥) أخرجه أحمد ٢٩٩١ ، وأبن عبد البر في التمهيد ١٧/٤٩ ، والاستذكار ٧/٢١١.

(٦) التمهيد ١٧/٥٠-٤٩ ، والاستذكار ٧/٢١١.

(٧) لم نقف على كلامه هذا .

وكانت محبّته الكعبة^(١) ، لأنها قبّلَة إبراهيم، عن ابن عباس^(٢).

وقيل: لأنها كانت أدعى للعرب إلى الإسلام، وقيل: مخالفة لليهود، عن مجاهد^(٣).

ورُوي عن أبي العالية الرياحي أنه قال: رأيت^(٤) مسجداً صالح عليه السلام وقبلته إلى الكعبة. قال: وكان موسى عليه السلام يصلّي إلى الصخرة نحو الكعبة^(٥) ، وهي قبلة الأنبياء كلهم، صلوات الله عليهم أجمعين.

ال السادسة: في هذه الآية دليل واضح على أن في أحكام الله تعالى وكتابه ناسخاً ومنسوخاً، وأجمعت عليه الأمة إلا من شدّ، كما تقدم^(٦). وأجمع العلماء على أن القبلة أول ما نُسخ من القرآن^(٧) ، وأنها نُسخت مرتين، على أحد القولين المذكورين في المسألة قبلُ.

السابعة: ودللت أيضاً على جواز نسخ السنة بالقرآن، وذلك أن النبي ﷺ صلَّى إلى^(٨) بيت المقدس، وليس في ذلك قرآن، فلم يكن الحكم إلا من جهة السنة، ثم نُسخ ذلك بالقرآن^(٩) ، وعلى هذا يكون: «كُنْتَ عَلَيْهَا» بمعنى: أنت عليها.

الثامنة: وفيها دليل على جواز القطع^(١٠) بخبر الواحد، وذلك أن استقبال بيت المقدس كان مقطوعاً به من الشريعة عندَهم، ثم إنَّ أهل قبَّاء لِمَا أتاهم الآتي،

(١) في (م): إلى الكعبة.

(٢) هو شطر من حديث ابن عباس الذي أشار المصنف إليه قريباً.

(٣) أخرجه الطبرى ٦٥٧/٢، وذكره الماوردي ١/٢٠٢، وابن عطية ١/٢٢١.

(٤) في النسخ: كانت، والمثبت من هامش (ز)، وعليه علامة الصحة.

(٥) أخرجه الطبرى ٢/٦٩٠، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار ٧/٢١٥.

(٦) ٢٠٦/٢.

(٧) التمهيد ١٧/٤٧ و٤٩، والاستذكار ٧/٢٠٤ و٢١٠.

(٨) في (د) و(م): نحو.

(٩) أحكام القرآن للجصاص ١/٨٦.

(١٠) في (خ) و(ظ): القاطع.

فأخبرهم أنَّ القِبْلَةَ قد حُوَلَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَبَّلُوا قَوْلَهُ، وَاسْتَدَارُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَتَرَكُوا الْمُتَوَاتِرَ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مَظْنُونٌ.

وقد اختلفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِهِ عَقْلًا وَوَقْوَعَهُ، فَقَالَ أَبُو حَامِد^(١) : وَالْمُخْتَارُ جَوَازُ ذَلِكَ عَقْلًا لَوْ تَعْبَدُ الشَّرْعُ بِهِ، وَوَقْوَعَهُ^(٢) فِي زَمْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْلِيلٍ قَصَّةٍ قُبَّاءً، وَبَدْلِيلٍ أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْفَذُ أَحَادِيثُ الْوُلَاةِ إِلَى الْأَطْرَافِ، وَكَانُوا يُبَلَّغُونَ النَّاسَخَ وَالْمَنْسُوخَ جَمِيعًا. وَلَكِنَّ ذَلِكَ مَنْنُوعٌ بَعْدِ وَفَاتِهِ ﷺ، بَدْلِيلُ الْإِجْمَاعِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ وَالْمُتَوَاتِرُ الْمَعْلُومُ لَا يُرْفَعُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ، فَلَا ذَاهِبٌ إِلَى تَجْوِيزِهِ مِنَ السَّلَفِ وَالخَلْفِ.

اَحْتَاجَ مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى الْمُحَالِّ، وَهُوَ رَفْعٌ الْمُقْطَعِ بِالْمَظْنُونِ. وَأَمَّا قَصَّةُ أَهْلِ قُبَّاءٍ وَوَلَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَحْمُولٌ عَلَى قِرَائِنِ أَفَادَتْ^(٣) الْعِلْمَ، إِمَّا نَقْلًا وَتَحْقِيقًا، إِمَّا احْتِمَالًا وَتَقْدِيرًا. وَتَتَمِّمُ هَذَا سُؤَالُ جَوَازِهِ فِي أَصْوَلِ الْفَقْهِ^(٤).

التاسعة: وفيها دليلٌ على أنَّ مَنْ لَمْ يُبَلَّغْ النَّاسَخَ أَنَّهُ مُتَعَبَّدٌ بِالْحُكْمِ الْأَوَّلِ، خَلْفًا لِمَنْ قَالَ: إِنَّ الْحُكْمَ الْأَوَّلَ يَرْتَفَعُ بِوُجُودِ النَّاسَخِ، لَا بِالْعِلْمِ بِهِ، وَالْأَوَّلُ أَصْحَّ؛ لِأَنَّ أَهْلَ قُبَّاءٍ لَمْ يَزَالُوا يَصْلُوُنَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى أَنْ أَتَاهُمُ الْأَتِيُّ، فَأَخْبَرَهُمْ بِالنَّاسَخِ، فَمَالُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ. فَالنَّاسَخُ إِذَا حَصَلَ فِي الْوُجُودِ، فَهُوَ رَافِعٌ لَا مَحَالَةَ، لَكِنْ بِشَرِطِ الْعِلْمِ بِهِ، لَا النَّاسَخُ خَطَابٌ، وَلَا يَكُونُ خَطَابًا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يُبَلَّغْهُ.

وَفَائِدَةُ هَذَا الْخَلْفِ فِي عِبَادَاتِ فَعِلْتِ بَعْدِ النَّسَخِ، وَقَبْلِ الْبَلَاغِ؛ هَلْ تُعَادُ أَمْ لَا؟ وَعَلَيْهِ تَبْنِي مَسَأَلَةُ الْوَكِيلِ فِي تَصْرِفِهِ بَعْدَ عَزْلِ مُوكِلِهِ أَوْ مُوْتِهِ، وَقَبْلِ عِلْمِهِ بِذَلِكَ عَلَى قَوْلَيْنِ، وَكَذَلِكَ الْمُقَارَضَ^(٥)، وَالْحَاكِمُ إِذَا مَاتَ مَنْ وَلَاهُ أَوْ عَزَلَ. وَالصَّحِيحُ أَنَّ مَا

(١) فِي (د) وَ(م): أَبُو حَاتِمٍ، وَهُوَ خَطَابٌ، وَالْمُبَثُتُ مِنْ (خ) وَ(ز) وَ(ظ)، وَهُوَ موَافِقٌ لِمَا فِي الْمَفْهُومِ ١٢٥/٢ (وَالْكَلَامُ مِنْهُ)، وَأَبُو حَامِدٍ: هُوَ الغَزَالِيُّ، وَكَلَامُهُ الْمُذَكُورُ هُوَ فِي الْمُسْتَصْفِي ٢٤٠/١.

(٢) فِي (ظ) وَ(م): وَقْوَعًا.

(٣) فِي (د) وَ(م): إِفَادَةٌ.

(٤) انْظُرْ الْمُسْتَصْفِي ١/٢٤١-٢٤٠.

(٥) فِي الْقَامُوسِ: الْمُقَارَضَةُ: الْمُضَارِّيَّةُ، كَانَهُ عَقْدٌ عَلَى الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ وَالسُّعْيُ فِيهَا، وَصُورَتُهُ: أَنْ يُدْفَعَ إِلَيْهِ مَالًا لِيَتَجَرْ فِيهِ، وَالرِّيحُ يَنْهَا عَلَى مَا يَشْتَرِطُهُ.

فعله كُلُّ واحدٍ من هؤلاء ينفِّذ فعله، ولا يُرِدُ حكمه^(١).

قال القاضي عياض^(٢) : ولم يختلف المذهب في أحكام مَنْ أعتق ولم يعلم بعنته أنها أحكام حُرٌّ فيما بينه وبين الناس ، وأمّا بينه وبين الله تعالى فجائزه . ولم يختلفوا في المُعتقدة أنها لا تُعيد ما صَلَّت بعد عتها وقبل علمها بغير ستر ، وإنما اختلفوا في مَنْ يطْرُأ عليه مُوجِّبٌ يُغَيِّر حكمَ عبادته وهو فيها ، بناءً^(٣) على مسألة قُبَاء ، فَمَنْ صَلَّى على حالٍ ثم تغيَّرَت به حالُه تلك قبل أن يُتمَّ صلاته ، أنه يُتمِّها ولا يقطعها ، ويجزئه ما مضى . وذلك^(٤) كَمَنْ صَلَى عُرْبَيَا نَاسًا ، ثم وجدَ ثوبًا في الصلاة ، أو ابتدأ صلاته صحيحًا فمرض ، أو مريضاً فَصَحَّ ، أو قاعداً ثم قَدَرَ على القيام ، أو أَمَّةً عَتَّقَت وهي في الصلاة أنها تأخذ قِناعها وتَبَنِي^(٥) .

قلت : وكَمَنْ دخل في الصلاة بالتيَّمِّ ، فطَرَأَ عليه الماء ، أنه لا يقطع ، كما يقوله مالك والشافعي - رحمهما الله - وغيرهما . وقيل : يقطع ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى^(٦) ، وسيأتي^(٧) .

العاشرة : وفيها دليلٌ على قَبُول خبرِ الواحد ، وهو مُجَمَّعٌ عليه من السَّلَف ، معلوم بالتواتر ، من عادة النبي ﷺ في توجيهه وُلَّاته ورسُلِه آحادًا للافاق؛ ليعلِّموا الناس دينَهم ، فيبلغوهم سُنَّة رسولِهم ﷺ من الأوامر والنواهي .

الحادية عشرة : وفيها دليلٌ على أنَّ القرآنَ كان يَنْزَلُ على رسول الله ﷺ شيئاً بعد شيء ، وفي حالٍ بعد حال ، على حَسْب الحاجة إليه ، حتى أَكْمَلَ الله دينه^(٨) ، كما قال : ﴿الْيَوْمَ أَكَلَتْ لَكُمْ دِيَتَكُم﴾ [المائدة: ٣] .

(١) ينظر المفہوم ١٢٦ / ٢.

(٢) إكمال المعلم ٤٤٦ / ٢.

(٣) في (م) : قياساً.

(٤) في (م) : وكذلك.

(٥) التمهيد ٤٧ / ١٧ ، وأحكام القرآن للجصاص ١ / ٨٧ .

(٦) ينظر التمهيد ١٩ / ٢٩٢-٢٩١ ، وإكمال المعلم ٤٤٦-٤٤٧ / ٢ .

(٧) في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء ، المسألة (٣٩) .

(٨) التمهيد ٤٦ / ١٧ ، والاستذكار ٢٠١-٢٠٢ / ٧ .

قوله تعالى : ﴿قُلْ لِلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ إقامة حجة ، أي : له مُلْكُ المشارق والمغارِب وما بينهما ، فله أن يأمر بالتجوؤ إلى أي جهة شاء ، وقد تقدم^(١) .

قوله تعالى : ﴿يَهْدِی مَن يَشَاء﴾ إشارة إلى هداية الله تعالى هذه الأمة إلى قبلة إبراهيم ، والله تعالى أعلم . والصراط : الطريق^(٢) . والمستقيم : الذي لا اعتوجاج فيه ، وقد تقدم^(٣) .

قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمَ مَن يَتَبَعُ الرَّسُولَ مِنْ مَن يَنْقِلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَ لَكِبِيرًا إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ المعنى : وكما أن الكعبة وسط الأرض ، كذلك جعلناكم أمم وسطا ، أي : جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم . والوسط : العدل ، وأصل هذا أنَّ أَحْمَدَ الأَشْيَاءَ أَوْسَطُها .

روى الترمذى^(٤) عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال : «عدلا». قال : هذا حديث حسن صحيح .

وفي التنزيل : ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ [القلم : ٢٨]. أي : أعدلهم وخيرهم . وقال زهير :

هُمْ وَسَطُّ يَرْضَى الْأَنَامُ بِحُكْمِهِمْ إِذَا نَزَلَتْ إِحْدَى الْلَّيَالِي بِمُعْظَمِ^(٥)
آخر :

(١) ٢/٣٢٤.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢١٨.

(٣) ١/٢٢٦.

(٤) في سننه (٢٩٦١)، وهو عند أحمد (٦٨٠١).

(٥) تفسير الطبرى ٢/٦٢٦ ، وأحكام القرآن للجصاص ١/٨٨ ، والنكت والعيون ١/١٩٩ ، والبيت فى ديوان زهير ص ٢٧ ، وروايته : لحيٌ جلالٌ يعصِّمُ النَّاسَ أَمْرُهُمْ إِذَا طَرَقَتْ إِحْدَى...

أَنْتُمْ أَوْسَطُ حَيٍّ عَلِمُوا بِصَغِيرِ الْأَمْرِ أَوْ إِحْدَى الْكُبَرِ^(١)

وَقَالَ آخَرٌ :

لَا تَذَهَّبُنَّ فِي الْأَمْرِ فَرَاطاً لَا تَسْأَلُنَّ إِن سَأَلْتَ شَطَطاً

وَكُنْ مِنَ النَّاسِ جَمِيعاً وَسَطاً^(٢)

وَوَسْطُ الْوَادِيِّ : خَيْرُ مَوْضِعٍ فِيهِ، وَأَكْثُرُهُ كَلَأً وَمَاءً.

وَلَمَّا كَانَ الْوَسْطُ مَجَانِي لِلْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ، كَانَ مُحَمَّداً، أَيْ : هَذِهِ الْأَمَّةُ لَمْ تَنْعَلُ
غُلُوِّ النَّصَارَى فِي أَنْبِيائِهِمْ، وَلَا قَصَرُوا تَقْصِيرَ الْيَهُودِ فِي أَنْبِيائِهِمْ.

وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرُ الْأَمْرِ أَوْسَاطُهَا^(٣). وَفِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَلَيْكُمْ
بِالنَّمْطِ الْأَوْسَطِ، فَإِلَيْهِ يَنْزَلُ الْعَالِيُّ، وَإِلَيْهِ يَرْتَفَعُ النَّازِلُ^(٤).

وَفَلَانُّ مِنْ أَوْسَطِ قَوْمِهِ، إِنَّهُ لَوَاسِطَةُ قَوْمِهِ، وَوَسْطُ قَوْمِهِ : أَيْ : مِنْ خَيَارِهِمْ وَأَهْلِ
الْحَسَبِ مِنْهُمْ. وَقَدْ وَسَطَ وَسَاطَةً وَسَيْطَةً، وَلَيْسَ مِنَ الْوَسْطِ الَّذِي بَيْنَ شَيْئَيْنِ فِي شَيْءٍ.
وَالْوَسْطُ : بِسَكُونِ الْعَيْنِ^(٥) : الظَّرْفُ، تَقُولُ : صَلَيْتُ وَسْطَ الْقَوْمِ، وَجَلَسْتُ وَسْطَ

(١) لَمْ تَنْفَعْ عَلَيْهِ.

(٢) الْبَيَانُ وَالْتَّبَيِّنُ ١/٢٥٥، وَذَكَرَ الْأُولُّ وَالثَّالِثُ مِنْهَا الْمِبْرَدُ فِي الْفَاضِلِ ص٧.

(٣) فِي (ظ) وَ(م) : أَوْسَطُهَا. وَالْحَدِيثُ ذِكْرُهُ السَّخَاوِيُّ فِي الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ ص٣٣٢، وَذَكَرَ أَنَّهُ مَرْوِيُّ بِسَنْدِ
فِيهِ مَجْهُولٌ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَبِلَا سَنْدٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَلَّا : وَأَخْرَجَهُ أَبْنَى
شَيْبَةَ ١٣/٤٧٩، وَابْنَ سَعْدٍ ٧/١٤٢، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ مَطْرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَوْلَهُ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ ١٧/٥٠٠ مِنْ قَوْلِ يَزِيدِ بْنِ مَرْيَمِ الْجَعْفِيِّ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢٨١ مِنْ
قَوْلِ أَبِي قَلَّابَةَ . وَانْظُرْ سَنَنَ الْبِيْهَقِيِّ ٣/٢٧٣، وَجَمِيْهُ الْأَمْتَالِ ١/٤١٩، وَالْمُسْتَقْصِي لِلْزَّمَخْشَرِيِّ ٢٨٠).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبْنَى شَيْبَةَ ١٣/٢٨٢ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرُوفَ، عَنْ زَيْدِ الْيَامِيِّ، قَالَ : قَالَ
عَلِيٌّ : خَيْرُ النَّاسِ هَذَا النَّمْطُ الْأَوْسَطُ، يَلْحِقُ بِهِمُ التَّالِيُّ، وَيَرْجُعُ إِلَيْهِمُ الْعَالِيُّ . وَإِسْنَادُهُ مُنْقَطَعٌ، لَأَنَّ
زَيْدَ الْيَامِيِّ لَمْ يَدْرِكْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣/٤٨٢، وَإِسْنَادُهُ
مُنْقَطَعٌ أَيْضًا. وَأَوْرَدَهُ الْجُوهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَايَةِ (نَمْطُ)، وَابْنُ فَارِسٍ فِي مَجْمَلِ
الْلُّغَةِ ٣/٨٦٦، وَالْأَزْمَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْلُّغَةِ ١٣/٣٧٨٣٧٧، وَالْزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْفَاقِتِ ٤/٢٧، وَابْنُ
الْجُوزِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٢/٤٣٨. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي مَعْنَاهُ : النَّمْطُ : الْطَّرِيقَةُ مِنَ الطَّرَاقَنِ، وَالضَّربُ
مِنَ الضَّرُوبِ، يَقَالُ : لَيْسَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ النَّمْطِ، أَيْ : مِنْ ذَلِكَ الضَّربِ، وَالنَّمْطُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ،
أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ، كَرَهَ عَلِيٌّ الغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرَ فِي الدِّينِ.

(٥) يَعْنِي عَيْنَ الْكَلْمَةِ، وَهِيَ السَّيْنُ، وَكُلَّذِكَ وَقَعَ فِي (م).

الدار؛ بالتحريك؛ لأنه اسم. قال الجوهرى^(١): وكل موضع صالح فيه «بَيْنَ» فهو وسط، وإن لم يصلح فيه «بَيْنَ» فهو وسط، بالتحريك، وربما يسكن، وليس بالوجه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَتَكُونُوا﴾ نصب بلام «كي»، أي: لأن تكونوا.

﴿شَهَادَة﴾ خبر كان.

﴿عَلَى النَّاسِ﴾ أي: في المحسن للأنبياء على أممهم، كما ثبت في البخارى^(٢) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدْعَى نوح عليه السلام يوم القيمة، فيقول: لَبَيْك وَسَعْدَيْك يارَبَّ، فيقول: هل بَلَغْت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته: هل بَلَغْتُم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، فيقول: مَنْ يَشَهِّدُ لِكَ؟ فيقول: محمد وأمته، فتشهدون أنه قد بَلَغَ، ويكون الرسول عليكم شهيداً، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا لَتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.

وذكر هذا الحديث^(٣) مطولاً ابن المبارك^(٤) بمعناه، وفيه: «فتقول تلك الأمم: كيف يشهد علينا مَنْ لم يُدرِّكنا؟ فيقول لهم الرَّبُّ سبحانه: كيف تشهدون على مَنْ لم تُدْرِكُوا؟ فيقولون: رَبَّنَا بعثْتَ إلينا رَسُولًا، وأنزلْتَ إلينا عهْدَكَ وكتابَكَ، وقصصَ علينا أَنَّهُمْ قد بَلَغُوا، فَشَهَدْنَا بِمَا عَهَدْتَ إلينا، فيقول الرَّبُّ: صدقوا، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا﴾. والوسط العَدْلُ ﴿لَتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. قال ابن أَنْعَمْ: فبلغني أَنَّهُ يشهد يومئذ أَمَةً محمد عليه السلام، إِلَّا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَيَّةً عَلَى أَخْيَهِ^(٥).

(١) الصحاح (وسط).

(٢) في (م): صحيح البخاري. والحديث فيه برقم (٤٤٨٧)، وهو في مستند أحمد (١١٢٨٣).

(٣) في (خ) و(ظ) ونسخة في هامش (ز): الخبر.

(٤) في الزهد (١٥٩٨).

(٥) أخرجه الطبرى ٢/ ٦٣٥-٦٣٦ من طريق ابن المبارك، عن رشدين بن سعد، عن ابن أَنْعَمْ، عن جِبَانَ بن أبي جبلة، عن النبي ﷺ، مرسلاً، ورشدين بن سعد ضعيف، فيما ذكر الحافظ في التربيع، وقد ساق المصنف لفظ الطبرى، ولم يرد قول ابن أَنْعَمْ في الزهد. قوله: حَيَّةٌ، يعني عداوة، وهي لغة قليلة في الآخنة. قاله ابن الأثير في النهاية.

وقالت طائفه: معنى الآية: يشهد بعضكم على بعض بعد الموت^(١)، كما ثبت في «صحيح» مسلم^(٢) عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال حين مرّت به جنازة، فأثنى عليها خير، فقال: «وَجَبْتُ، وَجَبْتُ، وَجَبْتُ»، ثم مرّ عليه بأخرى، فأثنى عليها شرّ، فقال: «وَجَبْتُ، وَجَبْتُ، وَجَبْتُ». فقال عمر: فِدَاك^(٣) أبي وأمي، مرّ بجنازة فأثنى عليها خير^(٤) فقلت: «وَجَبْتُ، وَجَبْتُ، وَجَبْتُ»، وممرّ بجنازة، فأثنى عليها شرّ، فقلت: «وَجَبْتُ، وَجَبْتُ، وَجَبْتُ»؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبْتُ لَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبْتُ لَهُ النَّارَ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ». أخرجه البخاري بمعناه^(٥).

وفي بعض طرقه في غير الصحيحين: وتلا: ﴿إِنَّكُمْ وُلِيُّ شَهَادَةَ عَلَى النَّاسِ وَإِنَّكُمْ أَرْسَوْلٌ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(٦).

وروى أبا جعفر ولينث عن شهري بن حوشب، عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَغْطِيَتِي أُمِّي ثَلَاثًا لَمْ تُعْطِنِي إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ: كَانَ اللَّهُ إِذَا بَعَثَ نَبِيًّا قَالَ لَهُ: أَذْعُنُنِي أَسْتَحِبْ لَكَ، وَقَالَ لَهُذِهِ الْأُمَّةِ: أَذْعُونَكُمْ أَسْتَحِبْ لَكُمْ» [غافر: ٦٠]، وكان الله إذا بعث النبيّ قال له: ما جعل عليك في الدين من حرج، وقال لهذه الأمة: «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» [الحج: ٧٨]، وكان الله إذا بعث النبيّ جعله شهيداً على قومه، وجعل هذه الأمة شهادة على الناس». خرجه الترمذى الحكيم أبو عبد الله في «نوادر الأصول»^(٧).

(١) المحرر الوجيز ١/٢١٩.

(٢) برقم (٩٤٩). وهو في مستند أحمد (١٢٩٣٨).

(٣) في (م): فدى لك.

(٤) في (ظ): فأثروا عليها خيراً.

(٥) برقم (١٣٦٧) و(٢٦٤٢).

(٦) ذكره الحكيم الترمذى في نوادر الأصول ص ١٠٤.

(٧) ص ٣٩١، مختصر دون إسناد في الطبعة التي بين أيدينا.

الثالثة: قال علماؤنا: أنبأنا رَبُّنا تبارك وتعالى في كتابه بما أنعم علينا من تفضيله لنا باسم العدالة، وتَوْلِيَّة خطيير الشهادة على جميع خلقه، فجعلنا أولاً مكاناً وإن كنا آخرآ زماناً، كما قال عليه السلام: «نحن الآخرون الأولون»^(١). وهذا دليل على أنه لا يشهد إلا العدول، ولا ينفُذ قول الغير إلا أن يكون عَذْلاً^(٢). وسيأتي بيان العدالة وحكمها في آخر السورة إن شاء الله تعالى^(٣).

الرابعة: وفيه دليل على صحة الإجماع، ووجوب الحكم به، لأنهم إذا كانوا عدولًا شهدوا على الناس. فكل عصر شهيد على مَنْ بعده، فقول الصحابة حَجَّةً وشاهد على التابعين، وقول التابعين على مَنْ بعدهم. وإذا جعلت الأمة شهادة، فقد وجَّبَ قَبُولَ قولهم، ولا معنى لقول مَنْ قال: أُريدَ به جمِيعَ الْأَمَّةِ، لأنَّه حِينَئِذٍ لا يثبت مُجْمَعٌ عليه إلى قيام الساعة^(٤). وبيان هذا في كتب أصول الفقه.

قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَيْنَكُمْ شَهِيدًا﴾ قيل: معناه: بأعمالكم يوم القيمة. وقيل: «عليكم» بمعنى: لكم، أي: يشهد لكم بالإيمان. وقيل: أي: يشهد عليكم بالتبليغ لكم^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ أَلَّيْ كُنْتَ عَيْنَاهَا﴾ قيل: المراد بالقبلة هنا القبلة الأولى، لقوله: «كنت عليها»، وقيل: الثانية، فتكون الكاف زائدة، أي: أنت الآن عليها، كما تقدم^(٦)، وكما قال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٠]، أي: أنتم، في قول بعضهم^(٧)، وسيأتي.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمُ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾ قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى

(١) أخرجه أحمد (٧٣١٠)، والبخاري (٢٣٨)، ومسلم (٨٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي /١/ ٤١-٤٠.

(٣) في تفسير آية الدين (٢٨٢).

(٤) ينظر أحكام القرآن للجصاص /١/ ٩٠-٨٨.

(٥) المحرر الوجيز /١/ ٢١٩.

(٦) /٢/ ٤٣٠.

(٧) ينظر مجمع البيان للطبرسي ١١/٢، والمحرر الوجيز /١/ ٢٢٠.

عنه: معنى «النعلم» لنرى^(١). والعرب تضع العلم مكان الرؤية، والرؤية مكان العلم، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ [الفيل: ١]، بمعنى: ألم تعلم^(٢).

وقيل: المعنى: إلا لتعلموا أننا نعلم، فإن المنافقين كانوا في شك من علم الله تعالى بالأشياء قبل كونها^(٣).

وقيل: المعنى: لنميز أهل اليقين من أهل الشك، حكاه ابن فوراك^(٤)، وذكره الطبرى عن ابن عباس^(٥):

وقيل: المعنى: إلا ليعلم النبي وأتباعه، وأخبر تعالى بذلك عن نفسه، كما يقال: فعل الأمير كذا، وإنما فعله أتباعه، ذكره المهدوي، وهو جيد.

وقيل: معناه: ليعلم محمد، فأضاف علمه إلى نفسه تعالى تخصيصاً وتفضيلاً، كما كتى عن نفسه سبحانه في قوله: «يا ابن آدم مرضت فلم تعذني»^(٦) الحديث.

وال الأول أظهر، وأن معناه علم المعاينة الذي يوجب الجزاء، وهو سبحانه عالم الغيب والشهادة، علِم ما يكون قبل أن يكون، تختلف الأحوال على المعلومات وعلمه لا يختلف، بل يتعلق بالكل تعلقاً واحداً. وهكذا كل ما ورد في الكتاب من هذا المعنى من قوله تعالى: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَسْخَدُ مِنْكُمْ شَهَادَةً﴾ [آل عمران: ١٤٠]، ﴿وَلَنَبْلُوكُمْ حَتَّى تَلَمَّدَ الْجَهِيْدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ [محمد: ٣١]، وما أشبهه^(٧).

(١) نسبة ابن الجوزي / ١٥٠ إلى ابن عباس، وذكره المفسرون دون نسبة.

(٢) النكت والعيون / ١٢٠٠. وقد رد الطبرى / ٢٦٤٤ هذا التأويل، وقال: موجود في كلام العرب «رأيت»، بمعنى «علمت»، وغير موجود «علمت»، بمعنى «رأيت».

(٣) النكت والعيون / ١٢٠٠.

(٤) ونقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز / ١٢٢٠.

(٥) في تفسيره / ٢٦٤٣.

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٧)، ومسلم (٢٥٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وانظر مستند أحمد (٩٢٤٢).

(٧) في (ظ) و(م): أشبه.

والآية جواب لقريش في قولهم : **﴿مَا وَلَّهُمْ عَنِ قِبْلِهِمْ أَتَى كَافُرُوا عَلَيْهَا﴾**. وكانت قريش تألف الكعبة ، فأراد الله عز وجل أن يختestsنهم بغير ما ألقوه ؛ ليظهر من يتبع الرسول ممن لا يتبعه^(١).

وقرأ الزهرى : «إلا ليعلم»^(٢) ، فـ«مَنْ» في موضع رفع على هذه القراءة ؛ لأنها اسم مالى يسمى فاعله^(٣) . وعلى قراءة الجماعة في موضع نصب على المفعول . **﴿يَتَبَعُ الرَّسُولَ﴾** يعني فيما أمر به من استقبال الكعبة .

﴿مَنْ يَنْقِلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ يعني ممن يرتد عن دينه ، لأن القبلة لما حولت ارتد من المسلمين قوم ، ونافق قوم^(٤) ؛ ولهذا قال : **﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾** أي : تحويلها ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة^(٥) . والتقدير في العربية . وإن كانت التحويلة .

قوله تعالى : **﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾** ذهب الفراء إلى أن «إن» واللام بمعنى «ما» و«إلا» ، والبصريون يقولون : هي «إن» الثقلة ، خفت . وقال الأخفش^(٦) : أي : وإن كانت القبلة - أو التحويلة ، أو التولية - لكبيرة .

﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ أي : خلق الهدى الذى هو الإيمان في قلوبهم ، كما قال^(٧) : **﴿أَوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَيْمَانٌ﴾** [المجادلة : ٢٢].

قوله تعالى : **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾** اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن مات وهو يصلى إلى بيت المقدس ، كما ثبت في البخاري من حديث البراء بن عازب ، على ما تقدم^(٨) .

(١) معاني القرآن للزجاج / ١ / ٢١٨.

(٢) القراءات الشاذة ص ١٠ ، والمحتسب / ١ / ١١١.

(٣) إعراب القرآن للتحاسن / ١ / ٢٦٩.

(٤) النكت والعيون / ١ / ٢٠٠.

(٥) أخرج هذه الآثار الطبرى / ٢ / ٦٤٨٦٤٧ ، وذكرها الماوردي في النكت والعيون / ١ / ٢٠١.

(٦) معاني القرآن له / ١ / ٣٤٢ ، ونقله المصنف عنه وعن الفراء بواسطة النحاس / ١ / ٢٦٩.

(٧) في (م) : قال تعالى .

(٨) / ٢ / ٤٢٦.

وخرج الترمذى^(١) عن ابن عباس قال: لما وُجِّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله ، كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يُصَلَّونَ إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ إِيمَانَكُمْ﴾** الآية، قال: هذا حديث حسن صحيح. فسمى الصلاة إيماناً لاشتمالها^(٢) على نية وقول وعمل.

وقال مالك: إنني لأذكر بهذه الآية قول المُرجحة: إن الصلاة ليست من الإيمان. وقال محمد بن إسحاق: **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ إِيمَانَكُمْ﴾** أي: بالتوجه إلى القبلة، وتصديقكم لنبيكم. وعلى هذا معظم المسلمين والأصوليين. وروى ابن وهب ، وابن القاسم ، وابن عبد الحكم ، وأشهب ، عن مالك **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ إِيمَانَكُمْ﴾** قال: صلاتكم^(٣).

قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ بِالْكَافِرِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾** الرأفة أشد من الرحمة. وقال أبو عمرو بن العلاء: الرأفة أكثر من الرحمة^(٤)، والمعنى متقارب. وقد أتينا على لغته وأشعاره ومعانيه في «الكتاب الأسئلة في شرح أسماء الله الحسنى»^(٥) فلينظر هناك.

وقرأ الكوفيون وأبو عمرو: **«لَرَءُوفٌ»** على وزن فَعْلٍ^(٦)، وهي لغة بني أسد ، ومنه قول الوليد بن عقبة:

وَشَرُّ الطَّالِبِينَ فَلَا تَكُنْهُ يَقَاتِلُ عَمَّهُ، الرَّءُوفُ الرَّحِيمُ^(٧)

(١) برقم (٢٩٦٤)، وهو في مستند أحمد (٣٢٤٩).

(٢) في (خ) و(ظ): لاجتماعها.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي /٤١ ، وعارضة الأحوذى له /١١ ٨٨٨٧.

(٤) النكت والميون /١ ٢٠١.

(٥) ص ٣٩٥ وما بعدها ، ولم تقف في المطبع منه على معنى الرؤوف.

(٦) هي قراءة عاصم برواية شعبة ، وحمزة ، والكسائي من الكوفيين ، وأبي عمرو ، وأما رواية حفص عن عاصم فهي كقراءة الباقين: (رؤوف). انظر السبعة ص ١٧١ ، والتيسير ص ٧٧.

(٧) ذكره أبو علي الفارسي في الحجة /٢ ، ٢٣٠ ، والواحدي في الوسيط /١ ٢٢٨ ، والسميين في الدر المصنون /٢ ١٥٨ ، وروايته عندهم: يقاتل عمه الرؤوف الرحيم.

وذكره الطبرى /٢ ٦٥٥ ، وابن عطية /١ ٢٢١ ، والطبرسى /٢ ٨ برواية: يقاتل عمه ، الرؤوف الرحيم.

وحكى الكسائي أن لغة بني أسد «لرأف»، على فعل^(١). وقرأ أبو جعفر بن القعقاع «لرُوف» مثلاً بغير همز^(٢)، وكذلك سهل كل همزة في كتاب الله تعالى، ساكنة كانت أو متحركة.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَى تَنَّلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُولِّنَّكَ قِيلَةً تَرْضَاهَا فَوَرَّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتَدْ قَوْلًا وَجُوهُكُمْ شَطَرُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْعَقْدُ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ يُغَنِّلُ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾

قال العلماء: هذه الآية مقدمة في النزول على قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الشَّهَادَةُ مِنْ أَنَّا إِنَّا﴾. ومعنى «تنقلب وجهك»: تحول وجهك إلى السماء، قاله الطبرى^(٣). الرجاج^(٤): تقلب عينيك في النظر إلى السماء، والمعنى متقارب. وشخص السماء بالذكر؛ إذ هي مخصصة بتعظيم ما أضيف إليها، ويعود منها كالמטר والرحمة والوحى، ومعنى «ترضاها»: تحبها^(٥). قال السدى: كان إذا صلى نحو بيت المقدس، رفع رأسه إلى السماء، ينظر ما يُؤمَرُ به، وكان يحب أن يصلى إلى قبل الكعبة، فأنزل الله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَى تَنَّلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾^(٦)

وروى أبو إسحاق عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وقد كان رسول الله ﷺ يحب أن يوجئ نحو الكعبة، فأنزل الله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَى تَنَّلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾^(٧). وقد تقدم هذا المعنى والقول فيه، والحمد لله^(٨).

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢٦٩ / ١.

(٢) المحرر الوجيز ١ / ٢٢١، وذكرها كذلك أبو حيان ١ / ٤٢٧، وانظر إتحاف فضلاء البشر ص ١٩٤ - ١٩٥.

وهي قراءة شاذة، أما القراءة المشهورة عن أبي جعفر - وهو من العشرة - فهي: لرُوف.

(٣) في تفسيره ٦٥٦ / ٢.

(٤) معاني القرآن له ١ / ٢٢١، ونقله عنه المصطفى بواسطة الماوردي في النكت والعيون ١ / ٢٠٢.

(٥) المحرر الوجيز ١ / ٢٢١.

(٦) أخرجه الطبرى ٦٥٧ / ٢.

(٧) أخرجه البخارى (٧٢٥٢)، ومسلم (٥٢٥)، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعى. التقريب.

(٨) ٤٢٦ / ٢.

قوله تعالى : **﴿فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ﴾** فيه خمسُ مسائل :

الأولى : قوله تعالى : **﴿فَوْلَ﴾** أمر **﴿وَجْهَكَ شَطَرَ﴾** أي : ناحية **﴿الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ﴾** يعني الكعبة ، ولا خلاف في هذا .

قال : **جِيَالَ الْبَيْتِ كُلَّهُ** ، عن ابن عباس ^(١) .

وقال ابن عمر ^(٢) : **جِيَالَ الْمِيزَابِ** من الكعبة .

قال ^(٣) ابن عطية ^(٤) : والميزاب : هو قبلة المدينة وأهل الشام ، وهناك قبلة أهل الأندلس .

قلت : قد روى ابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال : «البيت قبلة لأهل المسجد ، والمسجد قبلة لأهل الحرام ، والحرام قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من أمتي» ^(٥) .

الثانية : قوله تعالى : **﴿شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ﴾** الشطر له محامل :

يكون الناحية والجهة ، كما في هذه الآية ، وهو ظرف مكان ، كما تقول : تلقاءه وجنته . وانتصب الظرف لأنَّه فضلة بمنزلة المفعول [به] ، وأيضاً فإنَّ الفعل واقع فيه ^(٦) . وقال داود بن أبي هند : إنَّ في حرف ابن مسعود **﴿فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ** المسجد **الحرام﴾** ^(٧) . وقال الشاعر ^(٨) :

(١) آخرجه الطبرى ٦٦٠ / ٢ بنحوه .

(٢) كلنا في السخن والمحرر الوجيز ١ / ٢٢٢ ، والكلام منه ، والأثر آخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١ / ٦٢ ، والطبرى ٢ / ٦٦٢ ، والحاكم ٢ / ٢٩٦ من قول عبد الله بن عمرو .

(٣) في (م) : قاله ، وفي (د) : وقال .

(٤) المحرر الوجيز ١ / ٢٢٢ .

(٥) آخرجه البهقى ٩ / ٢ ، وقال : تفرد به عمر بن حفص المكي [عن ابن جريج] ، وهو ضعيف لا يحتاج به ، وروي بإسناد آخر ضعيف عن عبد الله بن حشى كذلك مرفعاً ، ولا يحتاج بمثله .

(٦) إعراب القرآن للنسناس ١ / ٢٦٩ ، وما بين حاصرتين منه .

(٧) المحرر الوجيز ١ / ٢٢٢ .

(٨) هو ساعدة بن جؤبة أبو زنیاع الجذامي ، والبيت في مجلل اللغة ٢ / ٥٠٣ ، والصحاح (شطر) ، والمحرر الوجيز ١ / ٢٢٢ ، واللسان (شطر) ، ونسبة أبو الفرج في الأغاني ٢١ / ٢٤ لأبي جندب أخي أبي خراش الهنلي .

أَقْوَلُ لَمْ زَيْبَاعِ أَقْيَمَيْ
صُدُورَ الْعَيْسِ شَظَرَ بْنِي تَمِيمٍ
وَقَالَ آخَرٌ^(١) :

هَوْلُ لَهُ ظَلَمٌ يَغْشَاكُمْ قَطْعاً
وَقَدْ أَظْلَكُمْ مِنْ شَظَرٍ شَغْرِيْكُمْ
وَقَالَ آخَرٌ^(٢) :

أَلَمْ مُنْبِلِّغٌ عَمْرًا رَسُولًا
وَمَا تُغْنِي الرِّسَالَةُ شَظَرَ عَمْرٍ
وَشَظَرُ الشَّيْءِ : نَصْفُهُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : «الظَّهُورُ شَظَرُ الإِيمَانِ»^(٣).

ويكون من الأضداد، يقال: شَظَرَ إِلَى كَذَا: إِذَا أَقْبَلَ نَحْوَهُ، وَشَظَرَ عَنْ كَذَا: إِذَا
أَبْعَدَ مِنْهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ. فَأَمَّا الشَّاطِرُ مِنَ الرِّجَالِ، فَلَأَنَّهُ قَدْ أَخَذَ فِي نَحْوِي غَيْرِ
الْأَسْتَوَاءِ^(٤)، وَهُوَ الَّذِي أَعْيَا أَهْلَهُ خَيْرًا، وَقَدْ شَظَرَ وَشَظَرَ - بِالضمِّ - شَطَارَةً فِيهِمَا^(٥).

وَسَلَّلَ بَعْضَهُمْ عَنِ الشَّاطِرِ، فَقَالَ: هُوَ مَنْ أَخَذَ فِي الْبَعْدِ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.

الثالثة: لَا خَلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْكَعْبَةَ قَبْلَةُ كُلِّ أُقْفٍ، وَاجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مِنْ
شَاهِدَهَا وَعَانِيَهَا فُرِضَ عَلَيْهِ اسْتِقْبَالُهَا، وَأَنَّهُ إِنْ تَرَكَ اسْتِقْبَالَهَا، وَهُوَ مَعَانِي لَهَا وَعَالِمٌ
بِجَهَتِهَا، فَلَا صَلَاةٌ لَهُ، وَعَلَيْهِ إِعَادَةُ كُلِّ مَا صَلَّى، ذَكْرُهُ أَبُو عَمْرٍ^(٦).

وَاجْمَعُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ غَابَ عَنْهَا أَنْ يَسْتَقْبِلَ نَاحِيَتَهَا وَشَظَرَهَا وَتَلْقَاءَهَا، فَإِنْ
خَفِيَتْ عَلَيْهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ مَا يَمْكُثُ مِنَ النَّجُومِ وَالرِّيَاحِ وَالْجَبَالِ
وَغَيْرِ ذَلِكَ مَمَّا يَمْكُنُ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى نَاحِيَتِهَا.

وَمِنْ جِلْسِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَلَيْكُنْ وَجْهُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَيَنْظُرْ إِلَيْهَا إِيمَانًا
وَاحْسَابًا، فَإِنَّهُ يُرَوَى أَنَّ النَّظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ، قَالَهُ عَطَاءُ وَمُجَاهِدٌ^(٧).

(١) هو لقيط بن يعمر الإيادي، والبيت في ديوانه ص ٤٣.

(٢) هو خلف بن ثذبة، والبيت في المحرر الوجيز ١/٢٢٢، وتفصير الرازي ٤/١٢٦.

(٣) هو قطعة من حديث أخرجه أحمد (٢٢٩٠٢)، ومسلم (٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٤) النكت والمعيون ١/٢٠٣.

(٥) الصحاح (شطر).

(٦) التمهيد ١/٥٤، وَمَا بَعْدَهُ مِنْ أَيْضًا.

(٧) أخرجه عهما عبد الرزاق ٥/١٣٥، وابن أبي شيبة ٤/٣٩٠.

الرابعة: واحتلقو هل فَرِضُ الغائب استقبال العين أو الجهة، فمنهم من قال بالأول. قال ابن العربي: وهو ضعيف، لأنه تكليف لما لا يُوصل إليه^(١). ومنهم من قال بالجهة، وهو الصحيح لثلاثة أوجه:
الأول: أنه الممکن الذي يرتبط به التكليف.

الثاني: أنه المأمور به في القرآن؛ لقوله تعالى: «فَوْلَ وَجْهَكُ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَائِ وَجَئِتَ مَا كُنْتَ مَعِي» يعني من الأرض من شرق أو غرب «فَوْلَ وَجْهَكُ شَطَرَ الْمَسْجِدِ». الثالث: أنَّ العلماء احتجوا بالصف الطويل الذي يعلم قطعاً أنه أضعاف عرض البيت.
الخامسة: في هذه الآية حجَّة واضحة لما ذهب إليه مالك ومن وافقه، في أنَّ المصلي حُكْمُه أن ينظر أمامه، لا إلى موضع سجوده.
وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي والحسن بن حَيْ: يُستحب أن يكون نظره إلى موضع سجوده.

وقال شريك القاضي: ينظر في القيام إلى موضع السجود، وفي الركوع إلى موضع قدميه، وفي السجود إلى موضع أنفه، وفي القعود إلى حجره^(٢).
قال ابن العربي^(٣): إنما ينظر أمامه، فإنه إن حَنَى رأسه ذهب بعض القيام المفترض عليه في الرأس، وهو أشرف الأعضاء، وإن أقام رأسه، وتكلَّف النظر ببصره إلى الأرض فتلك مشقة عظيمة وحرج، وما جعل علينا في الدين من حرج، أما إن ذلك أفضل لمن قدر عليه.

قوله تعالى: «وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» يريد اليهود والنصارى «لِيَتَعْلَمُوا أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ» يعني تحويلَ القِبَلَة^(٤) من بيت المقدس^(٥).
فإن قيل: كيف يعلمون ذلك، وليس من دينهم ولا في كتابهم؟

(١) أحكام القرآن ١/٤٣، وفيه: «يَصْلِي إِلَيْهِ» بدل: «يُوصَلُ إِلَيْهِ».

(٢) التمهيد ١٧/٢٩٣.

(٣) في أحكام القرآن ٣/١٢٩٦ وقد نقله عن مالك.

(٤) في النسخ: «الكعبة»، والمثبت من «م».

(٥) النكت والعيون ٢٠٣/٢٠٣.

قيل عنه جواباً :

أحدُهُمَا : أَنْهُمْ لَمَّا عَلِمُوا مِنْ كِتَابِهِمْ أَنَّ مُحَمَّداً نَبِيًّا ، عَلِمُوا أَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا
الْحَقُّ ، وَلَا يَأْمُرُ إِلَّا بِهِ .

الثاني : أَنْهُمْ عَلِمُوا مِنْ دِينِهِمْ جِوازَ النَّسْخَ ، وَإِنْ حَجَدُوهُ بَعْضَهُمْ ، فَصَارُوا عَالَمِينَ
بِجِوازِ الْقِبْلَةِ^(١) .

قوله تعالى : «وَمَا أَلَّهُ بِتَطْلِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ» تقدَّمَ معناه^(٢) . وَقَرَا ابْنُ عَامِرٍ وَحْمَزَةُ
وَالْكَسَائِيُّ : «تَعْمَلُونَ» بِالتَّاءِ عَلَى مُخَاطَبَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَوْ أَمَّةِ مُحَمَّدٍ^(٣) . وَعَلَى
الْوَجَهِيْنِ ، فَهُوَ إِعْلَامٌ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُهْمِلُ أَعْمَالَ الْعِبَادِ ، وَلَا يَغْفِلُ عَنْهُمْ ، وَضَمَّنَهُ
الْوَعِيدُ . وَقَرَا الْبَاقِونَ بِالْيَاءِ مِنْ تَحْتِ^(٤) .

قوله تعالى : «وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ مَا يَتَّقَرَّبُونَ قِلْتَكَ وَمَا أَنْتَ
يَتَّسِعُ قِلْتَهُمْ وَمَا يَعْصُمُهُمْ يَتَّسِعُ بَعْضُهُمْ وَلَئِنْ أَتَبْعَثَكَ أَهْوَاهُهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمْنَ الظَّالِمِينَ^(٥) »

قوله تعالى : «وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ مَا يَتَّقَرَّبُونَ قِلْتَكَ» لِأَنَّهُمْ
كَفَرُوا ، وَقَدْ تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ، وَلَيْسَ تَنْفُعُهُمُ الْآيَاتُ ، أَيْ : الْعَلَامَاتُ . وَجَمِيعُ قِبْلَةِ فِي
الْتَّكْسِيرِ : قِبْلَةُ ، وَفِي التَّسْلِيمِ : قِبْلَاتُ . وَيُجُوزُ أَنْ تُبَدِّلَ مِنَ الْكَسْرَةِ فَتَحَّةً ، فَتَقُولُ :
قِبْلَاتُ ، وَيُجُوزُ أَنْ تَحْذِفَ الْكَسْرَةَ ، وَتُسْكِنَ الْبَاءَ ، فَتَقُولُ : قِبْلَاتُ^(٦) .

وَأَجَبَتْ «الثَّنِينَ» بِجِوابِ «الوَوْ» ، وَهِيَ ضَدُّهَا فِي أَنَّ «الوَوْ» تَطْلُبُ فِي جِوابِهَا الْمُضَيِّ
وَالْوُقُوعُ ، وَ«الثَّنِينَ» تَطْلُبُ الْاسْتِقْبَالَ ، فَقَاتَلَ الْفَرَاءَ وَالْأَخْفَشَ^(٧) : أَجَبَتْ بِجِوابِ «الوَوْ»
لِأَنَّ الْمَعْنَى : وَلَوْ أَتَيْتَ . وَكَذَلِكَ تُجَابُ «الوَوْ» بِجِوابِ «الثَّنِينَ» ، تَقُولُ : لَوْ أَحْسَنْتَ أَحْسَنَ

(١) زاد المسير / ١٥٧ .

(٢) ٢١٠ / ٢ .

(٣) المحرر الوجيز / ١، ٢٢٢ ، وانظر السبعة ص ١٦٠-١٦٢ ، والتبسيط ص ٧٧ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس / ١ / ٢٦٩-٢٧٠ .

(٥) معاني القرآن للفراء / ١ / ٨٤ ، ومعاني القرآن للأخفش / ١ / ٣٤٢ ، وإعراب القرآن للنحاس / ١ / ٢٧٠ ، وعنه
نقل المصنف .

إليك، ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُضْفَرًا لَظَلْوَاهُ﴾ [الروم: ٥١] أي: ولو أرسلنا ريحًا.

وخلالهما سيبويه، فقال^(١): إن معنى «لن» مخالف لمعنى «لو» فلا يدخل واحد منها على الآخر، فالمعنى: لوشن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية لا يتبعون قيئتكم. قال سيبويه: ومعنى ﴿وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُضْفَرًا لَظَلْوَاهُ﴾ [الروم: ٥١]: ليظنّ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قَبْلَهُمْ﴾ لفظ خبر، ويتضمن الأمر، أي: فلا ترتكن إلى شيء من ذلك. ثم أخبر تعالى أن اليهود ليست متبعة قبلة النصارى ولا النصارى متبعية قبلة اليهود، عن السدي وابن زيد^(٢)، فهذا إعلام باختلافهم وتداربهم وضلالهم. وقال قوم: المعنى: وما من اتبعك من أسلم منهم بمتيّع قبلة من لم يسلّم، ولا من لم يسلّم قبلة من أسلم. والأول أظهر، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَهُمْ مِنْ بَقِدِ ما جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَيْتَ أَلْظَلَمِينَ﴾ الخطاب للنبي ﷺ، والمراد أمهة ممن يجوز أن يتبع هواه، فيصير باتباعه ظالماً، وليس يجوز أن يفعل النبي ﷺ ما يكون به ظالماً، فهو محمول على إرادة أمته؛ لعصمة النبي ﷺ، وقطعنا أن ذلك لا يكون منه، وخطوب النبي ﷺ تعظيمًا للأمر، وأنه المترَّل عليه^(٣).

والآهوا: جمع هوى، وقد تقدّم، وكذا «من العلم» تقدم أيضًا^(٤)، فلا معنى للإعادة.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَلَئِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُنَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ «الذين» في موضع رفع بالابتداء، والخبر «يعرفونه»، ويصبح أن يكون في موضع خفض على الصفة

(١) الكتاب ١٠٨/٣، وأعراب القرآن للنحاس ١/٢٧٠، وعنه نقل المصنف.

(٢) الطبرى ٦٦٨/٢.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٢٣.

(٤) ٣٤٦-٣٤٧.

لـ«الظالمين»، وـ«يَعْرِفُونَ» في موضع الحال، أي: يعرفون نبوة وصدق رسالته. والضمير عائد على محمد ﷺ ، قاله مجاهد وقتادة غيرهما، وقيل: «يعرفون» تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة أنه حقٌّ، قاله ابن عباس وابن جريج والريبع وقتادة أيضاً^(١).

وخصص الأبناء في المعرفة بالذكر دون الأنفس وإن كانت أصدق؛ لأن الإنسان يمر عليه من زمانه يُرهِه لا يَعْرِفُ فيها نفسه، ولا يَمْرُ عليه وقت لا يَعْرِفُ فيه ابنه. وروي أنَّ عمر قال لعبد الله بن سلام: أتعرفُ محمداً ﷺ كما تَعْرِفُ ابنك؟ فقال: نعم وأكثر، بعث الله أميَّته في سمائه إلى أميَّته في أرضه بنته فعرفته، وابني لا أدرى ما كان من أمره^(٢).

قوله تعالى: **﴿وَلَئِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾** يعني محمداً ﷺ ، قاله مجاهد وقتادة خصيف^(٣). وقيل: استقبال الكعبة، على ما ذكرنا آنفاً.

قوله تعالى: **﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾** ظاهر في صحة الكفر عِناداً^(٤)، ومثله: **﴿وَجَعَدُوا إِلَيْهَا وَأَسْبَقْتُهَا أَنْفُسَهُمْ﴾** [النمل: ١٤] وقوله: **﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾** [البقرة: ٨٩]

قوله تعالى: **﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَنَّينَ﴾**

قوله تعالى: **﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾** يعني استقبال الكعبة، لا ما أخبرك به اليهود من قيل لهم^(٥).

وروى عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قرأ: «الْحَقُّ»، منصوباً بـ«يَعْلَمُونَ» أي: يعلمون

(١) المحرر الوجيز / ٢٢٣، ٢٢٤، وأخرج الآثار الطبرى / ٦٧٠-٦٧١ و ٦٧٢.

(٢) المحرر الوجيز / ٢٢٣، والقصة فيه مختصرة، وأوردتها بتمامها البغوي / ١٢٦، والرازي / ٤٤٤.

(٣) قول مجاهد وقتادة أخرجه الطبرى / ٦٧٢، وقول خصيف أخرجه ابن أبي حاتم / ٢٥٤.

(٤) المحرر الوجيز / ٢٢٤.

(٥) النكت والملايين / ٢٠٥.

الحق. ويصح نصبه على تقدير: الزم الحق. والرفع على الابتداء، أو على إضمار مبتدأ، والتقدير: هو الحق^(١)، أو على إضمار فعل، أي: جاءك الحق. قال النحاس^(٢): فأما الذي في «الأنبياء» ﴿لَمْ يُقْرَئُ فَهُمْ مُعَرِّضُونَ﴾ [الآية: ٢٤]، فلا نعلم أحداً قرأه إلا منصوباً، والفرق بينهما أن الذي في سورة «البقرة» مبتدأ آية، والذي في «الأنبياء» ليس كذلك.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أي: من الشاكين. والخطاب للنبي ﷺ ، والمراد أمته، يقال: امته فلان في كذا: إذا اعترضه اليقين مرة، والشكُّ أخرى، فدافع إدحاهما بالأخرى، ومنه المراء؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهم يشكُّ في قول صاحبه^(٣). والامتلاء في الشيء: الشكُّ فيه، وكذا التماري^(٤).

وأنشد الطبرى^(٥) شاهداً على أنَّ الممتهنين الشاكِّون قول الأعشى:
 تَدْرُ عَلَى أَسْوَقِ الْمَمْتَرِينَ مَنْ رَكَضَ إِذَا مَا السَّرَابُ ازْجَحَنَ^(٦)
 قال ابن عطية^(٧): ووَهِمْ في هذا، لأنَّ أبا عبيدة وغيره قال: الممتهنون في البيت
 هم الذين يَمْرُونَ الْخَيْلَ بِأَرْجُلِهِمْ هَمْزَا لِتَجْرِيَ كَانُوهُمْ يَجْتَلِبُونَ الْجَرْيَيْ مِنْهَا، وليس في
 البيت معنى الشكُّ كما قال الطبرى.

قلت: معنى الشكُّ فيه موجود؛ لأنَّ يحتملُ أنْ يختبر الفرس صاحبه، هل هو على ما عَهَدَ منه من الجري أم لا؟ لثلا يكونَ أصابه شيء، أو يكونَ هذا عند أول شرائه، فيُجريه ليعلم مقدار جريه.

قال الجوهرى: ومَرَيْتُ الفرسَ: إذا استخرجتَ ما عنده من الجري بسوط أو

(١) المحرر الوجيز ١/٢٢٤، وذكر القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠، والنحاس في إعراب القرآن ١/٢٧٠، والزمخشري في الكشاف ١/٣٢٢.

(٢) إعراب القرآن ١/٢٧٠ - ٢٧١.

(٣) الكث والنعيون ١/٢٠٥، والمحرر الوجيز ١/٢٢٤.

(٤) الصحاح (مرا).

(٥) في تفسيره ٢/٦٧٤.

(٦) ديوانه ص ٧٣، وفيه: أسوق، وهو جمع ساق، كأسوق.

(٧) المحرر الوجيز ١/٢٢٤، وما قبله منه.

غيره، والاسم المزينة - بالكسر - وقد تضم. ومرئيُّ الناقة مَرِيًّا : إذا مَسَخَتْ ضَرْعَها لِتَدَرَّ، وأمْرَتْ هي : إذا دَرَّ لَبَّهَا ، والاسم المزينة - بالكسر - والضم غلط^(١). والمزينة : الشك، وقد تضم، وقرئ بهما^(٢).

قوله تعالى : ﴿وَلَكُلُّ وِجْهٌ هُوَ مُؤْلِهٌ فَأَسْتَأْمِنُ الْحَيَّاتَ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِي بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَلَكُلُّ وِجْهٌ﴾ الوجهة، وزُنْها : فعلة، من المواجهة. والوجهة والوجه بمعنى واحد، والمراد القبلة، أي : إنهم لا يتبعون قبلك، وأنَّك لا تَشْيَعُ قبلكم، ولكلُّ وجهة إِمَّا بِحَقٍّ وَإِمَّا بِهُوَ.

الثانية : قوله تعالى : ﴿هُوَ مُؤْلِهٌ﴾ «هو» عائدٌ على لفظ كلُّ، لا على معناه؛ لأنَّه لو كان على المعنى لقال : هم مُؤْلِهُها وجوهُهم، فاللهاء والألف مفعول أول، والمفعول الثاني محذوف، أي : هو مولتها وجهه ونفسه^(٣). والمعنى : ولكلُّ صاحبِ مِلَّةٍ قِبْلَةً، صاحبُ القبلة مُؤْلِهُها وجهها، على لفظ «كل»، وهو قولُ الرَّبِيع وعطاء وابن عباس^(٤). وقال عَلَيْهِ بْنُ سَلِيمَانَ : «مُؤْلِهِا» أي : متولِّها.

وقرأ ابنُ عباس وابنُ عَامِرَ : «مُؤْلَاهَا» على مالِم يسمُّ فاعله^(٥). والضمير على هذه القراءة لواحدٍ، أي : ولكل واحدٍ من الناس قبلاً، الواحدُ مُؤْلَاهَا أي : مصروف إليها، قاله الزجاج^(٦).

ويحتمل أن يكون على قراءة الجماعة «هو» ضمير اسم الله عَزَّ وَجَلَّ وإن لم يجرِ

(١) يعني في «مزينة الناقة» فليس فيه إلا الكسر، كما نقل الجوهري في صحاحه عن ثعلب.

(٢) الصحاح (مرا)، وقراءة الضم ذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٢٠٥/٧ عن الحسن، وليس هي من العشرة.

(٣) إعراب القرآن للتحاسن ١/٢٧١.

(٤) أخرج هذه الآثار الطبراني ٦٧٥/٢.

(٥) السبعة ص ١٧١، والتيسير ص ٧٧.

(٦) انظر معاني القرآن له ١/٢٢٥.

له ذكر، إذ معلوم أنَّ الله عزَّ وجلَّ فاعلُ ذلك، والمعنى: لـكُلِّ صاحِبِ مِلْأَةٍ قبلةً، الله مُؤْلِيَها إِيَّاهُ.

وحكى الطبرى^(١): أَنَّ قوماً قرُفوا: «ولـكُلِّ وجهة» بـإضافة «ـكُلِّ» إلى «ـوجهة».

قال ابن عطية: وخطأها الطبرى، وهي متوجهة، أي: فاستبقوا الخيرات لـكُلِّ وجهة ولا كُمُوها، ولا تعتربوا فيما أمركم بين هذه وهذه، أي: إنما عليكم الطاعة في الجميع. وقدم قوله: «ولـكُلِّ وجهة» على الأمر في قوله: «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ» للاهتمام بالـوجهة كما يُقدم المفعول، وذكر أبو عمرو الدانى هذه القراءة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وسلمت الواو في «ـوجهة» للفرق بين «ـعِدَة» وـ«ـزِنَة»، لأنَّ «ـجهة» ظرف، وتلك مصادر. وقال أبو علي: ذهب قوم إلى أنه مصدر شدًّا عن القياس، فـسَلِمَ. وذهب قوم إلى أنه اسمٌ، وليس بمصدر. وقال غيرُ أبي عليٍّ: وإذا أردت المصدرَ قلتَ: جهة، وقد يقال الجهة في الظرف^(٢).

الثالثة: قوله تعالى: «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ» أي: إلى الخيرات، فـحذف الحرف، أي بـادرُوا ما أمركم الله عزَّ وجلَّ من استقبال البيت الحرام^(٣)، وإن كان يتضمنُ الحثَّ على المبادرة والاستعجال إلى جميع الطاعات بالعموم، فالمراد ما ذكر من الاستقبال لـسياق الآي. والمعنى المراد: المبادرة بالصلوة أَوَّلَ وقتها، والله تعالى أعلم؛ روى النسائي^(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثُلَ الْمُهَجَّرَ إِلَى الصَّلَاةِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهَدِّي الْبَدْنَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثْرِهِ كَالَّذِي يُهَدِّي الْبَقَرَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثْرِهِ كَالَّذِي يُهَدِّي الْكَبِشَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثْرِهِ كَالَّذِي يُهَدِّي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثْرِهِ كَالَّذِي يُهَدِّي الْبَيْضَةَ».

وروى الدارقطنـى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إِنَّ

(١) في تفسيره ٦٧٨/٢.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٤، وقراءة ابن عباس ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ١/٢٧١.

(٤) المجنـى ٢/١١٦، وهو عند أحمد (١٠٥٦٨)، والبخاري (٩٢٩)، ومسلم (٢٤) ص ٥٨٧.

أحدكم ليصلّي الصلاة لوقتها وقد ترك من الوقت الأول ما هو خير له من أهله وماليه^(١). وأخرجه مالك عن يحيى بن سعيد قوله^(٢).

وروى الدارقطني أيضاً عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأعمال الصلاة في أول وقتها»^(٣). وفي حديث ابن مسعود: «أول وقتها» ياسقاط «في»^(٤).

وروى أيضاً عن إبراهيم بن عبد الملك بن أبي مخدورة، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أول الوقت رضوان الله ، ووسط الوقت رحمة الله ، وأخر الوقت عفو الله»^(٥).

(١) سنن الدارقطني ١/٢٤٨، وفي إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو متروك الحديث، كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقيييف التهذيب، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٢٥) عن طلاق بن حبيب مرسلاً، وفي إسناده أبو بكر بن أبي سبرة؛ قال الحافظ ابن حجر في التقيييف: رموزه بالوضع، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ٢/٣٥٧ بإسناد صحيح من طريق الوليد بن عبد الرحمن الجرجشى، عن ابن عمر، بتحريكه، موقعاً.

(٢) الموطأ ١/١٢. يحيى بن سعيد: هو الأنصارى.

(٣) سنن الدارقطني ١/٢٤٧، وفي إسناد حديث ابن عمر هذا يعقوب بن الوليد، وقد كتبه أحمد وغيره كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقيييف التهذيب، غير أن هذا اللفظ: «أول وقتها» مروي عن ابن مسعود بطرق صحيحة، وسيشير إليه المصنف.

(٤) سنن الدارقطني ١/٢٤٦، ولفظه: سأله رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل، قال: «الصلاه أول وقتها». وإن سنته صحيح. وهو في المسند (٣٨٩٠)، وصحيحة البخاري (٥٢٧)، وصحيحة مسلم (٨٥) بلفظ: «الصلاه على وقتها»، وانظر الروايات الأخرى لللفظة «أول» في التعليق على المسند.

(٥) في (د) و(م): عن، والمثبت من (ظ) وهامش (ز)، وهو الصواب.

(٦) سنن الدارقطني ١/٢٤٩-٢٥٠، وهو من طريق إبراهيم بن زكريا، عن إبراهيم بن عبد الملك. وأخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل ١/٢٥٥، والبيهقي ١/٤٣٥. قال ابن عدي: إبراهيم بن زكريا حدث عن الثقات بالباطل. انه وضعف البيهقي الحديث ثم قال: رُوي هذا الحديث عن ابن عباس وجرير بن عبد الله وأنس مرفوعاً، وليس بشيء، وله أصل في قول الباقر. وقال ابن الجوزي في التحقيق ١/٢٨٧: قال أبو حاتم الرازى: إبراهيم بن زكريا مجهول، والحديث الذي رواه منكر.

وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير ١/٩٠: هو حديث لا يصح من جميع طرقه، قال أحمد: ليس هذا ثبت، وقال الحاكم: لا أحفظه من وجه يصح ولا عن أحد من الصحابة، إنما الرواية فيه عن أبي جعفر الباقر

والرواية التي أشار إليها الحاكم أخرجها البيهقي ١/٤٣٦.

زاد ابنُ العربي^(١): فقال أبو بكر: رضوانُ الله أحبُ إلينا من عفوه، فلأنَ رضوانه عن المحسنين وعفوه عن المقصرين، وهذا ختيارُ الشافعى. وقال أبو حنيفة: آخرُ الوقتِ أفضلُ؛ لأنَه وقتُ الوجوب.

وأما مالك ففضلَ القول: فأمّا الصبحُ والمغربُ فأولُ الوقت فيهما أفضلُ، أما الصبحُ فل الحديث عائشة رضي الله عنها قالت: إنْ كان رسولُ الله ﷺ يُصلّى الصبح، فينصرفُ النساء مُتَلَّفِعاتٍ بِمُرْوَطْهَنَ، ما يُعرَفُنَ من الغَلَس. في رواية: مُتَلَّفَاتٍ. وأمّا المغربُ فل الحديث سَلَمَةَ بْنَ الأَكْرَعَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَثَ بِالْحِجَابِ. أَخْرَجْهُمَا مُسْلِمٌ^(٢).

وأما العشاءُ؛ فتأخيرُها أفضلُ لمن قدرَ عليه؛ روى ابنُ عمرَ قال: مَكَثْنَا لِيَلَةً نَنْتَظِرُ رَسُولَ الله ﷺ لصَلَاةِ العِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيلِ أو بعده، فَلَا ندْرِي؛ أَشَيْءُ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «إِنَّكُمْ لَنْتَظِرُونَ صَلَاةً مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينِ غَيْرِكُمْ، وَلَوْلَا أَنْ يَنْقُلَ عَلَى أَمَّتِي لَصَلَيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةِ»^(٣). وفي البخاري^(٤) عن أنسٍ قال: أَخَرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نَصْفِ اللَّيلِ، ثُمَّ صَلَى...، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ^(٥): كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْبِطُ تأخيرَهَا.

وأَتَى الظَّهَرُ فَإِنَّهَا تَأْتِي النَّاسَ عَفْلَةً، فَيُسْتَحْبِطُ تأخيرُها قليلاً حَتَّى يَتَأَهَّبُوا وَيَجْتَمِعُوا. قَالَ أَبُو الْفَرْجَ: قَالَ مَالِكٌ^(٦): أَوَّلُ الْوَقْتِ أَفْضَلُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ إِلَّا الظَّهَرَ^(٧)

(١) أحكام القرآن / ٤٤ / ١.

(٢) حديث عائشة برقم (٦٤٥)، وهو عند أحمد (٢٤٠٩٦)، والبخاري (٨٦٧)، وحديث سلمة بن الأكوع برقم (٦٣٦)، وهو عند أحمد (١٦٥٥٠)، والبخاري (٥٦١).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (٦٣٩)، وهو بنحوه عند أحمد (٤٨٢٦)، (٥٦١)، والبخاري (٥٧٠).

(٤) رقم (٥٧٢)، وهو عند أحمد (١٢٨٨٠)، ومسلم (٦٤٠).

(٥) عَلَقَهُ الْبَخَارِيُّ بِإِثْرِ الْحَدِيثِ (٥٧١)، وَأَبُو بَرَزَةَ هُوَ نَضْلَةُ بْنُ عَبِيدٍ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، أَسْلَمَ قَدِيمًا، شَهِدَ فَتْحَ مَكَةَ، مَاتَ بِمَرْوَةَ سَنَةَ (٦٤هـ). السِّيرَ / ٣ / ٤٠.

(٦) الاستذكار / ١٩٠. وأبُو الْفَرْجَ: هُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ، لَهُ الْكِتَابُ الْمَعْرُوفُ بِالْحَاوِيِّ فِي مَذَهِبِ مَالِكٍ، تَوَفَّى سَنَةَ (٣١٣هـ). الْدِيَاجُ الْمَذَهِبُ / ٢ / ١٢٧.

(٧) فِي (د) و(ز) و(م): لِلظَّهَرِ، وَالْمُبَثُ مِنْ (ظ)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْأَسْتَذِكَارِ.

في شدة الحرّ. وقال ابن أبي أرئىس : وكان مالك يكره أن يصلّي الظهرَ عند الزوال، ولكن بعد ذلك، ويقول : تلك صلاةُ الخوارج^(١).

وفي صحيح البخاريٍ وصحيح الترمذى عن أبي ذر الغفارى قال : كننا مع النبي ﷺ في سفر، فأراد المؤذن أن يؤذن للظهور، فقال النبي ﷺ : «أبِرِدْ» ثم أراد أن يؤذن، فقال له : «أبِرِدْ» حتى رأينا فئي القبلول، فقال النبي ﷺ : «إِنْ شَدَّةَ الْحَرَّ مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمْ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوْا بِالصَّلَاةِ»^(٢). وفي صحيح مسلم عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلّي الظهر إذا زالت الشمس^(٣). والذي يجمع بين الحديدين ما رواه أنس : أنه إذا كان الْحَرُّ أَبْرِدَ بالصلوة، وإذا كان البرد عَجَلَ^(٤).

قال أبو عيسى الترمذى^(٥) : وقد اختارَ قومً [من أهل العلم] تأخيرَ صلاة الظهر في شدة الحرّ، وهو قولُ ابن المبارك وأحمد وإسحاق. قال الشافعى^(٦) : إنما الإبراد بصلوة الظهر إذا كان [مسجدًا] ينتابُ أهله من بعد، فاما المصلى وحده والذى يصلّى في مسجد قومه، فالذى أحبُّ له ألا يؤخرَ الصلاة في شدة الحرّ. قال أبو عيسى : ومعنى من ذهب إلى تأخير الصلاة^(٧) في شدة الحرّ هو أولى وأشبه بالاتّباع، وأماماً ما ذهب إليه الشافعى رحمه الله أن الرخصة لمن ينتابُ من بعد وللمشقة على الناس، فإنَّ في حديث أبي ذر رضي الله عنه ما يدلُّ على خلاف ما قال الشافعى. قال أبو ذر : كننا مع النبي ﷺ في سفر، فأذنَ بلال بصلوة الظهر، فقال النبي ﷺ : «[يا بلال] أبِرِدْ ثُمَّ أَبِرِدْ». فلو كان الأمرُ على ما ذهب إليه الشافعى لم يكن للإبراد في ذلك الوقت معنى ، لا جتماعهم في السفر، وكانوا لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد.

(١) ينظر الاستذكار ٣٤٩/١.

(٢) صحيح البخاري (٥٣٩)، وسنن الترمذى (١٥٨)، وهو عند أحمد (٢١٣٧٦)، ومسلم (٦١٦)، والإبراد بالصلوة: التأخير بها عن الحر وشتدت إلى أن يبرد النهار، وتذهب الأرواح، وتفيء الأفباء، والفيح: سطوع الحر. إكمال المعلم ٢/٥٨٠-٥٨٢.

(٣) صحيح مسلم (٢٣٥٩) : (١٣٦) بتحوه مطولاً، وهو عند أحمد (١٢٣١١) (١٢٦٥٩) والبخاري (٥٤٠).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (١٤٩٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٧/٥.

(٥) السنن ١/٢٩٦-٢٩٧، وما بين حاصلتين منه.

(٦) الأم ١/٦٣.

(٧) في سنن الترمذى : «الظهر».

وأما العصر فتقديمها أفضل، ولا خلاف في مذهبنا أن تأخير الصلاة رجاء الجماعة أفضل من تقديمها، فإن فضل الجماعة معلوم، وفضل أول الوقت مجهول، وتحصيل المعلوم أولى، قاله ابن العربي^(١).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَكُونُوا﴾ شرط، وجوابه: ﴿يَأْتِ يَكُونُ اللَّهُ جَمِيعًا﴾ يعني يوم القيمة. ثم وصف نفسه تعالى بالقدرة على كل شيء لتناسب الصفة مع ما ذكر من الإعادة بعد الموت والبلى^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّمَا لِلْحُقُوقِ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ يَقْتَلِ عَنَّا نَعْلَمُ﴾ ^(٣) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتَ فَوَلِّوْا وَجْهَكُمْ شَطَرُ لِتَلَاءِ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنِي وَلَا تَمْنَعُ عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ ^(٤)

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قيل: هذا تأكيد للأمر باستقبال الكعبة واهتمام بها، لأن موقع التحويل كان صعباً^(٥) في نفوسهم جداً، فأكَّدَ الأمر ليرى الناس التَّهْمَمَ^(٦) به، فيخفف عليهم وتسكن نفوسهم إليه.

وقيل: أراد بالأول: ول وجهك شطر الكعبة، أي: عاينها إذا صلَّيت تلقاءها، ثم قال: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتَ﴾ معاشر المسلمين فيسائر المساجد بالمدينة وغيرها ﴿فَوَلِّوْا وَجْهَكُمْ شَطَرُ﴾، ثم قال: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾ يعني وجوب الاستقبال في الأسفار، فكان هذا أمراً بالتوجُّه إلى الكعبة في جميع المواقع من نواحي الأرض^(٧).

قلت: هذا القول أحسن من الأول، لأنَّ فيه حملَ كلَّ آية على فائدة.

وقد روى الدارقطني عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا كان في سفر،

(١) أحكام القرآن ٤٥ / ١.

(٢) المحرر الوجيز ٢٢٥ / ١.

(٣) في النسخ: «معنتي»، والمثبت من المحرر الوجيز ٢٢٥ / ١، والكلام منه.

(٤) في (م): الاهتمام.

(٥) ينظر تفسير الرازي ١٥٤ / ٤.

فأراد أن يصلّي على راحلته استقبلَ القبلةَ وكِير، ثم صَلَّى حيث توجّهَتْ به. أخرجه أبو داود أيضًا^(١)، ويه قال الشافعی وأحمد وأبو ثور.

وذهب مالك إلى أنه لا يلزمُه الاستقبال^(٢)؛ لحديث ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلّي وهو مُقبلٌ من مكة إلى المدينة على راحلته، قال: وفيه نزل ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَمَ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٣). وقد تقدم^(٤).

قلت: ولا تعارض بين الحديثين؛ لأنَّ هذا من باب المطلق والمقيَّد، فقولُ الشافعی أولى، وحديث أنس في ذلك حديث صحيح.

ويُروى أنَّ جعفر بنَ محمد سُئل: ما معنى تكرير القصص في القرآن؟ فقال: عَلِمَ الله أنَّ كُلَّ النَّاسِ لا يحفظُ القرآن، فلو لم تكن القصة مكررة لجاز أن تكون عند بعض الناس، ولا تكون عند بعض؛ فكُررَتْ لتكونَ عندَ من حفظَ البعض.

قوله تعالى: ﴿لَنَّا لَيَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ قال مجاهد^(٥): هم مشركو العرب، وحاجتهم قولُهم: راجعَتْ قبالتنا، وقد أجيبيوا عن هذا بقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْسَّمِيعُ وَالْمَغْرِبُ﴾.

وقيل: معنى ﴿لَنَّا لَيَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ لثلا يقولوا لكم: قد أُمِرْتُم باستقبال الكعبة ولستُم ترَونها، فلما قال عز وجل: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ سَطْرُوا﴾ زال هذا.

وقال أبو عبيدة^(٦): إن «إلا» هنا بمعنى الواو، أي: والذين ظلموا، فهو استثناء بمعنى الواو، ومنه قولُ الشاعر^(٧):

ما بالمدينة دارٌ غيرُ واحدةٍ دارُ الخليفة إلا دارُ مَرْزاً

(١) سنن الدارقطني ١/٣٩٦، وسنن أبي داود ١٢٢٥، وهو في مستند أحمد ١٣١٠٩.

(٢) ينظر المفہم ٣٤٠/٢.

(٣) أخرجه أحمد ٤٧١٤، ومسلم ٧٠٠.

(٤) ٣٢٤/٢.

(٥) أخرجه الطبری ٦٨٧/٢.

(٦) مجاز القرآن ١/٦٠.

(٧) هو الفرزدق، والبيت في الكتاب ٣٤٠/٢، والمقتبس ٤٢٥/٤.

كأنه قال : إِلَّا دار الخليفة ودار مروان ، وكذا قيل في قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مُتَنَوْنٍ﴾ [التين : ٦] أي : والذين ^(١) آمنوا .

وأبطل الزجاج هذا القول ^(٢) ، وقال : هذا خطأ عند الحذاق من النحوين ، وفيه بطلان المعاني ، وتكون «إلا» وما بعدها مستغنى عن ذكرهما ، والقول عندهم أنَّ هذا استثناء ليس من الأول ، أي : لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يحتجُون .

قال أبو إسحاق الزجاج ^(٣) : أي : عرفكم الله أمر الاحتجاج في القبلة في قوله : ﴿وَلِكُلِّ وِجْهٍ هُوَ مُؤْلِيهَا﴾ ، ﴿إِنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ إِلَّا مَنْ ظلمَ باحتاججه فيما قد وضَحَ له ، كما تقول : مالكَ علَيَّ حُجَّةٌ إِلَّا الظُّلْمُ ، أو إِلَّا أَنْ تُظْلِمَنِي ، أي : مالك حُجَّةُ الْبَيْتَ ، ولكنك تُظْلِمَنِي ، فسَمِّي ظلمَه حُجَّةً؛ لَأَنَّ الْمُحْتَاجَ بِهِ ^(٤) سَمَاء حُجَّةٌ وإن كانت داحضة .

وقال قُطْرُب ^(٥) : يجوز أن يكون المعنى : ثلثا يكون للناس عليكم حجة إلا على الذين ظلموا ، فالذين بدل من الكاف والميم في «عليكم» .

وقالت فرقه : إِلَّا الَّذِينَ استثناء متصل ، رُوي معناه عن ابن عباس وغيره ، واختاره الطبرى ^(٦) ، وقال : نَفَى الله أن يكون لأحد حُجَّةٌ على النبي ﷺ وأصحابه في استقبالهم الكعبة .

والمعنى : لا حُجَّةٌ لأحد عليكم إلا الحجةُ الداحضة ؛ حيث قالوا : ما وَلَاهُمْ؟ وَتَحِيرَ مُحَمَّدٌ في دينه ، وما تَوَجَّهَ إِلَى قِبْلَتِنَا إِلَّا أَنَّا كَانَ أَهْدِي مِنْهُ ، وغير ذلك من الأقوال التي لم تَتَبَعَ إِلَّا مِنْ عَابِدٍ وَثَنَ أو يَهُودِي أو مُنَافِق .

(١) في (م) : الذين .

(٢) لم تُنفَقْ على كلامه في معاني القرآن له ، وانظر معاني القرآن للفراء ٨٩/١ ، والطبرى ٦٨٧/٢ .

(٣) معاني القرآن له ٢٢٧/١ .

(٤) في النسخ الخطية : بها ، والمثبت من (م) .

(٥) تفسير الرازى ٤/١٥٨ .

(٦) في تفسيره ٢/٦٨٩ .

والحجَّةُ بمعنى المحاجَّةِ، التي هي المخاصمة والمجادلة، وسمّاها الله حُجَّةً، وحكم بفسادها حيث كانت من ظلمة.

وقال ابن عطية^(١): وقيل: إنَّ الاستثناء منقطع، وهذا على أنْ يكونَ المراد بالناس اليهود، ثم استثنى كُفَّارَ العرب، كأنه قال: لكنَّ الذين ظلموا يحاجُونكم، وقوله «مِنْهُمْ» يردُّ هذا التأويل. والمُعنى لكتنَّ الذين ظلموا، يعني كفار قريش في قولهم: رجع محمد إلى قبالتنا وسيرجع إلى ديننا كلُّه. ويدخلُ في ذلك كلُّ من تكلَّم في النازلة من غير اليهود.

وقرأ ابن عباس وزيد بن علي وابن زيد: «أَلَا الَّذِينَ ظَلَمُوا» بفتح الهمزة وتحقيق اللام على معنى استفتاح الكلام، فيكون «الذين ظلموا» ابتداء، أو على معنى الإغراء، فيكون «الذين» منصوباً بفعل مقدر^(٢).

قوله تعالى: «فَلَا تَخْشُوْهُمْ» يريد الناس «وَأَخْشُوْنِي» الخشيةُ أصلُّها طمأنينةٌ في القلب تبعثُ على التَّوْقِي، والخوفُ: فرَغُ القلب تخفُّت له الأعضاء، ولخففة الأعضاء به سُمِّيَ خَوْفاً.

ومعنى الآية التحقيرُ لكلِّ مَنْ سوى الله تعالى، والأمرُ باطْرَاحِ أمرِهم ومراعاة أمرِ الله تعالى^(٣).

قوله تعالى: «وَلَا تَئِمَّ نَسْمَى عَلَيْكُمْ» معطوف على «إِنَّمَا يَكُونُ» أي: ولأنَّ أَتَمَّ، قاله الأخشن^(٤).

وقيل: مقطوع في موضع رفع بالابتداء، والخبرُ مضمر، التقدير: ولا تَئِمَّ نعمتي عليكم عَرَفْتُمْ قِيلَتِي، قاله الزجاج^(٥).

(١) المحرر الوجيز ١/٢٢٥، والكلام الذي قبله منه.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٥، وذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١٠، وابن جنبي في المحتسب ١١٤ عن زيد بن علي. وذكرها أبو حيان في البحر المحيط ١/٤٤١، ونسبها لابن عامر بدلاً ابن عباس.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٢٦.

(٤) معاني القرآن له ١/٣٤٤ بفتحه.

(٥) معاني القرآن له ١/٢٧ بفتحه، وانظر المحرر الوجيز ١/٢٢٦.

وإتمام النعمة الهدایة إلى القبلة. وقيل: دخول الجنة^(١)، قال سعيد بن جبیر: ولم تتم نعمة الله على عبد حتى يدخله الجنة^(٢). و﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهتَدُونَ﴾ تقدم^(٣).

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَشْلُوا عَلَيْكُمْ مَا إِيتَنَا وَلَا يُرِيكُمْ وَعِلْمَكُمُ الْكِتَابَ وَالْحَكْمَةَ وَعِلْمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَلَمَّوْنَ﴾^(٤)

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا﴾ الكاف في موضع نصب على النعت لمصدر محدود؛ المعنى: ولأنتم نعمتي عليكم إتماماً مثل ما أرسلنا، قاله الفراء^(٤).

قال ابن عطية^(٥): وهذا أحسن الأقوال، أي: ولأنتم نعمتي عليكم في بيان سُنَّة إبراهيم عليه السَّلام مثل ما أرسلنا.

وقيل: المعنى: ولعلكم تهتدون اهتداء مثل ما أرسلنا.

وقيل: هي في موضع نصب على الحال، والمعنى: ولأنتم نعمتي عليكم في هذه الحال^(٦). والتشبيه واقع على أن النعمة في القبلة كالنعمة في الرسالة، وأن الذكر المأمور به في عظيمه كعظم النعمة.

وقيل: معنى الكلام على التقديم والتأخير، أي: فاذكروني كما أرسلنا. رُوي عن عليٍّ رضي الله عنه^(٧) واختاره الزجاج^(٨). أي: كما أرسلنا فيكم رسولاً تعرفونه بالصدق، فاذذكروني بالتوحيد والتصديق به.

والوقف على «تهتدُونَ» على هذا القول جائز^(٩).

(١) ينظر النكت والمعيون ٢٠٧/١.

(٢) أورده البغوي في تفسيره ١٢٨/١.

(٣) ٢٤٦/١.

(٤) لم تتفق عليه في معانٍ عند تفسير هذه الآية، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢٧١/١ . المحرر الوجيز ٢٢٦/١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢٧١/١.

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١٦٠/١.

(٧) معاني القرآن له ٢٢٧/١.

(٨) ينظر الوقف والابتداء للأباري ٥٣٦/١ ، والمكتفى في الوقف والابتداء للدانى ص ١٧٧ ، وفيهما أن الوقف تام على هذا القول.

قلت : وهذا اختيار الترمذى الحكيم في كتابه ، أي : كما فعلت بكم هذا من الميئن التي عدّتها عليكم ، فاذكروني بالشکر أذکرکم بالمزید ؛ لأنّ في ذكرکم ذلك شکراً لي ، وقد وعدتکم المزید^(١) على الشکر ، وهو قوله : ﴿لَئِنْ شَكَرْتُنَّ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم : ٧] ؛ فالكاف في قوله : «كما» هنا ، وفي الأنفال ﴿كَمَا أَخْرَجَكُمْ رَبُّكُم﴾ [٥] وفي آخر الحجر ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ﴾ متعلقة بما بعده ؛ على ما يأتي بيانه.

قوله تعالى : ﴿فَإِذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَعِنُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّالِحِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [١٥]

قوله تعالى : ﴿فَإِذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ أمرٌ وجوابه ، وفيه معنى المجازاة ، فلذلك جزم . وأصل الذكر التثبيت بالقلب للمذكور والتيقظ له ، وسمى الذكر باللسان ذكراً لأنه دلالة على الذكر القلبي ، غير أنه لمّا كثر إطلاق الذكر على القول اللساني صار هو السابق للفهم^(٢) .

ومعنى الآية : اذکروني بالطاعة أذکرکم بالثواب والمغفرة ، قاله سعيد بن جبير^(٣) . وقال أيضاً : الذکر طاعة الله ، فمن لم يطعه لم يذكره ، وإن أكثر التسبیح والتهليل وقراءة القرآن^(٤) .

وروى عن النبي ﷺ : «من أطاع الله فقد ذكر الله وإن أقل صلاتة وصومه وصنائعه للخير ، ومن عصى الله فقد نسي الله وإن كثّر صلاتة وصومه وصنائعه للخير»^(٥) ؛ ذكره أبو عبد الله محمد بن حويزن منداد في «أحكام القرآن» له.

(١) في (م) : بالمزيد.

(٢) في (ظ) : إلى الفهم.

(٣) المحرر الوجيز / ٢٢٦ ، وأخرجه الطبرى / ٦٩٥ ، وذكره الواحدى في الوسيط / ٢٣٤ .

(٤) ذكره الواحدى في الوسيط / ٢٣٤ .

(٥) أخرجه الطبرانى في الكبير / ٢٢ من حديث واقد مولى رسول الله ﷺ ، وأورده الهيثمى في مجمع الزوائد / ٢٥٨ وقال : فيه الهيثم بن جعفر ، وهو متروك.

وآخرجه نعيم بن حماد في زوائدہ على زهد ابن المبارك (٧٠) ، والواحدى في الوسيط / ٢٣٤ . والبيهقي في الشعب (٦٨٧) من حديث خالد بن أبي عمران عن النبي ﷺ ، مرسلاً .

وقال أبو عثمان التَّهْدِيُّ : إني لأعلم الساعة التي يذكرا الله فيها ، قيل له : ومن أين تعلمها ؟ قال : يقول الله عَزَّ وجلَّ : ﴿فَإِذَا كُوِنَتِ آذْكُرُكُمْ﴾^(١).

وقال السُّدِّيُّ : ليس من عبد يذكر الله إلا ذكره الله عَزَّ وجلَّ ، لا يذكره مؤمن إلا ذكره الله برحمته ، ولا يذكره كافر إلا ذكره الله بعذاب^(٢).

وسُئل أبو عثمان فقيل له : نذكر الله ولا نجد في قلوبنا حلاوة ؟ فقال : احمدوا الله تعالى على أن زَنَنْ جارحةً من جوار حكم بطاعته^(٣).

وقال ذو النُّون المصري رحمه الله : مَنْ ذَكَرَ اللهَ تَعَالَى ذِكْرًا عَلَى الْحَقِيقَةِ نَسِيَ فِي جَنْبِ ذِكْرِهِ كُلَّ شَيْءٍ ، وَحَفِظَ اللَّهُ عَلَيْهِ كُلَّ شَيْءٍ ، وَكَانَ لَهُ عِوَضًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^(٤).

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه : ما عَمِلَ ابْنُ آدَمَ مِنْ عَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ^(٥).

والحاديُّثُ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ وَثُوَابِهِ كثِيرٌ ؛ خَرَجَهَا الأئمَّةُ ؛ روى ابن ماجه^(٦) عن عبد الله بن بُشِّرٍ أَنَّ أَعْرَابِيَاً قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ ، فَأَنْبَثَنِي مِنْهَا بِشَيْءٍ أَتَشَبَّهُ بِهِ^(٧) ، قَالَ : « لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وجلَّ ».

وَخَرَجَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ يَقُولُ : أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرْنِي وَتَحْرَكْتْ بِي شَفَّاتِاهُ^(٨) ».

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥٤٧ / ١٣.

(٢) أخرجه الطبراني ٢٩٦ / ٢.

(٣) الرسالة القشيرية ١٥٩ / ٣.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٠٧). والقشيري في الرسالة القشيرية ١٥٨ / ٣.

(٥) هو عند الترمذى (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠). وهو من رواية زياد بن أبي زياد عن معاذ رضي الله عنه كما هو مصرح به عند مالك (٢١١ / ١)، وزياد لم يدرك معاذًا وانظر مستند أحمد (٢٢٠٧٩).

(٦) برقم (٣٧٩٣)، وهو عند أحمد (١٧٦٩٨)، والترمذى (٣٣٧٥).

(٧) في (ز) و(ظ) : يارسول الله .

(٨) في (د) : أثبتت به ، وهي موافقة بعض الروايات كما في مستند أحمد.

(٩) سنن ابن ماجه (٣٧٩٢)، وأخرجه أيضًا أحمد (١٠٩٦٨)، وعلقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم قبل الحديث (٧٥٢٤).

وسيأتي لهذا الباب مزيدٌ بيان عند قوله تعالى : **﴿وَتَأْمِنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾** [الأحزاب : ٤١] وأنَّ المراد ذِكْرُ القلب الذي يجب استدامته في عموم الحالات. قوله تعالى : **﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾** قال الفراء : يقال : شكرتُك وشكرتُ لك، ونصحتُك ونصحتُ لك، والفصيح الأول^(١).

والشكر معرفة الإحسان والتحدثُ به؛ وأصله في اللغة الظهور، وقد تقدم^(٢). فشكُرُ العبدُ الله تعالى : ثناؤه عليه بذكر إحسانه إليه، وشكُرُ الحق سُبْحَانَه للعبد : ثناؤه عليه بطاعته له، إلا أنَّ شكرَ العبد نطق باللسان وإقرار بالقلب بإنعامِ الرَّبِّ مع الطاعات^(٣).

قوله تعالى : **﴿وَلَا تَكْفُرُونَ﴾** نهيٌ، ولذلك حُذفت منه نونُ الجماعة، وهذه نونُ المتكلّم، وحُذفت الياء لأنها رأس آية، وإثباتها أحسنُ في غير القرآن^(٤)، أي : لا تكفروا نعمتي وأياديَ. فالكفرُ هنا سترُ النعمة لا التكذيب. وقد مضى القول في الكفر لغة^(٥).

ومضى القول في معنى الاستعانة بالصبر والصلوة^(٦)، فلا معنى للإعادة.

قوله تعالى : **﴿وَلَا نَقُولُ لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنَّ لَا تَشْعُرُونَ ﴾**^(٧)

هذا مثلُ قوله تعالى في الآية الأخرى : **﴿وَلَا تَخْسِنَ أَذْنَانَ مَنْ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾** [آل عمران : ١٦٩]، وهناك يأتي الكلام في الشهداء وأحكامهم إن شاء الله تعالى.

وإذا كان الله تعالى يُحييهم بعد الموت ليرزقهم - على ما يأتي - فيجوز أن يُحيي

(١) في (د) : وال الصحيح الأول ، وفي (ظ) : والأصح الأول ، وانظر معاني القرآن للفراء ٩٢ / ١ وفيه : العرب لا تكاد تقول : شكرتك ، إنما تقول : شكرت لك ، ونصحت لك ، ولا يقولون : نصحتك ، وربما قيلنا.

(٢) ١٠٤ / ٢.

(٣) الرسالة القشيرية ٦٦ / ٣.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١ / ٢٧٢.

(٥) ٢٨٠ / ١.

(٦) ٦٥ / ٢.

الكافار، ليعدّهم، ويكونُ فيه دليلاً على عذاب القبر^(١). والشهداء أحياء كما قال الله تعالى، وليس معناه أنهم سيحيون؛ إذ لو كان كذلك لم يكن بين الشهداء وبين غيرهم فرق؛ إذ كل أحد سيحيا. ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾. والمؤمنون يشعرون أنهم سيحيون.

وارتفع «أموات» على إضمار مبتدأ، وكذلك «بل أحياء»، أي: هم أموات، وهم أحياء، ولا يصح إعمال القول فيه - لأنه ليس بينه وبينه تناسب - كما يصح في قوله: قلت كلاماً وحجة^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوْنَكُمْ سَيْئَةً مِنَ الْمَغْوِفَةِ وَالْمُجْوَعَةِ وَتَقْصِيرِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالْمَرْبَثِ وَبَشَرِ الْفَدَرِيْنِ﴾^(٣)

قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوْنَكُم﴾ هذه الواو مفتوحة عند سيبويه لالتقاء الساكنين^(٤). وقال غيره: لما ضممت إلى النون^(٥) الثقلة بني الفعل فصار بمنزلة «خمسة عشر». والباء يكون حسناً ويكون سيئاً. وأصله المحنّة، وقد تقدّم^(٦). والمعنى: لمنتختكم لنعلم المجاهد والصابر علماً معاينة، حتى يقع عليه الجزاء، كما تقدّم. وقيل: إنما ابْتُلُوا^(٧) بهذا ليكون آيةً لمن بعدهم، فيعلموا أنهم إنما صبروا على هذا حين وَضَحَ لهم الحق.

وقيل: أعلمهم بهذا ليكونوا على يقين منه أنه يصيبهم، فيوْطُنُوا^(٨) أنفسهم عليه، فيكون^(٩) أبعد لهم من الجزء، وفيه تعجّيل ثواب الله تعالى على العزم وتوطين النفس^(٩).

(١) أحكام القرآن للكبا الطبرى / ٢٣ / ١.

(٢) المحرر الوجيز / ١ / ٢٢٧.

(٣) الكتاب / ٣، ٥٢٨، ونقله المصطف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن / ١ / ٢٧٢.

(٤) في (ظ): إلى الواو النون.

(٥) ٨٨-٨٩ / ٢.

(٦) في (د): نبلو.

(٧) في (د): فيوطنوا.

(٨) في (م): فيكونوا.

(٩) أحكام القرآن للكبا الطبرى / ١ / ٢٣-٢٤.

قوله تعالى : **﴿يَشِيعُ﴾** لفظ مفرد ومعنى الجمع . وقرأ **الضحاك** : «بأشيء» على الجمع ^(١) . وقرأ **الجمهور** بالتوحيد ، أي : بشيء من هذا وشيء من هذا ، فاكتفى بالأول إيجازاً .

﴿مِنَ الْمَغْوِفَةِ﴾ أي : خوف العدو والفزع في القتال ؛ قاله ابن عباس . وقال **الشافعی** : هو خوف الله عز وجل .

﴿وَالجُوعُ﴾ يعني المعاقة بالجذب والقطط ، في قول ابن عباس . وقال **الشافعی** : هو الجوع في شهر رمضان .

﴿وَنَقْصٌ مِنَ الْأَنْوَافِ﴾ بسبب الاشتغال بقتال الكفار . وقيل : بالجوانح المختلفة . وقال **الشافعی** : بالزكوات ^(٢) المفروضة .

﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ قال ابن عباس : بالقتل والموت في الجهاد ^(٣) . وقال **الشافعی** : يعني بالأمراض .

﴿وَالْمَرَدِ﴾ قال **الشافعی** : المراد موت الأولاد ، وولد الرجل ثمرة قلبه ، كما جاء في الخبر ، على ما يأتي ^(٤) . وقال ابن عباس : المراد قلة النبات وانقطاع البركات ^(٥) .

قوله تعالى : **﴿وَبَيْسِرُ الصَّابِرِينَ﴾** أي : بالثواب على الصبر . والصبر أصله الحبس ، وثوابه غير مقدر ، وقد تقدم ^(٦) . لكن لا يكون ذلك إلا بالصبر عند الصدمة الأولى ^(٧) ، كما روى **البخاري** ، عن **أنس** ، عن النبي ﷺ قال : «إنما الصبر عند الصدمة الأولى» ^(٨) .

(١) المحرر الوجيز / ٢٢٨.

(٢) في (م) : بالزكاة .

(٣) في (د) : والجهاد ، وفي (ظ) : بالجهاد .

(٤) سيدركه المصنف في المسألة الخامسة ، وهو من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(٥) تنظر الأقوال السابقة في تفسير قوله تعالى : **﴿وَلَتَبْلُوَكُمْ يَشِيعٌ وَمِنَ الْمَغْوِفَةِ وَالجُوعُ﴾** في أحكام القرآن للشافعی ١/٣٩ ، والوسیط ١/٢٣٦ ، وتفسیر البغوي ١/١٣٠ ، وزاد المسیر ١/١٦٢ . والذي في أحكام القرآن : والشرارات : الصدقات : ويشر الصابرين بأدائها .

(٦) ٦٥/٢ .

(٧) قوله : الأولى ، ليس في (خ) و(ظ) .

(٨) صحيح البخاري (١٢٨٣) .

وأخرجه مسلم^(١) أتَمَ منه؛ أي: إنما الصبر الشاقُ على النفس الذي يعظمُ الثوابُ عليه إنما هو عند هجوم المصيبة وحرارتها؛ فإنه يدلُّ على قوة القلب وثباته في مقام الصبر، وأما إذا برَدَتْ حرارةُ المصيبة؛ فكلُّ أحدٍ يصبرُ إذ ذاك، ولذلك قيل: يجب على العاقل^(٢) أن يتلزم عند المصيبة مالا بدَّ للأحمق منه بعد ثلات^(٣).

وقال سهل بن عبد الله التستري: لما قال تعالى: ﴿وَبَيْرِ الصَّابِرِينَ﴾ صار الصبر عيشاً. والصبر صبران: صبر عن معصية الله ، فهذا مجاهد، وصبر على طاعة الله ، فهذا عابد. فإذا صبر عن معصية الله ، وصبر على طاعة الله ، أورثه الله الرضا بقضاءائه، وعلامة الرضا سكونُ القلب بما وردَ على النفس من المكرمات والمحبوبات.

وقال الخواص^(٤): الصبر الثبات على أحكام الكتاب والسنّة.

وقال رؤيم: الصبر ترك الشكوى^(٥).

وقال ذو النون المصري: الصبر هو الاستعانة بالله تعالى^(٦).

وقال الأستاذ أبو علي^(٧): الصبر حده ألا تعترض على التقدير، فاما اظهار البلوى على غير وجه الشكوى؛ فلا ينافي الصبر؛ قال الله تعالى في قصة أيبوب: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا يَقْعِمُ الْعَبْدَ﴾ [ص: ٤٤] مع ما أخبر عنه أنه قال: ﴿مَسَنَى الظُّرُفَ﴾.

(١) صحيح مسلم (٩٢٦)، وهو عند أحمد (١٢٤٥٨).

(٢) في (م) و(د): كل عاقل.

(٣) المفهم .٥٧٩/٢

(٤) إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل، أبو إسحاق، أوحد المشايخ في وقته، من أقران أبي القاسم الجنيد، مات بالرَّي سنة (٢٩١هـ). طبقات الصوفية ص ٢٨٤. وذكر قوله القشيري في الرسالة القشيرية .٨٦/٣

(٥) الحلية ٣٠١/١٠، وشعب الإيمان (١٠٠٧٨)، وتاريخ بغداد /٨ ٤٣٠، والرسالة القشيرية ٣/٨٦.

(٦) الرسالة القشيرية ٣/٨٦.

(٧) الحسن بن علي بن محمد الدقاق، النيسابوري الصوفي الراهد، نفقه على الخضرى والقفال، وهو شيخ الأستاذ أبي القاسم القشيري. توفي سنة (٤٠٦هـ). طبقات الشافعية ٤/٣٢٩. وقوله في الرسالة القشيرية .٩١/٣

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتُهُم مُّصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ ﴾^(١) أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُهَنَّدُونَ ﴾^(٢)
فِيهِ سُّتُّ مَسَائِلَ :

الأولى : قوله تعالى : ﴿مُّصِيبَةٌ﴾ المصيبة : كُلُّ مَا يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ وَيُصِيبُهُ ؛ يقال : أصابه إصابةً ومُصابةً ومُصاباً.

وال المصيبة واحدة المصائب ، والمُصُوبية - بضم الصاد - مثل المصيبة ، واجتمعت^(١) العرب على همز المصائب ، وأصله الواو ، كأنهم شبّهوا الأصلية بالزائد ، ويُجمع على : مَصَابٍ ، وهو الأصل . والمصاب الإصابة ؛ قال الشاعر :
أَسْلَنِيمُ إِنَّ مُصَابَكُمْ رِجْلًا أَهْدَى السَّلَامَ تَحْيَةً ظُلْمٌ^(٢) وصاب السهم القرطاسَ يَصِيبُهُ^(٣) صَيْبًا ؛ لغة في أصابه^(٤) .

وال المصيبة : النكبة يُنكِبُها الإنسان وإن صَعِرتْ ، وتستعمل في الشر ، روى عكرمة أن مصباح رسول الله ﷺ انطفأ ذات ليلة ، فقال : «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» فقيل : أَمْصِيَّةٌ هي يارسول الله ؟ قال : «نعم ، كُلُّ مَا آذَى الْمُؤْمِنَ فَهُوَ مُصِيبَةٌ»^(٥) .

قلت : هذا ثابت معناه في الصحيح ، خرج مسلم عن أبي سعيد وأبي^(٦) هريرة رضي الله عنهما ، أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول : «ما يصيِّبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصْبٍ ،

(١) في (د) و(ز) و(م) : وأجمعـتـ.

(٢) قائلـهـ الحارثـ بنـ خالـدـ المـخـزـومـيـ كـمـاـ فـيـ الأـغـانـيـ ٢٢٩/٩ـ ،ـ والـخـزانـةـ ١/٤٥٤ـ ،ـ وـنـسـبـهـ اـبـنـ هـشـامـ فـيـ المـغـنـيـ ٦٩٧ـ لـلـتـرـجـيـ ،ـ وـهـوـ فـيـ مـجـالـسـ ثـلـبـ صـ ٢٢٤ـ ،ـ وـتـفـسـيرـ الطـبـرـيـ ١/١١٥ـ ،ـ وـأـمـالـيـ اـبـنـ الشـجـرـيـ ١/١٦١ـ بـدـوـنـ نـسـبـ ،ـ وـجـاءـ عـنـ بـعـضـهـمـ :ـ أـطـلـيـمـ ،ـ وـعـنـ بـعـضـهـمـ :ـ أـظـلـومـ ،ـ بـدـلـ :ـ أـسـلـنـيمـ .ـ وـانـظـرـ السـانـ (ـصـوبـ).

(٣) في (م) : يصيـبـ.

(٤) الصـاحـ (ـصـوبـ).

(٥) المـحـرـرـ الـوـجـيـزـ ١/٢٢٨ـ .ـ وـالـخـبـرـ ذـكـرـهـ السـيـوطـيـ فـيـ الدـرـ المـشـورـ ١/١٥٧ـ وـعـزـاهـ لـعـبدـ بـنـ حـمـيدـ وـابـنـ أـبـيـ الدـنـيـاـ فـيـ الـعـزـاءـ ،ـ وـأـخـرـجـهـ بـنـحـوـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ فـيـ الـمـارـاسـيـلـ (٤١٢ـ)ـ عـنـ عـمـرـانـ الـقـصـيرـ .ـ

(٦) في (م) و(د) : وـعـنـ أـبـيـ .ـ

وَلَا نَصِيبٌ، وَلَا سَقَمٌ، وَلَا حَزَنٌ، حَتَّى الَّهُمَّ يُهْمِهُ^(١) إِلَّا كُفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ^(٢).

الثانية: خرج ابن ماجه في سنته: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحَ، عَنْ هَشَامِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَمَّهُ، عَنْ فَاطِمَةَ بَنْتِ الْحَسِينِ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ، فَذَكِّرْ مُصِيبَتَهُ، فَأَخْدُثْ اسْتِرْجَاعًا، وَإِنْ تَقَادَمْ عَهْدُهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهِ^(٣) يَوْمَ أُصِيبَ»^(٤).

الثالثة: من أعظم المصائب المصيبة في الدين، ذكر أبو عمر^(٥) عن الفريابي^(٦) قال: حَدَّثَنَا فَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةً، فَلِيذْكُرْ مُصَابَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَابِ»^(٧). أخرجه السَّمَرْقَنْدِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ^(٨) في مسنده، أخبرنا أبُو نعِيمَ قَالَ: أَبَانَا فَطْرٌ؛ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً. وَأَسْنَدَ مِثْلَهُ عَنْ مَكْحُولٍ مَرْسَلاً^(٩).

قال أبو عمر: وصدق رسول الله ﷺ؛ لأنَّ^(٩) المصيبة به أعظم من كل مصيبة

(١) في (ظ) و(د): يهتم.

(٢) صحيح مسلم (٢٥٧٣)، وهو عند أحمد (٨٤٢٤)، والبخاري (٥٦٤١).

(٣) في (د): كتب له من الأجر مثل.

(٤) سنن ابن ماجه (١٦٠٠). وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٣٤)، وابن حبان في المجموعين ٨٨/٣، ٢٧٥/٢، وفيه هشام بن زياد، قال ابن حبان: كان من يروي الموضوعات عن الثقات، والمقلوبات عن الآثار حتى يسبق إلى قلب المستمع أنه كان المتعذّل لها، لا يجوز الاحتجاج به.

(٥) التمهيد ١٩/٣٢٢.

(٦) وأخرجه أيضاً من طريق فطر عن عطاء، ابن سعد في الطبقات ٢٧٥/٢، والدارمي (٨٥)، والعقيلي في الصفعاء ٤٦٥/٣. وأخرجه ابن عدي ٢٠٥٦/٦ عن فطر عن ابن عباس.

(٧) الحسن بن أحمد بن محمد الكوشمي، الحافظ الرحال، ذكر النسفي أن له كتاب: بحر الأسانيد في صحاح الأسانيد جمع فيه مئة ألف حديث، توفي سنة ٤٩١هـ. السير ١٩/٢٠٥.

(٨) أخرجه الدارمي (٨٥). وروي مرفوعاً فيما أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ١/٣٢٣، والطبراني في المعجم الكبير (٦٧١٨)، والبيهقي في الشعب (١٠١٥٣) من طريق أبي بردة عمرو بن يزيد، عن علقة بن مرثد، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبيه، عن النبي ﷺ. قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤/٣٢٠: روى سفيان الثوري، عن علقة، عن ابن سابط قال: قال النبي ﷺ ، ليس فيه والد سابط. قلت: أخرج المرسل ابن المبارك في زوائد نعيم بن حماد على المروزي في كتاب الزهد (٢٧١). وللحديث شواهد أخرى لها ابن عبد البر في التمهيد ١٩/٣٢٤-٣٢٥.

(٩) في (د): فإن.

يصابُ بها المسلم بعده إلى يوم القيمة؛ انقطعَ الوحي وماتت النبوة، وكان أول ظهور الشرّ بارتداد العرب وغير ذلك، وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه. قال أبو سعيد: ما نفينا أيدينا من الترابِ من قبر رسول الله ﷺ حتى أنكرنا قلوبنا^(١). ولقد أحسن أبو العتاهية في نظمه معنى هذا الحديث حيث يقول:

اصِرْ لِكُلِّ مصيبةٍ وَتَجَلِّدْ
واعلم بِأَنَّ الْمَرْءَ غَيْرُ مُخْلَدْ
أَوْ مَا تَرَى أَنَّ الْمَصَابَاتِ جَمَّةٌ
وَتَرَى الْمُنْيَةَ لِلْعَبَادِ بِمَرْضَدْ
مَنْ لَمْ يُصْبِبْ مَمْنَ تَرَى بِمَصِيبَةٍ؟
هَذَا سَبِيلٌ لَسْتَ فِيهِ^(٢) بِأَوْحَدْ
فَإِذَا ذَكَرْتُ مُحَمَّداً وَمَصَابَهُ
فَاجْعَلْ مُصَابَكَ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدَ^(٣)
الرابعة: قوله تعالى: «قَالُوا إِنَّا لِلّهِ وَلَنَا إِلَيْهِ رَجِعونَ» جعلَ الله تعالى هذه الكلماتِ
ملجأً لذوي المصائب، وعصمةً للممتحنين؛ لما جمعت من المعاني المباركة، فإنَّ
قوله: «إِنَّا لِلّهِ» توحيدٌ وإقرارٌ بالعبودية والملك. وقوله: «وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ» إقرارٌ
بالهُلُك على أنفسنا، والبعث من قبورنا، واليقينُ أنَّ رجوعَ الأمْرِ كلهُ إليه كما هو له.
قال سعيد بنُ جبير رحمه الله تعالى: لِمَ تُعْنِي هَذِهِ الْكَلِمَاتُ نَبِيًّا قَبْلَ نَبِيِّنَا، وَلِمَ
عُرِفَتْ بِهَا يعقوبُ لِمَا قَالَ: «يَكْأَسَفُ عَلَى يُوسُفَ»^(٤) [يوسف: ٨٤].

الخامسة: قال أبو سنان^(٥): دفنتُ ابني سناناً، وأبو طلحة الحولاني^(٦) على

(١) التمهيد ١٩/٣٢٢، وأخرجه بنحوه البزار «كشف الأستار» (٨٥٣)، وجُود إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح ٨/١٤٩، وأخرجه أحمد (١٣٣١٢) و(١٣٨٣٠)، والترمذني (٣٦١٨)، وابن ماجه (١٦٣١) من حديث أنس رضي الله عنه. قال الترمذني: هذا حديث غريب صحيح.

(٢) في النسخ: عنه، والمثبت من التمهيد وهو المافق للديوان.

(٣) ديوان أبي العتاهية ص ١١٠-١١١، وفيه: فاذكر مصابك...

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٢٨، وأخرج قول سعيد بن جبير الطبرى ٧٠٨/٢.

(٥) عيسى بن سنان الحنفي، الفلسطيني، الشَّعْلَى، نزيل البصرة، من رجال التهذيب. قال الذهبي في الميزان: ضعفه أحمد وابن معين، وهو من يكتب حديثه على لينه.

(٦) شامي، أرسل عن النبي ﷺ، ذكره أبو أحمد الحاكم في مين لا يعرف اسمه، وذكر الطبراني أن اسمه ذُرع بالذال المعجمة، وقال ابن أبي حاتم: ذُرع بالذال المعجمة، وقال ابن ماكولا: ذرع بن عبد الله الغولاني غزا مع مالك بن عبد الله الخثعمي. انظر تهذيب التهذيب ٥٤٢/٤.

شفير القبر، فلما أردتُ الخروجَ، أخذَ بيديِّ، فأنا شرطيٌ^(١) قال: ألا أبشرك يا أبا سنان؟ حدثني الضحاك عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا ماتَ ولدُ العبد قال الله لملائكته: أَقْبَضْتُمْ ولدَ عبديِّ، فيقولون: نعم، فيقول: أَقْبَضْتُمْ ثمرةَ فؤادِهِ، فيقولون: نعم، فيقول: فماذا قالَ عبديِّ، فيقولون: حَمِدَكَ واسترجعَ، فيقول الله تعالى: ابْنُوا لعبيِّ بيتاً في الجنة وسُمُّوه بيت الحمد»^(٢).

وروى مسلم^(٣) عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلمٍ تُصْبِيْهِ مصيبةٌ؛ فيقول ما أمرَهُ الله عزَّ وجَلَّ: إِنَّا لِهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْراً مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً مِنْهَا». فهذا تنبيةٌ على قوله تعالى: «وَبَشِّرُ الصَّابِرِينَ» إِمَّا بالخَلْفِ كَمَا أَخْلَفَ اللَّهُ لَأُمَّ سلمةَ رسولَ الله ﷺ؛ فإنه تزوَّجَها لَمَّا ماتَ أبو سلمة زوجها. إِمَّا بالثوابِ الجَزِيلِ، كَمَا في حديثِ أبي موسى. وقد يكون بهما.

ال السادسة: قوله تعالى: «أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ» هذه نِعَمٌ من الله عزَّ وجَلَّ على^(٤) الصابرين المسترجعين. وصلوة الله على عبده^(٥): عفوه ورحمته وبركته، وتربيته إياه في الدنيا والآخرة^(٦).

وقال الزجاج^(٧): الصلاة من الله عزَّ وجَلَّ: الغفرانُ والثناُ الحَسَنُ، ومن هذا الصلاة على الميت إنما هو الثناء عليه والدعا له. وكرر الرحمة لَمَّا اختلفَ اللفظ تأكيداً وإشباعاً^(٨) للمعنى؛ كما قال: «مِنَ الْيَتَمَّتِ وَالْمَدْئِ» [البقرة: ١٨٥]، قوله

(١) في المعجم الوسيط: أنشطَ فلاناً: صيره نشيطاً. ووقع في (ظ): فأبسطني.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٧٢٥)، والترمذى (١٠٢١). وإن ساده ضعيف؛ أبو سنان سلف الكلام عليه، ورواية الضحاك عن أبي موسى الأشعري مرسلة كما في الجرح والتعديل /٤٤٥٩، وقال الترمذى: حديث حسن غريب، وكذا قال البغوي في شرح السنة (١٥٤٩).

(٣) صحيح مسلم (٩١٨)، وهو عند أحمد (٢٦٦٣٥).

(٤) في (خ) و(ز): مَنْ بِهَا عَلَى...

(٥) في (ظ): مَنْ بِهَا عَلَى الطَّائِعِينَ وصلوة الله على رجل عبده...

(٦) المحرر الوجيز /٢٢٨.

(٧) بفتحه في معاني القرآن له ١/٢٣١.

(٨) في (ظ): واتباعاً.

﴿أَمْ يَخْسِرُونَ أَنَا لَا تَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَيَغْوِيَهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٠]، وقال الشاعر:
 صَلَّى عَلَى يَحْيَى وَأَشْيَاعِهِ رَبُّ كَرِيمٍ وَشَفِيعٍ مَطَاعٍ^(١)
 وقيل: أراد بالرحمة كشف الكربة وقضاء الحاجة. وفي البخاري^(٢): وقال عمر
 رضي الله عنه: نعم العدلاً ونعم العلاوة: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا
 إِلَيْهِ رَجُونَ﴾ ^{١٥١} أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ^{١٥١}. أراد
 بالعدلين الصلاة^(٣) والرحمة، وبالعلاوة الاهتداء^(٤). قيل: إلى استحقاق الشواب
 وإجزاء^(٥) الأجر، وقيل: إلى تسهيل المصائب وتخفيف الحزن^(٦).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَغْتَمَرَ فَلَا
 جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ نَفَقَ خَرِّاً فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ﴾ ^{١٥١}

فيه تسع مسائل:

الأولى: روى البخاري^(٧) عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة، فقال: كنا نرى أنهما^(٨) من أمر الجاهلية، فلما كان الإسلام، أمسكنا عنهما^(٩); فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَغْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهِمَا﴾.

(١) المفضليات ص ٣٢٢، ومعاني القرآن للزجاج ١/٢٢٢، والنكت والعيون ١/٢١٠، والخزانة ١/٢٩٠، ٩٦، قال البغدادي: البيت من قصيدة للسفاح بن بكير اليربوعي رثى بها يحيى بن شداد بن ثعلبة...

وقال أبو عبيدة: هي لرجل من بني قريظ رثى بها يحيى بن ميسرة صاحب مصعب بن الزبير.

(٢) كتاب الجنائز، باب الصبر عند الصدمة الأولى (الفتح ٣/١٧١)، ووصله الحاكم ٢/٢٧٠ والواحدى في الوسيط ١/٤١، ٢٤١، وانظر تلقيق التعليق ٢/٤٧٠.

(٣) في (خ) و(ظ) وهامش (ز): الصلوات.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٨٨. وينظر شعب الإيمان للحليمي ٢/١٣٥.

(٥) في (ظ): وإحران.

(٦) النكت والعيون ١/٢١٠.

(٧) صحيح البخاري (٤٤٩٦).

(٨) قوله: أنهما، ليس في (خ) و(د) و(ظ)، وفي (ز): أنها. والمثبت من (م) وهو الموافق للمطبوع من صحيح البخاري.

(٩) في (خ) و(د) و(ز): عنها، وفي (ظ): عليهما. والمثبت من (م).

وخرج الترمذى عن عروة قال: «قلت لعائشة: ما أرى على أحد لم يطوف بين الصفا والمروءة شيئاً، وما أبالي ألا أطوف بينهما^(١)». فقالت: بئس ما قلت يا ابن أخي! طاف رسول الله ﷺ وطاف المسلمين، وإنما كان من أهل لمنا الطاغية التي بالمشلل^(٢) لا يطوفون بين الصفا والمروءة؛ فأنزل الله تعالى: «فَمَنْ حَجَّ أَبْيَتْ أَوْ أَعْتَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهِمَا» ولو كانت كما تقول لكانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما.

قال الزهرى: فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فأعجبه ذلك وقال: إن هذا لعلم. ولقد سمعت رجالاً من أهل العلم يقولون: إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروءة من العرب يقولون: إن طواقنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطواف، ولم نؤمر به بين الصفا والمروءة، فأنزل الله تعالى: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ» قال أبو بكر بن عبد الرحمن: فأراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء. قال: هذا حديث حسن صحيح^(٣).

أخرجه البخارى^(٤) بمعنىه، وفيه بعد قوله: فأنزل الله تعالى «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ»: قالت عائشة: وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما؛ ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لعلم ما كنت سمعته، ولقد سمعت رجالاً من أهل العلم يذكرون أن الناس - إلا من ذكرت عائشة ممن كان يهيل بمنا - كانوا يطوفون كلهم بالصفا^(٥) والمروءة، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت، ولم يذكر الصفا والمروءة في القرآن، قالوا: يا رسول الله ، كنا نطوف بالصفا والمروءة، وإن الله أنزل الطواف بالبيت، فلم يذكر الصفا^(٦)، فهل علينا من خرج ألا نطوف بالصفا والمروءة؟ فأنزل الله عز وجل: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ

(١) في النسخ: بهما، والمثبت من (م) وهو المواقف للمطبوع من السنن وصحيح مسلم.

(٢) هو جبل يهبط منه إلى ثديid (موقع بين الحرمين). القاموس (شلل).

(٣) سنن الترمذى (٢٩٦٥)، وهو في مستند أحمد (٢٥١١٢)، وصحيح مسلم (١٢٧٧) (١٢٦١).

(٤) برقم (١٦٤٣)، وأخرجه مسلم مختصرًا (١٢٧٧) (٢٦٢).

(٥) في (ز) و(ظ): بين الصفا.

(٦) في (ظ): الصفا والمروءة.

شَعَابِرَ اللَّهِ^{الله} الآية. قال أبو بكر: فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما: في الذين كانوا يتحرّجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروءة، والذين يطوفون ثم تحرّجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام؛ من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت، ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت.

وروى الترمذى^(١) عن عاصم بن سليمان الأحول قال: سأله أنس بن مالك عن الصفا والمروءة، فقال: كانا من شعائر الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكتنا عنهما، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَخْتَمَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا﴾ قال: هما تطوع **﴿وَمَنْ طَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِ﴾**. قال: هذا حديث حسن صحيح. خرجه البخاريًّا أيضًا^(٢).

وعن ابن عباس قال: كان في الجاهلية شياطين تعزف الليل كلّه بين الصفا والمروءة، وكانت^(٣) بينهما آلة، فلما ظهر الإسلام قال المسلمون: يا رسول الله، لا نطوفُ بين الصفا والمروءة، فإنّهما شرك، فنزلت^(٤).

وقال الشعبيُّ: كان على الصفا في الجاهلية صنم يسمى إسافاً، وعلى المروءة صنم يسمى نائلة، فكانوا يمسحونهما إذا طافوا، فامتنع المسلمون من الطواف بينهما من أجل ذلك، فنزلت الآية^(٥).

الثانية: أصل الصفا في اللغة الحجر الأملس؛ وهو هنا جبل بمكة معروف، وكذلك المروءة جبل أيضًا، ولذلك أخرجهما بلفظ التعريف.

وذكر الصفا لأن آدم المصطفى **ﷺ** وقف عليه، فسمى به، ووقفت حواء على المروءة، فسميت باسم المرأة، فأنت لذلك، والله أعلم^(٦).

(١) في سنته (٢٩٦٦).

(٢) برقم (١٦٤٨).

(٣) في (د) و(م): وكان.

(٤) أخرجه الطبرى ٧١٦/٢، وابن أبي داود في المصاحف ص ١٠١-١٠٠.

(٥) أخرجه الطبرى ٧١٤/٢، والواحدى في الوسيط ٢٤٢/١-٢٤٣.

(٦) ذكره الماوردي في النكوت والعيون ٢١١/١ ونسبة لجعفر بن محمد، وذكره أيضًا ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٢٩.

وقال الشعبي: كان على الصفا صنم يُدعى^(١) إسافاً، وعلى المروءة صنم يُدعى نائلة، فاطَّرد ذلك في التذكير والتأنيث، وقدَّم المذَّكُر^(٢)، وهذا حسن؛ لأن الأحاديث المذكورة تدلُّ على هذا المعنى، وما كان كراهةً من كِرْه الطواف بينهما إلَّا من أجل هذا، حتى رفع الله الحرج في ذلك.

وزعم أهل الكتاب أنهم زَنَى في الكعبة، فمسخَّهم الله حجرين، فوضَّعهما على الصفا والمروءة ليُعتبر بهما، فلما طالت المدة عِدَا من دون الله^(٣)، والله تعالى أعلم، والصفا، مقصور: جمع صَفَّة، وهي الحجارة المُلْس. وقيل: الصَّفَا اسْمٌ مفرد، وجمعه صَفَّيٌّ، بضم الصاد، وأصياء، على مثل: أرحاء. قال الراجز:

كَانَ مَشَنَّيْهِ مِنَ النَّفِيِّ **مَوَاقِعُ الطِّيرِ عَلَىٰ^(٤) الصَّفَّيِّ**
وقيل: من شروط الصفا البياض والصلابة^(٥)؛ واستيقاؤه من صفا يصفو، أي: خَلَصَ من التراب والطين.

والمروءة: واحدة المَرَوَة، وهي الحجاة الصُّغار التي فيها لين. وقد قيل: إنها

(١) في (د) و(م): يسمى.

(٢) المحرر الوجيز ١/٢٢٩، وأخرجه بنحوه الطبرى ٢/٧١٤.

وذكر أبو حيان في البحر المحيط ١/٤٥٦: هذين التولين وقال: لو لا أن ذلك دُون في كتاب ما ذكرته. وقال: الصفا والمروءة عَلَيْهِما لَهْذِيْنِ الْجَبَلَيْنِ، والأعلام لا يلحظ فيها تذكير اللفظ ولا تأنيته، ألا ترى إلى قولهم طلحة وهند.

(٣) ذكره الزمخشري في الكشاف ١/٣٢٤.

(٤) في النسخ: من ، والمثبت من (م) وهو الموافق للمصادر.

(٥) قائله الأخيل الطائي، كما في جمهرة اللغة لابن دريد ٣/١٣٥، واللسان (صفا) (نفا)، وهو أيضاً في مجالس ثعلب ص ٢٠٧، والحيوان للجاحظ ٢/٣٣٩، وتفسيـر الطبرى ٢/٧٠٩، وتهذيب اللغة ٣/٣٧، والصحاح (صفا). والبيت في وصف ساقى الماء كما ذكر ثعلب، وقال: يقول: كأن الماء لما جفَّ على ظهره ذَرَقَ الطائر؛ لأنه قد ابْيَضَ، فشيئـه به.

وهو عند ابن دريد برواية: كأن متنئ من النَّفِيِّ من طول إشرافي على الطويِّ مَوَاقِعُ . . . ونقل صاحب اللسان عن ابن سيده أن: «متنئ» أصح؛ لقوله بعده: من طول إشرافي . . . وهو في الصحاح برواية: . . . متنئ . . . إشرافي . . .

(٦) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٢٨.

الصلاب. والصحيح أن المَرْوَ الحجارة صليبيها ورخوها الذي يتشهّى وترق حاشيته، وفي هذا يقال المَرْوُ أكثر، ويقال في الصليب^(١). قال الشاعر:

وَتُولَّي الارض خُفْفًا ذَابِلًا إِذَا مَا صادَفَ المَرْوَ رَضَخَ^(٢)
وقال أبو ذؤيب:

حَتَّى كَأْنِي لِلحَوَادِثِ مَرْوَةٌ بَصَفَّا الْمُشَقَّرَ كُلَّ يَوْمٍ ثَفَرَعُ^(٣)
وقد قيل: إنها الحجارة السُّود. وقيل: حجارة بيض براقة تكون فيها النار.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ﴾ أي: من معالمه ومواقع عباداته، وهي جمع شَعِيرَةٍ^(٤). والشعائر: المتعبدات التي أشعرها الله تعالى، أي: جعلها أعلاماً للناس، من الموقف والمعنى والنَّحْر^(٥). والشعار: العلامة؛ يقال: أشعر الهدى: أعلم بغرز حديدة في سمامه؛ من قولك: أشعرت، أي: أعلمت، وقال الكُميّت:

نُقْتَلُهُمْ جِيلًا فَجِيلًا تَرَاهُمْ شَعَائِرَ قُرْبَانٍ بِهِمْ^(٦) يُتَقْرَبُ^(٧)

(١) المحرر الوجيز ١/٢٢٩.

(٢) في (خ) و(ز) و(ظ) و(م): رضخ (بالخاء المعجمة) والمثبت من (د) (بالباء المهملة) وهو الصواب. والبيت للأعشى ميمون بن قيس، وهو في ديوانه ص ٢٩١ من قصيدة حالية برواية: مُنجِّراً بدل: ذابلأ. وتفسير الطبرى ٢/٧٠٩ وفيه: زائلأ بدل: ذابلأ.

قوله: رضخ؛ قال في الصحاح (رضخ): الرضخ مثل الرضخ، وهو كسر الحصى أو النوى. والبيت في وصف ناقة.

(٣) هو في ديوان الهدليلين ص ٣، برواية: المَشَرَقُ، بدل: المَشَقَرُ، وذكره الطبرى ٢/٧٠٨ وقال: ويفقال: «المَشَقَرُ»، وأورده ياقوت في معجم البلدان في الموضعين وذكر أن «المَشَقَرُ» حصن بالبحرين عظيم لعبد القيس يلي حصنًا لهم آخر يقال له: الصفا، ثم قال: قال الأصمعي: ولهدليل جبل يقال له: المشَقَرُ، وهذا الذي قال فيه أبو ذؤيب... وذكر البيت.

(٤) المحرر الوجيز ١/٢٢٩.

(٥) في (ظ): والمنحر.

(٦) في (ظ): بها، وهو موافق لرواية اللسان (شعر).

(٧) في (د) و(ز): نقرب. والبيت في الهاشميّات ص ٣٥، وتفسير الطبرى ٢/٧١٠، ومجمع البيان ٢/٤٣، قال في شرح الهاشميّات ص ٦٧: جِيلًا فَجِيلًا: جيشاً فجيشاً، وخلقاً بعد خلق، يقول: نجعل قتل الخوارج فُرِبةً إلى الله ، كما تُنَزَّل الشعائر إلى الله.

الرابعة: قوله تعالى: «فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ» أي: قصد. وأصل الحجّ: القصد، قال الشاعر:

فأشهد من عوف حلولاً كثيرة يحجون سبّ الزيرقان المزغفرا^(١)
السبّ: لفظ مشترك. قال أبو عبيدة: السبّ. بالكسر. الكثير السباب. وسيبك أيضاً: الذي يسبّك^(٢)؛ قال الشاعر:
لأتسبّنزي^(٣) فلست بسبّي إن سبّي من الرجال الكريم^(٤)
والسبّ أيضاً: الخمار، وكذلك العمامة؛ قال المخبل السعدي:
يحجون سبّ الزيرقان المزغفرا^(٥)

(١) قائله المخبل السعدي، وسيكرر المصنف شطره الثاني بعد البيت التالي، وهو في إصلاح المنطق ص ٤١١، والبيان والتبيين ٩٧/٣، والاشتقاق لابن دريد ١٢٣/١، والصحاح (سبب)، وتفسير الطبرى ٧١١/٢، والمحرر الوجيز ٢٢٩/١، ومجمع البيان ٤٣/٢، والخزانة ٨٩/٨، وذكره ابن قتيبة في المعاني الكبير ص ٤٧٨ برواية: وأشهد من قيس ... وهو عندهم جميماً برواية: وأشهد بالواو، وقد أبدى البغدادي «أشهد» بالتصب عطفاً على ما جاء في البيت الذي قبله وهو قوله:
ألم تعلمي يا أم عمرة أنسى تخاط ANSI ريب الزمان لأكيرا
قوله: عوف، هو أبو قبيلة، وهو عوف بن كعب بن زيد مناة بن تميم، والحلول: القوم التزول،
والسبّ، بكسر السين المهملة: العمامة، وكانت سادات العرب تصبغ العمائم بالزعفران، وقد فسر
قوم هذا البيت بما لا يذكر. انظر الخزانة ٨٩. وقال الطبرى: يعني بقوله يحجون: يكترون التردد إليه
لسودده ورياسته.

والزيرقان: هو حصين بن بدر الصحابي، ولاه النبي ﷺ صدقاتبني تميم، قيل: سمي الزيرقان
لجماله، والزيرقان القر قبل تمامه، وقيل: لأنه كان يزيرق عمه في الحرب، أي: يصافرها. الخزانة
٨٠. وانظر اللسان (سبب).

(٢) في (خ) و(د) و(ظ): يسبّك.

(٣) في النسخ: تسبّي، والمثبت من (م) وهو الموافق للمصادر.

(٤) ذكره ابن هشام في السيرة ١٥٠/٢ ضمن قصيدة لحسان قالها يوم أحد ومطلعها:

مَسَعَ النَّوْمَ بِالْعَشَاءِ الْهَمُومُ وَخَيْالٌ إِذَا تَخُورُ النَّجْوَمُ
والقصيدة موجودة في الديوان ص ٤٣٢، وليس فيها هذا البيت. ونسبة كذلك لحسان ابن دريد في
جمهرة اللغة ٣١/١، والبغدادي في الخزانة ٤٧٨/٩، ونسبة في اللسان (سبب) لعبد الرحمن بن حسان
يهجو مسكننا الدارمي، وهو في إصلاح المنطق ص ١٦، وجمهرة الأمثال ٥١١/١ بدون نسبة. وانظر
الخزانة ١١/١٥٨.

(٥) سلف البيت بتمامه قريباً، والمخبل السعدي هو الربيع بن ربيعة التميمي، أبو يزيد، ذكره ابن حجر في

والسُّبْتُ أَيْضًا : الْجَبْلُ فِي لُغَةِ هُذِيلٍ ؛ قَالَ أَبُو ذُؤْبِ :

تَدَلَّى عَلَيْهَا بَيْنَ سِبْتٍ وَخَيْطَةٍ بَجْرَدَاءَ مِثْلَ الْوَكْفِ يَكْبُو غُرَابُهَا^(١)
وَالسُّبُوبُ : الْحَبَالُ . وَالسُّبْتُ : شَقَّةُ كَتَانٍ رَقِيقَةٌ ، وَالسَّبَبِيَّةُ مِثْلُهُ ؛ وَالْجَمْعُ السُّبُوبُ
وَالسَّبَابُ ، قَالَهُ الْجُوهُرِيُّ^(٢) . وَحَجَّ الطَّبِيبُ الشَّجَّةُ : إِذَا سَبَرَهَا بِالْمِيلِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
يَحْجُّ مَأْمُومَةً فِي قَعْرِهَا لَجَفَ^(٣)

اللَّجَفُ : الْخَسْفُ . تَلَجَّهَتِ الْبَرْزُ : انْخَسَفَ أَسْفَلُهَا^(٤) .

ثُمَّ اخْتَصَّ هَذَا الْاسْمُ بِالْقَصْدِ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ لِأَفْعَالِ مُخْصُوصَةٍ .

الْخَامِسَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أَوْ أَغْتَمَر﴾ أَيْ : زَارَ . وَالْعُمْرَةُ : الْزِيَارَةُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَقَدْ سَمَا ابْنُ مَغْمَرٍ حِينَ اغْتَمَرَ مَغْرِزَيْ بَعِيدًا مِنْ بَعِيدٍ وَصَبَرَ^(٥)

= الإصابة في القسم الأول من حرف الراء، وذكر الخلاف في اسمه، ونقل عن الأصبهاني قوله: كان المخجل محضرًا من فحول الشعرا، وعمر عمراً طويلاً، ومات في خلافة عمر أو عثمان.

(١) ديوان الهنليين القسم الأول ص ٧٩، والسُّبْتُ وَالخَيْطَةُ : الْجَبَلُ وَالْوَتَدُ . كَذَا فِي جَمْهُرَةِ الْلُّغَةِ ١/٣١، ورواية عجز البيت فيه: شَدِيدُ الْوَصَّاَةِ نَابِلٌ وَابْنُ نَابِلٍ . يصف الشاعر مشتار العسل، أراد: أنه تدلّى من رأس جبل على خلية عسل ليشتارها بجبل شده في وسطه وقد أثبته في رأس جبل، بجرداء: يعني أرضًا ملساء لا تثبت شيئاً يكتب غراب الفأس عنها لصلابتها إذا حفرت، والوكت: النطع. انظر اللسان (سبب) (وكف).

(٢) الصحاح (سبب).

(٣) هو صدر بيت لعذار بن دُرَّة الطائي كما في اللسان (لجه)، وسماه في الجمهرة ١/٤٩: عياض بن دُرَّة، قال: عذار. وعجزه: فَأَسْتَطَ الطَّبِيبُ قَذَاهَا كَالْمَغَارِيدِ . وهو في تهذيب اللغة ٣٩٠/٣ والمجمل ٨٠٣/٣ (اللجه)، والصحاح (حج) (اللجه)، وأحكام القرآن للجصاص ٩٦/١، والمحرر الوجيز ٢٢٩/١.

قال في الجمهرة: يصف طبيباً يداوي ضربة أو شجنة بعيدة الضرر، فهو يرجع من هزيلها، فالقذى يتسلط من أنته كالمغاريد، وهي الكمة الصغار السود.

(٤) مجمل اللغة ٨٠٣/٣ (اللجه).

(٥) تفسير الطبرى ٧١٢/٢، ومعانى القرآن للزجاج ١/٢٣٤، والنكت والعيون ١/٢١٢ وذكرو أن معنى «اعتمر» في البيت : قصد. وأما العمرة بمعنى الزيارة فقد ذكره الماوردي واستدل عليه بقول الشاعر - وهو أعشى باهلة كما في اللسان (عمر) - :

وَجَاهَتِ النَّفْسُ لِئَلَّا جَاءَ فَلَّهُمْ وَرَاكِبُ جَاءَ مِنْ تَشْلِيَّثِ مَعْتَمِراً
وَجَاءَ فِي (م) : وَصَبَرَ (بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ) وَهِيَ كَذَلِكَ عِنْدَ الطَّبَرِيِّ وَالزَّجَاجِ وَاللَّسَانِ (صَبَرَ) ، وَجَاءَ فِي =

ال السادسة: قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ أي: لا إثم. وأصله من الجنوح وهو الميل، ومنه الجنوح للأعضاء لاعوجاجها. وقد تقدم تأويلٌ عائشة لهذه الآية^(١).

قال ابن العربي^(٢): وتحقيق القول فيه أنَّ قول القائل: لا جنوح عليك أن تفعل، إباحة الفعل. وقوله: لا جنوح عليك ألا تفعل، إباحة ترك الفعل، فلما سمع عروة قول الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَنِيهِ أَن يَطْوَّفَ بِهِمَا﴾ قال: هذا دليلٌ على أنَّ ترك الطواف جائز، ثم رأى الشريعة مطبةً على أنَّ الطواف لا رخصة في تركه، فطلب الجمع بين هذين المتعارضين، فقالت له عائشة: ليس قوله^(٣): ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطْوَّفَ بِهِمَا﴾ دليلاً على ترك الطواف، إنما كان يكون الدليل^(٤) على تركه لو كان^(٥): «فلا جنوح عليه ألا يطوف بهما» فلم يأت هذا اللفظ لإباحة ترك الطواف، ولا فيه دليلٌ عليه، وإنما جاء لإفاده إباحة الطواف لمن كان يتخرج منه في الجاهلية، أو لمن كان يطوف به في الجاهلية قصداً للأصنام التي كانت فيه، فأغلمهم الله سبحانه أنَّ الطواف ليس بمحظور إذا لم يقصد الطائف قصداً باطلأ.

فإن قيل: فقد روى عطاء عن ابن عباس أنه قرأ: «فلا جنوح عليه ألا يطوف بهما» وهي قراءة ابن مسعود، ويروى أنها في مصحف أبي كذلك، ويروى عن آنسٍ مثل هذا^(٦). فالجواب: أن ذلك خلاف ما في المصحف، ولا يترك ما قد ثبت في المصحف إلى قراءة لا يدرى أصحَّت أم لا^(٧)، وكان عطاء يُكثِر الإرسال عن ابن عباس من غير

= هامش (ز) ما نصه: الزجاج: وصبر بالصاد المهملة، قال: ويجوز بالضاد المعجمة، وبالمهملة أكثر. ولم تقف على هذا الكلام في كتابه المعاني. وضبر الفرس: جمع قوائمه وونب، والجز للعجاج في مدح عمر بن عبيد الله بن معمر، يقول: لقد ارتفع قدره حين غزا موضعًا بعيداً من الشام، وجمع لذلك جيشاً. انظر اللسان (ضبر).

(١) في المسألة الأولى.

(٢) أحكام القرآن ٤٧/١.

(٣) في النسخ: قوله، والمثبت من (م) وهو الموفق لما في أحكام القرآن.

(٤) في (م): دليلاً.

(٥) في النسخ: كانت، والمثبت من (م) وهو الموفق لما في الأحكام.

(٦) المحرر الوجيز ١/٢٢٩، والقراءات الشاذة ص ١١، والمحتسب ١/١١٥.

(٧) ينظر تفسير الطبرى ٢/٧٢٥-٧٢٦، والتمهيد ٢/٩٨، والاستذكار ١٢/٢٠٦، والمحرر الوجيز ١/٢٣٠.

سماع. والرواية في هذا عن أنس قد قيل: إنها ليست بالمضبوطة. أو تكون «لا» زائدة للتأكيد؛ كما قال:

وَمَا أَلْوُمُ الْيِضَّ أَلَا تَسْخَرَا لَمَّا رَأَيْنَ الشَّمَطَ الْقَفَنْدَرَا^(١)

السابعة: روى الترمذى^(٢) عن جابر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ حين قَدِيمَ مَكَّةَ، فطافَ بِالْبَيْتِ سَبْعَاً فَقَرَأَ: «وَأَنْجَنَّا مِنْ مَقَابِرِ إِبْرَاهِيمَ مُصْلِّ» [البقرة: ١٢٥] وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ، ثُمَّ أَتَى الْحَجَرَ، فَاسْتَلْمَهُ ثُمَّ قَالَ: «نَبِدَا بِمَا بَدَا اللَّهُ بِهِ»، فَبَدَا بِالصَّفَا وَقَالَ: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْأَةَ مِنْ سَعَاءِ الرَّبِّ». قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّهُ يَبْدَا بِالصَّفَا قَبْلَ الْمَرْأَةِ، فَلَمْ يَبْدأْ بِالْمَرْأَةِ قَبْلَ الصَّفَا لَمْ يُجِزِّهُ، وَيَبْدَا بِالصَّفَا.

الثامنة: واختلفَ الْعُلَمَاءُ فِي وجوبِ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْأَةِ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَابْنُ حَنْبَلَ: هُوَ رُكْنٌ، وَهُوَ الْمُشْهُورُ مِنْ مِذَهَبِ مَالِكٍ^(٣)؛ لِقُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِسْعَوْنَا إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ». خَرَجَهُ الدَّارِقَطَنِيُّ^(٤). وَ«كَتَبَ» بِمَعْنَى: أُوجِبَ؛ لِقُولِهِ تَعَالَى: «كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْأَصْبَاحَ» [البقرة: ١٨٣]، وَقُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ»^(٥). وَخَرَجَ ابْنُ ماجِهَ عَنْ أُمٍّ وَلِدَ لَشَيْئَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْأَةِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا يُقْطَعُ الْأَبْطَحُ إِلَّا شَدَّا»^(٦) فَمَنْ تَرَكَهُ أَوْ شَوَطَهُ مِنْهُ، نَاسِيًّاً أَوْ عَامِدًا، رَجَعَ مِنْ بَلْدِهِ، أَوْ مِنْ حِيْثُ ذَكَرَ إِلَى مَكَّةَ، فَيُطْوَفُ وَيُسْعَى؛ لَأَنَّ

(١) الرجز لأبي النجم العجلي، وهو في ديوانه ص ١٢١. والشمط: هو بياض شعر الرأس يخالف سواده، والقفدر: القبض المنظر، الصحاح (شمط) (قفدر). وقد ذكر المعنى الذي أشار إليه المصنف مع البيت ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٢٣٠.

(٢) سنن الترمذى (٨٦٢)، وأخرجه مطرؤاً أَحْمَدَ (١٤٤٤٠)، ومسْلِمَ (١٢١٨).

(٣) ينظر التمهيد ٩٧/٢، والاستذكار ٢٠١/٢ وما بعدها.

(٤) في سننه ٢٥٦/٢، وأخرجه أيضاً أَحْمَدَ (٢٧٣٦٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٩٩/٢، من حديث حبيبة بنت أبي تجراة رضي الله عنها.

(٥) التمهيد ٩٩/٢، وأخرجه الحديث أَحْمَدَ (٢٢٦٩٣)، وأَبُو داود (١٤٢٠)، وابن ماجه (١٤٠١)، والنمساني في المعجبين ١/٢٣٠ من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٦) سنن ابن ماجه (٢٩٨٧)، وهو عند أَحْمَدَ (٢٧٢٨٠)، وابن عبد البر في التمهيد ١٠٢/٢. والشَّدَّ: العَدُوُّ النَّهَايَةُ (شد). وأَمَّا لَدُ شَيْبَةَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَةَ فِي الْإِصَابَةِ ١٦٥/١٢: تَمَلَّكَ الْعَدْرِيَّةُ الشَّيْبَةُ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ، تَعَدَّ فِي أَهْلِ مَكَّةَ، رَوَتْ عَنْهَا صَفَيَّةُ بْنَتْ شَيْبَةَ حَدِيثَ السَّعْيِ، قَالَهُ أَبُو عَمْرٍ... قَلَّتْ (الْقَاتِلُ ابْنُ حَمْرَةَ). وَسَأَلَتِي فِي حَبِيبَةَ بْنَتِ أَبِي تَجْرَاهَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

السعي لا يكون إلا متصلةً بالطواف. وسواءً عند مالك كان ذلك في حجّ أو عمرة، وإن لم يكن في العمرة فرضاً، فإن كان قد أصاب النساء فعليه عمرةٌ وهذىٌ عند مالك مع تمام مناسكه. وقال الشافعى: عليه هذىٌ، ولا معنى للعمرة إذا رجع وطاف وسعى^(١).

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورىٌ: والسعى^(٢) ليس بواجب، فإن تركه أحدٌ من الحاج حتى يرجع إلى بلاده جبّره بالدم، لأنّه سُنّة من سُنن الحج^(٣). وهو قول مالك في العُتبَيَّة^(٤). رُوِيَ عن ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك وابن سيرين أنه طَوْع^(٥)؛ لقوله تعالى: «وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا».

وقرأ حمزة والكسائي «يَطَوْع» مضارع مجزوم، وكذلك «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ» [البقرة: ١٨٤] الباقيون «تَطَوَّعَ» مضارع^(٦)، وهو ما يأتيه المؤمن من قبل نفسه، فمن أتى بشيءٍ من التوافل فإن الله يشكّره، وشكّر الله للعبد إثباته على الطاعة.

والصحيح ما ذهب إليه الشافعى رحمه الله تعالى لما ذكرنا، وقوله عليه السلام: «خذلوا عني مناسككم»^(٧) فصار بياناً لمجمل الحجّ؛ فالواجب أن يكون فرضاً، كبيانه لعدد الركعات وما كان مثل ذلك، إذ^(٨) لم يُتفق على أنه سُنّة أو طَوْع^(٩). وقال كليب^(١٠): رأى ابن عباس قوماً يطوفون بين الصفا والمروة فقال: هذا ما أورثتكم أمكم أم إسماعيل^(١١).

(١) ينظر التمهيد ٢/١٠٤-١٠٥، والاستذكار ١٢/٢٠١-٢٠٣.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): والشعبي، والمثبت من (ز) وهو المافق لما في التمهيد.

(٣) التمهيد ٢/٩٧.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/٤٨.

(٥) التمهيد ٢/٩٧، وأخرج الطبرى أقوالهم ٢/٧٢٣-٧٢٤.

(٦) السبعة ص ١٧٢، والتيسير ص ٧٧.

(٧) أخرجه أحمد ١٤٤١٩، ومسلم ١٢٩٧ من حديث جابر رضي الله عنه، وسلف ١/٦٧.

(٨) في (ظ): إن، وفي (م): إذا.

(٩) التمهيد ٢/٩٨.

(١٠) في (د) و(م): طليب، ولم تجود اللفظة في (ظ)، والمثبت من (ز).

(١١) أخرجه الحاكم ٢/٢٧١ من طريق عاصم بن كلبي، عن أبيه، عن ابن عباس، وقال: صحيح الإسناد

ولم يخرجاه.

قلت: وهذا ثابت في «صحيح» البخاري^(١)، على ما يأتي بيانه في سورة إبراهيم^(٢).

الناسعة: ولا يجوز أن يطوف أحد بالبيت ولا بين الصفا والمروة راكبا إلا من عذر، فإن طاف معدوراً فعليه دم، وإن طاف غير معدور أعاد إن كان بحضوره البيت، وإن غاب عنه أهدى. إنما قلنا ذلك لأن النبي ﷺ طاف بنفسه وقال: «خذوا عنّي مناسككم»^(٣). وإنما جوَزنا ذلك في العذر؛ لأن النبي ﷺ طاف على بيته واستلم الرُّكْنَ بِمَخْجَنِه^(٤). وقال لعائشة - وقد قالت له: إني أشتكي^(٥) - : «طُوفِي مِنْ وراء الناس وأنت راكبة»^(٦).

وفرق أصحابنا بين أن يطوف على بعير، أو يطوف على ظهر إنسان، فإن طاف على ظهر إنسان لم يُجزِه؛ لأنه حينئذ لا يكون طائفًا، وإنما الطائفُ الحامل. وإذا طاف على بعير يكون هو الطائف. قال ابن حُوَيْزَ مَنْدَاد: وهذه تفرقة اختيار، وأما الإجزاء فيُجزِي، ألا ترى أنه لو أغمي عليه، فظيف به محمولاً، أو وُقف به بعرفات محمولاً، كان مُجزِيًّا عنه؟

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَكُمْ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَلَعْنُهُمُ الْأَدْعَيْنُ﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: أخبر الله تعالى أنَّ الذي يكُثُر ما أنزل من البَيِّنَاتِ والهُدَى ملعون، واختلفوا مِنْ المراد بذلك فقيل: أخبار اليهود ورهبان النصارى، الذين كتموا أمر

(١) عند الآية (٣٧) منها، ويشير المصنف بذلك إلى الحديث الطويل الذي أخرجه البخاري (٣٣٦٤) في قصة إبراهيم مع هاجر، وسيذكره المصنف هناك بتمامه.

(٢) تقدم قريباً.

(٣) في (م): من.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٤١)، والبخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. والمحجن: عصاً مُعَقَّدة الرأس كالصولجان. النهاية (حجن).

(٥) في (م): إني أشتكي فقال.

(٦) الحديث لأم سلمة، وليس لعائشة كما ذكر المصنف، وأخرجه أحمد (٢٦٤٨٥)، والبخاري (٤٦٤)، ومسلم (١٢٧٦)، وينظر التمهيد ٩٤-٩٥، والاستذكار ١٢/١٨٦.

محمد ﷺ، وقد كتم اليهود أمر الرّجم. وقيل: المراد كُلُّ مَنْ كَتَمَ الْحَقَّ، فهِيَ عَامَّةٌ في كُلِّ مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِنْ دِينِ اللَّهِ يُحْتَاجُ إِلَى بَثَّهُ^(١)، وذَلِكَ مَفْسَرٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». رواه أبو هريرة وعمرو بن العاص، أخرجه ابن ماجه^(٢).

ويعارضه قول عبد الله بن مسعود: ما أنت بمُحَدِّثٍ قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة^(٣). وقال عليه السلام: «أَخَدَّتِ النَّاسَ بِمَا يَفْهَمُونَ، أَتَحْبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(٤). وهذا محمول على بعض العلوم، كعلم الكلام أو مالا يستوي في فهمه جميع العوام، فحكم العالم أن يُحدّث بما يفهم عنه، وينزل كل إنسان منزلته، والله تعالى أعلم.

الثانية: هذه الآية هي التي أراد أبو هريرة رضي الله عنه في قوله: لولا آية في كتاب الله تعالى ما حدثكم حديثاً^(٥).

وبها استدلّ العلماء على وجوب تبليغ العلم الحق، وتبيان^(٦) العلم على الجملة، دونأخذ الأجرة عليه؛ إذ لا يستحق الأجرة على ماعليه فعله، كما لا يستحق الأجرة

(١) ينظر المحرر الوجيز ١/٢٣١.

(٢) في سننه برقم (٢٦٦)، وأخرجه أيضاً أحمد (٧٥٧١)، وأبو داود (٣٦٥٨)، والترمذى (٢٦٤٩) وقال: حديث حسن. وهو عندهم من حديث أبي هريرة وحده، ولم تقف عليه من روایة عمرو بن العاص، ولكنه روی من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه نعيم بن حماد في زياداته على زهد ابن المبارك (٣٩٩) وابن حبان (٩٦)، والحاكم ١٠١/١ وصححه.

(٣) أخرجه مسلم (٥).

(٤) صحيح موقعاً، فقد أخرجه البخاري (١٢٧) عن علي رضي الله عنه قال: حدثنا الناس بما يعرفون... ورواه الديلمي في مستند الفردوس مرفوعاً كذا ذكر المناوي في فيض القدير ٣٧٨/٣، وإسناده ضعيف، انظر كشف الخفا ٤٢١/١.

(٥) المحرر الوجيز ١/٣٢١. وقول أبي هريرة أخرجه أحمد (٧٢٧٦)، والبخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٢)، بلفظ: لولا آياتك...، وأخرجه بلفظ المصطف مسلم (٢٢٧) من حديث عثمان رضي الله عنه. وكان أبو هريرة رضي الله عنه قد قال ذلك لما قال الناس: أكثر أبو هريرة، كما هو في الحديث.

(٦) في النسخ الخطية: بينات، والمثبت من (م)، وفي أحكام القرآن : بيان.

على الإسلام^(١). وقد مضى القول في هذا^(٢).

وتحقيق الآية هو : أنَّ العالِم إذا قصَدَ كتمانَ الْعِلْم عصِيَ، وإذا لم يقصُدْه لم يلزمَه التبليغُ إذا عَرَفَ أَنَّه مع غيره. وأمَّا مَن سُئِلَ فقد وَجَبَ عَلَيْهِ التبليغُ لِهَذِهِ الْآيَة وللحديث^(٣).

أمَّا إِنَّه لا يجوزُ تَعْلِيمُ الْكَافِرِ الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ حَتَّى يُسْلِمَ، وَكَذَلِكَ لا يجوزُ تَعْلِيمُ الْمُبْتَدِئِ الْجَدَارَ وَالْحِجَاجَ لِيَجَادِلَ بِهِ أَهْلَ الْحَقِّ، وَلَا يُعْلَمُ الْخَصْمُ عَلَى خَصْمِهِ حَجَةً يَقْطَعُ بِهَا مَالَهُ، وَلَا السُّلْطَانُ تَأْوِيلًا يَتَطَرَّقُ بِهِ إِلَى مَكَارِهِ الرُّعْيَةِ، وَلَا يَنْشُرُ الرُّخْصَنُ فِي السُّفَهَاءِ، فَيَجْعَلُوا ذَلِكَ طَرِيقًا إِلَى ارْتِكَابِ الْمُحَظَّوْرَاتِ، وَتَرْكِ الْوَاجِبَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

يُرَوَى عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَمْنَعُوا الْحَكْمَةَ أَهْلَهَا فَتَظْلِمُوهُمْ، وَلَا تَضْعُوْهَا فِي غَيْرِ أَهْلِهَا فَتَظْلِمُوهَا»^(٤). وَرُوِيَ عَنْهُ ﷺ أنه قال: «لَا تُعَلِّمُوا الْذُرَّ فِي أَعْنَاقِ الْمُخَازِيرِ»^(٥)، يَرِيدُ تَعْلِيمَ الْفَقْهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

وقد قال سُخْنُون: إنَّ حَدِيثَ أَبِي هَرِيرَةَ وَعُمَرِ بْنِ الْعَاصِ إِنَّمَا جَاءَ فِي الشَّهَادَةِ.

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٤٩/١، وأحكام القرآن للكبا الهراسي ٢٥/١.

(٢) ١٢/٢.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١، وقوله : للحديث يعني حديث أبي هريرة المرفوع: «من سُئلَ عن علم...» وقد تقدم.

(٤) أورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم ص ١٤٦، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٤/٧٧ عن النبي ﷺ عن عيسى عليه السلام بنحوه.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/٢٦٨٠، والخليلي في الإرشاد ٢/٤٩٣، والخطيب في تاريخ بغداد ٩/٣٥٠، ١١/٣١٠، وابن الجوزي في الموضوعات ١/١٦٨ من حديث أنس رضي الله عنه، وفي إسناده يحيى بن عقبة، وقد تفرد به فيما نقله ابن الجوزي عن الدارقطني، وقال: هو المتهم به، وقال ابن جحان: يروي الموضوعات عن الأثبات.

وآخرجه ابن ماجه (٢٢٤) عن أنس بلفظ: «وَاضْعَفَ الْعِلْمُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمَقْدِلِ الْخَازِيرِ الْجَوْهَرِ وَاللَّؤْلُؤِ وَالْذَّهَبِ» وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة ١/٧٤.

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٧/٢٨١ عن كعب قال: قال بعض الأنبياء، ذكره بنحوه. وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ص ١٤٦ عن عكرمة، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٤/٧٧ عن وهب، كلامهما عن عيسى عليه السلام بنحوه.

قال ابنُ العربي^(١) : والصحيحُ خلافه؛ لأنَّ في الحديث: «مَنْ سُتُلَ عن عِلْمٍ» ولم يقل: عن شهادة، والبقاء على الظاهر حتى يرَدَ عليه ما يزيله، والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: «مَنْ أَبْيَتَتِ الْهُدَىٰ وَأَمْلَأَتِ» يعمُ المنصوصَ عليه والمستنبطَ، لشمول اسم الْهُدَى للجميع، وفيه دليلٌ على وجوب العمل بقول الواحد؛ لأنَّه لا يجب عليه البيان إلا وقد وجبَ قوله، وقال: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا» فحَكَمَ بوقوع البيان بخبرهم.

فإنْ قيلَ: إنه يجوزُ أنْ يكونَ كُلُّ واحدٍ منهم منهياً عن الكتمان وماموراً بالبيان ليكثُرُ المُخْبِرونَ، ويتواترُ بهم الخبرُ.

قلنا: هذا غلطٌ؛ لأنَّهم لم ينهوا عن الكتمان إلا وهم ممن يجوز عليهم التواترُ عليه، ومن جازَ منهم التَّوَاطُّ على الكتمان، فلا يكونُ خبرُهم موجباً للعمل، والله تعالى أعلم^(٢).

الرابعة: لما قال: «مَنْ أَبْيَتَتِ الْهُدَىٰ» دلَّ على أنَّ ما كان من غير ذلك جائزٌ كتمُه، لا سيما إنْ كان مع ذلك خوفٌ، فإنَّ ذلك أكْدُ في الكتمان، وقد ترك أبو هريرة ذلك حينَ خافَ، فقال: حفظتُ عن رسول الله ﷺ وعاءَيْنِ، فأمَّا أحدهما فيثُثُه، وأمَّا الآخرُ فلو بشَّثُه قطع هذا الْبُلْعُوم^(٣). أخرجه البخاري^(٤). قال أبو عبد الله: الْبُلْعُوم مجرى الطعام.

قال علماؤنا: وهذا الذي لم يئِدْه أبو هريرة وخاف على نفسه فيه الفتنة أو القتل إنَّما هو مما يتعلَّق بأمر الفتنة والنَّصْنَ على أعيان المرتدين والمنافقين، ونحو هذا مما لا يتعلَّق بالبيئات والهُدَى، والله تعالى أعلم.

الخامسة: قوله تعالى: «مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَهُ» الكنيةُ في «بَيَّنَاهُ» ترجعُ إلى ما أُنزلَ من البيئات والهُدَى. والكتابُ: اسمُ جنس، فالمرادُ جميع الكتب المتنزلة^(٥).

(١) أحكام القرآن له ٤٩/١، وفيه القول المذكور لسحنون.

(٢) أحكام القرآن للكبا الهراسي ٢٥/١، وانظر أحكام القرآن للجصاص ١٠١/١.

(٣) المحرر الوجيز ١/٢٣١.

(٤) برقم (١٢٠).

(٥) مجتمع البيان ٤٧/٢، والمحرر الوجيز ١/٢٣١.

ال السادسة: قوله تعالى: ﴿أَوْلَئِكَ يَكْعَبُهُمُ اللَّهُ﴾ أي: يتبرأُ منهم، ويبعدُهم من ثوابه، ويقول لهم: عليكم لعنتي، كما قال للعينين: ﴿وَلَنَ عَلَيْكَ لَعْنَتِي﴾ [ص: ٧٨]. وأصل اللعن في اللغة الإبعاد والطرد، وقد تقدم^(١).

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَعْنَمُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾ قال قتادة والربيع: المراد باللاعون الملائكة والمؤمنون. قال ابن عطية^(٢): وهذا واضح جار على مقتضى الكلام. وقال مجاهد وعكرمة: هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجذب بذنب علماء السوء الكاتمين فيلعنونهم.

قال الزجاج^(٣): والصواب قول من قال: «اللعنون» الملائكة والمؤمنون؛ فأماماً أن يكون ذلك لدواب الأرض، فلا يوقف على حقيقته إلا بنص أو خبر لازم، ولم يجد من ذينك شيئاً.

قلت: قد جاء بذلك خبر رواه البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَعْنَمُهُمُ اللَّهُ وَيَعْنَمُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾ قال: «دواب الأرض». أخرجه ابن ماجه عن محمد بن الصياغ، أثبأنا عمّار بن محمد، عن ليث، عن المنهال^(٤)، عن زاذان، عن البراء، إسناد حسن^(٥).

فإن قيل: كيف جمَعَ مَنْ لا يَعْقِلُ جَمْعَ مَنْ يَعْقِلُ؟ قيل: لأنَّه أَسْنَدَ إِلَيْهِمْ فَعَلَّ مَنْ يَعْقِلُ، كما قال ﴿وَرَأَيْتُهُمْ لِي سَيِّدِينَا﴾ [يوسف: ٤] ولم يقل: ساجدات، وقد قال: ﴿لَمْ شَهَدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ [فصلت: ٢١]، وقال: ﴿وَتَرَيْتُهُمْ يَنْظَرُونَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]، ومثله كثير^(٦)، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

(١) عند الآية: ٨٨ من هذه السورة، ص ٢٤٧ من هذا الجزء.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ٢٣١، وما قبله منه، والآثار المذكورة أخرجها الطبرى ٢/ ٧٣٦٧٣٣.

(٣) لم يقف على كلامه، وانظر تفسير الطبرى ٢/ ٧٣٧.

(٤) في (ز) و(ظ) و(م): «أبي المنهال»، وفي (د): «ابن المنهال»، وهو خطأ، والتوصيب من مصادر التخريج.

(٥) ابن ماجه ٤٠٢١، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ١/ ٢٦٩ من طريق الحسن بن عمار بن محمد به مطولاً.

قال البرصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ١٨٧: هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ١/ ٢٣١، وجمع البيان ٢/ ٤٧، وتفسير الرازى ٤/ ١٨٥.

وقال البراء بن عازب وابن عباس : «اللاغون» كل المخلوقات ما عدا الثقلين : الجن والإنس^(١) ، وذلك أنَّ النبي ﷺ قال : «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا ضُرِبَ فِي قَبْرِهِ فَصَاحَ سَمْعَهُ الْكُلُّ إِلَّا الثَّقْلَيْنِ، وَلَعْنَهُ كُلُّ سَامِعٍ»^(٢) .

وقال ابن مسعود والسدسي : هو الرجل يلعن صاحبه ، فترتفع اللعنة إلى السماء ، ثم تندحر فلا تجد صاحبها الذي قيلت فيه أهلاً لذلك ، فترجع إلى الذي تكلم بها ، فلا تجده أهلاً ، فتنطلق فتفعل على اليهود الذين كتموا ما أنزل الله تعالى ، فهو قوله : «وَيَعْلَمُهُمُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ» فمن مات منهم ارتفعت اللعنة عنه ، فكانت فيمن بقي من اليهود^(٤) .

قوله تعالى : «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيْنُهُمْ فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ

الرجيم ﴿١٥﴾

قوله تعالى : «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا» استثنى تعالى التائبين الصالحين لأعمالهم وأقوالهم المُنيبين لتوبيتهم.

ولا يكفي في التوبة عند علمائنا قول القائل : قد تبُّ ، حتى يظهرَ منه في الثاني خلافُ الأوَّل ، فإنْ كان مرتدًا رجع إلى الإسلام مظهراً شرائعاً ، وإنْ كان من أهل المعاصي ، ظهر منه العمل الصالح ، وجانب أهل الفساد والأحوال التي كان عليها . وإنْ كان من أهل الأوثان ، جانبيهم وخالف أهل الإسلام ، وهكذا يظهرُ عكسُ ما كان عليه . وسيأتي بيان التوبة وأحكامها في «النساء» إن شاء الله تعالى^(٥) .

(١) قول البراء أخرجه الطبرى ٢/٧٣٦ ، وقول ابن عباس أورده الزجاج في معاني القرآن ١/٢٣٥ ، والبغوي ١/١٣٤ .

(٢) لفظة : «إِنَّ» ليست في (م) .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ١/٢٦٩ من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ، وانظر مستند أحمد (١٨٦١٤) .

(٤) قول ابن مسعود أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥١٩٢) بفتحه ، وأورده الزجاج في معاني القرآن ١/٢٣٥ ، والبغوي ١/١٣٤ ، والماوردي في النكت والعيون ١/٢١٥ ، وقول السدي أخرجه الطبرى

٧٤٢ بفتحه .

(٥) عند قوله تعالى : «إِنَّا أَثْبَتْنَا عَلَى أَنَّهُ يَلْدِيزٌ» الآية : ١٧-١٨ .

وقال بعض العلماء في قوله: «وَبَيَّنُوا» أي: بكسر الخمر وإراقتها. وقيل: «بَيَّنُوا» يعني ما في التوراة من نبوة محمد ﷺ ووجوب اتباعه^(١)، والعموم أولى على ما بيناه، أي: بيّنوا خلاف ما كانوا عليه، والله تعالى أعلم. «فَأُذْتِهِكُمْ أَثُوبُ عَلَيْهِمْ وَإِنَا أَتَوْبُ أَرْجِيمُ» تقدم والحمد لله^(٢).

قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا تَوَلَّ مِنْكُمْ أُذْتِهِكُمْ لَقَنَةُ اللَّهِ وَالْمَتَبَكَّرُ وَالثَّالِثُ أَجْحَمَيْنَ ۝ خَلِدِينَ فِيهَا لَا يُخْفَقُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ بَغْرَبُونَ ۝»

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «وَهُمْ كُفَّارٌ» الواوُ وَالحال.

قال ابن العربي^(٣): قال لي كثيرٌ من أشياخي: إنَّ الكافر المعين لا يجوز لعنه لأنَّ حاله عند الموافاة لا تعلم، وقد شرط الله تعالى في هذه الآية في إطلاق اللعنة الموافاة على الكفر، وأمَّا ما رُويَ عن النبي ﷺ أنَّه لعن أقواماً بأعيانهم، من الكفار^(٤)، فإنَّما كان ذلك لعلمه بمالهم.

قال ابن العربي: والصحيحُ عندي جواز لعنه لظاهر حاله ولجواز قتله وقتاله، وقد رُويَ عن النبي ﷺ أنَّه قال: «اللَّهُمَّ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ هُجَانِي وَقَدْ عَلِمْتُ أَنِّي لَسْتُ بِشَاعِرٍ، فَالْعَنْهُ وَاهْجُهُ عَذَّمَا هُجَانِي»^(٥). فلعلَّه وإنْ كان الإيمانُ والدينُ والإسلام ماله. وانتَصف بقوله: «عدد ما هجانِي»، ولم يَرِدْ، ليُعلَمَ العدلُ والإنصاف،

(١) النكت والعيون ٢١٤ / ١

(٢) ٤٨٣ / ١

(٣) في أحكام القرآن ١ / ٥٠

(٤) منها: ما أخرجه أحمد (٥٦٧٤)، والبخاري (٤٠٦٩) من حديث ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم العن فلاناً، اللهم العن الحارث بن هشام... وانظر أيضاً حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ٣٤٤ / ٢ من طريق عدي بن ثابت عن البراء بن عازب. قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا خطأ إنما يروونه عن عدي عن النبي ﷺ مرسلًا. وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم في العلل ٣٤٤ / ٢ من حديث حذيفة رضي الله عنه. وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف كما في التقريب ص ٧٦.

وأضاف الهجو إلى الله تعالى في باب الجزاء دون الابتداء بالوصف بذلك، كما يضاف إليه المكر والاستهزاء والخديعة، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

قلت : أمّا لعن الكُفَّار جملة من غير تعين ، فلا خلاف في ذلك ، لما رواه مالك عن داود بن الحُصَيْن أَنَّه سمع الأعرج يقول : ما أدركتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُم يَلْعُنُونَ الْكُفَّارَ في رمضان^(١).

قال علماؤنا : وسواء كانت لهم ذمة أم لم تكن ، وليس ذلك بواجب ، ولكنَّه مباحٌ لمن فعله ، لجحدهم الحقّ وعداوتهم للدين وأهله ، وكذلك كُلُّ مَنْ جَاهَرَ بِالْمُعَاشِيِّ ، كُشْرَابُ الْخَمْرِ ، وَأَكْلَةُ الرِّبَا ، وَمَنْ تَشَبَّهَ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ، وَمِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مَا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ لِعْنَهُ .

الثانية : ليس لعن الكافر بطريق الزَّجْرِ له عن^(٢) الكفر ، بل هو جزءٌ على الكفر وإظهار قبح كفره ، كان الكافر ميتاً أو مجنوناً . وقال قومٌ من السلف : إنَّه لا فائدةٌ في لعن مَنْ مُحْنَّ أو مات منهم ، لا بطريق الجزاء ، ولا بطريق الزجر ، فإنه لا يتأثر به .

والمراد بالأية على هذا المعنى أنَّ النَّاسَ يَلْعُنُونَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَتَأْثِرَ بِذَلِكَ ، ويَتَضَرَّرَ ، وَيَتَأْلَمَ قَلْبُهُ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ جَزَاءً عَلَى كُفَّارٍ ، كما قال تعالى : هُنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بِعَصْمَكُمْ يَتَعَصَّبُ وَيَلْعُنُ بَعْصَمَكُمْ بَعْصَمًا^(٣) [العنكبوت : ٢٥] ويدلُّ على هذا القول أنَّ الآية دالةٌ على الإخبار عن الله تعالى بلعنهם ، لا على الأمر .

وذكر ابنُ الْعَرَبِيِّ^(٤) أَنَّ لعن العاصي المعين لا يجوز اتفاقاً ، لما روی عن النبي ﷺ أَنَّه أتى بشارب خمرٍ مراراً ، فقال بعضُ مَنْ حضره : لعنةُ الله ، ما أكثرَ ما يُؤْتَى به ! فقال النبي ﷺ : لا تكونوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخْبِكُمْ فجعلَ له حُرْمَةً الأُخْوَةِ ، وهذا يوجب الشَّفَقَةَ ، وهذا حديثٌ صحيحٌ .

(١) الموطأ ١١٥ / ١ ، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في المصنف (٧٧٣٤) ، والبيهقي ٤٩٧ / ٢ .

(٢) في (ر) و(ظ) : على .

(٣) في أحكام القرآن ١ / ٥٠ .

قلت : خرجه البخاري ومسلم^(١). وقد ذكر بعض العلماء خلافاً في لعن العاصي المعين.

قال : وإنما قال عليه السلام : «لا تكونوا عونَ الشّيطان على أخيكم» في حق نعيمان^(٢) بعد إقامة الحدّ عليه، ومن أقيم عليه حدُّ الله تعالى فلا ينبعي لعنه، ومن لم يقم عليه الحدّ فلعلته جائزةٌ سواءٌ سمي أو عُين أم لا ؛ لأنَّ النبي ﷺ لا يلعن إلا من تجبُ عليه اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة للّعن، فإذا تاب منها وأفلح وظهرَه الحدُّ، فلا لعنة تتواردُ عليه^(٣). وبين هذا قوله ﷺ : «إذا زنت أمةً أحدكم فليجلذها الحدُّ ولا يُرثب»^(٤). فدللَ هذا الحديثُ مع صحته على أنَّ التّشرييف واللّعن إنما يكونُ قبلَ أخذِ الحدُّ وقبلَ التوبة، والله تعالى أعلم.

قال ابن العربي^(٥) : وأمّا لعن العاصي مطلقاً فيجوزُ إجماعاً، لما روى عن النبي ﷺ أنه قال : «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده»^(٦).

الثالثة : قوله تعالى : «أولئك علّيهم لعنة الله والملائكة وأئمّة أجمعين» أي : إبعادهم من رحمتيه. وأصلُ اللّعن : الطرد والإبعاد، وقد تقدّم^(٧). فاللّعنة من العباد : الطرد : ومن الله : العذاب.

وقرأ الحسن البصري : «والملائكة والنّاسُ أجمعون» بالرّفع. وتؤريلها : أولئك جزاوْهُمْ أَنْ يلعّنَهُم الله وتلعنَهُم الملائكةُ ويلعّنَهُم النّاسُ أجمعون، كما تقولُ : كرّهْت

(١) البخاري (٦٧٨٠) من حديث عمر بن الخطاب، (٦٧٨١) من حديث أبي هريرة، وأخرج مسلم (١٧٠٦) نحوه عن أنس بن مالك رضي الله عنهم.

(٢) هو ابن عمر بن رفاعة الأنباري، شهد العقبة وبدرًا وأحدًا والختن والمشاهد كلها، توفي في خلافة معاوية. الإصابة ١/١٨١.

(٣) ينظر المفهم ٥/٧٤، حيث ذكر هذا القول ورده.

(٤) أخرجه أحمد (٧٣٩٥)، والبخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قوله : «لا يُرثب» أي : لا يُرثي ولا يُرث بالزنا بعد الضرب، وقيل : أراد لا يقع في عقوبتها بالتشرييف، بل يضر بها الحدُّ. النهاية (ثرب).

(٥) أحكام القرآن ١/٥٠.

(٦) أخرجه أحمد (٧٤٣٦)، والبخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) ٢٤٧/٢.

قيام زيد وعمرو وخالد، لأنَّ المعنى: كَرِهْتُ أَنْ قَامَ زَيْدٌ^(١). وقراءة الحسن هذه مخالفةً للمصاحف^(٢).

فإنْ قيلَ: ليس يلعنهم جميعُ الناس لأنَّ قومَهم لا يلعنونَهم، قيلَ: عن هذا ثلاثةُ أرجوحةٍ:

أحدها: أنَّ اللعنةَ من أكثر الناس يُطلقُ عليها لعنةً جميعَ^(٣) الناس، تغليباً لحكم الأكثري على الأقلِ.

الثاني: قال السُّدِّي^(٤): كُلُّ أَحَدٍ يلعنُ الظالم، وإذا لعنَ الْكَافِرُ الظَّالِمَ فقد لَعَنَ نَفْسَهُ.

الثالث: قال أبو العالية^(٥): المرادُ به يوم القيمة يلعنُهم قومُهم مع جميعِ النَّاسِ، كما قال تعالى: ﴿هُنَّذِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا كُمْ يَبْغِي وَيَلْعَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥].

ثم قال جلَّ وعزَّ: ﴿خَلِدِينَ فِيهَا﴾ يعني: في اللعنة، أي: في جزائهما. وقيل:

خلودهم في اللعنة أنها مثبتةٌ عليهم.

﴿وَلَا هُمْ يُظْرَوْنَ﴾ أي: لا يُؤخَرون عن العذاب وقتاً من الأوقات^(٦).

و«خلدين» نصب على الحال من الهاء واليم في «عليهم»، والعاملُ فيه الظرفُ من قوله: «عليهم»؛ لأنَّ فيها معنى استقرار اللعنة.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَهُكُرُ إِلَّهٌ وَيَجِدُ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَهُكُرُ إِلَّهٌ وَيَجِدُ﴾ لِمَا حَذَرَ تعالى من كتمان الحق، بَيْنَ

(١) النكٰت والعيون ١/٢١٥، وأعراب القرآن للنحاس ١/٢٧٥، وقراءة الحسن ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١١، وابن جني في المحتسب ١/١١٦.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/٩٦، ومعاني القرآن للزجاج ١/٢٣٦.

(٣) لفظة جميع ، من (ز) و(ظ).

(٤) أورده الرازبي في تفسيره ٤/١٨٨.

(٥) آخرجه الطبرى بنحوه ٢/٧٤٢.

(٦) النكٰت والعيون ١/٢١٦ - ٢١٥، وتفسير الرازبي ٤/١٨٧ - ١٨٨.

أنَّ أولَ ما يجُبُ إظهاره ولا يجوزُ كتمانه أمرُ التوحيد، ووصلَ ذلك بذكر البرهان، وعلم طريق النظر، وهو الفِكْرُ في عجائب الصنع؛ ليُعلمَ أنه لا بدَّ له من فاعلٍ لا يُشبهه شيءٌ. قال ابن عباس رضي الله عنهما : قالت كفار قريش^(١) : يا محمد انسُب لنا ربِّك، فأنزل الله تعالى سورةَ الإخلاص وهذه الآية، وكان للمشركين ثلاثة مئة وستون صنماً، فيَّنَ الله أنه واحد^(٢).

الثانية: قوله تعالى : «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» نفي وإثبات. أولها كفر، وآخرها إيمان، ومعناه: لا معبد إلا الله.

وُحْكِي عن الشَّبَلِي رحْمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُ ، اللَّهُ^(٣) ، وَلَا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَخْشَى أَنْ آخُذَ^(٤) فِي كَلْمَةِ الْجَحْدِ ، وَلَا أَصِلُّ إِلَى كَلْمَةِ الْإِقْرَارِ.

قلت: وهذا من علومهم الدقيقة التي ليست لها حقيقة، فإنَّ الله جلَّ اسمُه ذكر هذا المعنى في كتابه نفياً وإثباتاً وكثرةً، ووعَدَ بالثواب الجزييل لقائله على لسان نبيه ﷺ؛ خرجه الموطاً والبخاريٌّ ومسلمٌ وغيرهم^(٥). وقال ﷺ : «منْ كانَ آخْرُ كلامَه^(٦) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». خرجه مسلم^(٧). والمقصود القلبُ لا اللسان؛ فلو قال: لَا إِلَهَ، ومات ومعتقدُه وضميرُه الواحدانيَّةُ وما يجُبُ له من الصَّفاتِ، لكان من أهل الجنة باتفاقِ أهلِ السنة.

وقد أتينا على معنى اسمِه الواحد، وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، والرحمن الرحيم في «الكتاب الأَسْنَى في شرح أسماء الله الحسنى»^(٨). والحمد لله.

(١) في (ظ): كانت كفار قريش تقول.

(٢) الوسيط ٢٤٥/١، وزاد المسير ١٦٧/١.

(٣) لم يكرر لفظ الجلالات في (خ) و(ظ) و(م).

(٤) في (خ) و(ظ): أوخذ.

(٥) الموطاً ٢٠٩/١، والبخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) في (ظ): آخر كلامه عند الموت.

(٧) رقم (٢٦) من حديث عثمان رضي الله عنه بنحوه، وهو عند أحمد (٤٦٤).

(٨) ص ٦١، ٣٠٧، ٣٩٥.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَفُ أَيْنِلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَكِ أُلَّى
مَجْرِيِ فِي الْبَغْرِيِّ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ
بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَائِتِهِ وَتَصْرِيفُ الرِّيحِ وَالشَّحَابِ الْمَسْحَرِ بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَذَيْتَ لِقَوْمٍ يَقْلُوْنَ﴾

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى: قال عطاء: لما نزلت ﴿وَاللَّهُكُرُ إِلَهٌ وَحْدَهُ﴾ قالت كفار قريش: كيف يَسْعُ
الناس إِلَهٌ واحد؟ فنزلت ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(١). ورواه سفيان، عن أبيه
عن أبي الضحى قال: لما نزلت: ﴿وَاللَّهُكُرُ إِلَهٌ وَحْدَهُ﴾ قالوا: هل من دليل على ذلك؟
فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢) فكان لهم طليباً آية، فيَّن لهم دليل
التوحيد، وأنَّ هذا العالم والبناء العجيب لا بد له من بان وصانع. وجَمِيع السَّمَاوات
لأنها أجناس مختلفة، كل سماء من جنس غير جنس الأخرى. ووحَّد الأرض لأنها
كلها تراب^(٣)، والله تعالى أعلم.

فاية السَّمَاوات: ارتفاعها بغير عمدٍ من تحتها ولا علاقَةٌ من فوقها، ودلَّ ذلك
على القدرة وخرق العادة. ولو جاءَ نبِيٌ فتحدى بوقوف جبل في الهواء دون علاقَة،
كان معجزاً. ثم ما فيها من الشَّمْسِ والقمر والنَّجوم السَّائِرَةِ والكواكب الزَّاهِرةِ،
شارقةٌ وغاريَّة، نَيَّرةٌ وممْحُوَّة، آيَةٌ ثانية.

وآية الأرض: بحارُها وأنهارها ومعادنها وشجرها وسهلها ووغرها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَآخْتِلَفُ أَيْنِلِ وَالنَّهَارِ﴾ قيل: اختلافُهما بإقبال أحدِهما

(١) آخرجه الطبرى ٣/٥، وأبوالشيخ في العظمة (١١٨).

(٢) آخرجه الطبرى ٣/٦ من طريق سفيان به، وأخرجه أيضًا سعيد في سنته (٢٣٩)، وأبوالشيخ في العظمة (٣١)، والبيهقي في الشعب (١٠٤) من طرق عن سعيد بن مسروق به، سفيان: هو الثوري، وأبوه: هو سعيد بن مسروق، وأبوالضحى: هو مسلم بن صبيح.

(٣) تفسير البغوي ١/١٣٥.

وإدبار الآخر من حيث لا يعلم^(١). وقيل : اختلافيهما في الأوصاف من النور والظلمة والطول والقصر.

والليل جمع ليلة، مثل تمرة وتمر، ونخلة ونخل. ويُجمع أيضًا ليالي وليالى بمعنى ، وهو ما شدَّ عن قياس الجموع، كشبيه ومشابه، وحاجة وحوائج، وذكر ومذاكير^(٢)، وكانَ ليالي في القياس جمْع ليلة^(٣). وقد استعملوا ذلك في الشعر، قال :

فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكُلِّ لَيْلَةٍ^(٤)

وقال آخر^(٥) :

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكُلِّ لَيْلَةٍ حَتَّى يَقُولَ كُلُّ رَاءٍ إِذْ رَاهَ^(٦)
يَا وَنِحَّهُ مِنْ جَمَلٍ مَا أَشْقَا!

قال ابن فارس في «المُجمَل»^(٧) : ويقال : إنَّ بعض الطير يُسمَّى ليلًا، ولا أعرفه، والنهر يُجمع نهر وأنهرا^(٨).

قال أحمد بن يحيى ثعلب : نهر جمع نهر، وهو جمع [الجمع] للنهار^(٩).
وقيل : النهر اسم مفرد لم يُجمع؛ لأنَّه بمعنى المصدر، كقولك : الضباء، يقع على القليل والكثير^(١٠). والأول أكثر.

(١) النكت والعيون ٢١٦ / ٢١٧.

(٢) في (م) : مذاكر. وهو خطأ.

(٣) الصحاح (ليل).

(٤) كذلك وقع في النسخ، ولعله ما بعده.

(٥) هو دلم أبو زغيب، والرجز في الخصائص ١ / ٢٦٧، والمنخصص ٩ / ٤٤، وشرح المفصل ٥ / ٧٣.
واللسان (ليل). وشرح شواهد شرح الشافية للبغدادي ص ١٠٢.

(٦) هو بحذف الهمزة، وهي عين الكلمة، والأصل : إذ راه. شرح شواهد شرح الشافية.

(٧) ٣ / ٧٩٩.

(٨) ينظر تهذيب الألفاظ لابن السكري ١ / ٤٢٢.

(٩) نقله عنه ابن منظور في اللسان (نهر)، وما بين حاصلتين منه.

(١٠) ينظر الصحاح (نهر)، وتهذيب اللغة ٦ / ٢٧٦، والمنخصص ٩ / ٥١.

قال الشاعر^(١):

لولا الشِّريданَ هَلْكُنَا بِالضُّمُرِ شِرِيدُ لَيْلٍ وَثِيرِيدُ بِالنُّهُرِ
 قال ابن فارس^(٢): النَّهَرُ^(٣) معروف ، والجمع نُهُر وأنهار . ويقال: إنَّ النَّهَارِ
 يُجَمَعُ عَلَى النُّهُرِ . والنَّهَارِ: ضياءً ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشَّمْسِ . ورَجُل
 نَهَرٌ: صاحب نهار . ويقال: إنَّ النَّهَارَ فَرْخُ الْحَبَارِ .
 قال النَّاصِرُ بْنُ شَمِيلٍ^(٤): أَوَّلُ النَّهَارِ طلوع الشَّمْسِ، وَلَا يُعَدُّ مَا قَبْلَ ذَلِكَ مِن
 النَّهَارِ .

وقال ثعلب: أَوَّلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ طلوع الشَّمْسِ^(٥) ، واستشهد بقول أميَّةَ بْنَ أَبِي
 الصَّلْتِ^(٦) .

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءً يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَسْتَوِرُ
 وَأَنْشَدَ قَوْلَ عَدِيِّ بْنِ زِيدٍ:
 وَجَاعِلُ الشَّمْسِ مِضْرَا لَا خَفَاءَ بِهِ بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَضَّلَ
 وَأَنْشَدَ الْكَسَائِيَّ:

(١) لم تُنْفَ على قائله ، وورد الرجز في تهذيب الألفاظ ١/٤٤٢ ، وفي تفسير الطبرى ٣/١٠ ، والصحاح
 (نهار) ، وتهذيب اللغة ٦/٢٧٧ ، والمخصوص ٩/٥١ ، والأزمنة والأمكنة ١/١٤٦ من غير نسبة .

(٢) في مجلل اللغة ٣/٨٤٥ .

(٣) في (م): النهار .

(٤) تهذيب الألفاظ لابن السكري ١/٤٢٢ .

(٥) لم تُنْفَ على قول ثعلب ، وانظر المخصوص ٩/٥٢ .

(٦) في ديوانه ص ٥٠ ، وخزانة الأدب ١/٢٥٠ .

(٧) اختلف في نسبة ، فنسبة لعدي بن زيد كما ذكر المصنف ابن فارس في مجلل اللغة ٤/٨٣٣ ، ومقاييس
 اللغة ٤/٣٣٠ ، والأزهري في تهذيب اللغة ١٢/١٨٣ ، وهو في ديوانه ص ١٥٩ .

ونسبة ابن سبيده في المخصوص ١٣/١٦٤ ، وابن منظور في اللسان (مصر) لأمية بن أبي الصلت ، وهو
 في ديوانه ص ١٨٠ .

وقوله: مصرًا ، أي: حدانًا . مجلل اللغة .

إذا طلعت شمس النهار فإنها أماره تسليمي عليك فسلمي^(١)
 قال الزجاج في كتاب الأنواء: أول النهار ذرور الشمس^(٢). وقسم ابن الأباري
 الزَّمْنَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: قَسْمًا جَعَلَهُ لِيَلًا مَحْضًا، وَهُوَ مِنْ غَرَوبِ الشَّمْسِ إِلَى طَلَوْعِ
 الْفَجْرِ، وَقَسْمًا جَعَلَهُ نَهَارًا مَحْضًا، وَهُوَ مِنْ طَلَوْعِ الشَّمْسِ إِلَى غَرَوبِهَا، وَقَسْمًا جَعَلَهُ
 مُشْتَرِكًا بَيْنَ النَّهَارِ وَاللَّيلِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ طَلَوْعِ الْفَجْرِ إِلَى طَلَوْعِ الشَّمْسِ، لِبَقَايَا ظَلْمَةِ
 اللَّيلِ وَمِبَادِئِ ضَوءِ النَّهَارِ.

قلت: والصحيح أنَّ النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ كما رواه ابن فارس في المُجمَل^(٣)؛ يدل عليه ما ثبت في صحيح مسلم^(٤) عن عَدَيْ بن حاتم قال: لما نزلت: «حَنَّ يَتَبَيَّنُ لَكُمُ الْغَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» قال له عَدَيْ: يا رسول الله، إني جعلت^(٥) تحت وسادي عقالين: عقالاً أبيض وعقالاً أسود، أعرف الليل^(٦) من النهار، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ وِسَادَكَ لَعْرِيْضٌ، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيلِ وَبَيْاضُ النَّهَارِ».

فهذا الحديث يقضي أنَّ النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وهو مقتضى الفقه في الأيمان، وبه ترتبط الأحكام. فمن حَلَفَ أَلَا يُكَلِّمَ فلاناً نهاراً فكَلَّمه قبل طلوع الشمس خَيْثَ، وعلى الأول لا يحيث. وقول النبي ﷺ هو الفيصل في ذلك والحكم.

وأمّا على ظاهر اللغة وأخذُه من السَّعَةِ^(٧)، فهو من وقت الإِسْفَارِ إذا اتَّسَعَ

(١) قائل هذا البيت قيس بن ذريع، والبيت في الأغاني ٢٠٢/٩، وديوانه ص ١٩٤ باللغة:
 إذا طلعت شمس النهار فسلمي فآية تسليمي عليك طلوعها

(٢) المحرر الوجيز ١/ ٢٢٣.

(٣) ٨٤٥/٣.

(٤) رقم ١٠٩٠، وهو عند أحمد ١٩٣٧٠، والبخاري ١٩١٦.

(٥) في (م): أجعل.

(٦) في (م): «أعرف بهما الليل».

(٧) في (م): السنة، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق للمحرر الوجيز ١/ ٢٢٣، والكلام منه.

وقت النهار، كما قال^(١):

ملَكُتُ بِهَا كَفِيْ فَأَنْهَرْتُ فَتَقَهَا يَرَى قَائِمٌ مِنْ دُونِهَا مَا وَرَاءَهَا
وَقَدْ جَاءَ عَنْ حَذِيفَةَ مَا يَدْلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، خَرْجَهُ النَّسَائِيُّ^(٢). وَسِيَّاتِي فِي آيَ
الصِّيَامِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٣).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالْفَلَكُ الَّتِي بَنَرِي فِي الْبَغْرِ﴾ الفلك: السفن، وإنفراده
وجمعه بلفظ واحد، ويندَّرك ويؤثُّ، وليس الحركات في المفرد تلك بأعيانها في
الجمع، بل كأنه بني الجمع بناء آخر؛ يدلُّ على ذلك توسيط التثنية في قولهم: فُلْكَانِ.
والفلك المفرد مذَّكرٌ، قال تعالى: ﴿فِي الْفَلَكِ الْمَشْوُرِ﴾^(٤) [يس: ٤١] فجاء به مذَّكراً،
وقال: ﴿وَالْفَلَكُ الَّتِي بَنَرِي فِي الْبَغْرِ﴾ فأنت، ويحمل واحداً وجمعًا، وقال: ﴿حَقَّ إِذَا
كُثِّرَ فِي الْفَلَكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيْبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢] فجمع، فكانه يذهب بها إذا كانت
واحدة إلى المركب فيذَّكر، وإلى السفينة فيؤثُّ. وقيل: واحده فَلَكُ، مثل أسد
وأسد، وخشب وخشب^(٥).

وأصله من الدوران، ومنه: فَلَكُ السماء التي تدور عليه النجوم. وفَلَكُتُ الجارية
استدار ثديها، ومنه: فُلْكَةِ الْمِغْزَلِ. وسُمِّيَت السفينة فُلْكَاً؛ لأنها تدور بالماء أسهل
دور^(٦).

ووجه الآية في الفلك: تسخير الله إياها حتى تجري على وجه الماء، ووقفوها
فوقه مع نقلها^(٧).

وأول من عملها نوح عليه السلام كما أخبر تعالى، وقال له جبريل: اصنعها على

(١) هو قيس بن الخطيم، والبيت في ديوانه ص ٤٦ ، وفيه: يَرَى قَائِمًا مِنْ خَلْفِهَا . وسلف ١ / ٣٦٠.

(٢) في المعجمي ١٤٢ / ٤ ، وفي الكبري (٢٤٧٣) ، وهو عند أحمد (٢٣٤٠) .

(٣) عند قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ .

(٤) المحرر الوجيز ١ / ٢٣٣ .

(٥) الصحاح (فلك).

(٦) تفسير الرازمي ٤ / ٢٢٠ .

(٧) الوسيط ١ / ٢٤٧ .

جُؤْجُؤ الطائر، فعملها نوح عليه السلام وراثةً في العالمين بما أراه جبريل. فالسفينة طائر مقلوب، والماء في أسفلها نظير الهواء في أعلىها، قاله ابن العربي^(١).

الرابعة: هذه الآية وما كان مثلها دليلٌ على جواز ركوب البحر مطلقاً لتجارة كان أو عبادة، كالحجّ والجهاد. ومن السنة حديث أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونتحمل معنا القليل من الماء. الحديث. وحديث أنس بن مالك في قصة أم حرام، أخرجهما الأئمة: مالك وغيره^(٢).

روى حديث أنس عنه جماعةً، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

ورواه يشر بن عمر، عن مالك، عن إسحاقَ، عن أنس، عن أم حرام^(٣)، جعله من مستند أم حرام لا من مستند أنس. هكذا حدث عنه به بئدار محمد بن بشار.

ففيه دليل واضح على ركوب البحر في الجهاد للرجال والنساء، وإذا جاز ركوبه للجهاد فرکوبه للحج المفترض أولى وأوجب. وروي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهمَا الممنوع من ركوبه. والقرآن والسنة يردُّ هذا القول؛ ولو كان ركوبه يُكره أو لا يجوز لهُ النبي ﷺ الذين قالوا له: إنا نركب البحر. وهذه الآية وما كان مثلها نصٌ في الغرض، وإليها المفزع. وقد تُوَوَّل ما روي عن العُمرَيْن في ذلك بأنَّ ذلك محمولٌ على الاحتياط وترك التغريب بالمعنى في طلب الدنيا والاستكثار منها، وأما في أداء الفرائض فلا^(٤). ومما يدلُّ على جواز ركوبه من جهة

(١) في أحكام القرآن ١٠٣٦/٣، والجُؤْجُؤ: الصدر. القاموس (جاجا).

(٢) حديث أبي هريرة أخرجه مالك ١/٢٢، وأحمد ٨٧٣٥، وأبو داود ٨٣، والترمذى ٦٩، والنساني ١/٥٠، وابن ماجه ٣٨٦.

وحدث أنس أخرجه مالك ٢/٤٦٤، ٤٦٥، وأحمد ١٣٥٢٠، ١٣٧٩٠، والبخاري ٢٧٨٨، ومسلم ١٩١٢).

(٣) أخرجه أحمد ٢٧٠٣٢، والبخاري ٢٧٩٩، وابن ماجه ٢٨٠٠، ومسلم ١٩١٢ (١٦١) من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن أنس به.

(٤) ينظر التمهيد ١/٢٢٦-٢٢٣، ٢٢٤، وأثر عمر بن الخطاب أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٥، والطبراني

المعنى أنَّ الله تعالى ضرب البحر وسط الأرض، وجعل الخلق في العذوتين، وقسم المنافع بين الجهتين، فلا يوصل إلى جلبها إلا بشق البحر لها، فسهل الله سبيله بالفُلْك، قاله ابن العربي^(١).

قال أبو عمر^(٢): وقد كان مالك يكره للمرأة الحجَّ^(٣) في البحر، وهو للجهاد^(٤) لذلك أكرهه. والقرآن والسنَّة يردُّ قوله، إلا أنَّ بعض أصحابنا من أهل البصرة قال: إنما كره ذلك مالك؛ لأنَّ السُّفنَ بالحجاز صغار، وأنَّ النساء لا يقدرون على الاستئثار عند الخلاء فيها لضيقها وتزاحمِ النَّاسَ فيها؛ وكان الطريق من المدينة إلى مكة على البرِّ ممكناً، فلذلك كره مالك ذلك. وأمَّا السُّفنُ الكبار نحو سفنِ أهل البصرة، فليس بذلك بأس. قال: والأصل أنَّ الحجَّ على كل من استطاع إليه سبيلاً من الأحرار البالغين، نساء كانوا أو رجالاً، إذا كان الأغلبُ من الطريق الآمنَ، ولم يخصَّ بحراً من برَّ.

قلت: فدلَّ الكتاب والسُّنَّة والمعنى على إباحة ركوبه للمعنيين جميعاً: العبادة والتجارة، فهي الحُجَّة وفيها الأُنسنة. إلا أنَّ الناسَ في ركوب البحر تختلف أحوالهم، فربُّ راكبٍ يسهل عليه ذلك ولا يشقُّ، وآخر يشقُّ عليه ويضعفُ به، كالمائدة^(٥) المفترط المَيْد، ومن لم يقدر معه على أداء فرض الصلاة ونحوها من الفرائض؛ فالأول ذلك له جائز، والثاني يحرم عليه ويمنع منه. ولا خلاف بين أهل العلم، وهي:

الخامسة: إنَّ البحَرَ إذا أرْتَجَ^(٦) لم يجز ركوبُه لأحد بوجوه من الوجوه في حين

= في الكبير (٨٣٣٤)، وأثر عمر بن عبد العزيز أورده ابن عبد البر في التمهيد / ٢٣٣، والقاضي عياض في الإكمال / ٣٣٩.

(١) أحكام القرآن / ٣، ١٠٣٦، قوله: «العذوتين» ثنية عدوة: جانب الوادي وحافته. الصحاح (عدا).

(٢) التمهيد / ٢٣٣.

(٣) في (م): يكره للمرأة الركوب للحجَّ.

(٤) في (د): في الجهاد.

(٥) المائدة: من أصابه غشيان وذوار من سُكر أو ركوب بحر. القاموس (ميد).

(٦) أرْتَجَ البحر: هاج وكثير ما فيه فغير كل شيء. القاموس (رتَّج).

إرتجاجه، ولا في الزمن الذي الأغلب فيه عدم السَّلامة، وإنما يجوزُ عندهم ركوبه في زمِن تكون السَّلامةُ فيه الأغلب، فإنَّ الذين يركبونه حال السَّلامة وينجُون لا حاسِر لهم، والذين يهلكون فيه محصورون^(١).

السادسة: قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾** أي: بالذى ينفعهم من التجارات وسائر المآرب التي تصلح بها أحوالهم. وبر Cobb البحر تكتسب الأرباح، ويتنفع من يحمل إليه المtau أيضاً^(٢).

وقد قال بعض من طعن في الدين: إن الله تعالى يقول في كتابكم: **﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾** [الأنعام: ٣٨] فain ذكر التَّوابِل المُصلحة للطعام من الجلخ والفنفل وغير ذلك؟ فقيل له في قوله: **﴿إِنَّمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾**.

السابعة: قوله تعالى: **﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ الشَّكَارَ مِنْ نَّارٍ﴾** يعني بها الأمطار التي بها إنعاش العالم وإخراج النبات والأرزاق^(٣)، وجعل منه المخزون عدداً للاستفادة في غير وقت نزوله؛ كما قال تعالى: **﴿فَأَنْكِثْنَاهُ فِي الْأَرْضِ﴾** [المؤمنون: ١٨].

الثامنة: قوله تعالى: **﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾** أي: فرق ونشر، ومنه **﴿كَالْفَرَّاكِشِ الْبَشُوشِ﴾** [القارعة: ٤]. و«دابة» تجمع الحيوان كلُّه، وقد أخرج بعض الناس الطير، وهو مردود، قال الله تعالى: **﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ يَرْفَقُهَا﴾** [هود: ٦]، فإن الطير يدب على رجليه في بعض حالاته، قال الأعشى:

دِبِيبَ قَطَا الْبَظْحَاءِ فِي كُلِّ مَنْهَلٍ^(٤)

وقال علقمة بن عبدة:

صَوَاعِقُهَا لَطِيرِهِنَّ دِبِيبُ^(٥)

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١٠٣٦/٣.

(٢) ينظر الوسيط ٢٤٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ٢٣٣/١.

(٤) ديوانه ص ٤٠٣، وصدر البيت: نياf كغضن البان ترتجع إن مشت

قوله: نياf طويلة في ارتفاع، والقطا: طائر، والمنهل: الموقع الذي فيه المشروب، والمنزل الذي يكون بالمفازة. القاموس المحيط.

(٥) ديوانه ص ٤٦، وصدره: كأنهم صابت عليهم سحابة.

الناسعة: قوله تعالى: **﴿وَصَرِيفُ الرِّيح﴾** تصريفُها: إرسالها عقيماً ومُلْقِحة، وصراً ونضراً وهلاكاً، وحارةً وباردةً، ولينةً وعاصفةً. وقيل: تصريفها إرسالها جنوباً وشمالاً، ودبوراً وصباً، ونكباءً، وهي التي تأتي بين مهبي ريحين^(١). وقيل: تصريفها أن تأتي السفن الكبار بقدر ما تحملها، والصغرى كذلك، ويصرف عنهم ما يضرُّ بهما، ولا اعتبار بكبر القلاع ولا صغرها، فإنَّ الريح لو جاءت جسداً واحداً لصدمت القلاع وأغرقت.

والرياح جمع ريح؛ سُمِّيت به لأنها تأتي بالرُّوح غالباً.

روى أبو داود عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرِّيح من رُوح الله - قال سلمة: فرُوحُ الله - تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبُوها، واسألو الله من خيرها، واستعيذوا بالله من شرها»^(٢).

وأخرجه أيضاً ابن ماجه في سُنته: حديث أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأوزاعي، عن الزهرى، ثابت الزرقى، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُوا الريح، فإنها من رُوح الله، تأتي بالرحمة والعذاب، ولكن سُلُّوا الله من خيرها، وتعوذوا بالله من شرها»^(٤).

وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسبُوا الريح، فإنها من نفس الرحمن»^(٥).

= معنى البيت: كان ما أصابهم من القتل الذريع سحابة جاءت بصواعق فقتلت ما أصابت من الطير، وبقي ما أفلت منها يدب لا يقدر على الطير. قال الشتمرى.

(١) المحرر الوجيز ٢٣٣ / ١، والوسط ٢٤٧ / ١، وانظر تفسير الرازي ٢٢٧ / ٤.

(٢) لفظة «من» ليست في (م).

(٣) سنن أبي داود (٥٠٩٧). وقوله: قال سلمة: فرُوحُ الله، يعني أن سلمة - وهو ابن شبيب أحد شيفي أبي داود في الحديث - زاد لفظ: فرُوحُ الله. وأما شيخه الآخر في الحديث - وهو أحمد بن محمد المروزى - فليست عنده هذه الزيادة.

(٤) سنن ابن ماجه (٣٧٢٧)، وهو عند أحمد (٧٤١٣) من طريق يحيى بن سعيد - وهو القطان - به.

(٥) لم نقف عليه مرفوعاً بهذا اللفظ إلا ما أورده ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص ٢١٢، دون ذكر راويه.

وآخرجه أحمد (٢١١٣٩)، من حديث أبي مرفوعاً بلفظ: «لا تسبوا الريح، فإنها من روح الله...».

وآخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١١٩٦)، والنمسائي في الكبير (١٠٧٠٥)، والحاكم ٢٧٢ / ٢، =

المعنى : أنَّ الله تعالى جعلَ فيها التفريحُ والتنفيسُ والترويحُ، والإضافةُ من طريقِ الفعلِ . والمعنى : أنَّ الله تعالى جعلها كذلك^(١) .

وفي صحيح مسلم^(٢) عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : «نُصْرُتُ بِالصَّبَابِ وَأَهْلَكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ» . وهذا معنى ما جاء في الخبر أنَّ الله سبحانه وتعالى فرج عن نبيه ﷺ بالرياح يوم الأحزاب ، فقال تعالى : ﴿فَازْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجَحْوَدًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب : ٩] . ويقال : نفس الله عن فلان كُربة من كرب الدنيا ، أي : فرج عنه .

وفي صحيح مسلم^(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» أي : فرج عنه .

وقال الشاعر :

كَانَ الصَّبَابُ رَيْحٌ إِذَا مَا تَنَسَّمْتَ عَلَى كَبْدِ مَهْمُومٍ تَجَلَّتْ هَمْوُمَهَا^(٤)
قال ابن الأعرابي : النَّسِيمُ أَوْلُ هَبُوبِ الرَّيْحِ^(٥) .

وأصل الرَّيْحَ رَفْحٌ ، ولهذا قيل في جمع القلة : أَرْوَاحٌ ، ولا يقال : أَرْيَاحٌ ، لأنَّها من ذوات الواو ، وإنما قيل : رِيَاحٌ من جهة الكسرة^(٦) ، وطلب تناصُبِ الياء معها^(٧) .
وفي مصحف حفصة : «وتصريف الأرواح»^(٨) .

العاشرة : قوله تعالى : ﴿وَتَصْرِيفُ الرِّيَاحِ﴾ قرأ حمزة والكسائي : «الرَّيْح» على الإفراد ، وكذا في «الأعراف» و«الكافه» و«إبراهيم» و«النمل» و«الروم» و«فاطر» و«الشورى» و«الجاثية»^(٩) ، لا خلاف بينهما في ذلك . ووافقهما ابن كثير في «الأعراف»

= والبيهقي في الأسماء والصفات ٢/٣٩٢ عن أبي موقناً باللفظ الذي ذكره المصنف . قال البيهقي : هذا موقوف على أبيه ، وإنما أراد - والله أعلم - الرَّيْحَ من رَفْحِ الله .

(١) ينظر رأي أهل السنة في هذه المسألة في مجموع فتاوى ابن تيمية ٩/٢٩٠ .

(٢) رقم ٩٠٠ ، وهو عند أحمد ١٢٠ ، والبخاري ١٠٣٥ .

(٣) رقم ٢٦٩٩ ، وهو عند أحمد ٧٤٢٧ .

(٤) قائلة مجنون ليلي ، وهو في ديوانه ص ٢٥١ ، والأغاني ٢٦ / ٢ ، وفيهما : «نفس محزون» بدلاً من «كبده مهوم» .

(٥) تهذيب اللغة ١٣ / ١٨ .

(٦) في (د) ، (و) ، (ظ) ، (م) : الكثرة ، والمثبت من (خ) ، (ز) ، وهو موافق للمرجع الوجيز .

(٧) المرجع الوجيز ١/٢٣٣ .

(٨) التك و العيون ١/٢١٧ .

(٩) وكذلك في «الإسراء» و«الأنبياء» و«سباء» و«صن» .

و«النمل» و«الرُّوم» و«فاطر» و«الشُّورى»^(١). وأفرد حمزة: «أَرْبَعَ لَوْقَحَ» [الحجر: ٢٢]. وأفرد ابن كثير: «وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الْأَرْبَعَ» [الفرقان: ٤٨]. وقرأ الباقيون بالجمع في جميعها سوى الذي في «إِبْرَاهِيم» و«الشُّورى»^(٢)، فلم يقرأهما بالجمع سوى نافع، ولم يختلف السبعة فيما سوى هذه الموضع. والذى ذكرناه في «الرُّوم» هو الثاني «اللَّهُ الَّذِي يُرِسِّلُ الْأَرْبَعَ»^(٣) [الروم: ٤٨]. ولا خلاف بينهم في «أَرْبَعَ مُبَشِّرَتِ» [الروم: ٤٦].

وكان أبو جعفر يزيد بن القفعَّاع يجمع الرياح إذا كان فيها ألفٌ ولام في جميع القرآن، سوى «تَهْوِي بِهِ الْأَرْبَعَ» [الحج: ٣١] و«أَرْبَعَ الْمَقِيمَ»^(٤) [الذاريات: ٤١]، فإن لم يكن فيه ألفٌ ولامًّا أفرَّدَ.

فمن وحَّد الْرِّيحَ؛ فلأنه اسم للجنس يدلُّ على القليل والكثير. ومن جَمِعَ فلاختلاف الجهات التي تهبُ منها الرياح. ومن جَمِعَ مع الرَّحْمَةِ ووَحَّدَ^(٥) مع العذاب، فإنه فعل ذلك اعتباراً بالأغلب في القرآن، نحو: «أَرْبَعَ مُبَشِّرَتِ» [الروم: ٤٦] و«أَرْبَعَ الْمَقِيمَ» [الذاريات: ٤١]. فجاءت في القرآن مجَمُوعةً مع الرحمة، مفردةً مع العذاب، إلا في يونس في قوله: «وَجَرَيْتَ يَوْمَ بِرِيحٍ طِينَةً» [يونس: ٢٢].

ورُوي أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كان يقول إذا هَبَّتِ الْرِّيحَ: «اللَّهُمَّ اجعلها رياحاً، ولا تجعلها رِيحَاً»^(٦). وذلك لأنَّ رِيحَ العذاب شديدة ملتئمة الأجزاء كأنها جسم واحد، ورِيحَ الرحمة لينة متقطعة، فلذلك هي رياح. فأفرِدت مع الْفُلُكَ في «يونس» [الآية: ٢٢]؛ لأنَّ رِيحَ إِجْرَاءِ السُّفُنِ إنما هي رِيحٌ واحدة مَتَّصلة، ثم وُصفت بالطَّيبِ، فزال الاشتراكُ بينها وبين رِيحِ العذاب^(٧).

(١) وافقهما أيضاً في «إِبْرَاهِيم» و«الإِسْرَاء» و«الْأَنْبِيَاءُ» و«سَبَا» و«صَنَّ».

(٢) وكذلك سوى الذي في «الإِسْرَاء» و«الْأَنْبِيَاءُ» و«سَبَا» و«صَنَّ».

(٣) ينظر السبعة ص ١٧٣-١٧٢، والتيسير ص ٧٨، والنشر ٢/٢٢٣.

(٤) النشر ٢/٢٢٣-٢٢٤، وقد اختلف عنه في: «أَرْتَهْوِي بِهِ الْأَرْبَعَ».

(٥) في النسخ الخطية: «الرَّحْمَةُ وَحْدَهُ» والمشت من (م).

(٦) أخرجه أبو يعلى (٢٤٥٦)، والطبراني في الكبير (١١٥٣)، وابن عدي ٢/٧٦٣، وأبو الشيخ في المظنة (٨٧٤)، والخطيب في تاريخ بغداد ٧/١٠٠ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده أبو علي الرحباني، الحسين بن قيس؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٣٦/١٠: متروك، وقد وثقه حُصين بن ثمير، وبقيه رجال الصحيح.

(٧) المحرر الوجيز ١/٢٣٣.

الحادية عشرة: قال العلماء: الريح تحرّك الهواء، وقد يشتُد ويضعف. فإذا بدأ حركة الهواء من تجاه القبلة ذاهبة إلى سمت القبلة، قيل لتلك الريح: الصّبا. وإذا بدأ حركة الهواء من وراء القبلة، وكانت ذاهبة إلى تجاه القبلة، قيل لتلك الريح: الدّبور. وإذا بدأ حركة الهواء عن يمين القبلة ذاهبة إلى يسارها، قيل لها: ريح الجنوب. وإذا بدأ حركة الهواء عن يسار القبلة ذاهبة إلى يمينها، قيل لها: ريح الشمال.

ولكل واحدة من هذه الرياح طبيعة، فتكون منفعتها بحسب طبعها، فالصّبا حارةً يابسة، والدّبور باردةً رطبة، والجنوب حارةً رطبة، والشّمال باردةً يابسة.

واختلاف طباعها كاختلاف طبائع فصول السنة. وذلك لأنَّ الله تعالى وضع للزمان أربعة فصول مرجعها إلى تغيير أحوال الهواء.

فجعل الرّبيع الذي هو أول الفصول حاراً رطباً، ورتب فيه النّسْنَةُ والنُّمُؤُ، فتنزل فيه المياه، وتُخرج الأرض زهرتها وتُظهر نباتها، ويأخذ الناس في غرس الأشجار وكثير من الزّروع^(١)، وتتوالد فيه الحيوانات وتكثر الألبان.

فإذا انقضى الرّبيع تلاه الصيف الذي هو مشاكل للصيف في إحدى طبيعتيه، وهي الحرارة، ومبادرٌ له في الأخرى، وهي الرطوبة؛ لأنَّ الهواء في الصيف حارٌ يابس، فتتضخم فيه الشمار، وتيسّس فيه الحبوب المزروعة في الرّبيع.

فإذا انقضى الصيف تبعه الخريف الذي هو مشاكل للصيف في إحدى طبيعتيه وهي اليبس، ومبادرٌ له في الأخرى، وهي الحرارة؛ لأنَّ الهواء في الخريف بارد يابس، فيتناهى فيه صلاح الشمار وتيسّس، وتتجفّ فتصير إلى حال الادخار، فتقطف الشمار، وتُحصد الأعناب، وتفرغ من جميعها^(٢) الأشجار.

فإذا انقضى الخريف تلاه الشتاء وهو ملائم للخريف في إحدى طبيعتيه، وهي البرودة، ومبادرٌ له في الأخرى، وهو اليبس؛ لأنَّ الهواء في الشتاء بارد رطب، فتكثُر الأمطار والثلوج، وتَهْمُد الأرض كالجسد المستريح، فلا تتحرّك إلا أنْ يعيد الله

(١) في (م): «الزرع».

(٢) في (د) و(م): «جميعها».

تبارك وتعالى إليها حرارة الربيع، فإذا اجتمعت مع الرطوبة كان عند ذلك الشُّنْءُ والنُّمُؤُ بإذن الله سبحانه وتعالى.

وقد تهُبَ رياح كثيرة سوى ما ذكرناه، إلَّا أَنَّ الأصوَلَ هُوَ الرِّيحُ. فكلُّ ريحٍ تهُبُ بين ريحين، فحكمُها حكم الرِّيحِ التي تكون في هبوتها أقرب إلى مكانتها، وتسمى النَّكَبَاءَ.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّحَابُ السَّحَرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ سُمِّي السحاب سحاباً لأنسحابه في الهواء. وسحبت ذئلي سخباً. وتَسَحَّبَ فلان على فلان: اجترأ. والسَّخْبُ: شدَّةُ الْأَكْلِ وَالشُّرُبِ^(١).

والمسخَرُ: المذلَّ؛ وتسخيره بعده من مكان إلى آخر. وقيل: تسخيره ثبوته بين السماء والأرض من غير عُمْدٍ ولا علاقٍ^(٢)، والأول أظهر.

وقد يكون بماه ويعذاب:

روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بينما رجل بفلادة من الأرض، فسمع صوتاً في سحابة: اسْقِ حديقة فلان، فتنحَّى ذلك السحابُ، فأفرغ ماءه في حَرَّةٍ، فإذا شرْجَةٌ من تلك الشَّرَاجِ قد استوعبت ذلك الماء كُلَّهُ، فتبَعَّ الماء، فإذا رجل قائمٌ في حديقته يُحَوِّل الماء بمسحاته، فقال له: يا عبد الله، ما اسمُكَ، قال: فلان، للاسم الذي سَمِعَ في السحابة، فقال له: يا عبد الله، لِمَ سَأَلْتَنِي^(٣) عن اسمِي؟ قال^(٤): إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسْقِ حديقة فلان، لاسمك، فما تصنع [فيها]؟، قال: أما إِذْ قلتَ هذا، فإِنِّي أنظُرُ إلى ما يخرج منها، فأتصدِّقُ بِثُلَثَهُ، وأَكُلُّ أَنَا وَعِيالِي ثُلَثَهُ، وأَرْدُّ فِيهَا ثُلَثَهُ». وفي رواية: «وأَجْعَلَ ثُلَثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ»^(٥).

(١) مجمل اللغة لابن فارس ٤٨٩/٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢٣٤/١، والنكت والمعيون ٢١٨/١.

(٣) في (م): تسألني.

(٤) في (م): فقال.

(٥) مسلم (٢٩٨٤)، وما بين حاصلتين منه، والحديث عند أحمد (٧٩٤١). قوله: «حرَّة»: أي: أرض ذات حجارة نحرة سود، والشَّرْجَةُ: مسيل الماء من الحرة إلى السهل. القاموس المحيط (حرر)، (شرج).

وفي التنزيل : «وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتَبَرَّ سَحَابًا سَقَنَهُ إِلَى بَلْوَ مَيْتٍ» [فاطر: ٩] ، وقال : «حَقٌّ إِذَا أَفَّتْ سَحَابًا ثَقَالًا سَقَنَهُ بَلْوَ مَيْتٍ» [الأعراف: ٥٧] ، وهو في التنزيل كثير.

وخرج ابن ماجه عن عائشة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان إذا رأى سحاباً مقبلاً من أفق من الأفق، ترك ما هو فيه وإن كان في صلاة حتى يستقبله، فيقول : «اللَّهُمَّ إِنَا نعوذُ بِكَ مِن شَرِّ مَا أُرْسِلَ بِهِ» ، فإنْ أمطر قال : «اللَّهُمَّ سَيِّئًا نَافِعًا مُرْتَبِنَ أو ثَلَاثَةَ، وَإِنْ كَشَفَ اللَّهُ وَلَمْ يَمْطِرْ، حَمِيدٌ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ»^(١) . أخرجه مسلم بمعناه عن عائشة زوج النَّبِيِّ ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم الْرِّيحِ والغَيْمِ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَفْلَى وَأَذْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّ بَهْ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ . قالت عائشة : فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ : «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلْطَنًا عَلَى أَمْتِي» ، وَيَقُولُ إِذَا رأى المطر : «رَحْمَة»^(٢) . في رواية^(٣) فقال : «الْعَلَهُ يَا عائشةَ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادَ : «فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقِلًا أَزْوَيْنَاهُمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُعْظَرٌ» [الأحقاف: ٢٤] .

فهذه الأحاديث والأيُّونَ تدلُّ على صحة القول الأول، وأنَّ تسخيرَها ليس ثبوتها، والله تعالى أعلم . فإنَّ الشَّيْوَتَ يدلُّ على عدم الانتقال.

فإنَّ أريَدَ بالثبوت كونُها في الهواء ليست في السماء ولا في الأرض، فصحيح؛ لقوله : «بَيْنَ» ، وهي مع ذلك مسخَّرة محمولة، وذلك أعظم في القدرة، كالطير في الهواء، قال الله تعالى : «الَّتِي يَرَوْا إِلَى الظَّيْرِ مُسْخَرَاتٍ فِي جَوَ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» [النَّحْل: ٧٩] ، وقال : «أَوْلَئِنَ يَرَوْا إِلَى الظَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَنَقَتْ وَقِصَنْ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الْرَّحْنُ» [الملك: ١٩] .

(١) سنن ابن ماجه (٣٨٨٩)، وأخرجه أيضاً البخاري في الأدب المفرد (٦٨٦)، وأبو داود (٥٠٩٩)، والنسائي في الكبرى (١٨٤٣).

وأخرجه أحمد (٢٤١٤٤)، والبخاري (١٠٣٢) مختصرأً، وفي بعض روایات الحديث «صَيْيَا» بدل «سَيِّئَا».

(٢) صحيح مسلم (٨٩٩)، وهو عند أحمد (٢٤٣٦٩)، والبخاري (٦) (٤٨٢٩) دون قولهها: ويقول إذا رأى المطر : «رَحْمَة».

(٣) عند مسلم (٨٩٩): (١٥).

الثالثة عشرة: قال كعب الأحبار: السحاب غربال المطر، لولا السحاب حين ينزل الماء من السماء، لأفسد ما يقع عليه من الأرض، رواه عنه ابن عباس. ذكره الخطيب أبو بكر أحمد بن علي، عن معاذ بن عبد الله بن خبيث^(١) الجعفري قال: رأيت ابن عباس مر على بغلة وأنا فيبني سلمة، فمر به تبیع ابن امرأة كعب، فسلم على ابن عباس، فسألته ابن عباس: هل سمعت كعب الأحبار يقول في السحاب شيئاً؟ قال: نعم، قال: السحاب غربال المطر، لولا السحاب حين ينزل الماء من السماء، لأفسد ما يقع عليه من الأرض. قال: سمعت كعباً يقول في الأرض ثبتت العام نباتاً، وثبتت عاماً قابلاً غيره؟ قال: نعم، سمعته يقول: إن البذر ينزل من السماء. قال ابن عباس: وقد سمعت ذلك من كعب^(٢).

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿لَآتَيْتُ﴾ أي: دلالات تدل على وحدانيته وقدرته، ولذلك ذكر هذه الأمور عقيب قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ إِلَّا هُنَّ وَاحِدٌ﴾ ليدل بها على صدق الخبر بما ذكره قبلها من وحدانيته سبحانه، وذكر رحمته ورأفته بخلقه.

وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «وليل من قرأ هذه الآية فمج بها»^(٣) أي: لم يتفكر فيها، ولم يعتبرها^(٤).

فإن قيل: فما أنكَرَ أنها أحدثت نفسها؟ قيل له: هذا محال؛ لأنها لو أحدثت نفسها لم تخل من أن تكون أحدثتها وهي موجودة أو هي معدومة، فإن أحدثتها وهي معدومة كان محالاً؛ لأن الإحداث لا يتأتى إلا من حي عالم قادر مريد، وما ليس بموجود لا يصح وصفه بذلك، وإن كانت موجودة فوجودها يغني عن إحداث

(١) في النسخ: حبيب، وهو خطأ.

(٢) لم نجده عند الخطيب، وآخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٢٧٥ / ١، وأبو الشيخ في العظمة (٧١٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات ٢٦٨، والمزي في تهذيب الكمال ٤ / ٣١٥، وتبیع هو ابن عامر الجعفري، الحبر، أدرك الجاهلية، وأسلم أيام أبي بكر أو عمر، مات سنة (١٠١هـ). السیر ٤ / ٤١٣.

(٣) أخرجه ابن حبان (٦٢٠) ((الإحسان)), وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٨٦ من حديث عائشة مطولاً بلفظ: «وليل من قرأها، ولم يتفكر فيها».

(٤) في (ظ): «يعتبر بها».

أنفسيها . وأيضاً فلو جاز ما قالوه لجاز أن يُحدث البناء نفسه؛ وكذلك النجارة والنَّسْج ، وذلك محال ، وما أدى إلى المحال محال .

ثم إنَّ الله تعالى لم يقتصر بها في وحدانيته على مجرد الأخبار حتى قرن ذلك بالنظر والاعتبار في أي من القرآن ، فقال لنبيه ﷺ : **﴿قُلْ أَنْظُرْنَا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** والخطاب للكفار ، قوله تعالى : **﴿وَمَا تَعْنِي الْأَيَّتُ وَالثُّدُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** [يونس : ١٠١] ، وقال : **﴿أَوْلَئِكَ يَنْظُرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** [الأعراف : ١٨٥] يعني بالملكون الآيات . وقال : **﴿وَقَرَأْنَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تَبَيَّنُونَ﴾** [الذاريات : ٢١] . يقول : أولم ينظروا في ذلك نظرَ تفَكُّرٍ وتدبرٍ حتى يستدلُّوا بكونها محلاً للحوادث والتغييرات على أنها محدثات ، وأنَّ المحدث لا يستغني عن صانعٍ يصنعها ، وأنَّ ذلك الصانع حكيم عالم قدير مرید ، سميع بصير متكلم ؛ لأنَّ لو لم يكن بهذه الصفات ، لكان الإنسان أكملَ منه ، وذلك محال . وقال تعالى : **﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ مِنْ سُلَّمَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾** يعني آدم عليه السلام ، **﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ﴾** أي : جعلنا نسله وذراته **﴿نُطْفَةً فِي قَرَبِ مَكِينٍ﴾** إلى قوله : **﴿تَبَثُّونَ﴾** [المؤمنون : ١٦-١١] .

فالإنسان إذا تفَكَّر بهذا التنبية بما جعل له من العقل في نفسه رآها مدبرةً ، وعلى أحوال شئٍ مصರفةً ؛ كان نطفةً ، ثم علقةً ، ثم مضغةً ، ثم لحماً وعظماً ، فيعلمُ أنَّه لم ينْقُل نفسه من حال النقص إلى حال الكمال ؛ لأنَّه لا يقدِّر على أنْ يُحدث نفسه في الحال الأفضل التي هي كمالٌ عقليه وبلوغُ أشدّه عضواً من الأعضاء ، ولا يمكنه أنْ يزيدَ في جوارحه جارحة ، فيدلُّه ذلك على أنه في حال نقصه وأوانِ ضعفه عن فعل ذلك أعجز . وقد يرى نفسه شاباً ثم كهلاً ثمشيخاً وهو لم ينْقُل نفسه من حال الشباب والقوَّة إلى حال الشيخوخة والهرم ، ولا اختياره لنفسه ، ولا في وسعيه أنْ يُزايِلَ حال المَشِيب ، ويراجع قوَّةَ الشباب ، فيعلم بذلك أنَّه ليس هو الذي فعل تلك الأفعال بنفسه ، وأنَّ له صانعاً صنعه ، ونافلاً نقله من حال إلى حال ، ولو لا ذلك لم تتبَدَّل أحواله بلا ناقل ولا مدبر .

وقال بعض الحكماء : إنَّ كل شيء في العالم الكبير له نظيرٌ في العالم الصغير ، الذي هو بدنُ الإنسان ، ولذلك قال تعالى : **﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ فِي أَعْسَنِ قَوْمٍ﴾** [التين : ٤] . وقال : **﴿وَقَرَأْنَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تَبَيَّنُونَ﴾** .

فحواسُ الإنسان أشرفُ من الكواكب المضيئة، والسمعُ والبصرُ منها بمنزلة الشمس والقمر في إدراك المدرّكات بها، وأعضاوَه تصيرُ عند الْلَّيْ تراباً من جنس الأرض، وفيه من جنس الماء العَرَقُ، وسائلُ رطوباتِ البدن، ومن جنس الهواء فيه الروحُ والنَّفَسُ، ومن جنس النار فيه المُرَّة الصفراء. وعروقه بمنزلة الأنهر في الأرض، وكبدُه بمنزلة العيون التي تستمدُ منها الأنهر؛ لأنَّ العروقَ تستمدُ من الكبد، ومثانته بمنزلة البحر، لانصباب ما في أوعية البدن إليها كما تنصبُ الأنهر إلى البحر، وعظامُه بمنزلة الجبال التي هي أوتادُ الأرض. وأعضاوَه كالأشجار؛ فكما أنَّ لكل شجر ورقاً أو ثمراً، وكذلك لكل عضو فعلٌ أو أثر. والشعرُ على البدن بمنزلة النبات والحشيش على الأرض، ثم إنَّ الإنسان يحكى بلسانه كلَّ صوت حيوان، ويحاكي بأعضاوَه صنيعَ كلِّ حيوان، فهو العالمُ الصغير مع العالم الكبير مخلوقٌ محدثٌ لصانع واحد؛ لا إله إلا هو.

تمَّ الجزءُ الثاني من تفسير القرطبي، ويليه
الجزءُ الثالث، وأوله تفسير قوله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْجُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّدَادًا
يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَتِ اللَّهِ﴾ [الآية: ١٦٥]

فهرس الجزء الثاني

- قوله تعالى: «بَيْتِي إِنْرِكِيلْ أَذْكُرُوا بِنَفْسِي الَّتِي أَنْقَثَتْ عَلَيْكُمْ...» [٤٠] ٥
- قوله تعالى: «وَرَأَيْشُوا يِمَا أَسْرَى لَهُ مُصَدِّقًا لِمَا سَعَكُمْ...» [٤١] ٩
- قوله تعالى: «وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ...» [٤٢] ١٩
- قوله تعالى: «وَأَتَجِمِعُوا الصَّلَاةَ وَأَفْوَى الْأَوْكَةَ...» [٤٣] ٢٢
- قوله تعالى: «أَتَأْمِرُونَ النَّاسَ بِإِيمَانٍ وَتَنْهَوُنَ أَنْسُكُمْ» [٤٤] ٥٦
- قوله تعالى: «وَأَسْتَعِنُوا بِالسَّبِيرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّا لَكِبِيرٌ إِلَّا عَلَى النَّشْعَنِ» [٤٥] ٦٥
- قوله تعالى: «الَّذِينَ يَكْنُونُ أَنَّهُمْ مُلْعُنُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ لَيْكُنْ رَجُونُهُ» [٤٦] ٧٢
- قوله تعالى: «بَيْتِي إِنْرِكِيلْ أَذْكُرُوا بِنَفْسِي الَّتِي أَنْقَثَتْ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَصَلَّكُمْ عَلَى النَّابِيَّنِ» [٤٧] ٧٣
- قوله تعالى: «وَلَئِنْ يَوْمًا لَا يَخْرُجَ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا...» [٤٨] ٧٤
- قوله تعالى: «وَإِذْ جَبَنَكُمْ بَنْ مَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُوكُمْ سَوْءَ النَّابِيَّ» [٤٩] ٨٠
- قوله تعالى: «وَإِذْ قَرَنَا بَنْ كَبُرَ الْجَبَنَكُمْ وَأَشْرَقَنَا مَالِ فِرْعَوْنَ...» [٥٠] ٨٩
- قوله تعالى: «وَإِذْ كَعَدْنَا مُوسَى أَبِيَّنَ لِيَلَهُ ثُمَّ أَخْدَمْ الْوَغْلَ» [٥١] ٩٨
- قوله تعالى: «فَمَ عَقَوْنَا عَنْكُمْ بَنْ بَدْ دَلَكَ لَعَلَّكُمْ شَكَرُونَ» [٥٢] ١٠٤
- قوله تعالى: «وَإِذْ مَاتَتْ مُوسَى الْكِتَبَ وَالْقُرْآنَ لَعَلَّكُمْ يَهْتَدُونَ» [٥٣] ١٠٦
- قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَتَعَوَّرُ إِلَكُمْ طَلَنَشْ أَنْسُكُمْ...» [٥٤] ١٠٨
- قوله تعالى: «وَإِذْ قَلَّتْ يَمْتُوْنَ لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَنْنَ اللَّهَ جَهَنَّمَ...» [٥٥] ١١٣
- قوله تعالى: «فَمَ بَسْتَنَكُمْ بَنْ بَدْ مُوْرِكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكَرُونَ» [٥٦] ١١٣
- قوله تعالى: «وَظَلَلَنَا عَيْنَكُمُ الْنَّامَ وَأَزَلَنَا عَلَيْكُمُ الْنَّنَّ وَالْلَّارِيَ...» [٥٧] ١١٧
- قوله تعالى: «وَإِذْ قَلَّتْ أَنْلَوْنَ هَنْتَوْ الْفَرِيَّةَ فَكَلَّا مِنْهَا سَيْنَ شَفَنْ رَعَنَ...» [٥٨] ١٢١
- قوله تعالى: «وَفَسَدَلَ الْبَيْرَ طَلَلَرَا فَرَلَا غَيْرَ الْأَرَى قَلَ لَهَنَ...» [٥٩] ١٣١
- قوله تعالى: «وَإِذْ أَسْتَقَنَ مُوْنَ لِقَوْمِهِ قَلَنَنَا أَشْرِبَ بَعْسَالَ الْحَبَرَ...» [٦٠] ١٣٥
- قوله تعالى: «وَإِذْ قَلَّتْ يَمْتُوْنَ لَنْ تُصِيرَ عَلَى طَلَكَارَ وَجِرَ...» [٦١] ١٤٢
- قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ مَاتُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّرَرَى وَالصَّبِيرَى...» [٦٢] ١٥٨
- قوله تعالى: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِيشَنَكُمْ وَرَفَقَنَا فَوَقَكُمُ الْفَلَوْرَ...» [٦٣] ١٦٣
- قوله تعالى: «فَمَ قَوْيَشَ بَنْ بَدْ دَلَكَ فَلَنَلَا فَضِلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتِهِ لَكُنَشَ بَنَ الْقَبِيرَى» [٦٤] ١٦٣
- قوله تعالى: «وَلَقَدْ عَيْتُمُ الَّذِينَ أَفَدَنَنَا مِنْكُمْ فِي أَشْبَتِ...» [٦٥] ١٦٨
- قوله تعالى: «جَمِعْنَتْهَا تَكَلَّا لَسَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلَقْنَاهَا وَمَوْعِظَةُ النَّشْعَنِ» [٦٦] ١٧٤
- قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَمِّنَ بَقَرَ...» [٦٧] ١٧٦
- قوله تعالى: «قَالُوا أَنْعَلَ لَنَ رَيْكَ بَيْنَ لَنَ مَا هَنِ...» [٦٨] ١٨١
- قوله تعالى: «قَالُوا أَنْعَلَ لَنَ رَيْكَ بَيْنَ لَنَ مَا لَوْنَهَا...» [٦٩] ١٨٤
- قوله تعالى: «قَالُوا أَنْعَلَ لَنَ رَيْكَ بَيْنَ لَنَ مَا هَنِ إِنَّ الْبَقَرَ قَنْبَةُ عَيْتَا...» [٧٠] ١٨٦

- ١٨٨ قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا يَعْلَمُ إِلَهًا بَغْرَةً لَا ذَوَّلَ ثَيْرَ الْأَرْضِ...﴾ [٧١]
- ١٩٣ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَاتَلَنَا فَادَرَ قَتَمْ فِيهَا وَاللهُ تَحْرِجُ مَا كُنْتُ تَكْتُبُونَ﴾ [٧٢]
- ١٩٥ قوله تعالى: ﴿قَاتَلَنَا أَشْرِبُوهُ بِتَعْصِيمِهِ كَذَلِكَ يُعْنِي اللهُ التَّوْقِيِّ...﴾ [٧٣]
- ٢٠٤ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ فَسَتَ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ هُمَّ كَلِمَجَارَةُ أَوْ أَشْدَ سَوَّةُ...﴾ [٧٤]
- ٢١٠ قوله تعالى: ﴿أَنْتَطَعَنُهُ أَنْ يَرْبِطُوكُمْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللهِ شَهَدَ يَحْرِفُونَهُ...﴾ [٧٥]
- ٢١٤ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ مَاءُوا قَاتَلُوا مَائِنَّا وَإِذَا خَلَّ بَعْضُهُمْ إِنْ يَعْنِي...﴾ [٧٦]
- ٢١٤ قوله تعالى: ﴿أَوْلَا يَلْمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُبَرُّوكُ وَمَا يُبَلْوُنَ﴾ [٧٧]
- ٢١٦ قوله تعالى: ﴿وَيَتَّهِمُ أَيُّوبُ لَا يَتَّلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا آمَانَ...﴾ [٧٨]
- ٢٢٠ قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْبُرُونَ إِنَّهُمْ لَمَ يَعْلَمُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ...﴾ [٧٩]
- ٢٢٤ قوله تعالى: ﴿وَقَاتَلُوا لَنْ تَسْتَأْنَ السَّارِ إِلَّا أَسْكَانًا مَفْدُودَةً...﴾ [٨٠]
- ٢٢٦ قوله تعالى: ﴿وَبَلَّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَاحْكَمَتْ بِهِ حَطِيبَتْهُ فَأَوْتَيْكَ أَصْحَابَ السَّارِ...﴾ [٨١]
- ٢٢٧ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَاءُوا وَسَبَلُوا الْقَلِيلَ حَتَّى أَوْتَيْكَ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ...﴾ [٨٢]
- ٢٣٥ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَذْنَاهُ مِيقَاتَنِي إِنْ شَرِكَ بِهِ لَا تَسْبِدُونَ إِلَّا اللَّهُ...﴾ [٨٣]
- ٢٣٧ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخْذَنَا يَسْتَقْمِمُ لَا تَسْكُونُ وَمَاءَكُنْ...﴾ [٨٤]
- ٢٣٧ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَشْتَمْ هَوْلَاهُ تَقْنُلُوكَ أَنْفَسَكُمْ وَتَغْزِيُونَ فَرِيقًا يَنْكِمُونَ وَيَدْكِهِمْ...﴾ [٨٥]
- ٢٣٧ قوله تعالى: ﴿أَوْتَيْكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ فَلَا يَخْفَقُ عَنْهُمُ الْمَدَابُ...﴾ [٨٦]
- ٢٤٣ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَاءَنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَيَّنَا مِنْ بَعْدِهِ إِلَّا رُسُلٌ...﴾ [٨٧]
- ٢٤٦ قوله تعالى: ﴿وَقَاتَلُوا مُلُوْنَا غَلَقْتُ بِلَأْنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ...﴾ [٨٨]
- ٢٤٨ قوله تعالى: ﴿وَلَكَنْ جَاءَهُمْ كِتَابٌ فِيْنَ عِنْدِ اللَّهِ مُصْرِفٌ لَيْتَ مَعْمَهُ...﴾ [٨٩]
- ٢٤٩ قوله تعالى: ﴿يَسْكَمَا أَشْرَفَ بِعِيْهِ أَنْفَسَهُمْ أَنْ يَعْكُمُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ...﴾ [٩٠]
- ٢٥٢ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاءَنَا يَمْلَأُوا قَاتَلُوا نَوْنَ يَمْلَأُوا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْبُرُونَ بِمَا وَرَأَهُمْ﴾ [٩١]
- ٢٥٤ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ كِتَابٌ مُوسَى يَأْبَيْتُهُ ثُمَّ أَخْعَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ...﴾ [٩٢]
- ٢٥٤ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخْذَنَا يَسْتَقْمِمُكُمْ وَرَعَنَتْهُ قَوْكَمُ الظُّورَ حَذَوْنَا مَا مَاءَنَتْكُمْ يَقُوَّ...﴾ [٩٣]
- ٢٥٧ قوله تعالى: ﴿فَقُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ حَالِكَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ...﴾ [٩٤]
- ٢٥٧ قوله تعالى: ﴿وَوْلَنْ يَمْسَهُهُ أَبْدًا بِمَا فَقَمْتُ أَبْدِيَهُمْ...﴾ [٩٥]
- ٢٥٨ قوله تعالى: ﴿وَلِتَجِدُهُمْ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيْوَانِ...﴾ [٩٦]
- ٢٦١ قوله تعالى: ﴿فَقُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًا لِجَنَاحِيلَ فَإِنَّهُ زَلَّمَ عَلَى قَلِيكِ...﴾ [٩٧]
- ٢٦٢ قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًا لِلَّهِ وَرَبِّكَهِ وَرَسُلِهِ وَجَنَاحِيلِ وَمِكَانِ...﴾ [٩٨]
- ٢٦٦ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْزَنَا إِلَيْكَ مَاءَنِتْ بَيْنَتْ وَمَا يَكْمُرُ بِهَا إِلَّا الْقَسِيْونَ﴾ [٩٩]
- ٢٦٨ قوله تعالى: ﴿أَوْكَلَنَا عَنْهُمَا عَهْدًا بَدَمَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ...﴾ [١٠٠]

- قوله تعالى: «وَلَكَا جَاهَهُمْ رَسُولُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِتَا مَعَهُمْ...» [١٠١] ٢٦٦
- قوله تعالى: «وَأَقْبَلُوا مَا تَنَاهَا الشَّيْطَانُ عَلَى مَلِكِ سَيِّدِنَا...» [١٠٢] ٢٦٨
- قوله تعالى: «وَلَرَأَهُمْ مَاءِنُوا وَأَتَقْبَلُوا لَهُمْ بَيْهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَتَّى...» [١٠٣] ٢٦٩
- قوله تعالى: «فَيَأْتِيهَا الَّذِينَ مَاءِنُوا لَا تَعْلَمُونَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا...» [١٠٤] ٢٩٣
- قوله تعالى: «مَا يَوْدُ الْبَيْنَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَزَّلُ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ...» [١٠٥] ٢٩٩
- قوله تعالى: «مَا نَسْخَتْ مِنْ آيَةٍ أَنْ تُنْسِمَأْ تَأْتِيَ عَنْهُمْ أَوْ مُشَاهِدًا...» [١٠٦] ٣٠٠
- قوله تعالى: «إِنَّمَا تَعْلَمُ أَكَّ اللَّهُ أَكَّ مُلُوكُ الْمُكَوَّنَاتِ وَالْأَنْوَافِ...» [١٠٧] ٣١١
- قوله تعالى: «فَلَمَّا رَأَيْدُوكَ أَنْ تَنْتَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا شَيْلَ مُؤْمِنَوْ مِنْ قَبْلِهِ...» [١٠٨] ٣١٢
- قوله تعالى: «وَرَدَ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ رَيْدُوكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَثَارًا...» [١٠٩] ٣١٣
- قوله تعالى: «وَأَتَيْمُوا الْعَبْدَلَةَ وَمَاءِنُوا الْأَرْجُكَةَ وَمَا نَقْبَلُوا لِأَلْسِكَرْ مِنْ خَيْرٍ يَمْدُدُهُ عِنْدَ اللَّهِ...» [١١٠] ٣١٤
- قوله تعالى: «وَقَالُوا كَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوَ أَوْ نَصْرَائِي...» [١١١] ٣١٨
- قوله تعالى: «بَنْ مَنْ أَشْلَمَ وَجْهَهُ لَهُ وَهُوَ مُحْسِنٌ ذَلَّهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ...» [١١٢] ٣١٨
- قوله تعالى: «وَقَالَتِ الْبَهْرَةُ لَيَسْتَ الْمُكَرَّرَ عَلَى شَنِّي...» [١١٣] ٣١٩
- قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مَنْ مَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يَذْكُرَ فِيهَا أَسْمَهُ وَسَعَ في حَرَبِهَا...» [١١٤] ٣٢٠
- قوله تعالى: «وَلَلَّهِ الْمُشْرِقُ وَالْمُغْرِبُ فَإِيَّاكَ نَوْلُوا فَقَمْ وَبَجَةُ اللَّهِ...» [١١٥] ٣٢٤
- قوله تعالى: «وَقَالُوا أَنَّهَدَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ...» [١١٦] ٣٢٣
- قوله تعالى: «بَدِيعُ الْمُكَوَّنَاتِ وَالْأَرْضِ...» [١١٧] ٣٢٥
- قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يَكْلِمُنَا اللَّهُ أَنْ كَأْتِنَا بَاهِيَّهُ...» [١١٨] ٣٤١
- قوله تعالى: «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِّرًا وَنَذِيرًا...» [١١٩] ٣٤٣
- قوله تعالى: «وَلَنْ تَرْقَى عَنْكَ الْهُبُوكَ وَلَا أَنْصَرَكَ حَتَّى تَبْيَعَ مِلَّهُمْ...» [١٢٠] ٣٤٥
- قوله تعالى: «الَّذِينَ مَاتَتْهُمُ الْكِتَابَ يَتَلَوَّنُهُ حَتَّى يَلَوَّنَهُ أُولَئِكَ يُوْمَشُونَ بِهِ...» [١٢١] ٣٤٧
- قوله تعالى: «بَيْتِي إِسْكَرْ بَلْ أَذْكُرُو بَعْقَيَ الْأَنْقَثَ عَلَيْكُوكَ...» [١٢٢] ٣٤٧
- قوله تعالى: «وَلَنْ تَرْقَى يَوْمًا لَا تَجْرِي تَقْشُ عنْ قَسِّ شَبَّنَا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا عَذَّلٌ...» [١٢٣] ٣٤٧
- قوله تعالى: «وَلَذَ أَبْشَلَ إِبْرَهِيلَ دُرْمَ بِكَلِمَتَ تَائِنَهُنَّ...» [١٢٤] ٣٤٩
- قوله تعالى: «وَلَذَ جَعَلَنَا الْبَيْتَ مَكَابِهَ الْقَاسِ وَأَسْنَانِهِ...» [١٢٥] ٣٧١
- قوله تعالى: «وَلَذَ قَالَ إِبْرَهِيلَ رَبِّي لَعْنَلَ هَذَا بَلَّدَا إِاسِنَا...» [١٢٦] ٣٨٢
- قوله تعالى: «وَلَذَ بَرْقَعَ إِبْرَهِيلَ الْمَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَلَسْتِيُّل...» [١٢٧] ٣٨٦
- قوله تعالى: «وَرَبَّا وَاجْعَلَنَا مُسْلِمِيُّنَ لَكَ وَمَنْ دُرِّيَنَا أَمَّهُ مُسْلِمَهُ لَكَ...» [١٢٨] ٣٩٦
- قوله تعالى: «وَرَبَّا وَأَبْعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا يَنْهِمْ يَنْتَلُو عَلَيْهِمْ مَا يَنْهِيَكَ...» [١٢٩] ٤٠٢
- قوله تعالى: «وَمَنْ يَرْعَبُ عَنْ مَلَأَ إِبْرَهِيلَ إِلَّا مَنْ سَيِّهَ تَقْسِمَهُ...» [١٣٠] ٤٠٢

- ٤٠٤ قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَشْلَتَنِي إِرْتَ الْمَلَوِينَ﴾ [١٣١]
- ٤٠٨ قوله تعالى: ﴿وَوَصَىٰ بِهَا إِنِّي وَعَدْتُ بِنَجْوَى إِنَّ اللَّهَ أَضْطَلَنِي لَكُمُ الظَّرِينَ...﴾ [١٣٢]
- ٤١١ قوله تعالى: ﴿أَنَّ كُمْ شَهَادَةً إِذْ حَضَرَ يَقُولُونَ الْوَتْ...﴾ [١٣٣]
- ٤١٣ قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أَمْثَةٌ فَذَخَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُ...﴾ [١٣٤]
- ٤١٤ قوله تعالى: ﴿وَتَالُوا مُكَوِّنًا هُوَدًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا...﴾ [١٣٥]
- ٤١٥ قوله تعالى: ﴿وَوَلَوْلَا مَاءِنَا بِاللَّهِ وَمَا أُرْلَ إِنَّا بِإِنِّي وَهَدْتُ...﴾ [١٣٦]
- ٤١٧ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَاهَدُوا بِيَغْلِي مَا عَاهَدْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَفْنَدُوا...﴾ [١٣٧]
- ٤٢٠ قوله تعالى: ﴿صِبْنَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَخْسَرَ مِنَ اللَّهِ صِبْنَةً...﴾ [١٣٨]
- ٤٢٢ قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْجَبُوْنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ...﴾ [١٣٩]
- ٤٢٤ قوله تعالى: ﴿هَمَّ تَنْهَلُونَ إِنَّ إِنِّي وَعَدْتُ لِإِنْسَنَكُمْ وَيَقُولُونَ كَانُوا هُوَدًا أَوْ نَصَارَىٰ فَلَمَّا أَكْثَرْتُمْ أَمْلَأَتِيَ اللَّهُ...﴾ [١٤٠]
- ٤٢٥ قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أَمْثَةٌ فَذَخَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُ...﴾ [١٤١]
- ٤٢٥ قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الشَّهَادَةُ بِنَ النَّاسِ مَا وَلَدُهُمْ عَنْ قَيْلَيْهِمْ أَلَّيْ كَانُوا عَلَيْهَا...﴾ [١٤٢]
- ٤٢٣ قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْتُكُمْ أَمْثَةً وَسَطَا لِيَكُرِبُونَ شَهَادَةَ عَلَى النَّاسِ...﴾ [١٤٣]
- ٤٤١ قوله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَيْتَ تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلَيْسَكَ قِيلَةً تَرَضَهَا...﴾ [١٤٤]
- ٤٤٥ قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَ الْأَرْضَ أُولَوْا الْكِتَابَ يَكْلِي مَا يَعْمَلُوا كَمَا يَعْمَلُوا فِيْلَكَ...﴾ [١٤٥]
- ٤٤٦ قوله تعالى: ﴿أَلَيْنَ مَا تَيْسَرْتُمُ الْكِتَابَ يَعْرُفُونَ كَمَا يَعْرُفُونَ أَبْيَهُمْ...﴾ [١٤٦]
- ٤٤٧ قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ بِنَ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْمُسْدِرِينَ...﴾ [١٤٧]
- ٤٤٩ قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَهُ هُوَ مُؤْلِهٌ فَلَيَسْتَوْلُوا الْحَرَبَاتِ...﴾ [١٤٨]
- ٤٥٤ قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حِينَ خَرَجَتْ فَرْلَ وَتَجْهَكَ سَطَرَ الْمُسْدِرِ الْعَرَبِ وَلِهِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ...﴾ [١٤٩]
- قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حِينَ خَرَجَتْ فَرْلَ وَتَجْهَكَ سَطَرَ الْمُسْدِرِ الْعَرَبِ وَحِينَ مَا كَسَرَتْ فَوْلَا دُبُوْمَكْمُ شَطَرُ...﴾ [١٥٠]
- ٤٥٤ قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْتَنَا فِيْكُمْ رُسُلًا مُّنْكَمْ يَتَلَوَّ عَلَيْكُمْ بِإِيمَنِهَا وَبِرَبِّكُمْ...﴾ [١٥١]
- ٤٥٨ قوله تعالى: ﴿فَأَذَرْتُكُمْ أَذْكُرْكُمْ وَأَنْكَرُوكُمْ لَوْلَا تَكْمُرُونَ﴾ [١٥٢]
- ٤٥٩ قوله تعالى: ﴿بِيَائِهَا الَّذِينَ مَا تَنْهَا أَسْتَبَيْشَتْ بِالْغَيْرِ وَالْمُلْكَةَ إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِالْمُشْرِكِينَ﴾ [١٥٣]
- ٤٦١ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْهَلُوا لَمَنْ يَقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالُ بْنِ أَبِيَهِهِ وَلَكُنْ لَا شَفُورُكَ﴾ [١٥٤]
- ٤٦٢ قوله تعالى: ﴿وَلَتَبَلُوْكُمْ يَقْتَلُونَ لِنَفْقَهُ وَالْجَمْعَ وَنَفْعُسْ بِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَقْرَبِ وَالْمُرَدِّ وَكَبُرُ الْأَصْدِرِكَ﴾ [١٥٥]
- ٤٦٥ قوله تعالى: ﴿أَلَيْنَ إِذَا أَسْبَتْهُمْ مُّصِيْبَهُ فَأَلَوْلَا إِنَّا لَهُ وَلَيْلَهُ رَجُعُونَ﴾ [١٥٦]
- ٤٦٥ قوله تعالى: ﴿أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَتْ مِنْ رَبِّيْهِمْ وَرَحْمَهُ...﴾ [١٥٧]
- ٤٦٩ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَيْتَنَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَيْرَ اللَّهِ...﴾ [١٥٨]
- ٤٧٩ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ مَا أَرْلَكَ مِنَ الْبَيْتِنَ وَالْمَدَنِ مِنْ بَعْدِ مَا بَيْتَكَهُ لِلَّنَاسِ...﴾ [١٥٩]

- قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيْنَا مَا ذَرُوكُمْ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ...﴾ [١٦٠] ٤٨٤
- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا لَوْا وَقُمْ كَثُرُ...﴾ [١٦١] ٤٨٥
- قوله تعالى: ﴿خَلَقْنَاكُمْ فِيهَا لَا يَجْعَلُونَ عَنْهُمُ الْعَذَابَ وَلَا هُمْ يُظْلَمُونَ﴾ [١٦٢] ٤٨٥
- قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِلَهٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ...﴾ [١٦٣] ٤٨٨
- قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآثِيرَتِ الْأَيْلَلِ وَالنَّهَارِ﴾ [١٦٤] ٤٩٠
- الفهرس ٥٠٧